

المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية

المسح الاجتماعى الشامل للمجتمع المصرى

١٩٥٢ - ١٩٨٠

المركز القومى
للبحوث الإجتماعية والجنائية

المسح الاجتماعى الشامل للمجتمع المصرى

١٩٥٢-١٩٨٠

القـــاهـرة
١٤٠٥هـ-١٩٨٥م

اللجنة المحركة للمسح

الأستاذ الدكتور أحمد محمد خليفة	رئيس اللجنة المحركة للمسح	مدير المركز الإقليمى العربى للبحوث والتوثيق فى العلوم الاجتماعية ووزير الشئون الاجتماعية سابقا.
الأستاذة إجلال السباعى	رئيس لجنة التعليم	مدير جهاز التوثيق والمعلومات التربوية.
الأستاذ الدكتور أحمد إسماعيل	رئيس لجنة السكان فى الفترة من ١٩٨١-١٩٨٢	أستاذ الجغرافيا بآداب القاهرة.
الأستاذ الدكتور أحمد السعيد دويدار	رئيس لجنة البناء الاقتصادى.	وكيل اول وزارة الاقتصاد سابقا.
الأستاذ اسماعيل رأفت	رئيس لجنة الاحصاء	نائب رئيس الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء.
السيد المهندس اسماعيل كامل	رئيس لجنة النقل والمواصلات فى الفترة من ١٩٨٣ - ١٩٨٥	وكيل أول وزارة التخطيط.
الأستاذ الدكتور السيد الحسينى	رئيس لجنة التدرج الاجتماعى	أستاذ الاجتماع بآداب عين شمس.
الأستاذ بدرالدين أبوغازى	رئيس لجنة الفنون والآداب فى الفترة من ١٩٨١-١٩٨٣	وزير الثقافة سابقا.
الأستاذ الدكتور خليل يوسف صابات	رئيس لجنة الاعلام	أستاذ الصحافة بكلية الاعلام.
السيد المهندس سليمان عبدالحى	رئيس لجنة النقل والمواصلات فى الفترة من ١٩٨١-١٩٨٣	وزير النقل والمواصلات سابقا.
السيد الدكتور سيد البحراوى	رئيس لجنة الفنون والآداب فى الفترة من ١٩٨٣-١٩٨٥	استاذ آداب اللغة العربية المساعد بآداب القاهرة.
اللواء دكتور صلاح الدين على محمود	رئيس لجنة الأمن.	مدير كلية الدراسات العليا والبحوث بأكاديمية الشرطة سابقا.
السيد الدكتور عبدالغفار خلاف	رئيس اللجنة الصحية	وكيل أول وزارة الصحة سابقا.

الأستاذ عبدالرؤوف فرج	عضو اللجنة	وكيل اول وزارة التخطيط سابقا.
الأستاذ الدكتور عبدالمنعم شوقى	نائب رئيس اللجنة المحركة للمسح ورئيس لجنة الأسرة	استاذ الاجتماع بآداب المنيا.
السيدة الدكتورة عزة على كريم	أمين عام المسح	خبير ورئيس وحدة بحوث الأسرة بالمركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية.
الأستاذ الدكتور فتح الله الخطيب	رئيس لجنة البناء السياسى	وزير الشئون الاجتماعية سابقا وعميد كلية الاقتصاد والعلوم السياسية.
السيد المستشار محمد فؤاد الرشيدى	رئيس لجنة العدالة	رئيس محكمة استئناف القاهرة سابقا.
الأستاذ الدكتور محمد احمد خلف الله	رئيس لجنة الأنشطة الدينية	وكيل وزارة الثقافة سابقا.
الأستاذ الدكتور مصطفى الحفناوى	رئيس لجنة الاسكان	وزير الاسكان سابقا.
الأستاذة الدكتورة نادية حليم سليمان	رئيس لجنة السكان فى الفترة من ١٩٨٢-١٩٨٥	مستشار ورئيس وحدة بحوث السكان بالمركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية.

المحتـوى

الصفحة

الفصل الأول
الســـكان

الفصل الثانى
الأســـرة

الصفحة

الفصل الثالث
التدرج الاجتماعى

الصفحة

الفصل الرابع
البناء السياسى

الفصل الخامس
البناء الاقتصادى

الصفحة

الفصل السادس
النقل والمواصلات

الصفحة

الفصل السابع
الاسكان

الصفحه

الفصل الثامن
الخدمات الدينية

الفصل التاسع
التعليم

الصفحة

الفصل العاشر
الصحـــة

الصفحة

الفصل الحادى عشر
الأمـــن

الصفحـة

الفصل الثانى عشر
العدالة

الصفحة

الفصل الثالث عشر
الاعلام

الصفحة

الفصل الرابع عشر
الفنون والآداب

الصفحة

تقديم

دكتور أحمد محمد خليفة

«المسح الاجتماعى الشامل للمجتمع المصرى» الذى أتشرف بتقديمه هو أقرب الأشياء إلى «الرسوم الزرقاء» للمجتمع المصرى الذى نسعى إلى إقامته، منه ينطلق التصور وعلى أساسه تقوم استراتيجية التنمية الاجتماعية.

إن العلم الاجتماعى من بدايات الطريق لتطوير المجتمع، وإذا كنا نتحدث عن مصر فى بداية القرن القادم فليست هذه دعوة لكى نحلم، بل دعوة لكى نعلم. ومصر فى بداية القرن سوف تأتى إما عشوائيا وبغير تخطيط وإما فى صورة أقرب إلى ما نريد نتيجة ما نبذله من جهد فى التصور والتنبؤ والتوقع والتوجيه آخذين فى الاعتبار ما لا نستطيع أن نغيره وما نستطيع أن نطوره ونحوره.

وليسمح لى فى هذا المقام أن أكرر عبارة قلتها فى الاحتفال باليوبيل الفضى للمركز القومى للبحوث الاجتماعية فى عام ١٩٨٢ هى أن علينا – نحن المشتغلون بالعلوم الاجتماعية – أن ننظر إلى أنفسنا نظرة ناقدة لنتبين إن كنا مقصرين فى مهمتنا ولنتساءل فى جدية هل المجتمع العلمى فى مصر مشتغل بالعلم الاجتماعى الملائم لمصر وهل ما نقدمه من العلم الاجتماعى يقدم فى صيغة تشكل لغة مشتركة بين الباحث والمخطط.

ونحن نعلم منذ البداية أن التحدى الحقيقى إزاء التخطيط للتنمية هو وضوح المصالح التى يجرى التخطيط من أجلها، فإذا استطاع المجتمع أن يعثر على الاستراتيجية التى تهدى تنميته، فإن عليه أن يضع هذا فى صيغة قابلة للتنفيذ هى الخطة القومية.

ولما كانت الخطة القومية هى الأداة الدقيقة لتحقيق الأهداف التى تمليها الاستراتيجية، فقد يتعين أن تقوم على وعى كامل بهذا المجتمع وإحاطة كاملة بحقائقه وإدراك شامل لأوضاع قطاعات التنمية الاقتصادية والاجتماعية. ومن هنا كان الفراغ الرهيب الذى سعى المركز إلى ملئه: إعداد مسح أجتماعى شامل للمجتمع المصرى قد يملأ بعض هذا الفراغ دون أن نتوهم أنه بالمسح وحده نملأ كل الفراغ أو نسعى فى طريق التنمية.

ولا شك فى أن العلم الاجتماعى مدين بالكثير لمجتمعه فى قضية التنمية فى عناصرها المادية والبشرية

سواء فى مجالات الصناعة أوالزراعة أوالتعمير أوالسكان أوالخدمات من اسكان وتعليم وصحة وغيرها قوميا أو محليا. وهى أمور تستدعى الاستنارة برأى علماء المجتمع سواء فى مرحلة التخطيط أو مرحلة التنفيذ. وفى هذا الصدد كثيرا ما يتهم العلم الاجتماعى بأنه غامض ونظرى أكثر منه عملى وأنه لايقدم وضوحا كافيا يمكن الاستناد إليه فى هذه المجالات.

وقد يكون فى هذا بعض الصحة فإن العلم الاجتماعى، نظرا لطبيعة الظواهر التى يتعامل معها، لا يمكن أن يصل إلى دقة غيره من العلوم فهو يتعامل مع عناصر ومتغيرات بالغة التنوع نفسية وبشرية وبيئية وعقيدية إلى ما لا نهاية ومن ثم تعوزه الاحاطة بكل ذلك للحكم على حركة المجتمع وسلوك أفراده فى مواقف معينة أو إزاء وضاع جديدة ومتغيرة ومدى قبولهم لهذا التغيير وتفاعلهم معه وتصور ما يمكن أن يحدث من آثار سلبية أو جانبية.

ومما يعقد الأمر فى التنمية أن مفهوم التنميةفى ذاته ليس مفهوما حاسما محددا بل تلونه الأيديولوجيا والعقيدة. التنمية هدف لا خلاف عليه ولكن يختلف الطرق التى تؤدى إليه وما يحف بها من ظلال واختيارات ومنعطفات.ويكفى أن نذكر من ذلك مدى التركيز على التنمية الاقتصادية البحتة فى إطار التنمية القومية أو موقف المخطط من ضمان إشباع الحاجات الأساسية لعامة المواطنين قبل كل شىء وفلسفة توزيع العائد من التنمية الاقتصادية على مختلف القطاعات ومدى قبول فوارق الدخول بين المواطنين وفئاتهم، بل أن فلسفة التنمية تختلف فى مدى تكريس القيم الرحية فى عمليات التنمية الاجتماعية، كما تختلف سياسات التنمية فى شأن الأولويات. فإن الموقف من هذه الأولويات كاشف بطبيعته عن اتجاهات الفكر السياسى لدى الدولة ومدى تمسكها أو استعدادها للتضحية ببعض الهياكل والأنساق بما يتضمنه ذلك من اختيارات تتصل بأساليب الانتاج والقوس الممتد من المشروع الحر إلى التأميم وملكية الدولة والتخطيط المركزى.

ومن ثم تعين الحذر من الخلط بين الهدف العام للتنمية وبين نموذج التنمية أو نمطها أو الصيغة التى يتعين أن تكون الأكثر ملاءمة للمجتمع بذاته. وقد يكون صحيحا أن الثورة العقلانية الصناعية التكنولوجية هى قمة ما وصل إليه الفكر والفعل الانسانى وأنها نمط عام يجب أن يحتذى إلا أنه من ناحية أخرى لا يكون صحيحا أن هذا النمط بذاته يتعين أن ينقل نقلا بكل تفاصيله أو يعتبر مثلا أعلى بكل جزئياته لكل مجتمع إنسانى.

إن العقلانية والتصنيع والتكنولوجيا أشياء يستحيل على المجتمع المعاصر أن يرفضها رفضا تاما ولكنها ولا شك تحتاج إلى تهجينها فى غير مجتمعاتها الأصلية حتى لا يكون صدام لا ضرورة له مع الأوضاع الخاصة العقيدية والاقتصادية والتقاليد المستتبة والسمات الخاصة لكل مجتمع. وعملية المواءمة والملاءمة تلك لإحداث أوفق تزاوج بين ماقد يبدو متناقضا هى التحدى الحقيقى أمام علماء المجتمع فى

وطننا العربى. أن عليهم أولا أن يتفهموا وأن يتعمقوا ملامح المجتمع ما كان منها مستتبا ضاربا بجذوره وما كان منها سطحيا يمكن اقتلاعه إذا استدعى الأمر وعليهم أن يتفهموا ويتعمقوا ملامح الحضارة الوافدة وما كان منها لصيقا بعناصر التقدم وما كان منها مصاحبا يمكن التخلص منه وعليهم أن يتعمقوا الائتلاف والاختلاف بين العناصر الوافدة والعناصر السائدة وإلى أى حد يمكن أحداث التعايش والتوافق بين هذه وتلك.

فى ضوء الاعتبارات السابقة، وفى إطار أن التنمية القومية عملية متماسكة القوام وأن تعددت جوانبها، أرجو أن يسد المسح الاجتماعى الشامل الذى أتشرف بتقديمه حاجة ملحة إلى استكمال أبعاد الصورة وأن يصلح منطلقا من منطلقات الجهد القومى الدائب نحو رسم صورة مستقبل مجتمع مصر.

ولا يسعنى إلا أن أشير هنا إلى ماسها عنه أو تناساه الأستاذ الدكتور/ محمد صبحى عبدالحكيم فى كلمته فى تقديم هذا المسح الشامل من أنه فى أوائل الثمانينيات كان له الفضل الأول فى إحياء هذا العمل وتذليل العقبات التى اعترضته.

كما لا يسعنى إلا أن أنوه بالجهد الجبار الذى بذله الأستاذ الدكتور/ عبد المنعم شوقى ومعه معاونوه فى الأمانة العامة فى الاشراف على سير العمل باللجنة المحركة للمسح ومتابعة أعمال لجانه طيلة السنوات التى استغرقها.

وأود فى الختام أن أنوه بالجهود الرائعة التى بذلها مئات من العلماء والباحثين حتى انتهى هذا العمل الكبير إلى نهايته الموفقة. وهى جهود واضحة فى كل سطور النص الأصلى الضخم وهذا الملخص الذى تضمه دفتا هذا المجلد وقد حرصنا على الاشارة إلى هذه الجهود منسوبة إلى أصحابها فى مواضعها واعترافا بروح العطاء والانجاز من وراء هذا الأداء الممتاز.

والله الموفق.

يوليو ١٩٨٣

تقديم

دكتور/محمد صبحى عبد الحكيم

أصبحت قضية التنمية فى مصر الشغل الشاغل للباحثين والسياسيين والتنفيذيين، بعد أن تحررت البلاد وتحررت الإرادة المصرية. ولا نعدو الحقيقة إذا قلنا أن قضية التنمية أصبحت المحور الأساسى للعمل الوطنى، وصارت القضايا الأخرى جميعا فى خدمة هذه القضية المحورية.

وإذا كانت الدول الغنية المتقدمة تأخذ بالتخطيط أسلوبا للتنمية، فإن الدول الفقيرة والنامية – ومن بينها مصر – هى أحوج ما تكون إلى التخطيط من أجل التنمية، حتى يمكنها الحصول على أقصى عائد ممكن مما تملكه من موارد محدودة، وحتى تستطيع أن تسرع بخطى التنمية، وتكسر طوق التخلف، وتضيق الهوة المتزايدة بينها وبين الدول المتقدمة.

وبدأت مصر مسيرتها التخطيطية منذ مطلع الستينات، وأصبحنا نملك تجربة ليست بالقصيرة. ولا شك أن تجربتنا التخطيطية قد واجهت بعض العثرات التى ترجع لعوامل خارجية، كما ترجع لعوامل داخلية.

ولسنا الآن بصدد تقييم هذه التجربة وتحليل عوامل تعثرها، وحسبنا هنا أن نشير إلى بعض العوامل الداخلية التى أدت إلى هذا التعثر.

ولعل فى مقدمة العوامل الداخلية هو أن نظرتنا للتنمية لم تكن فى بدايتها نظرة شاملة، فقد استأثرت التنمية الاقتصادية والمادية باهتمام المخططين، ولم تنل تنمية الإنسان قدرا متكافئا من العناية والرعاية، مع أن الإنسان هو هدف التنمية وهو أداتها فى آن معًا. وقد ترتب على ذلك أن شهد المجتمع المصرى تغيرا سريعا لا يتسم بالتوازن بين الجوانب المادية والجوانب الإنسانية، مما أدى إلى تغير واضح فى النسق القيمى وفى سمات الشخصية المصرية.

وقد أدركت وزارة التخطيط فى مطلع السبعينات حاجتها الشديدة إلى البيانات والمعلومات التى تيسر لها الاضطلاع برسالتها فى مجال «التخطيط الاجتماعى» حتى يتسنى لها تحقيق التوازن المنشود بين «التخطيط الاجتماعى» و«التخطيط الاقتصادى» فلجأت إلى المركز القومى للبحوث الاجتماعية الجنائية للقيام بمسح اجتماعى شامل للمجتمع المصرى، لا يقف عند حد جمع البيانات والمعلومات

فحسب، بل يتعداه إلى قدر من التحليل يُمكّن المخطط من الوقوف على مختلف أبعاد الخريطة الاجتماعية لمصر.

وجَنّد المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية حشدا كبيرا من الباحثين والاخصائيين فى شتى المجالات الاجتماعية للاضطلاع بهذا العمل الكبير والجليل، تقودهم وتوجههم لجنة محركة شرفت بعضويتها منذ البداية. واستمر العمل بضع سنوات تشعب المشروع خلالها إلى أن توقف لعوامل خارجة عن إرادة العاملين فيه.

وفى أوائل الثمانينات أمكن بعث المشروع بعد تذليل بعض العقبات التى أدت إلى توقفه. وعاد العمل من جديد بهمة وحماس إلى أن تم إنجاز هذا العمل الكبير الذى نأمل أن تسمح الظروف وأن تتاح الامكانات لنشره كاملا حتى يكون أداة أساسية للباحثين والمخططين على السواء.

ويغطى «المسح الاجتماعى الشامل للمجتمع المصرى» الفترة من ١٩٥٢ إلى ١٩٨٠. ولم تتخذ ثورة يوليو ١٩٥٢ بداية زمنية لهذا المسح اعتباطا، فقد شهد المجتمع المصرى منذ قيامها تغيرات جذرية تستحق الرصد والتسجيل.

وإذا كانت ثورة يوليو قد غيرت صورة الحياة فوق أرض مصر، فقد كانت لها مقدمات تحمل فى ثناياها عوامل الثورة ودوافعها. وعليه فقد حاول هذا المسح أن يعود زمنيا إلى الوراء بالقدر الذى يناسب كل موضوع من موضوعاته.

ولعل من البديهى أن التغير الاجتماعى عملية مستمرة لا تعرف التوقف، ولذلك نأمل أن يكون هذا المسح حلقة أولى فى سلسلة متتابعة من المسوح الاجتماعية التى ترصد عملية التغير بصفة دورية، نقترح أن تجرى مرة كل عشر سنوات، أسوة بما يتبع فى تعدادات السكان، لاسيما وأن التعدادات السكانية تمثل مصدرا احصائيا رئيسيا للمسوح الاجتماعية.

ونحن لا ندعى الكمال فيما تقدم فإن الكمال لله وحده. وحسبنا فى هذا المسح أن نضع أساسا قويما لأجيال تواصل هذه الرسالة السامية وهذا العمل الجليل، متلافية ما يتخلل هذا المسح من هنات، ومضيفة إليه ما يظهر فيه من نقص أو قصور.

وفقنا الله جميعا لخدمة مصرنا العزيزة، وأن يلهمنا الصواب للنهوض بالإنسان المصرى. وعلى الله قصد السبيل.

مقدمة

دكتور عبدالمنعم حسين شوقى

هذا المسح هو تسجيل لصورة المجتمع المصرى ولجهود المواطنيين فيه لاشباع احتياجاتهم فى الفترة من ١٩٥٢–١٩٨٠. وفكرة المسح الاجتماعى الشامل للمجتمع المصرى ليست بالفكرة الجديدة، فقد سبق أن اجتهد المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية فى هذا المجال استجابة لطلب من وزارة التخطيط القومى عام ١٩٧١ ولكن محاولته تلكأت لأسباب مالية وإدارية فتأجل العمل إلى أن اثار الدكتور صبحى عبد الحكيم – بصفته عضوا فى مجلس أكاديمية البحث العلمى والتكنولوجيا – الموضوع مرة أخرى.. وهنا فى شهر يناير عام ١٩٨١ دعى المركز مجموعة من القيادات العلمية المتميزة فى مختلف المجالات فاستجاب كل من طلب إليهم الاشتراك فى هذا المشروع وأبدوا استعدادهم للتعاون مع إدارة المركز فى مهمة المسح الضخمة.

أهمية المسح:

ولكى نرى أهمية هذا المسح لابد أن نضعه فى إطاره المناسب:

١ – يجب أن نراه على أنه حلقة أولى فى سلسلة من المسوح تتناول المجتمع المصرى وجهوده كل فترة – قد تكون كل عشر سنوات – وحينئذ يستفيد القارئ من المقارنة بين أوضاع المجتمع وجهوده فى مراحل مختلفة.

٢ – يجب أن نفرق بين الجهود المسحية الميدانية من ناحية.. والجهود المبذولة فى اعداد تقرير يتضمن البيانات المتاحة من ناحية أخرى. فالمسح الذى بين ايدينا لم يلجأ إلى البحث الميدانى لتوليد بيانات جديدة وإنما لجأ إلى البيانات المتاحة.. أى المسجلة فى أجهزة الدولة.. وانتهى إلى توصيات بعدذ من البحوث الميدانية التى يجب اجراؤها لتكملة الصورة آملا فى أن تقوم أكاديمية البحث العلمى والتكنولوجيا بتشجيع مراكز البحث العلمى والجامعات لكى تقوم بالبحوث الميدانية المقترحة لسد النقص فى البيانات التى قام بحصرها المسح الأول. هذه البيانات الجديدة سوف تكمل الصورة فى تقرير المسح التالى فيأتى بذلك أكثر وضوحا ونضجا.

لابد إذن من النظر للمسح على أنه عملية مستمرة بدأت بكتابة هذا التقرير الأول فى حدود البيانات المتاحة، وسوف تتلوها مرحلة مسوح ميدانية، ثم تتلو ذلك مرحلة اعداد التقرير الثانى فى ظروف أفضل ولاشك من حيث كمية ونوعية البيانات المتاحة حينئذ، وهكذا ينمو المسح تدريجيا من مرحلته المكتبية الأولى إلى مرحلة المسوح الميدانية ثم كتابة التقرير الثانى يتلوها مرحلة جديدة للمسوح الميدانية ثم كتابة التقرير الثالث وهكذا دواليك.

٣ - يجب أن نرى هذا المسح على أنه أحد الأدوات - لا كل الأدوات - التى تساعد المخطط المصرى فى اعداد خطته لتوجيه عمليات التغيير فى المجتمع.. لابد وأن يلجأ المخططون إلى البيانات الاحصائية المتاحة فى الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء وإلى التقارير الدورية فى مختلف الوزارات والهيئات العامة وإلى تقارير الخطط السابقة.. كما يلجأون أيضا إلى تقارير المسح.

٤ - يجب أن ننظر إلى هذا المسح على أنه محاولة أولى قد يكون فيها بعض المآخذ هنا وهناك وأن هذه المحاولة سوف تتحسن بمرورالوقت، وأن ما انجز هو كل ما استطاع الفريق القيام به فى حدود الوقت والامكانيات.

مرحلة المسح:

وقد اهتم المسح بالفترة من ١٩٥٢-١٩٨٠ بالذات لثلاثة أسباب:

١ - لأنه حدث تغيير جذرى فى أوضاع المجتمع المصرى بقيام ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ فكان ذلك بداية لمرحلة تستحق التسجيل.

٢ - لأن رصد فترة الثلاثين عاما الأخيرة أمر ممكن من الناحية العملية حيث أن البيانات المسجلة قبل هذه الفترة محدودة للغاية وبعضها يكاد يكون فى حكم المفقود.

٣ - أنها فترة رجوع للوراء كافية تسمح للمخطط والباحث بالانطلاق إلى المستقبل.

أهداف المسح:

استطرادا مما سبق يمكن القول بأن هذا المسح يهدف إلى رصد واقع المجتمع المصرى وتغيره فى الفترة من ١٩٥٢-١٩٨٠ بغرض:

١ - تحديد ملامح المجتمع المصرى والجهود التى تبذل لاشباع احتياجاته لمعاونة المسئولين عن التخطيط القومى والقطاعى فى التعرف على الصورة الكلية المتكاملة من مصدر واحد.

٢ - معاونة القائمين على البحث العلمى فى أكاديمية البحث العلمى ومراكز البحوث العلمية والجامعات

ووحدات البحوث بالوزارات على اعداد سياساتهم وخططهم البحثية وتوجيهها لخدمة التنمية فى مصر.

٣ - توثيق الدراسات والأبحاث والدوريات التى تناولت المجالات التى عالجها المسح فى المرحلة من ١٩٥٢-١٩٨٠.

٤ - معاونة المواطن المصرى عامة على التعرف على صورة المجتمع ابان المرحلة من ١٩٥٢-١٩٨٠.

القائمون بالمسح:

اشترك فى اعداد هذا المسح نخبة متميزة من القيادات العلمية فى مجالات مختلفة فى المجتمع بلغ عددهم أكثر من مائة وخمسين خبيرا*.. بعضهم من الوزراء السابقين وبعضهم من أساتذة الجامعات ومستشارى البحث العلمى والبعض الثالث من كبار المسئولين فى الوزارات المختلفة.. وعاون هؤلاء أكثر من مائة وخمسين من المساعدين الفنيين والاداريين لجمع البيانات وتصنيفها وتوثيقها وتسهيل مهمة الباحثين بشكل عام.

ماذا يتناول المسح:

بالاضافة إلى المدخل والخاتمة، تناول المسح أربعة عشر موضوعا أساسيا بعضها رسم صورة المجتمع والبعض الآخر وضح كيفية اشباع المواطن المصرى لاحتياجاته: السكان - البناء الأسرى - التدرج الاجتماعى - البناء السياسى - البناء الاقتصادى - النقل والمواصلات - الاسكان - الدين - التعليم - الصحة - العدالة - الأمن - الإعلام - الفنون والآداب.

١ - السكان:

تناول الموضوع القضايا التالية: النمو السكانى - الهجرة الداخلية والخارجية - تركيب السكان - توزيع السكان - المشكلات السكانية - اتجاهات البحث العلمى.

٢ - البناء الأسرى:

تناول الموضوع القضايا التالية: نبذة تاريخية - أنواع الأسر - التغير وانعكاساته على الأسرة - نظرة احصائية عامة - الزواج - حجم الأسرة - العلاقات الداخلية فى الأسرة - مشكلات الأسرة - الجهود المبذولة لمواجهة مشكلات الأسرة - المرأة - الطفولة - الشباب - المسنون - التشريعات الأسرية - اعداد العاملين فى مجال الأسرة وتدريبهم - اتجاهات البحث العلمى.

* انظر قائمة بأسماء المشتركين فى إعداد تقارير المسح فى بداية كل فصل.

٣ - التدرج الاجتماعى:

تناول الموضوع القضايا التالية: الملامح العامة للبناء الطبقى فى الدول النامية - الدراسات المصرية للبناء الطبقى للمجتمع - التحولات الاجتماعية والبناء الطبقى - نمط توزيع الدخل والملكية والثروة - تطور توزيع فرص الحياة - الدعم السلعى - تطور القيم والأساليب الثقافية - الوعى الطبقى - ملامح طبقية جديدة.

٤ - البناء السياسى:

تناول الموضوع القضايا التالية: الفكر السياسى - القوى السياسية قبل ١٩٥٢ - القوى السياسية بعد ١٩٥٢ - السلطة التشريعية - السلطة التنفيذية - المجالس القومية المتخصصة - السلطة القضائية - القضاء السياسى - الحكم المحلى - التنظيم الدستورى للصحافة - علاقات مصر بالعرب وفلسطين - علاقات مصر بافريقيا - علاقات مصر بالولايات المتحدة الأمريكية وأوربا الغربية - علاقات مصر بالاتحاد السوفيتى وأوربا الشرقية - علاقات مصر بالعالم الاسلامى - علاقات مصر بالهند والصين وباقى بلدان آسيا - علاقات مصر بأمريكا اللاتينية - مصر ودول عدم الانحياز.

٥ - البناء الاقتصادى:

تناول الموضوع القضايا التالية: الصناعة - الزراعة - السياسة المالية والنقدية - السياحة - التجارة الخارجية - التجارة الداخلية.

٦ - النقل والمواصلات:

تناول الموضوع القضايا التالية: الطرق - النقل البرى - النقل المائى - النقل البحرى - النقل الجوى - التخزين - الاتصالات السلكية واللاسلكية.

٧ - الاسكان:

تناول الموضوع القضايا التالية: نبذة تاريخية - السكان والاسكان - المرافق العامة - الاسكان والتشييد ومواد البناء - الحركة التعاونية فى مجال الاسكان - التخطيط العمرانى - تطور خصائص الاسكان الحضرى - اتجاهات البحث العلمى - الاسكان الريفى - التشريعات.

٨ - الدين:

تناول الموضوع القضايا التالية: الانتهاءات الدينية - العلاقات الطائفية والمذهبية - الأنشطة الدينية - المساجد والكنائس - الجمعيات الدينية - الطرق الصوفية.

٩ - التعليم:

تناول الموضوع القضايا التالية: خلفية تاريخية - تطور التعليم وتحديثه - الانفاق على التعليم - التعليم قبل سن الالزام - التعليم الابتدائى - التعليم الاعدادى - التعليم الثانوى - التعليم الفنى - اعداد المعلمين - التربية الخاصة - الأنشطة التربوية - التعليم الأزهرى - التعليم الجامعى - التعليم العالى - الدارسات العليا والبعثات والتدريب المهنى - التشريعات.

١٠ - الصحة:

تناول الموضوع القضايا التالية: الأنشطة الاجتماعية التى تؤثر على المستوى الصحى - تطور مياه الشرب - تطور الصرف الصحى - التغذية والصحة - تطور الخدمة العلاجية والوقائية - تطور القوى العاملة الطبية - تطور الخدمة الصحية فى الريف - تطور التأمين الصحى - تطور الانفاق الصحى - تطور الصناعات الدوائية - تطور الخدمة فى مجال تنظيم الأسرة - تطور المسار الصحى - تطور معدلات الوفاة - تطور حدوث بعض الأمراض المعدية - تطور توقعات الحياة للذكور والاناث - الخريطة الصحية لمصر.

١١ - العدالة:

تناول الموضوع القضايا التالية: وزارة العدل - القضاء والقضاه - المحاكم - المحكمة الدستورية العليا - مجلس الدولة - النيابة العامة - النيابة الادارية - إدارة قضايا الحكومة - المحاماه ونقابة المحامين - أعوان القضاء - قضاء غير المتخصصين - التقاضى واجراءاته.

١٢ - الأمن:

تناول الموضوع القضايا التالية: نبذة تاريخية - وزارة الداخلية - الأمن الجنائى - الأمن الاجتماعى - التشريع - التدريب.

١٣ - الاعلام:

تناول الموضوع القضايا التالية: نبذة تاريخية - الصحافة - السينما - الاذاعة - التليفزيون - تأهيل الاعلاميين وتدريبهم - اتجاهات البحث العلمى.

١٤ - الفنون والآداب:

تناول الموضوع القضايا التالية: المؤسسات الثقافية - الفنون التشكيلية - الموسيقى والغناء - السينما - المسرح - الآثار - الآداب - الترجمة - النشر.

معالم المسح:

اتفق القائمون على المسح منذ البداية على ما يلى:

١ - أن يقسم المسح إلى أربعة عشر موضوعا عاما رئيسيا (بالطريقة الموضحة فى الصفحتين السابقتين) تتناول المجتمع المصرى وجهوده من جميع الجوانب سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية أو عمرانية أو سياسية أو دينية.

٢ - أن تحدد مرحلة المسح بالفترة بين ١٩٥٢-١٩٨٠ على أن تقسم كل لجنة من اللجان الأساسية هذه المرحلة العامة إلى مراحل فرعية حسب احتياجات موضوعها.. كأن تقسم على سبيل المثال إلى: مرحلة بداية الثورة - مرحلة التحول الاشتراكى - مرحلة النكسة - مرحلة الانفتاح الاقتصادى.. وهكذا.

٣ - أن يركز المسح على الوصف وإلا يلجأ إلى التحليل إلا فى أضيق الحدود.

٤ - أن يتمسك المسح بالمرحلة الزمنية المحددة له فينأى عن المداخل التاريخية المطولة مكتفيا بنبذات تاريخية مختصرة فى بداية كل موضوع، وأن نبتعد عن التصورات المستقبلية وما يجب أن يكون.

٥ - أن يركز المسح على المجتمع المصرى دون مقارنات بمجتمعات أخرى إلا إذا اقتضت طبيعة الموضوع ذلك.. السياسة الخارجية على سبيل المثال.

٦ - أن يقوم كل مجلد فى أساسه على عدد من التقارير الفرعية التى يعدها خبراء متخصصون من رجال الجامعات والبحث العلمى وكبار المسئولين فى الوزارات، يعاونوهم فى ذلك عدد من جامعى المادة والموثقين.

٧ - أن يعتمد التقرير أساسًا على بيانات الجهاز المركزى للتعبئة والإحصاء العامة ثم بيانات الوزارات

المعنية، ثم بيانات هيئة الأمم المتحدة، كما يعتمد أيضاً على نتائج البحوث الميدانية التى تقوم بها الجامعات ومراكز البحوث وكذا القوانين التى أصدرتها الدولة.

إدارة المسح:

ولكى تتم إدارة هذا العمل الكبير شكلت لجنة تحت اسم اللجنة المحركة للمسح Steering Committee بعضوية رؤساء اللجان الأساسية المسئولة عن إعداد وكتابة المجلدات، وعدد من القيادات التى لها علاقة بالعمل مثل وكيل أول وزارة التخطيط ونائب رئيس الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، وساعد هؤلاء أمانة عامة للمسح تألفت من بعض العاملين بالمركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية، كما شكلت خمس عشرة لجنة فرعية لإعداد التقارير الفرعية ومجلدات المسح (لجنة لكل موضوع بالإضافة إلى لجنة الإحصاء) يساعد كل لجنة منها أمانة فرعية وعدد من الموثقين وجامعى المادة، وسار العمل تحت إشراف رئيس المركز يساعده فى ذلك نائب رئيس للجنة المسح وأمين عام للمسح وكذا عدد من المساعدين الفنيين والمسئولين عن الشئون المالية والادارية.

واعتمد المسح فى عمله على تسعة أنواع من التنظيمات تم توصيف مسئوليات كل منها:

١ - اجتماعات اللجنة المحركة وتوجيهاتها.
٢ - اجتماعات اللجان الأساسية للمسح وتوجيهاتها.
٣ - اجتماعات لجنة التوثيق.
٤ - اجتماعات لجنة الإحصاء.
٥ - اجتماعات أمانة المسح مع رئيس لجنة المسح ونائبها.
٦ - اجتماعات الأمانة العامة للمسح مع أمناء اللجان الأساسية.
٧ - اجتماعات الأمانة العامة للمسح مع الموثقين وجامعى البيانات.
٨ - الاجتماعات الفردية بين الأمانة وأعضاء اللجنة المحركة ورؤساء اللجان الفرعية.
٩ - اجتماعات لجنة النشر.

هذا هو التنظيم الأساسى الذى تم من خلاله إجراء المسح.. على أن هذه الصورة الهيكلية العامة لا تبرز التفاصيل التى هيأت المناخ الملائم وكانت دعامات أساسية لنجاح هذا العمل.. وفيما يلى توضيح لبعض التفاصيل التى نقصدها:

١ - راعى رئيس اللجنة فى اختياره للقيادات أن يكونوا من المعروفين بحسهم القومى والرغبة فى العطاء والقدرة على العمل فى فريق، بالإضافة إلى تميز كل منهم كخبير ورائد فى أحد موضوعات المسح.

٢ – اهتمت الأمانة بتدعيم العلاقات بين المشتركين فى المسح جميعا وذلك من خلال توفير المناسبات لهم للقاء الحر ودعوتهم للمشاركة فى المناسبات الاجتماعية الخاصة بهم وتذليل الصعوبات التى قد تقابلهم مما أدى إلى ارتياح الجميع وإلى إحساسهم بالإنتماء الكامل للمسح كعمل قومى تحتاجه البلاد.

٣ – استغرق العمل بالمسح أكثر من ثلاث سنوات حتى وصل إلى مرحلة النشر، وقد أحست الأمانة بأن أى محاولة للإسراع بحركة العمل سوف تؤدى إلى قلق قد يضر بنوعيته كما أن أى تهاون أو تراخى سوف ينعكس سلبيا على الروح المعنوية للقائمين بالمسح، أى أنه كان على الأمانة التعرف على السرعة التى يرتاح إليها فريق المسح فى كل مرحلة من مراحل العمل والتعامل مع الفريق على هذا الأساس.

٤ – فرضت اللجنة المحركة على نفسها مواعيد محددة للانجازات فى كل مرحلة من المراحل على أن تنتهى كل مرحلة فيها بتقرير عن الانجاز من كل من رؤساء اللجان الأساسية وأمانة المسح ثم مناقشة هذه التقارير فى اللجنة المحركة واللجان الأساسية.

٥ – كانت ديمقراطية الادارة واللامركزية فى العمل وشعور رؤساء اللجان الأساسية بمسئولياتهم الكاملة عن المسح عامة وعن موضوعاتهم بوجه خاص.. كانت هذه من الدعائم الأساسية التى أدت إلى تحريك العمل بانتظام.

٦ – لكل إنسان طبيعته فى العمل فبعض الخبراء يرتاحون إلى العمل بمفردهم والبعض الآخر يحتاج إلى معاونة فى جمع المادة والكتابة.. وبعض الخبراء يطلبون العمل فى مكتب والبعض الآخر لا يمكنه العمل إلا فى المنزل.. وبعض الخبراء يعمل فى الصباح الباكر والبعض الثانى يعمل أثناء النهار والبعض الثالث لا يمكنه العمل إلا ليلا.. وبعض الخبراء يدفع العمل دفعاً والبعض الآخر لا يمكنه العمل إلا بتؤدة وتروى.. كل هذا كان موجوداً بالطبع بشكل أو آخر بين المائة وخمسين خبيرا الذين كانوا يقومون بالكتابة، وكان على الأمانة التعرف على طبيعة كل منهم وتسهيل مهمة كل خبير بكل الطرق الممكنة فوفرت لكل الذين قاموا بالكتابة مساعدى التوثيق وجمع المادة وتنظيمها. ولكى تقابل هذه المساعدة احتياجات كل شخص بذاته طلب إلى كل منهم اختيار مساعديه بالطريقة التى يراها.

مراحل العمل بالمسح:

مر العمل بالمسح بالمراحل التالية:

١ – مرحلة إعداد الخطة.

٢ - مرحلة تحديد المفاهيم والاتفاق على المفاهيم المشتركة.
٣ - مرحلة جمع المادة والتوثيق.
٤ - مرحلة كتابة التقارير الفرعية.
٥ - مرحلة مراجعة التقارير الفرعية وطبعها.
٦ - مرحلة الربط والتنسيق بين التقارير.
٧ - مرحلة إعداد المجلدات.
٨ - مرحلة حصر الثغرات فى البيانات والمعلومات.
٩ - مرحلة إعداد مجلد الملخصات.
١٠ - مرحلة النشر.

النشر:

ولكى يمكن الاستفادة من هذا الجهد الكبير والاستجابة إلى متطلبات الواقع، تم الاتفاق فى اللجنة المحركة للمسح على أن يكون النشر فى ثلاثة أشكال:

١ - نشر محدود للتقارير الفرعية التى أعدها الخبراء وذلك بطبعها على الآلة الكاتبة واستخراج نسخ منها عن طريق «الماستر» فى حدود خمسين نسخة من كل موضوع.

٢ - نشر واسع نسبيا لملخص المسح - وهو التقرير الجماعى الذى يعده رؤساء اللجان الأساسية - يتم طبعه فى مجلد واحد بطريقة الأوفست فى حدود خمسة آلاف نسخة.

٣ - نشر محدود نسبيا لمجلدات المسح - وهو التقرير الجماعى المطول الذى يعده رؤساء اللجان الأساسية بالتعاون مع أعضاء تلك اللجان - يتم طبعه فى عدد من المجلدات بطريقة الآلة الكاتبة والماستر فى حدود مائتى نسخة.

ولقد لجأت اللجنة المحركة إلى هذا التنويع فى أساليب النشر حتى يمكن الاستجابة إلى مختلف الاحتياجات، فالنشر المحدود للمتخصصين أساسا والنشر الموسع للمتخصص من جهة والقارىء العادى من جهة أخرى.

المشكلات التى قابلت المسح:

ككل عمل كبير، كان لابد وأن يواجه المسح بعض الصعوبات، ولعل أهم تلك الصعوبات ما يلى:
١ - بدأ هذا المسح من فراغ تقريبا فلم تسبقه مسوح مماثلة سابقة تنير لهيئة المسح الطريق.
٢ - يغطى هذا المسح فترة ثلاثين سنة تقريباً.. وهى فترة طويلة نسبياً.. كما أنها فترة غنية بالأحداث.

٣ - ادى طول المرحلة التى يغطيها المسح إلى إختفاء كثير من تقارير الوزارات بالتقادم وخاصة تقارير الخمسينيات.

٤ - مع وفرة المادة التعدادية إلا أن المسح جابه بعض المشكلات فى الحصول على بعض الإحصاءات غير المتوفرة لدى الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء.

٥ - عدم دقة بعض التقارير الرسمية التى أصدرتها بعض الوزارات والتى أخذت منحى دعائياً فى بعض الأحيان.

٦ - كان من الصعب إقناع كاتبى التقارير الفرعية بالتمسك بعناصر المسح وحدوده.. فكثيرا ما اختفت عناصر بأكملها.. كما حدث أن أضاف بعض الكتاب مواد لا تدخل عادة فى التقارير المسحية مثل الآراء الشخصية والتوصيات بحلول وخطط مستقبلية.

٧ - بذلت أمانة المسح جزءاً كبيراً من طاقتها فى متابعة كاتبى التقارير ومحاولة حثهم على التمسك بالمواعيد المتفق عليها.. إلا أن ازدحام وقت هؤلاء تحت وطأة مسئولياتهم المتواصلة حال أحيانا دون تحقيق ذلك.

٨ - حاولت اللجنة المحركة وأمانة المسح التنسيق بين مختلف المجلدات من حيث توحيد المفاهيم، ومنع التكرار والتداخل فى الموضوعات، والتضارب فى الإحصاءات، فنجحت فى ذلك بقدر لا بأس به.. ومع ذلك كانت مسألة التنسيق بين جهود اللجان المختلفة وبعضها مشكلة أساسية من مشكلات المسح.

٩ - من المشكلات الأساسية التى قابلها المسح تغيب بعض قياداته عن العمل نهائياً لأسباب قاهرة أو لفترات بسبب السفر أو غيره.

والله ولى التوفيق،،

الفصل الأول

السكان

لجنة الاعداد

الأستاذ الدكتور/أحمد إسماعيل	رئيسا للجنة من يناير ١٩٨١ حتى يوليو ١٩٨٢.
الأستاذة الدكتور/نادية حليم سليمان	رئيسة للجنة من أغسطس ١٩٨٢ حتى نهاية العمل فى المسح
السيد/سعد زغلول أمين	عضو
الدكتورة/فوزية صادق	عضو
الدكتور/محمد زهرة	عضو
الدكتور/أحمد عبده الحناوى	عضو

مساعدون فنيون:

السيدة/وفاء فهيم مرقص	أعمال السكرتارية الفنية للجنة.

المحتوى

تمهيد:

أولا: دراسة السكان:

١ ـ النمو السكانى:

(أ) اتجاهات النمو السكانى.

(ب) مكونات النمو السكانى.

٢ ـ الهجرة:

(أ) الهجرة الخارجية الدائمة.

(ب) الهجرة الخارجية المؤقتة.

(جـ) الهجرة الداخلية.

٣ ـ تركيب السكان:

(أ) الخصائص الديموجرافية للسكان.

(ب) القوى العاملة.

٤ ـ توزيع السكان:

(أ) توزيع السكان وكثافتهم.

(ب) الأنماط العمرانية.

ثانياً: المشكلات السكانية:

١ ـ دراسة تحليلية للعوامل المؤثرة فى المشكلة السكانية.

(ا) نمط النمو السكانى.

(ب) نمط توزيع السكان.

٢ ـ التخطيط الإقليمى ومشكلة السكان:

(أ) التفاوت الاقليمى وتوزيع السكان.

(ب) فكرة التخطيط الأقليمى.

ثالثاً: اتجاهات البحث العلمى فى مجال السكان.

١ - الجهات والاتجاهات البحثية فى مجال السكان.

٢ - المشكلات البحثية.

خاتمة.

المصادر.

تمهيد

تمتلك مصر حصيلة هائلة من التعدادات، تبلغ عشرة تعدادات. منها سبعة تعدادات قبل عام ١٩٥٢، وثلاثة بعدها. وقد أجرى التعداد الأول عام ١٨٨٢، والتعداد الأخير عام ١٩٧٦. أى أنه فى نحو قرن من الزمان أجريت عشرة تعدادات بمعدل تعداد واحد لكل عشر سنوات تقريباً. غير أنه – ولظروف داخلية وخارجية حدث خروج على هذه القاعدة – فأجرى التعداد التالى على تعداد سنة ١٩٤٧ فى عام ١٩٦٠ خلال فترة الوحدة بين مصر وسوريا. كما كان من المخطط إجراء تعداد عام ١٩٧٠، ولكن الظروف الاجتماعية والسياسية فى تلك الفترة حالت دون إجراء هذا التعداد. وفى عام ١٩٦٦، أجرى تعداد بالعينة تلبية لاحتياجات خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية الثانية التى بدأت عام ١٩٦٥. غير أن هذا التعداد يندرج فى عداد التقديرات، ولا يعول عليه كثيراً فى دراسة العديد من الظاهرات السكانية التى تحتاج عند دراستها إلى استخدام نتائج التعدادات الشاملة التى أجريت بالفعل. وفى عام ١٩٧٦ أجرى آخر تعداد، مشتملاً – ولأول مرة – على بيانات السكان والإسكان معا.

كان تعداد ١٩٦٠ هو آخر تعداد تتولى إصداره مصلحة الإحصاء والتعداد، حيث صدر فى عام ١٩٦٤ قرار جمهورى بإنشاء الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، والذى بدأ فى الإشراف على سلسلة من الإحصاءات المصرية ومنها التعدادات.

ويجرى التعداد فى مصر بطريقة De Facto أى تعداد الحالة الراهنة، أو التعداد الفعلى، وهو ما يثبت حالة السكان يوم التعداد.

وإلى جانب التعدادات فقد أجرت مصلحة الإحصاء والتعداد، والجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء مجموعة من التقديرات السكانية لسكان مصر فى سنوات مختلفة. وكانت تصدر نشرة دورية بذلك فى معظم الأحيان، ولكنها غير سنوية. ثم انتهى الأمر إلى إصدار نشرة رسمية تتضمن تقديرات لسكان جمهورية مصر العربية، وذلك منذ الستينات.

وفى مجال تقديرات السكان، هناك تقديرات مستقبلية تتمثل فى إعداد جداول الحياة. وقد أجريت لمصر خمس قوائم قومية للحياة.

وبتقييم التعدادات من حيث الصدق، تظهر بعض أوجه النقد التى توجه إلى التعدادات المختلفة. فقد عزيت الزيادة السكانية الكبيرة فى تعداد عام ١٩٤٧ إلى الإدلاء بمعلومات خطأ من جانب السكان. فقد بالغت الأسر فى عدد أفرادها للحصول على تموين أكثر، وذلك فى أعقاب ما مرت به مصر من أزمة اقتصادية اقتضت توزيع السلع أثناءها بناء على نظام البطاقات، وعند التعداد أدلى السكان ببيانات خاطئة خشية اكتشاف أمرهم كما ظنوا. غير أن هناك أيضا من يعزو هذه الزيادة إلى ارتفاع نسبة التعليم بين الجمهور، مما يمكن أن يتصور معه مستوى أعلى من الدقة فى هذا التعداد عما سبقه.

أما تعداد ١٩٦٦ فلا يعتمد عليه البعض فى الدراسة لأنه تم بالعينة، وهناك خطأ فى التعداد يتراوح ما بين (+١٠) و(-١٠٪) من الأرقام الواردة. ولم يحالف تعداد عام ١٩٧٦ التوفيق فيما يتعلق بأعداد المصريين العاملين فى الخارج لاتباعه طريقة العد الفعلى. وقد ثار جدل كبير حول تقدير الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء لهم بمليون ونصف مليون مصرى.

وفيما يتعلق بقضية الثبات، أى مدى الاعتماد على سلسلة من التعدادات فى تتبع الظاهرة أو المتغير السكانى لفترة طويلة، فإن ذلك يرتبط بعدد مجلدات التعداد، وكذلك بعدد الجداول، أو المستوى الإدارى لعرض المادة التعدادية. ومن الملاحظ أن جداول التعدادات القديمة كانت تتسم بالعمومية من حيث مستوى عرضها للمادة الإحصائية، وابتداء من تعداد ١٩٢٧، أفرد لكل محافظة كراسة خاصة بها، يمكن عن طريقها متابعة الكثير من البيانات الإحصائية لفترات طويلة، وعلى مستوى المراكز والنواحى. وتعتبر تعدادات ١٩٤٧، ١٩٦٠، ١٩٧٦ أكثر تنوعاً فى المادة الإحصائية، ويصعب تتبع بعض المتغيرات السكانية الواردة فى هذه التعدادات، مع ما سبقها من تعدادات.

أما التقديرات السكانية فهناك عدد كبير منها، بعضها فى القرن الماضى، والبعض الآخر حديث، وأهم التقديرات السكانية لمصر هى تقدير عدد السكان فى منتصف كل عام، أما على مستوى مصر ككل، أو على المستوى الشامل بالإضافة إل التفاصيل بالنسبة لبعض المحافظات، وكذلك تقدير بعض الخصائص السكانية من خلال المعاملات الإحصائية المختلفة.

كما يجرى الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء - فى فترات متباعدة - بحوثاً ميدانية لقياس بعض الظاهرات السكانية، ويصدر بها نشرات مطبوعة مثل بحوث القوى العاملة، والهجرة الداخلية وغيرها.

أما الإحصاءات الحيوية، فتشمل المواليد والوفيات، ويدخل مع المواليد حسابات الخصوبة، ومع الوفيات حساب وفيات الأطفال والرضع. وقد تفاوت مستوى عرض هذه البيانات السكانية الهامة، وكذلك اختلفت جهات إصدارها. وقد نشرت البيانات على مستوى المراكز فى الجهات التى بها مكاتب

صحة، وألحق بها عدة ملاحق لتوضيح بيانات نواحى القطر المصرى. واستمر ذلك حتى عام ١٩٦٠.
وبعد أن تولى الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء إصدار هذه النشرة، أصبحت تصدر على مستوى المركز دون ذكر النواحى، وصدرت بالأرقام العامة وليس بالنسب، كما صارت غير منتظمة الصدور.

أولا: دراسة السكان

١ - النمو السكانى

(ا) اتجاهات النمو السكانى:

توجد بيانات متفرقة فى كثير من المصادر التاريخية عن أعداد سكان مصر فى مراحل مختلفة من الزمن. ويمكن طبقا لبعض هذه المصادر تقدير عدد سكان مصر فى عصور بعيدة، يرجع قدم بعضها إلى فجر التاريخ المصرى، ثم إلى مصر الفرعونية، وإلى العصور اليونانية والرومانية ثم فى العصر العربى، وهكذا حتى نصل إلى العصر الحديث. ومن الطبيعى أن تزداد الثقة فى هذه التقديرات كلما كانت أكثر قربا من الحاضر، أو تعتمد على أسلوب علمى يرتكز على حقائق موضوعية وليس على النظرة السريعة أو التخمين البحت.

ويمكن تتبع نمو السكان فى مصر بقدر مقبول من الثقة بالاعتماد على التقديرات التى ترجع إلى مطلع القرن التاسع عشر، كما يمكن الافادة من هذه التقديرات فى التعرف على اتجاهات النمو السكانى، سواء من حيث سرعة النمو أو اعتداله، أو من حيث العوامل والمؤثرات التى أبرزت هذا النمو والنتائج التى ترتبت عليه.

وفى الفترة التى تمتد من مطلع القرن العشرين إلى منتصفه، أجريت خمسة تعدادات للسكان فى مصر، وذلك فى أعوام ١٩٠٧، ١٩١٧، ١٩٢٧، ١٩٣٧، ١٩٤٧. وتوضح بيانات هذه التعدادات أن معدل نمو السكان* لم يكن يسير فى اتجاه ثابت. فقد بدأ القرن بمعدل نمو مرتفع نسبيا (١,٥٨٪) ثم أخذ هذا النمو فى التناقص حتى تعداد ١٩٣٧ (١,١٤٪)، ولكنه مالبث أن ارتفع مرة أخرى بعد ذلك فى تعداد ١٩٤٧ (١,٧٨٪). ويرى بعض الباحثين أن أرقام تعداد ١٩٤٧ قد بولغ فيها بعض الشيء بالزيادة، ومع ذلك فإنه يمكن القول بصفة عامة بأن معدلات النمو كانت متوسطة فى خلال النصف الأول من القرن العشرين.

---

* معدل نمو السكان: هذا المعدل يقيس مقدار النمو لكل ألف من السكان وذلك عن طريق طرح معدل الوفيات من معدل المواليد ثم إضافة معدل الهجرة إلى الداخل وطرح معدل الهجرة إلى الخارج.

معدل نمو السكان = معدل المواليد - معدل الوفيات + (معدل الهجرة الداخلية - معدل الهجرة الخارجية).

ثم أجرى بعد تعداد ١٩٤٧ ثلاثة تعدادات للسكان فى مصر، وهى تعدادات ١٩٦٠، و١٩٦٦، ١٩٧٦. وقد تميزت هذه الفترة التى تمتد ثلاثين عاما - تقريبا - باتجاه السكان إلى النمو السريع، وتمثلت فيها معالم الثورة الديموجرافية بوضوح.

ويمكن القول بأن بداية هذه الفترة (١٩٤٧) هى التى شهدت تحولا أساسيا فى اتجاهات النمو السكانى فى مصر، فقد أخذت معدلات الوفيات* فى الانخفاض بشكل واضح بعد ذلك التاريخ، على حين ظلت معدلات المواليد ثابتة على ارتفاعها، ويتضح أثر ذلك فى أن سكان مصر قد تضاعفوا تماما خلال هذه الفترة فأصبح عددهم ٣٨ مليونا فى عام ١٩٧٦ فى مقابل ١٩ مليونا فى عام ١٩٤٧، وحدث ذلك فى مدى زمنى قصير، وهو أقل من ثلاثين عاما (٢٩ عاما وثمانية شهور) أى بمعدل نمو سنوى قدره ٣,٤٪ بالنسبة لسنة الأساس وهى نسبة بالغة الارتفاع، وبخاصة إذا ماقورنت بالفترة السابقة عليها (١٩٠٧-١٩٤٧) والتى تمتد بطول أربعين عاما، ولم تؤد الزيادة السكانية فيها إلى أن يتضاعف السكان خلال تلك الفترة، ولكنهم ازدادوا بنسبة ٦٨٪ فقط وبنسبة نمو سنوى ١,٧٪ من سنة الأساس. أى أن نسبة النمو السنوى خلال الفترة ١٩٤٧-١٩٧٦ وصلت إلى ضعف النسبة بين أعوام ١٩٠٧-١٩٤٧ تقريبا. ولقد تحققت هذه الزيادة على الرغم مما شهدته مصر خلال هذه الفترة، حيث كانت هناك أربع جولات فى الصراع العربى الاسرائيلى (١٩٤٨، ١٩٥٦، ١٩٦٧، ١٩٧٣). ومعنى ذلك أن هذه الزيادة السكانية رغم ارتفاعها قد تأثرت ببعض العوامل التى خفضت منها. هذا بالاضافة إلى ماشهدته هذه الفترة أيضا - خلال العقدين الأخيرين منها على نحو خاص - من هجرة للعمالة المصرية إلى الخارج بأعداد كبيرة، قدرها تعداد ١٩٧٦ ب ١,٤٢٥,٠٠٠ نسمة، وتشكل نسبة ٣,٧٪ من جملة المصريين الذين كانوا يقيمون فى مصر لحظة إجراء التعداد.

- الاختلاف الاقليمى فى نمو السكان:

إذا كان الاتجاه العام لنمو السكان فى مصر قد أخذ فى التزايد بسرعة، وخاصة منذ تعداد ١٩٤٧، فإن هذا النمو يختلف فى معدلاته من جزء لآخر فى مصر، وبين الريف والمدن على نحو خاص. ويتضح ذلك من دراسة نسبة سكان الريف فى مختلف التعدادات المصرية، ومقارنتها مع نسبة سكان المدن**، فعلى حين تتزايد نسبة سكان المدن المصرية بانتظام (٣٣٪، ٣٧٪، ٤٤٪) فى تعدادات ١٩٤٧، ١٩٦٠، ١٩٧٦ على التوالى، تأخذ نسبة سكان الريف فى الانخفاض من تعداد لآخر، (٦٧٪، ٦٣، ٥٦٪) فى التعدادات المذكورة على التوالى، وإن كانت الأعداد المطلقة لسكان الريف تتزايد.

* معدل الوفيات الخام: يعرف معدل الوفيات الخام بعدد الوفيات السنوية لكل ألف من السكان.

** نسبة سكان الحضر: عدد السكان الذين يعيشون فى مناطق حضرية إلى اجمالى السكان.

وهناك عدة أنماط للنمو الاقليمى لسكان مصر يمكن التعرف عليها داخل إطار عام من اجتذاب المدن لسكان الريف من حولها، وذلك على النحو التالى:

* إن أعلى معدلات للنمو هى التى توجد فى كل من القاهرة والاسكندرية فبالنسبة للقاهرة وجد أن الهجرة الداخلية تسهم بنسبة متساوية للزيادة الطبيعية فى نمو سكانها الكلى وخصوصا بالنسبة للضواحى، أما بالنسبة للاسكندرية فإن اسهام الهجرة فى نمو سكانها أقل من القاهرة.

* تمثل عواصم المحافظات مراكز للهجرة من الريف المجاور، ولكن درجة الجذب تختلف تبعا لمدى قرب تلك العواصم الاقليمية من القاهرة والاسكندرية من ناحية، ومدى توفر العمالة والخدمات فى عواصم المحافظات من ناحية أخرى. فوفرة الخدمات والعمالة تزيد الهجرة إلى عواصم المحافظات، والقرب من القاهرة أو الاسكندرية يقلل من تلك الهجرة، ويصدق ذلك على نحو خاص بالنسبة لعواصم محافظات القليوبية والمنوفية، والدقهلية، بينما تمثل مدينة طنطا منطقة متوسطة فى الدلتا، وهى إلى جانب حجمها السكانى تمثل عنصرا فى اجتذاب المهاجرين، أما الجيزة فهى من الناحية العمرانية والسكانية جزء من القاهرة الكبرى.

* تمثل المدن الصغيرة – عواصم المراكز – نقطا أخرى فى اجتذاب الهجرة والعمالة على نطاق مصغر، وقد حدث ذلك على نحو خاص ابتداء من عام ١٩٦٠ حين طبق نظام الادارة المحلية لأول مرة، وأصبحت عواصم المراكز مدنا لها مجالس تديرها، وترتب على ذلك وجود كيان وظيفى، وربما تصبح تلك المدن الصغيرة أكثر اجتذابا فى المستقبل إذا توفرت بها الخدمات.

* يلاحظ أن بعض المدن تشهد نموا سريعا نتيجة للهجرة الداخلية بسبب ظروف مؤقتة، وكذلك يحدث العكس أحيانا، حيث يتناقص عدد سكان بعض المدن مؤقتا، فمدينة أسوان شهدت تدفق الهجرة إليها فى فترة انشاء السد العالى، ولكن معدل النمو فيها انخفض بعد اتمام المشروع. وشهدت مدن منطقة قناة السويس، وبخاصة بورسعيد تذبذبا شديدا فى أعداد السكان بها نتيجة للظروف العسكرية، فقد تقلص عدد سكانها أحيانا لتصبح شبه خالية، وتم تهجير معظم سكانها بعد حرب ١٩٦٧، ولكن تغيرت الصورة بعد حرب ١٩٧٣، وخاصة بعد إعادة افتتاح قناة السويس للملاحة فى يونية ١٩٧٥، ثم تحويل بورسعيد إلى مدينة حرة.

* وفيما عدا محافظة دمياط التى انخفضت نسبة سكان الحضر بها فى تعداد ١٩٧٦ (٢٥,٦٪) عما كانت عليه فى تعداد ١٩٤٧ (٢٦,٧٪)، فإن الاتجاه العام كان نحو زيادة نسبة سكان المدن، مما يعنى قدرًا أكبر من الهجرة من ريف تلك المحافظات إلى مدنها، وإن كانت الدرجة مختلفة من محافظة لأخرى، فهى أكبر ما تكون فى محافظة الجيزة، وأدنى ما تكون فى محافظة سوهاج.

- الأحوال الصحية وأثرها على اتجاهات نمو السكان:

يرتبط انخفاض معدلات الوفيات وارتفاع معدلات الزيادة الطبيعية*، بمدى انتشار الأوبئة والأمراض، أو وجود أساليب فعالة لمقاومتها وعلاجها، ويمكن القول بأن انحسار الأوبئة والأمراض التى كانت تسبب معدلات مرتفعة للوفيات يرجع إلى عام ١٩٤٧، الذى كان آخر الأعوام التى شهدت عددا من الأوبئة التى انتشرت فى مصر ورفعت معدلات الوفيات بها.

* فالكوليرا التى بلغت حالات الوفيات بها ١٠٢٧٧ حالة عام ١٩٤٧، كان هذا العام هو الذى شهد آخر موجاتها.

* والدفتريا والجدرى أيضا انخفضت حالات الوفاة الناتجة عنها بعد عام ١٩٤٧.

* كما كان عام ١٩٤٧ آخر عام سجلت فيه وفيات فى مصر نتيجة لمرض الطاعون.

* كما أدى الاستخدام الموسع لمادة الـ د. د. ت. إلى إبادة الحشرات التى تنقل مرض التيفوس الوبائى، والحمى الراجعة.

* وأدى استخدام المضادات الحيوية ومركبات الكينين إلى اختفاء الملاريا والالتهاب السحائى من قوائم الأمراض المسببة للوفيات فى مصر.

وإلى جانب ذلك فقد انتشرت المستشفيات والوحدات العلاجية فى المدن الصغيرة، كما أنشئت الوحدات المجمعة فى كثير من القرى، وهم تضم وحدات صحية، وازداد عدد الأسرة فى المستشفيات حتى بلغت ٧٣ ألف سرير فى عام ١٩٧٠، وأصبح هناك ٢,٢ سرير لكل ألف نسمة، وطبيب لكل ٢٣٠٠ نسمة، مما انعكس أثره على المستوى الصحى للسكان، وكان ذلك كله من العوامل التى أدت إلى نمو السكان بمعدلات سريعة بعد عام ١٩٤٧.

- المتغيرات الاقتصادية وأثرها فى اتجاهات نمو السكان:

تزايدت حصة الصناعة من الدخل القومى المصرى وخاصة بعد ١٩٥٢، وأدى ذلك إلى ارتفاع أعداد ونسب العاملين فى الصناعة، وتوالت عمليات ارتفاع الأجور وتحسين الأحوال الاجتماعية والاقتصادية. وقد كان للارتفاع المستمر فى قيمة الانتاج الصناعى والزراعى** وتطور نصيبهما من الدخل القومى

---

* معدل الزيادة الطبيعية: عبارة عن زيادة أو نقصان المواليد عن الوفيات بين السكان فى فترة زمنية معينة.

** تفاصيل تطور الانتاج الصناعى والزراعى بالفصل الخامس.

دوره فى ارتفاع متوسط دخل الفرد فى مصر من ٣٥ جنيها فى عام ١٩٥٢ إلى ٧٩ جنيها فى عام ١٩٧١/٧٠. ثم إلى ٣٠٠ جنيها عام ١٩٨٠ وإن كان يقل عن ذلك باستبعاد آثار التضخم.

ولعل أهم النتائج المترتبة على تزايد أهمية الصناعة فى الاقتصاد المصرى من الناحية السكانية، أن الصناعات الجديدة أنشئت كلها تقريبا فى المدن، مما ادى إلى اجتذابها أعدادا متزايدة من سكان الريف، وانعكس ذلك على تركيب قوة العمل. هذا التحول يمثل عنصرا رئيسيا فى نمو سكان المدن بمعدلات أكبر وأسرع من سكان الريف.

- المتغيرات الاجتماعية وأثرها فى اتجاهات نمو السكان:

يمثل انتشار التعليم وما يترتب عليه من أصداء، أهم التغيرات الاجتماعية أثرا فى نمو السكان وذلك لعلاقته الوثيقة بسن الزواج، والاتجاه نحو العمل وتأثير ذلك بالتالى على الخصوبة.

ومن العوامل التى تنتظر الدراسة العلمية لابراز نتائجها اقبال المصريين فى الفترة الأخيرة على الهجرة للعمل فى الخارج. كما أن من المتغيرات الاجتماعية الهامة ذات الأثر على نمو السكان فكرة تنظيم الأسرة التى بدأت تجد استجابة فى المدن، بينما لا يزال الريف فى حاجة إلى جهود مكثفة فى هذا الصدد.

- المتغيرات السياسية والعسكرية:

كان للظروف السياسية والعسكرية التى مرت بها مصر فى تاريخها الحديث، أثرها الواضح فى اتجاهات نمو السكان أو حركتهم. فالجولات المختلفة للنزاع العربى الاسرائيلى، كانت لها آثارها السكانية. ففى الفترة من ١٩٦٧-١٩٧٣، تم تهجير معظم سكان منطقة قناة السويس، وترتب على ذلك انخفاض معدلات الخصوبة* بينهم. كما ترتب على الزيادة الكبيرة فى عدد أفراد القوات المسلحة واستبقاء بعض المجندين لعدة أعوام بعد ١٩٦٧، تأجيل حالات زواج كثيرة بالنسبة لغير المتزوجين، وخفض معدلات الانجاب لدى المتزوجين، ولعل ذلك من أسباب انخفاض معدلات المواليد فى مصر ابتداء من عام ١٩٦٧ وحتى عام ١٩٧٣.

- اتجاهات النمو السكانى فى المستقبل:

طبقاً لدراسات الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، ظهرت ثلاثة فروض عن احتمالات النمو السكانى حتى عام ٢٠٠٠، وهذه الاحتمالات هى:

---

* معدل الخصوبة الكلى: عبارة عن متوسط عدد المواليد الذين تنجبهم المرأة الواحدة خلال فترة حياتها الخصبة، على فرض أنها ظلت على قيد الحياة طوال تلك الفترة، وهذا المتوسط يساوى مجموع معدلات المواليد العمرية للمرأة الواحدة.

* فى حالة تناقص معدلات الإنجاب الكلى (حسب متوسطات السبعينات) بنسبة ½ ٪ سيصل عدد السكان إلى ٧٠ مليون نسمة وهذا الفرض يمثل أعلى الاحتمالات.

* فى حالة تناقص معدلات الانجاب الكلى بنسبة ١٪ سنويا يصل عدد السكان إلى ٦٥ مليون نسمة وهذا هو الفرض المتوسط.

* فى حالة تناقص معدل الإنجاب الكلى بنسبة ١,٥٪ سنوياً خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ ثم بنسبة ١٪ خلال الفترة من ١٩٨٥ - ١٩٩٥ يصل عدد سكان مصر إلى ٦٠ مليون نسمة وهذا هو أقل الفروض.

ولكن نتائج تعداد السكان لعام ١٩٧٦ توضح أن عدد سكان مصر وصل إلى ٣٨ مليون نسمة، كما أعلن الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء أن عدد سكان مصر فى أغسطس ١٩٧٩ قد وصل إلى ٤٠ مليون نسمة وأنهم وصلوا فى ٢٤ يناير ١٩٨٠ إلى ٤٠,٥ مليون نسمة، بما يعنى زيادة نصف مليون نسمة خلال خمسة شهور.

إلا أن الزيادة الطبيعية للسكان والتى تزيد الآن عن ١,٢ ٪ مليون نسمة سنويا، مضافا إليها بعض المتغيرات التى حدثت فى مصر بعد صدور هذه الاحتمالات، قد توحى بحدوث الاحتمال الأول وهو الذى يزيد فيه عدد السكان عن ٧٠ مليون نسمة فى نهاية القرن العشرين. ومن هذه الاحتمالات:

* الاستقرار الاقتصادى فى منطقة قناة السويس وحالة السلام مما قد ينعكس على ارتفاع معدلات الزواج* وبالتالى الإنجاب.

* على الرغم من المصاعب الاقتصادية ومشكلات السكن التى تقابل تكوين أسر جديدة، فإن أعداد المتزوجين قد ارتفعت من ٣٣٩,٠٠٠ عقد زواج عام ١٩٧٣ إلى ٣٦٩,٠٠٠ عقد زواج عام ١٩٧٤، ثم إلى ٣٨٤,٠٠٠ عقد زواج فى عام ١٩٧٥، وإلى ٣٩١,٠٠٠ فى عام ١٩٧٦، ثم نقصت إلى ٣٨٣,٠٠٠ فى عام ١٩٧٧، ورغم أن معدلات الزواج الخام فى الأعوام المذكورة تتأرجح بين ٩,٥ فى الألف و١٠,٣ فى الألف، فإن العبرة هنا هى فى ازدياد عدد الأسر الجديدة فى كل عام وهى مصدر رئيسى لزيادة الخصوبة.

* التذبذب فى معدلات المواليد، فبعد أن انخفضت معدلات المواليد المسجلة بعد عام ١٩٦٦ لتصل إلى ٣٤,٤ فى الألف فى عام ١٩٧٢، عادت إلى الارتفاع فى عامى ١٩٧٣، ١٩٧٤ لتصبح ٣٥,٧ فى الألف. ثم ارتفعت مرة أخرى خلال أعوام ١٩٧٥، ١٩٧٧ لتصبح ٣٧,٧ فى الألف، وإذا استمر معدل الزيادة

---

* معدل الزواج الخام: عدد الزيجات لكل ألف من السكان فى سنة معينة.

على ما هو عليه خلال عشرة الأعوام الأخيرة، فإن عدد السكان فى عام ٢٠٠٠ سيزيد عن ٧٢ مليون نسمة. ومن هنا يصبح من المستبعد أن يتحقق الاحتمال الثالث بينما الأقرب إلى الواقع هو الاحتمال الأول مع بعض الأمل فى أن يتحقق الاحتمال الثانى.

(ب) مكونات النمو السكانى:

إن النمو السكانى ليس إلا محصلة لثلاثة عناصر هى المواليد والوفيات والهجرة ويطلق على المواليد والوفيات لفظ أحداث أو واقعات حيوية، وتدخل إحصاءاتها ضمن الإحصاءات الحيوية.

وتجمع إحصاءات المواليد والوفيات من واقع الأحداث التى تبلغ إلى مكاتب الصحة، وإلى الجهات التى تقوم بعملها. وبالرغم من أن القانون فى جمهورية مصر العربية يلزم أقارب المولود أو المتوفى بالتبليغ عنه، إلا أن بعض الواقعات لا يتم التبليغ عنها، ويحدث قصور فى الأعداد الحقيقية للمواليد أو الوفيات، فتصبح إحصاءاتها ناقصة، وتتأثر المقاييس المحسوبة من هذه الأعداد القاصرة بنسب تتفاوت حسب درجة القصور فى التبليغ.

وهناك نوعان من المصادر للحصول على بيانات المواليد والوفيات:

* المصادر التقليدية وهى التعدادات السكانية - والتسجيل الحيوى (الإحصاءات الحيوية).
* والمصادر غير التقليدية وهى مسوح الأسر بالعينة، ونظم التسجيل المزدوج، ونظم التسجيل السكانى المستمر، وسجلات عيادات رعاية الأمومة والسجل المدنى.

-ولقد بدأ تسجيل واقعات المواليد وواقعات الوفيات فى مصر قبل عام ١٩١٢، إلا أنه لم يصبح إلزاميا إلا منذ ١٩١٢. ولم يكن التسجيل شاملاً فى البداية. حيث كان عدد مكاتب الصحة قليلاً، وبزيادة هذه المكاتب تدريجياً على مر الزمن لتشمل كل أنحاء الجمهورية (حضرا - وريفا) تحسنت درجة شمول التسجيل تدريجياً، إلا أنها لا تزال ناقصة وخاصة فى المناطق الريفية.

أما المسوح الديموجرافية بالعينة التى أجريت فى مجال الخصوبة والوفيات فى مصر فهى كثيرة، والمسوح التى أجريت على المستوى القومى هى:

* ١٩٦٥ - ١٩٦٦ بحث المعدلات الحيوية فى ريف الوجه البحرى.
* ١٩٦٦ تعداد السكان بالعينة.
* ١٩٧٤ - ١٩٧٥ مسح الخصوبة القومى فى مصر، وأجراه الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء.
* ١٩٧٤ - ١٩٧٥بحث قياس قصور تسجيل المواليد والوفيات بالعينة.

* ١٩٧٩ مسح الخصوبة فى الريف المصرى، وأجراه جهاز تنظيم الأسرة والسكان.

* ١٩٨٠ مسح الخصوبة المصرى بالاشتراك مع المسح العالمى للخصوبة.

وتتعرض بيانات المواليد والوفيات - من لحظة جمعها حتى يتم تجهيزها للعرض - إلى عدد من الأخطاء، يهمنا منها خطآن أساسيان هما: الخطأ فى الشمول نتيجة عدم التبليغ عن بعض الواقعات، وخطأ التبليغ غير الدقيق عن أعمار النساء عند الإنجاب، وكذلك أعمار الوفيات. وقد أجريت محاولات عديدة لتصحيح بيانات المواليد والوفيات فى مصر، وخاصة درجة الشمول فى التسجيل، نذكر أهمها على المستوى القومى بالترتيب:

* المحاولة الأولى مكتبية، قام بها المركز الديموجرافى بالقاهرة عام ١٩٧٠، وأظهرت نتائجها أن النقص فى تسجيل المواليد على مستوى الجمهورية يعادل ٥٪، وأن النقص فى تسجيل الوفيات يعادل حوالى ١٧٪.

* المحاولة الثانية ميدانية، وقد قام بها الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء فى الفترة (١٩٧٤ - ١٩٧٥) وهى عبارة عن مسح قومى بالعينة لقياس قصور تسجيل المواليد والوفيات وتشير نتائجه إلى ارتفاع قصور التسجيل فى الريف عنه فى الحضر، وفى الوجه القبلى عنه فى الوجه البحرى، وفى المناطق التى ليس بها مكاتب صحة عنه فى المناطق التى بها مكاتب صحة.

* المحاولة الثالثة مكتبية، وقامت بها هيئة من المستشارين مشتركة بين الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء والمجلس القومى للبحوث بالولايات المتحدة وهو مشروع تقييم كامل لإحصاءات المواليد والوفيات فى مصر، استمر حوالى سنتين بداية من عام ١٩٧٩، وأصدرت عام ١٩٨٢ تقريرها الذى أشار إلى أن درجة نقص الشمول فى تسجيل المواليد لا تتعدى ٣,٦٪ لإجمالى الجمهورية، وهى تقديرات تقل كثيراً عما أظهرت نتائج المحاولة الثانية حيث بلغ هذا النقص حوالى ١١,٥٪.

- تحليل الإنجاب:

ويتضمن ذلك تحليل العناصر الثلاثة الآتية:

* اتجاهات الإنجاب فى مصر.

* نمط الإنجاب.

* مستوى الإنجاب.

- اتجاهات الإنجاب:

بدراسة سلسلة زمنية من معدلات المواليد الخام* والمصححة المشاهدة للسنوات ١٩٧٩/٥٢ تبين أن معدل المواليد كان يتذبذب حول القيمة ٤٥ فى الألف فى الفترة ١٩٦٣/٥٢، ثم بدأ منذ عام ١٩٦٤ يأخذ اتجاها نزوليا حيث وصل إلى أدناه (٣٧ فى الألف) عام ١٩٧٢. وقد ينسب هذا الهبوط فى معدل المواليد إلى حالة الحرب التى كانت قائمة بين مصر وإسرائيل منذ عام ١٩٦٧، وما صاحبها من انخفاض فى معدلات الزواج، كما قد يرجع جزء من هذا الإنحفاض إلى جهود تنظيم الأسرة التى بدأت تتزايد فى مصر فى تلك الفترة، وإلى الهبوط فى الأحوال الاقتصادية التى سادت فى تلك الفترة. ومنذ عام ١٩٧٣ بدأ ارتفاع تدريجى بطىء فى معدلات المواليد حيث وصل المعدل المصحح إلى ٣٩,٥ فى الألف عام ١٩٧٦. وقد يرجع ذلك إلى بدء استقرار الأوضاع السياسية والعسكرية بعد حرب أكتوبر عام ١٩٧٣، إلا أنه لا ينبغى التنبؤ أو الجزم باستمرار هذا الارتفاع التدريجى إلا بعد عمل الدراسات الكافية، فإنه يحتمل أن يكون هذا الارتفاع أو جزء منه نتيجة تحسن فى درجة الشمول، وربما يكون ارتفاعا مؤقتا.

- نمط الإنجاب:

إن مقياس الخصوبة الذى يبين نمط الإنجاب هو معدلات الخصوبة العمرية**. ويختلف هذا المعدل من فئة عمرية لأخرى. حيث تكون معدلات الخصوبة منخفضة فى الأعمار الأولى فى فترة الخصوبة (١٥-١٩)، وترتفع تدريجيا حيث يبلغ المعدل أقصاه فى الفئة العمرية (٢٥-٢٩) ثم يبدأ فى الانخفاض التدريجى حيث تقل خصوبة المرأة كلما ارتفع عمرها.

والملاحظ ان هناك انخفاضا فى الخصوبة فى المعدلات العمرية للفئات الأولى (١٥-١٩)، (٢٠-٢٤)، (٢٥-٢٩)، (٣٠-٣٤) وذلك فى السنوات من ١٩٦٠ إلى ١٩٧٦ حيث انخفضت الخصوبة (من ٣١ فى الألف إلى ٢١ فى الألف)، و(من ١٨٠ فى الألف إلى ١٧٨ فى الألف)، و(من ٣٩٩ فى الألف إلى ٢٩٨ فى الألف)، و(من ٣٤٩ فى الألف إلى ٢٥٤ فى الألف) على التوالى، هذا فى الوقت الذى ارتفعت فيه الخصوبة فى الأعمار الأخيرة (٢٠-٢٤)، و(٤٥ فما فوق) من (٥٢ فى الألف إلى ٩١ فى الألف)، ومن (٢٠ فى الألف إلى ٢٥ فى الألف).

* معدل المواليد الخام: يقاس بقسمة عدد المواليد الأحياء خلال السنة على عدد السكان فى منتصف السنة لكل ألف من السكان.

** معدلات الخصوبة العمرية: ويعرف معدل الخصوبة عند عمر معين أو فئة معينة عدد الأطفال (المواليد) لكل ألف امرأة من السكان عند هذا العمر أو الفئة العمرية.

- مستوى الانجاب:

يوضح معدل الخصوبة العام* المحسوب لكل النساء فى فترة الخصوبة ، كذلك المعدل المحسوب للمتزوجات فقط فى فترة الخصوبة ما يلى:

* الانخفاض التدريجى فى المعدل ابتداء من عام ١٩٦٣ حتى ١٩٧٢ حيث انخفض معدل الخصوبة العام من ١٨٤ الى ١٤٨ فى الالف، ثم ارتفاعه بعد ذلك ارتفاعا طفيفا حتى عام ١٩٧٦.

* هناك هبوط واضح فى معدل الخصوبة العام فى عام ١٩٦٢ حيث هبط من ١٨٩ عام ١٩٦١ الى ١٧٧ عام ١٩٦٢.

ويشير معدل الخصوبة الكلى الى مايلى:

* وجود ثبات نسبى للمعدل فى السنوات ١٩٦٠ - ١٩٦٣.

* وجود انخفاض تدريجى فى المعدل من ٦,٣ مولودا حيا للمرأة عام ١٩٦٣ الى ٥,١ طفل مولود حى للمرأة عام ١٩٧٢. وبعد ذلك يرتفع المعدل ارتفاعا طفيفا حتى عام ١٩٧٦.

* الانخفاض فى معدل الخصوبة الكلى للمتزوجات. وقد بدأ هذا الانخفاض من عام ١٩٦٧، حيث كان مساويا (٨) عام ١٩٦٦ ثم (٧,٨) عام ١٩٦٧ واستمر فى الانخفاض التدريجى حتى القيمة (٧) عام ١٩٧٢، وارتفع ارتفاعا طفيفا بعد ذلك حتى عام ١٩٧٦ حيث وصل الى القيمة (٧,٥).

- تباينات الخصوبة حسب المناطق:

بدراسة معدل المواليد الخام المصحح فى الفترة (١٩٧٥ - ١٩٧٦) يلاحظ ما يلى:

* إن أصغر المعدلات فى القاهرة والاسكندرية (٣١,٥ فى الالف) يليه معدل مصر السفلى (٣٨,٦ فى الالف) ثم اعلى المعدلات فى مصر العليا (٤٤,١ فى الالف).

* معدل المواليد فى الحضر اقل من الريف. ففى مصر السفلى يزيد معدل المواليد فى الريف بمقدار ٢,٧ فى الالف وفى مصر العليا يزيد معدل الريف بمقدار ٤,٨ فى الالف.

* يقل معدل محافظتى (القاهرة والاسكندرية) عن معدل المواليد العام للجمهورية بمقدار ٧,٧.

---

* معدل الخصوبة العام: عبارة عن جملة عدد المواليد السنوية لكل ١٠٠٠ امرأة فى سن الخصوبة (١٥ - ٤٩).

- اثر الخصائص الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للسكان على تبينات الخصوبة:

اظهرت نتائج مسح الخصوبة القومى (١٩٧٥/٧٤) فى مصر الحقائق التالية:

* يرتبط مستوى الانجاب للزوجات ارتباطا عكسيا مع مستوى تعليمهن. وقد كان متوسط عدد المواليد احياء للزوجة التى لم تلتحق بالمدرسة ٤,٥٦ مولودا مقابل ٢,٥١ مولودا للزوجة التى وصلت الى التعليم الجامعى.

* كلما ارتفع مستوى تعليم المرأة يرتفع سنها عند اول زواج، وقد وجد فى هذا المسح ان متوسط السن عند اول زواج بين الاميات هو ١٩,٢ سنة مقابل ٢٣,٥ سنة بين الجامعيات.

* نسبة من يمارسن منع الحمل بين الزوجات المتعلمات اعلى منها بين الزوجات الاميات. وقد كانت النسبة ٦٩٪ بين الزوجات اللاتى وصلن الى التعليم الجامعى مقابل ٢٠٪ فقط بين الزوجات اللاتى لم يلتحقن بالمدرسة.

* تؤثر نسبة مساهمة المرأة فى النشاط الاقتصادى على مستوى انجابها ، ويتم ذلك عن طريق ممارستها لمنع الحمل. فقد بلغت نسبة الممارسات لمنع الحمل من الزوجات العاملات فى النشاط الاقتصادى ٣٦٪ مقابل ٢٥٪ ممن لم يسبق لهن العمل.

- الوفاة:

يتناول بيان اوضاع الوفاة فى مصر العناصر التالية:

* اتجاه الوفيات:

رغم الذبذبات التى حدثت فى معدل الوفيات فى الفترة ١٩٧٢/١٩٥٢، الا ان الاتجاه العام لمعدل الوفيات فى مصر اتجاه نزولى فى الفترة ١٩٧٨/١٩٥٢. وقد بدأ هذا الانخفاض فى اواخر الاربعينات بعد الحرب العالمية الثانية. وقد كان الانخفاض حادا فى اوله حيث انخفض معدل الوفيات من ٢٥ فى الالف عام ١٩٤٦ الى ١٧,٨ فى الالف عام ١٩٥٢، اى بحوالى ٧,٢ فى الالف فى ٦ سنوات (وهذا يعادل ١,٢ فى الالف سنويا). وبعد ذلك انخفض المعدل من ١٧,٨ فى الالف عام ١٩٥٢ الى ١٠,٩ فى الالف عام ١٩٧٨ اى بمقدار ٦,٩ فى الالف فى ٢٦ سنة (وهذا يعادل ٢٧, فى الالف سنويا).

النمط العمرى للوفاة:

تشير المعدلات العمرية للوفيات* فى مصر فى السنوات الخمسية من ١٩٦٠ – ١٩٧٥ الى ما يلى:

● أن نمط الوفاة يتمثل فى ارتفاع معدلات وفيات الاطفال فى الفئة الاولى (٠ – ٤) ثم انخفاض تدريجى بعد ذلك حتى سن (٢٥ – ٢٩) وارتفاعها بعد ذلك حسب السن، حيث تبلغ ذروتها فى الاعمار المتقدمة، وهذا هو النمط المعتاد للوفاة حسب العمر.

● مع هذا فقد حدث إنحراف فى النمط (ازاحة)، اذ انخفضت جميع المعدلات العمرية عام ١٩٧٥ عنها فى عام ١٩٦٠ ابتداء من الفئة الاولى للعمر (٠ – ٤) حتى الفئة (٤٠ – ٤٤) بشكل عام. ثم ارتفعت بعد ذلك فى الفئات (٤٥ – ٤٩)، (٥٥ – ٥٩)، (٦٥ – ٦٩)، وانخفضت بعد ذلك انخفاضا ملحوظا. اى ان هناك تحسنا واضحا فى الظروف الصحية للافراد فى الاعمار المبكرة والاعمار المتأخرة جدا لكبار السن.

*** مستوى الوفاة:**

تشير البيانات الخاصة بمستوى الوفاة الى انه فى ارتفاع مستمر منذ ١٩٥٢ حتى ١٩٧٦. حيث زاد عدد السنوات التى يتوقع ان يعيشها المولود الحى عند ولادته من ٣٩,١ عام ١٩٥٢ الى ٥٥,٤ عام ١٩٧٦. وهذا اعلى من المتوسط الذى تتوقعه الامم المتحدة للدول النامية فى تقدمها الصحى، اذ انها توقعت ان يرتفع توقع الحياة عند الميلاد فى الدول النامية بمقدار ٢,٥ سنة كل خمس سنوات، بينما المتحقق فى مصر يصل الى متوسط مقداره حوالى ٣,٤ سنة كل خمس سنوات.

*** معدل وفيات الرضع** وبيانات الوفاة:**

توضح بيانات معدلات وفيات الرضع ومعدل الوفيات الخام فى الفترة من ١٩٦٥ الى ١٩٧٧ الملاحظات التالية:

● معدل الوفيات أعلى فى الريف عن الحضر. ويتراوح الفرق بين حوالى ١٠٪ عام ١٩٧٥ الى ٣٠٪ عام ١٩٧٧.

● معدلات وفيات الرضع متناقصة من ١٤٨ فى الالف عام ١٩٦٥ الى ٩٣ فى الالف عام ١٩٧٧ فى الحضر. وفى الريف تناقصت من ٩٣ الى ٨٠ فى الالف فى نفس الفترة.

---

* معدلات الوفيات العمرية: جملة عدد الوفيات السنوية لكل الف من السكان عند كل فئة عمرية.

** معدل وفيات الرضع: ويعبر عن عدد وفيات الرضع الاقل من عام فى سنة معينة لكل ألف من المواليد الاحياء فى تلك السنة.

● معدلات وفيات الرضع فى الريف اقل من معدلات وفيات الرضع فى الحضر وهو امر راجع الى قصور التسجيل فى الريف بصورة اكبر من الحضر، وقد قدرت نسبة القصور هذه فى بحث «تقدير الاتجاهات الحالية للخصوبة والوفاة فى مصر» بانها تصل الى ٨٪ فى الحضر و٣٨٪ المناطق الريفية.

* تطور الوفيات حسب اسباب الوفاة:

توفر لنا الاحصاءات الحيوية لمصر بيانات كافية عن اسباب الوفاة مصنفة حسب التقسيمات الدولية القياسية، وترجع الوفيات فى حوالى ٨٧٪ من جملة اسباب الوفيات الى مجموعة امراض الجهاز الهضمى وامرا ض الجهاز التنفسى، وامراض جهاز الدورة الدموية ثم مجموعة امراض الطفولة واخيرا مجموعة امراض الشيخوخة، وتتوزع نسبة ال ١٣٪ الباقية على مجموعات اخرى من الامراض المعدية والاورام وامراض الجهاز التناسلى والعصبى.. الخ.

- جداول الحياة:

جدول الحياة هو نموذج رياضى يصور الوفاة ومستواها فى مجتمع معين، فى فترة زمنية معينة وهو يمثل تاريخ حياة جيل معين من لحظة ولادته حتى عام انقراضه عن طريق الوفاة.

وتعتبر جداول الحياة اداة اساسية فى التحليل الديموجرافى. وقد تطورت اهميتها الى الدرجة التى امكن فيها بناء جداول تصور الظروف الاخرى للسكان غير ظروف الوفاة. فهناك جداول حياة تصور الظروف المدرسية وجداول تمثل ظروف العمل، وجداول تمثل ظروف الزواج والخصوبة وما شابه ذلك.

ويعتمد بناء جداول الحياة القومية لاى بلد اساسا على توفر التركيب العمرى والنوعى لكل من السكان والوفيات فى البلد. ولما كان التركيب العمرى للسكان لا يتوفر الامن بيانات التعددات السكانية العامة فان بناء جداول الحياة القومية للسكان لا يكون متاحا الا فى سنوات التعداد.

وقد انشئت ٤ جداول قومية لمصر حتى الان، هذه الجداول هى:

* جدول الحياة القومى الاول ويمثل ظروف الوفاة عام ١٩٢٧.
* جدول الحياة القومى الثانى ويمثل ظروف الوفاة عام ١٩٣٧.
* جدول الحياة القومى الثالث ويمثل ظروف الوفاة عام ١٩٤٧.
* جدول الحياة القومى الرابع ويمثل ظروف الوفاة عام ١٩٦٠.

٢ ـ الهجرة

تعنى الهجرة بصفة عامة الانتقال الجغرافى من منطقة الى اخرى بقصد الاقامة الدائمة. وبرغم كثرة وشيوع تصنيفات الهجرة، الا ان تصنيفها الى هجرة داخلية وهجره خارجية هو اكثر التصنيفات شيوعا ووضوحا فى ذات الوقت، ويميز هذا التصنيف بين الهجرة الداخلية والخارجية على اساس ان الاولى هى حركة السكان داخل حدود الدولة الواحدة، اما الهجرة الخارجية فالمقصود بها انتقال السكان من دول الى اخرى بهدف تغيير الاقامة بصفة مؤقته او دائمة.

والعرض التالى يتناول الهجرة فى صورها الثلاث: الهجرة الداخلية والهجرة الخارجية المؤقته، والهجرة الخارجية الدائمة.

(أ) الهجرة الخارجية الدائمه:

تأخذ الهجرة الدائمة احدى الصورتين التاليتين: الهجرة المنظمة – والامتناع عن العودة من الخارج.

والهجرة المنظمة هى الصورة التى تتم بموافقة كل الاطراف المعنية اى بموافقة الدولة المهاجر منها والدولة المهاجر اليها. اما الامتناع عن العودة من الخارج فهو ينطبق على ذلك القطاع من الموفدين فى مهام علمية الى الخارج ثم يحدث ان يمتنعوا عن العودة الى بلدهم، ولا يشكل هذا القطاع سوى نسبة محدودة. وتستحوذ الولايات المتحدة الامريكية على النصيب الاكبر من عدد الممتنعين عن العودة، وذلك بسبب وجود فرص للعمل والتدريب، ولامكانية الحصول على منح لاستكمال الدراسة بها، وسماح قوانينها بالاقامة الدائمة فيها بالنسبة لاصحاب الكفايات العلمية على وجه الخصوص. ثم تأتى فرنسا وكندا. اما باقى دول الكتلة الشرقية فلا يظهر تمثيل لهذه الظاهرة فيها.

والمتخلفون عن العودة غالباً ما يكونون من الموفدين فى بعثات أو إجازات دراسية إلى الخارج، وتصل نسبة هذه الفئة إلى ١٢٪ تقريباً من جملة الموفدين فى الفترة من بداية الستينات وحتى يناير عام ١٩٧٤، ويشكل أعضاء هيئة التدريس الممتنعين عن العودة الفئة التالية، فقد بلغ عدد هذه الفئة فى الفترة من ١٩٦٤ إلى ١٩٧٤ ممن لم يعودوا أو فصلوا من وظائفهم ٢٥٧ عضواً.

ومن الأسباب الموضوعية الدولية لهذه الظاهرة، درجة التقدم التى وصلت إليها الدول المتقدمة فى

مجال الصناعة والعلم والتكنولوجيا، مما وفر لديها فرص العمل والتوظف والإنتاج، والإرتقاء المهنى والعلمى، بالإضافة إلى الدخول المرتفعة لأصحاب الكفايات العلمية.

أما الاعتبارات المحلية وراء الهجرة الدائمة فهى الصعوبات الداخلية التى تواجه أساليب تدعيم الاقتصاد المصرى. فبرغم ما يتكلفه إعداد العلميين والفنيين من الكثير من موارد الدولة المحدودة إلا أن الاستفادة منهم أيضاً محدودة، نظراً لضعف الاقتصاد القومى، وضعف إمكانيات الأداء المتاحة من وجهة النظر التكنولوجية، ونقص مراكز البحوث والمعدات. يضاف إلى ذلك قلة فرض التحسن المادى أمام الكفايات ونقص إمكانيات وتسهيلات البحث العلمى وضيق فرص الترقى الوظيفى، والصعوبات التى يواجهها المبعوثون العائدون.

- حجم الهجرة وتطوره:

أول بيان متاح عن الهجرة الخارجية بدأ منذ عام ١٩٦٢، وحتى عام ١٩٧٩ بلغ إجمالى المهاجرين ٣١٦٤٩ مهاجراً منهم ١٧٠٠٩ مهاجراً أصلياً بنسبة ٥٣٫٨٪ من الإجمالى، وبلغ عدد المرافقين ١٤٦٤٠ مهاجراً بنسبة ٤٦٫٢٪ من الإجمالى. هذا بالإضافة إلى ٢٣٥٥٩ فرداً اكتسبوا صفة المهاجر وهم بالخارج.

ولقد حققت السنوات ١٩٦٨، ١٩٦٩، ١٩٧٠، ١٩٧١ أعلى نسبة للمهاجرين. ومنذ عام ١٩٧٢ أخذت الأعداد فى التناقص حتى وصلت إلى أقل نسبة لها فى الفترة المذكورة بكاملها فى عام ١٩٧٩. ويعتبر عام ١٩٦٩ هو أكثر الأعوام التى سجلت أعلى نسبة للهجرة الخارجية طوال الفترة من عام ١٩٦٢ وحتى عام ١٩٧٩.

- اتجاهات الهجرة الدائمة:

تركزت الهجرة الخارجية الدائمة فى أربع دول رئيسية هى كندا، واستراليا، والولايات المتحدة الأمريكية، والبرازيل. يمثل المهاجرون إلى الولايات المتحدة الأمريكية نسبة ٣٣٪ من إجمالى المهاجرين عن الفترة ١٩٦٢ إلى ١٩٧٩، تليها كندا ونسبة المهاجرين إليها ٣٢٪ عن نفس الفترة، ثم المهاجرين إلى استراليا ونسبتهم ٣١٪، ثم المهاجرين إلى البرازيل ونسبتهم أقل من ٣٪ من جملة المهاجرون. أما المهاجرون إلى باقى الدول فإن نسبتهم تقل عن ١٫٥٪ من الإجمالى.

وقد ظلت كندا تحتل المرتبة الأولى فى استقبال المهاجرين فى الفترة من عام ١٩٦٢ وحتى عام ١٩٦٨، ثم أصبحت الولايات المتحدة الأمريكية على رأس القائمة فى السنوات ١٩٦٩، ١٩٧٠. وفى السنوات ١٩٧١، ١٩٧٢، ١٩٧٣ كانت استراليا هى الدولة الأولى فى استقبال المهاجرين، ومنذ عام ١٩٧٤ وحتى عام ١٩٧٩ عادت الولايات المتحدة الأمريكية لتحتل المرتبة الأولى، وتبادلت كندا واستراليا المنزلتين الثانية والثالثة عن ذات الفترة.

- خصائص المهاجرين:

* خصائص المهاجرين من حيث النوع:

تصل نسبة المهاجرين الأصليين من الذكور فى الفترة من عام ١٩٦٢ - ١٩٧٩ إلى ٤٠,٩٪ من إجمالى المهاجرين، بينما نسبة المهاجرين الأصليين من الإناث ١٢,٨٥٪ من الإجمالى. وتصل نسبة الإناث فى المرافقين إلى ٣٠,٩٧٪ من الإجمالى وهو ضعف عدد الذكور المرافقين.

* خصائص المهاجرين من حيث الديانة:

بلغت نسبة المهاجرين الأصليين من المسيحيين ٧٢,٨٩٪ من الإجمالى، بينما بلغت نسبة المهاجرين الأصليين من المسلمين ٢٦,٩٢٪ من الإجمالى خلال الفترة المذكورة. ويمثل عام ١٩٦٩ أعلى السنوات التى بلغت فيها الهجرة مداها سواء كان ذلك بالنسبة للمسلمين أو المسيحيين حيث أن نسبة مهاجرى هذا العام تمثل ٢٤,١٧٪ من جملة المهاجرين المسلمين فى الفترة بكاملها. كما تمثل ١٦٪ من جملة المهاجرين المسيحيين عن نفس الفترة.

ومن الملاحظ أنه عندما بدأت نسبة المهاجرين فى التناقص بوضوح بداية من عام ١٩٧٥، فإن ذلك جاء بالنسبة للمسلمين والمسيحيين على السواء.

* توزيع إجمالى المهاجرين الأصليين وفقًا للحالة الاجتماعية:

تصل نسبة المهاجرين الأصليين المتزوجين إلى ٥١,٢٦٪، يليهم نسبة المهاجرين الأصليين الذين لم يتزوجوا أبداً وهى ٤٢,٧٪، ثم نسبة ٤,٣٥٪ من الأرامل، و١,٤١٪ من الإجمالى من المطلقين. وتوجد نسبة ٢٧,٪ لم تبين حالتهم الاجتماعية.

* توزيع المهاجرين بحسب فئات السن:

تركزت الغالبية العظمى من المهاجرين الأصليين فى الفترة من ١٩٦٢ - ١٩٧٩ فى فئة العمر ٢٠ إلى أقل من ٣٠ سنة، وتصل نسبتهم إلى ٣٧,٨٪ من الإجمالى، ثم فئة العمر ٣٠ إلى أقل من ٤٠ سنة، وتصل نسبتهم إلى ٣٢,٢٪ من الإجمالى، ثم فئة العمر التالية وهى ٤٠ سنة إلى أقل من ٥٠ سنة، ونسبتهم ١٣,٢٪ من الإجمالى. وأخيراً نسبة ٦,٨٪ من الإجمالى من المهاجرين فى فئة السن من ٥٠ إلى ٦٠ سنة. وتعكس هذه الأرقام حقيقة أن نسبة ٧٠٪ من المهاجرين الأصليين إنما يهاجرون فى مرحلة السن ٢٠ - ٤٠ سنة، وهى سن العمل والإنتاج، مما يحرم المجتمع من ثمار الجهد وعائد التكلفة التى انفقت على تكوين هذه الفئة.

* توزيع إجمالى المهاجرين وفقاً لقطاعات العمل قبل الهجرة:

يعتبر القطاع العام المصدر الأول لإرسال أكبر عدد من المهاجرين الدائمين طوال المدة المذكورة. إذ أن ٣٢,٣٪ من جملة المهاجرين من هذا القطاع. يليهم مهاجرو فئة أخرى وهم من يعملون بجهات أجنبية، ومن لا يعملون وتشكل نسبتهم ٣١٪ من الإجمالى. ثم يأتى القطاع الحكومى، وتصل نسبة المهاجرين منه إلى حوالى ٢٤٪ من الإجمالى، ثم القطاع الخاص، ونسبة المهجرين منه ١٢٪ فقط من الإجمالى.

وبالرجوع إلى الأبحاث التى تناولت العوامل التى دفعت إلى الهجرة الدائمة نجد أن الدافع إلى تحسين مستوى المعيشة، ووجود المناخ العلمى المناسب لتنمية القدرات العلمية ومسايرة آخر تطورات العلم كانت من أبرز العوامل وراء الهجرة الدائمة. ومن المنطقى أن يكون نقص هذه العوامل سالفة الذكر أكثر وضوحاً فى ظروف عمل المهاجرين من القطاعين العام والحكومى أكثر منها فى مجالات عمل القطاع الخاص. ومن ثم فقد عكست الأرقام هذه الحقيقة.

* توزيع إجمالى المهاجرين الأصليين وفقًا لنوع المهنة ودولة المهجر:

يشكل أصحاب المهن الفنية والعلمية أكبر نسبة من المهاجرين الأصليين حيث تصل نسبتهم إلى ٣٤,١٨٪ من جملة المهاجرين فى الفترة من عم ١٩٦٢ - ١٩٧٩. تليهم فئة الأفراد الذين لا يمكن تصنيفهم حسب المهن ونسبتهم ٢٤,٦٤٪ من الإجمالى، ثم فئة القائمين بالأعمال الكتابية ومن إليهم، وتصل نسبتهم إلى ١٤,٨٣٪ من الإجمالى، ثم عمال الإنتاج وعمال تشغيل وسائل النقل والفعلة والعتالون، وهؤلاء تصل نسبتهم إلى ٩,٢٩٪ من الإجمالى، فالمديرون والإداريون ومديرو الأعمال بنسبة ٤,٨٦٪، وأخيراً تأتى فئة العاملين بالخدمات، ولا تزيد نسبتهم على ١,٠٤٪.

وتستقبل الولايات المتحدة الأمريكية أكبر نسبة من المهاجرين أصحاب المهن الفنية والعلمية، وكذلك فئة المديرين والاداريين ومديرى الأعمال القائمين بأعمال البيع. وتستقبل استراليا أكبر نسبة من فئة القائمين بالأعمال الكتابية وفئة عمال الانتاج ومن إليهم. أما كندا فهى الدولة الأولى فى استقبال مهاجرى فئة العاملين بالخدمات، وفئة الذين لا يمكن تصنيفهم حسب المهن.

ولعل وضع استراليا وكندا كدول لاتزال تحتاج إلى الأيدى العاملة فى كافة مجالات العمل والانتاج، هو ما أدى إلى اتجاه المهاجرين ذوى المهن الكتابية والقائمين بأعمال البيع والعاملين بالخدمات إليها. بينما كان التطور التكنولوجى، والتقدم العلمى الكبير فى الولايات المتحدة الأمريكية وراء امتصاص المهاجرين ذوى الكفاءات الفنية والعلمية العالية.

* توزيع المهاجرين الأصليين وفقًا للحالة التعليمية:

يشكل الحاصلون على بكالوريوس أو ما يعادله نسبة ٣٧,٠٥٪ من جملة المهاجرين الأصليين، تليهم نسبة الحاصلين على الثانوية العامة، وتصل نسبتهم إلى ٢٣٪، أما المهاجرون ممن لا مؤهل لهم فقد بلغت نسبتهم ١٦٪ من جملة المهاجرين، ثم الحاصلون على شهادات أقل من الثانوية العامة ونسبتهم ١١٪ وأخيرا يأتى الحاصلون على درجات علمية عليا ونسبتهم ٣٪ فقط.

وبمقارنة نسبة المهاجرين إلى حجم الخريجين فى عامى ١٩٧٨، ١٩٧٩ يظهر أن نسبة حملة مؤهل العلوم تمثل أعلى نسبة مقارنة بالخريجين فى التخصصات المختلفة، حيث تصل هذه النسبة إلى حوالى ٥٪ من جملة الخريجين الحاصلين على هذا المؤهل. تليها نسبة المهاجرين الحاصلين على مؤهل الهندسة وهى ٣,٢٪ ثم خريجو طب الأسنان، والصيدلة، والطب البيطرى، وتتراوح نسبة المهاجرين إلى الخريجين من هذه المؤهلات بين ٢,٩ و٣٪. ثم تأتى نسبة المهاجرين الحاصلين على بكالوريوس الطب والتجارة، وهى تتراوح بين ٢,٢ و٢,٤٪.

- سياسات الهجرة الدائمة:

بدأت أعداد المهاجرين بصفة دائمة فى التزايد ابتداء من عام ١٩٦٣، وبلغ ذروته عام ١٩٦٩. وقد صحب هذا التزايد الشديد صدور القوانين الاشتراكية عام ١٩٦٢ وكذلك حرب ١٩٦٧. وتقلبت سياسة الدولة بين تشجيعَ الهجرة وتقييدها. وتمثلت أهم الاجراءات فيما يلى:

* توصيات اللجنة الوزارية للقوى العاملة فى عام ١٩٦٧ والتى تتمثل فى إنشاء جهاز يختص بشئون الهجرة فى وزارة الخارجية، وتشكيل لجنة تتولى التخطيط لمسائل الهجرة وقوانينها للتبسيط وإزالة المعوقات. كما أوصت هذه اللجنة بتيسير سفر ذوى المؤهلات والكفايات العلمية بموافقة من الجهات التى يعملون بها فقط، مع استثناء حملة الدكتوراه والماجستير الذين يتعين حصولهم على موافقة اللجنة الوزارية.

ولقد ظهرت فى هذه الفترة بعض الاتجاهات التى تحبذ الهجرة كعلاج للعمالة الزائدة وأقرت الحكومة بهذا الصدد مجموعة من التيسرات المالية بالنسبة للمهاجرين تشجيعا لهم.

* فى عام ١٩٦٩ صدر قرار جمهورى بتكوين لجنة الهجرة والعمل بالخارج لتنسيق العمل بالجهات المعنية بشئون الهجرة.

* وفى عام ١٩٧١ صدر قانون بشأن إعادة تعيين العاملين العائدين الذين كانوا يعملون فى الحكومة أو الهيئات العامة والمؤسسات.

وقد ترتب على هذه التيسيرات أن تزايد حجم الهجرة، مما أدى إلى ظهور رأى معارض لها بدعوى تأثيرها على اقتصاديات البلاد، وخصوصا أن غالبية الهجرة كانت من بين المؤهلين تأهيلاً عالياً، كما أنها تركزت بين أكثر فئات العمر نشاطا وإنتاجا وهى فئة السن ٢٠-٤٠.

وبناء على الإتجاه السابق فقد وضعت اللجنة الوزارية لشئون الاقتصاد القومى والقوى العاملة فى يناير عام ١٩٧٠ سياسة مرنة لتنظيم شئون الهجرة وتطويعها وفقا للصالح العام عن طريق تخصيص حصص سنوية لبعض التخصصات واطلاقها فى الأخرى. وترتب على ذلك إنخفاض فى أعداد إجمالى المهاجرين.

* وفى أبريل ١٩٧٢ قررت لجنة الخدمات اتخاذ إجراءات جديدة تمنع الهجرة مع الاتجاه إلى الحد منها، عن طريق إلزام خريجى الجامعات بالخدمة خمس سنوات قبل الهجرة.

غير أنه، وبداية من عام ١٩٧٢، بدأت أعداد المهاجرين بصفة دائمة فى التناقص حتى وصلت إلى أدناها عام ١٩٧٩. وحتى نهاية الفترة محل الدراسة وهى عام ١٩٨٠، فانه يمكن القول أنه ليس هناك تشريع موحد يوضح كافة أحكام الهجرة وإجراءاتها، علاوة على تعدد الأجهزة المتصلة بالموضوع بما يؤدى إلى الازدواج والتعارض.

(ب) الهجرة الخارجية المؤقتة:

لم يكن لهجرة المصريين للعمل بالخارج أى وزن حتى بداية الستينات، وخلال فترة الستينات تزايدت أعداد المصريين بالخارج بمعدلات أعلى من ذى قبل. ثم شاهدت السبعينات تصاعدا هائلا فى العوائد البترولية وصاحب ذلك تصاعد هائل أيضا فى أعداد المصريين العاملين فى هذه الدول.

ويشكل الحصول على الأعداد الفعلية للمصريين العاملين بالدول البترولية صعوبة كبيرة مما ينعكس على تضارب هذه الأعداد تضاربا كبيرا. ويرجع أول بيان مسجل عن أعداد تصاريح العمل التى حصل عليها المواطنون إلى عام ١٩٦٢، وقام به قسم تصاريح العمل بمصلحة الأمن العام بوزارة الداخلية. واعتمادا على نفس المصدر ظهرت تباعا نشرات للجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء، كانت النشرة الأولى بعنوان «تحركات السكان عبر الحدود» واشتملت على بيانات لكافة المغادرين، ثم تبعتها نشرة أخرى بعنوان «الملامح الرئيسية لحركة الهجرة المؤقتة للمصريين فى ج.م.ع.» وهى تقتصر على بيانات الهجرة المؤقتة فقط.

ونظرا لاختلاف أسلوب عرض البيانات واختلاف المتغيرات التى إعتمدت عليها الاحصائيات المتوافرة عن الفترات المذكورة، فقد اقتضت الظروف عرض البيانات على فترتين، تناولت الفترة الأولى ملامح الهجرة المؤقتة فى الفترة من ١٩٦٢-١٩٧٢ وتناولت الفترة الثانية السنوات من ١٩٧٣-١٩٨٠.

وقد أدى تعدد صور عرض البيانات، واحتمالات وجود الاختلاف بين الأرقام إلى الاعتماد على مصدر واحد للبيانات، هو بيانات قسم تصاريح العمل بمصلحة الأمن العام بوزارة الداخلية. وهذه البيانات لا تمثل جملة المهاجرين بصفة مؤقتة. ويمكن التعامل معها على أساس أنها عينة يتيح توزيعها وتحديد ملامحها الفرصة أمام المخطط والباحث كى يستنير بأبعاد الهجرة المؤقتة واتجاهاتها ونقاط تمركزها، وأهم خصائص المهاجرين.

- ملامح الهجرة المؤقتة فى الفترة من ١٩٦٢-١٩٧٢

إرتبط تناقص أعداد المهاجرين هجرة دائمة بزيادة أعداد المهاجرين بصفة مؤقتة إلى الدول البترولية العربية على وجه الخصوص. فاذا إعتبرنا أن سنة الأساس هى سنة ١٩٦٢، نجد أن الهجرة الدائمة بدأت منذ عام ١٩٧٠ فى التناقص بشكل ملحوظ. فقد انخفضت من +٥٥٪ عام ١٩٦٩ إلى -٣٤٪ فى عام ١٩٧٠، ثم حدث إنخفاض أخر وصل إلى -٢٣٪ فى العام التالى ١٩٧١، ثم وصلت إلى -٤٠٪ فى عام ١٩٧٢.

وفى الوقت الذى استمر فيه حجم الهجرة الدائمة فى التناقص، تزايدت أعداد المهاجرين بصفة مؤقتة بصورة كبيرة ومستمرة منذ عام ١٩٦٧ فارتفع العدد من عام ١٩٦٧ - إلى عام ١٩٧٢ بنسبة زيادة قدرها ٣٩٩,٥٪، وبمعدل زيادة سنوى بلغ ٣٦,٧٪ فى المتوسط.

وبتوزيع المهاجرين المؤقتين الحاصلين على تصريح عمل خارج مصر فى الفترة من ٦٢-١٩٧٢ بحسب الدول، يتبين أن المعارين إلى الدول العربية يمثلون النسبة الأعظم من إجمالى المعارين من مصر إلى العالم، فقد تراوحت نسبتهم بين ٨٣,٥٪ من الاجمالى فى نهاية عام ١٩٦٢ و ٩١,٥٪ من الاجمالى فى نهاية عام ١٩٧٢. وإحتل المعارون إلى الدول الغربية المرتبة الثانية بنسبة ١٣,٤٪ فى نهاية عام ١٩٦٢ و ٥,٥٪ فى عام ١٩٧٢، ولم تزد نسبة المعارين إلى الدول الأفريقية على ٢,٧٪ عام ١٩٧٢، بينما لم يظهر للمعارين لباقى دول العالم نسبة تذكر طوال الفترة المذكورة.

ولقد كانت الغالبية العظمى من الحاصلين على تصاريح العمل فى المدة من ١٩٦٥-١٩٧٢ من أعضاء هيئة التدريس، حيث كانت نسبتهم ٣٤,٥٪ فى عام ١٩٦٥، ووصلت إلى ٥٢٪ من الاجمالى عام ١٩٧٢. واحتل الموظفون المرتبة الثانية، ثم هيئة الطب والتمريض، ثم فئة العمال وتحتل المرتبة الرابعة.

- ملامح الهجرة المؤقتة فى الفترة من ١٩٧٣-١٩٨٠

ارتفع عدد المعارين المتعاقدين من مصر إلى مختلف الدول من ٣٦٩٨٠ معارا فى نهاية عام ١٩٧٣ إلى ١٣٢٤٩٧ معارا فى نهاية عام ١٩٨٠، أى زاد عددهم بنحو ٢٥٨,٣٪ خلال ثمانى سنوات، وبمعدل زيادة سنوى بلغ ٢٢,١٪ فى المتوسط، ومثل المعارون إلى الدول العربية نسبة ٩٣,٦٪ من الاجمالى فى نهاية

١٩٧٣، و ٩٩,٢٪ من الاجمالى فى نهاية عام ١٩٨٠. وقد انخفض العدد المطلق والنسبى للمعارين إلى باقى دول العالم بنسبة ٦,٤٪ من الاجمالى فى عام ١٩٧٣، وإلى ٨,٪ من الاجمالى عام ١٩٨٠.

وقد ظلت السعودية محتفظة بالمركز الأول طوال الفترة من ١٩٧٤ - ١٩٨٠ وارتفعت نسبة المعارين لها من ٣٥٪ من جملة المعارين عام ١٩٧٤ إلى ٦٤٪ عام ١٩٨٠.

بينما انخفضت نسبة المعارين إلى ليبيا من ٣٠٪ من جملة المعارين عام ١٩٧٤، إلى ٢,٤٪ عام ١٩٨٠، ومتراجعة من المرتبة الثانية عام ١٩٧٤ إلى المرتبة الرابعة عام ١٩٨٠. مما يعكس تأثير العلاقات السياسية بين الدول على اتجاهات الهجرة المؤقتة للعمالة. أما الكويت فقد إحتلت المرتبة الثانية عام ١٩٧٧ حتى عام ١٩٨٠ بدون تغيير. هذا وظلت باقى الدول العربية محتفظة بنسب متقاربة طوال الفترة.

- خصائص المهاجرين:

* حسب المؤهل:

احتل الحاصلون على درجة البكالوريوس المرتبة الأولى من حيث العدد المطلق والنسبى طوال الفترة من ١٩٧٣ - ١٩٧٧. وظل العدد فى إزدياد حتى عام ١٩٨٠ بينما إنخفضت النسبة قليلا لكى تسجل فئة المعارين بدون مؤهل المرتبة الأولى.

وقد ارتفعت هذه الفئة إرتفاعا ملحوظا من عام ١٩٧٦ وحتى عام ١٩٨٠. ويأتى فى المركز الثالث فئة حاملى الثانوية الفنية. أما الحاصلون على الدكتوراه والماجستير فنسبتهم لا تزيد على ٢,٩٪ للأولى و ١٪ للثانية من جملة المعارين عام ١٩٧٣، و ١,٤٪ للأولى و ٥,٪ للثانية عام ١٩٨٠. وترجع أهمية المعارين من هاتين الفئتين إلى نسبة الأعداد المهاجرة مقارنة بالاجمالى الموجود فعلا بمصر، بالاضافة إلى أهمية وحيوية توافر هذه الفئة من العمالة المصرية، وتكلفة احلال بدائل لها. وتشكل باقى المؤهلات نسبا بسيطة تتراوح ما بين ٣٪، و ٤٪ من إجمالى الاعارات عن الفترة المذكورة.

* حسب قطاع العمل:

يأتى قطاع التعليم والبحث العلمى فى مقدمة القطاعات من حيث عدد المعارين منه إلى الخارج. ويحتل المعارون من قطاع الصناعات والبترول والثروة المعدنية المرتبة الثانية عام ١٩٧٩. ثم تأتى نسبة المعارين من قطاعى الزراعة والرى، والاقتصاد والتجارة والمال. وقد حدثت زيادة كبيرة فى القطاع المسمى «بجهات عمل أخرى» ويشتمل هذا القطاع على فئة المعارين بدون مؤهل، وكذلك فئة العمال المهرة الذين يمتهنون أعمالا حرة. وقد زادت اعداد المهاجرين من هذا القطاع الاخير باكثر من الضعف فيما بين عامى ١٩٧٣ و ١٩٧٩.

* حسب تخصص المؤهل:

يعكس توزيع المعارين من حملة المؤهلات العاليه حسب التخصص إلى حد بعيد توزيعهم النسبى حسب قطاعات العمل المعارين منها، فقد بلغت نسبة المعارين من خريجى الاداب والالسن، ودار العلوم والتربية، والبنات والفنون الجميلة والازهر - وهي الكليات التى يعمل خريجوها أساسا بالتدريس - نحو ٤٧٪ من إجمالى المعارين عام ١٩٧٣، ونحو ٣٨٪ من إجمالى المعارين عام ١٩٧٩ ومثل المعارون من الاطباء والصيادله نحو ١٠,٧٪ من الاجمالى فى عام ١٩٧٣، و ٦,٣٪ من الاجمالى لعام ١٩٧٩. وبلغ عدد المعارين من المهندسين وخريجى كليات العلوم نحو ١٥,٤٪ عام ١٩٧٣ ووصلت نسبتهم إلى ١٨,٦٪ من المعارين عام ١٩٧٩. ومثل المعارون من خريجى الزراعة والطب البيطرى نحو ٥٪ من الاجمالى فى نهاية ١٩٧٣، وارتفعت نسبتهم إلى ٥,٤٪ من إجمالى المعارين عام ١٩٧٩.

أما المعارون من خريجى التجارة والاقتصاد، فقد مثلوا نحو ٩,٧ ٪ من إجمالى المعارين فى نهاية ١٩٧٣، وبلغت نسبتهم نحو ١٥٪ فى نهاية عام ١٩٧٩.

- دوافع الهجرة المؤقتة:

وتشتمل على الدوافع الديموجرافية التى تظهر فى النمو السكانى السريع فى مصر، وارتفاع معدل المشاركة الاقتصادية، وارتفاع نسبة المتعلمين، ومن هنا فان مصر تعد أكبر مصدر عربى للقوى العاملة المدربة.

أما العوامل الاقتصادية فهى تتناول معوقات التنمية الاجتماعية الاقتصادية وسياسات تعيين الخريجين، وقصور فرص العمل الجديدة عن تحقيق المستوى المطلوب. ويدعم البطالة اخطاء الحساب والتقدير فى خطط التعليم ورسم سياسته، والتوسع السريع فى معدلات الالتحاق بالجامعات. ولقد ساهمت الظروف سالفة الذكر فى تبنى سياسة مشاركة العمالة المصرية فى سوق العمل والمال العربى كحل للبطالة السافرة والمقنعة.

أما عامل الدافع الفردى أو الذاتى فيتمثل فى النظر إلى الهجرة على أنها المصدر الذى يساعد على تأمين الحاجات الاساسية قبل الكمالية، وبخاصة أمام زيادة الاسعار وارتفاع نسبة التضخم، ونقص الخدمات الاساسية، وانخفاض الاجور.

- سياسات الهجرة:

يمكن التمييز بين ثلاث مراحل مرت بها سياسات الهجرة فى مصر تمتد المرحلة الأولى من منتصف الخمسينات حتى عام ١٩٦٧ وهى تتميز باتجاه تقييد الهجرة.

المرحلة الثانية تمتد من عام ١٩٦٧ حتى عام ١٩٧٠ وتتميز بطبيعة غامضه وغير محدده.

والمرحلة الثالثة تمتد من ١٩٧١ حتى الآن، وفيها تأخذ مصر بسياسة تصدير العمالة للخارج، وبخاصة إلى الدول العربية البترولية. وتتميز هذه المرحلة أيضا بتزايد التنبه إلى اوجه القصور فى الاعتبارات التى تصدر مصر بناء عليها عمالتها إلى الدول العربية الاغنى.

- الاتفاقيات العربية المنظمة لتنقل الايدى العاملة العربية:

أبرمت اتفاقية عام ١٩٦٧، صدقت عليها ست دول عربية بهدف تسهيل تنقل الايدى العاملة داخل الوطن العربى. ولكنها عانت من اوجه قصور كثيرة استدعت اعادة مناقشتها عام ١٩٧٥ فى الدورة الرابعة لمؤتمر العمل العربى الذى عقد فى طرابلس حيث تم اقرار الاتفاقية العربية مرفقا بها نموذج اتفاقيه ثنائية. وعرفت هذه الاتفاقيه بالاتفاقية العربية لتنقل الايدى العامله (المعدلة رقم ٤ لسنة ١٩٧٥)، وصدقت عليها أربع دول، وإلى جانب ذلك ابرمت اتفاقية ثنائية بين مصر كطرف والعراق والسودان والكويت كطرف ثان، ولكن لم يتم التصديق على هذه الاتفاقيات. كما ابرمت اتفاقيه اخرى مع ليبيا ولكنها جمدت.

- نتائج الهجرة:

تقاس نتائج الهجرة بقدر ما تسفر عنه حسابات التكلفة والعائد لهجرة القوى العاملة المصرية إلى الخارج. ورغم الصعوبات التى تكتنف قياس التكلفة والعائد إلا أنه لابد من الأخذ فى الاعتبار ايجابيات وسلبيات هذه الظاهرة.

فايجابياتها تظهر فى كونها مصدرا رئيسيا لحصول مصر على النقد الأجنبى الذى أصبح ركنا أساسيا من الايرادات. وتقدر قيمة تحويلات المصريين - كما أسفرت عنها الدراسة التى أعدتها ادارة البحوث الاقتصادية بالبنك المركزى - ب ٤٠٨,٥ مليون جنيه عام ١٩٧٥ ارتفعت إلى ٢٨٦١,٩ مليون جنيه عام ١٩٨١.

وبرغم الجهود المبذوله لجذب مدخرات المصريين العاملين بالخارج فمازالت هذه الجهود عاجزة عن حماية هذه المدخرات، وتوجيهها إلى المكان السليم الذى يحقق افضل عائد اقتصادى.

بينما تشير سلبيات الهجرة المؤقتة إلى بعض الجوانب التى تحتاج إلى البحث الجاد لمعرفة الدور الفعلى لها. وفيما يلى اشارات خاطفة لبعضها:

* يعتبر توافر العمالة الفنية الماهرة ذات الاجر المنخفض احد العوامل الهامة لاجتذاب الاستثمارات الاجنبية، ولعل فى نقصها - نتيجة لهجرتها - ما يؤثر على امكانية تحقيق هذا الجذب.

* الانماط الاستهلاكيه الترفيه التى صاحبت ارتفاع دخول المصريين العاملين فى الخارج، وما يمكن أن يكون لها من اخطار على المجتمع المصرى.

* حرمان المؤسسات المصرية من العناصر الادارية والفنية والعمالة الماهرة، مع ما يترتب على نقص هذه العمالة من ارتفاع حاد فى أجورهم فى السنوات الأخيرة، وابرز مثال على ذلك قطاع التشييد والبناء. وقد اشارت اللجنة المشكلة بالمرسوم الوزارى رقم ١٤٦ لسنة ١٩٧٤، إلى أن العجز فى قوة العمل بقطاع التشييد والبناء بسبب الهجرة، يقدر بنحو ٣٠٪ من أجمالى قوة العمل اللازمة لتنفيذ خطة التشييد فى مصر. هذا بالاضافة إلى تأثيره على خطة التنمية نظرا لدور هذا القطاع فى تشييد هياكل ومؤسسات البنية الاساسية.

كما تجدر الاشارة هنا إلى تأثير الهجرة المؤقته إلى الدول العربية بالنسبة لقطاع هيئات التدريس فى الجامعات، وتأثير نقص اعضاء هذه الفئة على العملية التعليمية ونوعية الخريجين ويكفى للتدليل على ذلك أن عدد أعضاء هيئة التدريس للعلوم الانسانية ارتفع بنسبة ٢٤٪ بين عامى ٧٠ - ١٩٧٥ على حين زادت هجرتهم بنحو ٧٦٪ خلال نفس الفترة وارتفع معدل المهاجرين من ١٨,٧٪ عام ١٩٧١/١٩٧٠ إلى ٢٦,٥٪ عام ١٩٧٦/٧٥.

أما أعضاء هيئة التدريس للعلوم الطبيعية فقد ارتفع عددهم بنحو ٢٩٪ بين عامى ١٩٧١/٧٠ إلى ١٩٧٦/٧٥، بينما زادت هجرتهم بنحو ٤٨٪ خلال هذه الفترة، وارتفع معدل المهاجرين من ١٠,٧٪ عام ١٩٧١/٧٠ إلى ١٢,٢٪ عام ١٩٧٦/٧٥.

* ومن الاثار السلبية للهجرة والتى اهتم بها المحللون، هو دور تحويلات العاملين بالخارج فى العملية التضخمية على اساس عدم وجود موازنة بين حجم الطلب الاضافى المتولد من التحويلات، والعرض المتاح للسلع والخدمات فى الاقتصاد المصرى. يضاف إلى ذلك دور نقص العاملين من بعض فئات العمالة الماهرة فى رفع الأجور، مما يغذى بدوره عملية التضخم من خلال تضخم التكاليف.

(جـ) الهجرة الداخلية:

الهجرة الداخليه هى عملية الانتقال من وحدة ادارية محددة إلى وحدة ادارية أخرى ويصاحب هذا الانتقال تغيير فى محل الاقامة المعتاد. ونظرا لصعوبه الحصول على بيانات على مستوى الناحيه أو الشياخة، يكتفى عادة بالوحدات الادارية على مستوى المحافظة.

وتتعدد طرق قياس الهجرة تبعا لمصدر البيانات المستخدمة فهناك طريقة الزيادة الطبيعية، وطريقة محل الاقامة / محل الميلاد، وطريقة معدلات البقاء وتتفاوت كل طريقة من حيث درجة دقة النتائج المستخلصه، وأن كانت كل طريقة منها لا تخلو من بعض العيوب.

وفيما يلى عرض لتيارات الهجرة الداخلية من واقع بيانات تعدادات ١٩٤٧، ١٩٦٠، ١٩٧٦.

- تيارات الهجرة الداخلية:

يظهر من بيانات تعداد ١٩٤٧ أن المحافظات التى شهدت هجرة صافية داخلة إليها هى محافظات القاهرة +٣٥,٧٪، والاسكندرية +١٠,١٪ والقنال +٣,٥٪، والسويس +٢,٦٪، والجيزة +١,١٪، والشرقية +٢,١٪، والبحر الاحمر +٠٤,٪، وسيناء +٠,٣٪، بينما كانت باقى المحافظات جميعا محافظات طاردة، تقف على رأس هذه المجموعة، محافظات سوهاج -٨,٣٪، اسيوط -٦,٥٪، والمنوفية -٦٪، وقنا -٥,٧٪، والدقهلية - ٥٪.

وفى تعداد ١٩٦٠ ظلت القاهرة على رأس المحافظات الجاذبة حيث شهدت هجرة صافية نسبيتها +٣١,٥٪، ثم الاسكندرية +١٠,١٪، فالجيزة +٦,١٪، ومحافظات القناة +٦٪ وأخيرا تأتى محافظات الحدود +٥٪، بينما ظهرت المنوفية كأول محافظة طاردة للسكان -١١,٥٪، ثم سوهاج -٧,٩٪ فقنا -٦,٣٪ فالدقهلية -٥٪، فأسيوط -٥٪، ثم محافظة الغربية -٥,٦٪.

وتوضح بيانات تعداد ١٩٧٦، أن المراكز الحضرية هى مناطق الجذب الأساسية وهى القاهرة، وقد شهدت نسبة هجرة صافية +٢٨,١٣٪، والجيزة +١٢,٨٦٪ والاسكندرية +٩,٣٢٪، ومحافظات القناة +١,٤٪. هذا بالاضافة إلى القليوبية التى ظلت محافظة طاردة فى الفترة من ١٩٤٧-١٩٦٠ كما كانت محافظة الاسكندرية فى المرتبة الثانية بعد القاهرة فى تعدادى ١٩٤٧، ١٩٦٠، ثم أخذت المركز الثالث فى تعداد ١٩٧٦ لكى تحل محلها محافظة الجيزة.

ومن الجدير بالذكر أن نسبة اسهام المحافظات الحضرية إلى جملة سكان مصر استمرت فى الارتفاع فى التعدادات الثلاث ١٩٤٧، ١٩٦٠، ١٩٧٦ وقد ارتفعت النسبة التى تسهم بها القاهرة من ١٠,٩٪ عام ١٩٤٧ إلى ١٢,٩٪ عام ١٩٦٠، ووصلت إلى ١٣,٩٪ عام ١٩٧٦. ومن الملاحظ أن القاهرة ظلت محتفظة بهذه النسبة الأخيرة من تعداد ١٩٦٦، وذلك لاستنفاد القاهرة لمناطق التوسع العمرانى تقريبا، واتجاه المهاجرين إليها إلى الجيزة والتى تعتبر مجال الامتداد العمرانى لها، الأمر الذى رفع نسبة مساهمة الجيزة من ٤,٥٪ عام ١٩٤٧ إلى ٦,٦٪ عام ١٩٧٦.

كما تعتبر القليوبية مجالا آخر للامتداد الطبيعى للقاهرة، ولهذا فقد ارتفعت مساهمتها من ٣,٨٪ فى تعداد ١٩٤٧ إلى ٤,٧٪ فى تعداد ١٩٧٦. أما محافظة الاسكندرية فقد سجلت اطرادا مستمرا فى الزيادة لوجود بعض مناطق التوسع العمرانى بها بالاضافة إلى طبيعتها الجاذبة. وبالنسبة لمنطقة قناة السويس فقد انخفضت النسبة التى تسهم بها نتيجة لتأثر هذه المنطقة بأحداث حرب ١٩٦٧. ومن المنتظر أن تكون الآن قد عادت إلى سابق عهدها بعد أن عاد السكان إليها واستؤنف النشاط الاقتصادى فيها.

وقد سجلت محافظات الشرقية وكفر الشيخ زيادة طفيفة، ترجع إلى وجود بعض مشروعات التوسع الزراعى فيها.

- مناطق الجذب والطرد الرئيسية:

ومن استعراض حركة السكان من التعدادات يظهر أن الهجرة الرئيسية الداخلية فى مصر تتركز فى عدد من مناطق الارسال والاستقبال الرئيسية. مناطق الاستقبال الرئيسية هى القاهرة، والجيزة، والاسكندرية، والقليوبية، والسويس، وبورسعيد، والاسماعيلية.

وبمناقشة عوامل الجذب، فإن هذه المدن، وبحكم كونها أكبر المدن المصرية عموما، فإنه ينسحب عليها كل عوامل الجذب المعروفة فى المدن الكبيرة ففى القاهرة نسبة كبيرة من الجامعات والمعاهد، كما تؤدى مركزية الجهاز الحكومى إلى تركز معظم المصالح والوزارات والمؤسسات والشركات، وكذلك المصانع، كما تضم الاسكندرية أهم الصناعات الكيماوية والهندسية وغيرها. أما السويس فقد كانت منطقة جذب للعمالة المصرية للعمل فى المعسكرات الانجليزية أيام الاحتلال، وظلت لها قوة الجذب هذه بعد انشاء عدد من الصناعات الكيماوية والبترولية الضخمة. كما أصبح ميناء السويس من أهم الموانى المصرية.

وتسير تيارات الهجرة المتجهة إلى المحافظات المستقبلة فى الاتجاهات التالية:

* التيار المتجه إلى القاهرة الكبرى وتغذية تيارات فرعية من محافظات مصر كلها تقريبا ما عدا منطقة قناة السويس والمحافظات الصحراوية. وهو أكبر التيارات حجما، والآخر من غرب الدلتا وشمالها وهو يلى فى الأهمية التيار السابق.

* التيار المتجه إلى منطقة قناة السويس ويغذيه تياران من جنوب الصعيد ومن محافظات شرق الدلتا.

* ثلاث تيارات فرعية احدها إلى أسوان من قنا والثانى إلى شمال الدلتا من جنوبها والثالث يدخل البحر الأحمر وسيناء قادما من جنوب الصعيد.

أما مناطق الطرد الرئيسية فهى محافظات المنوفية، وسوهاج، والدقهلية وقنا، وأسيوط. وتحتل محافظة المنوفية المركز الأول كمنطقة ارسال للمهاجرين فى تعداد ١٩٧٦، وذلك بسبب ارتفاع عدد السكان فيها وكثافتهم، وشذوذ نمط الملكية للأراضى الزراعية، فالملكيات مفتتة، والحيازات قزمية. فمتوسط الحيازة ١٠ قراريط مما يدفع اليد العاملة فى الزراعة إلى الهجرة، ويضاف إلى ذلك ارتفاع نسبة التعليم وهجرة الطلبة إلى القاهرة والاسكندرية.

وتعتبر سوهاج ثانية المحافظات الطاردة، ويتجه المهاجرون منها إلى القاهرة والاسكندرية، كما يهاجر

سكان محافظة سوهاج إلى مدن القناة ومناطق التعدين فى البحر الأحمر وشبه جزيرة سيناء. وبصفة عامة فإن أعلى المحافظات الريفية فى مصر من حيث الكثافة السكانية وهى سوهاج وأسوان وقنا والمنوفية هى محافظات الطرد الرئيسية فى مصر. وبالنسبة لمحافظة أسوان فحتى تعداد ١٩٦٦ كانت وبخاصة فى القسم الجنوبى منها – وهو النوبة – منطقة طاردة نظرا لتناقص الأراضى الزراعية مع كل تعليه لخزان أسوان.

وبلغ الرقم القياسى لصافى التبادل بها -١,٦ غير أنه ومن واقع تعداد السكان بالعينة لسنة ١٩٦٦، تغير الوضع وأصبحت محافظة جاذبة للسكان وارتفع الرقم القياسى لصافى التبادل إلى +٠٣,٠، وذلك لهجرة القوى العاملة إلى المحافظة ابان فترة بناء السد العالى، ولكنها عادت مرة أخرى إلى وضعها كمحافظة طاردة للسكان فى تعداد ١٩٧٦، وأصبح الرقم القياسى لصافى التبادل ٠١,٠.

- الهجرة الريفية الحضرية:

يوضح تطور نسبة سكان الحضر والريف قوة الجذب التى تمارسها المدن على سكان الريف. ومن تحليل بيانات تعداد ١٩٧٦، يتبين أن المناطق الحضرية قد استقبلت ٨٩,٩٪ من جملة المهاجرين، بينما استقبل الريف ١٠,١٪ تقريبا فقط.

ومن الملاحظ أن الهجرة إلى المدن الكبيرة تجتذب سكانا أكبر مما تجتذب المدن الصغيرة، ويقترب عدد سكان المدن الخمس الكبرى (القاهرة، والاسكندرية، والجيزة، وبورسعيد، والسويس) من نصف عدد سكان محافظات الدلتا، وحوالى ٦٪ من سكان محافظات الصعيد، وتمثل القاهرة وحدها نصف جملة سكان المدن المصرية، وتمثل هى والاسكندرية ٦٥٪ من جملة سكان المدن المصرية.

وتبرز البيانات أنه من مجموع المهاجرين إلى القاهرة والجيزة والقليوبية والاسكندرية وعددهم ٢٥٦٣٣١٧ مهاجرا عام ١٩٧٦، كانت نسبة المهاجرين من المناطق الحضرية إلى هذه المدن ٦٨,٤٪، والمهاجرين من المناطق الريفية ٣٢٪.

كما أن المهاجرين إلى مدن القناة بلغت نسبة القادمين من مناطق حضرية ٦٩٪، بينما نسبة القادمين من الريف تصل إلى ٣١٪ فقط.

وبصفة عامة، اتجهت غالبية المهاجرين من الحضر إلى القاهرة والاسكندرية، حيث بلغت نسبة المهاجرين من الحضر إلى القاهرة ٣٦,٢٪، ثم إلى الجيزة والقليوبية بنسبة ٢٤,٥٢٪، وهى مناطق الامتداد الطبيعى للقاهرة الكبرى، ومعنى ذلك أن نسبة ٦٠,٧٪ من جملة المهاجرين من المدن اتجهوا إلى المناطق الحضرية بالقاهرة الكبرى، بينما اتجه ٥٩٪ تقريبا من مهاجرى الريف إلى ذات المنطقة.

- القاهرة كمحافظة جاذبة:

وحيث أن القاهرة هى منطقة الجذب الأولى بين محافظات الجمهورية، فإن مزيدا من التفاصيل حول حجم الهجرة المتجهة إليها يلقى ضوءا أكبر على ملامح الهجرة الداخلية. فمن جملة المهاجرين هجرة داخلية والبالغ عددهم ٣٥٥٠٠٣٣ مهاجرا بحسب بيانات تعداد ١٩٧٦، اجتذبت القاهرة الكبرى وحدها ٢١٣٦٦١٦ مهاجرا، وبنسبة ٦٠,١٩٪ من جملة المهاجرين، وتقدر الهجرة إلى القاهرة بحوالى ربع سكانها.

ومن تعدادى ١٩٦٠، و ١٩٧٦، كانت أهم المناطق الجغرافية المرسلة للسكان إلى القاهرة هى منطقة جنوب الدلتا، والتى تضم محافظات القليوبية والمنوفية والغربيه والقطاع الجنوبى من الدقهلية. وقد اسهمت هذه المحافظات بنسبة ٥٣,٥٪ من جملة الهجرة الصافية إلى القاهرة فى تعداد ١٩٦٠، وبنسبة ٢٦,٣٪ من جملة الهجرة الصافية إلى القاهرة فى تعداد ١٩٧٦.

وبالنسبة لوزن قوة دفع محافظات مصر العليا إلى القاهرة، فإن نسبة اسهام محافظاتها عام ١٩٦٠ ٣١٪ بينما تصل النسبة فى تعداد ١٩٧٦ إلى ٣٥,٣٪ وتعتبر محافظات المنوفية، والغربية، والشرقية، والقليوبية فى مقدمة محافظات الوجه البحرى التى ترسل مهاجرين إلى القاهرة، كما تأتى أسيوط وسوهاج فى مقدمة محافظات الوجه القبلى التى ترسل مهاجرين إلى القاهرة. ومعنى ذلك أن هناك تيارين رئيسيين للهجرة الداخلة إلى القاهرة، تيار يأتى من مصر العليا متغلب على عامل المسافة، وتيار آخر يأتى من الوجه البحرى، ومن جنوب الدلتا. وتشكل محافظات الحدود أقل نسب طرد للسكان إلى محافظة القاهرة. ولا تشكل منطقة مصر الوسطى مصدرا جوهريا للهجرة إلى القاهرة.

وفى الوقت الذى لا تزيد فيه نسبة مهاجرى محافظة الجيزه إلى القاهرة على ٥٪ فإن الجيزه تحتل المرتبه الأولى فى أستقبال المهاجرين الخارجين من القاهرة إلى محافظات الجمهورية، مسجله نسبة ٥٢,٨٦٪ من جملة الهجرة الخارجة من القاهرة. ومعنى ذلك أن معظم الهجرات الخارجة من القاهرة، قد اتجهت إلى أجزاء من أقليم القاهرة الكبرى. وكان تعداد ١٩٦٠ هو بداية حدوث هذه الظاهرة فى الهجرة الصافيه من القاهرة إلى الجيزه، ثم ما لبث أن تكرر ذلك فى التعدادات التالية.

وهناك ظاهرة عامه تستحق التسجيل، وهى ظاهرة تباطؤ موجه التزايد السريع فى عدد سكان محافظة القاهرة بحدودها الأداريه المعروفه. فقد بلغ معدل النمو السنوى للقاهرة فى الفترة من ١٩٦٦-١٩٧٦، ١,٨٪، مقابل معدل نمو قدره ٤,١٪ فى الفترة من ١٩٦٠-١٩٦٦ التى حققت ذروة التزايد فى عدد سكان القاهرة نتيجة لحركة الهجرة السريعة اليها، بتأثير جهود التنمية الاقتصادية والاجتماعية وخاصة أنشاء المصانع حول القاهرة فى النصف الأول من الستينات. وبإضافة سكان القاهرة الموجودين خارجها ليلة

التعداد ويقدر بـ ٣٢٥ ألف نسمه - يصبح معدل الزيادة ٢,٤٪ ويرجع تباطؤ معدل النمو السكانى للعاصمة بحدودها الادارية إلى انخفاض معدل الزيادة الطبيعية بدرجة أكبر عن باقى الجمهورية، وإلى تشبع المدينه وعجزها عن استيعاب قاطنين جدد.

ومن الحقائق الجديرة بالذكر والتى تبرز من دراسة مناطق ارسال المهاجرين إلى القاهرة أن المسافة لم تظهر كعامل أساسى فى تفسير الهجرة كما صورتها بعض الدراسات الكلاسيكية، وإن لم تفقد أهميتها كلية. وربما تكون فكرة «فرص الحياة» أكثر فائدة فى تحليل الهجرة الداخليه، وخاصة إذا كان المقصود هو التفاوت فى فرص العمل بين المناطق المختلفه.

- المنوفية كمحافظة طاردة:

وكما تقف القاهرة على رأس المحافظات الجاذبه، فإن محافظة المنوفية تقف على رأس المحافظات الطاردة، حيث خرج منها إلى محافظات الجمهورية ما يُساوى ١١.٢٪ من جملة الهجرة الداخلية وذلك وفقا لبيانات تعداد ١٩٧٦.

أما الهجرة الخارجة من المنوفيه فتتجه أساسا إلى القاهرة، إذ أن ٥٢,٧٪ من جملة مهاجرى المنوفية اتجهوا إلى القاهرة، يليها ولكن بفارق كبير، مهاجروا المنوفيه إلى الجيزة، حيث استقبلت الجيزه ١١,٧٪، من جملة المهاجرين من محافظة المنوفية، ويهاجر إلى محافظة القليوبية٩,٧٪ من جملة المهاجرين من المنوفية ومعنى ذالك أن التيار الرئيسى للهجرة الخارجه من المنوفية يتجه إلى القاهرة الكبرى. ثم التيار المتجه إلى الإسكندريه، ثم تيار ثالث يتجه إلى محافظة الغربيه، ولا تزيد نسبته على ٥,٥٪ من جملة المهاجرين، ثم تيار رابع يتجه من المنوفية إلى محافظة البحيرة، ونسبته ٤,٤٪.

- الهجرة الداخلية إلى مدن القناة:

ترجع بداية تعمير منطقة قناة السويس إلى حفر قناة السويس فى منتصف القرن الماضى، وقد ساعد على ازدهارها العمرانى والسكانى توافر المياه العذبه من ترعة الأسماعيليه وفرعيها الشمالى إلى بورسعيد، والجنوبى إلى السويس.

وقد كان تطوير القناة وأنشاء وتدعيم فروع شركات هيئة قناة السويس بالإسماعيلية وإنشاء قاعدة السويس الحربيه من العوامل التى ساهمت فى جذب الأعداد الهائله من العمال والموظفين والفنيين الذين استقر عدد كبير منهم فى المنطقة بصفة نهائية. كما ترجع زيادة سكان المنطقة أيضا إلى النهضه الصناعية التى عاشتها السويس بعد عام ١٩٥٢، حيث أعتبرت المنطقة الأولى فى تصنيع البترول وتكريره، وقد اجتذبت هذه الصناعه إلى جوارها صناعات أخرى. غير أن حرب عام ١٩٦٧ أدت إلى

تهجير معظم سكان المنطقة إلى جميع المحافظات المصرية تقريبا وبانتهاء الحرب عادت هذه المنطقة إلى طبيعتها الأولى كمنطقة جاذبه للسكان.

ولقد وصلت نسبة صافى الهجرة إلى الزيادة السكانيه عام ١٩٦٠ إلى ٤٦٪، ثم انخفضت إلى ١٨٪ فقط عام ١٩٧٦. وربما رجع ذلك إلى عدم استيعابها لكل الهجرات العائدة بعد استقرار الأوضاع أثر انتهاء الحرب فى المنطقة.

٣ - تركيب السكان

(أ) الخصائص الديموجرافيه للسكان:

يندرج تحت مفهوم الخصائص الديموجرافيه البحته، التركيب النوعى، والتركيب العمرى، والحالة الزواجية أو المدنية، والحالة التعليمية والحالة الدينية، والنشاط الأقتصادى.

وقد ادى اختلاف المفهوم، ومستوى عرض تفصيلات. الظاهرة الديموجرافيه من تعداد لأخر - خاصة بالنسبه لتعداد ١٩٤٧ - إلى الأعتماد الأساسى فى هذا الجزء على تعدادى ١٩٦٠، و١٩٧٦.

- التركيب النوعى:

يعتبر التركيب النوعى من ابسط الخصائص السكانية، وأقدمها عرضا فى نتائج التعدادات. وبصفه عامة فإن نسبة الذكور* ترتفع على الأناث فى مصر فى معظم المحافظات، غير أن هناك بعض المحافظات التى ترتفع فيها النسبه أو تقل بفعل مجموعة من العوامل الأقتصادية أو السياسية. ففى الوقت الذى ترتفع فيه نسبة الذكور فى تعداد ١٩٦٠ إلى ١٠٧ فى السويس و ١٠٦ فى محافظات الحدود، ١٠٤,٩ فى القاهرة، فإن أسوان تسجل نسبة نوعيه تصل إلى ٩٦، وذلك لهجرة سكانها من الذكور للعمل فى الخدمات المختلفة فى المدن الكبرى. غير أن هذه النسبة ترتفع إلى ١٠٣,٥ فى تعداد ١٩٦٦ نظرا لجذبها للعمالة فى فترة بناء السد العالى.

وفى تعداد ١٩٧٦، سجلت جميع المحافظات نسبا نوعية تزيد على ١٠٠ يستثنى من ذلك أسوان التى إنخفضت فيها قليلا إلى ٩٩، وترتفع النسبه فى السويس لتصل إلى ١١٣ وفى محافظات الحدود تسجل النسبه ١٠٨.

وبالنسبه لغير المصريين، فنسبه الذكور فى تعدادات ١٩٦٠ تزيد على ١٠٥ وذلك لطبيعة عملهم، ومرونة الأنتقال نسبيا عن الأناث.

- التركيب العمرى:

إن تركيب السكان حسب العمر اشد تعقيدا بكثير من تركيبهم النوعى وتعتبر مشكلة الحصول على

---

* نسبة النوع (نسبة الذكور): وهى تعبر عن نسبة الذكور لكل ١٠٠ من الأناث فى عام معين.

بيانات صحيحه عن السن من المشاكل التى تواجه دارسى السكان والمخططين، خاصة فى الدول الناميه، ومنها مصر. ومن الناحية الأحصائيه فإن هناك نوعين من الأخطاء التى تلازم ذكر الأعمار وهى أخطاء ناجمه عن ازاحة العمر، وأخطاء ناجمه عن تراكم الأعمار.

ويختلف مستوى عرض بيانات السن فى التعدادات المصرية بين تعداد واخر.

كما يصعب استخراج فئات السن الخاصة بالمحافظات المستحدثة والتى كانت مندمجة مع غيرها من المحافظات، كمحافظة كفر الشيخ التى كانت جزءا من محافظة الغربية حتى منتصف الخمسينات، ومحافظة الاسماعيلية التى كانت بعض مراكزها مع محافظة القنال والبعض الآخر مع محافظة الشرقية، أو محافظة دمياط التى استقطعت بعض مراكزها من محافظة الدقهلية، وغير ذلك من التقسيمات الادارية التى تخضع للتغير باستمرار ونظرا للأخطاء الخاصة بتسجيل الأعمار، فإن العرض سيقتصر على فئات السن المتسعة، وهى من صفر - ١٤، ومن ١٥ - ٦٠، ثم أكثر من ٦٠. وأهميتها أنها تمكن من تلافى أخطاء السن الفردية والخمسية وربما العشرية كما أنها توضح عبء الاعالة النظرية.

وتتأثر فئات السن بعوامل الخصوبة والوفيات والهجرة. ويتميز التركيب العمرى لمصر - بصفة عامة - بارتفاع نسبة صغار السن، وذلك لإرتفاع الخصوبة بين السكان، فى تعدادى ١٩٦٠، ١٩٧٦ على التوالى. ولكن فى بعض المحافظات الحضرية والجاذبة للسكان تنخفض هذه النسبة فتتراوح بين ٣٥٪-٣٦٪، لتسجل نسبة فئة السن الوسطى ١٥-٦٠ سنة ارتفاعا واضحا بسبب هجرة السكان فى سن العمل إلى تلك المحافظات، وينطبق ذلك على القاهرة والاسكندرية ومدن القناة فى تعداد ١٩٧٦ (٥٨٪، ٥٩٪، ٦٢٪ بورسعيد، ٥٦٪ السويس، ٥٤٪ الاسماعيلية) وباستمرار أهمية المحافظة كمكان جذب للسكان تزداد فيها نسبة فئات السن الوسطى (قوة العمل).

أما فى المحافظات التقليدية الريفيه، فتتروح فيها نسبة صغار السن - ١٥ سنه بين ٤١-٤٣٪، هذا مع الأخذ فى الأعتبار أن النسبه العامه للسكان فى هذه الفئه هى ٣٩,٩٪، والنسبه العامه للفئه الوسطى هى ٥٣,٩٪.

- الحالة المدنية:

شهدت نسبة (لم يتزوج أبدا) ارتفاعا واضحا بين التعدادات المختلفة وسجلت أعلى نسبه فى تعداد ١٩٧٦. فقد كانت ١٧,٨٪ فى تعداد ١٩٤٧ وظلت بنفس النسبه تقريبا فى تعداد ١٩٦٠ ثم ارتفعت إلى ٢٥,٨٪ فى تعداد ١٩٧٦. أما نسبة المطلقين فقد ارتفعت من ١,٨٪ عام ١٩٤٧، إلى ٢,٥٪ فى تعداد ١٩٦٠، ووصلت إلى ٢,١٪ فى تعداد ١٩٧٦، غير أنه وعلى مدى عشرين عاما ١٩٦٠-١٩٨٠ لا يوجد اتجاه ثابت لهذه المعدلات.

- الحالة التعليمية:

توضح التعدادات ١٩٤٧، ١٩٦٠، الانخفاض الواضح لنسبة الأمية، حيث كانت فى تعداد ١٩٤٧ حوالى ٧٤٪، ثم انخفضت إلى ٧٠,٥٪ فى تعداد ١٩٦٠ ووصلت فى تعداد ١٩٧٦ إلى ٥٦,٢٪.

كما ارتفعت فئة من يقرأ ويكتب من ١٩,٤٪ إلى ٢٣,٣٪، ثم انخفضت إلى ٢٠,٦٪ فى التعدادات الثلاثة المذكورة وتطورت نسبة الحاصلين على مؤهل متوسط وأقل من المتوسط من ٢,٢٪ إلى ٤,٥٪ إلى ١٩,٣٪ على التوالى بحسب التعدادات المذكورة - أما المؤهل الجامعى، فقد ارتفع الحاصلون عليه من ٤,٪ إلى ٧,٪ إلى ٢,١٪ فى نفس التعدادات.

هذا وترتفع نسبة الأمية بين الإناث بصفة عامة وعلى مستوى جميع المحافظات غير أن النسبة ترتفع أكثر فى محافظات الوجه القبلى، وتنخفض نسبة الحاصلات على مؤهلات دراسية مقارنة بالذكور.

- الديانة:

تتوزع الديانة فى مصر بين الإسلام والمسيحية بصفة أساسية، ويوجد بجانب ذلك نسبة ضئيلة جداً تكاد ألا تذكر من اليهود وديانات أخرى. وفى تعداد ١٩٤٧ سجل المسلمون ٩١,٧٪، والمسيحيون ٧,٩٢٪ واليهود ٣٥,٪ ولم يرد فى تعداد ١٩٦٠ سوى فئتين هما المسلمون ونسبتهم ٩٢,٦٧٪، والمسيحيون ٧,٣٣٪. وفى تعداد ١٩٧٦ وصلت نسبة المسلمين إلى ٩٣,٨٪، ونسبة المسيحيين إلى ٦,٢٪. وترتفع نسبة المسيحيين فى محافظات القاهرة، والمنيا، وأسيوط، وسوهاج كما تتركز نسبة كبيرة منهم فى الحضر.

- الجنسية:

تتناول دراسة الجنسية توضيح نسبة المصريين وغير المصريين إلى جملة السكان فى التعدادات.

لم يشكل الأجانب فى تعداد ١٩٤٧ سوى ٨,٪ فقط من جملة السكان حيث ترتفع نسبتهم فى المحافظات الحضرية الساحلية، فتسجل نسبتهم فى الاسكندرية ٦,٩٪ من جملة سكانها، وتسجل فى محافظة القنال ٦,٥٪ من جملة السكان، ومحافظة السويس ١,١٪، ومحافظة البحر الأحمر نسبة ١,٤٪ من جملة السكان.

أما فى تعداد ١٩٦٠، فإن أعلى نسبة لغير المصريين كانت موجودة فى سيناء، وذلك بحكم موقعها من حدود مصر الشرقية، ولجوء الكثيرين من الفلسطينيين إليها بعد حرب ١٩٤٨، وبإستثناء ذلك فقد ظلت المحافظات الحضرية تتمتع بأكبر نسبة من غير المصريين. ولقد كانت هناك أعداد قليلة من اليونانيين والإيطاليين وبعض أصحاب الأعمال الذين كانوا يسكنون المدن الكبرى عموماً والساحلية بصفة

خاصة، غير أنه بعد صدور قرارات التأميم عام ١٩٦١، انخفضت نسبتهم جداً، وقد انعكس ذلك على نسبة غير المصريين فى تعدادى ١٩٦٦، ١٩٧٦.

- النشاط الاقتصادى:

تفاوت عرض بيانات النشاط الاقتصادى فى التعدادات المصرية، فبينما لا يعطى تعداد ١٩٣٧ أو التعدادات التالية لتعداد ١٩٤٧ للنساء اللاتى لا يعملن أى تصنيف فى النشاط الاقتصادى، نجد أن تعداد ١٩٤٧ يعتبرهن قائمات بعمل خدمة، ويصنفن طبقا لذلك ضمن العاملات بالخدمات فى حين يدخل نساء الفلاحين ضمن العاملات بالزراعة.

وهناك اختلاف حول تصنيف أبواب النشاط الاقتصادى بين تعدادات ١٩٤٧، ١٩٦٠، ١٩٦٦، ١٩٧٦. فبينما يبلغ عدد هذه الأنشطة عشرة فى تعداد ١٩٧٦، نجدها تسعة فقط فى تعدادى ١٩٦٠ و١٩٦٦، وسبعة أنشطة فقط فى تعداد ١٩٤٧. ولعل اتباع جداول معينة فى تعداد ١٩٧٦ جاء استجابة للتصنيف العشرى للنشاط الاقتصادى الذى وضعته الأمم المتحدة، وطالبت بالالتزام به فى التعدادات المختلفة.

ونظراً لصعوبة المقارنة بين التعدادات، فإن التناول لهذه النقطة سيقتصر على تتبع أوجه النشاط المختلفة بصفة عامة.

* ارتفعت نسبة العاملين فى الصناعات التحويلية فى مصر ارتفاعا ملحوظاً من ٣,٤٪ عام ١٩٦٠ إلى ٨,٨٪ عام ١٩٦٦ ثم إلى ١٣,٣٪ فى تعداد ١٩٧٦.

* ظلت محافظات الحدود هى أعلى المحافظات فى نسب العاملين فى المناجم والمحاجر. حيث تسجل نسبة العاملين فى هذا النشاط فى سيناء ١١,٧٪، وفى البحر الأحمر ٤٢٪، فى نفس التعداد. وقد ارتفعت نسبة العاملين فى هذا القطاع فى مصر كلها من ١,٪ من جملة العاملين عام ١٩٦٠ إلى ٣,٪ من جملة العاملين فى أوجه الأنشطة الاقتصادية المختلفة عام ١٩٧٦. كما ارتفعت نسبة العاملين فى هذا المجال فى السويس من ٥,٪ عام ١٩٦٠ إلى ١,٥٪ عام ١٩٧٦.

* انخفضت نسبة العاملين فى الزراعة فى كل المحافظات من ٧٥٪ عام ١٩٦٠، إلى ٤٧,٦٪ من جملة العاملين عام ١٩٧٦.

* شهدت جميع أوجه النشاط فى حرف التشييد والبناء، والتجارة والكهرباء والغاز، والنقل، والمواصلات ارتفاعا ملحوظا فى تعدادات ١٩٦٠، ١٩٧٦. فقد ارتفعت نسبة العاملين فى قطاع التشييد والبناء من ٨,٪ عام ١٩٦٠، إلى ٤,١٪ عام ١٩٧٦. وارتفعت نسبة العاملين فى التجارة من ٣٪ عام ١٩٦٠ إلى ٨,٣٪ عام ١٩٧٦. وفى قطاع النقل والمواصلات ارتفعت النسبة من ١,٢٪ عام ١٩٦٠ إلى ٤,١٪ عام

١٩٧٦. وارتفعت النسبة للعاملين فى قطاع الكهرباء والغاز من ٢,٪ عام ١٩٦٠ إلى ١٠,٩٪ عام ١٩٧٦.

* ارتفعت نسبة العاملين فى الخدمات من ٦,٥٪ عام ١٩٦٠ إلى ١٠,٩٪ عام ١٩٧٦.

وبصفة عامة فإن جميع أوجه النشاط الاقتصادى شهدت ارتفاعاً لنسب العاملين بها بين عامى ١٩٦٠، ١٩٧٦ ما عدا الزراعة التى شهدت انخفاضا ملحوظا فى مصر عامة وفى المحافظات المختلفة بنسب متفاوتة ولكنها ملحوظة - أيضاً.

(ب) القوى العاملة:

- تصنيف القوى العاملة:

ينقسم السكان من حيث النشاط إلى قسمين رئيسيين هما:

* القوة البشرية: وهم جميع الأفراد القادرين على العمل من السكان سواء كانوا يعملون أم لا.

* خارج القوة البشرية: وهم جميع الأفراد غير القادرين على العمل (مثل الأطفال والشيوخ، والمسنين، والعاجزين لمرض أو عاهة مقعدة عن العمل).

وتنقسم القوة البشرية إلى قسمين هما:

* قوة العمل: وهم السكان الذين يعملون فعلًا أو يبحثون عن عمل (كلهم قادرين على العمل).

* خارج قوة العمل: وهم ذلك الجزء من القوة البشرية الذى لا يعمل ولا يبحث عن عمل (بالرغم من قدرته عليه) مثل النساء المتفرغات لأعمال المنزل، وتلاميذ المدارس والطلبة المتفرغين لطلب العلم، والأشخاص الزاهدين فى العمل والمتقاعدين.

وتنقسم قوة العمل بدورها إلى قسمين هما:

* مشتغلون: وهم الذين يعملون فعلًا فى إنتاج السلع والخدمات.

* متعطلون: وهم الذين لا يعملون ويبحثون عن عمل ولا يجدونه.

ومن الواضح أن السكان فى مرحلة العمر (١٥ - ٦٤) هم الوعاء الرئيسى للقوة البشرية، وبالتالى فإنهم مصدر السكان المتكسبين أو ذوى النشاط الاقتصادى.

- مصادر بيانات قوة العمل:

يمكن الحصول على بيانات قوة العمل - من حيث الحجم والتركيب العمرى والنوعى، والمهنى،

وتوزيع قوة العمل حسب الأنشطة الاقتصادية وحسب الحالة العملية، وما إلى هناك من بيانات من مصدرين أساسيين:

* نتائج تعداد السكان فى الدولة.
* نتائج مسوح العمالة بالعينة.

وتتوافر فى مصر مجموعة كبيرة من البيانات عن قوة العمل فى كلا المصدرين وفى التعدادات المصرية اعتبر الحد الأدنى لسن النشاط الاقتصادى ٦ سنوات باعتبار أن أعداداً كبيرة من الصبية فى المجتمع المصرى تدخل سوق العمل فى هذه السن المبكرة. أما فى مسوح قوة العمل بالعينة فقد اتخذ سن بدء النشاط الاقتصادى عند ١٢ سنة، وهو سن أقرب واقعية من السن المتفق عليه دولياً كحد أدنى لسن العمل وهو ١٥ سنة.

وتعتمد بيانات هذه الجزئية على بيانات التعدادات، متناولة حجم وأنماط قوة العمل فى مصر واتجاهاتها عن طريق تحليل التغيرات فى معدلات المساهمة فى النشاط الاقتصادى واختلافاته تبعاً للسن، والنوع، والنشاط، والمهنة والمستويات التعليمية لقوة العمل. كما تتناول من ناحية أخرى التعرف على اتجاهات البطالة وعمالة الأطفال، ومدى ارتباطها بالأحوال الاجتماعية والاقتصادية السائدة فى السبعينات.

- حجم قوة العمل:

يتأثر حجم قوة العمل فى أى مجتمع سكانى بعاملين رئيسيين هما:

* النمو السكانى للمجتمع والذى تحدده اوضاع الخصوبة والوفاة والهجرة. وكلما زاد حجم الفئة المنتجه من المجتمع (١٥ - ٦٤) زاد حجم قوة العمل معها وبالعكس.

* التنمية الاقتصادية والاجتماعية التى تؤثر فى المعدلات النوعية والعمرية لمساهمة الافراد فى النشاط الاقتصادى. فكلما زادت معدلات النشاط زاد حجم العمل فى المجتمع وبالعكس.

وقد شهدت مصر خلال الستينات والسبعينات نموا سكانيا سريعا بمعدلات مرتفعة نوعا ما. كما واكب هذا النمو تنفيذ مجموعة من خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية، واثر كل ذلك فى حجم قوة العمل خلال هذين العقدين.

وبالنسبة لحجم قوة العمل، فقد زادت من حوالى ٧ملايين عام ١٩٤٧ الى ٧,٨ مليون عام ١٩٦٠، وذلك بمعدل سنوى مقداره ٠,٨٪ ثم زادت الى ١١,١ مليون عام ١٩٧٦ بمعدل سنوى مقداره ٢,٢٪ فى الفترة بين التعدادين الاخيرين. واذا اخذنا فى الاعتبار الهجره الخارجية خلال العد، وان قوة العمل

المهاجره حتى عام ١٩٧٦ لا تقل عن مليون فرد(*)، فان معدل نمو قوة العمل يمكن ان يرتفع الى ٢,٧٪ فى السبعينات، وهو اعلى من معدل النمو السكانى فى تلك الفترة والذى بلغ معدله السنوى حوالى ٢,٣٪.

وعند المقارنة بين نمو قوة العمل فى الحضر والريف، نلاحظ ان معدل النمو فى المناطق الحضرية، اعلى منه فى المناطق الريفيه (٣,٦٪ مقابل ١,٣٪، كما ان معدل نمو قوة العمل من الاناث، اعلى من معدل نمو قوة العمل من الذكور (٢,٩٪ للاناث، مقابل ٢,١ ٪ للذكور) وذلك لارتفاع معدلات مساهمة الاناث فى قوة العمل فى السبعينات فى المناطق الحضرية اكثر من المناطق الريفيه. ومن الجدير بالذكر هنا ان معدل نمو قوة العمل الاناث فى الفترة ١٩٤٧ – ١٩٦٠ سالب –١,٤٪، ويشير هذا الى انخفاض فى قوة العمل الاناث خلال تلك الفترة. ولما كانت الشواهد الاخرى تشير الى ان قوة العمل الاناث فى نمو مستمر، فان هذا الانخفاض يبدو غير منطقى، والارجح ان هذا راجع الى الاختلاف فى تعريف قوة العمل فى تعداد ١٩٤٧، واعتبار العاملات فى الريف داخلات فى قوة العمل فى تعداد ١٩٤٧، وخارج قوة العمل فى تعداد ١٩٦٠. وترتفع نسبة الاناث فى قوة العمل من ٨٪ عام ١٩٦٠ الى حوالى ٩٪ عام ١٩٧٦.

– التوزيع العمرى لقوة العمل:

تشير البيانات إلى ان نسبة قوة العمل من الذكور الاطفال قد تغيرت من ١٣,٨٪ الى ٩,٥٪ إلى ٩,٣٪ فى السنوات ١٩٤٧، ١٩٦٠، ١٩٧٦، على الترتيب. بينما تغيرت قوة العمل من الاناث الاطفال من ٢٢,٥٪ الى ٣٦,٣٪ الى ١٤,٨٪ فى نفس السنوات. اما نسبة قوة العمل فى الفئة العمرية ١٥ – ٥٩ فقد تغيرت من حوالى ٧٩٪ إلى ٨٣٪ إلى ٨٤٪ للذكور، ومن ٧٠٪ الى ٦٠٪ الى ٨٣٪ بالنسبة للاناث عن السنوات ١٩٤٧، ١٩٦٠، ١٩٧٦. ويرجع التذبذب فى نسبة قوة العمل الاناث الى ذات الاختلاف فى التعريف بقوة العمل بين تعداد ١٩٤٧ وما يليه والذى سبق شرحه.

– انماط المساهمة فى النشاط الاقتصادى:

* معدل النشاط الخام**:

ظل معدل النشاط الخام ثابتا عند القيمة ٣٠٪ فى سنتى ١٩٦٠، ١٩٧٦ ويصل معدل النشاط الخام للذكور الى ٥٥,١٪ بينما ينخفض فى الاناث الى ٤,٨٪ فى سنة ١٩٦٠ كما يصل معدل النشاط الخام عام ١٩٧٦ الى ٥٤,١٪ ويرتفع قليلا ليصل الى ٥,٥٪ بالنسبه للاناث.

* تتضارب البيانات الخاصة باعداد المهاجرين تضاربا كبيرا فهى تتباين الى حد تقديرها من مليون الى ثلاثة ملايين مهاجر ونذكر القارئ هنا ان بيانات الجزئية الخاصه بالمجرة الخارجية المؤقته فى هذا التقرير اعتمدت على إعداد الحاصلين على تصريح عمل والمتعاقدين فقط. ومن هنا كان الاختلاف بين هذا التقدير الوارد فى هذه الصفحة والتقدير السابق.

** معدل النشاط الخام: يعرف بانه النسبة المئوية للافراد ذوى النشاط الاقتصادى الى اجمالى السكان.

* معدل النشاط المنقح* :

انخفض معدل النشاط المنقح قليلا من ٣٧,٢٪ عام ١٩٦٠ الى ٣٦,٦٪ عام ١٩٧٦. ويرجع ذلك الى حالة التوازن بين معدلات الذكور والاناث. حيث انخفض معدل النشاط المنقح للذكور من ٦٨,٤٪ الى ٦٥,٤٪ فى الفترة ١٩٦٠ – ١٩٧٦. ومن المحتمل ان يكون ذلك راجعا الى هجرة نسبة عاليه من الذكور للعمل بالخارج. ومن جانب اخر ارتفع معدل النشاط المنقح للاناث من ٥,٩٪ الى ٦,٦٪ فى نفس الفترة كنتيجة لزيادة نسبة المتعلمات، وزيادة فرص العمل المتاحه لهن.

- معدلات النشاط النوعية حسب العمر والنوع:

تتميز معدلات النشاط النوعية فى تعدادى ١٩٦٠ و١٩٧٦ بالزيادة فى معدلات الذكور فى الفئتين ٦–٩، ١٠ – ١٤ ومعدلات الاناث للفئه ٦–٩. وقد يمكن تفسير ذلك من ناحية باختلاف درجة الدقة فى جميع البيانات بين التعدادين، ومن الناحيه الاخرى قد تكون الاحوال الاقتصادية السيئة نتيجة لحربى ١٩٦٧، ١٩٧٣، والناتجه عن انضمام عدد كبير من البالغين للقوات المسلحة قد دفعت بالاطفال الى سوق العمل بدلا من متابعة الدراسة.

وهناك تشابه واضح فى نمط معدلات النشاط العمرية للذكور فى ١٩٦٠، ١٩٧٦ حيث المعدلات منخفضه فى الاعمار المبكره، وتتزايد بسرعة عند اعمار البالغين لان معظمهم متواجد فى الاعمار المبكره، وتتزايد بسرعة عند اعمار البالغين لان معظمهم متواجد فى سوق العمل بعد اتمام دراستهم، ثم تنخفض المعدلات بعد ذلك فى الاعمار المتقدمة. وبالنسبة للاناث يلاحظ انخفاض فى المعدلات فى الفئتين (١٠ – ١٤)، و(١٥ – ١٩) وقد يرجع ذلك الى التقدم فى تعليم المرأة . كما تنخفض معدلات الاناث بعد سن الاربعين مشيرة إلى أن أعدادا كبيرة من النساء تتقاعد فى اعمار مبكرة لرعاية الاسرة.

- الاختلافات فى معدلات النشاط الخام بين المحافظات:

توضح الاختلافات فى معدلات النشاط بين المحافظات الحقائق التالية:

* ترتفع معدلات نشاط الذكور فى الريف عن الحضر فى جميع المحافظات باستثناء محافظة دمياط.
* تنخفض معدلات نشاط الاناث فى الريف عن الحضر فى جميع المحافظات ما عدا الوادى الجديد.
* يلاحظ فروق جوهرية بين معدلات النشاط للذكور بين المحافظات ويصل ادنى معدل نشاط الى حوالى ٤٢٪ فى محافظة مرسى مطروح واعلى معدل حوالى ٦٩٪ فى سيناء وتتقارب معدلات النشاط

---

* معدل النشاط المنقح: يعرف بأنه النسبة المئوية للأفراد النشيطين(٦سنوات فما فوق) إلى جملة السكان (٦سنوات فما فوق).

للذكور فى المحافظات الحضريه الاربعة (القاهرة - الاسكندرية - بور سعيد - السويس) الى اكثر من ٥٠٪ بقليل. اما فى الريف فان ادنى معدل نشاط ايضا فى مرسى مطروح حوالى ٤٧٪ وأعلى معدل نشاط فى الفيوم والبحر الاحمر حوالى ٦٢٪.

- تصل أعلى نسبة لمساهمة الاناث فى النشاط الاقتصادى فى حضر محافظات الوجه البحرى.

- نسبة الاعالة*:

إن مجموعة الافراد فى قوة العمل فى المجتمع تعتبر هى الفئة العائلة لمجموعة الافراد خارج قوة العمل وخارج القوة البشرية ايضا.

وتعتبر نسبة الاعالة فى مصر مرتفعة، اذ تصل الى اكثر من ٢٥٠٪ عام ١٩٧٦. وهذا يعنى ان كل فرد من قوة العمل المنتجه يعول ٢,٥٪ من الافراد بالاضافة الى نفسه. وترتفع نسبة الاعالة فى القاهرة والاسكندرية، واقل نسبه اعاله فى محافظة البحيرة ٢٣٣٪، واعلى نسبة اعالة فى اسوان ٣١٦٪، وتليها القليوبيه ٢٨٨٪ وذلك عام ١٩٧٦.

- تركيب القوة العاملة حسب النشاط الاقتصادى:

يعرف النشاط الاقتصادى بالميدان الذى يمارس فيه الشخص مهنته. وعلى ذلك فان تصنيف الفرد حسب النشاط الاقتصادى يتوقف على النشاط الانتاجى للمؤسسه التى يعمل بها بغض النظر عن مهنته او نوع العمل الذى يقوم به.

تتناقص نسبة العاملين فى قطاع الزراعه (ذكور واناث) بصفة مستمرة، من ٥٨,٤٪ عام ١٩٤٨ للذكور، الى ٤٩,٦٪ عام ١٩٧٦، ولكنهم ما زالوا يمثلون حوالى ٥٠٪ من جملة ذوى النشاط، وبالنسبه للمشتغلات بهذا القطاع، فقد انخفضت نسبتهن من ٥٩٪ الى ٢٢,٣٪ فى الفترة ما بين ١٩٤٧ و ١٩٧٦، اى انها اصبحت اقل من ٢٥٪ من ذوى النشاط الاقتصادى.

ويقابل نسبة انخفاض المشتغلين بقطاع الزراعة ارتفاع نسبة المشتغلين بقطاع الصناعات التحويليه من ٨,٤٪ عام ١٩٤٧ الى ١٣,٤٪ عام ١٩٧٦، بالنسبة للذكور، ومن ٥,١٪ عام ١٩٤٧ الى ١٢,٨٪ عام ١٩٧٦ بالنسبة للاناث.

كما ارتفعت نسبة المشتغلين فى قطاع الخدمات من ١٣,٧٪ الى ١٦,٨٪ بالنسبه للذكور ومن ١٥,٨٪ الى ٤٩,٣٪ بالنسبه للاناث عن نفس الفترة.

* نسبة الاعالة: نسبة الاشخاص فى اعمار يعتبرون فيها معالون (تحت ١٥ سنة وفوق سن ٦٤ سنة) الى الاشخاص فى اعمار يعتبرون فيها منتجين اقتصاديا (١٥ - ٦٤) بين السكان.

- تركيب قوة العمل حسب الحاله العمليه:

يعكس التغير فى الحالة العمليه التغيرات الحادثه فى النمط التنظيمى للانتاج، فالمشروعات الانتاجيه الصغيرة عندما تتحول الى مشروعات كبيرة فان نسبة المستخدمين باجر تزداد وتقل نسبة من يعملون لحسابهم، ومن يعملون بدون اجر لدى الاسرة.

وقد زادت نسبة المستخدمين باجر من ٤٨,٦٪ عام ١٩٦٠ الى ٦٠,٣٪ عام ١٩٧٦ - كما زادت نسبة المستخدمات باجر ولكن بنسبه صغيره.

كما ارتفعت نسبة المتعطلين من ١,٩٪ الى ٥,٥٪ للذكور فى الفترة بين التعدادين، وزادت من ٥,٧٪ الى ٢٩,٧٪ للاناث فى نفس الفترة. وهى درجة اكبر من زيادة نسبة الذكور المتعطلين. وقد يرجع جزء من هذا الارتفاع الى تأخر تعيين الخريجين الجدد اصحاب المؤهلات العليا والمتوسطه واحتسابهم كمتعطلين جدد فى سوق العمل.

٤ – توزيع السكان

(أ) توزيع السكان وكثافتهم:

لعل أبرز الظاهرات المتعلقة بتوزيع سكان مصر هو التركز الشديد للسكان فى الوادى والدلتا التى تبلغ مساحتها ٣٥,٥٠٠ كم٢ فقط أى ما يعادل ٣,٥٪ من جملة مساحة الجمهورية البالغة نحو مليون كيلو متر مربع ويحتشد فوق هذه المساحة (الوادى والدلتا) ٩٩,٤٪ من مجموع سكان مصر.

وإذا ما تناولنا توزيعهم على تلك البقعة الضيقة من أرض مصر فسنلاحظ أيضا التفاوت الكبير فى نسبة توزيعهم بين الدلتا والوادى، حيث تستأثر الدلتا وحدها بحوالى ٦٥٪ من جملة سكان مصر، فى حين يوجد بالوجه القبلى ما يزيد قليلا عن ثلث السكان، والباقى (٠,٦٪ طبقا لتعداد ١٩٧٦) فى محافظات الحدود.

وبطبيعة الحال هناك عدة عوامل هى المسئولة عن هذا التوزيع يأتى فى مقدمتها:

توزيع الأراضى الزراعية ـ ونظام الملكية الزراعية – توزيع المراكز الحضرية – توزيع الموارد الطبيعية – توزيع مناطق الزراعية على الأمطار والمياه الجوفية – المواصلات أو إمكانية الوصول – الحروب والمشكلات السياسية وغيرها من العوامل التى تعد مسئولة عن أبراز مناطق التركز السكانى بالجمهورية أو أقاليم مصر السكانية على النحو التالى:

– منطقة الدلتا:

وتضم ثمانى محافظات هى: دمياط – الدقهلية – الشرقية – القليوبية – كفر الشيخ – الغربية – المنوفية والبحيرة. وتستأثر هذه المنطقة بحوالى ٤٢,٤٪ من جملة سكان الجمهورية (طبقا لتعداد ١٩٧٦) وتمثل مركز الثقل السكانى فى مصر، وتستمد أهميتها النسبية من استئثارها بحوالى ٥٨,٧٪ من جملة الزمام المزروع بالجمهورية (طبقا لبيان ١٩٧٧/٧٦).

– منطقة الوجه القبلى:

وتضم ثمانى محافظات هى: الجيزة – بنى سويف – الفيوم – المنيا – أسيوط – سوهاج – قنا وأسوان. وتستأثر بما يزيد قليلا عن ثلث سكان مصر ٣٤,٦٪. وتأتى هذه المنطقة فى المرتبة الثانية مباشرة

بعد الدلتا من حيث الأهمية النسبية كأحد أقاليم مصر السكانية حيث تضم ٣٨,٥٪ من جملة الزمام المزروع بالجمهورية لنفس الفترة.

- منطقة القاهرة والاسكندرية:

وتضمان معا حوالى ⅕ سكان مصر ٢٠,٢٪. وتتميز هذه المنطقة بمعدل زيادة سريعة جدا يفوق أى منطقة أخرى بالجمهورية حيث بلغت نسبة زيادة سكانها خلال الفترة من تعداد ١٩٤٧ وتعداد ١٩٧٦ ١٤٦٪. فى حين بلغت ٨٨,٤٪ بالنسبة لأقليم الدلتا، ٧٦٪ بالنسبة لأقليم الوجه القبلى. وأن دل هذا على شىء فإنما يدل على أن كلا من القاهرة والاسكندرية يمثلان قطبى الجذب الرئيسيين للهجرة الداخلية فى مصر وذلك لأن القاهرة تمثل عاصمة الجمهورية فى حين أن الاسكندرية هى ميناء مصر الأول، وتشترك المحافظتان فى كونهما تمثلان الحضر بالمعنى الكامل فى مصر.

- منطقة قناة السويس:

وتضم ثلاث محافظات هى بورسعيد - الاسماعيلية - والسويس - ولقد أصبحت منطقة جذب سكانى منذ شق قناة السويس. ولكن نظرا لما تتعرض له تلك المنطقة من تهديد وحروب من جانب إسرائيل فإن اعداد السكان بها تتذبذب من فترة إلى أخرى.

ولقد بدأت تلك المنطقة تستعيد ثقلها السكانى كمنطقة جذب رئيسية بعد حرب أكتوبر ١٩٧٣ واتفاقية السلام ١٩٧٩.

- منطقة محافظات الحدود:

وتضم أربع محافظات - هى البحر الأحمر - الوادى الجديد - مطروح وسيناء. ولا تستأثر إلا بحوالى ٦,٪ من مجموع سكان مصر. لأن هذه المحافظات فى مجموعها تمثل مناطق طرد بشرى لتكون معظم أراضيها من أراضى صحراوية. ولكن نظرا لوجود بعض عوامل الجذب السكانى المتمثلة فى مناطق توزيع الخامات والرواسب المعدنية كما فى محافظتى البحر الأحمر وسيناء، ومساحة من الأراضى الزراعية على المياه الجوفية فى الوادى الجديد الذى يضم معظم واحات الصحراء الغربية بالاضافة إلى مناطق الزراعة المصرية، ومناطق الرعى على طول الساحل الشمالى الغربى لمصر بمحافظة مطروح، فقد أصبحت تلك المنطقة خاصة بالنسبة للبحر الأحمر وسيناء من مناطق الجذب السكانى.

- أما عن أنماط توزيع سكان مصر من حيث كونها ريفا وحضرا فسنجد أن هناك عدم تساو أيضا فى توزّيع هذه الانماط بين مختلف مناطق الجمهورية. وتلعب الهجرة الداخلية الدور الأول فى رسم نمط توزيع السكان حيث تعمل على إعادة توزيع ما يقرب من ربع مجموع سكان مصر.

ولقد انخفضت نسبة سكان الريف من أكثر من ٨٠٪ فى أوائل القرن العشرين إلى ٥٦٪ بتعداد ١٩٧٦، وهذا يدل على الاتجاه العام إلى سكنى المدن والنزوح من الريف إلى الحضر. ومن ثم فقد برزت محافظات تمثل مناطق جذب وأخرى تمثل مناطق طرد بشرى. تأتى فى مقدمة محافظات الجذب القاهرة والاسكندرية والجيزة إذ بلغ معدل الهجرة الصافية لقوة العمل سنة ١٩٦٨ على سبيل المثال لكل منها + ٤٥,٧٪، + ٣٢,٤٪، + ٢٠,٧٪ على التوالى، فى حين تمثل محافظات المنوفية وقنا وسوهاج وأسيوط أكبر مناطق الطرد البشرى فى الجمهورية حيث بلغت نسبة ما تفقده كل منها من قوة العمل بها سنة ١٩٦٨ -٤١,١٪، -٢٤,٢٪، -٢٢,٤٪، -٢٠,٩٪ على الترتيب.

وإذا ما انتقلنا إلى الكثافة السكانية* فى الجمهورية فسنلاحظ أن مصر تعد من أعلى الدول من حيث الكثافة السكانية بها حيث ارتفعت الكثافة من ٥٤٦ نسمة/كم٢ سنة ١٩٤٧ إلى ١٠٣٤ نسمة/كم٢ سنة ١٩٧٦ ثم ارتفعت إلى ١١٦٣ نسمة/كم٢طبقا لأرقام ١٩٨٠، وبطبيعة الحال تختلف الكثافة السكانية فى مصر من منطقة إلى أخرى اختلافا بينا طبقا للعوامل المسئولة عن توزيع السكان**. فعلى حين ترتفع الكثافة السكانية فى المحافظات الحضرية حيث تصل فى القاهرة مثلا إلى ٢٣٦٨٨ نسمة/كم٢ وفى الاسكندرية ٧٣٧٢ نسمة/كم٢ نجدها تخفض إلى أقل من ٦٠٠ نسمة/كم٢ فى المحافظات الريفية مثل كفر الشيخ والبحيرة. كما تختلف الكثافة فى المحافظة الواحدة بين الريف والحضر بها فنجدها تصل إلى ٧١٩٩ نسمة/كم٢ فى حضر محافظة البحيرة فى حين لا تتعدى ٤١٠ نسمة/كم٢ فى ريفها. وأيضا تختلف الكثافة فى نواحى الريف وفى أقسام المدينة الواحدة. فترتفع الكثافة مثلا فى حى الجمرك بالاسكندرية إلى ١٤٠,٠٠٠ نسمة/كم٢ وتزيد عن ١٠٠,٠٠٠ نسمة/كم٢ فى قسمى روض الفرج وباب الشعرية بمحافظة القاهرة.

ولقد لوحظ بصورة عامة أن اختلافات الكثافة فى الجمهورية تتفق وتوزيع المراكز الحضرية أولا. أما خارج نطاق المدن فتتفق الكثافة السكانية وطبيعة الأراضى التى يعيش عليها السكان من حيث نوعها، وجدارتها الانتاجية، ومدى توافر مياه الرى وكفاءة الصرف، أى تتفق ومجموعة العوامل التى تؤثر فى الانتاج الزراعى نفسه.

(ب) الانماط العمرانية:

تنقسم مراكز العمران عادة إلى مراكز عمران ريفية وأخرى حضرية، وتشمل مراكز العمران الريفية جميع القرى وما يتبعها من عزب وكفور ونجوع، أما مراكز العمران الحضرية فتقتصر على دراسة المدن، بصرف النظر عن أحجامها وخصائصها الأخرى، وذلك لوجود معايير متعددة لتعريف المدينة. ولتحديد

* الكثافة السكانية: وتعنى السكان لكل وحدة من مساحة الأرض، ويمكن قياس ذلك على سبيل المثال بحساب عدد الأشخاص لكل ميل مربع أو الأشخاص لكل كيلو مترمربع من الأرض الزراعية.

** انظر ص٩٢.

المقصود بالمركز الحضرى طبقا لتعريف تعداد ١٩٦٠ فإن المراكز العمرانية الحضرية (المدن) تشمل المحافظات الحضرية وهى القاهرة، والاسكندرية، والسويس، والاسماعيلية، وبورسعيد، بالاضافة إلى عواصم المحافظات (المراكز).

ولتقليل العبء على عواصم المراكز الادارية فى تزويد القرى ذات الأحجام الكبيرة والداخلة فى حدودها الادارية بالخدمات، فقد تقرر أن تكون بعض المراكز العمرانية مدنا بدون توابع أو نواحى، بل يكون زمام المدينة مقتصرا على مركز عمرانى واحد. وتتضح هذه الظاهرة فى تعداد ١٩٧٦.

وعلى أساس التعريف السابق للحضر، فإن عدد المدن المصرية يتزايد باستمرار من تعداد لآخر، فقد كان عددها ١٠٠ مدينة عام ١٩٤٧، ووصل إلى ١٢١ مدينة عام ١٩٦٠، ثم إلى ١٦٢ مدينة عام ١٩٧٦. وفى تعداد ١٩٧٦ يوجد عشر مدن تقتصر على مركز عمرانى واحد. واضافة هذه المدن ذات المركز العمرانى الواحد يعود إلى كبر حجم سكان هذه المراكز، مما يشكل عبئا على عواصم المراكز الادارية، كما قد يرجع إلى وظيفتها التى تؤديها، كأن تكون وظيفة سياحية، وقد يرجع أيضا إلى ما لها من وظيفة صناعية. وقد كانت هذه هى المرة الأولى التى يقيم فيها المخططون للحدود الادارية اعتبارا للوظيفة ومتطلباتها من الخدمات فى اعتبار المركز العمرانى مدينة.

– المدن:

* احجام المدن: المركز العمرانى يأخذ صفة (المدينة) بحكم وظيفته الأدارية، ولم يكن هناك تعريف محدد للحضر أو جداول خاصه به فى التعدادات السابقة لعام ١٩٦٠.

وعلى أساس تعريف الحضر تعريفا اداريا فان عدد المدن المصرية يسجل زيادة مطردة فى أحجامها من عام ١٩٤٧ إلى ١٩٧٦، فقد كانت هناك مدينة واحدة مليونيه عام ١٩٤٧ هى مدينة القاهرة، ثم اصبح هناك مدينتان عام ١٩٦٠ هى القاهرة والاسكندرية، ثم ارتفعت إلى ثلاث مدن عام ١٩٧٦ وهى القاهرة، والاسكندرية، والجيزة.

وفى تعداد عام ١٩٤٧ كانت هناك مدينة واحدة يتراوح عدد سكانها بين ٢٥٠ ألف إلى مليون نسمه، وهى الاسكندرية، ثم صارت ثلاث مدن عام ١٩٦٦ وهى الجيزة، وبورسعيد والسويس، ارتفعت إلى خمس مدن عام ١٩٧٦ وهى شبرا الخيمة والمحلة الكبرى، وطنطا، وبورسعيد، والمنصورة.

أما المدن التى تزيد على مائة ألف نسمه فكانت عام ١٩٤٧ سبع مدن، تقع جميعا فى الوجه البحرى، ولم تصل أى مدينة فى الوجه القبلى إلى مائة ألف نسمه حتى ذلك التعداد إلى أن انضمت اسيوط إلى هذه المجموعة فى تعداد ١٩٦٠ واصبح عدد هذه المجموعة من المدن ١٤ مدينة.

وفى تعداد ١٩٧٦ ارتفع عدد المدن المائة الفية إلى ٢٠ مدينة كما وصل عدد المدن التى يزيد عدد سكانها على ٥٠ ألف نسمة إلى ٣٨ مدينة عام ١٩٧٦. وهذا يعنى أنه حتى ذلك التعداد - يوجد فى مصر ١٢٤ مدينة يقل عدد سكانها عن ٥٠ ألف نسمه.

* وظيفة السكان:

تنخفض فى القاهرة، والجيزة، والاسكندرية، ومنطقة قناة السويس نسبة العاملين بالزراعة بشكل واضح، وتزيد نسبة العاملين بالنقل والخدمات فى منطقة قناة السويس، والنقل والصناعة والخدمات فى الاسكندرية، والصناعة والخدمات فى القاهرة.

وفى عواصم المحافظات ترتفع جزئيا نسبة العاملين فى الصناعة فى بعض المدن مثل طنطا والمنصورة والزقازيق وبالنسبة لعواصم المراكز فترتفع نسبة العاملين بالزراعة أكثر من الفئة السابقة.

وبصفة عامة فإن الزراعة تعد من أهم أوجه النشاط الاقتصادى للسكان فى غرب الدلتا، وهذا يعنى أن الوظيفة ليست هى المبرر الوحيد لاعتبار المركز العمرانى مدينة، إذ لا يمكن هنا الاعتماد على مدى تمتع المركز العمرانى بالصفات الحضرية أو المدنية والتى تقاس عادة بقلة نسبة العاملين فى الزراعة إلى جملة السكان. ولا تلعب الصناعة دورا بارزا الا فى مدينة واحدة بالمنطقة المشار إليها، وهى مدينة كفر الدوار، كما تلعب الصناعة دورا محدودا فى كل من رشيد والمحمودية.

وفى مدن منطقة شرق الدلتا، تتفوق الزراعة على اوجه النشاط الاقتصادى الاخرى، كما هو الحال فى غرب الدلتا. وفى نفس الوقت ترتفع أيضا نسبة المشتغلين بالتجارة والصناعة.

أما مدن منطقة وسط الدلتا فترتفع فيها نسبة العاملين بالصناعة فى بعض المدن مثل كفر الزيات وسمنود، وفى نفس الوقت ترتفع نسبة العاملين بالزراعة فى بعضها الاخر مثل قطور وبسيون.

* وظيفة المكان:

ويعبر النشاط الاقتصادى للمنشآت عن وظيفة المكان ومن تعداد المنشآت الذى اجرى عام ١٩٦٧، قسمت وظائف الخدمات التى اوردها هذا التعداد إلى ١٧٦ وظيفة تم تبويبها فى أربعة عشر بابا.

وتوجد هذه الاربعة عشر بابا من وظائف الخدمات فى المدن المصرية ولكنها لاتتوافر جميعا فى كل المراكز الحضرية، ولا يوجد الاعدد قليل فقط هو الذى يحظى بكل هذه الابواب الاربعة عشر مثل القاهرة والاسكندرية.

وتعتبر تجارة التجزئه والخدمات الشخصية (مثل الفنادق، والمطاعم، والمقاهى ومحال الغسيل والكى

والتصوير) والخدمات الاجتماعيه (مثل المدارس والمستشفيات والمكتبات والهيئات الدينية ودور العبادة) من أكثر الوظائف تكرارا فى المدن المصرية، حيث أنها تمثل الوظائف الأولية التى لابد من توافرها فى جميع المدن.

ويلى ذلك ابواب انشطة تجارة الجملة وخدمات الاعمال والبنوك والخدمات المركزية. ولا تحرم من هذه الابواب من وظائف الخدمات سوى المدن التى استحدثت اخيرا فى الفترة التعدادية ٦٠-١٩٦٦ والتى كانت قرى حتى وقت قريب، كما يكون ذلك لموقعها الجغرافى المتطرف نسبيا والذى لا يساعد على نشأة هذه الوظائف المركزية خلال الفترة الزمنية القصيرة التى تحولت فيها من قرى إلى مدن.

أما أبواب وظائف النقل والتخزين فهى لا تتوافر إلا فى مدن السواحل والمدن الكبيرة فقط. كما تتركز المقاولات الجزئية فى المدن الكبيرة الحجم ذات المواقع المركزية التى يزيد فيها الطلب على هذه الوظائف.

- القرى:

تضم ما يزيد على ٤٠٦٦ قرية. وتتفاوت اعداد السكان فى قرى الوادى، فتوجد فى الوادى القرى التى تزيد على ١٢,٠٠٠ نسمة، والنجوع التى تصل إلى عدة مئات وكذلك يوجد فى الدلتا قرى يزيد عددها على ٢٠,٠٠٠ نسمة، كما توجد بها العزب التى تقل عن ٥٠٠ نسمة.

وتتفاوت القرى أيضا من حيث نسبة الأمية، فهناك بعض القرى كسرس الليان وهورين فى مركز بركة السبع بمحافظة المنوفية تنخفض فيها نسبة الاميه عن ٥٠٪. وفى نفس الوقت ترتفع نسبة الاميه فى الكثير من قرى محافظات كفر الشيخ والفيوم وقنا (٧٠٪ فى تعداد ١٩٦٠). وبصفة عامه ترتفع نسبة الاميه فى معظم القرى القديمة على المستوى العام لمصر.

والزراعة هى النشاط الاقتصادى الرئيسى، غير أنه قد ترتفع نسبة غير العاملين فى الزراعة فى بعض القرى القريبه من المدن الصناعية الكبيرة.

وتحظى الكثير من القرى المصرية المتوسطة الحجم بنصيب معقول من الخدمات كالمدارس - الابتدائية، والاعدادية احيانا، ومرافق المياة النقية، والوحدات المجمعة والنوادى الرياضية. وفى بعض القرى الكبيرة المركزية يوجد بالاضافة إلى ما سبق وحده بيطرية ومدرسة ثانوية وبنك القريه. وعلى الجانب الاخر توجد مجموعة أخرى من القرى الصغيرة الحجم التى لاتوجد بها أى خدمات إما لصغر الحجم أو لظروف خاصة بموقعها والنشاط السكانى بها.

- العمران الصحراوى:

تشكل الصحارى ما يزيد على ٩٦٪ من مساحة مصر، وفى نفس الوقت لا يسكنها سوى ٦,٪ من جملة السكان.

تنقسم الصحارى المصرية إلى الصحراء الغربيه، والصحراء الشرقية، وشبه جزيرة سيناء. ويسود الجفاف الكامل على معظم هذه الصحراوات باستثناء شريط ساحلى ضيق فى شمال الصحراء الغربيه - الساحل الشمالى الغربى - وكذلك شريط ساحلى ضيق شمال شبه جزيرة سيناء. وطبقا للمعايير المناخيه الاحصائية القائمة على المطر والحرارة يعتبر هذان الشريطان الساحليان مناطق شبه جافه، ولكن فى دراسة العمران الصحراوى تدخل هذه المناطق ضمن ذلك العمران، لأن العمران الآخر غير الصحراوى هو المعمور المصرى فى الوادى والدلتا.

وتتميز كل صحراء من الصحراوات الثلاث بانماط عمرانية متميزة تبعا لوجود المياه الجوفية والتعدين. والعمران زراعى تقليدى قديم فى معظم الاحيان إلى جانب مجتمعات زراعية حديثة فى مناطق الاستصلاح، كما فى الساحل الشمالى، وعمران حديث بخصائص مميزة فى مناطق التعدين.

ثانياً: المشكلات السكانية

١ - دراسة تحليلية للعوامل المؤثرة فى المشكلة السكانية

ارتبط النمو السكانى السريع فى مصر بتأثيره على برامج التنمية بمجالاتها الاقتصادية التى تهدف إلى زيادة الناتج القومى، والتنمية الاجتماعية التى تهدف إلى تحقيق تقدم الانسان المصرى ورفاهيته.

وهناك مجموعة من العوامل التى تضخم من حجم هذه العلاقة، وتؤثر على الموقف السكانى ويعتبر التدهور المستمر فى خصوبة الأرض الزراعية، والاعتداء المستمر عليها واحدا من أهم هذه العوامل، بالإضافة إلى معدلات النمو السكانى فى علاقتها بالموارد الأخرى المختلفة المتاحة فى الدولة، وكذلك نمط توزيع السكان وكثافتهم واستراتيجية إعادة توزيعهم. وفيما يلى عرض لحجم هذه العوامل.

(أ) نمط النمو السكانى:

طوال مائة وخمسين عاماً من ١٨٠٠ - ١٩٥٠ كان سكان مصر يتضاعفون كل خمسين سنة، ثم بعد ذلك لم يستغرق تضاعفهم سوى ٢٨ سنة فقط - (فى الفترة من ١٩٥٠ - ١٩٧٨). ومنذ ما يقرب من نصف القرن العشرين أو قبل ذلك بقليل بدأ معدل الزيادة السكانية يزيد على ٢٪ سنويا. وفى ١٩٧٨/٨/٢٤ وصل عدد سكان مصر إلى ٤٠ مليون نسمة، كما بلغ عدد السكان فى ٢٤ يناير ١٩٧٩ ٤٠,٥ مليون نسمة، وفى ٢ يونيو ١٩٧٩، أصبح عدد السكان ٤١ مليون نسمة أى أن زيادة السكان فى الفترة من ١٩٧٨/٨/٢٤ - ٢٤ يناير ١٩٧٩، حدثت بواقع فرد واحد كل ٣١ ثانية بحساب أن الجمهورية تستقبل مولوداً كل ٢٢,١ من الثانية وفى المقابل تحدث حالة وفاة واحدة بمتوسط فرد كل ٧٢,٢ ثانية. وفى الفترة التالية ٢٤ يناير ١٩٧٩ - يونيو ١٩٧٩، زاد عدد السكان بحوالى نصف مليون نسمة فى أقل من خمسة أشهر بواقع ١,٢٤١,٠٠٠ نسمة سنوياً، أى ١٠٣,٠٠٠ نسمة شهريا، أو ٣٤٠٠ نسمة يومياً، أى بواقع فرد كل ٢٥ ثانية، على أساس مولود كل ١٧,٦ من الثانية، ووفاة واحدة كل ٨١,١ ثانية. ويؤدى الاتساع المستمر فى الهوة بين المواليد والوفيات إلى استمرار ارتفاع الزيادة الطبيعية.

والاتجاه حالياً يرمى إلى العمل على خفض معدل الخصوبة فى مصر، عن طريق تبنى مفهوم تنظيم

الأسرة بمعناه الذى يشتمل على توجيه الاهتمام إلى مجموعة عوامل تساعد جميعاً على تغير نمط السلوك الانجابى فى مصر، وبالتالى تعمل على خفض الخصوبة. وقد بنيت على هذا الأساس السياسة القومية التى وضعت وأقرت فى عام ١٩٧٣ والتى أعطت الاهتمام إلى رفع المستوى الاجتماعى والاقتصادى للأسرة، والتعليم، وتشغيل المرأة، والميكنة الزراعية، وتصنيع الريف، وخفض معدل وفيات الأطفال، والضمان الاجتماعى، والإعلام والتوعية، وتوفير الخدمات (متضمنة خدمات تنظيم الأسرة) ولعل طرق هذه العوامل جميعاً هو الطريق إلى الحل العلمى للمشكلة السكانية.

(ب) نمط توزيع السكان:

كثافة السكان فى الوادى والدلتا من أعلى الكثافات السكانية فى العالم، بينما تعد كثافة السكان فى الصحارى المصرية من أقلها. وإذا كانت كثافة السكان فى الوادى والدلتا تزيد اليوم فى المتوسط على ١٢٠٠ نسمة فى الكيلو متر المربع (بلغت ١٠٣٤ بتعداد ١٩٧٦، ١١٦٣ بتقدير ١٩٨٠) فكم تصل كثافة سكان مصر عام ٢٠٠٠ مع هذا التزايد السكانى المستمر حيث سيتراوح العدد ما بين ٦٠ – ٧٠ مليون نسمة، إذا ظللنا متمسكين بهذه الصورة التوزيعية للسكان فى مصر. ومن الطبيعى أن يترتب على ارتفاع هذه الكثافة، زيادة الضغوط على الأرض الزراعية التى لاتستطيع الآن إعالة سكانها. ومهما وضعت تشريعات وقيود للحد من زحف العمران على هذه الأراضى الزراعية، فإن الواقع سوف يفرض نفسه، وبخاصة بالنسبة للقرية المصرية التى يبلغ متوسط عدد سكانها حوالى خمسة آلاف نسمة. إذ أن تضاعف سكانها تقريباً مع نهاية القرن الحالى، يعنى أن الأراضى الزراعية داخل الوادى والدلتا سوف تتعرض للنقصان، فهناك الزيجات الجديدة، والأسر الجديدة والمساكن الجديده لسد احتياج هذه الأسر المستجدة. وليس أدل على ذلك من التعديل الدائم لما يسمى بالكردون. هذا التعديل معناه توسيع رقعة المنطقة المبنية أو السكنية فى المدينة أوالقرية على حساب ما كان خارج الكردون.

وإذا ظلت تيارات الهجرة الداخلية تواصل مساراتها الحالية حتى سنة ٢٠٠٠ فكيف سيكون الحال فى المدن الكبرى بصورة عامة، وفى عاصمة الجمهورية بصورة خاصة.

ومنذ أن كان سكان مصر ١٦ مليوناً فقط فى تعداد ١٩٣٧، والتحذيرات توضح ضرورة أن تتناسب الموارد المتاحة مع الزيادة السكانية. ولكن النظرة المتفحصة لمدى نمو هذه الموارد توضح أن طاقة الإنتاج عاجزة عن توفير الاكتفاء الذاتى من الغذاء، نظراً للعوامل التى تتحكم فى إمكانيات التوسع الزراعى الأفقى (وأهمها ماء الرى) والتى ستتوقف به عند حد معين لن تتعداه.

ومن الجدير بالذكر أن معدل الزيادة السكانية فى الفترة من سنة ١٨٩٧ إلى سنة ١٩٧٦ وصل إلى ٢٩٣٪ بينما الزيادة فى المساحة المزروعة لم تزد على ١٦,٨٪ فى نفس الفترة. ولقد ترتب على ذلك بطبيعة الحال تزايد انخفاض نصيب الفرد من الأرض الزراعية.

وكما هو معروف فإن مصادرنا المائية الخاصة بالرى تعتمد على مياه النيل، وكل مواردنا المائية المتاحة تصل إلى ٦٨,١٦٨ مليار متر مكعب، يتوفر منها بعد احتياجات الزراعة، والملاحة، والكهرباء، والشرب ١٦,٧٦٠ مليار متر مكعب.

هذه الكمية تكفى للتوسع الزراعى فى مساحة جديدة لا تزيد عن ٢,٥٠ مليون فدان. وبذلك فإن احتمالات زيادة الأرض الزراعية سينتهى إلى جملة مساحة مزروعة تصل إلى ٨,٣ مليون فدان سنة ٢٠٠٠ (وهذا طبقاً لأساليب الرى المستخدمة حالياً)* والسؤال المطروح الآن: هل ستكفى هذه المساحة لتوفير الغذاء للاستهلاك المحلى بفرض ثبات معدلات الاستهلاك الحالية.

ومن دراسة الاحتياجات الغذائية المطلوبة حتى سنة ٢٠٠٠ يتضح أن المساحة المحصولية المطلوبة تزيد عن ١٠,٣ مليون فدان، أى أن الزيادة المطلوبة تعادل المساحة المحصولية الحالية تقريباً أى ١٠٠٪ بينما الزيادة المنتظرة لن تتجاوز ٢٨,٨٪.

ومن هنا فالأمل معقود على التوسع الرأسى – وهو ما تسعى مصر إليه ونجحت إلى حد كبير فى تحقيقه – والحفاظ مع هذه المساحة المزروعة من التدهور ومن صور الاعتداءات المختلفة التى أدت إلى تناقص هذه الرقعة الزراعية سنة بعد أخرى. أما عوامل تدهور الأرض والاعتداء عليها فهى عوامل من صنع أيدينا وبالتالى فإن التغلب عليها هو فى متناول اليد أيضاً وأهم هذه العوامل هى:

- أدى سوء حالة الصرف فى الأراضى الزراعية إلى تشبع التربة بالماء، وارتفاع مستوى الماء الأرضى، مما أدى إلى تدهور خصوبة التربة وانخفاض معدل الإنتاج فى مساحة كبيرة من الأرض الزراعية. حيث لم يواكب هذا التوسع فى استخدام مياه الرى توسع مماثل فى إنشاء شبكة مصارف، فانخفضت الجدارة الإنتاجية لبعض أراضى مراكز محافظات الجمهورية. ويبلغ هذا الفقد فى القدرة الإنتاجية للأرض الزراعية إلى ٤٠٣٦٣ فدانا.
- يتخذ الاعتداء على الأرض الزراعية أشكالاً متعددة أهمها تجريف التربة وتبوير الأرض، والتوسع العمرانى. وتوضح بعض الإحصائيات الرسمية أن جملة ما اقتطع من الرقعة الزراعية لمختلف هذه الأغراض منذ عام ١٩٦٥ – ١٩٧٥، بلغ ٦٤٢ ألف فدان، أى ما يعادل ١١٪ من الأرض الزراعية المنتجة والتى يصعب تعويضها إلا بعد عشرات السنين وبتكاليف باهظة.

وبالرغم من صدور القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٨ للحفاظ على الرقعة الزراعية ومنع البناء عليها، إلا أن عمليات الزحف والتجريف لم تتوقف أو تنخفض، بل على العكس اتجهت إلى الزيادة. وقد تبين – من تقرير لجنة الزراعة والرى بمجلس الشعب – أن جملة الاستقطاعات والتجريف فى

* انظر الجزء الخاص بالزراعة فى الفصل الخاص بالبناء الاقتصادى.

القرى الصغيرة تصل إلى حوالى خمسة أفدنة، بينما تصل إلى ٣٠ فداناً فى القرى الكبيرة وتشكل جملة الاستقطاعات حوالى ٥٢ ألف فدان خلال السنوات العشر الأخيرة، منها ٥٣٪ للمبانى والمنشآت السكنية، و٢١٪ للتجريف وضرب الطوب، و٢٦٪ للخدمات العامة بالقرى وقد تبين من التقرير المذكور أن جملة المساحات المستقطعة طبقاً للإحصائيات الرسمية، وبالتحليل الإحصائى قد بلغت فى الفترة ١٩٧٥ - ١٩٧٩ حوالى ١٤ ألف فدان من أجود الأراضى الزراعية، هذا بغض النظر عن المخالفات التى لم تسجل لها مخالفات قانونية وقد تداخلت مجموعة من العوامل فى خلق تلك الظاهرة الخطيرة وهى.

- زيادة الطلب على الأرض بغرض البناء مما رفع متوسط سعر القيراط من ٥٠ جنيها سنة ١٩٧٠ إلى ٣٠٠٠ جنيه فى الوقت الحالى.

- زيادة الطلب على الطمى لصناعة الطوب الأحمر لأغراض البناء، ولعدم وجود بدائل له من الطوب الرملى تكفى حاجة السوق المحلية مما نتج عنه ارتفاع سعر الطوب من ١٥ جنيها للألف سنة ١٩٧٠ إلى حوالى ٤٠ جنيها حالياً*.

- عدم تنفيذ العقوبات على المخالفين لوجود أخطاء قانونية فى محاضر المخالفات، أو الحكم بالبراءة لأسباب مختلفة، مما يضفى على القوانين عدم الجدية والاحترام.

ومن أهم المعالجات المطروحة للحد من ظاهرة الاعتداء على الأرض الزراعية الاتجاه إلى خلق مجتمعات عمرانية فى الأراضى الصحراوية بتعمير الصحراء وإقامة المدن الجديدة، شريطة أن تتوافر فيها فرص العمل الجديدة ومقومات الحياة. والاتجاه إلى توجيه العمران نحو محاور جديدة خارج أراضى الوادى والدلتا، أهمها: سيناء، ومنطقة قناة السويس، والساحل الشمالى الغربى (اقليم مريوط)، والوادى الجديد، والصحراء الغربية، وساحل البحر الأحمر، والصحراء الشرقية، والمدن الصناعية الجديدة.

* انظر الفصل الخاص بالاسكان.

٢ - التخطيط الأقليمى ومشكلة السكان

توصل الفكر السكانى فى مصر فى منتصف السبعينات إلى أن المشكلة السكانية ليست مشكلة التزايد العددى، بل أيضا مشكلة التوزيع الجغرافى والخصائص الديموجرافيه وغير الديموجرافيه للسكان. وقد طرح الفكر السكانى قضية اعادة توزيع السكان ليس فقط على أساس أنها تتناول المساحه المأهوله فى مصر والتى لا تزيد عن ٣,٥٪ من مساحه مصر الكلية، بل على أساس توزيع السكان بين الريف والحضر، حيث الهجرة الداخلية تخل بالتوازنات القائمه وتخلق فى المدن مشكلات حادة.

هذه المشكلات التى تناولها الفكر السكانى فى السبعينات كانت موضع أهتمام الدوله واجهزة التخطيط منذ أوائل الستينات، وحتى قبل ذلك. وهكذا بدأ العمل بنظام الحكم المحلى عام ١٩٦٠، ثم بدأ التفكير فى التخطيط الأقليمى لمعالجة التفاوت فى مستويات النمو بين أقاليم مصر المختلفه. فالتخطيط الأقليمى فى مصر لم يكن وليد التفكير فى مشكلة السكان، ولكنه يصبح عنصرا من عناصر استراتيجية ما قد يسمى بالتخطيط الأقليمى.

(أ) التفاوت الأقليمى وتوزيع السكان:

إذا كان سكان مصر يتركزون فى رقعة صغيرة من مساحة مصر الكلية، فإن سوء التوزيع داخل هذه الرقعة المأهوله نفسها يخلق مشكلات حادة تزداد تفاقما بسبب الهجرة الداخليه من الريف إلى الحضر، ومن المدن الصغيرة إلى المدن الكبيرة. ولقد أصبحت المدن مراكز تجمعات بشريه ضخمه، ذات كثافات سكانيه عاليه لا تتناسب مع طاقة الخدمات والمرافق المتاحة مما ادى إلى تدهور مستوى الخدمات فيها. ويميل السكان إلى التركز حيث تتركز الموارد الأقتصادية المستقله، لهذا تجمع سكان مصر حول نهر النيل وعلى طول شواطئه، حيث يمكن زراعة الأرض أعتمادا على مائة، وانتشرت اعداد قليلة فى باقى أنحاء البلاد، متواجدين أساسا فى الواحات وعلى الشواطئ حيث مصادر المياه. أما تحركات السكان داخل المناطق المأهوله فهى تتبع الأنشطة الأقتصادية الجديدة، ومن هنا نمت المدن وتحولت إلى مراكز جذب للسكان نتيجة لتركز النشاط الصناعى والتجارى والمالى فيها. وهكذا يمكن تحليل مظاهر التفاوت الأقليمى وآثاره بتحليل الهياكل الأقتصاديه الأقليميه ودراسة اتجاهات الهجرة الداخلية، والتوزيع النسبى والمكانى للسكان.

وقد اظهرت بيانات الهجرة الداخليه وجود تيار للهجرة من الريف إلى الحضر، وتيار أخر من بعض

المدن وخاصة فى الوجه القبلى إلى المدن الكبرى. وبصفة عامة فإن تيارات الهجرة تشير إلى اتجاه الحركة من المناطق المتخلفه نسبيا إلى المناطق المتقدمه، وفى هذا تحظى القاهرة والاسكندرية بوضع خاص، إذ تمثلان أكبر مراكز الجذب للمهاجرين من كلا التيارين.

كما يعكس التوزيع النسبى المكانى للسكان نوعا من التفاوت الاقليمى فهناك اختلاف كبير فى كثافة السكان بين المحافظات المختلفة، وأيضا فى نصيب الفرد من الأرض الزراعية. وقد لا يعنى التزايد السكانى وزيادة الكثافة السكانية تدهور مستوى الرفاهية إذا اتجهت الزيادة إلى أنشطة اقتصادية جديدة. لكن من الواضح أن الأنشطة الصناعية والتجارية وغيرها خارج القطاعات الأولية لم تستوعب الزيادة السكانية. وهكذا زاد الضغط على الأرض الزراعية بدرجات مختلفة.

أما الهياكل الأقتصادية الأقليمية فيمكن دراستها بالرجوع إلى توزيع السكان حسب النشاط الأقتصادى وهنا تظهر الفجوة بين المحافظات المختلفه فالمحافظات التى كانت متقدمه صناعيا ظلت متقدمه على المحافظات الأخرى وهذه نتيجة متوقعة لنمط توزيع الأستثمارات الصناعيه. إذ تركزت الأستثمارات الصناعية الجديده حيث تركز النشاط الصناعى والتجارى تاريخيا. والاستثناء فى هذا يتعلق بمحافظة أسوان والمحافظات الصحراويه حيث اتجهت نسبة عاليه من الأستثمارات الصناعية أستجابة إلى الحاجه إلى تطوير صناعة التعدين.

ويمكن تقسيم مصر إلى ثلاث فئات من الأقاليم تتدرج حسب مدى التقدم الصناعى والتجارى بها. فهناك مجموعة الأقاليم المتقدمه وهى تشمل أقليمى القاهرة والاسكندرية، وفيهما تقل نسبة المشتغلين فى القطاعات الأوليه عن ٤٠٪. ثم الأقاليم المتوسطه ويترواح نسبة المشتغلين منها فى القطاعات الأوليه بين ٥٤، ٥٩٪ وتضم هذه المجموعة أقاليم قناة السويس، والدلتا ومطروح. أما المجموعة الثالثه ففيها تزيد نسبة المشتغلين فى القطاعات الأوليه عن ٦٥٪ وهى تضم اقاليم شمال الصعيد واسيوط وجنوب الصعيد. ومعنى ذلك أن مصر تنقسم إلى شمال متقدم، وجنوب متخلف، بغض النظر عن وجود محافظة متقدمه نسبيا فى الجنوب كمحافظة أسوان، أو محافظة متخلفه فى الشمال كمحافظة كفر الشيخ.

وبرغم الاهتمام بالتخطيط الاقليمى فإن المخطط لم يغير استراتيجيته فعليا، ففى الخطة الخمسية ٧٨-١٩٨٢ تظل الاستثمارات الصناعية تتجه أساسا إلى مراكز الانتاج الصناعى القائمة، ومن الناحية الاقتصادية يعتبر هذا الاتجاه متوقعا، إذ أنه فى مراكز الانتاج الصناعى القائمة تتمتع الصناعات القائمة بما يسمى بالوفورات الخارجية متمثلة فى توافر الخبرات الادارية والفنية، وتوافر التسهيلات المالية والتسويقية وغير ذلك. وسيبقى الحال كذلك إلى أن يتمكن المخطط من خلق مراكز جذب جديدة يتوافر بها من التسهيلات ما يقدم بديلا للوفورات الخارجيةالتى تحققها مركز الصناعة القائمة.

(ب) فكرة التخطيط الأقليمي:

يهدف التخطيط الأقليمي بشكل عام إلى معالجة التفاوت فى مستويات النمو بين أقاليم الدولة الواحدة. وفى مصر ظهرت هذه الفكرة مع بدايات التخطيط الشامل فى الستينات. وحاول المخطط المصرى أن يوزع الأستثمارات على المحافظات المختلفه، لكن الملاحظ فى النهاية أن مجهودات التنميه لم تكن متوازنه مكانيا لاسباب اقتصاديه واجتماعيه وسياسيه. ومنذ عام ١٩٥٧، وبدءاً من برنامج التصنيع الأول أخذت الفوارق الأقليميه فى الاتساع كما لاحظ المخطط نفسه.

وتشير الوثائق الرسميه إلى أن التخطيط الأقليمى بمعناه الحقيقى لم يطبق فى مصر حتى آواخر السبعينات باستثناء تجربة مشروع التخطيط الأقليمى لمحافظة أسوان. ومعروف أن هذا المشروع كان قد بدأ عام ١٩٦٣.

وقد لجأ المخطط المصرى منذ بداية التخطيط الشامل إلى محاولة توزيع مشروعات التنميه التى تتضمنها الخطط القوميه على أساس جغرافى اقليمى وربما كان هذا مقدمة لتخطيط اقليمى لكنه لم يكن هو التخطيط الأقليمى بعد.

ولقد تبنى معظم الباحثين المصريين تعريفا يجعل من التخطيط الأقليمى عملية تقترب من محاولة تحقيق العدالة فى توزيع الأستثمارات ومشروعات التنمية بين الأقاليم. ولقد اخذ المخطط المصرى هذا المفهوم وتبناه رسميا حتى آواخر السبعينيات، غير أن مقاييس العدالة فى اختيار المكان المناسب للمشروعات المختلفه المدرجة فى الخطة القوميه لم تخضع دائما للأعتبارات الأقتصادية.

وفى السبعينيات ظهر مفهوم للتنمية الأقليميه والتخطيط على اساس فكرة خلق اقاليم اقتصادية متكامله على مستوى الأقليم التخطيطى وعلى أساس الترابط بين كل تخطيط اقليمى، وبين التخطيط القومى. ويعرف الأقليم هنا بأنه وحدة مكانيه تتمتع بقدر نسبى من الأستقلال ودرجة معينة من التكامل. أما فى الثمانينات فقد أصبح واضحا أن التنمية الأقليمية تهدف إلى تحقيق التقدم الأقتصادى والأجتماعى والثقافى لسكان الإقليم والعمل على التغلب على مشاكل [illegible] التخلف الأقليمى فى مستويات الدخول والمعيشة.

ولقد تبنى معظم الباحثين المصريين تعريفا يجعل من التخطيط الاقليمى عملية تقترب من محاولة تحقيق العدالة فى توزيع الاستثمارات ومشروعات التنمية بين الأقاليم. ولقد أخذ المخطط المصرى هذا المفهوم وتبناه رسميا حتى أواخر السبعينات، غير أن مقاييس العدالة فى اختيار المكان المناسب للمشروعات المختلفة المدرجة فى الخطة القومية لم تخضع دائما للاعتبارات الاقتصادية.

- حالة النمو وما يقترح بشأن التنمية فى المستقبل فى كل أقليم.
- اوضاع المناطق ذات الطبيعة الخاصة والتى ينتظر أن تكون مجالا لامتداد الحياة إلى الحيز غير المأهول من الدوله.
- توافر قدر مناسب من الخدمات والمرافق بكل أقليم.
- وجود مدينة رئيسيه أو أكثر فى كل أقليم.

وبناء على ذلك كانت الأقاليم التخطيطيه الثمانية هى:

- اقليم القاهرة الكبرى ويضم محافظات القاهرة والجيزه والقليوبيه.
- واقليم الاسكندرية ويضم محافظات الإسكندرية والبحيرة والمحافظة المقترح انشاؤها فى النوبارية.
- اقليم قناة السويس ويضم محافظات القناة الثلاث ومحافظتى الشرقيه وسيناء وجزءا من محافظة البحر الأحمر يقع على امتداد خليج السويس.
- أقليم الدلتا ويضم محافظات الدقهليه ودمياط وكفر الشيخ والغربيه والمنوفيه
- اقليم مطروح.
- اقليم شمال الصعيد ويضم محافظات الفيوم وبنى سويف والمنيا وجزء من محافظة البحر الأحمر.
- اقليم اسيوط ويضم محافظات اسيوط والوادى الجديد.
- اقليم جنوب الصعيد ويضم محافظات سوهاج وقنا واسوان والجزء الجنوبى من محافظة البحر الأحمر.

وعموما فإن هذا التقسيم لا تحكمه فلسفة واضحة ولا يبدو ملزما فى الممارسة الفعلية. فالخطط الاقليمية التى وضعت أو بدئ فى وضعها لا تلتزم بذلك التقسيم، وهذا ما يعكس الانفصام ما بين ما يسمى بالتخطيط الاقليمى وما يسمى بمشروعات التخطيط الاقليمى.

وأقدم الخطط التى وضعت على مستوى اقليمى هى مشروع تخطيط محافظة أسوان وبخلاف ذلك لم توجد سوى خطط أولية للقاهرة الكبرى بدأ وضعها عام ١٩٧١، وخطة لمنطقة القناة وضعت عام ١٩٧٦، وأخرى للساحل الشمالى غرب الاسكندرية. والآن بعد تحرير سيناء، هناك جهود تبذل لاعداد خطة لها.

وجدير بالذكر أن هناك اقتراحا بانشاء ١٠٠ مدينة جديدة فى مصر حتى عام ٢٠٠٠، على أن يتم اختيار مواقعها فى الصحراوت الشرقية والغربية وفى سيناء، وأن تخطط بحيث تكون مستقلة عن المدن القائمة حاليا ولا تكون عبئا عليها. وقد بدئ بالفعل فى انشاء عدد من المدن الجديدة المستقلة عن القاهرة والتى توجد فى حلقة تحيط بها.

ويعتبر التخطيط الاقليمى فى مصر فى بداياته. ولعل فى طرح عدد من الخطط لمناطق معينة، هى أجزاء من الأقاليم التخطيطية وليست اقاليم كاملة، ما يدعو إلى التساؤل عن مدى صلاحية التقسيم المقرر،

ومدى الحاجة إلى إعادة النظر فيه. كما أن مدى اسهام ذلك التخطيط الاقليمى فى إعادة توزيع السكان، مسألة تحتاج - لكى تتضح - إلى بعض الوقت، حيث أن إعادة توزيع السكان ليست قضية تحل فى الآجل القصير.

ثالثا: إتجاهات البحث العلمى فى مجال السكان

١ ـ الإتجاهات والجهات البحثية فى مجال السكان

تنقسم البحوث فى هذا المجال إلى بحوث أجريت بمعرفة هيئات، أو بحوث أجراها أفراد. ونظرا لصعوبة تغطية كافة البحوث الفردية فإن عرض الاتجاهات البحثية يقتصر فقط على البحوث التى أجريت بمعرفة الهيئات التالية:

جهاز تنظيم الأسرة والسكان، الجمعية العامة لتنظيم الأسرة وجمعية الدراسات السكانية، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية، والجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء، ومعهد التخطيط القومى، والمركز الديموجرافى لشمال أفريقيا، والجهات الدينية المسيحية والاسلامية، وجامعة القاهرة، ومعهد الدراسات الاحصائية، وجامعة الاسكندرية، وجامعة عين شمس، وجامعة الأزهر، والمركز الدولى الاسلامى للدراسات السكانية، وجامعات أسيوط، وحلوان، والزقازيق، والمنيا، ومعهد البحوث والدراسات العربية، ومركز تنمية المجتمع فى العالم العربى.

ولسهولة العرض تقسم البحوث إلى خمسة فروع رئيسية هى: بناء النظريات والنماذج السكانية، ودراسة الخصائص الديموجرافية للسكان، ودراسة الخصائص غير الديموجرافية، ثم توزيع السكان، وتنظيم الأسرة.

وبالنسبة للبحوث التى تناولت بناء النظريات والنماذج السكانية فهى تلك البحوث التى حاولت التوصل إلى تصور شامل للمشكلة السكانية انطلاقا من فروض معينة حول هذا التصور. وتعتبر كتابات كليلاند والدرويش، وعزمى فى العشرينات والثلاثينات هى الخلفية الفكرية للمدرستين التقليديتين فى الفكر السكانى كما أنها وضعت أيضا بذور المدرسة الثالثة. فكليلاند صاحب المدرسة التى تنادى بأن مصر مزدحمة بالسكان، وتضمن برنامجه السكانى الذى قدمه فى عام ١٩٣٩ العمل على انقاص سكان مصر بمقدار الثلث وذلك عن طريق السماح بالهجرة الخارجية وتشجيعها أما الدرويش وعزمى فهما اسلاف المدرسة الثانية وهى مدرسة التنمية وإعادة توزيع السكان. وفى كتاباتها أيضا بذور المدرسة الثالثة التى تهتم أساسا بالعنصر البشرى كرأس مال.

وفى الفترة موضع الدراسة أى الفترة من ١٩٥٠-١٩٨٠ تظهر النماذج التاريخية الوصفية فى البداية كامتداد لمدارس الثلاثينات وتوجد هذه النماذج فى أعمال جمعية الدراسات السكانية، هى الجمعية التى

انبثقت من اللجنة الأهلية لشئون السكان التى أسستها الدولة فى أوائل الخمسينات كما أنها الجمعية الام للنشاط الأهلى فى مجال تنظيم الأسرة وهى فى هذا سلف الجمعية العامة لتنظيم الأسرة.

إلى جانب ذلك ظهرت البحوث التى تجسد صورة النمو السكانى فى المستقبل بناء على فروض مختلفة لمعدلات الخصوبة والوفيات والمتغيرات الأخرى المؤثرة فى حجم السكان وهى نماذج وصفية ولكنها تفيد كاداة لرسم السياسة السكانية وقد استخدمتها كثيرا الجامعة الأمريكية بالقاهرة ومركز البحوث الاجتماعية والسكانية فيها كما استخدمها أيضا المركز الديموجرافى لشمال أفريقيا.

والعلاقة بين السكان وبين المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية كما فى هذه الأبحاث هى علاقة ذات اتجاه واحد، أى أن العامل الفاعل والمؤثر هو نمو السكان الذين ينظر إليهم كمستهلكين، ومن ثم فإن نمو السكان يعنى نمو الاستهلاك ونقص الفائض المتاح للاستثمار.

وامتد استخدام تلك النماذج إلى الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء، ومعهد التخطيط القومى. ومن أجل دراسة وتقنين أثر العوامل الاقتصادية والاجتماعية على المتغيرات السكانية، كانت هناك مشروعات بحثية ضخمة تبناها جهاز السكان، وقد وصلت بعضها إلى نتائج إيجابية لكنها لا ترقى إلى مستوى وضع وصياغة نموذج محلى.

أما دراسة الخصائص الديموجرافية للسكان فإن الدراسات حولها تنقسم إلى اتجاهين رئيسيين يمثلان المدرسة التى تهتم بالزيادة السكانية كأنها أصل وجوهر مشكلة السكان، والمدرسة التى تبحث وراء زيادة السكان عن عوامل مختلفة اجتماعية واقتصادية تعتبرها أصل المشكلة. وأكثر الجهات التى اهتمت بدراسة العوامل الاجتماعية والاقتصادية فى التأثير على الخصوبة جهاز تنظيم الأسرة والسكان، والمركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية، والجمعية العامة لتنظيم الأسرة وفى بحوث بعض الجامعات. وقد اهتمت بحوث هذه الجهات بتوضيح العلاقة بين وضع الفرد فى السلم الاجتماعى وبين سلوكه الانجابى، كما درست العلاقة بين مستوى الانجاب ومستوى النمو، ثم بدأت مشروعات تجمع بين الدرسات التطبيقية والتجارب التنموية.

ومن الجدير بالذكر أن الفكر السكانى الذى يربط بين المتغيرات السكانية، والمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية قد وجد جهة بحثية تستوعبه فى وقت مبكر، وقبل أن يتبنى جهاز السكان هذا الاتجاه بسنوات، هذه الجهة هى المركز الديموجرافى الذى ترجع بعض بحوثه فى هذا المجال إلى عام ١٩٦٤. وقد أشارت هذه الدراسات المبكرة إلى أهمية التعليم، ومستوى الدخل، وعمل المرأة كما أشار بعضها الآخر إلى تأثير التحضر على الخصوبة وكذلك علاقة التحضر بالتنمية الاقتصادية.

ويشير مجال دراسات الخصائص غير الديموجرافية للسكان إلى معدلات النشاط وعبء الاعالة، وخصائص القوى العاملة وتركيبها النوعى والتعليم، والعادات والتقاليد والقيم الاجتماعية التى تنعكس

على إنماط الزواج والطلاق وتفضيل الذكور على الاناث وغير ذلك. وقد ساهمت معظم الجهات البحثية التى سبق الاشارة إليها إلى هذه الخصائص.

ولعل أهم ملامح مشكلة توزيع السكان فى مصر هى التركز الشديد فى مساحة قليلة من أراضى البلاد والمشكلات الناجمة عن ذلك. والحديث عن بحوث السكان فى هذا المجال إنما يشمل البحوث التى تعالج التحضر، والهجرة الداخلية وتوطين الصحراء والمجتمعات الجديدة.

وللجمعية العامة لتنظيم الأسرة اسهامها المحدود فى هذا المجال، وهو أيضا اسهام محدود بالنسبة لجهاز السكان، أما المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية فله اسهام أكبر فى هذا المجال، كما توجد اسهامات فى هذا المجال أيضا من جانب بحوث الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء، ومعهد التخطيط القومى والمركز الديموجرافى لشمال أفريقيا وجامعات القاهرة والاسكندرية وعين شمس والمنيا والأزهر.

أما بحوث تنظيم الأسرة، فإن كل الاتجاهات تجمع على أهميتها والفرق بين المدارس المختلفة هو فرق فى أسلوب الدعوة، وخلق الطلب على خدمات تنظيم الأسرة فالمدرسة التى تتناول المتغيرات الديموجرافية كمتغيرات مستقلة عن متغيرات النمو الاقتصادى والاجتماعى لا يهمها سوى التوعية والدعاية وترقية مستوى الخدمة فى مراكز تنظيم الأسرة أما المدارس الأخرى فيهمها بالاضافة لذلك خلق الظروف الاجتماعية والاقتصادية المواتية التى تشجع الناس على تقبل فكرة تنظيم الأسرة، وتبنى اتجاهات الأسرة الصغيرة ويبدو هذا واضحا فى طبيعة البحوث التى أجريت فى هذا الشأن.

ومن أهم الجهات البحثية فى هذا المجال الجمعية العامة لتنظيم الأسرة حيث أجريت فيها بحوث فى مجال التدريب، وفى مجال تقييم مراكز تنظيم الأسرة وبحوث أخرى خاصة بالمترددات بالاضافة إلى مجموعة أخرى من البحوث.

كما أجرى جهاز تنظيم الأسرة والسكان عددا من البحوث فى مجال تنظيم الأسرة بعضها لتقييم تجربة تنظيم الأسرة فى بعض المحافظات وإهتم بعضها بتقييم العمل الاعلامى ومسح مدى إنتشار وسائل منع الحمل فى الريف.

وللمركز القومى للبحوث أيضا إسهامه الكبير فى هذا المجال حيث إهتم بقياس الاتجاهات ودراسة العلاقة بين تنظيم الأسرة ومجموعة أخرى من العوامل، ثم دور القانون وإمكانيات استخدامه كأداة لاحداث التغير الاجتماعى المطلوب.

كما يوجد للجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء بحوث فى هذا المجال وكذلك معهد التخطيط القومى والمركز الديموجرافى لشمال أفريقيا والجامعة الأمريكية، وجامعات القاهرة والاسكندرية وعين شمس.

واستيفاء لجهود الهيئات المختلفة التى لها اسهامات علمية فى هذا المجال ينبغى ذكر كليات الخدمة الاجتماعية ومعاهدها، ومركز تنمية المجتمع بالعالم العربى، ومجلس السكان الأمريكى، بالاضافة إلى بعض الجهات الدينية فى مصر مثل أسقفية الدراسات اللاهوتية العليا والثقافة القبطية والبحث العلمى، بالاضافة إلى ما أسهمت به وزارة الأوقاف باصدارها ذلك العدد الخاص من مكتبة الامام عن تنظيم الأسرة.

٢ - المشكلات البحثية

تواجه الدراسات والأبحاث السكانية عدة معوقات نجملها فيما يلى:

- الأبحاث والدراسات السكانية المتوفرة معظمها متكرر، ويرجع هذا إلى استقلالية المصادر التى تصدر هذه الأبحاث والدراسات وعدم التنسيق بينها ويعتبر ذلك تشتيتا لجهود الباحثين.

- معظم البحوث الميدانية التى تجرى بالعينة لا تعالج احصائيا من حيث تكبير البيانات وحساب أخطاء المعاينة. ويؤدى هذا إلى وجود إختلاف ظاهرى بين بيانات البحوث ذات الهدف الواحد والتى تقيس نفس المتغير وقد يرجع هذا الاختلاف إلى إختلاف فى درجة الشمول أو فى التصميم.

- وجود نقص فى الديموجرافيين المؤهلين فى مصر. بالاضافة إلى هجرة الكثير منهم إلى الخارج يؤدى إلى تحمل العدد القليل الموجود فى مصر بأعباء ضخمة قد لا تتيح لهم سبل التفرغ الكافى للاشراف أو مزاولة إجراء البحوث والدراسات السكانية بفاعلية. وهناك جهودا كثيرة تبذل فى هذا المجال لانشاء كوادر ديموجرافية متخصصة.

وهناك بعض المعوقات أمام البحوث السكانية والتى ترتبط بمدى توافر البيانات أو إستمراريتها ويتضح ذلك فيما يلى:

- عدم توافر بيانات المواليد والوفيات على مستوى الناحية وإدراج الأرقام دون النسب معها.

- صعوبة تتبع بعض المتغيرات السكانية الواردة فى هذه التعدادات مع ما سبقها من تعدادات نظرا للاختلاف فى الفئات التى يتم بناء عليها تصنيف السكان.

- عدم وجود بيانات خاصة بالهجرة الخارجية المؤقتة.

- تحتاج بيانات الهجرة الداخلية إلى إدراج تاريخ محل الاقامة السابقة، ومدة الاقامة فى المكان الحالى مع وضع تعريف عن المدة التى يصبح بعدها المواطن مقيما فى مكان العد.

ويعتبر وضع البحوث والدراسات السكانية فى مصر وضعا ممتازا بالنسبة للمنطقة العربية وجيدا بالنسبة لدول العالم. والحكومة فى مصر تشجع الآن تمويل البحوث السكانية إيمانا بأهمية دراسة المشكلة السكانية. كما أن المؤسسات الدولية تقوم بمساعدة الحكومة فى تمويل كثير من الأجهزة القائمة بشئون

السكان مثل جهاز تنظيم الأسرة، والمركز الديموجرافى بالقاهرة ووزارة الصحة، كما تقوم بتمويل بعض الأبحاث التى تقوم بها الأجهزة الرئيسية مثل الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء. هذه المؤسسات مثل صندوق السكان للأنشطة السكانية، والوكالة الأمريكية الدولية للتنمية.

وتفيد هذه البحوث أساسا فى زيادة كمية البيانات المتوفرة ونوعيتها ومتغيراتها كما أنها تتيح الفرص دائما لتدريب كوادر على العمل الميدانى وعلى أساليب التحليل الديموجرافى.

خاتمة

تحكم فى سكان مصر عبر تاريخها مجموعة من القوى الجغرافية والوبائية والسياسية التى أثرت على نمو السكان. وبتحرر مصر من هذه العوامل إنطلق العنان لنموها السكانى محققا واحدا من أعلى معدلات النمو السكانى فى العالم.

ولقد كانت معدلات النمو السكانى فى خلال النصف الأول من القرن العشرين معدلات نمو متوسطة غير أن الفترة من ١٩٤٧ وحتى الآن شهدت تحولا أساسيا فى إتجاهات هذا النمو، فتضاعف عدد السكان من ١٩ مليونا عام ١٩٤٧، حتى وصل إلى ٣٨ مليونا عام ١٩٧٦ وبمعدل نمو سنوى قدره ٣,٤٪ بالنسبة لسنة الأساس ١٩٤٧ فى مقابل معدل نمو سنوى قدره ١,٧٪ بالنسبة للفترة السابقة عليها ١٩٠٧-١٩٤٧ هذا مع الأخذ فى الاعتبار أن هذه الزيادة حدثت مع ما حدث من حروب كان من الممكن أن يكون لها تأثيرها المخفض للنمو السكانى يضاف إلى ذلك أيضا ما شهدته الفترة الأخيرة من هجرة للعمالة المصرية إلى الخارج، يوضحها عدد من كانوا خارج مصر ليلة تعداد ١٩٧٦ وعددهم ١,٤٢٥,٠٠٠ نسمة، ومن الجدير بالذكر أن الهجرة الدائمة فى حالة إنخفاض مستمر، حيث لم يهاجر بصورة دائمة عام ١٩٧٩ سوى ٩٦ مهاجرا بينما يتزايد حجم الهجرة المؤقتة إلى العالم العربى بصورة مطردة وبمعدل سنوى يصل إلى ٢٢٪ فى الفترة من ١٩٧٣ إلى ١٩٨٠.

ويختلف النمو السكانى بين الريف والحضر فعلى حين تتزايد نسبة المدن بانتظام فى التعدادات الثلاث الأخيرة ١٩٤٧، ١٩٦٠، ١٩٧٦ على النحو التالى ٣٣٪، ٣٧٪، ٤٤٪، تأخذ نسبة سكان الريف فى الانخفاض من تعداد لآخر ٦٧٪، ٦٣٪، ٥٦٪. فى التعدادات المذكورة على التوالى.

والنمو السكانى بوجه عام ليس الا محصلة ثلاثة عناصر هى المواليد والوفيات والهجرة. ولقد تذبذب معدل المواليد حول القيمة ٤٥ فى الالف فى الفترة ١٩٥٢/١٩٦٣، ثم انخفض بداية من عام ١٩٦٤ حتى وصل الى ادناه وهو ٣٧ فى الالف عام ١٩٧٢، وفى عام ١٩٧٣ بدء ارتفاع تدريجى بطئ فى معدلات المواليد حيث وصل الى ٣٩,٥ فى الالف عام ١٩٧٦.

غير ان هناك تغيرا محسوسا فى معدلات الخصوبة تبعا للفئا ت العمرية المختلفة اذ ان الفئة الاولى من العمر ١٥ - ١٩، تدرج معدل خصوبتها فى الانخفاض بعد عام ١٩٧٣، فى الوقت الذى تدرجت فى

الارتفاع جميع الفئات العمرية الاخرى. ويلاحظ بصفة عامه ان التغير فى نمط الانجاب فيها بين عامى ١٩٦٠ - ١٩٧٦ يتمثل فى انخفاض خصوبة النساء فى الاعمار الاولى لفترة الخصوبة، وارتفاع خصوبتهن نسبيا فى الاعمار الاخيرة.

اما الاتجاه العام لمعدل الوفيات فى مصر فقد بدأ فى الانخفاض من اواخر الاربعينات بعد الحرب العالمية الثانية وقد كان الانخفاض حادا فى اوله، حيث انخفض من ٢٥ فى الالف عام ١٩٤٧، الى ١٧,٨ فى الألف عام ١٩٥٢، ثم الى ١٠,٩ فى الالف عام ١٩٧٨. كما انخفضت معدلات وفيات الرضع من ١٤٨ فى الالف عام ١٩٦٥ الى ٩٣ فى الالف عام ١٩٧٧ فى المناطق الحضريه وفى المناطق الريفيه تناقصت من ٩٣ فى الالف الى ٨٠ فى الالف فى نفس الفترة وفى نفس الوقت زاد عدد السنوات التى يتوقع ان يعيشها المولود الحى عند ولادته من ٣٩,١ عام ١٩٥٢ الى ٥٥,٤ عام ١٩٧٦. ويتميز الهرم السكانى لمصر باتساع قاعدته، وبرغم انخفاض نسبة صغار السن الى جملة سكان مصر من ٤٢,٧٪ فى تعداد ١٩٦٠ الى ٤٠٪ فى تعداد ١٩٧٦ الا ان النسبة تظل مرتفعة، وينعكس ذلك على نسبة الاعالة فى مصر والتى تصل الى اكثر من ٢٥٠٪ فى تعداد ١٩٧٦، مما يعنى ان كل فرد من قوة العمل المنتجة يعول ٢,٥٪ من الافراد بالاضافة الى نفسه.

ويوضح توزيع السكان وكثافتهم صورة التفاعل بين عناصر البيئة الطبيعية والبشرية. فالسكان يتركزون فى الوادى والدلتا وفى مساحة تعادل ٣,٥٪ من جملة مساحة الجمهورية. ويحتشد فوق هذه المساحة ٩٩,٤٪ من مجموع سكان مصر. تستأثر الدلتا وحدها بحوالى ٦٥٪ من جملة سكان مصر فى حين يوجد بالوجه القبلى ما يزيد قليلا عن ثلث السكان، والباقى ٦,٪ فى محافظات الحدود.

وتظهر مشكلة التضخم السكانى بصورة واضحة فى المدن المصرية. تستأثر اربعة مدن فقط (القاهرة، الاسكندرية، وبور سعيد، والسويس) بـ٢٠٪ من جملة السكان، ويسكن ٥٤٪ من سكان مصر فى مدن حسب بيانات تعداد ١٩٧٦ وذلك بتأثير تيارات الهجره الداخلية الى المناطق الحضرية. وتتركز الهجره الداخلية فى مصر اساسا فى عدد من مناطق الارسال والاستقبال الرئيسية فمناطق الاستقبال الرئيسية هى القاهرة، والجيزة، والاسكندرية، والقليوبية، ومدن القناة، بينما مناطق الطرد الرئيسية هى محافظة المنوفية، وسوهاج ، والدقهلية، واسيوط. وقد استقبلت المناطق الحضريه ٨٩,٩٪ من جملة المهاجرين، بينما استقبل الريف ١٠,١٪ فقط.

ونتيجة للتركز السكانى فى مساحة بسيطة قياسا الى جملة مساحة مصر، فان الكثافة السكانية ترتفع الى الحد الذى يصبح معه المعمور المصرى واحدا من اضخم واكثف الكتل البشرية فى افريقيا وقد ارتفعت الكثافة من ٤٦ نسمة /كم٢ عام ١٩٤٧ الى ١٠٣٤ نسمة /كم٢ فى عام ١٩٧٦ ثم الى ١١٦٣ نسمة/كم٢ عام ١٩٨٠ وهناك فارق كبير بين كثافة الحضر التى ارتفعت الى ٩٩٩٣ نسمة/كم٢ وبين كثافة الريف التى لم تزد على ٦٠٩ نسمة/كم٢.

ولقد صحب هذه التغيرات السكانيه سالفة الذكر تغيرات ايضا فى الفكر السكانى وفى سياسة الدولة واستراتيجيتها ازاء الاوضاع السكانية وتنظيم الاسرة وفى مجال تناول هذه التغيرات تبرز العلامات التالية:

– تميزت الفترة من عام ١٩٥٢ – ١٩٦١ بارتفاع معدل النمو السكانى حتى وصل الى اكثر من ٢,٥٪ – وبناء على مذكرة مرفوعة الى المجلس الدائم للخدمات، تكونت اللجنة الاهلية لمسائل السكان فى عام ١٩٥٣، ثم استقلت فى عام ١٩٥٧ وتم اشهارها باسم جمعية الدراسات السكانية، وحتى هذا التاريخ لم تعط الحكومة موضوع الزيادة السكانية اية اهمية مما اعاد طرح القضية مره اخرى امام مجلس الامه فى عام ١٩٥٧ ويمكن القول ان حركة تنظيم الاسرة ظلت دعوة اهلية وجهودا تطوعيه حتى عام ١٩٦٢.

– وفى عام ١٩٦٢ تضمن الميثاق الوطنى مناداة بالسعى لعلاج تزايد السكان. وفى هذا الوقت فقط ازيلت القيود عن تقديم خدمات منع الحمل، وتزايد الاهتمام بالمشكلة السكانية، واعتبرت قضية من القضايا القومية، كما اعتبرت هذه الفقرة الوارده بالميثاق اول تصريح عن موقف الحكومة بالنسبة لتنظيم الاسرة.

وبالرغم من ان تنظيم الاسرة اصبح جزءا من السياسة القومية منذ عام ١٩٦٢، فقد ظلت خدمات تنظيم الاسرة مقصورة على عدد من المراكز الاهلية التى انشأتها جمعية الدراسات السكانية. وذلك بسبب عدم تخصيص الخطة الخمسية لجزء من ميزانيتها لبرامج تنظيم الاسرة غير ان هذه الفترة شهدت اهتمامات مختلفة بقضايا السكان على صعيد الدراسة العلمية والجهود التطوعية.

وعلى مستوى الوسائل المستخدمة لتنظيم النسل فقد توافر عدد من وسائل منع الحمل الحديثة ذات الفاعلية. وبدأ استخدام حبوب الفم فى عام ١٩٦٢، كما بدأ استخدام الحاجز الرحمى فى اوائل عام ١٩٦٤.

– تميزت الفترة ١٩٦٥ – ١٩٦٦ بالحماس على جميع الجبهات. ففى عام ١٩٦٥ انشئ المجلس الاعلى لتنظيم الاسرة برئاسة رئيس الوزراء وعضوية عشرة وزراء وبدأ برنامج تنظيم الاسرة على نطاق قومى فى فبراير ١٩٦٦. كما شهد مجلس الأمة مناقشات حادة حول موضوع تنظيم الأسرة استغرقت جلستين كاملتين لمناقشة البرنامج القومى لتنظيم الاسرة.

اما اجهزة الاعلام جميعها فقد زاد اهتمامها بالموضوع زيادة ملموسة. وعموما فان هذه الفترة تميزت باجماع جهات مختلفة على حتمية الاخذ بسياسة سكانيه تستهدف خفض معدل المواليد وان كان ذلك لم يمنع من وجود الاصوات المعارضة

– وفى فبراير عام ١٩٦٦ بدأ برنامج تنظيم الاسرة على نطاق قومى، ثم تعثر البرنامج القومى فى العالم التالى نظرا لظروف الحرب.

– وفى عام ١٩٦٩ تم تبنى خطة لخفض معدل المواليد بمقدار واحد فى الالف سنويا ابتداء من عام ١٩٧٠ لكى يصل هذا المعدل الى ٣٠ فى الالف عام ١٩٧٨.

– وفى عام ١٩٧٣ اصدر المجلس الاعلى للسكان وتنظيم الاسرة السياسة القومية للسكان وتنظيم الاسرة للفترة ما بين ١٩٧٣ و ١٩٨٢ متضمنه نفس الهدف السابق الا ان هذا الهدف لم يتحقق وحدث العكس، وابتدأ معدل المواليد منذ عام ١٩٧٣ فى الارتفاع، فتزايد المعدل تقريبا بمقدار واحد فى الالف بدلا من ان ينخفض بنفس المقدار. وفى عام ١٩٧٧ اعيد تشكيل المجلس الاعلى لتنظيم الاسرة وَتحديد اختصاصاته وقد شمل التعديل اضافة جانب السكان لاختصاصات المجلس، ونقلت مسئولية التنفيذ من الجهاز الى الوزارة المختصة، وهى وزارة الصحة واقتصر دوره على العمل فى مجالات التخطيط والبحوث والمتابعة والتقييم.

وتعتبر وزارة الصحة حاليا هى المسئولة عن تقديم خدمات تنظيم الأسرة ومن بين ٣٧٠٣ وحدة ومركزا تقدم هذه الخدمات هناك ٣٠٥٧ وحدة تابعة لوزارة الصحة بنسبة ٨٢,٦٪ من المجموع. وتتوزع الوحدات والمراكز التى تقدم خدمات تنظيم الأسرة بين الريف والحضر بنسبة ٣٥,٥٪ من المراكز فى المناطق الحضرية و٦٤,٥٪ فى المناطق الريفية.

ولا يقتصر تقديم وسائل تنظيم الاسرة على الوحدات والمراكز سابقة الذكر وانما تزود ايضا الصيدليات بهذه الوسائل عن طريق الشركة المصرية العامة لتجارة الادوية. كما استحدثت الجمعية العامة لتنظيم الاسرة عام ١٩٧٩ .مشروعا جديدا هو «مشروع خدمات تنظيم الاسرة فى المجتمعات المحلية» لتوزيع بعض وسائل التحكم فى الحمل من خلال قنوات اخرى غير الوحدات الصحية ومراكز تنظيم الاسرة وذلك على اساس قواعد التسويق التجارى.

أما السياسة القومية للسكان فقد بدأت فى مرحلتها الاولى عام ١٩٦٥ بالتركيز على معالجة بعد النمو السكانى عن طريق تخفيض معدل الانجاب من خلال وضع برنامج لتنظيم الاسرة يقوم على اتباع المدخل الصحى. غير انه وحتى عام ١٩٧٣ لم توجد ترجمة لهذه السياسة فى ملامح اساسية تحدد مسارات للتنفيذ.

وفى عام ١٩٧٣ تحولت هذه السياسة الى الاهتمام بهدف تخفيض الانجاب الى جانب الاهتمام بتأثير المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية، والدور الذى يمكن ان تلعبه فى هذا المجال، ثم انتهت اخيرا ومنذ عام ١٩٨٠ الى انتهاج سياسة سكانية تقوم على التنمية كمدخل لمواجهة المشكلة السكانية، واشتمل تعريف المشكلة السكانية على ثلاثة أبعاد متشابكة وهى بعد النمو،وبعد التوزيع، وبعد الخصائص.

بعض المصادر

المصادر الخاصة بالتمهيد:

١ - جمال حمدان، شخصية مصر، دراسة فى عبقرية المكان، القاهرة، نهضة مصر، ١٩٧١.

٢ - جمال حمدان، نمو وتوزيع السكان فى مصر، القاهرة، ١٩٥٩.

2 (b) Abdel Hakim, M.S. and Abdel Hamid, W. "Estimates of Population of Egypt, 1780–1882 " **populations studies,** No. 54, July, september, 1980.

٣ - Hamdan, G.,Studies in Egyptian Urbanism, Cairo, 1959.

٤ - Memoir sur La Pop – Comparée de l'Egypte ancienne et moderne, description de l'Egypte, Vol., 1.

٥ - محمد عوض محمد، سكان هذا الكوكب، القاهرة، ١٩٤٧.

٦ - Farid, J. A. **The Introduction of Peremial Irrigation in Egypt,** Unpublished PH. D. Thesis, 1937.

٧ - محمد صبحى عبد الحكيم، «سكان مصر، دراسة ديموجرافية» ،كتاب دراسات فى جغرافية مصر، القاهرة، مكتبة نهضة مصر، ١٩٥٧.

٨ - الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء، تعداد ١٩٦٠ القاهرة.

٩ - السيد صبرى، تحليل نتائج التعداد فى مصر، القاهرة، ١٩٣٥.

١٠ - Craig, J., "The Census of Egypt". L'Egypt contemporaine, April, 1917.

١١ - Cleland, W., **The Population Problem in Egypt,** Science Press, Lancasteri 1936.

١٢ - Cleland, W., **"The Necessity of Restricting Population Growth in Egypt",** Journal of Egyptian Medical Association. vol. 20, 1937.

١٣ - السيد عبد الحميد الدالى، **العناصر الحيوية لمشكلة السكان فى مصر**، القاهرة، ١٩٥٤.

١٤ - El-Badry, M.A., "**Some Demographic Measurments based on Census Distribution**" Milbank Memorial Fund Quarterly, vol. 13, USA, 1955.

١٥ - Hansin, B; and Marzouk, G. **Development and Economic Policy** in U.A.R. (Egypt.), Amesterdam, 1965.

١٦ - حسن محمد حسين، **بعض الظواهر الديموجرافية من واقع التعداد العام للسكان**، جمعية الدراسات السكانية، القاهرة، ١٩٦٠.

١٧ - الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء. التعبئة العامة والاحصاء. عدد ٥٣، القاهرة ١٩٦٧.

١٨ - السيد صبرى، **تحليل نتائج التعداد فى مصر**، القاهرة، وزارة المالية، ١٩٣٥.

المصادر الخاصة باتجاهات النمو السكانى فى مصر:

١ - Jomard, E., Memoir sur La Population Comparée dé L'Egypte Ancienne et Moderne, dans Descreption de l'Egypte, Paris, 1829, tome, Lx, Vol 11.

٢ - الترجمة العربية لوصف مصر: الجزء الأول، تأليف ج. دى شابرول، ترجمة زهير الشايب، دراسة فى عادات وتقاليد سكان مصر المحدثين، مطبعة الجبلاوى، القاهرة، ١٩٦٧.

٣ - محمد السيد غلاب، محمد صبحى عبد الحكيم، السكان ديموغرافيا وجغرافيا، القاهرة، ١٩٦٢.

٤ - السيد صبرى، تحليل نتائج التعداد فى مصر، القاهرة، ١٩٥٣.

٥ - Cleland, W., The Population Problem in Egypt, Science Press, Lancaster, 1936.

٦ - السيد عبد الحميد الدالى، العناصر الحيوية لمشكلة السكان فى مصر، القاهرة، ١٩٥٤.

٧ - دينيس رونج، علم السكان، ترجمة محمد صبحى عبد الحكيم، مكتبة مصر، القاهرة، ١٩٦٢.

٨ - محمد صبحى عبد الحكيم، الهجرة إلى القاهرة، المجلة الجغرافية العربية، العدد الأول، القاهرة، ١٩٦٨.

٩ - عبد الغفار عوض هلال، إسماعيل محمد عيد، الهجرة الداخلية إلى القاهرة الكبرى كعنصر أساسى لنموها السكانى خلال الفترة بين تعدادات ١٩٤٧، ١٩٦٠، ١٩٦٦، مجلة السكان بحوث ودراسات، القاهرة يولية ١٩٧٣.

١٠ – عبد الغفار عوض هلال وإسماعيل محمد عيد، أثر الهجرة الداخلية على النمو السكانى فى محافظة الاسكندرية خلال الفترات بين تعدادات ١٩٤٧، ١٩٦٠، ١٩٦٦، مجلة السكان بحوث ودراسات، القاهرة يولية ١٩٧٤.

١١ – عبد الرحيم عمران، مصر مشكلاتها السكانية وتطلعاتها، جهاز تنظيم الأسرة والسكان، القاهرة، ١٩٧٦.

١٢ – الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء، نمو السكان والتنمية الاقتصادية فى جمهورية مصر العربية، مجلة السكان بحوث ودراسات، المجلد الأول، العدد الثالث، القاهرة إبريل، ١٩٧٢.

١٣ – عبد الغفار عوض هلال، إسماعيل محمد عيد، التطور الاجتماعى وأثره على معدلات النشاط الاقتصادى، مجلة السكان بحوث ودراسات، العدد الثالث، القاهرة، إبريل ١٩٧٢.

١٤ – فريال عبد القادر أحمد، محمد نبيل سليمان، أبعاد الزواج فى جمهورية مصر العربية، مجلة السكان بحوث ودراسات، العدد التاسع، يوليو ١٩٧٤.

١٥ – حسنى سليمان محمد وآخرين، خصوبة المرأة المصرية وأثر العوامل الاجتماعية والاقتصادية عليها، دراسة تطبيقية تحليلية، مجلة السكان بحوث ودراسات العدد العاشر، القاهرة، يناير ١٩٧٥.

١٦ – الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء، الكتاب السنوى لجمهورية مصر العربية، القاهرة، يوليو ١٩٧٨.

١٧ – عبد المنعم الشافعى، مستقبل السكان فى مصر سنة ٢٠٠٠، ندوة مستقبل السكان فى مصر سنة ٢٠٠٠، المركز القومى للبحوث، القاهرة ٣٠ أبريل – أول مايو ١٩٧٧.

١٨ – المجلس الأعلى لتنظيم الأسرة والسكان، السياسة القومية للسكان وتنظيم الأسرة فى جمهورية مصر العربية، ١٩٧٣–١٩٨٢.

المصادر الخاصة بمكونات النمو السكانى:

١ – التقديرات السكانية والنمو السكانى فى الدول العربية. الكتاب الأول من سلسلة المقالات البحثية التى يصدرها المركز الديمغرافى بالقاهرة، القاهرة ١٩٧٠. (باللغة الإنجليزية).

٢ – مصطفى حسن الجندى «من واقع الخبرة المصرية فى مجال قياس قصور تسجيل المواليد والوفيات ببحوث ميدانية»، الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، القاهرة ١٩٨٠.

٣ - المجلس القومى للبحوث بالولايات المتحدة الأمريكية، لجنة السكان والديمغرافيا، تقدير الاتجاهات الحالية للخصوبة والوفاة فى مصر، واشنطون، ١٩٨٢. (بالإنجليزية).

٤ - عوض مختار هلودة، الموقف السكانى الراهن فى مصر واحتمالات تطوره، ندوة قضايا السكان والتنمية، القاهرة، ابريل ١٩٨١.

٥ - الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، السلوك الإنجابى للمرأة المصرية واتجاهاتها لتنظيم الأسرة، مرجع ٧٨/١، القاهرة، ابريل ١٩٨١.

٦ - هيفاء الشنوانى، مراحل تطور سياسة تحديد السكان فى مصر، مصر: مشكلاتها السكانية وتطلعاتها، تحرير عبد الرحيم عمران، مؤسسة فرانكلين، القاهرة، فبراير ١٩٧٧.

٧ - الأمم المتحدة - اللجنة الاقتصادية لغربى آسيا، الوضع السكانى فى منطقة غربى آسيا، عن جمهورية مصر العربية، بيروت، ١٩٨١.

٨ - عبد الرحيم عمران، مالك النمرسى، جهود تنظيم الأسرة فى مصر، مصر: مشكلاتها السكانية وتطلعاتها، مؤسسة فرانكلين، القاهرة، فبراير ١٩٧٧.

٩ - الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، دراسة الوفيات فى مصر، مجلة السكان، المجلد الأول، العدد الثانى، القاهرة يناير ١٩٧٢.

١٠ - الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء - نشرات المواليد والوفيات ١٩٧٨/١٩٥٢ القاهرة.

١١ - الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء - الكتاب الاحصائى السنوى ١٩٨٠/١٩٦٠ القاهرة.

١٢ - اللجنة المركزية للاحصاء - الاتجاهات السكانية فى الجمهورية العربية المتحدة، القاهرة ١٩٦٢.

١٣ - EL-Shanawany, R.M. The First National Life Table for Egypt, L'Egypt contemporaine, No. 162, March 1939.

١٤ - Abdel-Rahman, G.A., The Egyptian National Life Table No.2, Cairo, Government Press, 1949.

١٥ - رءوف حليم مقار، جدول الحياة القومى الثالث، معهد التخطيط القومى القاهرة، ١٩٥٦.

١٦ - د. محمد عبد الرحمن البدرى، اتجاهات ومكونات النمو السكانى فى بلدان الشرق الأوسط Demography 2 (1965).

١٧ - محمد عبد الرحمن البدرى، بعض المقاييس الديمغرافية لمصر، مبنية على ثبات التركيب العمرى

المشاهد فى التعدادات.
Milbank Memorial Fund, Quarterly, 1955.

١٨ – سليمان عبد العاطى، دوال جداول الحياة لمصر، مبنية على جداول الحياة النموذجية ونظرية المجتمع شبه المستقر،
Ofice of Population Research, Princeton University, USA, 1960.

١٩ – الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، السكان، بحوث ودراسات – العدد العاشر، يناير ١٩٧٥.

٢٠ – الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء.إحصاءات المواليد والوفيات (١٩٧٠ – ١٩٧٦).

المصادر الخاصة بالهجرة الخارجية الدائمة:

١ – كمال رفعت، الهجرة بين احتياجات التنمية ومشكلة السكان، الأهرام الاقتصادى، عدد ٣٣٢، القاهرة يونية ١٩٦٩.

٢ – لبيب السباعى، من المسئول عن هجرة العقول للخارج، الأهرام الاقتصادى، العدد ٤٨٩، القاهرة يناير ١٩٧٦.

٣ – الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، الهجرة الدائمة للمصريين خارج مصر خلال عام ١٩٧٩، القاهرة فبراير ١٩٨٠.

٤ – عرض للأوراق المقدمة إلى مؤتمر سياسات الهجرة والعمل بالخارج، مجلة الطليعة، السنة ٩، القاهرة عدد ابريل ١٩٧٣.

٥ – الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، الإحصاءات العامة، ظاهرة تسرب الكفايات العلمية ووسائل علاجها فى ج.م.ع. المجلد الثامن، السنة الثامنة القاهرة، ١٩٧٠.

٦ – الأهرام الاقتصادى عدد يونيو ١٩٦٨، القاهرة ١٩٦٨.

٧ – الأهرام الاقتصادى، العدد ٣٥٦ يونية ١٩٧٠، القاهرة ١٩٧٠.

٨ – الأهرام الاقتصادى، العدد ٤٨٩، يناير ١٩٧٦، القاهرة ١٩٧٦.

٩ – أحمد حافظ الجوينى، الهجرة إلى الخارج، مالها وما عليها، مجلة الاقتصاد والمحاسبة العدد ٢٦٢، القاهرة، أكتوبر ١٩٦٩.

١٠ – صورة الهجرة بُعد تنظيماتها الجديدة، الأهرام الاقتصادى، عدد ٣٧٥، القاهرة، ابريل ١٩٧١.

١١ – كمال رفعت، الهجرة بين احتياجات التنمية ومشكلة السكان، الأهرام الاقتصادى، عدد ٣٣٢، القاهرة، يونيو ١٩٦٩.

١٢ - جمال عسكر، الهجرة لم تستنفذ حصصها بعد، الأهرام الاقتصادى، أغسطس ١٩٧١، القاهرة ١٩٧١.

١٣ - تطور حركة الهجرة الخارجية خلال عام ١٩٦٩ والسياسة الجديدة لتنظيمها، الإحصاءات العامة والدراسات التحليلية، المجلد الثامن، السنة الثانية، القاهرة، ١٩٧٠.

المصادر الخاصة بالهجرة الخارجية المؤقتة:

١ - عبد الفتاح ناصف، هجرة المصريين للخارج، معهد التخطيط القومى، مذكرة داخلية، القاهرة يونيو ١٩٨١.

٢ - سعد الدين إبراهيم، البترول والهجرة والنظام الاجتماعى العربى الجديد، الهجرة الداخلية للعمالة العربية، عرض وتلخيص محمد السيد إبراهيم إدريس، مجلة السياسة الدولية، عدد ٦٢، القاهرة أكتوبر ١٩٨٠.

٣ - عصام رفعت، الحقيقة الضائعة حول عدد المصريين بالخارج، الأهرام الاقتصادى، العدد ٦٦٥، القاهرة أكتوبر ١٩٨١.

٤ - A. M–Eldin, Manpower Problems In The Arab World, Institute of Developing Economies, Tokyo, Japan, 1979.

٥ - S.A. Messiha, Export of Egyptian School Teachers, The A.U.C., Mongcgraph, 4, Cairo, April 1980.

٦ - A.H. Dessouki, Development of Egypt's Migration Policy, 1952–1978, Cairo University, Cairo, 1978.

٧ - نوال صقر، استراتيجية تصدير العمالة المصرية للخارج، مؤتمر السكان والعمالة والهجرة، فى دول الخليج العربى، معهد التخطيط العربى، الكويت، ١٩٧٨.

٨ - مديحة السفطى، بالنقل عن المجالس القومية المتخصصة، التعليم الفنى ودوره فى إعداد القوى العاملة، القاهرة، إبريل ١٩٨٠.

٩ - محمد الأمين فارس، تنقل الأيدى العاملة بين الدول العربية، مجلة العمل العربية، دار الكتب، القاهرة يوليو ١٩٧٨.

١٠ - إبراهيم سعد الدين، الآثار السلبية للفروق الدخلية بين الأقطار العربية على التنمية فى الأقطار الأقل دخلا، حالة مصر، فى استراتيجية التنمية فى مصر ـ ابحاث ومناقشات المؤتمر العلمى

السنوى الثانى للاقتصاديين المصريين، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٨.

١١ - الأهرام الاقتصادى، تحويلات المصريين العاملين بالخارج، دراسة أعدتها إدارة البحوث الاقتصادية بالبنك المركزى المصرى بالتعاون مع وحدة البحوث الاقتصادية بوزارة الاقتصاد العدد ٦٦٣، القاهرة، ٢٨ سبتمبر ١٩٨١.

١٢ - عبد الفتاح ناصف، هجرة المصريين للخارج، معهد التخطيط القومى، مذكرة داخلية، القاهرة، يونيو ١٩٨١.

١٣ - الأهرام الاقتصادى، مدخرات المصريين العاملين فى الخارج، كيف نحميها من الوسطاء وتجار السوق السوداء ١٩٨١/٩/٤ القاهرة، ١٩٨١.

١٤ - عمرو محيى الدين وأحمد عمر، الهجرة الخارجية لهيئة تدريس الجامعات، جامعة القاهرة، القاهرة يولية ١٩٧٨. (بالانجليزية).

المصادر الخاصة بالهجرة الداخلية:

١ - الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء، النتائج الأولية لبحث اختلافات الهجرة الداخلية بالعينة، ١٩٧٩، مرجع رقم ٩٠-١٤٠٠٠، القاهرة ١٩٧٩.

٢ - محمد عبد الرحمن البدرى، الهجرة الداخلية فى ج.ع.م، مصر المعاصرة، ع ٢٣٨، القاهرة ١٩٦٥.

٣ - الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء، الهجرة الداخلية بجمهورية مصر العربية، نشرة صادرة عن الجهاز، القاهرة أكتوبر ١٩٧١.

٤ - محمد عقل عبد الدايم، خصائص المهاجرين إلى مدينة القاهرة، رسالة ماجستير غير منشورة، المركز الديموجرافى بالقاهرة، القاهرة، أكتوبر ١٩٧٤.

٥ - محمود عودة، الهجرة إلى مدينة القاهرة، المجلة الاجتماعية القومية، المجلد الثانى عشر، العدد الأول، يناير ١٩٧٤، القاهرة، ١٩٧٤.

٦ - محمد خيرى محمد على، وأحمد المجدوب، الهجرة والجريمة، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة ١٩٦٧.

٧ - عزت حجازى، الهجرة الداخلية كأثر للتنمية غير المتوازنة، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة مايو ١٩٧٣.

٨ - محمود فهمى الكردى، حركة السكان والنمو الحضرى فى مصر، ندوة التحضر والمشكلة السكانية، ١٥-١٧ أكتوبر، القاهرة، ١٩٧٧.

٩ - أحمد إسماعيل، الهجرة الداخلية فى مصر، القاهرة ١٩٨٠.

١٠ - محمد صبحى عبد الحكيم، الهجرة إلى القاهرة، المجلة الجغرافية العربية، عدد ٥١.

١١ - فتحى محمد عمران الشرقاوى، محافظة المنوفية، دراسة كارتوجرافية، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الآداب - جامعة القاهرة - قسم الجغرافيا، القاهرة ١٩٧٢.

١٢ - نادية حليم ووداد مرقص، تكامل المهاجرين مع النمط الحضرى للقاهرة الكبرى، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة ١٩٨٠.

١٣ - محمد زهرة، سكان منطقة قناة السويس، دراسة ديموجرافية، رسالة ماجستير مقدمة لقسم الجغرافيا، بجامعة القاهرة، القاهرة ١٩٧٦.

١٤ - الأهرام الاقتصادى، تخطيط وتنمية المجتمعات المستحدثة فى الأراضى المستصلحة، ملحق عدد١٥ نوفمبر ١٩٧١، القاهرة ١٩٧١.

١٥ - S. Zaghloul & Abdel Baygoumi, Some Demographic and Social and Economical Aspects of Settlers in Tahrir Province, Cairo Demographic Center, Research Monograph Series, No. 4, Cairo, 1973. -

١٦ - دراسة مسحية للنوبة المصرية عام ١٩٧١، مركز البحوث الاجتماعية - الجامعة الأمريكية بالقاهرة. القاهرة ١٩٧١.

١٧ - عبد الباسط عبد المعطى، تحليل نقدى لبحوث الهجرة الداخلية فى مصر، مجلة دراسات سكانية، العدد الرابع والأربعون، السنة الخامسة، يناير-مارس ١٩٧٨، القاهرة ١٩٧٨.

المصادر الخاصة بالخصائص الديموجرافية للسكان:

١ - Hawly, A., Population Composition, in Hasen P., and Duncon, O., Population studies, Chicago, 1969.

٢ - محمد محمد زهره، سكان منطقة قناة السويس ١٨٩٧ - ١٩٦٦: دراسة ديموجغرافية، رسالة ماجستير قدمت لقسم الجغرافيا جامعة القاهرة، القاهرة ١٩٧٦.

٣ - محمد محمد زهرة، مراكز العمران على الساحل الشمالى لمصر غربى الاسكندرية، رسالة دكتوراة قدمت لقسم الجغرافيا جامعة القاهرة، القاهرة ١٩٨٢.

٤ - Tompson, W., and Lewis, D. W., Population Problems Ath. ED., New York, 1965.

٥ - محمود محمد صفوت، الاحصاءات الحيوية فى الجمهورية العربية المتحدة، القاهرة ، دار الكتاب العربى للطباعة والنشر، ١٩٦٧.

٦ - محمد صبحى عبد الحكيم، سكان مصر دراسة ديموغرافية، فى كتاب: محمد صفى الدين واخرين، دراسات فى جغرافية مصر، القاهرة، ١٩٥٧.

٧ - السيد صبرى، تحليل نتائج التعداد فى مصر، القاهرة، وزارة المالية، ١٩٣٥.

٨ - Cleland, W., The populalion Problem of Egypt, Sciene Press, Lancaster, 1936.

٩ - محمد صبحى عبد الحكيم، مدينة الاسكندرية، القاهرة، ١٩٥٨.

١٠ - دولت احمد صادق، محمد عبد الرحمن الشرنوبى، الاسس الديموغرافية لجغرافية السكان، القاهرة ، الانجلو المصرية، ١٩٦٩.

١١ - U.N., Aging of Population and its Econonec Effect, N.Y, 1956.

المصادر الخاصة بالقوى العاملة:

١ - احمد عبد المنعم عبد الله، انماط واتجاهات قوة العمل فى مصر (١٩٦٠ - ١٩٧٦)، المركز الديمغرافى بالقاهرة، القاهرة نوفمبر ١٩٨١ (بالانجليزية).

٢ - سامى الكاشف ومصطفى عبد الجواد: التغيرات فى الخصائص التعليمية لقوة العمل فى مصر (١٩٦٠ - ١٩٧٦)، المركز الديمغرافى بالقاهرة، حلقة بحث عن ديناميكية السكان والتنمية التعليمية فى بعض الدول الأفريقية والاسيوية، القاهرة، ديسمبر ١٩٨٠.

٣ - عبد الغفار عوض هلال واسماعيل عيد، التطور الاجتماعى واثره على اختلاف معدلات النشاط الاقتصادى لقوة العمل من الذكور فى الستينات فى جـ. م. ع.، مجلة السكان، مركز الابحاث والدراسات السكانية بالجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء، القاهرة ابريل ١٩٧٢.

٤ - الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية لغربى آسيا، سلسلة الوضع السكانى فى منطقة غربى آسيا، عدد جمهورية مصر العربية، بيروت، ١٩٨١.

٥ - الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء ابعاد قوة العمل فى جمهورية مصر العربية، مركز الدراسات والابحاث السكانية، مرجع ٣٥٠٥ س/٧٥، القاهرة، يناير ١٩٧٥.

٦ - المركز الديمغرافى بالقاهرة، طرق تحليل بيانات التعداد عن الانشطة الاقتصادية للسكان، من كتيبات الامم المتحدة، ترجمة عبد الفتاح ناصف.

٧ - باركلى، اساليب تحليل البيانات السكانية، ترجمة سعد زغلول امين وآخرين، دار النشر للجامعيين، القاهرة.

٨ - الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء، بيانات تعداد السكان ١٩٤٧، ١٩٦٠، ١٩٧٦، القاهرة.

المصادر الخاصة بتوزيع السكان وكثافتهم:

١ - أكاديمية البحث العلمى والتكنولوجيا، دور العلم والتكنولوجيا فى التخطيط لمجتمع السلام، المؤتمر السنوى للأكاديمية، الدورة الخامسة، القاهرة، ١٨ - ٢٠ ديسمبر.

٢ - وزارة الزراعة، مركز البحوث الزراعية، والاقتصاد الزراعى، نشرة سنوية يصدرها معهد بحوث الاقتصاد الزراعى والاحصاء، القاهرة، ١٩٧٩.

٣ - I.L.O., Rural Employment Problems in The U.A.R., Geneva, 1969.

٤ - N.P., I.L.O., Final Report on Employment Problems in Rural Areas in U.A.R., Cairo, 1968.

٥ - محمود عبد الفضيل، التحولات الاقتصادية والاجتماعية فى الريف المصرى (١٩٥٢ - ١٩٧٠)، دراسة فى تطور المسألة الزراعية فى مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٨.

٦ - محمد السيد غلاب وصبحى عبد الحكيم، السكان ديموجرافيا وجغرافيا، الطبعة الرابعة، القاهرة، مكتبة الانجلو المصرية، ١٩٧٨.

٧ - احمد على اسماعيل، دراسات فى سكان مصر، القاهرة، ١٩٨٠.

٨ - فوزية محمود صادق، الاقاليم الزراعية فى الدلتا، دراسة كارتوجرافية، رسالة دكتوراه جامعة القاهرة، القاهرة، ١٩٨٠.

المصادر الخاصة بالأنماط العمرانية:

١ - مقدمة أى مجلد من مجلدات تعداد ١٩٦٠.

٢ - محمد السيد غلاب ويسرى الجوهرى، جغرافية الحضر، الاسكندرية، ١٩٧٢.

٣ - محمد صبحى عبد الحكيم وآخرون، التحضر فى جمهورية مصر العربية، فى كتاب التحضر فى الوطن العربى، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٧٥.

٤ – مستخرج من الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، تعداد المنشآت لعام ١٩٦٧، المجلد الأول، والمجلد الثانى، الجدول الثالث.

٥ – جمال حمدان، شخصية مصر، دراسة فى عبقرية المكان، الجزء الثانى، القاهرة، ١٩٨١.

٦ – محمد رياض، وكوثر عبد الرسول، السيالة فى النوبة، الموسم الثقافى للجمعية الجغرافية المصرية، القاهرة، ١٩٦٢.

٧ – محمد عبد العزيز الهنداوى، مركز كفر سن، دراسة فى جغرافية العمران، رسالة ماجستير مقدمة لكلية البنات جامعة عين شمس، القاهرة، ١٩٧٨.

٨ – مختار على الشهاوى، جغرافية العمران الريفى فى مركز المنصورة، رسالة ماجستير مقدمة لقسم الجغرافيا، جامعة القاهرة، القاهرة، ١٩٧٧.

٩ – عبد المعطى شاهين، مراكز العمران بمركز سمنود، رسالة ماجستير، مقدمه لجامعة القاهرة، القاهرة، ١٩٨٠.

١٠ – أحمد محمد عبد الله حميد، مركز أبو كبير، دراسة فى جغرافية العمران الريفى، رسالة ماجستير مقدمة لقسم الجغرافيا، جامعة القاهرة، القاهرة، ١٩٧٩.

المصادر الخاصة بدراسة العوامل المؤثرة على المشكلة السكانية:

١ – محمد صبحى عبد الحكيم، نحو استراتيجية لإعادة توزيع السكان فى مصر، دراسات سكانية، جهاز تنظيم الأسرة والسكان، القاهرة، العدد ٣٧ أكتوبر ١٩٧٦.

٢ – الصورة السكانية لمصر، الأهرام الاقتصادى، مجلة نصف شهرية تصدر عن مؤسسة الأهرام، العدد ٥٥٦، القاهرة، ١٥ أكتوبر ١٩٧٨.

٣ – سكان مصر ١٩٧٩، الأهرام الاقتصادى، مجلة نصف شهرية تصدر عن مؤسسة الأهرام، العدد ٥٧٢، القاهرة ١٥ يونيو ١٩٧٩.

٤ – المجلس الأعلى لتنظيم الأسرة والسكان، السياسة القومية للسكان وتنظيم الأسرة فى جمهورية مصر العربية، ١٩٧٣ – ١٩٨٢، القاهرة، ١٩٧٣.

٥ – أكاديمية البحث العلمى والتكنولوجيا، «دور العلم والتكنولوجيا فى التخطيط لمجتمع السلام» المؤتمر السنوى للأكاديمية، الدورة الخامسة، ١٨ – ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٧٨، القاهرة،١٩٧٨.

٦ - Cleland, W., The Population Problem in Egypt, Science Press, Lancaster, 1936,

٧ - وزارة الرى واستصلاح الأراضى، سياسة التوسع الأفقى واستصلاح الأراضى فى ٢,٨ مليون فدان، القاهرة، نوفمبر ١٩٧٧.

٨ - وزارة الزراعة، مركز البحوث الزراعية، الاقتصاد الزراعى، نشرة سنوية يصدرها معهد بحوث الاقتصاد الزراعى والإحصاء، القاهرة، ١٩٧٩.

- محمد السيد أيوب، التنمية الزراعية والسكان، دراسات سكانية، جهاز تنظيم الأسرة والسكان، العدد ٤٦، يوليو/سبتمبر ١٩٧٨، القاهرة، ١٩٧٨.

١٠ - مجلس الشعب، تقرير لجنة الزراعة والرى عن خطة الحكومة لوضع حد لاعتداء المواطنين على الرقعة الزراعية الصادر فى ١٩٨١/٢/١٥، القاهرة، ١٩٨١.

١١ - محافظة الجيزة، تقرير عن مساحات أراضى التجريف بالمحافظة فى الخمس سنوات الماضية ١٩٨٢، تقرير غير منشور.

١٢ - فوزية محمود صادق، إمكانيات التنمية الزراعية فى شبه جزيرة سيناء، بحث ألقى فى ندوة دور الجغرافيا فى تنمية سيناء التى نظمها المجلس الأعلى للثقافة ووزارة الثقافة، فى المدة من ٨ - ١٠ يونيو ١٩٨١، القاهرة، ١٩٨١.

١٣ - تصريح لوزير الزراعة يوسف والى بجريدة الأهرام، فى ١٩٨٣/٤/٢٥.

١٤ - Ministry of Housing Reconstruction, Programme of Reconstruction Development, Cairo, March, 1977.

المصادر الخاصة بالتخطيط الإقليمى ومشكلة السكان:

١ - نادر فرجانى، تطور سياسة السكان وتنظيم الأسرة بمصر، جهاز تنظيم الأسرة والسكان. القاهرة، ١٩٧٤.

٢ - Fergany, Nader (1974), 'Some Aspects of Population Planning in Egypt', Paper submitted to the seminar on 'Egypt up to the Year 2000', Cairo, December 28 – Desember 31,1974.

٣ - الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، تعداد السكان ١٩٦٠، القاهرة ١٩٦٢.

٤ – الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، تعداد ١٩٧٦، القاهرة، ١٩٨٠.

٥ – وزارة التخطيط، مشروع الخطة الخمسية ٧٨ – ١٩٨٢، المجلد التاسع، القاهرة، ١٩٧٨.

٦ – جمال حمدان «دور التخطيط الإقليمى فى العلاقة بين موارد المياه والعمران فى مصر، مرآة العلوم الاجتماعية، ١٩٥٩.

٧ – El-Hinnawy, Hamdy, Human Capital and Economic Development, A Case Study of Egypt, PH. D. Thesis, the LSE, London University, London 1982.

٨ – وزارة التخطيط، الاستراتيجية العامة للتنمية الإقليمية، مشروع خطة التنمية ٨٢/٨١ – ١٩٨٥/١٩٨٤، المجلد التاسع، القاهرة، ١٩٨٤.

٩ – ابراهيم حلمى عبد الرحمن، التخطيط الإقليمى، معهد التخطيط القومى، مذكرة خارجة رقم ٤٦٠، القاهرة، ١٩٦١.

١٠ – بنك الاسكندرية، المعالم الاقتصادية والاجتماعية لمحافظات الإقليم المصرى، سلسلة دراسات، الاسكندية والقاهرة، ١٩٦١.

١١ – الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، مشروع التخطيط الإقليمى لمحافظة أسوان، القاهرة.

١٢ – عايدة بشارة، المدخل إلى التخطيط الإقليمى، القاهرة، دار الكاتب العربى، ١٩٦٦.

١٣ – اللجنة العليا لتخطيط القاهرة الكبرى (١٩٧١)، التخطيط الابتدائى العام لإقليم القاهرة الكبرى. ١٩٧١.

١٤ – وزارة الإسكان والتعمير، برنامج التنمية للأمم المتحدة (١٩٧٦)، المخطط الإقليمى لإقليم قناة السويس، ص١٣ – ١٦. أيضاً: محمد صبحى عبد الحكيم (١٩٧٦)، «نحو استراتيجية لإعادة توزيع السكان فى مصر، دراسات سكانية، ص٣٧.

١٥ – جامعة القاهرة، مركز بحوث التنمية والتخطيط التكنولوجى، التخطيط الهيكلى لشبه جزيرة سيناء، القاهرة، ١٩٨٢.

الفصل الثانى

الأســرة

لجنة الاعداد

الأستاذ الدكتور/عبد المنعم حسين شوقى	رئيس اللجنة	استاذ اجتماع بكلية آداب المنيا
السيدة/سامية مهدى نوار	أمينة اللجنة	المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية
السيد/إبراهيم محمد الشاذلى	عضوا	وكيل وزارة الشئون الاجتماعية
الدكتورة/إنعام سيد عبدالجواد	عضوا	المركز القومى للبحوث الإجتماعية والجنائية
السيد/حسن محمد أحمد حسنين	عضوا	الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء
السيدة/زينب إبراهيم النجار	عضوا	وكيل وزارة الشئون الاجتماعية
الأستاذة الدكتورة/سامية حسن الساعاتى	عضوا	أستاذ اجتماع بكلية بنات عين شمس
الدكتورة/سامية محمد فهمى	عضوا	عميدة المعهد العالى للخدمة الاجتماعية بالاسكندرية
السيد/عدلى سليمان ميخائيل	عضوا	مستشار بوزارة الشباب
الدكتورة/عايدة هانم عبد اللطيف	عضوا	مدرس بقسم الاجتماع جامعة المنيا
الأستاذة الدكتورة/علياء على شكرى	عضوا	أستاذ اجتماع بكلية بنات عين شمس
الأستاذة الدكتورة/فلورا ستيرو فرج	عضوا	أستاذ الاقتصاد المساعد بكلية الاقتصاد المنزلى
السيد/مصطفى على المسلمانى	عضوا	وكيل وزارة الشئون الاجتماعية سابقا
السيد/مصطفى محمد الماحى	عضوا	وكيل وزارة الشئون الاجتماعية

المحتوى

تمهيد

حدثت تغيرات كثيرة فى المجتمع المصرى فى فترة المسح: قامت ثورة أدت إلى إتساع دائرة المستفيدين من جهود الدولة، وتخلصت مصر من المستعمر، وقامت حروب، وظهر البترول فى البلدان العربية، وزادت معدلات هجرة المواطن المصرى بدرجة كبيرة.. هجرة داخلية وهجرة خارجية.. إلخ.

حدث هذا – وغيره كثير – وانعكس على الأوضاع فى الأسرة المصرية كجماعة وكأفراد فارتفعت معدلات تعليم البنات وخرجت المرأة للعمل. وهكذا ظهرت بوادر الأسرة الجديدة مكان الأسرة التقليدية.. كما تفشت صورة الأسرة المقسمة (جزء منها فى مكان وجزء ثان فى مكان آخر) أى أن الأسرة المتماسكة بمعناها التقليدى فى طريقها إلى الزوال فيما يبدو، بينما تظهر مكانها تدريجيا أسرة جديدة من نمط لم تعرفه مصر من قبل.. يحدث هذا فى كل من الحضر والريف وإن كان أثره فى المدينة أكثر منه فى القرية.

وإهتمت الدولة بأفراد الأسرة (الطفولة – الشباب – المرأة.. إلخ) إهتماما واضحا، ولكن يبدو أن الأسرة كجماعة لم تحصل من الدولة على نفس الاهتمام.. بل أن العكس يبدو أنه هو الصحيح.. وفيما يلى بعض الأمثلة على هذا:

- دعمت الدولة معسكرات الشباب والأولاد ولم تدعم فكرة معسكرات الأسرة كأسرة،
- قام قانون الأحوال الشخصية الجديد حول مبدأ حماية الطفولة وحماية المرأة ولم يعط للأسرة كوحدة دفعة مماثلة،
- تلكأت الحكومة فى برامج إعداد البنت للحياة الزوجية فألغت مدارس الثقافة النسوية ومدارس الفنون الطرزية، كما ألغت السنة الاضافية فى المدارس الثانوية للبنات، والتى كانت تخصص لأعداد البنت لرعاية المنزل والأسرة،
- لم تشجع الحكومة فكرة مكاتب فحص الراغبين فى الزواج،
- دعمت الحكومة كل مشروعات الضمان الاجتماعى والتأمينات الاجتماعية مما إنعكس على التكافل الأسرى الذى هو جزء من الثقافة المصرية.

فى هذا الفصل، تناولت لجنة البناء الأسرى موضوعها تحت العناوين التالية:

نبذة تاريخية - الأسرة وأنواعها فى المجتمع - التغير فى المجتمع المصرى وانعكاساته على الأسرة - نظرة احصائية عامة - الزواج - دورة الحياة الأسرية - وظائف الأسرة - اقتصاديات الأسرة - مشكلات الأسرة والجهود المبذولة لمواجهتها - المرأة - الطفولة - الشباب - المسنون - تشريعات الأسرة - الاعداد والتدريب للعاملين مع الأسرة - إتجاهات البحث العلمى.

وبذلت اللجنة فى هذا جهدا مكثفا.. على أنها قابلت المشكلات التالية:

- قلة الأبحاث التفصيلية التى تتناول موضوع الأسرة،
- ضعف أجهزة التسجيل عامة فى الوزارات وإختفاء البيانات الخاصة بالأسرة وأفرادها فى الفترات الأولى من مرحلة المسح،
- مع وفرة الاحصاءات والبيانات التى تقدمها أجهزة الاحصاء والتعداد فى الدولة لم تتمكن هذه الأجهزة من توفير البيانات المطلوبة فى بعض الأحيان.

على أن المشكلة الكبرى التى قابلت اللجنة هى الرغبة الملحة لدى كل خبير من الخبراء الذين قاموا بالكتابة فى القيام بمناقشة الأسباب وتقويم الجهود وتقديم المقترحات مما كان يخرج بالمسح عن هدفه العام وهو تقديم صورة محايدة مبنية على الاحصاءات والبيانات العلمية المتاحة.

أولا: نبذة تاريخية

لا يعرف أحد تماما متى بدأت الأسرة كنظام مجتمعى ثابت على وجه الأرض ولكن الذى نعلمه هو أن الأسرة هى أقدم النظم الاجتماعية الانسانية ولعلها أهمها أيضا، وأنها الوحدة الأساسية للمجتمع.. يقوى المجتمع بقوتها ويضعف بضعفها. ففى المجتمعات الرعوية كانت هناك قبائل منقسمة إلى عشائر تتألف من الأسر المركبة، وبمرور الوقت تحولت القبائل إلى دول، وتحولت العشائر إلى أقسام من هذه الدول، وظهرت العائلات ثم خفت عصبياتها إلى حد كبير وتحولت الأسرة المركبة إلى أسرة نووية.

وفى البداية كانت الأسرة – أى نوع من أنواع الأسرة – تقوم بجميع الأعمال كوحدة قائمة بذاتها، فهى التى تعد المأكل والملبس والمأوى وأدوات العمل، فقد كان على الأسرة أن تعد كل هذا لكى تعيش ويعيش أفرادها.

وبقيام الثورة الصناعية فى أوربا.. وما تلاها من احتكاك بين الثقافتين الأوربية والمصرية.. إرتفعت نسبة العاملين فى مجالات غير الزراعة (التجارة والحرفة والصناعة)، وقامت مدن كبيرة، وإزدادت نسبة السكان فى الحضر، ومن ثم حدث تغير فى الأسرة. حدث التغير لأن الأسرة الريفية التى كانت تعمل كوحدة اجتماعية واقتصادية فى نفس الوقت – تحت رئاسة الأب – تحولت فى الحضر وصار كل فرد من أفرادها يعمل فى مكان مختلف.. البعض فى المكاتب والبعض فى المصانع والبعض فى المتاجر والبعض فى التعليم.. إلخ. حدث هذا التغيير فى المائتى سنة الأخيرة فى البلدان المصنعة.. أما فى مصر فلازال هذا التغيير يحدث تدريجيا كل يوم.

الأسرة والدستور

ينص دستور مصر الدائم ١٩٧١ على أن «الأسرة أساس المجنمع، قوامها الدين والأخلاق والوطنية». وتحرص الدولة على الحفاظ على الطابع الأصيل للأسرة المصرية، وما يتمثل فيه من قيم وتقاليد، مع تأكيد هذا الطابع وتنميته فى العلاقات داخل المجتمع المصرى.

وينص الدستور المؤقت (١٩٥٦) على أن «الأسرة أساس المجتمع وقوامها الدين والأخلاق والوطنية» وهذا هو نفس ما تنص عليه دساتير ما قبل الثورة.

ومن هذا نرى أن مكانة الأسرة كخلية أولى للمجتمع لم تتغير مع تغير ايديولوجية المجتمع المصرى كله من اليمين إلى اليسار، ثم من اليسار إلى اليمين، وكذا من الملكية إلى الجمهورية، فالأسرة فى الواقع نظام قائم بشكل أو آخر (أنظر أنواع الأسرة) على مدى التاريخ منذ القدم وفى جميع المجتمعات من البدائية حتى المجتمعات الضالعة فى تقدمها، قد يحدث فيها بعض التغيير كما أشرنا ولكنها تبقى اللبنة الأولى التى يقوم عليها بناء المجتمع، والتى يستمد منها كل فرد أحلى المشاعر: الحب والإنتماء والأمان والدافع للعمل والرغبة فى العطاء، بل ومعنى الحياة نفسها.

ثانيا: الأسرة وأنواعها فى المجتمع

والأسرة نسق اجتماعى يقوم على:

١ - معيشة رجل وامرأة أو أكثر معا فى مكان مشترك،

٢ - قيام علاقات جنسية يقرها الدين والمجتمع،

٣ - إنجاب أطفال ورعايتهم،

٤ - علاقات متينة تتسم بالخصوصية والاستمرار لفترة طويلة،

٥ - سلسلة من الحقوق والواجبات (حقوق الزوج والزوجة والأولاد وواجباتهم إزاء بعضهم وازاء الغير).

ولا تزيد الأسرة فى أساسها عن أنها جماعة انسانية صغيرة الحجم، تختلف عن أى جماعة أخرى فى أنها تقوم بطريقة قانونية أو شبه قانونية.. وفى تقارب أفرادها لدرجة عظيمة تجعل منهم كيانا موحدا.. وفى استمرارها لسنوات طويلة فى العادة.. وفى تآلفها مع نسيج المجتمع كوحدة اجتماعية اقتصادية أساسية يقوم عليها المجتمع كله. وبالإضافة إلى أن الأسرة هى الوحدة الأساسية للمجتمع الذى تقوم فيه فإنها أيضا وحدة أساسية للمجتمع المتغير.. فكما أنها أساس الربط بين الفرد والجماعة فى المجتمع، فأنها أيضا أساس الربط بين جيل وجيل، فعن طريقها - من خلال التنشئة الاجتماعية - ينقل المجتمع ثقافته عبر الزمن، فهى بذلك بمثابة الغراء الذى يربط المجتمع زمنيا، وبمثابة الذاكرة التى تتجمع من خلالها خبرات الإنسان وعاداته وأعرافه وتقاليده ومهاراته ومبادئه وأساليبه لتبنى ثقافته التراكمية النامية.

والأسرة أنواع[1]، فمن ناحية يمكن تصنيفها إلى نوعين أساسيين:

١ - أسرة التوجيه، Family of orientation

٢ - أسرة الأنجاب، Family of Procreation

فكل فرد فى المجتمع يمر أثناء حياته فى أسرتين على الأقل.. الأسرة التى يولد فيها وينمو إلى أن

---

(١) مأخوذة بتصرف من:

R. I. Smith and C. Kirk Povtick, International Encyclopedia of the Social Sciences, Macmillan and Free Press, U. S. A. 1972, PP 302, 304.

يصل إلى درجة النضج البدنى والنفسى والاقتصادى الذى يمكنه من أن يكون أسرة بنفسه فيتزوج وينجب ويوجه إلى أن ينمو أولاده فينفصلون مكونين أسرة جديدة بالتالى وهكذا.

ومن ناحية أخرى يمكن تصنيف الأسرة إلى عدة أنواع:

النووية والمركبة والمشتركة والممتدة والعائلة والأسرة متعددة الزوجات*.

١ - الأسرة النووية Nuclear Family

تتألف من الأب + الأم بدون أولاد ، أو الأب + الأم + الأولاد المعالين، أو الأب + الأم + الأولاد غير المعالين (يعملون أو يمكنهم العمل)، وقد يكون هؤلاء وحدة اجتماعية اقتصادية - كما هو الحال فى الريف - كما قد يكونون وحدة اجتماعية فقط كما هو الحال فى الحضر.

٢ - الأسرة المركبة Compound Family

تتألف من الأب + الأم + الأولاد غير المتزوجين + الأولاد المتزوجين + الأحفاد، كما قد يدخل فى هذه الأسرة أخ أو أخت مع أسرهم. وفى هذه الحالة تكون هذه الأسرة وحدة اقتصادية واجتماعية فى نفس الوقت.. بمعنى أن جميع أفراد هذه الأسرة المركبة يعملون تحت أشراف الجد (أحيانا الأخ الأكبر) الذى يملك وسيلة الإنتاج (أرض أو ورشة.. إلخ) وتنشط نساؤهم داخل المنزل وخارجه معا بقيادة الأم الكبيرة (رعاية الأبناء - طبخ - العناية بالحيوانات والدواجن - إعداد الخبز - احضار الماء - غسيل الملابس.. إلخ). فإذا انتفى هذا الشرط فإن هذا الكيان لا يدخل تحت مفهوم الأسرة المركبة، بمعنى أنه إذا أضطر أحد الشباب أن يتزوج ويبقى فى منزل أسرته أو أسرة الزوجة لظروف أزمة السكن.. مستقلا فى حجرة أو أكثر.. فإن تعريف الأسرة المركبة لا يندرج على هذا الوضع حيث أن الشاب فى هذه الحالة لا يعمل تحت سلطة الأب أو الجد ولكنه يعمل منفصلا فى مكان آخر.. وحيث أن الزوجة الشابة لا تنشط فى المنزل تحت قيادة الأم الكبيرة وإنما تعيش فى العادة وكأنها فى منزل مستقل معترضة على أى تدخل كان من جانب الأم الكبيرة وأن هادنتها فى بعض الأحيان.. قد يحدث أن تشترك أسرة الشاب أو الشابة مع أسرة الأب أو الأم فى بعض نواحى الحياة كأن تساهم الأسرة الصغيرة بمبلغ معين من المال فى مقابل المعيشة المشتركة الكاملة، ولكن هذا ينتهى فى أغلب الأحيان بانفصال الأسرة الجديدة وقيامها كوحدة مستقلة. هذا الشكل الطارئ على الحياة المصرية، والذى بدأ فى الظهور من جديد بعد استفحال

---

* يستخدم الجهاز المركزى للتعبئة والأحصاء تعريفا اجرائيا خاصا للأسرة ألا وهو الأسرة المعيشية وهى شخص أو مجموعة أشخاص تربطهم أولا تربطهم صلة قرابة ويشتركون فى معيشة واحدة - فى الإقامة والمأكل - ويدخل ضمن أفراد الأسرة الخدم إذا توافر لهم الشرط السابق، ولا يدخل فى الأسرة الضيوف المؤقتون، ويعتبر ضمن أفراد الأسرة الأفراد الغائبون عنها بصفة مؤقتة.

أزمة الإسكان، لا يشكل بأى وضع عودة للأسرة الكبيرة حيث أن الظروف الاقتصادية - والاجتماعية بالتالى - التى كانت تحتم ظهور الأسرة المركبة، فى طريقها للزوال.

٣ - الأسرة المشتركة Joint Family

تتألف من أب قد يكون له أولاد من زوجة سابقة + أم قد يكون لها أولاد من زوج سابق + أولادهما معا إذا وجدوا.. وهذا المفهوم لا يمتد بطبيعة الحال لكى يغطى مجموعة من الأسر تسكن فى شقة مشتركة.

٤ - الأسرة الممتدة Extended Family

هى مجموعة من الأسر النووية الأقارب (الأخوة فى العادة) يسكنون فى مساكن منفصلة ولكن متجاورة فى أغلب الأحيان، ويكونون وحدة متلازمة ومستمرة عن طريق الأتصالات اليومية، وتبادل الخدمات، والأتفاق على أعمال المنزل، والتعاون فى المشتريات، والتشاور فى أمور كل أسرة من الأسرة، والخروج معا إلى السوق، وقضاء وقت الفراغ معا، والتعاون الوثيق فى مقابلة الحاجات المشتركة مثل رعاية الأطفال والمسنين والمرضى وغير ذلك من مظاهر التكافل الاجتماعى.. وبظهور وسائل الأتصال والمواصلات الحديثة (كالتليفون - السيارة) أصبح من الممكن أن تتكون أسر ممتدة بالمفهوم الموضح رغم بعدها بعضها عن بعض فى المسكن بقدر ما.

٥ - العائلة Wider Family*

هى أمتداد لمفهوم الأسرة المباشرة Immediate Family وأختصار لمفهوم العشيرة clan وتتألف من الأخوة والآباء والأعمام والخالات وأولاد العم وأولاد الخال ومن فى حكمهم والأصهار والأبناء.. يتقابلون فى المناسبات كالزواج والأعياد والوفاة وزيارة المقابر.. إلخ، وينشطون فى المصالح المشتركة مثل القضايا والأرث والأملاك المشتركة.. إلخ.

٦ ـ الأسرة متعددة الزوجات Polygamous Family

تتألف من الأب + زوجاته + الأولاد.

على أن هذا لا يعنى أن الأسرة فى مصر تأخذ وضعا ثابتا، فقد حدث تغير كبير فيها بتغير المجتمع من مجتمع قبلى إلى مجتمع ريفى إلى مجتمع حضرى حديث، فتحولت الأسرة من أسرة مركبة فى إطار عائلة مترابطة إلى أسرة نووية مفردة مرورا بالأسرة الممتدة والأسرة المشتركة فى بعض الأحيان. حتى

---

* لا توجد كلمة انجليزية مقابل كلمة العائلة بالوصف الموضح أعلاه، على أنه كثيرا ما يستخدم تعبير Immediate Family للإشارة إلى مفهوم الأسرة، كما يستخدم أحيانا تعبير Wider Family للإشارة إلى مفهوم العائلة.

الأسرة النووية - والتى يعتبرها البعض نهاية المطاف - لقد تأثرت بالهجرات الداخلية والخارجية فليس غريبا علينا أن نرى أسرة بعض أفرادها فى أسوان والبعض الآخر فى القاهرة أو الاسكندرية.. وليس عجيبا أن نرى أسرة بعضها فى مصر والبعض الآخر فى البلدان العربية.. هذا، وأن كان يبدو وكأنه شىء طارىء الا أن الدراسات الدولية المقارنة فى هذا المجال توحى بأن هذا الوضع سوف يستمر بل ويزداد فتنشأ بذلك أسرة نووية من نوع جديد يتسم أفرادها بالفردية المطلقة.. وتتراخى العلاقات بين أفراد الأسرة.. وينشأ تعاون من نوع جديد.. تعاون طوعى بين وحدات مستقلة.. لا تعاون قصرى تفرضه ظروف الإنتاج المشترك.

ثالثًا: التغير فى المجتمع وانعكاساته على الأسرة

١ - حدثت تغيرات كثيرة فى المجتمع المصرى فى الفترة ١٩٥٢ - ١٩٨٠:

(أ) أدى الضيق والقلق الذى انتاب الشعب المصرى إبان حكم الملك فاروق إلى أن قام الشعب بعدة حركات مضادة للحكم القائم. كان آخرها حريق القاهرة فى يناير ١٩٥٢. وفى هذا المناخ، الذى تحول إلى غضب عام، قام الجيش بثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ معبراً عن إرادة شعبية شبه إجماعية.

(ب) أصدر مجلس قيادة الثورة قوانين الإصلاح الزراعى، وأعطى هذا دفعة لقضية عدالة توزيع الأراضى، كما أعطى المواطنين شعوراً عاماً بالإطمئنان على مستقبلهم ومستقبل أولادهم وإحساساً بأن الوطن للجميع لا للقلة المحظوظة.

(جـ) تسارعت حركة التصنيع بمعدلات كبيرة جعلت من الصناعة ركناً أساسياً فى الاقتصاد القومى.

(د) صدر عدد من القوانين الاشتراكية لحماية الفئات محدودة الدخل فى الريف والحضر، ولعل أهمها قوانين الأجور والدعم وحق المواطنين فى العمل.

(هـ) تخلصت مصر من كل أنواع التبعية السياسية والاقتصادية، لا بطرد المستعمر فحسب، ولكن بالتخلص من التبعية للشرق أو للغرب، وبتمصير الاقتصاد المصرى.

(و) تزايد البترول فى البلدان العربية، فتزايدت بذلك هجرة المواطنين المصريين إلى البلدان العربية.

(ز) تسارعت معدلات النمو فى التعليم، وخاصة تعليم البنت، وأصبح التعليم مجانيًا فى جميع المراحل.

(ح) انتقلت مصر إلى عصر الإنفتاح الاقتصادى والثورة الاستهلاكية فى بداية السبعينيات.

(ط) اشتركت مصر فى عدد من الحروب.

(ى) اتسع المد الدينى مما كان له أثره على الشباب وعلى الدولة.

٢ - ونتيجة لهذا حدث ما يلى:

زادت معدلات الهجرة الداخلية والخارجية وبذا:

(أ) زادت نسبة السكان فى الحضر.

(ب) زادت نسبة العاملات من النساء خارج إطار الأسرة بدرجة كبيرة.

(ج) زاد دخل الأسرة المصرية عامة وزاد الاستهلاك بالتالى، وأصبحت الأدوات الكهربائية الحديثة جزءاً أساسياً فى بيت الأسرة المصرية الحضرية أساسياً والريفية فى بعض الأحيان.

(د) اختفت - أو كادت تختفى - قضية عزلة الريف وخاصة بعد خروج الفلاح للبلدان العربية وانتشار الراديو والتليفزيون.

(هـ) ظهرت قيم جديدة فى المجتمع.. قيم لها إيجابياتها من ناحية وسلبياتها من ناحية أخرى.

٣ - نتيجة للتغيرات الجذرية التى حدثت للمجتمع المصرى فى الفترة من ١٩٥٢ - ١٩٨٠ حدثت تغيرات فى الأسرة المصرية فى كل من الريف والحضر.. على أن التغيرات فى الأسرة الحضرية كانت أبعد مدى ولا شك:

(أ) وضح التحول فى الأسرة المركبة أو شبه المركبة إلى الأسرة النووية.

(ب) وضح التحول من الأسرة المتماسكة ذات العلاقات القوية بين أفرادها إلى الأسرة ذات العلاقات الأقل قوة.

(ج) أصبحت الفجوة بين الأجيال فى الأسرة أكثر وضوحاً وحدة.

(د) فرض الشباب من الذكور والإناث أنماطاً جديدةً على حياة الأسرة المصرية تتسم بقدر كبير من الحرية والحركة والإقبال على الثقافة الحديثة من جانب وعلى الثقافة الدينية من جانب آخر.

(هـ) حدث تغير فى توزيع الأدوار بين أفراد الأسرة. فبعد أن كان الرجل هو المسئول وحده عن الإنفاق على الأسرة أصبح الأمر مشاركة بين الرجل والمرأة فى كثير من الأحيان، وبعد أن كانت المرأة هى المسئولة وحدها عن أعمال المنزل ظهر إتجاه إلى مشاركة الرجل للمرأة - العاملة بالذات - فى بعض الأعمال المنزلية.

(و) بخروج المرأة للعمل قلت مسئوليات الأسرة نحو أفرادها بدرجة كبيرة.. ولعل أهم مظاهر هذا التغير هو تحول جزء كبير من مسئولية رعاية الأطفال من الأم إلى دور الحضانة.

(ز) وضح التحول من الأسرة الأبوية التسلطية إلى الأسرية ذات العلاقات الأكثر ديمقراطية، أى الأسرة المتكافئة.

(حـ) بازدياد حركة الهجرة للبلدان العربية وغيرها ظهر نمط جديد من الأسر المصرية المجزأة التى يلتقى بعضها مع بعض فى الأجازات والأعياد.

(ط) قلت حدة المشكلات الأسرية التقليدية مثل مشكلة الطلاق ومشكلة تعدد الزوجات، وظهرت مشكلات جديدة أهمها ثورة الاستهلاك والتباعد بين الآباء والأبناء.

هذا وقد أثرت التغيرات الاقتصادية والاجتماعية فى المجتمع المصرى على طبيعة العلاقات داخل الأسرة المصرية، فبينما كانت رئاسة الأسرة تكاد تكون حكرا على الرجل ظهر الاتجاه إلى الأسرة المتكافئة Equalitarian حيث يتبادل الزوج والزوجة وبمشاركة الأبناء القيادة حسب الظروف، وإن كان هذا واضحا فى المدينة أكثر منه فى القرية، أما من جهة علاقة الآباء بالأبناء فقد[١] حدث تغير فيها أيضا وأصبح لكل فرد فى الأسرة كيانه الخاص وانحسر الدور التسلطى للآباء وأصبح الأبناء فى كثير من الأحيان أفرادا مشاركين أكثر منهم أفرادا تابعين فالأبناء هم الذين يختارون العمل وشريك الحياة، وأصبحت العلاقة بين الأباء والأبناء على قدر كبير من الود وتبادل الرأى وانكمشت كثير من المظاهر التقليدية للاحترام مثل الوقوف عند رؤية الأب وعدم التدخين فى حضوره وعدم الجلوس معه على مائدة واحدة... ألخ.

(١) محمد سعيد فرح، دراسات فى المجتمع المصرى، الاسكندرية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٦، ص١٦٢-١٧٧.

رابعاً: نظرة إحصائية عامة*:

بعد هذا العرض الوصفى العام ننتقل إلى عرض إحصائى عام أيضاً عن الأسرة فى مصر:

جدول رقم (١)

عدد السكان فى ريف مصر وحضرها (بالألف)

١٩٤٧ - ١٩٨٠[1]

عدد السنوات بالألف	حضر		ريف		الجملة للجمهورية	
السنوات	العدد	٪	العدد	٪	العدد	٪
١٩٤٧	٦٣٨١	٣٣,٥	١٢٦٤١	٦٦,٥	١٩٠٢٢	١٠٠
١٩٥٢	٧٥٥٢	٣٥,٢	١٣٨٨٥	٦٤,٨	٢١٤٣٧	١٠٠
١٩٦٠	٩٨٦٤	٣٧,٨	١٦٢٢١	٦٢,٢	٢٦٠٨٥	١٠٠
١٩٧٦	١٦٧٣١	٤٣,٨	٢١٤٦٧	٥٦,٢	٣٨١٩٨	١٠٠
١٩٨٠	١٨٦٩٦	٤٤,٢	٢٣٥٩٣	٥٥,٨	٤٢٢٨٩	١٠٠

* قام الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء بتقدير البيانات لعامى ١٩٥٢ و١٩٨٠ فى جميع الجداول.

(١) الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، مستخرجة من تعدادات مختلفة.

جدول رقم (٢)
توزيع السكان حسب الحالة الزواجية
١٩٥٢ - ١٩٨٠[١]

	١٩٥٢	١٩٨٠
لم يتزوج	٪١٧,٧٧	٪٢٥,٨
متزوج	٪٦٧,٠٠	٪٦٥,٠
مطلق	٪ ١,٧٨	٪ ٠,٨
أرمل	٪١١,٤٨	٪ ٨,٤

جدول رقم (٣)
متوسط سن الزواج فى مصر لكل من الزوج والزوجة فى الريف والحضر[٢]
١٩٥٢ - ١٩٨٠

متوسط	حضـــر				ريـــف				جملة الجمهورية			
	زوج		زوجة		زوج		زوجة		زوج		زوجة	
السنوات	شهر	سنة	شهر	سنة	شهر	سنة	شهر	سنة	شهر	سنة	شهر	سنة
١٩٥٢	٤	٢٧	٨	٢١	٣	٢٢	٤	١٨	٤	٢٥	٣	٢٠
١٩٦٠	–	٣٢	–	٢٢	–	٢٣	–	٢٠	٧	٢٨	٩	٢١
١٩٧٦	–	٣١	٨	٢٣	–	٢٧	–	٢١	–	٢٩	٤	٢٢
١٩٨٠	٣	٣١	–	٢٣	٣	٢٧	–	٢١	٣	٢٩	٩	٢١

(١) المصدر: الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، إحصاءات الزواج والطلاق.

(٢) نفس المصدر.

جدول رقم (٤)

عدد الأسر فى ريف مصر وحضرها (بالألف)

١٩٥٢ - ١٩٨٠[١]

عدد الأسر بالألف	حضر		ريف		جملة الجمهورية	
السنوات	العدد	٪	العدد	٪	العدد	٪
١٩٥٢	١٩٦٦	٤٣,٦	٢٥٤٤	٥٦,٤	٤٥١٠	١٠٠
١٩٦٠	٢٣٧٦	٤٥,٨	٢٨١٢	٥٤,٢	٥١٨٨	١٠٠
١٩٧٦	٣٢٤٨	٤٦,٥	٣٧٣٧	٥٣,٥	٦٩٨٥	١٠٠
١٩٨٠	٣٦١٠	٤٦,٥	٥١٥٤	٥٣,٥	٧٧٦٤	١٠٠

جدول رقم (٥)

متوسط حجم الأسرة فى ريف مصر وحضرها (بالألف)

١٩٥٢ - ١٩٨٠[٢]

متوسط حجم الأسرة السنوات	حضر	ريف	جملة الجمهورية
١٩٥٢	٣,٨	٥,٧	٤,٨
١٩٦٠	٤,٢	٥,٨	٥,
١٩٧٦	٥,	٥,٥	٥,٢
١٩٨٠	٥,	٥,٥	٥,٢

(١) الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، مستخرجة من تعدادات مختلفة.

(٢) نفس المصدر.

جدول رقم (٦)

معدلات الطلاق في الأسرة في ريف مصر وحضرها (في الألف) ١٩٥٢ - ١٩٨٠[(١)]

معدلات الطلاق / السنوات	حضر	ريف	الجملة بالجمهورية
١٩٥٢	-	-	٢,٢
١٩٦٠	-	-	٢,٥
١٩٧٦	-	-	٢,١
١٩٨٠	-	-	١,٨

جدول رقم (٧)

معدلات الزواج في الأسرة في ريف مصر وحضرها (في الألف) ١٩٥٢ - ١٩٨٠[(٢)]

معدلات الزواج / السنوات	حضر	ريف	الجملة بالجمهورية
١٩٥٢	-	-	١٠,٨
١٩٦٠	-	-	١٠,٩
١٩٧٦	-	-	١٠,٠
١٩٨٠	-	-	٩,٤

(١) الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء، المؤشرات الاحصائية.

(٢) نفس المصدر.

جدول رقم (٨)

عدد الزوجات فى العصمة فى ريف مصر وحضرها (بالألف)

١٩٥٢ - ١٩٨٠[١]

عدد الزوجات فى العصمة (للمسلمين)	حضر				ريف				جملة الجمهورية							
السنوات	١	٢	٣	٤	١	٢	٣	٤	١	٪	٢	٪	٣	٪	٤	٪
١٩٥٢	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٦٢٧	٩٦,٤	١٢٦	٣,٣	٧	٠,٢	١	٠,١
١٩٦٠	-	-	-	-	-	-	-	-	٤٢٤٠	٩٦,٢	١٥٣	٣,٥	١١	٠,٢	٢	٠,١
١٩٧٦	-	-	-	-	-	-	-	-	٥٩٣٣	٩٧,٥	١٤٢	٢,٤	٨	٠,١	٢	=
١٩٨٠	-	-	-	-	-	-	-	-	٦٥٩٥	٩٧,٥	١٥٨	٢,٤	٩	٠,١	٢	=

(١) الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، تعدادات مختلفة.

من الجداول السابقة نستخلص ما يلى:

١ – أن عدد السكان فى مصر كان حوالى ٢١ مليون نسمة فى عام ١٩٥٢ فأصبح حوالى ٤٣ مليونا عام ١٩٨٠،

٢ – أن نسبة سكان الحضر كانت حوالى ٣٥٪ عام ١٩٥٢ فأصبحت حوالى ٤٤٪ فى عام ١٩٨٠،

٣ – أن عدد الأسر فى مصر كان حوالى ٤,٥ مليون أسرة فى عام ١٩٥٢ فأصبح حوالى ٨ ملايين أسرة عام ١٩٨٠،

٤ – أن متوسط حجم الأسرة فى مصر كان ٤,٨ عام ١٩٥٢ فأصبح ٥,٢ عام ١٩٨٠، وأن متوسط حجم الأسرة فى الريف أكبر قليلا منه فى الحضر فى جميع السنوات،

٥ – أن نسبة الذين لم يتزوجوا فى مصر كان حوالى ١٨٪ عام ١٩٥٢ فأصبح حوالى ٢٦٪ عام ١٩٨٠،

٦ – أن متوسط سن الزواج فى مصر كان حوالى ٢٥ سنة للزوج و ٢٠ سنة للزوجة عام ١٩٥٢ فأصبح حوالى ٢٩ سنة للزوج وحوالى ٢٢ سنة للزوجة عام ١٩٨٠.. ويرتفع سن الزواج لكل من الزوج والزوجة فى الحضر عن الريف،

٧ – أن معدل الزواج لكل ألف من السكان كان ١٠,٨ عام ١٩٥٢ فأصبح ٩,٤ عام ١٩٨٠،

٨ ـ أن معدل الطلاق لكل ألف من السكان كان ٢,٢ عام١٩٥٢ فأصبح ١,٨ عام١٩٨٠.

٩ – أن نسبة الرجال المتزوجين بأكثر من واحدة كانت حوالى ٣,٥٪ عام ١٩٥٢ فأصبحت حوالى ٢,٥٪ عام ١٩٨٠.

هذا وتشير إحصاءات الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء إلى أن حجم الأسرة – على عكس مايعتقد البعض – فى تزايد من تعداد إلى آخر، فقد كان متوسط حجم الأسرة ٤,٧ فى تعداد ١٩٤٧ ثم وصل إى ٤,٨ فردا فى عام ١٩٦٠ ثم إلى ٥,٢ فردا عام ١٩٧٦. على أن هناك من البحوث الميدانية مايشير إلى أن هذه الصورة العامة لاتنطبق على بعض الفئات، فتشير تلك البحوث إلى إنخفاض عدد الأطفال بارتفاع متوسط دخل الأسرة وعمل المرأة وارتفاع معدلات تعليم الآباء كما تشير التعدادات المختلفة إلى أن حجم الأسرة فى المناطق الحضرية كالقاهرة والاسكندرية والسويس مازال أصغر من حجمها فى باقى محافظات الجمهورية.

خامسا: الزواج

تنشأ الأسرة بخطوة لها كيان تصورى فى ذهن الناس يطلق عليها اسم «الزواج» ويعطى المجتمع هذه الخطوة قدرا كبيرا من الأهمية فيتشاور ويرتب ويفاضل ثم يقرر، ويجتمع الأهل والأصدقاء للاحتفال بالمناسبة ويعلن الجميع أن الزواج قد تم، وأن فى قدرة العروسين ممارسة حياتهم كوحدة مستقلة باعتراف المجتمع وتباريكه، ولكى يتم زواج رجل بامرأة فانهما يكتبان عقدا – يشهد عليه الشهود – يتعهدان فيه ضمنا برعاية بعضهما البعض ويتعهدان برعاية أولادهما، ويتم الزواج – إلا فى حالات نادرة لا يقرها المجتمع المصرى عامة – عن طريق عقد مسجل بين رجل وامرأة تضمنه الحكومة بقوانينها ويضمنه المجتمع بأعرافه وتقاليده، ويضع هذا العقد كلا من الطرفين تحت مسئولية المعيشة المشتركة والعلاقة الدائمة بينهما. وفى جميع أنحاء العالم تحاول المجتمعات بتقاليدها وأعرافها وإحساساتها تدعيم الزواج بكل الطرق المختلفة حتى تنتج عنه أسرة ناجحة.. ومن هنا كانت المراحل والخطوات التى تمر بها كل زيجة.

تبدأ العملية بالتعارف ثم الخطبة والشبكة.. وفى هذه المرحلة تعتبر الوعود التى يقدمها كل طرف لرفيقه ارتباطات هامة وملزمة لدرجة أنه من الممكن أن يقع الطلاق بعد الزواج لعدم وفاء أحد الطرفين بما وعد به فى هذه المرحلة، وتنتهى هذه المرحلة بكتب الكتاب (الزواج الرسمى) ثم الدخلة (الزواج الفعلى) بعد إعداد بيت الزوجية.

ويتزوج الناس لأغراض مختلفة منها الأمان الاقتصادى والأمان العاطفى والرغبة فى الانجاب والحاجة إلى الصحبة، كما قد يتزوج الناس فى بعض الأحيان لأغراض أخرى مثل تحسين المركز الأدبى، أو الحاجة إلى الرعاية الصحية.. إلخ. ولقد نظم المجتمع نفسه بطريقة تجعل الزواج أمرا ضروريا وحتميا ويكاد يكون إجباريا فى المجتمع المصرى حيث يعتبر عدم زواج البنت فى أغلب المجتمعات المصرية وصمة.

ويضع القانون فى مصر بعض الحدود للزواج مثل «الحد الأدنى للسن عند الزواج» فحدد للفتى ١٨ عاما وللفتاة ١٦ عاما كما نص على ضرورة تسجيل العقد. ولا يبيح الدين الاسلامى للمسلمة الزواج بغير المسلم، أما المسلم فان الدين يبيح له الزواج بالكتابيات (المسيحية – اليهودية) كما يبيح للزوج تعدد الزوجات بحيث لا يزدن عن أربع زوجات فى وقت واحد (فى العصمة) أما الزوجة فيحرم عليها الزواج بأكثر من زوج فى نفس الوقت.

ولا يعترف القانون كذلك بالعقد العرفى بالنسبة للزوج أو الزوجة وإن كان يعترف ببنوة الأطفال الناتجين عن مثل هذا الزواج .(نسبهم إلى الأب).

ويتم الزواج فى أنحاء مختلفة من العالم بطرق مختلفة، ففى بعض الجهات لابد للمجتمع من قصة حب قبل الزواج، بينما تحرم مجتمعات أخرى الزوجات عن مثل هذا الشعور ويعتبر ذلك خارجا عن الآداب والتقاليد. فى هذه المجتمعات الأخيرة يعتقد الناس أن الزواج يكون ناجحا إذا كانت لدى الزوج القدرة على الانفاق على زوجته، وإذا كانت الزوجة قادرة على رعاية البيت، وإذا كان الاثنان قادرين على إنجاب الأطفال ورعايتهم. وبين هذا وذاك (وجود علاقة حب قبل الزواج أو تحريم وجودها) متصل تتوزع عليه طرق الزواج فى المجتمعات المختلفة، فبعضها يعترف بالحب فى حدود، وبعضها يقبل الحب غير المعلن، بينما لا تزال كثير من المجتمعات ترى أن فى ذلك مساسا بكرامة الأسرة بل ويشرفها فى بعض الأحيان. ولا يخرج المجتمع المصرى عن هذا الاطار العام.. وان كانت العلاقة بين الفتى والفتاة ما زالت غير مباحة إلا فى حدود فى أغلب المجتمعات المصرية، وعلى الأخص فى الطبقات المتوسطة فى المدن وذات الدخل المرتفع فى الريف.

وتمارس المجتمعات المختلفة ألوانا متنوعة من الزواج، فتمارس أغلب المجتمعات الزواج الفردى أو الاحادى Monogamy بينما تسمح مجتمعات أخرى بشكل من أشكال التعدد Polygamy فإذا تزوج رجل بأكثر من زوجة أطلق على هذا الزواج التعددى الذكرى Polygany أما إذا تزوجت امرأة بأكثر من رجل سمى هذا الزواج التعددى الانثوى Polyandry (غير موجود فى مصر) وينتشر فى مصر الزواج الاحادى مع بقاء ظاهرة الزواج التعددى الذكرى بنسبة محدودة.

قلنا أن القانون – حماية للأسرة – أوجب ألا يقل سن الزواج عند العقد عن ١٨ عاما بالنسبة للرجل وعن ١٦ عاما بالنسبة للمرأة.. ولو تابعنا الوضع فى مصر نجد أن هناك ارتفاعا مستمرا فى سن الزواج لكل من الذكور والاناث، وقد يرجع هذا إلى إنتشار التعليم وتأخر النضج الاقتصادى بالنسبة لكل من الذكر والأنثى، وقد يرجع أيضا إلى إرتفاع تكاليف المعيشة وتفشى أزمة الاسكان وإصرار الزوجين على المعيشة المستقلة.

وبنظرة عامة، يمكن القول بأن الزواج المبكر بالنسبة للرجل (قبل الثلاثين) هو الأمر الشائع فى مصر،وأن الزواج المبكر للفتاة مازال شائعا وخاصة فى الريف، ففى عام١٩٥٢ كان متوسط سن الزواج للفتى حوالى ٢٥ سنة وللفتاة حوالى ٢٠ سنة وفى عام ١٩٨٠ أصبح المتوسط حوالى ٢٩ سنة للفتى و٢٢ سنة للفتاة كما يمكن القول بأن زواج الرجل بأكثر من واحدة أخذ فى النقصان بين المتعلمين حتى أنه يكاد يختفى فى الزواج بأكثر من زوجتين. هذا ويبدو أن أكثر الرجال اقبالا على تعدد الزوجات

هم الموسرون من محدودى التعليم ومن سكان الريف*.

ومع أن الزواج ليس محددًا بمواعيد الا أن الدراسات الاحصائية فى مصر تشير إلى اقبال الناس على الزواج فى أوقات معينة من السنة مثل الأعياد والمناسبات الدينية والعطلات الصيفية، كما أنها ترتبط بمواسم جنى المحاصيل فى الريف.. ويحجم المسلمون عن الزواج فى شهر رمضان على سبيل المثال، كما يحجم المسيحيون عن الزواج فى أيام الصوم، ويبدو أن الأمر ليس قاصرا على مواسم معينة فى السنة وإنما يفضل الناس الزواج فى أيام معينة فى الاسبوع تختلف بين الريف والحضر فيتزوج الناس فى المدن أيام الخميس والأحد بينما يتزوجون فى الريف أيام الجمعة أو الخميس أو السبت (بهذا الترتيب) ومن ناحية اختيار الزوج لزوجته يختلف الوضع من الريف إلى الحضر، فالثقافة الريفية توفر الالتقاء بين الذكور والاناث، ولم تكن هناك فى يوم ماصعوبة لشباب الريف فى اختيار الزوجة - وللوالدين دور كبير فى هذا الاختيار فى العادة - أما فى الثقافة الحضرية فالأمر مختلف كل الاختلاف فقد اتجه الشباب فى هذا المجتمع إلى الاعتماد على نفسه فى الاختيار دون الرجوع إلى الوالدين الا للمشورة أو مجرد التعريف فى بعض الاحيان، ويحدث التعارف فى المصنع أو فى الجامعة أو فى النادى، والواقع المصرى يقول بأن الاختيار الحر يكاد يكون هو الاسلوب السائد الآن فى القرية والمدينة وأن عمليات الفرض والاجبار قد انحسرت بشكل يكاد يكون تاما، وأن الزواج المرتب لأسباب اقتصادية أو اجتماعية فى طريقه للاختفاء، أما من ناحية القرابة فلا يزال كثير من الرجال والنساء (حوالى النصف) يتزوجون من أقاربهم[1].

ويفضل الزوج فى زوجته صفات معينة فعند سؤال بعض الاباء الحضريين (بحث ميدانى) رتب هؤلاء أسس الاختيار على النحو التالى:

١ - الأصل	٢ - الأخلاق والسمعة
٣ - الشطارة فى عمل المنزل	٤ - الجمال
٥ - التعليم	٦ - الغنى

أما الابناء الحضريون من طلاب الجامعة فيرونها كالآتى:

١ - الاخلاق والسمعة	٢ - الأصل
٣ - الجمال	٤ - التعليم
٥ - الشطارة فى شغل المنزل	٦ - الغنى

* انظر نظره احصائية عامة بداية من ص ١٤٠.
(١) ساميه الساعاتى، الاختيار للزواج والتغير الاجتماعى، دار النجاح، بيروت، ١٩٧٣، ص ١٠٧، ١٠٨.

أما الآباء الريفيون فقد رتبوا أسس اختيار الزوجة كما يلى:

١ - الأصل
٢ - الأخلاق والسمعة
٣ - الشطارة فى شغل المنزل
٤ - الجمال
٥ - الغنى
٦ - التعليم

أما الأبناء الريفيون فيرتبون أسس الاختيار كما يلى[1]:

١ - الأصل
٢ - الأخلاق والسمعة
٣ - الشطارة فى شغل المنزل
٤ - الغنى
٥ - الجمال
٦ - التعليم

(١) سامية الساعاتى، المرجع السابق، ص ص ٢٤٤ - ٢٤٦.

سادسا: دورة الحياة الاسرية

تمر الأسرة منذ نشأتها فى عدة مراحل:

١ - مرحلة الاعداد للزواج:

لهذه المرحلة انعكاساتها الهامة وتأثيرها الكبير على المراحل التالية، فالاسراع فى هذه المرحلة لايعطى للزوجين فرصة كافية لكى يدرس كل منهما زميله ويفهمه فيقرر الخطوة التالية بما يؤدى إلى قيام أسرة ناجحة. وقد اعتاد المجتمع المصرى - بريفه وحضره - أن يمر فى عدد من الخطوات قبل الزواج مثل التعارف وقراءة الفاتحة والخطبة والشبكة وكتب الكتاب واختيار المنزل وتأثيثه والدخلة.. وكلها خطوات لها أهميتها فى نمو العلاقة وفى التآلف النفسى وفى تكيف كل من الزوجين للآخر. هذا ولو أن كل هذه الخطوات مازالت قائمة فى الريف والحضر، الا أن بعضها اتخذ شكلا جديدا يتمشى مع متطلبات العصر.. فمرحلة التعارف مثلا تغيرت فى المدينة بشكل واضح واصبحت تتم فى العمل والنادى والجامعة بطريقة عفوية بعد أن كانت تتم فى الأسر وبطريقة مقصودة فى كثير من الأحيان.

٢ - مرحلة بداية الزواج حتى انجاب الطفل الأول:

فى هذه المرحلة يعيش الزوجان فى بيت مستقل فى العادة ويبدأ كل من الطرفين فى محاولة التكيف لرفيقة. على أن كلا منهما كثيرا ما يعتبر البيت الجديد امتدادا لمعيشته السابقة مع فرصة التخلص من بعض ما كان يقلقه، ومن هنا يبدأ الخلاف بين الزوجين، كما تبدأ محاولات التكيف بصورة أكثر جدية منها فى مرحلة الخطبة. ويحاول الزوج فى الأسرة المصرية فى أغلب الأحيان فرض ثقافته على البيت الجديد، كما تحاول الزوجة ارضاء زوجها ثم محاولة تغييره بطريق غير مباشر، الا أن أغلب هذه الخلافات يختفى بميلاد الطفل الأول.

وتستمر محاولات التكيف بأشكاله المختلفة: تكيف جنسى، وتكيف اجتماعى، وتكيف نفسى، وتكيف اقتصادى، وبمرور الوقت ينجح اغلب هذه المحاولات ويبدأ الشعور بالولاء للوحدة الجديدة.

٣ - مرحلة ميلاد الأطفال:

وبمرور العام الأول تضع الأم طفلها البكر (الا إذا رأت الأسرة التنظيم فى هذه المرحلة) ويكاد يكون هذا الحدث هو الفاصل بين انتماء الزوج والزوجة لأسرتها الجديدة وانتماء كل منهما للأسرة التى ولد

فيها، فبانجاب الطفل الأول يبدأ الزوجان فى الشعور بالانتماء الأكبر للبيت الجديد وفى الاحساس بالفخر والاعزاز لدورهما كأب وكأم، ومن ثم تبدأ مرحلة فيها قدر كبير من التنازلات الطوعية من الجانبين، وبظهور الطفل الجديد تتسع مسئوليات الأم بالذات فيزيد عليها واجب كبير يكاد يلتهم كل وقتها المشحون فعلا بأعمال أخرى، فتسهر طول الليل للعناية بالطفل، ويشكو الأب من عدم قدرته على العمل لعدم حصوله على الراحة اللازمة، وتنشغل الام بطفلها هذا عن جميع أعمالها الأخرى سواء أرادت أم لم ترد، فيشكو الأب ويشكو الرؤساء فى العمل من الأم.. ويؤدى هذا فى كثير من الأحيان إلى بقاء الأسرة فى المنزل اطول وقت ممكن وتتناقص اللقاءات مع الاصدقاء والأقارب التى كانت تسود المرحلة الأولى، وبذا تتكون الأسرة الجديدة بمسئولياتها واهتماماتها ومشكلاتها ومتاعبها ويزداد التقارب والتآلف بين الزوجين كما تظهر أشكال جديدة من الخلافات نتيجة للتغير الذى حدث.

فإذا ما بدأ الأطفال فى التحرك فى أنحاء المنزل اعفى هذا الام من قدر من مسئولياتها الملحة، ومن هنا تبدأ الأم الحضرية فى البحث بالحاح عن طريق للتوفيق بين متطلبات حياتها فى المنزل والعمل وبين مسئولياتها نحو الأطفال.. وقد يكون الجواب: أما فى وجود دار حضانه قريبة، أو الالتجاء للأم الجدة، أو الاعتماد على احدى الشغالات. أما فى الريف فالمشكلة لاتكون بهذه الحدة حيث يكون أغلب عمل المرأة فى المنزل وحيث تكون الجيرة بمعناها الاصيل لا تزال قائمة ولا تزال تقوم بدورها فى مقابلة كثير من احتياجات الأسر.

فى هذه المرحلة الأولى لا يحدث التغيير فى الآباء وعلاقاتها فقط، وإنما يحدث أيضا فى الأبناء فتبدأ عملية تشكيل الشخصية فى هؤلاء بكل معانيها (انظر الجزء الخاص بالتنشئة ص١٥٥).

٤ - مرحلة الأبناء فى المدارس:

فى هذه المرحلة تبدأ اهتمامات الأسرة فى التغيير، ويدخل فى اطارها موضوع تعليم الأولاد من حيث نوعية الدراسة والنجاح والرسوب والتعامل مع المدرسين وأصدقاء الطفل.. ألخ (بين ٩٠،١٠٠٪ من أبناء الحضر لهم أمكنه فى المدارس، وبين ٦٥ و ٨٠٪ من أبناء الريف لهم امكنة فى المدارس) فى هذه المرحلة يبدأ البيت فى القاء جانب من المسئولية الأسرية على المدرسة، كما يبدأ الأب والأم فى الشعور بمسئولية نحو معاونة الأبناء كتلاميذ لا كأطفال.

هذا وقد أدى التوسع الفجائى فى التعليم إلى أن أصبحت المدرسة المصرية غير قادرة على أداء رسالتها التعليمية بشكل يرضى الآباء - وخاصة فى الحضر - مما أدى إلى أن أصبحت الأسرة تتحمل عبئا كبيرا فى العملية التعليمية للأبناء الذى أدى بدوره إلى تفشى ظاهرة الدروس الخصوصية بالمجتمع.[1]

(١) سناء الخولى، الأسرة فى عالم متغير، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٤، ص ص١٦٤ - ١٦٥.

هذا، ولا يزال التعليم الحرفى والأسرى مسئولية الأب والأم فى الأساس.. ففى الريف يعلم الأب أبناءه العناية بالحقل والحيوان وتعلم الأم البنات العناية بالمنزل والزوج والأولاد وتربية الدواجن وصناعات الألبان..، وفى الحضر - بنسبة أقل كثيرا - يعلم الأب حرفته لأبنائه وتعلم الأم بناتها أعمال للمنزل، ولا يرى أغلب الريفيين فى مصر أهمية الانتظام فى التعليم الا إذا كان بامكان الأسرة رعاية الأبناء دراسيا حتى مراحل متقدمة للحصول على شهادة متوسطة أو جامعية.

٥ - مرحلة الأبناء فى سن المراهقة:

فى هذه المرحلة يبدأ فى الأسرة قلق من نوع جديد حيث يقل تأثر الأبناء بالآباء وتقل سلطة الوالدين على أولادهم وفى نفس الوقت تزيد سلطة جماعة الأصدقاء عليهم، كما تبدأ علاقات الود بين الذكور والإناث، ويبدأ الأبناء فى التعرف على هواياتهم واهتماماتهم ومن ثم تحديد مستقبلهم، وفى هذه المرحلة أيضاً يبدأ الأبناء فى محاولة طبيعية دؤوبة للامتداد بعلاقاتهم خارج إطار الأسرة، وفى العادة ينجح الأبناء الذكور فى محاولاتهم هذه بعد قدر محدود من الخلافات مع الآباء بينما تفشل أغلب الفتيات فى ذلك وخاصة فتيات الطبقة المتوسطة، فحتى عام ١٩٥٢ نجد أن للأبناء الذكور قدراً كبيراً من الحرية بعكس الفتاة، وبمرور الوقت أصبح للفتاة أيضاً حقوق تكاد تقارب حقوق الفتيان. وهنا ينشأ دور جديد لكل من الأب والأم، فالأب صديق لأولاده وخاصة الذكور، يعاملهم تارة بالرفق وتارة بالحزم، أما الأم فتحتضن بناتها الفتيات وتصبح العلاقة معهن ذات لون وطعم خاص، سواء أكانت ثقافة الأسرة من النوع الذى يبقى على البنت مرتبطة بالمنزل أو الذى يعطيها قدراً من الحريات. هذا فى الحضر، أما فى الريف فإن حرية الفتى والفتاة كانت ولا تزال أوسع دائماً من حرية زملائهم فى الحضر إلا فى أسر العائلات ذات الدخل المرتفع.

٦ - مرحلة ترك الأبناء للمنزل:

منذ ميلاد آخر طفل حتى ترك أول ابن للمنزل يظل حجم الأسرة ثابتاً ثم تبدأ عملية ترك الأبناء للمنزل خطوة فخطوة، أما للزواج أو للإرتباط بعمل فى مكان بعيد أو للتعليم فى بلد آخر أو للوفاة، وفى مجتمعنا المصرى يبقى الأبناء فى علاقاتهم القريبة بأسرهم الأولى بشكل من الأشكال فى جميع الأحوال سواء كان هذا فى الريف أو الحضر[١].. ولو أن طبيعة هذه العلاقات بدأت فى التغير بتحول الأسر من أسر مركبة تبقى على أولادها المتزوجين فى نفس منزل الأسرة الأم، إلى أسر نووية يستقل فيها كل ابن ببيته بعد الزواج.

---

(١) صلاح الدين محمد عبد المتعال، اثر التغير الاجتماعى فى البناء الاجتماعى للأسرة المصرية، دراسة مقارنة بين البناء الاجتماعى فى الريف والحضر المصرى، رسالة دكتوراة، كلية الآداب جامعة القاهرة، القاهرة، ١٩٧١.

وفى المجتمع المصرى يشعر الأبناء بحقوقهم على الآباء، كما يشعر الآباء بالرغبة الملحة فى إبقاء العلاقة بينهم وبين أبنائهم بصورة أو بأخرى، ويرتاحون إلى إعتماد الأبناء عليهم، ويعتبرون ذلك وفاء وإخلاصاً ومن حسن التربية، بعكس الحال فى مجتمعات البلدان المصنعة حيث يستقل كل من الابن أو الأبنة بمسئولياتهم فى رعاية أنفسهم اقتصادياً واجتماعياً بإتمام الابن أو الابنة الدراسة الثانوية.. فلا الأهل يشعرون بالرغبة فى الإبقاء على الابن أو الابنة، ولا الأبناء يشعرون بحقهم فى الاعتماد على أهلهم أكثر من ذلك.

وتتسم هذه المرحلة بقلق أسرى من نوع جديد.. قلق على الأبناء فى أسرهم الجديدة وقلق على الأبناء الذين يعيشون وحدهم.. وتصبح زيارة الآباء للأبناء لتقصى أحوالهم برنامجاً أساسياً يكا يكون يومياً.

٧ - مرحلة شيخوخة الأسرة:

بإنفصال الأولاد عن الأسرة الأم وانتقالهم إلى أسرهم الجديدة، وانشغالهم بأطفالهم وأعمالهم، يتحول ولاؤهم إلى النوبات الجديدة بقدر كبير، وهنا تبدأ مرحلة شيخوخة الأسرة الأم.

وفى هذه المرحلة يشعر الآباء الكبار بأن رسالتهم الأساسية فى الحياة قد قاربت النهاية.. ومع ذلك تبقى الأسرة فى علاقة مساندة ومؤازرة للأسرة الجديدة إذا حدثت مشكلات مالية حادة أو منازعات بين الزوجين أو فى حالة حاجة الأحفاد إلى رعاية لا يمكن أن يوفرها الآباء.

فى هذه المرحلة أيضاً يحاول الآباء الكبار أداء ما فاتهم من أمور الدنيا والآخرة، مثل السفر إلى مناطق جديدة وأداء فريضة الحج مستعذبين متعة الانتهاء من رسالة تكوين أسر جديدة مستقلة وناجحة لها أبناء وأحفاد.. وكثيراً ما تستدعى حالة الآباء عناية طبية من نوع أو آخر.

هذا فى الأسر النووية.. أما الأسر المركبة فإن القيادة تبقى للأب والأم والأجداد ما داموا على قيد الحياة.

٨ - مرحلة اضمحلال الأسرة:

وبموت أحد الزوجين تضمحل الأسرة وتصبح فرداً بعد أن كانت جماعة، وفى الغالب تعيش الزوجة أكثر من زوجها (متوسط العمر المتوقع للرجل فى مصر هو ٥٣,٦ سنة ومتوسط العمر المتوقع للمرأة فى مصر هو ٥٦,١ سنة). وعند وفاة الزوج تميل أغلب الأسر فى مصر - فى ريفها وحضرها - إلى أن تعيش الأم فى أحد منازل أبنائها من الذكور.. وحتى فى حالة عدم انتقالها للمعيشة فى منزل أحد الأبناء فإنها تظل محل رعاية واهتمام وسؤال دائم فى منزلها (هناك اتجاه بطىء إلى استقلال الأم فى معيشتها بعد أن

كان لزاماً عليها أن تعيش مع أحد أولادها). وفى العادة يفرض المجتمع على الأرملة المعيشة المنفردة أى دون زواج جديد.. أما إذا توفيت الزوجة قبل زوجها فإن تقاليد المجتمع تسمح للرجل بالزواج من جديد.

فى هذه المرحلة أيضاً تفرض الظروف الصحية على من عاش من الزوجين حياة أكثر هدوءاً، وتبدو عليه أعراض الكبر.. ويترك عمله جبراً أو اختياراً.. وينصرف إلى نشاطات هادئة لملء وقت راحته الطويل الممتد.

سابعًا: وظائف الأسرة

تقوم الأسرة بأربع عمليات أساسية:

١ - الإشباع الجنسى لكل من الزوج والزوجة بطريقة يعترف بها الدين والمجتمع.

٢ - إنجاب الأطفال وبذا يستمر الجنس الإنسانى.

٣ - حماية الأطفال وتنشئتهم، فالطفل الإنسانى - مقارنة بالحيوانات الأخرى - يكاد يكون أكثر المخلوقات اعتماداً على أبويه، فلابد أن يقوم شخص بتغذيته وتنظيفه وتغطيته بالملابس وهو لا يمكنه الحركة من مكان إلى مكان بنفسه إلا بعد مرور فترة من الزمن، كما أنه يحتاج إلى رعاية لفترة طويلة نسبياً لكى يصبح عضواً نافعاً فى المجتمع.

٤ - تقوم الأسرة بتوزيع العمل على أعضائها فيقوم الأب مثلاً بالإصلاحات المنزلية البسيطة بينما تقوم الأم بالغسل والطهى ويشترك الجانبان فى رعاية الأطفال.

وتكاد تكون وظيفة التنشئة الاجتماعية هى الوظيفة الأساسية للأسرة فهى - كعملية اجتماعية شاملة تستهدف نقل ثقافة المجتمع إلى الفرد، وطبعه بطابع الجماعة التى يولد فيها ويتعامل معها، وتستحوذ الأسرة على جزء أساسى من هذه العملية الهامة، فعن طريق التنشئة الاجتماعية يتعلم الطفل آداب السلوك مع الكبار ومع الزوار، وآداب المائدة، والأصول المتبعة فى الملبس، والمفاهيم الأساسية للدين وشعائره، كما تتعلم الطفلة البنت أن عليها سلوكاً خاصاً لأنها بنت، ويتعلم الطفل الذكر أن واجباته تختلف لأنه ذكر، ويعتاد الطفل أنواعاً معينة من الأكل وأنواعاً معينة من اللعب ويردد أنواعاً معينة من القصص والأغانى.. الخ، فيصبح بذلك طفلاً مصرياً ينطبع بالطابع الريفى إذا نما فى القرية وبالطابع الحضرى إذا نما فى المدينة. على أن البحوث الميدانية لم تتناول كل هذا بالبحث وإنما اهتمت بجوانب معينة مثل الرضاعة والفطام والتغذية وضبط الإخراج والتربية الاستقلالية.

لقد اهتم عدد من الباحثين[1] بعملية التنشئة الاجتماعية فكانت أهم نتائج هذه البحوث هى ما يلى:

---

(١) - محمود عبد القادر وإلهام عفيفى، الأساليب الشائعة للتنشئة الاجتماعية فى الريف المصرى، المجلة الاجتماعية القومية، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة، يناير ١٩٧٥.

- محمد سعيد فرج، دراسات فى المجتمع المصرى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، فرع الاسكندرية، ١٩٧٦.

١ - أن الاعتماد على الرضاعة الطبيعية فى تغذية الرضيع ظاهرة عامة فى مجتمع القرية ولا يزال هذا هو الأسلوب الأساسى فى المدينة حيث تلجأ فئة محدودة من الأمهات إلى الرضاعة الصناعية أو الجمع بين هذا وذاك فى وقت واحد. وتميل كثير من الأمهات العاملات إلى الرضاعة الصناعية خاصة بعد الشهر السادس.

٢ - إن أغلب الأمهات لا يضعن أى قيود على رضاعة الطفل فالأم تقدم ثدييها للطفل كلما بكى، وفى حالات محددة - بارتفاع مستوى تعليم الأم والأب - تنظم الأم مواعيداً لرضاعة الطفل.

٣ - أن الأمهات يقمن بفطام الطفل.. إذا لم يبتعد هو من نفسه، أما فجأة أو بالتدريج. وتستعين أغلب الأمهات وخاصة الريفيات بالصبار أو المواد الحريفة فى عملية الفطام. هذا، وقد بدأ بعض الأمهات الحضريات فى تحويل الطفل إلى أطعمة بديلة عن ثدى الأم فى المراضع الزجاجية.

٤ - أن الفطام التدريجى يشيع فى المدينة أكثر منه فى الريف.

٥ - أنه يتم فطام الطفل فى الريف فى سن أكبر منه فى المدينة حيث تستمر التغذية الطبيعية فى المدينة من حوالى سنة ونصف بينما تصل فى القرية إلى ثلاث سنوات.

٦ - أن طفل القرية - بعد عملية الفطام - ينتقل من لبن الأم إلى غذاء الأسرة العادى بدون مرحلة وسيطة، أما طفل المدينة فتعد له الأم وجبات خاصة مثل اللبن الزبادى والفاكهة المطبوخة والخضار المسلوق قبل أن ينتقل إلى غذاء الأسرة العادى.

٧ - أن الأسرة الريفية تلجأ عادة إلى العقاب البدنى والتهديد به حتى يتم تدريب الطفل على ضبط

- محمد سعيد فرج، **الطفولة والثقافة والشخصية**، منشأة المعارف بالاسكندرية، الاسكندرية، ١٩٧٧.
- المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية، بالتعاون مع الأمم المتحدة للأطفال، **بحث احتياجات الطفولة فى ج.م.ع**، الأمم المتحدة للأطفال، القاهرة، ١٩٧٤.
- محمد عماد الدين إسماعيل وآخرون، **التنشئة الاجتماعية للطفل فى الأسرة العربية**، القاهرة، ١٩٦٧.
- إنعام عبد الجواد، **أساليب التنشئة الاجتماعية لدى مجموعة من الأمهات المتعلمات وغير المتعلمات فى أسر قاهرية**، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة عين شمس، القاهرة، ١٩٧٤.
- جامعة الاسكندرية، أبحاث إعادة بناء الإنسان المصرى، التقرير الرابع، **الطفل المصرى فى إطار الرعاية الصحية والنفسية**، الاسكندرية، بدون تاريخ نشر.
- عايدة هاتم عبد اللطيف يوسف، **التنشئة الاجتماعية، دراسة فى المجتمعات الريفية والحضرية**، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة المنيا، المنيا، ١٩٧٧.
- نجيب اسكندر وعماد الدين إسماعيل، **الاتجاهات الوالدية فى تنشئة الطفل**، دار المعرفة، القاهرة، ١٩٥٩.
- **Hamed Ammar, Growing up in an Egyptian VIllage, Silwa Province of Aswan, Routladg and Kegan Paul, London, 1954.**

عملية الإخراج أما فى المدينة فإن غالبية الطبقة الوسطى تلجأ إلى النصح وإلى التوبيخ فى بعض الأحيان.

٨ - أن عملية التدريب على الإخراج هذه تتم فى الريف فى سن أكبر مما يحدث للطفل فى المدينة.

٩ - أن تعويد الأبناء الاعتماد على النفس من موقف لآخر فى الأسر أمر غير وارد بمعناه الكامل بين الأسر المصرية بوجه عام، وإن اختلفت درجات الاعتماد على النفس من موقف لآخر فى الأسر الريفية والحضرية، فالطفل فى الريف والفئات محدودة الدخل فى المدينة يخرج للعب فى الشارع أكثر من طفل المدينة والطفل فى الريف يستقل اقتصادياً ويقف فى سوق العمل فى سن مبكر مقارنة بطفل المدينة.

١٠ - أن الطفل الذكر لازالت له مكانة فى الأسرة وإن كان هذا واضحاً فى القرية أكثر منه فى المدينة.

١١ - أن هناك تفضيل للابن الأكبر فى القرية عنه فى المدينة.

وكما حدث فى جميع أنحاء العالم أثرت التغيرات الاقتصادية والاجتماعية فى المجتمع على وظائف الأسرة فانكمشت.. ولعل أهم هذه التغيرات هى ما يلى:

١ - انكماش دور الأسرة الاقتصادى فالأسرة فى المجتمعات الزراعية وحدة اقتصادية واجتماعية فى نفس الوقت، تنتج كل ما تحتاج فى استقلال يكاد يكون تاما. هذا النوع من الأسرة الذى يعتمد على نفسه فى كل شىء يختفى بالتدريج فى مجتمعنا كما حدث فى المجتمعات المصنعة وانتقلت بذلك المسئولية الاقتصادية من الأسرة إلى المجتمع الأكبر.

٢ - انكماش دور الأسرة التكافلى ومسئوليتها فى رعاية الفئات غير المنتجة مثل الأطفال والمسنين والعاطلين والمرضى بقيام الدولة بجزء كبير من المسئولية عن طريق التأمينات الاجتماعية والمساعدات وانشاء دور رعاية المسنين والمستشفيات... إلخ.

٣ - انكماش دور الأسرة التعليمى بقيام الدولة بانشاء دور الحضانة والمدارس.

٤ - انكماش دور الأسرة الترويحى والثقافى بقيام الدولة بانشاء مراكز الشباب وتنظيم المعسكرات وتدعيم الأندية وكذا تنظيم البرامج الثقافية فى الاذاعة والتليفزيون والمتاحف والمعارض ودور الثقافة.

٥ - انكماش دور الأسرة فى الانجاب والاستمتاع بهذه العملية كأساس لقيام أسرة ناجحة فقد أدت الدعوة إلى تحديد النسل إلى شعور الآباء بالخطأ والذنب عند إنجاب أكثر من طفلين مما ينعكس على الطفل الثالث والرابع.

٦ – انتقال كثير من مسئوليات الأسرة إلى هيئات عامة، فقد كانت الأسرة مسئولة – على سبيل المثال – عن الانارة والمياه وتخزين الطعام وتفصيل الملابس بل ونسجها فى بعض الأحيان.. كل هذا انتقل إلى جهات مركزية للانارة بالكهرباء وتوصيل المياه للمنازل وخزن المأكولات (محلات البقالة بأنواعها) وإلى مصانع الملابس الجاهزة.

هذا هو الذى يحدث فى العالم ويحدث فى مصر فيما يبدو.. وإن كانت هناك حاجة إلى مزيد من الدراسات للتعرف على أبعاد التغير الحادث.

ثامنا: اقتصاديات الأسرة

يتناول هذا الموضوع نقطتين أساستين: موارد الأسرة ثم ميزانيتها.

١ - موارد الأسرة:

وهى أما موارد بشرية أو موارد غير بشرية.

(أ) الموارد البشرية:

تلقى الموارد البشرية اهتماما أقل بكثير من الموارد غير البشرية وقد يرجع هذا إلى عدم تعود الغالبية العظمى من الناس على احتساب مثل هذه العناصر ضمن موارد الأسرة، ويمكن تقسيم الموارد البشرية إلى ما يلى:

- الموارد البشرية الشخصية:

مثل الطاقة أو الجهد ذلك أن قدرة الفرد على العمل الذهنى والجسمانى تختلف من شخص لآخر تبعا للسن والجنس والحالة الصحية... إلخ.

- القدرات الشخصية*:

مثل المهارات الخاصة فى مجالات معينة مثل الحياكة والنجارة والسباكة والمهارة فى الطبخ.

- الميول والاتجاهات:

مثل ميل ربة الأسرة إلى النظافة والنظام فى المسكن واتجاهات الوالدين نحو التنشئة الاجتماعية للأطفال (ديمقراطية - ديكتاتورية.. إلخ).

- التعليم:

سواء كان تعليما رسميا أو غير رسمى، فالأسرة المتعلمة تملك موردا بشريا يفوق الأسرة غير المتعلمة.

---

* انظر تقرير التعليم.

- الموارد البشرية المتبادلة:

مثل التعاون والانتماء والولاء وعلاقات المودة وتبادل الخبرات، فكلما كانت العلاقات المتبادلة داخل الأسرة إيجابية زادت قدرة الأسرة على اشباع حاجاتها.

(ب) الموارد غير البشرية*:

عندما يتبادل الناس موضوع الموارد فإن أول ما يطرأ على اذهانهم هو الموارد غير البشرية مثل:

- الممتلكات الخاصة:

مثل ما تقتنيه الأسرة من وسائل الانتقال وأجهزة وأدوات منزلية... إلخ.

- الخدمات والتسهيلات التي يوفرها المجتمع للأسرة:

مثل الخدمات الاجتماعية كالتعليم والصحة والاسكان والترويح والأمن والعدالة... إلخ.

- خدمات اقتصادية:

مثل دعم الحكومة للخبز والسكن والزيت والأقمشة الشعبية والبوتاجاز، (تزايد هذا الدعم تدريجيا منذ ١٩٧٣ فقد كان ١٠٨ مليون جنيه في ذلك العام ثم أصبح ١٥٨٢ مليون في عام ١٩٨٠).

- الوقت:

يتميز هذا المورد بأنه المورد الوحيد الموزع بعدالة بين الناس كما يتميز بأنه عنصر غير قابل للادخار، ومع ذلك يختلف الناس في طريقة استخدامهم للوقت ومن هذا تتأثر موارد الأسرة باختلاف اتجاهات أفرادها في استخدام أوقاتهم.

٢ - ميزانية الأسرة:

هي الخطة المالية التي تطرحها الأسرة لتوزيع دخلها على بنود الانفاق المختلفة في فترة زمنية محددة. أى أن ميزانية الأسرة - أى أسرة - هي ترجمة مالية رقمية لفلسفتها تجاه الحياة. والهدف من وضع ميزانية لأى أسرة هو توزيع مواردها المحدودة على حاجاتها المتعددة والمتنافسة والمتزايدة للوصول إلى أقصى منفعة ممكنة بأقل قدر ممكن من التضحيات.

---

* انظر الفصل الخاص بالبناء الاقتصادى.

ولأهمية الموضوع قامت عديد من الهيئات ببحثه ميدانيا فى فترة المسح ١٩٥٢-١٩٨٠: بحث ميزانية الأسرة فى قرى برنشت وأم خنان والشوبك ١٩٥٥، وبحث ميزانية الأسرة بالعينة فى أقليم مصر ١٩٥٨-١٩٥٩، وبحث ميزانية الأسرة بالعينة فى الجمهورية العربية المتحدة ١٩٦٤-١٩٦٥، وبحث ميزانية الأسرة بالعينة فى جمهورية مصر العربية ١٩٧٤-١٩٧٥. وتناولت هذه الأبحاث موضوعين أساسيين: حجم الدخل* المالى الذى تحصل عليه الأسرة سنويا ثم كيفية تقسيم هذا الدخل على أوجه الانفاق الاستهلاكى والادخارى.

(أ) نصيب الفرد والأسرة من إجمالى الدخل المحلى بالأسعار القائمة:

- تشير بيانات وزارة التخطيط إلى ارتفاع إجمالى الدخل المحلى خلال سنوات الخطة الخمسية الأولى (١٩٦٠-١٩٦٥) فارتفع بذلك نصيب الفرد (مقوما بأسعار سنة الأساس) من حوالى ٥٠ جنيها فى سنة ١٩٦٠ إلى حوالى ٥٩ جنيها فى ١٩٦٥ كما ارتفع نصيب الأسرة من حوالى ٢٥٠ جنيها فى ١٩٦٠ إلى حوالى ٣٠٣ جنيهات ١٩٦٥، أى أن متوسط نصيب الأسرة من الدخل المحلى قد ارتفع بنسبة ٢١٪ خلال مدة الخطة الخمسية الأولى.
- تشير بيانات الوزارة أيضا إلى ارتفاع الدخل المحلى خلال سنوات الخطة الخمسية الثانية (١٩٦٥-١٩٧٠) فارتفع بذلك نصيب الفرد (مقوما بأسعار سنة الأساس ١٩٦٥) من ٦٧ جنيها إلى ٧٠ جنيها فى عام ١٩٧٠، كما ارتفع نصيب الأسرة من حوالى ٣٥٠ جنيها إلى حوالى ٣٧١ جنيها فى عام ١٩٧٠.
- تشير بيانات الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء[1] إلى ارتفاع إجمالى الدخل الفردى (بالأسعار الثابتة) من حوالى ٣٧ جنيها فى عام ١٩٥٢ إلى حوالى ٤٣ جنيها فى عام ١٩٦٠ ثم إلى حوالى ٥١ جنيها فى ١٩٦٥ وحوالى ٥٢ جنيها عام ١٩٧٠ وحوالى ٥٧ جنيها عام ١٩٧٥.

(ب) كيفية تقسيم الدخل على أوجه الانفاق الادخارى والاستثمارى:

- تشير مراجع الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء[1] إلى أن الانفاق الأسرى والاستهلاكى بالأسعار الجارية كان ٩٧٤ جنيها فى سنة ١٩٦٠ ووصل إلى ١٤٦٢ فى سنة ١٩٦٥ ثم إلى ١٩٤٠ جنيها عام ١٩٧٠ ثم إلى ٣٢٩٢ سنة ١٩٧٥، وأن الاستهلاك الأسرى فى السنة فى عام ١٩٦٠ كان

---

* جرى العرف على استخدام جلة الاستخدام الاستهلاكى السنوى للأسرة بدلا من دخلها المالى لصعوبة تقدير دخل الأسرة.
(١) الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء، السكان والتنمية فى مصر.

يمثل حوالى ٨٧٪ من إجمالى الناتج القومى ثم أصبح يمثل حوالى ٩٦٪ من إجمالى الناتج القومى فى عام ١٩٧٥.

- تشير مراجع الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء(١) أيضا إلى أن نسبة الادخار إلى الدخل القومى كانت ١٤٪ فى عام ١٩٦٠ و١٦٪ عام ١٩٦٥ و١٦٪ عام ١٩٧٠ ووصلت إلى ١٧٪ عام ١٩٧٥.

- تشير بحوث ميزانية الأسرة التى اجراها الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء أعوام ١٩٥٨ و١٩٦٤ و١٩٧٥ إلى ما يلى:

* أن الأسرة الريفية فى مصر تخصص حوالى ٨٥٪ من انفاقها الكلى للطعام والشراب والمسكن وملحقاته والملابس والأقمشة بينما تخصص الأسرة الحضرية حوالى ٧٠٪ من دخلها لهذه الأغراض.

* أن معدل الانفاق على الطعام والشراب فى الأسرة الريفية اتجه إلى الانخفاض (من ٦٦٪ إلى ٦٣٪ ثم إلى ٦١٪ فى الثلاث ميزانيات على الترتيب) بينما ظل معدل الانفاق على الطعام والشراب فى الأسرة الحضرية ثابتا حوالى ٥٠٪ فى الثلاث ميزانيات.

* أن ترتيب معدل الانفاق تنازليا فى الأسرة الريفية يختلف عنه فى الأسرة الحضرية: طعام ثم ملابس ثم سكن فى الريف وطعام ثم سكن ثم ملابس فى الحضر. ولا يعنى هذا أن الأسرة الريفية تنفق على ملابسها أكثر من زميلتها الحضرية، فالواقع أن العكس هو الصحيح. هذا، وتنفق الأسرة الحضرية على السكن حوالى ضعف الأسرة الريفية، ولو أن نسبة ما تخصصه الأسرة الريفية من مجموع انفاقها على السكن آخذ فى الارتفاع ونسبة ما تخصصة الأسرة الحضرية من مجموع انفاقها على السكن آخذ فى الانخفاض.

* أن الأسرة الحضرية قامت بتخصيص ضعف ما تخصصه الأسرة الريفية للخدمات (تعليم وثقافة ومواصلات وعلاج ونظافة شخصية) فالأسرة الحضرية كانت تخصص لهذه البنود مجتمعة ١٦,٥٪ من جملة الانفاق الاستهلاكى حسب بحث ١٩٥٨ و١٥,١٪ حسب بحث ١٩٧٥ بينما كانت الأسرة الريفية تخصص ٨,٦٪ فقط من مجموع انفاقها الاستهلاكى لنفس الغرض حسب بحث ١٩٥٨ و٧,٢٪ حسب بحث ١٩٧٥.

* أن هناك توزيعا موسميا لميزانية الانفاق الاستهلاكى للأسرة، فعلى سبيل المثال:

●● تزداد معدلات استهلاك الطعام فى شهر رمضان والأعياد وشم النسيم فى كل من الريف والحضر.

---

(١) السكان والتنمية فى مصر، المرجع السابق-ص ٢٤٦.

●● يزداد الانفاق على الملابس والبياضات فى شهرى مارس وابريل كثيرا وفى شهرى سبتمبر وأكتوبر وكذا فى المواسم والأعياد فى كل من الريف والحضر.

●● يزداد الانفاق على الأحذية والحقائب والكتب والأدوات المدرسية فى شهرى سبتمبر وأكتوبر فى كل من الريف والحضر.

تاسعا: مشكلات الأسرة
والجهود* المبذولة لمواجهتها

أدت التغيرات التى حدثت فى مصر قبل مرحلة المسح وأثناءها إلى تغيرات كثيرة ومتباينة فى الأسرة المصرية نفسها ولا يمكن الحسم بأن هذه التغيرات كانت سلبية أو ايجابية أى ضارة أو نافعة.. فتراخى العلاقات الأسرية الذى تفرضه هجرة الأسرة من الريف للحضر قد ينظر اليه البعض على أنه تفكك فى الأسرة الحضرية مقارنة بالأسرة الريفية المتماسكة.. كما قد ينظر اليه بعض آخر على أنه تحرر لأفراد الأسرة الحضرية. أى أن التغير الذى يحدث يؤدى فى العادة إلى تدعيم كفاءة الأسرة، ومن فاعلية أفرادها كمواطنين فى المجتمع وأن صحبته بعض المشكلات، وبوجه عام يمكن القول بأن التغير الذى حدث فى المجتمع المصرى فى مرحلة المسح قد دعم الأسرة المصرية فى كثير من النواحى، فقد زاد دخلها درجة، وأصبحت علاقة الزوج بالزوجة أكثر تكافؤا، وحصلت المرأة على حريات كثيرة، كما توفرت للأبناء فرص التعامل بديمقراطية أكثر مع آبائهم.. أى أن ما يسمى تراخيا فى العلاقات الداخلية للأسرة المصرية قد أدى إلى مزيد من الحريات لأفرادها ومزيد من التكافؤ والديمقراطية فى علاقاتها، ومن ثم صار أفراد الأسرة أكثر إسهاما فى حياة الأسرة والمجتمع.. ونظره واحدة إلى المرأة والشباب فى بدايات هذا القرن توضح الانطلاقة الكبيرة للفئتين بعد أن كان الرجال ينفردون بفرصة التوجيه فى الأسرة والمجتمع.

على أن كل تغير لابد أن تصحبه مشكلات، وتزداد حدة هذه المشكلات بزيادة سرعة التغير فى المجتمع والأسرة بالتالى، وما حدث فى المجتمع المصرى والأسرة المصرية فى مرحلة المسح كثير ولا شك فلا يمكن أن تقوم ثورة كثورة ٢٣ يوليو دون أن تكون لها انعكاسات واضحة على المجتمع عامة والأسرة خاصة: اعادة توزيع الأرض، دفعة كبيرة للتصنيع، اصدار كثير من القوانين الاشتراكية، التخلص من التبعية السياسية والاقتصادية، خروج البنت للتعليم والمرأة للعمل، الإنتقال إلى مرحلة الأنفتاح الأقتصادى الاستهلاكى، الاشتراك فى عديد من الحروب، الهجرة للبلدان العربية البترولية.. إلخ، ومع كل هذه التغيرات أخذت المشكلات الأسرية التقليدية فى الانحسار – على غير المنتظر – فقلت معدلات الطلاق وكذا معدلات الزواج بأكثر من واحدة (أنظر نظرة إحصائية عامة ص١٤٠). ومن المشكلات الجديدة التى تحتاج إلى بحوث ميدانية للتأكد من أبعادها ما يلى:

---

* انظر التغير فى المجتمع المصرى فى الفترة من ٥٢ – ١٩٨٠ وانعكاساته على الأسرة، ص١٢٩ من نفس الفصل.

١ - المشكلات المصاحبة لخروج المرأة للعمل[١]

أدى خروج المرأة للعمل (أنظر الجزء الخاص بالمرأة ص/١٦٩) إلى عديد من المشكلات مثل عدم توفر الوقت الكافى لرعاية الأبناء والزوج والبيت وقلق الزوجة والزوج نتيجة لهذا ومحاولة الزوجة اقناع زوجها باعادة النظر فى توزيع الأدوار فى الأسرة وإشراك الزوج فى مسئوليات لم يعتد عليها مثل رعاية الأبناء دراسيا ونظافة البيت وما يصاحب هذا التغير من خلافات.

٢ - صراع الأجيال

أدى التسارع فى عمليات التغير إلى اتساع الفجوة بين الآباء وأبنائهم وإلى اتساع أكبر لها بين الأجداد والأحفاد مما حول الخلافات الطبيعية المحدودة بين أجيال الأسرة إلى مشاحنات ومشكلات تعانى منها أسر كثيرة فى مصر. على أن تكيف الآباء والأمهات مع التغير الجديد ومحاولتهم تقبل ثقافة الشباب المتحرر قلل كثيرا من حدة المشكلة، ويبدو أن الآباء أسرع تقبلا لثقافة الأبناء من الأمهات[٢].

٣ - المشكلات المصاحبة لارتفاع سن الزواج

أدى الأرتفاع الملحوظ فى سن الزواج (أنظر نظرة احصائية عامة ص١٤٠) إلى امتداد فى الفترة الحرجة أي النضوج الجنسى لكل من الفتى والفتاة ونضوجها الأقتصادى والاجتماعى والنفسى الذى يسمح بقيام أسر ناجحة، ومن هنا ظهر التعارض بين قيم الدين والمجتمع وممارسات بعض الشباب التى قد تصل إلى حد الأنحراف.

٤ - التضحية بالأستقرار الأسرى فى سبيل تحسين الدخل

زاد فى السنوات الأخيرة من مرحلة المسح اقبال كثير من النساء المصريات على العمل بمفردهن فى البلدان العربية (بعيدا عن الزوج والأبناء) مما أدى إلى تغير مفاجئ فى الأدوار الطبيعية لأفراد الأسرة وإلى عدم استقرار فى حياة الأسرة كجماعة.

(أ) اصبح الزوج يقوم بدورى الأم والأب فى آن واحد.
(ب) اصبح الأطفال الصغار يتحملون مسئولية رعاية انفسهم فى سن مبكرة.

---

(١) عائدة هانم عبد اللطيف، أثر البيئة الاجتماعية فى تكوين اتجاهات المرأة نحو العمل المنزلى ورعاية الأطفال، رسالة دكتوراة، كلية الآداب، جامعة المنيا، المنيا، ١٩٨١.

(٢) محمد سعيد فرح، الشخصية والبناء الاجتماعى، رسالة دكتوراة كلية الآداب، جامعة الاسكندرية، الاسكندرية، ١٩٧١.

٥ - انقسام الأسرة نتيجة للهجرة

أدى ارتفاع معدلات الهجرة الداخلية والخارجية إلى تباعد مادى ونفسى بالتالى بين أفراد كثير من الأسر، فليس من الغريب أن نسمع الآن عن أسر عائلها فى الكويت والأم مع الأطفال فى احدى القرى بينما يدرس أحد الأبناء فى احدى الجامعات فى المدن.. هذا الشكل الجديد فى الأسرة المصرية يصاحبه فى الغالب تراخ فى العلاقات يصل إلى درجة التباعد والجفوة والفتور الأسرى بل إلى التفكك فى كثير من الأحيان.. أى أن زيادة الدخل التى تأتى للأسرة مع الهجرة - سواء كانت داخلية أو خارجية - تصاحبها دائما خسارة مقابلة فى انتظام الأبناء دراسيا وفى شعور الأفراد بالدفء العاطفى والأمن النفسى الذى لا يمكن أن يأتى إلا من أسر بها حد أدنى من التماسك.

٦ - الزيادة المفاجئة فى الدخل

أدى تفجر البترول فى البلدان العربية إلى اجتذاب أعداد ضخمة من المصريين أملا فى التمتع بالدخل الكبير الذى توفره البلدان العربية الغنية. ونجح كثير من المصريين فى تكوين ثروات لا بأس بها.. على أن زيادة دخل هذه الأسر بطريقة مفاجئة وسهلة أدى إلى مشكلات عديدة لعل أهمها انغماس الأسرة انغماسا مرضيا فى الانفاق الاستهلاكى الكمالى والتفاخرى، وإلى ظهور فئة من الأبناء لا يعرفون معنى الكد وبذل الجهد والعرق والادخار لبناء الأمان الاقتصادى لأسرهم.

٧ - المشكلة الإسكانيه

أدى التزايد السكانى وارتفاع معدلات الهجرة الداخلية إلى ظهور مشكلة جديدة فى فترة المسح لم تكن موجودة من قبل هى مشكلة الاسكان، ولو أن هذه المشكلة قد ذكرت فى الفصل الخاص بالإسكان إلا أن ارتباطها الشديد بتكوين أسر جديدة حتم الإشارة إليها ضمن مشكلات الأسرة المصرية حيث أنها أدت إلى:

(أ) تأجيل كثير من الزيجات لمجرد عدم وجود مكان سكنى للأسرة الجديدة.
(ب) أضطرار الأسر الجديدة إلى السكنى مع الآباء ولو بصفة مؤقتة وهو أمر مقلق لكلتا الأسرتين.
(جـ) اضطرار الأسر الجديدة إلى قبول السكن فى أى مكان حتى لو لم يلائم الأسرة، أى أن الأسرة قد حرمت من فرصة المقارنة لأختيار السكن المناسب بل أن اعدادا من تلك الأسر لجأ إلى أمكنة لا تصلح للمعيشة اطلاقا مثل سكنى المساجد والقبور والمعيشة مع أسرة أخرى فى مسكن واحد مشترك، مع عدم وجود قرابة أو معرفة سابقة بين الأسر المتشاركة فى كثير من الأحيان.

الجهود المبذولة لمواجهة مشكلات الأسرة:*

هناك أربعة أنواع من الجهود المبذولة لمقابلة مشكلات الأسرة: جهود حكومية - جهود أهلية - جهود حكومية أهلية، جهود شعبية، والمقصود بالجهود الحكومية هى كل ما تقوم به حكومة مصر بأموالها ورجالها لمقابلة احتياجات الأسرة المصرية، على أن الحكومة لجأت فى السنوات الأخيرة إلى منهج جديد فأسندت بعض مشروعاتها إلى جمعيات أهلية وهذا النوع من الجهد هو ما نشير اليه هنا تحت أسم «الجهود الحكومية الأهلية». أما الجهود الأهلية الصرفة فهى تلك العمليات التى يقوم بها المواطنون فى جماعة طوعا ودون أى تدخل خارجى عن طريق تشكيل جمعيات يسجلونها بوزارة الشئون الاجتماعية، وتختلف الجهود الشعبية عن الجهود الحكومية والأهليه فى كونها تحدث باستمرار دون توجيه أو اشراف أو تسجيل فى وزارة الشئون الاجتماعية فالتكافل الاجتماعى بين أفراد الأسرة أو العائلة عامة على سبيل المثال يحدث منذ قديم الأزل قبل قيام وزارة الشئون الاجتماعية سنة ١٩٣٩ وقبل بدء النشاط الأهلى فى مصر فى نهايات القرن التاسع عشر.

١ - الخدمات الحكومية:

مثل الضمان الاجتماعى والمساعدات العامة بهدف حماية الأسر محدودة الدخل والتى تقابل هزات اقتصادية مفاجئة:

- عدلت وزارة الشئون الاجتماعية قانون الضمان الاجتماعى عام ١٩٥٣ بغرض تحديد مسئولية الدولة فى تمويل الضمان والمساعدات ثم عدل القانون مرتين عامى ١٩٦٤، ١٩٧٧ من أجل رفع قيمة المعاش.
- أصبح عدد المستفيدين من مشروع الأسر المنتجة ٤٥٠٥٥ أسرة فى عام ١٩٨٠ بعد أن كان ٧٦٣٩ اسرة عام ١٩٦٧.
- أصدرت الدولة عدة قوانين فى مجال التأمينات (انظر الجزء الخاص بتشريعات الأسرة).
- زاد عدد مدارس الحضانة التابعة للتربية والتعليم فأصبح ٤٣٣ داراً فى عام ١٩٨٠ بعد أن كان ٩٣ داراً فى عام ١٩٥٥* هذا بالإضافة إلى دور الحضانة الأهلية (انظر الخدمات الأهلية).
- زاد اهتمام أجهزة الإذاعة والتليفزيون بقضايا الأسرة سواء عن طريق الإرشاد المباشر أو عن طريق مناقشة هذه القضايا فى المسرحيات والمسلسلات.

---

* انظر خدمات المرأة ص ١٧١ وخدمات الطفل ص١٧٦ وخدمات الشباب ص١٨٣ وخدمات المسنين ص١٩٣.
* انظر الفصل الخاص بالتعليم.

- أصبح عدد مراكز الأمومة والطفولة بوزارة الصحة ٢٢٠ مركزاً عام ١٩٨٠ بعد أن كانت ١٤٠ مركزاً عام ١٩٥٢، وأصبح عدد وحدات تنظيم الأسرة التابعة لوزارة الصحة ٤٥٦ مركزاً عام ١٩٨٠ بعد أن كانت فى حدود ٢٤ مركزاً عام ٦٤*.

٢ - الخدمات الحكومية الأهلية:

- اسندت وزارة الشئون الاجتماعية مكاتب التوجيه والاستشارات الأسرية إلى جمعيات أهلية فأصبح عددها ٥٣ مكتبا فى عام ١٩٨٠ بعد أن كان صفراً فى عام ١٩٥٢.

٣ - الخدمات الأهلية:

- أصبح عدد دور الحضانة التابعة لجمعيات وهيئات أهلية تحت إشراف وزارة الشئون الاجتماعية ١٦٤٩ داراً فى عام ١٩٧٩ بعد أن كانت ٢١ داراً فى عام ١٩٥٢. هذا بالإضافة إلى فصول الحضانة بمدارس اللغات وكان عددها ٢٤ مدرسة عام ١٩٨٠.

- أصبح عدد جمعيات تنظيم الأسرة ٤٥٦ جمعية فى عام ١٩٨٠ بعد أن كان فى حدود ثلاث جمعيات عام ١٩٥٢. لقد بدأت حركة تنظيم الأسرة تصل مداها فى عام ١٩٦٦ حين أعيد شهر الجمعية المصرية للدراسات السكانية تحت اسم «الجمعية العامة لتنظيم الأسرة».

٤ - الخدمات الشعبية:

- تبدو مظاهر التكافل الاجتماعى فى المجتمعات الريفية أكثر وضوحاً عنها فى المجتمعات الحضرية، كما تبدو مظاهر التكافل فى المجتمعات الحضرية بين ذوى الدخل المحدود أكثر منها بين ذوى الدخل المرتفع.

ومن صور التكافل الاجتماعى العناية بكبار السن والأطفال فى العائلة، ويبدو أن اهتمام الدولة بتوفير معاشات للجميع قد أدى إلى تلكؤ كثير من الأسر الريفية والحضرية فى الاستمرار بالقيام بدورها فى التكافل الاجتماعى بنفس القدر من الهمة.

- تنظم كثير من الأسر الريفية والحضرية دخلها وإنفاقها على أساس الاشتراك مع أسر أخرى فى جمعيات شهرية يمكن أن نسميها جيعات التعاون المالى (تساهم كل أسرة فى الجمعية شهرياً بمبلغ محدود من المال ثم تحصل على مساهمتها هذه مجمعة كل فترة تزيد أو تقل حسب رغبة أعضاء الجمعية).

---

* انظر الفصل الخاص بالصحة.

عاشرًا: المرأة

كانت نسبه الإناث فى تعداد ١٩٤٧ فى مصر ٥١,٥٪ من مجموع السكان وأصبحت هذه النسبه ٤٩,٨٪ فى عام ١٩٨٠.

١ - المرأة والتعليم:

ارتفعت نسبة المتعلمات فى السنوات الأخيرة فقد كانت نسبة الأميات تمثل ٨٤٪ من مجموع الإناث فى عام ١٩٥٢ فانخفضت هذه النسبة إلى ٧١٪ عام ١٩٨٠، وكانت نسبتهن من بين تلاميذ المرحلة الثانوية ١٤,٤٪ من مجموع الطلاب عام ١٩٥٥/١٩٥٤ فأصبحت ٣٦,٧٪ عام ١٩٨١/١٩٨٠، كما كانت نسبة الإناث فى المرحلة الجامعية ٨,٢٪ من مجموع الطلاب عام ١٩٥٣/١٩٥٢ فأصبحت ٣٢,٦٪ عام ١٩٨١/١٩٨٠.

هذا، ويلاحظ فى التوزيع النسبى للسكان حسب الحالة التعليمية (فى التعداد) أن الإناث لم يظهرهن ضمن احصاءات التعليم الفنى أو بين الحاصلين على درجات الدكتوراه.

٢ - المرأة والعمل:*

زادت نسبة العاملات فى المجتمع المصرى من حوالى ٥٢٪ من مجموع الإناث عام ١٩٦٠ إلى حوالى ٥٣٪ من مجموعهن عام ١٩٨٠، وتدعيمًا لعمل المرأة أكد الدستور المصرى على ضرورة قيام الدولة بالتيسير للمرأة حتى يمكنها التوفيق بين عملها فى المجتمع وواجباتها فى الأسرة. وفى تعداد ١٩٦٠ وضح اشتغال المرأة بشىء من التحديد فأشار إلى أن اشتراكها فى الأعمال المختلفة أخذ فى الزيادة الطفيفة فيما عدا النشاط الزراعى الذى استمر فى الانخفاض بعد أن كان يشكل المهنة الرئيسية للمرأة حتى عام ١٩٦٤ فقد كانت نسبة المشتغلات بالزراعة ٤٣٪ من جملة الإناث العاملات فى هذه السنة ثم انخفضت هذه النسبه إلى ٢٥,١٪ سنة ١٩٧١، وربما يرجع هذا لاتجاه المرأة إلى الاشتغال بمهن تتطلب قدرات واستعدادات عملية ومهارات فنية خاصة تيسر لها فرصة الحصول على أجور مرتفعة كالتى يحصل عليها الرجل. وترتب على ذلك أن ارتفعت نسبة العاملات بالمهن العلمية والفنية من ٨,٣٪ من جملة العاملات عام ١٩٦١ إلى ١٩,٣٪ من جملتهن عام ١٩٧١.. ومن أهمها مهنتى التدريس والتمريض فقد

* انظر الفصل الخاص بالبناء الاقتصادى - الجزء الخاص بالعمالة.

بلغت نسبتها ٩١,٥٪ عام ١٩٦١ من جملة العاملات، كما ارتفعت نسبة المشتغلات بالوظائف الكتابية من ٢,٥٪ إلى ١٠,٧ ٪ من جملة العاملات فى عامى ١٩٦١، ١٩٧١ على التوالى، كما ارتفعت هذه النسبة بدرجة عالية فى السنوات اللاحقة.

أما بالنسبة للعاملات فى الحرف والصناعات الخفيفة مثل الحياكة وقص الأقمشة والغزل والنسيج والتريكو - وكلها أعمال تؤديها عاملات نصف ماهرات - فقد ارتفعت نسبتهن من ٦,٧٪ من جملة العاملات عام ١٩٦١ إلى ٩,٦٪ من جملتهن عام ١٩٧١.

وفى الستينات والسبعينات وبداية الثمانيات انخفض عدد العاملات بالأعمال الخدمية من جملة المشتغلات فى الخدمات - لاسيما أللآتى كن يعملن فى الخدمة المنزلية - فقد اتجهن للعمل فى المصانع مثل مصانع الملابس الجاهزة والأغذية والتعبئة والتغليف، كما اشتغلن بالأعمال الزراعية البسيطة.

٣ - المرأة والمشاركه السياسيه:

نص الدستور على أن الانتخاب حق للمواطنين جميعا وحث على مساهمة المواطنين فى الحياة العامة، وبناء على هذا سمح قانون الانتخابات لكل مصرى ومصرية بلغ سن الثمانية عشر بممارسة الحقوق السياسية فى إبداء الرأى فى كل استفتاء. وأدى هذا إلى تزايد مستمر فى أعداد المشتركات من النساء فى الحياة السياسية سواء عن طريق الاشتراك فى المجالس السياسية بأنواعها.. بما فى ذلك مجلسى الشعب والشورى والمجالس القومية والمحلية والاتحادات والنقابات المهنية وكذا عن طريق الأداء بأصواتهن فى الانتخابات.

٤ - المرأة والعمل المنزلى:(١)

يمكن اعتبار وظيفة ربة المنزل أكثر وظائف المرأة انتشارا رغم عدم ظهور حجمها فى التعدادات والتقارير ورغم أن الأبحاث العالمية التى تهتم بهذا الجانب تقدر مجموع ساعات العمل التى تقضيها المرأة فى العمل المنزلى تتراوح بين ١٢-١٤ ساعة وإن قلت فى الحضر عنها الريف.

أى أن مجموع ساعات العمل التى تبذلها المرأة فى البيت تفوق عدد الساعات التى تبذلها فى أى نشاط أو صناعة من الصناعات، وتصف بعض الدراسات العمل المنزلى بأنه عمل رتيب وبأن الحياة العملية خارج المنزل تبدو أكثر بريقا للمرأة من العمل داخله.

وقد حللت الدكتورة سامية فهمى إسهام المرأة فى التنمية وقسمته إلى ٧٠ عملية مختلفة منها ٢٢

---

(١) سامية محمد فهمى، أدوار المرأة فى التنمية، رسالة دكتوراه، كلية الخدمة الاجتماعية بجامعة حلوان، القاهرة، ١٩٨٠.

عملية تتصل بالإنتاج السلعى و٢٤ عمليه تتصل بالإنتاج غير السلعى بالإضافة إلى ٢٤ عملية أخرى تتصل بالترويح والوقت الخامل.

٥ - الخدمات الحكومية للمرأة:

(أ) خدمات وزارة التعليم:*

اختفى التعليم الخاص باعداد المرأة للحياة الأسرية فى مصر تقريبا، فقد ألغيت مدارس الثقافة النسوية والفنون الطرزية، كما ألغيت السنة الدراسية التى كانت مضافة لتعليم البنات والتى كانت مخصصة لهذا الغرض، وتوسعت الدولة مؤخرا فى مرحلة المسح فى التعليم المهنى الخاص بالإناث حيث أنشأت مدارس متخصصة للتجارة والزراعة والصناعة والتمريض والخدمة الاجتماعية.

(ب) خدمات وزارة الصحة:*

توسعت الدولة فى برامج الخدمات الصحية فأنشأت مستشفيات عامة ومتخصصة - مجانية وبأجر اقتصادى - كما توسعت فى المستوصفات والعيادات الخارجية الملحقة والمستشفيات والمؤسسات العلاجية والتى يتم فيها الكشف على المرضى من الإناث والرجال وعلاجهم بأجر رمزى.

هذا، وقد توسعت الدولة فى فتح وحدات صحية ومراكز لرعاية الأمومة والطفولة ووحدات لتنظيم الأسرة* بالحضر والريف، كما توسعت فى العيادات النفسية والعقلية والعلاج الطبيعى.

(جـ) خدمات وزارة التأمينات:*

تشمل خدمات هذه الوزارة برامج وخدمات لأصحاب المعاشات ولحماية الأفراد الذين يتعرضون لمواقف صعبة فى الحياة.

وينص قانون التأمينات رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ - وكذا القانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٧٥ - على توفير الأمان للمرأه عن طريق التأمين أو المعاش فى حالة وفاة عائلها تأمينا لها من مخاطر الحاجة ورعاية لكرامتها، كما ييسر القانون توفير الرعاية للبنت غير المتزوجة فى حالة وفاة الوالد وذلك عن طريق المعاش أو المنح المحددة حتى يمكنهم الاعتماد على أنفسهن. كما شمل القانون معاشات دورية للشيخوخة والعجز والتعويضات الإضافية.

---

* انظر الفصل الخاص بالتعليم.

* أنظر الفصل الخاص بالصحة.

* انظر خدمات الاسرة فى نفس الفصل، وأنظر أيضا تنظيم الأسرة فى الفصل الخاص بالصحة، وكذا تنظيم الأسرة فى الفصل الخاص بالسكان.

(د) خدمات وزارة الشئون الاجتماعية:

تشمل خدمات وزارة الشئون الاجتماعية ثلاث عشر مجالا للرعاية الاجتماعية ومن بينها:

- مشروع الرائدات الريفيات والحضريات:

بدأ مشروع الرائدات الريفيات عام ١٩٦٤ بهدف توعية المرأة الريفية من النواحى المختلفة للمشاركة فى القيادة النسائية المحلية وفى عمليات التنشئة بل وتزويدها بالمهارات وأساليب القيادة لكى تستطيع العمل مع غيرها من القرويات. كما بدأ مشروع الرائدات الحضريات عام ١٩٧٤ بهدف توعية المرأة الحضرية فى الأحياء الشعبية.

هذا وقد بلغ عدد الرائدات الريفيات والحضريات حوالى ١٤٤٨ رائدة موزعات على جميع المحافظات فيما عدا محافظتى السويس وشمال سيناء.. أى ٢٤ محافظة.

- مشروع الاسر المنتجة:

يهدف هذا المشروع إلى تنمية الموارد المالية للأسرة من خلال استغلال أوقات فراغ أفرادها وتشغيلهم فى بعض الصناعات المحلية. وتوفر الوزارة للمشروع خدمات التدريب والإرشاد والتوجيه الفنى كما توفر له أدوات العمل اللازمة والخامات. وتتولى الوزارة عملية التسويق. وقد أحتلت الإناث موقعا هاما فى هذا المشروع.

- اللجنة القومية للمرأة:

فى أعقاب المؤتمر العالمى للمرأة الذى عقد بالمكسيك ١٩٧٦ قامت وزارة الشئون بإنشاء إدارة متخصصة لشئون المرأة. وفى عام ١٩٧٨ استصدرت الوزارة قرار بإنشاء اللجنة القومية للمرأة.

وتنبثق من هذه اللجنة لجان فرعية هى: اللجنة القانونية، ولجنة التعاون الدولى، ولجنة البحوث والمؤتمرات، ولجنة الخطة والمتابعة، ولجنة الإعلام، وتقوم الإدارة العامة لشئون المرأة بمثابة الأمانة العامة للجنة القومية للمرأة.

وتهدف هذه اللجنة إلى تنسيق كافة جهود الوزارات والهيئات الحكومية المهتمة بشئون المرأة على المستوى القومى. ومن بين اختصاصات هذه اللجنة ما يلى:

* متابعة تنفيذ الخطط القومية للمرأة والتقدم بأى مقترحات لتحسينها بالإضافة أو بالتعديل لمواكبه التغير الاجتماعى والاقتصادى والسياسى الذى يمر به المجتمع.

* دعوة كل من الوزارات والهيئات المعنية المشتركة فى عضوية اللجنة لوضع خططها وبرامجها الخاصة لتنمية المرأة.

* متابعة وتنفيذ خطط وبرامج الوزارات والهيئات المشتركة ودراسة نتائجها ومتابعتها واقتراح الاجراءات الكفيلة بالتغلب على ما يواجه التنفيذ من صعوبات أو معوقات.

* اقتراح البحوث والدراسات المتعلقة بأوضاع المرأة فى القطاعات المختلفة والاستعانة بالمنظمات الدولية والقومية للقيام بالبحوث اللازمة لرفع شأن المرأة فى مصر.

ومّن أهم أنشطة اللجنة القومية للمرأة ما يلى:

* مشروع الوجبات الغذائية والخضروات المعبآة والذى يهدف إلى إنتاج خضروات مجهزة ومعبأة ووجبات اقتصادية تكون صالحة للاستخدام المباشر.

* مشروع إنتاج وبيع الملابس الجاهزة والذى يهدف إلى توفير أنواع متعددة من الملابس التى تستخدمها المرأة فى عملها بأسعار مناسبة.

* مشروع معاونات ربات المنازل والذى يهدف إلى توفير العاملات المعاونات المدربات على نظافة المنازل لمعاونة المرأة فى أعمال المنزل نظير أجور مناسبة.

* مشروع غسيل الملابس والمفروشات وكيها والذى يهدف إلى توفير الأجهزة الكهربائية لغسيل الملابس والمفروشات وكيها.

* مشروع رعاية الأطفال، والذى يهدف إلى توفير الرعاية لأبناء العاملات اللآتى تتعارض أوقات عملهن مع نظام الحضانات العادية ذات الفترة الصباحية فقط وذلك نظير رسوم مناسبة.

٦ - الخدمات الحكومية الأهلية للمرأة:

يضم النشاط الأهلى قطاع كبير للأنشطة النسائية مثل الأندية النسائية، والحضانات، ومؤسسات رعاية الأسرة والطفولة..* وغيرها.. وكلها مشروعات تمت فى إدارات الوزارة ثم أوكلتها هذه إلى جمعيات أهلية أو انشأت لها جمعيات أهلية جديدة. ومن أهم الخدمات المستحدثة فى هذا المجال ما يعرف باسم الأندية النسائية، وقد أنشئت هذه الأندية طبقا لاتفاقية دولية عقدت بين وزارة الشئون الاجتماعية ومنظمة اليونسيف، ويهدف هذا المشروع إلى تنمية قدرات المرأة لمعاونتها على رفع مستوى معيشتها وأسرتها اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا وصحيا.

---

* انظر خدمات الأسرة فى نفس الفصل.

ويعتبر النادى النسائى مركزا لتدريب المرأة الريفية والحضرية فى مجالات الحياكة والتفصيل وتربية الأطفال والقراءة والكتابة والتدبير المنزلى والفلاحة والبساتين بإشراف وتوجيه الرائدة وبعض العناصر الصالحة من القيادات النسائية المحلية. وقد بلغ عدد هذه الأندية ٢١٥ ناديا حتى عام ١٩٧٩.

٧ - الخدمات الأهلية للمرأة:

لا توجد بيانات خاصة بالجمعيات القائمة على شئون المرأة بمصر وإنما توجد بيانات عن خدمات الأسرة والطفولة وقد سبق الاشارة إليها تحت عنوان الخدمات الأهلية للأسرة.

٨ - الخدمات الشعبية للمرأة:

وبالإضافة للخدمات الحكومية والأهلية هناك أنواع أخرى من الخدمات المتبادلة بين المواطنين لا تتدخل فيها الدولة واطلقنا عليها هنا اسم الخدمات الشعبية ومن أمثلة هذه الخدمات: التكافل المتبادل بين أفراد الأسرة والعائلة والجيران، والخياطة التى تقوم بتدريب الفتيات فى القرى والأحياء الشعبية فى المدن، وجمعيات التعاون المالى بين النساء.

احدى عشر: الطفولة

المقصود بالطفل فى هذه الورقة المولود حتى سن أقل من الخامسة عشرة، وكانت نسبة هؤلاء لمجموع السكان فى مصر عام ١٩٥٢ حوالى ٣٩٪ واستمرت هذه النسبة على ما هى حتى عام ١٩٨٠.

١ - الطفولة والتعليم:

ارتفع عدد المتعلمين من الأطفال فى مرحلة المسح فقد كان عددهم بدور الحضانة التابعة لوزارة التربية والتعليم ٢٤٥٥٨ طفلا وطفله عام ١٩٧١/٧٠ وأصبح ٧٤٩٢١ طفلا وطفلة فى عام ١٩٨١/٨٠.

وكان عدد التلاميذ بالمرحلة الابتدائية حكومى ١٥٤٢٠٢ تلميذا وتلميذة عام ١٩٥٣/٥٢ وأصبح ٤٥٤٨٠٥٨ تلميذا وتلميذة عام ١٩٨١/٨٠، وكان عدد التلاميذ بالمرحلة الاعدادية حكومى ٢٦١١٠٣ تلميذا وتلميذة عام ١٩٦١/٦٠ وأصبح ١٥٧٤٣٢٣ تلميذا وتلميذة عام ١٩٨١/٨٠ كما عدد التلاميذ بالمرحلة الاعدادية الفنية ٨٢١٨ تلميذا وتلميذة عام ١٩٥٦/٥٥ وأصبح ٤٩٦٦٧ تلميذا وتلميذة عام ١٩٦٣/٦٢.

٢ - مشكلات الطفولة:

أدت التغيرات التى حدثت فى مصر قبل مرحلة المسح واثناءها إلى ظهور تغيرات بعيدة المدى فى ظروف المجتمع والأسرة المصرية بالتالى مما انعكس على الطفولة، ومن هنا ظهرت فى مرحلة المسح مشكلات جديدة لعل أهمها ما يلى:

(أ) **خروج المرأة للعمل:** أدى التزايد الكبير فى أعداد العاملات خارج نطاق الأسرة إلى عديد من المشكلات لعل أهمها عدم توفر الوقت الكافى لرعاية الأبناء أثناء غياب الأم فى العمل، فالتجأ البعض إلى دور الحضانة والتجأ البعض الآخر إلى الأجداد كما التجأ بعض ثالث إلى المربيات بأجر والشغالات. وبالطبع لا يمكن أن تقوم هذه الحلول مقام الأم فهى إذن مشكلة قائمة، وسوف تبقى لفترات طويلة مقبلة.

(ب) **إنقسام الأسرة نتيجة الهجرة:** أدى ارتفاع معدلات الهجرة الداخلية والخارجية إلى بعد الأطفال عن الآباء فى أغلب الأحيان، بل وعن الأمهات فى كثير من الأحيان أيضا، مما يحرمهم من الدفء والأمن الذى يوفره الآباء للأبناء.

(جـ) **عدم توفر أمكنة للعب**: هذه مشكلة قديمة تسبق مرحلة المسح ولكنها تفاقمت بشدة إبان مرحلة المسح للزيادة السكانية المفاجئة وما صاحبها من ازدحام فى الشوارع والأمكنة العامة واختفاء الحدائق إلى درجة كبيرة على المستويين القومى والمحلى، كما أدى انتشار عمليات الهدم والحفر إلى اختناق الشوارع والأمكنة التى يقوم الأطفال باللعب فيها.

٣ - الخدمات الحكومية للطفل:*

(أ) خدمات وزارة الثقافة:

وتشمل كتب الأطفال والخدمات التى يقدمها المركز القومى لثقافة الطفل، ومسرح العرائس وكذا ما تقدمه دور ثقافة الطفل وبيوت الثقافة من انشطة ثقافية وفنية وترويحية كالرسم والموسيقى والعروض السينمائية.

(ب) خدمات وزارة العمل:

وتشمل الحماية التى يوفرها قانون العمل رقم ٩١ لسنة ١٩٥٩ الذى وضع قيودا على تشغيل الأحداث من حيث السن تفرض ألا يقل سن الحدث المشتغل عن ١٢ سنة بأى حال (وألا تقل عن ١٥ سنة لبعض الصناعات) كما حدد القانون مدةالعمل وأوقاته بحيث لا تزيد عن سبع ساعات متصلة تتخللها فترة راحة لا تقل عن ساعة، وألا يعمل الطفل ليلا فيما بين السابعة مساء والسادسة صباحا.

(جـ) خدمات الجامعات:

مركز دراسات الطفولة بجامعة عين شمس:

أنشىء مركز دراسات الطفولة بجامعة عين شمس فى سبتمبر عام ١٩٧٧، ويقوم المركز بعقد الدورات التدريبية والحلقات الدراسية والندوات كما يقوم باجراء البحوث الميدانية ونشر الكتب الموجهة إلى الآباء وتنظيم البرامج التليفزيونية.

(د) خدمات وزارة الصحة:

وتشمل ما يلى:
- الخدمات التى تقدمها الصحة المدرسية وتتلخص فى وضع سياسة للعلاج والوقاية من الأمراض

* انظر الجهود المبذولة لمقابلة مشكلات الأسرة ص١٦٧.

لتلاميذ المدارس، وتدريب الفنيين للعمل بالوحدات المدرسية، وكذا الفحص الطبى الدورى الشامل للتلاميذ والتحصين ضد الأمراض المعدية وتقديم الخدمات العلاجية لهم.

- مستشفيات الأطفال مثل مستشفى أبو الريش.
- مراكز رعاية الأمومة والطفولة وتتلخص خدماتها فى رعاية الحامل والجنين صحيا، ووقاية الأطفال وعلاجهم منذ الولادة حتى سن دخول المدرسة كما تقوم المراكز بصرف معونات غذائية عينية للأطفال.

(هـ) خدمات وزارة التعليم:

وتشمل الخدمات التى تقدمها المدارس الابتدائية والاعدادية والثانوية، وتشرف أيضا وزارة التعليم على بعض دور الحضانة*، وقد بلغ عدد دور الحضانة التى تشرف عليها الوزارة فى عام ١٩٥٦/٥٥، ٩٣ دارا زادت إلى ٤٣٣ دارا فى عام ١٩٨٠ وتتلخص خدماتها فى مساعدة الطفل على أن ينمو نموا متكاملا فى جميع النواحى الجسمية والعقلية والاجتماعية والروحية، واعداده للحياة العملية ومعاونته على الاسهام فى خدمة البيئة وتنشئته على الاعتزاز بالوطن والقومية العربية.

(و) خدمات وزارة الشئون الاجتماعية:

وتشمل ما يلى:

- الخدمات التى تقدمها الأسر البديلة للأطفال مجهولى النسب والمحرومين من الرعاية الأسرية حيث تقوم أسر طبيعية بضيافتهم لحين بلوغهم سن الرشد وفق معايير وضوابط محددة تضمنها القرار الوزارى رقم ١٧ لسنة ١٩٦٨ الخاص بالرعاية البديلة. وقد تولت وزارة الشئون إدارة وتنفيذ هذا المشروع بداية من عام ١٩٥٧ حتى وقتنا الحالى. وتقوم الوزارة بتوفير الرعاية الكاملة للطفل ممتدة ليل نهار، ويهدف المشروع إلى توفير الرعاية الاجتماعية والصحية والتربوية للأطفال. وتقوم بالإشراف على هذا المشروع حاليا الإدارة العامة للأسرة والطفولة بوزارة الشئون الاجتماعية. وقد كانت جملة حالات الرعاية البديلة ١٥٤١ حالة عام ١٩٦٦. واصبحت ٢٢٩٣ حالة عام ١٩٨١/٨٠.
- الخدمات التى تقدمها أندية الأطفال من شغل أوقات الأطفال من سن ٦-١٢ سنة، وذلك بطريقة علمية سليمة واستغلال هذا الوقت تحت اشراف فنى وتربوى من متخصصين فى هذه المجالات، وقد بلغ عدد تلك النوادى ٤٩ ناديا حتى عام ١٩٧٩.

---

* انظر الخدمات الحكومية الأهلية للطفل فى نفس الفصل.

- تقوم الوزارة بإصدار التشريعات الخاصة بترخيص دور الحضانة وتحديد لائحتها والشروط الواجب توافرها فى العاملين بها.

(ز) التعاون بين الوزارات:

يتم هذا التعاون من خلال:

- المجلس الأعلى لتنظيم الأسرة: وقد انشئ بقرار من رئيس الجمهورية رقم ١٠٥٤ لسنة ١٩٧٣.
- المجلس الأعلى للطفولة: وقد انشئ بقرار من رئيس الجمهورية رقم ٣١٩ لسنة ١٩٧٧.
- اللجنة العليا لدور الحضانة: المشكلة تنفيذا لقانون دور الحضانة رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٧ من ممثلى الوزارات والهيئات المعنية بالطفولة للنظر فى المشكلات المتعلقة بدور الحضانة واتخاذ القرارات اللازمة بشأنها.
- اللجنة الدائمة للاحتفال بعيد الطفولة: مشكلة أيضا من كافة الأجهزة المعنية بقرار من وزير الشئون الاجتماعية رقم ٦٧ لسنة ١٩٦١.

٣ - الخدمات الحكومية الأهلية للطفل*

صدر القانون رقم ٣٨٤ لسنة ١٩٥٦ لتحديد العلاقة بين الحكومة والهيئات الأهلية، وحدد القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ مهمة الجمعيات والمؤسسات الخاصة على مستوى تنفيذ البرامج التى تتضمنها الخطط القومية، واعتبارها أجهزة معاونة للحكومة لما تتميز به من مرونة وسرعة فى الاداء واقتصاديا فى الانفاق مع زيادة ما يخصص لها من معونات مادية وفنية، وقد حدد هذا القانون ميادين عمل الجمعيات للتخصص من بينها الأسرة والطفولة، ورعاية الطفولة والأمومة... إلخ.

(أ) دور الحضانة:

عرف القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٧ دار الحضانة بأنها كل مكان مخصص لرعاية وتربية الأطفال دون سن السادسة، وتزداد الحاجة إلى دور الحضانة والتوسع فى انشائها بازدياد دخول المرأة فى القوة العاملة. وتقدم للأطفال داخل دور الحضانة الرعاية الصحية والتربوية والترويحية والتعليمية والنفسية من سن الولادة إلى سن السادسة. وقد بلغ عدد دور الحضانة ٧٩٣ دار عام ١٩٦٣ تخدم ٣٩٨٥٨ طفلا وفى عام ١٩٨٠ بلغ عدد تلك الدور ١٩١٤ دارا تخدم ١٢٥٥٠٨ طفلا.

* هذه الخدمات بدأتها وزارة الشئون الاجتماعية ثم اسندتها إلى جمعيات أهلية بغرض التغلب على مشكلات الروتين الحكومى، وتوفير المناخ الملائم حتى يتم تجريب هذه المناشط بما يجعلها تقابل احتياجات المجتمع بكفاءة.

(ب) المؤسسات الايوائية للأطفال المحرومين من الرعاية الأسرية:

صدر القرار الوزارى رقم ٦٣ لسنة ١٩٦٧ باعتماد اللائحة النموذجية لمؤسسات الرعاية الايوائية للأطفال المحرومين من الرعاية الأسرية. والمؤسسة الايوائية هى دار لإيواء الأبناء المحرومين من الرعاية الأسرية لسبب أو لآخر مثل اليتم والتفكك الأسرى أو العجز عن تنشئة الطفل، وذلك فى المرحلة العمرية من ٦-١٨ سنة، وقد تمتد هذه الرعاية إلى سن الزواج بالنسبة للبنات أو الانتهاء من التعليم بمراحله المختلفة. وتقدم هذه الدور للأطفال الرعاية الايوائية والمهنية والاجتماعية والتعليمية والترويحيه والصحية، كما تقدم الرعاية اللاحقة لمن تخرجوا وذلك بمتابعتهم والتأكد من استقرارهم واندماجهم فى الحياة خارج المؤسسة، وتقوم بعض المؤسسات بتخصيص مكان ايوائى لأبنائها بعد سن التخرج لفترات مؤقتة (دار للضيافة) لحين عودة الاستقرار لأسرهم الطبيعية، وقد بلغت جملة هذه المؤسسات فى عام ١٧٦ مؤسسة تخدم ٨٠٠٠ طفلا عام١٩٧٨، وأصبحت ١٨٠ مؤسسة تخدم ٨٣٥٣ طفلا عام ١٩٧٩.

(جـ) الأسر المضيفة:

تنفيذا لسياسة الدولة لتطوير الخدمات المقدمة للطفل والعمل على تخفيف الاعباء عن الامهات العاملات انبثقت فكرة مشروع رعاية الطفل بأسر مضيفة بقرار وزارى رقم ٣٠١ فى ١٩٧٢/٤/٢٣. ويهدف هذا المشروع إلى سد النقص فى عدد دور الحضانة، وتقوم الأسرة المضيفة برعاية الطفل أثناء فترة غياب الأم العاملة. التى يتم اختيارها وفق شروط معينة، وذلك نظير أجر شهرى يتفق عليه بين الطرفين بما يتناسب مع الظروف الاقتصادية والاجتماعية لكل من الأسرتين، ويتم تنفيذ هذا المشروع تحت إشراف وزارة الشئون الاجتماعية، وتقوم بتنفيذه حاليا على سبيل التجريب جمعية تدعيم الأسرة بالقاهرة (مديرية غرب القاهرة) مركزيا على مستوى محافظة القاهرة وتعاونها جمعيات أخرى على مستوى كل حى تحت اشراف إدارات الشئون الاجتماعية. وقد بلغ عدد الأسر المضيفة الآن ٥٤ أسرة ترعى ٣٢٥ طفلا.

(د) المركز النموذجى لتدريب العاملين فى مجال الأسرة والطفولة بأمبابة ومصنع لعب الأطفال بالمركز:

كانت الإدارة العامة للتدريب بوزارة الشئون الاجتماعية تقوم بالاشراف على هذا المركز وتتولى تدريب العاملين فى مجال الأسرة والطفولة، ثم اسندت مهمة التدريب إلى الجمعية العامة لتدريب العاملين فى شئون الطفولة وهى جمعية انشأتها وزارة الشئون الاجتماعية بالاتفاق مع هيئة اليونيسيف وجعل مقرها مقر المركز بامبابة.

٤ - الخدمات الأهلية للطفل فى مرحلة المسح:

انظر خدمات الأسرة والطفولة تحت عنوان الخدمات الأهلية للأسرة.

٥ - الخدمات الشعبية للطفل:

من تقاليد المجتمع المصرى قيام الأقرباء برعاية أطفال العائلة فى حالة اليتم أو غياب الآباء أو أى سبب آخر، فيقوم الجد برعاية أحفاده أو العم برعاية أولاد أخيه، أو الخال برعاية أولاد أخته، أو الأخ الأكبر برعاية أخوته الصغار وهكذا. على أن هذا التكافل العائلى بدأ فى الاختفاء بالتدريج فى الحضر.

اثنى عشر: الشباب

المقصود بالشباب فى هذه الورقة هو الفئة العمرية التى تتراوح ما بين الخامسة عشرة والثلاثين، وقد بلغت نسبة هؤلاء فى المجتمع المصرى ٢٧٪ من مجموع السكان فى عام ١٩٨٠ بعد أن كانت ٢٤٪ فى عام ١٩٥٢، وتتميز هذه المرحلة بأنها مرحلة الاستقلال عن الأسرة الأم، وأنهاء التعليم النظامى، واختيار نوع العمل، كما أنها مرحلة تكوين الأسرة الجديدة.. ومن ثم فإن القلق الذى يميز هذه المرحلة يرجع فى أساسه إلى تلاحق التغيرات وكثرة القرارات الذاتية التى ينتظر من الشباب اتخاذها.

وينص دستور مصر الدائم عام ١٩٧١ على أن الدولة.. ترعى النشء والشباب وتوفر لهم الظروف المناسبة لتنمية ملكاتهم.

١ - الشباب والتعليم:

ارتفع عدد المتعلمين من الشباب فى مرحلة المسح، فقد كان عدد الطلاب بالمرحلة الثانوية حكومى (عام) ١٨٠٦٨١ طالبا وطالبه عام ١٩٥٣/٥٢ وأصبح ٦٣٥٤٠٧ طالبا وطالبة فى عام ١٩٨١/٨٠، وكان عدد الطلاب بالمرحلة الثانوية الفنية ٣٠٥٢٢ طالبا وطالبة عام ١٩٥٣/٥٢ وأصبح ٦٣٥٤٠٧ طالبا وطالبة عام ١٩٨١/٨٠ وكما كان عدد الطلاب بالجامعات المصرية ٣٢٠٠٨ طالبا وطالبة عام ١٩٥٣/٥٢ فأصبح ٤٧٩٠٧٨ طالبا وطالبة عام ١٩٨١/٨٠.

٢ - مشكلات الشباب:

للشباب مشكلات مختلفة بعضها اقتصادى (وجود عمل مجزى اقتصاديا) وبعضها خاص بتكوين الأسرة الجديدة (اختيار الزوجة والعثور على السكن) وبعضها خاص بدوره السياسى (التأثير فى مجتمعه ومستقبله) كما أن بعضها يدور حول كيفية استخدام وقت ما بعد العمل استخداما جيدا.. ولما كانت مشكلات العمالة والاسكان ودور الشباب السياسى قد عولجت فى أمكنة أخرى (الفصول الخاصة بالبناء الاقتصادى والسياسى والاسكان)، فسوف نركز هنا على مشكلات الشباب بشكل عام:

(أ) يؤدى إعتزاز الشباب بخبراتهم وشعورهم الخاص بأنها تتمشى مع ظروف مجتمعهم أكثر من خبرات الكبار، إلى احساسهم بالقلق الشديد ازاء أى توجيه من الكبار.. أى أن أى توجيه من الكبار لهم فى حياتهم يعتبرونه تدخلا وماسا باستقلالهم.

(ب) بينما يعتبر الشباب توجيه الكبار لهم تدخلا غير مرغوب، فإنه لا يمكنه المعيشة بعيدا عنهم وخاصة إذا وقع فى مأزق.. فالشباب يرغب فى الاستقلال وتحمل المسئولية بذاته من ناحية، كما يطمئن لوجود مؤازرة من الكبار عندما يحتاج إليهم من ناحية أخرى. هذا الشعور - على ما يبدو فيه من تناقض - هو جزء من شخصية الانسان عموما فى مراحل حياته المختلفة سواء كان طفلا أو ناضجا.. فالشاب يحتاج نفسيا إلى الأمن من ناحية كما يحتاج إلى المخاطرة من ناحية أخرى، ويحتاج إلى المؤازرة من ناحية كما يحتاج إلى الاستقلال من ناحية أخرى... إلخ.

(جـ) أدى التغير فى المجتمع إلى حدوث فجوة بين الأجيال، وتزداد هذه الفجوة اتساعا كلما ازدادت سرعة التغير فى المجتمع.. ومشكلة الشباب هنا هى أنهم يعتقدون أن حياة الجيل السابق - جيل الآباء والمدرسين والرؤساء - حياة بها قدر كبير من التزمت والبعد عن العصرية مما يؤدى إلى نزاع مستمر بين الشباب والكبار فى الأسرة والمدرسة والعمل.

(د) لم يقلق الشباب قلقا خاصا من عدم وجود عمل، فالعمل الحكومى كان مكفولا للمتعلمين، والعمل فى الحقل كان متاحا لأبناء الفلاحين، ولكن المشكلة كانت باستمرار هى وجود العمل المجزى والمنتج والمشبع نفسيا والذى يرتاح إليه الشاب.

(هـ) من مشكلات الشباب الخاصة - وخاصة فى السبعينات - مشكلة عدم وجود قضية عامة يتحمسون لها. فاخراج المستعمر والتمصير والعدالة المجتمعية وطرد الملك وغيرها كانت لها كلها انعكاساتها العامة على الشباب فى الفترات الأولى من الثورة كما كان لعبور القناة عام ١٩٧٣ أثره فى هذا المجال.. إلا أن هذا الأثر لم يستمر طويلا.

(و) من المشكلات الكبرى التى تقلق المسئولين عن الشباب مشكلة تحول الشباب المصرى إلى باحثين عن عمل بعد أن كانوا خالقين للعمل فى الأساس، وإلى الاعتمادية بعد أن كانوا على قدر كبير من الاستقلال.

كل هذه المشاكل كانت موجودة بشكل أو آخر فى ريف مصر وحضرها قبل عام ١٩٥٢، وأدت التغيرات التى حدثت فى المجتمع المصرى (ثورة، حروب، هجرة خارجية، انفتاح تعليمى، فتح أبواب العمل الحكومى دون ضوابط) إلى تسارع فى معدلات التغير مما أعطى هذه المشكلات وزنا كبيرا وشكلا جديدا.. ولعل ثورات الشباب اليمينية واليسارية واعتراضاتهم على كل أنواع الضغوط بجرأة.. لعل كل هذا يوضح ما نقصده.. على أن تحرك الشباب وتزايد معدلات هجرته الداخلية والخارجية.. وإقبال البعض منه على العمل الصعب.. لدليل أيضا على أن كثيرا من شباب مصر يحاول أن يجد لنفسه طريقا.

٣ - نبذة تاريخية عن خدمات الشباب:

تبلورت جهود رعاية الشباب فى مصر قبل عام ١٩٥٢ فى عدد من الأنشطة الرياضية والاجتماعية فأنشئ عدد محدود من الأندية الرياضية (النادى الأهلى - نادى المختلط «الزمالك حاليا» - نادى السكة الحديد - نادى الترسانة بالإضافة إلى نادى البلدية فى عاصمة كل محافظة من المحافظات حينئذ) وقامت حركات شبابية ذات وزن فى الثلاثينات والأربعينات قادتها جماعة الرواد وجمعيات الشبان المسلمين والمسيحية ووزارة الشئون الاجتماعية، كما قامت جمعيات مثل جمعيات الكشافة والمرشدات، وجمعية نشر الرياضة بالقرى، بالاضافة إلى الاتحادات الرياضية المختلفة، واللجنة الاولمبية المصرية.. وكان لكل وزارة من الوزارات اهتمام خاص برعاية الشباب فأهتمت وزارة المعارف العمومية (التعليم حاليا) بشباب المدارس واهتمت وزارة الشئون الاجتماعية بشباب العمال وشباب الريف.

٤ - الخدمات الحكومية للشباب:

اهتمت حكومة مصر بالشباب اهتماما خاصا فأولته الرعاية حتى قبل عام ١٩٥٢ كما قلنا وزاد هذا الاهتمام بعد قيام ثورة يوليو عام ١٩٥٢ ازديادا كبيرا أخذ شكل طفرة فتوسعت خدمات وزارتى التعليم والتعليم العالى (بما فى ذلك الجامعات والتعليم الأزهرى) كما توسعت خدمات وزارات أخرى مثل وزارات الشئون الاجتماعية والقوى العاملة والصناعة والتعمير والثقافة.. كل فى مجال تخصصه. ولعل قيام المجلس الأعلى للشباب والرياضة* بفروعه فى محافظات الجمهورية المختلفة أكبر دليل على اهتمام الدولة ببرامج الشباب وقد قام هذا المجلس بانشاء العديد من الملاعب الرياضية ودعم الكثير من الهيئات الرياضية الأهلية وانشاء استاد قومى فى القاهرة وعدد من الاستادات فى المحافظات... إلخ.

(أ) خدمات وزارة التعليم:

وتشتمل على:

أنشطة التربية الاجتماعية مثل المعسكرات المشتركة بين تلاميذ المدارس، والمسابقات والرحلات.
والأنشطة الرياضية مثل معسكرات صقل التلاميذ الممتازين رياضيا، ومهرجان الأنشطة الرياضية.
والأنشطة التربوية مثل مسابقات الصحافة ومعسكرات المتميزين فى الأنشطة التربوية والصحافة.

* سمى المجلس الأعلى للشباب عندما انشئ عام ١٩٥٤، ثم تحول إلى وزارة الشباب عام ١٩٧١، وتحول إلى المجلس الأعلى للشباب والرياضة عام ١٩٧٩.

(ب) خدمات التعليم الأزهرى:

وتشتمل على:

أنشطة التربية الاجتماعية مثل معسكرات الطلاب الممتازين فى النشاط الاجتماعى والثقافى والفنى ودورات صقل الاخصائيين الاجتماعيين ودورة إعداد التكوين المهنى.

أنشطة التربية الرياضية مثل معسكرات الطلاب الممتازين رياضيا ومراكز التدريب الرياضية وبرامج اللياقة البدنية.

(جـ) خدمات الجامعات:

تنظم الجامعات أنشطة رياضية واجتماعية وثقافية وفنية لطلاب الجامعات وتنفذ على ثلاث مستويات:

(أ) أنشطة على مستوى الكليات: وتقوم على تنفيذها إدارات رعاية الطلاب بالكليات بالتعاون مع الاتحادات الطلابية بها، وتهدف إلى تنشيط الحياة الرياضية والاجتماعية والثقافية والفنية للقواعد العريضة للطلاب بالكليات.

(ب) أنشطة على المستوى المركزى لكل جامعة على حدة: وتقوم على تنفيذها المراقبات العامة لرعاية الطلاب بالجامعات ومكاتب تنسيق الأنشطة بها.

(جـ) أنشطة ترعاها وتدعو إليها الإدارة العامة لرعاية الطلاب بوزارة التعليم العالى، وتخدم هذه البرامج الجامعات كوحدة: وتضم برامج رعاية الطلاب بالمدن الجامعية، أنشطة الأسر بالكليات، المعسكرات الشاطئية الترويحية، والرحلات فى الداخل والخارج للطلاب الممتازين فى الأنشطة، ودورات تدريبية على أعمال الدفاع المدنى، وتنفيذ برامج الأنشطة الاجتماعية ومشروعات خدمة البيئة... الخ.

(هـ) خدمات وزارة القوى العاملة:

وتشتمل على:

- تنظم الإدارة العامة لعلاقات العمل أنشطة دينية وقومية ومسابقات متنوعة ومعارض ورحلات ومعسكرات للعمال الممتازين.

- تنظم المؤسسة الاجتماعية العمالية أنشطة ترويحية ودينية متنوعة ومعسكرات كما ترعى جماعات الكشف والجوالة.

(و) خدمات وزارة التعمير:

تنظم الوزارة مسابقات واحتفالات وأنشطة رياضية ومعسكرات ومشروعات الأمن الغذائى لشباب المجتمعات المستحدثة.

(ز) خدمات وزارة الشئون الاجتماعية:

تشرف الوزارة على برامج الخدمة العامة لخريجى الجامعات، ومراكز التكوين المهنى للشباب المتخلف عن التعليم*، كما تشرف على البرامج الخاصة بالشباب المعوق والمنحرف.

(ح) خدمات وزارة الصناعة:

تشرف مصلحة الكفاية الإنتاجية على مراكز الكفاية الإنتاجية.

(ط) خدمات المجلس الأعلى للشباب والرياضة:

بالاضافة إلى الأنشطة التى يحيلها المجلس لهيئات اهلية.. يقوم المجلس بالاشراف المباشر على استاد القاهرة، كما يقوم بتنسيق الجهود التى تبذل لرعاية الشباب فى جميع الوزارات.

- إستاد القاهرة: هيئة رياضية قومية لها ميزانية مستقلة تتبع المجلس الأعلى للشباب والرياضة ويرأس مجلس إدارتها رئيس المجلس، وقد صدر قرار مجلس الوزراء بإنشاء هذه الهيئة فى فبراير سنة ١٩٥٦، وافتتح الملعب الرئيسى للاستاد فى ٢٤ يوليو سنة ١٩٦٠.

(ى) التعاون بين الوزارات:

يتم التعاون بين مختلف الوزارات من خلال المجلس الأعلى للشباب والرياضة* الذى شكل بقرار من رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤٩٧ عام ١٩٧٩، ويشكل المجلس الأعلى للشباب والرياضة على الوجه التالى:

وزير الدولة للشباب والرياضة رئيساً، وعضوية كل من الوزراء أو من ينيبونهم وهم وزراء التعليم والبحث العلمى، الشئون الاجتماعية والتأمينات، الأوقاف، الداخلية، وزير الدولة للحكم المحلى، الزراعة، الصحة، الصناعة، القوى العاملة والتدريب، الوزير المختص بشئون الثقافة والإعلام بالإضافة إلى عدد من الخبراء.

---

* انظر الفصل الخاص بالتعليم.

* انظر بداية الخدمات الحكومية للشباب فى نفس الفصل.

ويجتمع المجلس بدعوة من رئيسه ثلاث مرات سنويا على الأقل، وترفع قرارات المجلس إلى وزير الدولة للشباب والرياضة لاعتمادها ثم تبلغ الوزارات والأجهزة والهيئات المركزية والمحلية لتنفيذها. وللمجلس جهاز وظيفى لمعاونته فى مباشرة واختصاصاته ويتكون من على النحو التالى:

- قطاع الأجهزة التى تتبع الوزير مباشرة
- جهاز الرياضة
- الأمانة العامة للمجلس
- قطاع الطلائع
- جهاز الشباب
- قطاع إعداد القادة
- قطاع الشئون المالية والادارية.

ويختص المجلس أساساً بما يلى:

* رسم السياسة العامة لرعاية النشء والشباب ووضع الخطوط اللازمة لتنفيذ هذه السياسة والعمل على تنسيق المشروعات الموضوعة فى هذا الشأن وتكاملها بين الوزارات والهيئات المعنية بشئون النشء والشباب والرياضة فى جميع المستويات.

* تقدير التمويل اللازم لتنفيذ وتنمية خطط ومشروعات وبرامج رعاية النشء والشباب والرياضة بالمستويات القومية والمركزية والمحلية والحكومية والأهلية.

* متابعة وتقييم ما يتقرر من خطط ومشروعات وبرامج وخدمات رياضية وشبابية على جميع المستويات بالتعاون مع الأجهزة والهيئات المعنية القومية والمركزية والمحلية الحكومية والأهلية.

٥ - الخدمات الحكومية الأهلية:

(أ) مراكز الشباب:

هى مؤسسات عامة تتيح للشباب ممارسة نشاطه بهدف تحقيق المواطنة الصالحة دون تحديد أو تخصيص لنوع معين من النشاط لفئة بعينها من المواطنين، وتختلف مراكز الشباب تبعاً للبيئة التى تخدمها، فهناك مراكز شباب فى القرى والمدن، وتعتبر مراكز الشباب من الهيئات الخاصة للشباب وتعمل تحت إشراف وتوجيه مديريات الشباب والرياضة بالمحافظات وفقاً لأحكام قانون الهيئات الخاصة للشباب والرياضة.

مراكز شباب القرى:

فى عام ١٩١٩ قامت جهود أهلية لإنشاء أندية رياضية بالقرى لنشر بعض الألعاب الريفية بين شباب القرى.. وفى عام ١٩٣٠ قامت جماعات لنشر الرياضة بالقرى وتكونت لجنة عليا لهذه الجماعات.. وفى عام ١٩٣٨ قام بعض المصلحين المصريين بإنشاء الجمعية المصرية للدراسات الاجتماعية

التى قامت بدورها بتجربة رائدة فى إصلاح القرية وأنشأت المراكز الاجتماعية ببعض القرى، وكان من أهم أهداف هذه المراكز إنشاء الأندية الريفية. وفى عام ١٩٣٩ أنشئت وزارة الشئون الاجتماعية التى تبنت هذه المراكز الاجتماعية الريفية وكان النادى الريفى من أهم أنشطة هذه المراكز. وفى عام ١٩٤٢ قامت جمعيات الإصلاح الريفى لتقدم للفلاح الخدمات الثقافية والزراعية والرياضية والاجتماعية، واهتمت هذه بالأندية الريفية التى قامت بإنشائها، وفى عام ١٩٥٣ تأسس الاتحاد العام لمراكز شباب القرى تتبعه اتحادات إقليمية بالمحافظات بهدف رسم السياسة العامة لمراكز الشباب فى الريف، وفى عام ١٩٦٥ صدر القرار الوزارى رقم ١٣٩ لسنة ١٩٦٥ بإعتماد لائحة النظام الأساسى الموحد لمراكز الشباب على مستوى القرية، وبصدور هذا القرار تعدل اسم النادى الريفى إلى «مركز شباب القرية».

مراكز شباب المدن:

بصدور القرار الوزارى رقم ١٣٨ لسنة ١٩٦٥ بإعتماد لائحة النظام الأساسى الموحد لمراكز الشباب على مستوى المدينة.. تعدل اسم «الساحات الشعبية» إلى مراكز شباب المدن». وكانت هذه بمثابة مركز للإشعاع فى مختلف الأنشطة والمجالات فى عاصمة كل محافظة. وبصدور قرار رئيس المجلس الأعلى للشباب والرياضة بتاريخ ١٩٧٦/١/١٠. تحولت مراكز الشباب على مستوى المحافظة إلى مراكز الشباب على مستوى المدينة اعتباراً من عام ١٩٧٦. هذا وقد كان عدد المراكز على مستوى المدينة ١٠٢ مركزاً فى عام ١٩٦٧ وأصبح ٢٢٩ مركزاً فى عام ١٩٨٠.

(ب) مراكز الطب الرياضى:

تتبع هذه المراكز المجلس الأعلى للشباب والرياضة وتعمل لخدمة الرياضيين بصفة عامة وأعضاء الفرق الرياضية القومية بصفة خاصة فى مجالات الطب الرياضى المتعددة، وفى مصر الآن ثلاثة من هذه المراكز... إثنان منها بالقاهرة والثالث بالاسكندرية بالإضافة إلى مراكز فرعية صغيرة فى بعض المحافظات الأخرى. وتزود هذه المراكز فى العادة بالأجهزة والمعدات الأساسية الحديثة اللازمة لأغراض الطب الرياضى، ويعمل بكل منها فريق من الأطباء والأخصائيين المدربين فى مجالات الطب الرياضى المختلفة.

٦ - الخدمات الأهلية للشباب:

(أ) اللجنة الأولمبية المصرية:

تأسست عام ١٩١٠ وانضمت لعضوية اللجنة الأولمبية الدولية فى نفس العام. وهى هيئة رياضية تنسق بين اتحادات اللعبات الرياضية القائمة على أن تكون اللعبات التى تديرها هذه الاتحادات مدرجة فى البرنامج الأولمبى وذلك بغية تنظيم النشاط الرياضى الأولمبى فى جمهورية مصر العربية وتنسيق هذا

النشاط بين مختلف الاتحادات. وتشرف اللجنة الأولمبية على نشاط ١٩ اتحاداً رياضياً أولمبياً فى مصر كما تشرف على المركز القومى للقادة الرياضيين. هذا وتختص اللجنة الأولمبية المصرية بما يلى:

- رعاية الحركة الأولمبية فى جمهورية مصر العربية والمحافظة على القواعد والمبادئ الأولمبية وحماية الهواية.
- تنظيم الدورات واللقاءات الأولمبية والعالمية والقارية والاقليمية.
- الإشراف على إعداد الفرق التى تقرر اللجنة اشتراكها فى الدورات الأولمبية والعالمية والقارية والاقليمية.
- الاشتراك مع الاتحادات الرياضية الأولمبية فى وضع برامجها الخاصة بالمقابلات مع الفرق الأجنبية سواء داخل الجمهورية أو خارجها.

(ب) الاتحادات الرياضية:

يتكون الاتحاد الرياضى من:

- الأندية الرياضية المشهرة طبقا لأحكام القانون ولها نشاط فى اللعبة التى يديرها الاتحاد.
- مراكز الشباب التى توافق الجهة الادارية المختصة على انضمامها للاتحاد.
- الهيئات الرياضية التى لها نشاط فى اللعبة التى يديرها الاتحاد.

وتختص الاتحادات الرياضية بما يلى:

* وضع السياسة العامة التى تحقق نشر اللعبة فى جمهورية مصر العربية ورفع مستواها.
* إدارة شئون اللعبة من جميع النواحى الفنية والمالية والتنظيمية.
* وضع الأسس والمبادئ لتنظيم شئون التدريب والمدربين فى جمهورية مصر العربية بالاشتراك مع اللجنة الأولمبية وجمعية مدربى الألعاب الرياضية فى حدود اللائحة المعتمدة لهذه الجمعية والتسجيل ومنح الاجازات والشارات الكشفية وغيرها.
* تنسيق الجهود بين مختلف الهيئات الأعضاء فى الاتحاد.

(جـ) جمعية بيوت الشباب المصرية:

تأسست جمعية بيوت الشباب المصرية عام ١٩٥٤ وانضمت للاتحاد الدولى لجمعيات بيوت الشباب وأصبحت عضوا عاملا به عام ١٩٥٥. شعار هذه الجمعية «أعرف بلدك وأكرم ضيفك».

وتهدف الجمعية إلى تنمية الشباب تربويا عن طريق تشجيعهم على السياحة والترحال وارتياد الأماكن الجديدة لتذوق الطبيعة والتعرف على معالم البيئة واكتساب صداقات وخبرات جديدة. وطبقا لنص المادة «٨٩» من قانون الهيئات الخاصة للشباب والرياضة تتولى جمعية بيوت الشباب الاختصاصات التالية فى إطار السياسة العامة للدولة والتخطيط الذى يضعه المجلس الأعلى للشباب والرياضة:

- وضع السياسة العامة لحركة بيوت الشباب فى جمهورية مصر العربية ورفع مستوى خدماتها ودعم الجمعيات والهيئات المعنية بها.
- العمل على نشر الحركة وتدعيمها فى الداخل والخارج.
- إدارة شئون الحركة فى جميع أنحاء الجمهورية والتعاون مع فروع الجمعية والهيئات المعنية.
- توثيق وتقوية العلاقات بين الجمعيات والاتحاد الدولى لجمعيات بيوت الشباب والتعاون مع جمعيات بيوت الشباب فى الدول الأجنبية والهيئات المماثلة فى الداخل والخارج.
- تنظيم الدراسات التدريبية للقادة فى أوجه النشاط المختلفة للجمعية واعداد البحوث وإصدار النشرات.
- تنظيم المؤتمرات والمهرجانات الدولية والاقليمية التى تقام فى جمهورية مصر العربية وذلك فى حدود القواعد والنظم الدولية.

يضم المقر الرئيسى للجمعية مكتب اسفار الشباب، وينظم هذا المكتب رحلات ومعسكرات تغطى جميع أنحاء الجمهورية على مدار السنة وفق نشرة سنوية توضح مواعيد هذه الرحلات وشروطها وأماكنها، كما ينظم هذا المكتب أسفار الشباب من أعضاء الجمعية للدول الخارجية ويستقبل الرحلات الوافدة من الخارج لبيوت الشباب المصرية.

(د) الاتحاد العام للكشافة والمرشدات:

تعتبر مصر من الدول الرائدة فى حركة الكشافة والمرشدات حيث انشئت أول فرقة كشفية بالمدرسة السلطانية عام ١٩١٨، ثم سجلت دوليا فى المؤتمر الدولى للكشافة فى مارس عام ١٩٢٢، وفى عام ١٩٢٣ تكونت أول جمعية للكشافة المصرية بمدينة القاهرة، وفى عام ١٩٢١ انشئت حركة المرشدات فى مصر وسجلت دوليا عام ١٩٢٩ ثم تكونت أول جمعية للمرشدات عام ١٩٤٠ باسم الجمعية الأهلية للمرشدات، وتطورت حركة الكشافة فى مصر منذ ذلك الوقت تطورا كبيرا - وكان لها ولايزال - دور بارز على المستوى العربى والافريقى والعالمى. وتم انشاء الاتحاد العام للكشافة والمرشدات فى عام ١٩٧٨، ويضم الاتحاد العام للكشافة والمرشدات الجمعيات التالية: جمعية فتيان الكشافة، جمعية الكشافة

الجوية، جمعية الكشافة البحرية، جمعية المرشدات، ولكل جمعية من هذه الجمعيات الشخصية الاعتبارية المستقلة كما يجوز أن يكون لكل جمعية فروع فى مختلف المحافظات، وطبقا للمادتين ٨١، ٨٢ من قانون الهيئات الخاصة للشباب والرياضة يعتبر الاتحاد العام للكشافة والمرشدات الهيئة الوحيدة التى تشرف على حركة الكشافة والمرشدات فى جميع أنحاء الجمهورية وهو الذى يمثل جمهورية مصر العربية فى مؤتمرات الكشافة والمرشدات العالمية والاقليمية والعربية وغيرها عن طريق الجمعيات المكونة له، ويباشر الاتحاد العام للكشافة والمرشدات الاختصاصات الآتية:

- وضع السياسة العامة لحركة الكشافة والمرشدات بجمهورية مصر العربية ومتابعة تنفيذها.
- تنظيم مؤتمرات ومخيمات الكشافة والمرشدات العالمية والاقليمية وما يماثلها من اجتماعات تقام فى مصر.
- تنظيم الاشراف على فرق الكشافة والمرشدات.
- التصديق على منح الأوسمة والأنواط والنياشين الكشفية الخاصة بالنشاط الاجتماعى والارشادى وتحديد الزى الخاص بهذين النشاطين.
- تنسيق نشاط جمعيات الكشافة والمرشدات وخدماتها.
- توثيق وتقوية العلاقات الخارجية بين جمعيات الاتحاد والهيئات الخارجية.

وقد نصت المادة ٨٤ من قانون الهيئات الخاصة للشباب والرياضة على أن تخضع فرق الكشافة والمرشدات بالجامعات والمعاهد العليا والمدارس والمؤسسات والشركات أو غيرها من الجهات للمبادئ والقواعد والأسس التى يضعها الاتحاد العام للكشافة والمرشدات فيما يتعلق بنظام الاشراف والتسجيل ومنح الاجازات والشارات الكشفية وغيرها.

(هـ) الأندية الرياضية:

النادى هو هيئة تكونها جماعة من الأفراد بهدف تدعيم شخصية الشباب بصورة متكاملة من النواحى الاجتماعية والصحية والنفسية والفكرية والروحية وعن طريق نشر التربية الرياضية والاجتماعية، وبث روح القومية بين الأعضاء من الشباب، واتاحة الظروف المناسبة لتنمية ملكاتهم، وتهيئة الوسائل وتيسير السبل لشغل أوقات فراغ الأعضاء.. وذلك كله طبقا للتخطيط الذى يضعه المجلس الأعلى للشباب والرياضة.

هذا وقد كان عدد الأندية الرياضية المسجلة فى مصر ٥١٥ ناديا رياضيا فى عام ١٩٦٧، وأصبح عددهم ٧٢٥ ناديا رياضيا فى عام ١٩٨٠.

جدول رقم (٩)

إعداد مراكز النشاط الرياضى والاجتماعى ورعاية الشباب التابعة للمجلس الاعلى للشباب والرياضة

السنة	مراكز الشباب			استاد	مركز الطب الرياضى	مراكز اعداد القادة	
	مدن	قرى	المجموع			المركز القومى لاعداد قادة النشء والشباب	المركز القومى لاعداد القادة الرياضيين
١٩٥٢	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠
١٩٨٠	٢٢٩	٢٥٤٤	٢٧٧٣	٢١	٣	١	١

جدول رقم (١٠)

عدد الهيئات الأهلية التى تقوم برعاية الشباب فى مصر (١٩٨٠)

الهيئة	الهدف	العدد	تاريخ الإنشاء
١ - اللجنة الأولمبية المصرية	تهدف إلى رعاية الحركة الأولمبية فى جمهورية مصر العربية والمحافظة على القواعد والمبادئ الأولمبية وحماية الهواية.	١	١٩١٠
٢ - الاتحادات الرياضية	تهدف إلى وضع السياسة العامة التى تحقق نشر اللعبة فى جمهورية مصر العربية ورفع مستواها.	٣٣	فى أوقات مختلفة
(أ) إتحادات أوليمبية		١٩	فى أوقات مختلفة
(ب) إتحادات غير أوليمبية		١٤	فى أوقات مختلفة
٣ - الأندية الرياضية	تهدف إلى تكوين شخصية الشباب بصورة متكاملة	٧٢٥	فى أوقات مختلفة
٤ - جمعية بيوت الشباب المصرية	تهدف إلى تشجيع الشباب على السياحة والترحال.	١٣	١٩٥٤
٥ - الاتحاد العام للكشافة والمرشدات	يهدف إلى تدعيم حركة الكشافة والمرشدات بمصر.	١	١٩٧٨

الخدمات الشعبية للشباب:

بالإضافة إلى الخدمات الحكومية والأهلية، هناك نوع آخر من الخدمات المتبادلة بين الشباب وتظهر على شكل مبادرات فردية وشعبية تتم بالاتفاق والتفاهم بين مجموعات من الشباب دون تدخل من جانب الحكومة، ومن أمثلة هذه الأنشطة مجموعات الرحلات ومجموعات كرة القدم ومجموعات الغناء..... إلخ.

الثالث عشر: المسنون

المقصود بالمسن فى هذا المسح الشخص الذى يبلغ ٦٠ سنة فأكثر، وقد كانت نسبة هؤلاء عام ١٩٥٢ أقل قليلا من ٦٪ من مجموع السكان وزادت قليلا عن ٦٪ عام ١٩٨٠. وتشير الاحصاءات الى أن نسبة الاناث المسنين كانت باستمرار أكبر من نسبة الذكور وأن نسبة المسنين فى الريف كانت أكبر من نسبتهم فى الحضر.

وينص دستور مصر الدائم عام ١٩٧١ على «التزام الدولة بتقديم خدمات التأمين الاجتماعى والصحى ومعاشات العجز عن العمل والبطالة والشيخوخة للمواطنين جميعا».

١ - مشكلات المسنين:

تنقسم مشكلات المسنين إلى نوعين:

(ا) مشكلات اقتصادية مثل ثبات الدخل مع تزايد أسعار السلع والخدمات.

(ب) مشكلات اجتماعية ونفسية مثل:

- مشكلات التكيف للظروف الجديدة فى الأسرة،
- مشكلات المرض والخوف من المستقبل،
- مشكلات عدم توفر الترويح المناسب للمسن،
- مشكلات الوحدة وطول وقت الراحة،
- مشكلات الحساسية لكل ما يدور حوله.

٢ - الخدمات الحكومية للمسنين:

تقدم الحكومة الخدمات التالية للمسنين:

(ا) الخدمات الصحية:

لا يوجد جهاز خاص بصحة أو طب المسنين كما هو الوضع فى حالة الأطفال مثلا، بل يشترك المسنون مع باقى فئات المجتمع فى أغلب مؤسسات وأنظمة العلاج والوقاية. وأخيرا أنشأت كلية الطب

بجامعة الاسكندرية قسما لأمراض الشيخوخة عام ١٩٨٠، يهتم بتدريس هذه المادة للطلاب فى مرحلتى البكالوريوس والدراسات العليا، ثم أمتد الى كلية طب الأسنان ومعهد التمريض العالى ومدرسة الممرضات. ويتم تدريب الأطباء فى مستشفيات جامعة الاسكندرية فى عيادة خاصة بطب الشيخوخة مع القيام بأبحاث علمية فى هذا الفرع الجديد. هذا فى الاسكندرية، أما فى القاهرة فقد قامت وزارة الصحة بانشاء دار خاصة بالشيخوخة فى دار الصحة النفسية بالخانكة عام ١٩١٩ تسع ٥٠ شخصا وتعتبر أول دار للرعاية الطبية والنفسية للمسنين فى مصر.

(ب) خدمات وزارة التأمينات الاجتماعية:

أنشئت وزارة التأمينات عام ١٩٧٣ بهدف تعميم مظلة التأمين الاجتماعى حتى تغطى كل المواطنين من خلال التشريع الاجتماعى. وقد نص القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ على حق رئيس الجمهورية فى منح أصحاب المعاشات تيسيرات خاصة وتتمثل فى:

- تخفيض نسبى فى تعريفة المواصلات بالسكك الحديدية وكذا وسائل المواصلات العامة المملوكة للدوله داخل المدن،
- تخفيض فى اسعار الدخول للنوادى والمتاحف والمعارض ودور السينما والمسارح المملوكة للدولة،
- تخفيض نفقات الإقامة فى دور العلاج التابعة للجهاز الإدارى للدولة.
- تخفيض نفقات الرحلات التى ينظمها الجهاز الادارى للدولة او الهيئات العامة او المؤسسات العامة أو الوحدات الاقتصادية التابعة لأى منها داخل الجمهورية وخارجها.

ويكون التخفيض فى جميع الأحوال بما لا يجاوز ٧٥٪ من القيمة الرسمية، كما نص القانون على توفير خدمات العلاج والرعاية الطبية لأصحاب المعاشات نظير اشتراك بواقع ١٪ من قيمة المعاش.

(جـ) خدمات وزارة الشئون الاجتماعية:

أصدرت الوزارة قانون الضمان الاجتماعى رقم ١١٦ لسنة ١٩٥٠ وهو أول قانون وضعى يجعل الرعاية الاجتماعية حقا للمحتاجين ومنهم المسنون حيث حدد الفئات التى تحصل على المعاشات والمساعدات، وكان لحالات الشيخوخة التى تبلغ سن الخامسة والستين سواء كان رجلا أو سيدة الحق فى الحصول على معاش مستديم دون اشتراط الاشتراك من المستفيد. ثم صدرت قوانين بعد ذلك منها القانون رقم ١٣٣ لسنة ١٩٦٤ ثم القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٧٧ تمشيا مع التغيرات الاجتماعية فى مستوى المعيشة وتغيرات الأسعار. هذا، وهناك خدمات اخرى تقدم لهذه الفئة منها:

- مساعدة كبار السن وأسرهم للحصول على الخدمات الطبية بالمستشفيات والوحدات الصحية.

- مساعدة كبار السن وأفراد أسرهم للحصول على الخدمات الاجتماعية والتعليمية مثل التدريب والتأهيل، والتشغيل دون أن يسهم المنتفعون فى التمويل،
- صرف إعانات للعاملين السابقين وأسرهم عن تعرضهم لظروف طارئة.

(د) خدمات وزارة الثقافة:

اهتمت الوزارة بدعم صندوق التأمينات والإعانات للفنانين والأدباء بإعانة سنوية وصدر قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٦٤ الخاص بإنشاء صندوق التأمينات والإعانات للفنانين والأدباء، وتنحصر أغراض الصندوق فى:

- التأمين الصحى (مساعدات علاجية - العلاج بالمستشفيات - العلاج لدى الأطباء).
- التأمين ضد البطالة (إعانات شهرية).
- ترتيب معاشات تقاعد (لغير الخاضعين للقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٨ الخاص بإنشاء النقابات التمثيلية والسينمائية والموسيقية).
- بالإضافة لما سبق يقوم الصندوق بالآتى:

* إتخاذ إجراءات المعاشات الإستثنائية.

* إتخاذ إجراءات العلاج على نفقة الدولة.

- تتيح وزارة الثقافه لكبار السن - أن أرادوا ممارسة هواية معينة - التردد على قصور الثقافة نظير اشتراك رمزى حيث يتمتعون بمشاهدة أفلام سينمائية وأفلام فيديو وقراءة مختلف الكتب الأدبية فى مكتبة القصر والاشتراك فى المعارض بلوحاتهم إن كان لهم هواية فنية والاستمتاع إلى الندوات الأدبية التى تقام فى القصر.

(هـ) خدمات بنك ناصر الاجتماعى:

صدر القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ بإنشاء بنك ناصر الإجتماعى بهدف توسيع وتعميق قاعدة التكافل الاجتماعى فى المجتمع عن طريق:

(أ) تقرير نظام للتأمين والمعاشات وعلى الأخص التأمين التعاونى لغير المنتفعين بنظم المعاشات والتأمينات الاجتماعية.

(ب) منح قروض للمواطنين (لأصحاب المعاشات)، إجتماعية - إنتاجية - إستثمارية، بضمان معاشاتهم فى حالات الزواج والمرض.

(جـ) قبول الودائع وخاصة الإدخارية وتنظيم استثمارها.

(د) تدعيم أندية المسنين.

(هـ) منح الإعانات لمستحقيها.

(و) منح الفائزون فى برنامج ربيع العمر تذاكر مجانية لأداء فريضة الحج.

(و) خدمات التأمين الصحى:

نص القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ الخاص بالتأمين الاجتماعى على سريان أحكام العلاج ضد المرض على أصحاب المعاشات إذا طلبوا الإنتفاع به قبل انتهاء الخدمة بثلاثة أشهر على الأقل. وسمح لأصحاب المعاشات الذين أنتهت خدمتهم قبل العمل بأحكام هذا القانون (أى قبل ٧٥/٩/١ أن يطلبوا الانتفاع بأحكام العلاج والرعاية الطبية خلال ثلاث سنوات من تاريخ العمل به (أى إلى ١٩٧٨/٨/٣١).

(ز) خدمات وزارة الأوقاف:

تعد رعاية المحتاجين من المسلمين من أهم أهداف الوزارة.. ويتم ذلك من خلال إعتمادات البر التى تعتمد أساسا على إيرادات الأوقاف التى رصدها أصحابها لأعمال الخير ويعد ذلك احدى ركائز التكافل الاجتماعى فى المجتمع.. وتتلخص جهود الوزارة فى هذا الصدد فى منح الإعانات الشهرية والمؤقته للأفراد والأسر المحتاجة وبخاصة المسنون منهم.

(ح) خدمات وزارة التموين:

تقوم الوزارة بإنشاء جمعيات إستهلاكيه فئوية لأندية المسنين.

التعاون بين الوزارات:

لا يوجد جهاز خاص يقوم بتنسيق جهود الوزارات، وإنما تقدم كل وزارة على حده خدماتها للمسنين فى حدود اختصاصاتها.

٣ - الخدمات الحكومية الأهلية للمسنين:

تقوم وزارة الشئون الاجتماعية فى هذا المجال بتشجيع الهيئات الأهلية على إنشاء دور أندية للمسنين ورفع مستوى الأداء داخلها. وقد قامت الوزارة بإنشاء دار السعادة لرعاية الشيوخ عام ١٩٦٣ واسندت إدارتهاإلى جمعية الهواية برمل الاسكندرية ودار الصفا لرعاية المسنين بمصر الجديدة عام ١٩٦٩

واسندت إدارتها إلى جمعية التحرير للخدمة الاجتماعية. وفى عام ١٩٧٩ سمحت الوزارة لوزارة التأمينات الاجتماعية بانشاء دور ثانى بدار الصفا لرعاية المسنين واسندت إدارته لنفس الجمعية.

هذا وقد كان عدد الدور ٢٤ دارا عام ١٩٦٧ تخدم ١٣٧٨ مسنا فأصبحت ٥٣ دارا عام ١٩٨٠ تخدم ١٣٣٦ مسنا.

٤ - الخدمات الأهلية للمسنين:

تنتشر الجمعيات الأهلية فى كل المجتمعات المحلية.. ويهتم بعضها بشئون المسنين إذ تقدم لهم المساعدات المالية والعينية عند الحاجة.

هذا، وقد أنشىء إتحاد جمعيات رعاية الأسرة والطفولة ومن بين أهدافه رعاية المسنين.

٥ - الخدمات الشعبية للمسنين:

وبالرغم من التغيرات الاجتماعية والاقتصادية التى مر بها المجتمع المصرى والتى أثرت على بناء الأسرة ووظائفها، إلا أنه مازالت الأسرة هى المنبع الأصيل للتكافل الاجتماعى ومازال المسن يتمتع بالحفاوة والأهتمام.. ومازال الجد والجدة من أهم مصادر الخدمات فى الأسرة ومازال أغلب الأبناء يلجأون إلى العون المالى والمعنوى من الأجداد والأباء وبخاصة فى مجال المشورة ورعاية الأحفاد، كما تتجه الأسرة نحو الأباء فى المناسبات ويكون للأجداد دورهم الرئيسى فى جمع شمل أفراد الأسرة.

الرابع عشر: التشريعات الأسرية

١ – تشريعات الاسرة والمرأة والطفولة والمسنين:*

يمكن تلخيص أهم التعديلات والإضافات على تشريعات الأسرة والمرأة والطفولة والمسنين فى النقاط التالية:

(أ) قانون الأحوال الشخصية رقم ٤٤ لسنة ١٩٧٩: الخاص بحقوق المرأة والطفل حفاظا على كيان الأسرة، وقد تضمن القانون المبادىء التالية:

– لا يتأثر حق الزوجة فى اقتضاء النفقة من زوجها بخروجها من مسكن الزوجية بدون أذن زوجها، للعمل المشروع ما لم يظهر أن استعمالها لهذا الحق مشوب بإساءة الحق أو مناف لمصلحة الأسرة وطلب منها الزوج الامتناع عنه.
– يعتبر اضرار بالزوجة اقتران زوجها بأخرى بغير رضاها ولو لم تكن قد اشترطت عليه فى عقد زواجها عدم الزواج عليها، وكذلك اخفاء الزوج على زوجته أنه متزوج بسواها، وبناء عليه يمكن للزوجة الحصول على الطلاق إذا تقدمت بطلب للمحكمة.
– يسقط حق الزوجة فى طلب التفريق بمرور سنة من تاريخ علمها بقيام السبب الموجب للضرر، مالم تكن قد رضيت بذلك صراحة أو ضمنا.
– منع تنفيذ الطاعة جبراً أو كرها – وهو أمر سبق تعزيزه بتعليمات إدارية وتأكد بحكم هذا القانون أن امتناع الزوجة عن طاعة الزوج دون وجه حق يوقف نفقة الزوجة من تاريخ الامتناع.
– مد سن حضانة الصغير لأمه، فبعد أن كانت سبعة للذكور وعشرة للأنثى، ويمكن امتداده لتسع واحد عشر على التوالى، امتدت بالتشريع الجديد إلى عشر للصغير واثنى عشر للصغيرة، ويجوز للقاضى بعد هذه السن إبقاء الصغير حتى سن الخامسة عشرة والصغيرة حتى تتزوج فى يد الحاضنة بدون أجر حضانه، إذل تبين أن مصلحتها تقتضى ذلك.

---

* أشار البحث إلى التشريعات الخاصة بالمسلمين فقط لأنه لم تحدث أى تعديلات فى قوانين الأسرة والمرأة والطفولة فى الأديان الأخرى فى مرحلة المسح.

– أطلق التشريع حقا حاسما للمطلقة الحاضنة، بأن تستقل مع صغيرها بعد طلاقها بمسكن الزوجية المؤجر، مالم يهيىء المطلق مسكنا آخر مناسبا، على أنه إذا انتهت الحضانة أو تزوجت المطلقة فللمطلق أن يستقل دون مطلقته بذات المسكن إذا كان من حقه الاحتفاظ به قانونا.

(ب) قانون النفقات رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٦: الخاص بالنظر إلى الدعاوى المتعلقة بنفقة الزوجة أو المطلقة أو الأبناء و الوالدين على وجه الاستعجال وشمول الحكم الصادر بالنفقة أو أجره الحضانة أو الرضاعه أو المسكن بالنفاذ المعجل بغير كفالة.

(جـ) قوانين التأمين الاجتماعى:

– القانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٧٥: الخاص بالتأمين الاجتماعى لفئات القوى العاملة التى لاتشملها قوانين التأمين الاجتماعى والمعاشات من استحقاق أرملة المؤمن عليه وابنته غير المتزوجة إذا لم يكن لها عمل أو حرفة لمعاش يحدده القانون،

– القانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٦: الخاص بشأن التأمين الاجتماعى على أصحاب الأعمال ومن فى حكمهم من استحقاق أرملة المؤمن عليه وبناته وأمه وأخوته لمعاشه وفقا للأنصبة والأحكام المنصوص عليها فى القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥.

(د) قانون دور الحضانة ٥٠ لسنة ١٩٧٧: الخاص بتحديد لائحة دور الحضانة وتحديد أغراضها،

(هـ) قانون العمل رقم ٩١ لسنة ١٩٥٩: الخاص برعاية المرأة العاملة والأحداث. قام القانون بوضع قيود على تشغيل المرأة العاملة والأحداث وتتمثل فى الآتى:

– حظر القانون تشغيل المرأة العاملة فى الأعمال الضارة بها صحيا أو أخلاقيا كما منع عملها ليلا أو فى الأعمال الشاقة إلا فى حدود معينة، وأوجب القانون على صاحب العمل توفير مقاعد للنساء العاملات تحقيقا لراحتهن وإعداد دار لحضانة أطفالهن إذا كان يستخدم مائة عاملة فأكثر فى مكان واحد،

– أجاز القانون للمرأة العاملة لمن ترغب منهن بمناسبة الزواج أو الانجاب فى ترك العمل أن تحصل على مكافأتها، كما أجاز لها الحصول على إجازة مدتها خمسون يوما بسبب الوضع بأجر يعادل سبعين فى المائة من أجرها، كما حظر فصلها مدة غيابها لمرض إصابها نتيجة الحمل أو الوضع، وأجاز للأم المرضع الحصول على فترتين لارضاع طفلها فى ساعات العمل بغير تخفيض فى أجرها.

– وضع القانون قيودا على تشغيل الأحداث من حيث السن ففرض ألا يقل سن الحدث المشتغل عن ١٢ سنة بأى حال (ألا تقل عن ١٥ سنة لبعض الصناعات) كما حدد القانون مدة العمل

وأوقاته بحيث لا تزيد عن سبع ساعات متصلة تتخللها فترة راحة لا تقل عن ساعة وألا يعمل الطفل ليلا فيها بين السابعة مساء والسادسة صباحا.

(و) القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٨ الخاص بتعديل بعض مواد القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ وبتعديل مسماه إلى قانون الهيئات الخاصة للشباب والرياضة.

(ز) القرار الجمهورى رقم ٩٦٤ لسنة ١٩٦١ الخاص بإنشاء الهيئة العامة للتأمين والمعاشات.

(ح) القرار الجمهورى رقم ١٦٠٧ لسنة ١٩٦١ الخاص بإنشاء الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية.

(ط) القرار الجمهورى رقم ١٢٠٩ لسنة ١٩٦٤ الخاص بإنشاء الهيئة العامة للتأمين الصحى.

(ى) القرار الجمهورى رقم ٢٦ لسنة ١٩٦٤ الخاص بإنشاء صندوق - التأمينات والاعانات للفنانين والأدباء.

(ك) القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥: الخاص بتوفير الأمان للمرأة فى حالة وفاة عائلها وتأمينا لها من مخاطر الحاجة ورعاية لكرامتها، وقد نص القانون على حق رئيس الجمهورية فى منح أصحاب المعاشات تيسيرات خاصة لهم وتتمثل فى تخفيض فى المواصلات بالسكك الحديدية، وأسعار دخول النوادى والمتاحف ونفقات الرحلات.. كما نص القانون على توفير خدمات العلاج والرعاية الطبية لأصحاب المعاشات نظير اشتراك بواقع ١٪ من قيمة المعاش.

(ل) القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٧٥.. الخاص بنظام التأمين الشامل الذى حل محله القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠ ويستفيد بأحكامه كل من لم يسبق أن امتدت إليهم مظلة التأمينات الاجتماعية وغالبيتهم من عمال التراحيل والعمال الموسميين فى القطاع الزراعى وصغار حائزى الأراضى الزراعية وعمال الصيد وخدمة المنازل وصغار المشتغلين لحساب أنفسهم. ويكفل هذا النظام التأمينى الاجبارى تأمين الشيخوخة (٦٥ سنة فأكثر) والعجز والوفاة.

(م) القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٧٧: الخاص بتقديم المساعدات لكبار السن وأسرهم للحصول على الخدمات الاجتماعية والتعليمية مثل التدريب والتأهيل والتشغيل وصرف إعانات للعاملين السابقين وأسرهم عند تعرضهم لظروف طارئة.

(ن) القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١: الخاص بإنشاء بنك ناصر الاجتماعى بهدف توسيع قاعدة التكافل الاجتماعى فى المجتمع عن طريق منح قروض لأصحاب المعاشات وتقرير نظام التأمين والمعاشات وعلى الأخص التأمين التعاونى لغير المنتفعين بنظم المعاشات والتأمينات الاجتماعية.

(س) القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٤: الخاص بإنشاء نظام التأمين الصحى للعاملين فى الحكومة والهيئات

العامة والمؤسسات العامة وأوكل التنفيذ للهيئة العامة للتأمين الصحى التى أنشئت بالقرار الجمهورى رقم ١٠٢٩ لسنة ١٩٦٤. وفى كلا القانونين كان المستهدف أن تظل مظلة التأمين الصحى العاملين حفاظا على صحتهم، وحماية لهم من العجز ولتقليل الغياب بسبب المرض.

(ع) قانون مجلس الشعب رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ المعدل بالقانون رقم ٢١ لسنة ١٩٧٩: الخاص بحق المرأة فى الانتخاب وقد قام بتخصيص ثلاثين مقعدا جديدا فى عضوية المرأة بالمجلس.

(ف) قانون نظام الحكم المحلى رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩: الخاص بتشكيل المجالس المحلية وهى المجلس الشعبى المحلى للمحافظة ومجالس المدن ومجالس الأحياء ومجالس القرى بما خصصه للمرأة فى كل منها من مقاعد تتراوح نسبتها بين نحو ١٠، ٢٠٪ من عدد الأعضاء وذلك علاوة على حقها الأصيل فى منافسة الرجل فى عضوية المقاعد الأخرى،

(ص) قانون الأحداث رقم ٣١ لسنة ١٩٧٤: الخاص باشتراك المرأة فى اجراءات محاكم الأحداث فى صورة خبيره من ذوى الاختصاص يعتبر حضورها فى المحاكم مع القاضى وجوبا وتقدم إليه تقريرا برأيها قبل الحكم على الحدث.

(ق) قانون تنظيم السجون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦: الخاص بتنفيذ الأحكام الصادرة على النساء بعقوبة الأشغال الشاقة فى السجن بدلا من الليمان أخذا بأسباب التخفيف عليها، وخص المسجونة الحامل بمعاملة طيبة وأوجب العناية بها وبطفلها، وأجاز لها احتضان طفلها حتى يبلغ السنتين من عمره، وأوجب تيسير رؤيتها له فى مواعيد دورية بعد ذلك.

٢ – تشريعات الشباب:

يمكن تلخيص أهم التعديلات والاضافات على التشريعات الشباب فى النقاط التالية:

١ – القانون رقم ٥٣١ لسنة ١٩٥٤ الخاص بنظام جمعية المرشدات المصرية من حيث مجلس ادارتها، وجمعيتها العمومية وعلاقاتها المحلية والدولية.

٢ – القانون رقم ٥٣١ لسنة ١٩٥٤ الخاص بنظام جمعية الكشافه المصرية والمجلس الأعلى للكشافه من حيث أنظمتها وسياستها،

٣ – القانون رقم ٧٨٤ لسنة ١٩٥٦ الخاص بالجمعيات والمؤسسات الخاصة جامعا لشتات أنواع الجمعيات والمؤسسات، ووضع تقنينا عاما بالنسبة لمجلس إدارتها وجمعيتها العمومية،

٤ – القانون رقم ١٢٣ الخاص باللجنة الأولمبية والاتحادات الرياضية متضمنا مهام اللجنة الأولمبية،

٥ - القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٦٥ الخاص بالهيئات الخاصة العاملة فى مجال رعاية الشباب بديلا للقانون رقم ٣٨٤ لسنة ١٩٥٦ والذى أخذ بمبدأ حرية الهيئات فى العمل بوسائلها الخاصة مع القضاء على الجمود وإعادة النظر فى التنظيمات الرياضية القائمة لتعديلها بما يتفق والتطورات التشريعية. كذلك إيجاد هيئة عليا للكشافة وإيضاح رسالة بيوت الشباب.

٦ - القانون رقم ٤١ لسنة ١٩٧٤ الخاص بالهيئات العاملة فى ميدان رعاية الشباب بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٦٥ الخاص بالهيئات الخاصة العاملة فى ميدان رعاية الشباب بقصد ملافاة قصور بعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٦ عن تحقيق ما استهدف به ولتكون أحكامه أكثر مرونة وأكثر قدرة على تنظيم أنشطة الهيئات بما يمكنها من خلق المواطن الصالح،

٧ - القانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٧٣ الخاص بالخدمة العامة للشباب الذى أنهى المراحل التعليمية،

٨ - القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ ويهدف إلى تلافى أوجه النقص فى قوانين رعاية الشباب السابقة وليلاحق تطور مفهوم رعاية الشباب، وقد أبرز هذا القانون استقلال الهيئات وسلطة الرقابة، والموارد المالية وشروط الشهر والاعفاءات والترشيح لمجالس الادارة وعضويتها،

الخامس عشر: الإعداد والتدريب للعاملين
فى مجال الأسرة

لإعداد وتدريب العاملين فى مجال الأسرة بشكل عام وكذا فى مجالات المرأة والطفولة والشباب والمسنين، تم ما يلى فى مرحلة المسح:

١ - الإعداد:

(أ) تم إنشاء معهد دراسات الطفولة بجامعة عين شمس فى سبتمبر عام ١٩٧٧.

(ب) تقوم كليات الخدمة الاجتماعية ومعاهدها وأقسام الاجتماع بكليات الآداب باعداد الاخصائيين الاجتماعيين للعمل مع الأسرة كوحدة وكأفراد كما تقوم كليات التربية باعداد نوعيات خاصة من العاملين فى نفس المجالات أحيانا.

(جـ) تقوم كليات التربية الرياضية باعداد عاملين للأسرة والشباب على وجه خاص.

(د) تقوم معاهد الخدمة الاجتماعية المتوسطة باعداد نوعية معينة من العاملين المهنيين الميدانيين فى مجال الأسرة والطفولة.

(هـ) ترسل الدولة بعثات لدراسة الأسرة والمرأة والطفولة والشباب والمسنون خارج الجمهورية.

٢ - التدريب:

(أ) يتم تدريب العاملين فى مجال المرأة عن طريق الادارة العامة لتدريب العاملين فى مجال المرأة التى أنشأتها وزارة الشئون الاجتماعية سنة ١٩٧٥.

(ب) تم إنشاء المركز النموذجى لتدريب العاملين فى ميدان الأسرة والطفولة بامبابة سنة ١٩٦٠ تحت إشراف وزارة الشئون الاجتماعية.

(جـ) تم إنشاء مركز للتدريب والبحوث فى ميدان تنظيم الأسرة فى مدينة الاسكندرية بقصد تنظيم الدورات التدريبية للقيادات الحكومية وغير الحكومية فى شتى المجالات المتصلة بتنظيم الأسرة،

(د) تم إنشاء معهد للتدريب باتحاد الاذاعة والتليفزيون للتدريب فى مجال تنظيم الأسرة.

(هـ) يتم تدريب العاملين فى مجال الطفولة عن طريق الادارة العامة لتدريب العاملين فى مجال الطفولة التى أنشأتها وزارة الشئون الاجتماعية سنة ١٩٦٤.

(و) أنشأ المجلس الأعلى للشباب والرياضة مركزين لتدريب العاملين فى مجال الشباب والرياضة.

- المركز القومى لاعداد القادة الرياضيين (مارس ١٩٧٨) وتقتصر مهمته على إعداد وتأهيل الحكام والمدربين الاداريين والرياضيين.

- المركز القومى لاعداد قادة النشء والشباب (أبريل ١٩٨٠) وتقتصر مهمته على تدريب الموظفين الجدد.

(ز) يتم تدريب العاملين فى مجال المسنين عن طريق الادارة العامة لتدريب العاملين فى مجال المسنين التى أنشأتها وزارة الشئون الاجتماعية عام ١٩٦٤.

السادس عشر: البحث العلمى فى مجال الأسرة

تحتاج الأسرة المصرية إلى جهد علمي كبير حتى يمكن التحقق بدقة من أوضاعها الاجتماعية والاقتصادية.. وأى باحث فى هذا المجال سوف يكتشف القصور الكبير فى أبحاث الأسرة وخاصة تلك التى يمكن التعميم منها.. أى التى تصلح كأساس لوضع السياسات والخطط.

١ - الهيئات المهتمة بأبحاث الأسرة:

تتناول العمل فى مجال بحوث الأسرة هيئات كثيرة منها: المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية، ووزارة الشئون الاجتماعية، وأقسام الاجتماع وعلم النفس بكليات الآداب، وكليات ومعاهد الخدمة الاجتماعية، وكليات الاقتصاد المنزلى، وكليات التجارة، وكليات الطب، وكليات الحقوق، ومعهد العلوم الاجتماعية بآداب الاسكندرية، ومعهد دراسات الطفولة بجامعة عين شمس، ومعهد التخطيط القومى، وجهاز السكان وتنظيم الأسرة، والجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء، والمركز الديموجرافى بالقاهرة، وكذا عدد من الهيئات المعاونة للجمعيات الأهلية مثل الاتحاد العام للجمعيات الأهلية والجمعية العامة لتنظيم الأسرة.

٢ - النشر:

وتقوم كل هيئة من هذه الهيئات بنشر أبحاثها فى العادة على نفقتها الخاصة أو بتدعيم من آكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا.. على أن هناك عددا من المجلات التى ترحب عادة بمثل هذه الأبحاث مثل المجلة الاجتماعية القومية ومجلة المحاماه ومجلات الجامعات، كما تقوم المؤتمرات المختلفة بدورها أيضا فى النشر.. ويعتبر المؤتمر الدولى للاحصاء والحسابات العلمية والبحوث الاجتماعية والسكانية – وهو مؤتمر سنوى – من المؤتمرات النشطة فى هذا المجال.

٣ - موضوعات البحث:

أجريت بحوث عديدة فى مجال الأسرة تتناول موضوعات مثل: التنشئة الاجتماعية، والتماسك الأسرى، والقيم، والتغير، ومشكلات الأسرة والهجرة من الريف إلى الحضر، والخصوبة، وإتجاهات المواطنين نحو تنظيم الأسرة.. إلخ. كما أن هناك بحوث تخص المرأة والطفولة والشباب والمسنين.

٤ - اتجاهات البحث العلمى فى مجال الأسرة:

حدثت تغيرات فى اتجاهات البحث فى مجال الأسرة والطفولة والمرأة والشباب والمسنين فى الفترة من ١٩٥٢ - ١٩٨٠ ولعل أهم هذه التغيرات هى:

١ - حدث تحول من البحث المكتبى المبنى على القراءات والخبرة الفردية إلى البحث العلمى الميدانى، بل إلى البحث التجريبى الذى يوجهه أساتذة الجامعات المختصون.

٢ - حدث تحول من التناول العام لقضية الأسرة وأفرادها إلى تناول خاص لكل عنصر على حدة مثل التنشئة الاجتماعية أو العلاقات بين الزوجين أو سلطة الأب أو ميزانية الأسرة أو مشكلة الطلاق أو إحتياجات الطفولة أو إغتراب الشباب أو مشكلات المسنين.. إلخ.

٣ - حدث تحول من التناول الفردى للأبحاث إلى تناول فريقى يشترك فيه المختصون فى علم النفس وعلم النفس الاجتماعى وعلم الاجتماع والانثروبولوجيا والخدمة الاجتماعية والتربية بل ورجال الاقتصاد أيضا.

٤ - انعكس المد الدينى فى المجتمع على أبحاث الأسرة وأفرادها فظهرت اجتهادات تتناول رأى الدين فى الأسرة بقضاياها المختلفة وممارساتها.

٥ - دعمت المعونات الدولية قضية تنظيم الأسرة وأدى هذا إلى إهتمام كثير من الباحثين بهذه القضية مما أعطاها وزنا خاصا فى مجال أبحاث الأسرة،

٦ - دعمت الجامعات الاقليمية والحكم المحلى البحوث الاجتماعية فى المحافظات وبذا بدا فى الأفق تحول له أهميته فلم تعد أبحاث الأسرة وأفرادها قاصرة على القاهرة والاسكندرية.

خاتمة

مما سبق يمكن أن نستخلص ما يلى:

١ - بالرغم من البحوث التى أجريت على الأسرة المصرية والتعدادات التى أجراها الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء فإن الأسرة فى مصر لا زالت فى حاجة إلى بحوث كثيرة لكى يمكن تحديد التغيرات التى طرأت عليها.

٢ - يشير التعداد إلى بعض الحقائق التى تستحق التأكيد:

(أ) زاد متوسط حجم الأسرة فى مصر من ٤,٨ فرداً عام ١٩٥٢ إلى ٥,٢ فرداً عام ١٩٨٠.

(ب) زادت نسبة المواطنين الذين لم يتزوجوا فى مصر فقد كانوا حوالى ١٨٪ عام ١٩٥٢ فأصبحوا حوالى ٢٦٪ عام ١٩٨٠.

(جـ) زاد متوسط سن الزواج فى مصر فقد كان حوالى ٢٥ سنة للزوج و٢٠ سنة للزوجة عام ١٩٥٢ فأصبح حوالى ٢٩ سنة للزوج وحوالى ٢٢ سنة للزوجة عام ١٩٨٠.

٣ - لا تختلف الأسرة المصرية فى الأساس عن الأسرة فى المجتمعات النامية الأخرى التى تمر بنفس المرحلة، ومع ذلك فإن الهزات التى أنتابت المجتمع المصرى (ثورة - حروب، الهجرة للدول البترولية... الخ) قد انعكست ولا شك على الأسرة المصرية وأفرادها فتسارعت معدلات التغير كما ظهرت مشكلات جديدة لم تكن لتظهر إلا بحدوث هذه الهزات الضخمة.

٤ - خفت حدة بعض المشكلات التقليدية للأسرة المصرية فى مرحلة المسح مثل مشكلتى الطلاق وتعدد الزوجات.

٥ - نالت المرأة المصرية كثير من الحقوق مثل حق الانتخاب والتعليم بأنواعه والعمل فى كل المجالات والمستويات.. الخ، وأدى هذا إلى تغير أساسى فى ظروف الأسرة اقتضى تغيرات فى أدوار أفراد الأسرة الآخرين.

٦ - فرضت هذه التغيرات فى الأسرة وأفرادها تغيرات أخرى فى المجتمع مثل انتشار دور الحضانة بشكل واضح وانتشار الأجهزة المنزلية بدرجة كبيرة وظهور كثير من الخدمات المجتمعية لمقابلة

ظروف المرأة العاملة مثل محلات الطعام نصف المجهزة ومحلات الغسيل الآلى كما اختلفت النظرة لفئة العمال بأنواعهم بما فى ذلك شغالات المنازل وظهرت أيضاً خدمات مختلفة لأفراد الأسرة: أندية للشباب وللأطفال ودور للمسنين... الخ.

٧ - حدثت تعديلات فى تشريعات الأسرة بهدف حماية الطفولة ورعايتها فى الأساس.

بعض المصـــادر

١ ـ الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، مطبوعات مختلفة.

٢ - المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية بالتعاون مع الأمم المتحدة للأطفال، بحث احتياجات الطفولة فى ج.م.ع.، الأمم المتحدة للأطفال، القاهرة، ١٩٧٤.

٣ - أنعام سيد عبدالجواد، أساليب التنشئة الاجتماعية لدى مجموعة من الأمهات المتعلمات وغير المتعلمات فى أسر قاهرية، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة عين شمس، القاهرة، ١٩٧٤.

٤ - جامعة الاسكندرية، أبحاث إعادة بناء الإنسان المصرى، التقرير الرابع، الطفل المصرى فى إطار الرعاية الصحية والنفسية، الاسكندرية، بدون تاريخ نشر.

٥ ـ Hamed Ammar, Growing up in an Egyptian Village, Silwa Province of Aswan, Routladg and kegan Paul, London, 1954.

٦ ـ R.I. Smith and C.Kirk Povtick, International Encyclopedia of the Social Sciences, Macmillan and Free Press, U.S.A., 1972.

٧ - سامية حسن الساعاتى، الاختيار للزواج والتغير الاجتماعى، دار النجاح، بيروت، ١٩٧٣.

٨ ـ سامية محمد فهمى، أدوار المرأة فى التنمية، رسالة دكتوراه، كلية الخدمة الإجتماعية، جامعة حلوان، القاهرة، ١٩٨٠.

٩ - سناء الخولى، الأسرة فى عالم متغير، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٤.

١٠ - صلاح الدين محمد عبد المتعال، أثر التغير الاجتماعى فى البناء الاجتماعى للأسرة المصرية دراسة مقارنة بين البناء الاجتماعى فى الريف والحضر المصرى، رسالة دكتوراة، كلية الآداب، جامعة القاهرة، القاهرة ١٩٧١.

١١ - عايدة هانم عبد اللطيف، أثر البيئة الاجتماعية فى تكوين إتجاهات المرأة نحو العمل المنزلى ورعاية الأطفال، رسالة دكتوراة، جامعة المنيا، كلية الآداب، المنيا، ١٩٨١.

١٢ - عايدة هانم عبداللطيف يوسف، التنشئة الاجتماعية، دراسة فى المجتمعات الريفية والحضرية، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة المنيا، المنيا، ١٩٧٧.

١٣ - محمد سعيد فرح، دراسات فى المجتمع المصرى، الاسكندرية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٦.

١٤ - محمد سعيد فرح، التشخصية والبناء الاجتماعى، رسالة دكتوراة، كلية الآداب ، جامعه الاسكندرية، الاسكندرية، ١٩٧١.

١٥ - محمد سعيد فرح، الطفولة والثقافة والشخصية، منشآة المعارف بالاسكندربة، الاسكندرية، ١٩٧١.

١٦ - محمد عمادالدين إسماعيل وآخرون، التنشئة الاجتماعية للطفل فى الأسرة العربية، القاهرة، ١٩٦٧.

١٧ - محمود عبد القادر وإلهام عفيفى، الأساليب الشائعة للتنشئة الاجتماعية فى الريف المصرى، المجلة الاجتماعية القومية، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة، يناير ١٩٧٥.

١٨ - ناهد رمزى وآخرون، بحث أوضاع المرأة واحتياجاتها، اللجنة القومية للمرأة، وزارة الشئون الاجتماةالاجتماعية، القاهرة، ١٩٨٢.

١٩ - نجيب إسكندر وعماد الدين إسماعيل، الاتجاهات الوالدية فى تنشئة الطفل، دار المعرفه، القاهرة، ١٩٥٩.

الفصل الثالث

التدرج الاجتماعى

لجنة الإعداد

الأستاذ الدكتور / السيد الحسينى	رئيس اللجنة
الدكتور / ثروت اسحق عبد الملك	نائب رئيس اللجنة
الدكتورة / إلهام عفيفى	أمينة اللجنة (من مايو سنة ١٩٨١ حتى مارس ١٩٨٢).
الدكتورة / ملك زعلوك	أمينة اللجنة (من ابريل ١٩٨٢ حتى نهاية العمل).
الدكتور / محمد سيد حافظ	عضوًا
السيد / منصور مغاورى	»
السيد/ عبد اللطيف أحمد محمد	»
السيد/ محى شحاتة	»
السيد/ على طبوشة	»
السيد/ على حسن فرغلى	»
السيد/ محمد منصور حسن	»
السيد/ عبد الله شلبى	»
السيد/ شحاتة صيام	»
السيد/ محسن عبد الله	»

المحتـوى

تمهيد

يعتبر التركيب الطبقى (التدرج الأجتماعى) من المظاهر الهامة لمعرفة واقعية السلم الاجتماعى الدقيق فى المجتمعات. أن الوعى بالتركيب الطبقى لأى من البلدان، وخاصة بلدان العالم الثالث، على نحو كبير من الأهمية العلمية من جانب، والمجتمعية من جانب آخر. فعلى الصعيد العلمى يعمل هذا الموضوع على تقديم بيانات غنية ووقائع ثرية تسهم فى ارتقاء التحليل السوسيولوجى. أما على الصعيد المجتمعى فتسهم دراسة هذا الموضوع فى الوقوف على العمود الفقرى للواقع الاجتماعى، باعتبار أن التركيب الطبقى يبرز التجربة التاريخية لنضال الشعوب وكفاحها، ومن ثم فإن تجارب العالم الثالث فى التنمية، تكمن جذورها فى تركيبها الطبقى.

وباعتبار أن مصر إحدى دول العالم الثالث كان لزاماً على العمل الذى بين أيدينا أن يشير إلى العالم الثالث كتقديم نظرى للحديث عن الواقع المصرى. وقد اعتمد هذا العمل على المعطيات الإحصائية الرسمية من جانب، وعلى المعطيات التاريخية ن جانب آخر. وبهذا يجمع العمل بين المنهج التاريخى والتحليل الإحصائى فى تناول التدرج الطبقى وصفاً وتحليلاً. ثم تتناول الدراسات المصرية للبناء الطبقى فى المجتمع المصرى والتحولات الطبقية التى طرأت على كل من الريف والحضر، ونمط توزيع الدخل والثروة والملكية وتطور توزيع فرص الحياة فى المجتمع المصرى، والدعم السلعى وتحسين أحوال الفئات محدودة الدخل، وتطور القيم والأساليب الثقافية المرتبطة بالجماعات الطبقية، والوعى الطبقى والتنظيمات السياسية والثقافية. وجدير بالذكر أن نقطة بداية هذا العمل تتمثل فى عام ١٩٥٢، ونقطة النهاية فى عام ١٩٨٠ وأخيراً يعرض للملامح الطبقية الجديدة التى طرأت على البنية الاجتماعية للواقع المصرى خلال السبعينيات.

أولاً: الملامح العامة للبناء الطبقي
في الدول النامية

تتعدد مسميات العالم الثالث، ولكن يعتبر مصطلح «الدول النامية» أكثر المسميات تأدبًا وانتشاراً برغم ما يحمل في طياته من جوانب نقص. وبرغم أن معظم التعبيرات التي تطلق على العالم الثالث تشير إلى النواحي الاقتصادية والاجتماعية - إلا أنها تذهب في نفس الوقت إلى أن العالم الثالث يمثل كلًا متماثلًا ومتجانساً. بيد أن هذه الدول تتباين صفاتها وتركيباتها البنائية وظروفها التاريخية أشد التباين. والجدير بالذكر أن وصف الدول النامية يأتي في ضوء تدني مستوياتها على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي. ولفهم البناءات الطبقية لهذه البلدان، يعد المدخل البنائي التاريخي مدخلًا مناسباً ومتوافقاً للوقوف على طبيعتها. وينبغي أن نعي أنه عند تناول البنية الطبقية في العالم الثالث يجب أن نضع في حساباتنا خصوصية هذه الأبنية الاجتماعية والاقتصادية، وبالتالي المتغيرات التي أثرت فيها وخاصة السياسات الاجتماعية الاستعمارية وما أعقبها من تخلف اقتصادي واجتماعي، وتشوه ثقافي وسياسي طبقي، ومن ثم انجرارها في فلك الرأسمالية وتبعتها لها.

ويرجع تخلف العالم الثالث في الواقع إلى ظروف تاريخية خضعت لها هذه الدول، وهي بالأحرى ترتبط بالاستعمار وما طرأ على النظام الرأسمالي العالمي من تحولات. لقد أتى الاستعمار مع ظهور الثورة الصناعية وتعاظم نمو الرأسمالية حين سعت الدول الرأسمالية الكبرى إلى تعريف منتجاتها خارج الحدود، وأقامت علاقات مع دول المستعمرات، كان من جرائها أن حدثت التراكمات الاقتصادية لصالح الدول الرأسمالية، ونشأ تقسيم العمل على الصعيد الدولي الذي من شأنه أن جعل من الدول المتقدمة «المركز» مصنعاً عالمياً، ومن الظهير المتخلف «المحيط» مزرعة عالمية. ولقد كان لهذا التخصص الدولي غير المتكافىء، والانخراط في السوق العالمي، ودخول المنتجات الأجنبية، أن تفككت الصناعات التقليدية والحرفية، مما يعني أن هياكلها الاقتصادية والاجتماعية قد تداعت، وبالتالي فلا تقدر على المضي قدماً في طريق التطور المستقل.

وعلى الرغم من تعاظم حركات التحرر الوطني وحدوث الاستقلال السياسي، إلا أن أوضاع السواد الأعظم من السكان ما زالت متدنية وغائرة في التخلف، ومن ثم فلم تؤد إلى القضاء على التبعية وخاصة الاقتصادية، التي هي في المقام الأول مقدمة العوامل الموضوعية لتكرير التخلف، ودوران هذه البلدان

المحيطية فى فلك المراكز الرأسمالية. ويمكننا الاستدلال على مظاهر التخلف من خلال مجموعة من المؤشرات الهامة التى تتلخص فى:

انخفاض نمو الدخل القومى بالنظر إلى الزيادة الحادثة فى عدد السكان، وسوء توزيع الدخل بين السكان واتساع الهوة بين مستوياته، وتدهور قطاع الزراعة رغم أهميته للاقتصاد القومى، وعدم قدرة القطاع الصناعى على استيعاب الجماهير العاطلة، زد على ذلك أن ضعف إمكانيات التراكم الرأسمالى التى تتميز بها هذه البلدان تشير إلى سوء الظروف الصحية، وانخفاض مستوى التعليم الرسمى، وعدم انتشاره، وافتقاد الخبرة العملية، وقلة اليد العاملة المدربة، وقد ساعد كل ذلك على تدشين علاقة التبعية الاقتصادية بين دول المركز ودول المحيط.

ولما كان همنا الأساسى هنا هو تحديد الملامح العامة للبناء الطبقى فى مجتمعات العالم الثالث، فالتركيب السكانى لهذه الدول تتميز بغلبه الطابع الزراعى. وعلى الرغم من أهمية هذا القطاع إلا أنه يتميز بالتخلف وتدنى التكنولوجيا فيه. ونتيجة للزيادة النسبية لسكان هذا القطاع الزراعى، فإنه بات عاجزاً عن الوفاء باحتياجات سكانه. وفى الوقت الذى لا يجد فيه التزايد السكانى حله النهائى فى التصنيع. فإن الأشكال الرأسمالية للزراعة تعمل على طرد اليد العاملة خارج دائرة الإنتاج، وهذا هو السبب الرئيسى للهجرة الريفية الحضرية.

ومن الأهمية بمكان أن نشير هنا ونحن بصدد رصد ملامح البنية الطبقية فى العالم الثالث - دون الدخول فى تفاصيل نظرية - إلى أن هذه البلدان تتميز بمزاولة كثير من المناشط الاقتصادية التى يرجع بعض أنماطها الإنتاجية إلى فترة ما قبل الرأسمالية، والبعض الآخر يرتبط بنمط الإنتاج الرأسمالى. ويمكن القول أن الاستعمار كان السبب الأوحد فى هذه الازدواجية، التى كان من شأنها أن تعددت بالتالى نظم وعلاقات الإنتاج ومن ثم تنوعت معها أيضاً البنية الطبقية. وعلى ذلك يصبح من الصعوبة بمكان القول أن ثمة طبقات رئيسية وأخرى فرعية فى الدول النامية طبقاً للتصنيف الماركسى للواقع الأوربى. أن خصوصية العالم الثالث تتسم بالتعدد وعدم التجانس، وهذا ما أدى إلى وجود كثير من التكوينات الاجتماعية غير الواضحة المعالم، وباعتبار أن هذه البلدان كثير ما تكون فيها الانتماءات الاثينية والدينية والطائفية والقومية تفوق فى قوتها الانتماءات الطبقية. ويتميز العالم الثالث بعدم التجانس. فهناك فروق جوهرية فى مستويات وأشكال التطور الاجتماعى. وبرغم هذه التفاوتات إلا أن البنية الطبقية فى هذه البلدان تتصف بسمات مشتركة: أولها أن التطور الرأسمالى والإنتاج السلعى والتجارى أثر بشكل حاسم فى التركيبة الاجتماعية والاقتصادية لهذه البلدان، وأن الاستعمار والرأسمالية أوجدا العلاقات التقليدية التى شيدت على رواسب النظام الاقطاعى أو القبلى. ويبدو أن الإنتماء لجزء من السكان لا يزال غير محدود، لأن الكثيرون يمرون بمرحلة انتقالية، فبينما يظلون منتمين إلى تكوينات اجتماعية تقليدية بذاتها، فهم فى الوقت ذاته يرتبطون بشكل أو بآخر بالقطاع الرأسمالى.

وعلى الرغم من أن البنية الاجتماعية فى العالم الثالث لم تنضج أو تتضح بعد، إلا أنه يمكن التمييز بين فئات ثلاث إحداها عليا والأخرى وسطى والثالثة دنيا، وفيا بينها تناقضات اجتماعية فى توزيع الدخل الفردى الذى يتخذ طابعا طبقيا. ويتصف التركيب الطبقى فى هذه البلدان بالتنوع والتعقيد فعلى الرغم من أن جميع التشكلات الاجتماعية الاقتصادية تعيش باتساق جنب إلى جنب، إلا أنها تؤثر فى بعضها البعض. أن التنوع فى التركيب الطبقى يتزايد بسبب التطور غير المتوازن للاقتصاديات، وذلك لأن التغيرات السريعة التى تطرأ على أى اقتصاد تعنى أن تركيب فئة تطغى على الأخرى، وتظل الأخرى دون أدنى تغير يذكر. أن هذه التغيرات أصبحت محصورة فى إطار فئة صغيرة، ويعتبر نمو هذه هو أهم سمة تسم التطور غير المتكافىء الذى يتوقف عليه تحول طبقة بعينها إلى قوة سياسية تقود وتسيطر على المجتمع. لقد أضحى التمايز الاجتماعى فى هذه البلدان شيئاً بارزاً، مما يعنى أن هذه المجتمعات يلزمها إعادة تصنيف القوى الاجتماعية القائمة، إما عن طريق الصراع ونمو الوعى الطبقى الذى يعمل على القضاء على الارتباطات القبلية والأمنية وحتى القومية، أو عن طريق الإصلاح والتنمية والتحديث.

ويتميز التركيب الطبقى للدول النامية بخاصية هامة، فبنيما لا تشكل الفئة العليا إلا فئة ضئيلة، تشكل القاعدة العريضة من السكان الأكثرية الفقيرة، إذ تم الفلاحين الفقراء الذين يمثلون السواد الأعظم والبروليتاريا غير الزراعيين والعمال الزراعيين وفئات الحرفيين وصغار التجار وكذلك فقراء المدن. كما يلاحظ صغر وضآلة حجم الفئة الوسطى الواقعة بين الفئتين العليا والدنيا.

إن تحليل البناء الطبقى فى الدول النامية يكتسب مسحة خاصة، ذلك لأنه لا يسهم فقط فى توضيح العلاقة القوية التى تربط هذا البناء بسائر الأبينة.. الاجتماعية الأخرى، بل يسهم أيضا فى إبراز طبيعة العلاقات الاجتماعية القائمة ونوعية الطبقات المتواجدة، ودور هذه الطبقات فى البناء، وفى توجيه استثمارات التنمية.

ثانيا: الدراسات المصرية للبناء الطبقي للمجتمع

يعد المجتمع المصرى بكل المعايير الكيفية الحقيقية من المجتمعات المتخلفة التى لا تعيش منعزلة، لأن ثمة علاقات دولية تضغط عليه وتؤثر فيه. وبالتالى فهو أحد لبنات العالم الثالث، أو بالأحرى هو أحد دول العالم المتخلف النامى. وباعتبار أن مصر هى موضوع حديثنا، فلابد من التعرض للمحاولات التى قدمت تنظيراً أو مداخل لدراسة البنية الطبقية. ويمكننا تقسيم هذه المحاولات طبقا للطبيعة الأيكولوجية إلى:

١ - مداخل لدراسة البنية الطبقية فى مصر:

(أ) دراسات تناولت البنية الطبقية فى الريف:

وعن المحاولات التى وصفت الريف فقد تميزت معظم الدراسات بكونها محاولات تلبى ظروف الواقع الاجتماعى فى المجتمع المصرى خلال الفترات التاريخية الماضية والمعاصرة، مما جعل البعد الاستشرافى للمستقبل غير واضح فيها، أو بالدقة غير موجود على الاطلاق. كما أن هذه الداراسات قد أغفلت أوضاع الجماعات الاجتماعية الأخرى التى تعتمد فى حياتها اليومية على العلاقات المتبادلة داخل الإقتصاد الريفى. لقد اتخذت بعض الدراسات معيار الفروق النسبية فى الثروة أو الفقر كمعيار للتصنيف الطبقى ويعتبر هذا المعيار بعيدا عن الواقع الريفى المعقد، والبعض الآخر التزم بحجم الحيازة مما جعلها تتجاهل العوامل المؤثرة الأخرى مثل نمط التركيب المحصولى، ونوعية التربة ودرجة الخصوبة، واستخدام تكنولوجيا متقدمة فى الإنتاج، والاستقلال الرأسمالى. والبعض الثالث كان أكثر واقعية حيث اقترب من التحولات الجديدة التى كانت انعكاساً لعلاقات الإنتاج الجديدة، الأمر الذى يعنى أن هذه الدراسات كانت أكثر مرونة من حيث رظية الواقع الاجتماعى، بمعنى تناول العلاقات فى الريف من خلال الملكية وعلاقات الإنتاج والوعى الطبقى.

(ب) دراسات تناولت البنية الطبقية فى الحضر:

أما عن دراسات البنية الطبقية فى الحضر فتعتبر أكثر التصاقا وتأثرا بالظروف السياسية السائدة فى المجتمع. وعلى الرغم من عدم الإشارة إلى طبيعة التكوين الطبقى فى المدينة وظهور الطبقة الرأسمالية الجديدة، إلا أنها قد بدأت بتصنيفها الطبقى بالطبقة الوسطى، ومع ذلك تظل المؤشرات التى أسهمت بها ذات ثقل نسبى لأنها وضحت لنا كيفية تشكل الطبقة الرأسمالية الجديدة فى المجتمع المصرى، وعوامل

تكوينها فيما قبل حقبة الانفتاح. والواقع أن هذه الدراسات قد أغفلت موقع الجماعات الأخرى مثل «الجماعات المهنية» من البنية الطبقية، كما أهملت نوع العلاقات الاجتماعية المتبادلة فيما بينها، وعلاقة ذلك بالبنية القومية ورؤى الدولة الاقتصادية.

٢ - إطار مقترح للبناء الطبقي:

وعلى الرغم مما أغفلته الدراسات التي تناولت البنية الطبقية في المجتمع المصري، إلا أنها تعتبر السند الأساسي في خلق أساسيات تناول البناء الطبقي للمجتمع بعد ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢، والتي كان من شأنها استخلاص إطارنا المقترح لدراسة البناء الطبقي للمجتمع المصري، والذي يمكن عرضه بإيجاز في:

(أ) البناء الطبقي في الريف ويتكون من:

- الطبقة الرأسمالية العليا وتضم:

* أصحاب الملكيات الكبيرة «٢٠ فدان فأكثر».
* المزارعون الأغنياء «١٠ - ٢٠».
* كبار تجار الماشية والعقارات في الريف، وكبار المستأجرين للحيازات.

- الطبقة المتوسطة وهي التي تملك من ٥ - ١٠ أفدنة.
- صغار الفلاحين «ويمثلون صغار الملاك والحائزين على أقل من ٥ أفدنة».
- فقراء الريف وتضم حائزو أقل من فدانين.
- المعدمين وأشباه المعدمين.

(ب) البناء الطبقي في الحضر ويتكون من:

- الطبقة الرأسمالية العليا وتضم:

* كبار الملاك العقاريين وأصحاب الشركات والفنادق الكبرى ودور اللهو والمطاعم الفاخرة.
* رجال الأعمال وأصحاب شركات التصدير والاستيراد والمقاولون والموردون وتجار الجملة وأصحاب التوكيلات والشركات السياحية.
* كبار الفنانين والمشتغلين بالأعمال الفنية والإعلامية وكبار المستثمرين في المناطق الحرة.
* أصحاب المصانع الخاصة كمصانع النسيج والجلود والملابس والأثاث، والصناعات الغذائية والهندسية والميكانيكية والكيماوية.
* كبار رجال الدولة والموظفين كالوزراء وأصحاب الكوادر السياسية والشرائح العليا من رجال الإدارة

والقوات المسلحة وأصحاب المهن الحرة وبعض أساتذة الجامعات وكبار الأطباء وبعض كبار رجال الدين.

(جـ) الطبقة الوسطى وتتكون من:

أصحاب الورش والمتاجر «أقل من ٥ عمال» والموظفين، والحرفيين المهرة، وفئات الإدارة فى المصانع والشركات، ومعظم الذين يعملون فى قطاع الخدمات كالمدرسين والفنانين والمهندسين والأطباء، ورجال الدين وغيرهم وتعتمد هذه الطبقة على جهدها الخاص فى الاستعانة بجهود الغير فى حدود ضيقة.

(د) الطبقة العاملة «صغار العمال»:

وتشمل العمال أنصاف المهرة، والعمال الصناعيين غير المهرة، وعمال الخدمات فى الحكومة والقطاع العام وعمال الورش الصغيرة، وأصحاب محال التجارة، والحلاقة الصغيرة، والخدم.

(هـ) فقراء المدن:

وتتكون من: عمال اليومية، والمتعطلين عن العمل، والباعة الجائلين، والعمال غير المهرة وذوى العاهات والمرضى بأمراض مزمنة ممن ليس لهم من يعولهم، والأرامل الذين يحصلون على مساعدات حكومية.

وطبقا لتقسيم العمل الذى نحن بصدد الحديث عنه، فقد كان لزاما علينا بعد عرض الأبعاد النظرية للبناء الطبقى، أن نعرض لما طرأ على البنية الطبقية من تحولات اجتماعية سواء فى الريف أو الحضر المصرى.

ثالثا: التحولات الطبقية فى الريف
مع التركيز على تحلل وتكون الجماعات الطبقية

تعتبر التحولات التى انتابت البنية الطبقية للريف المصرى نتاجا لعوامل بنائية تاريخية، موغلة فى جذور المجتمع المصرى، ولما كان مرادنا تحديد ومعرفة طبيعة هذا البناء وسماته وتقسيماته، وتوضيح الدينامية التى شهدتها تلك البنية بمعنى توضيح صورة البناء الطبقى فيه، وما انتابه من تحولات طرأت عليه، والعوامل الرئيسية التى أدت إلى حدوث هذه التحولات، وما ترتب عليها من تكون جماعات جديدة، وحلل جماعات كانت قائمة. ذهبنا إلى أبعد من ذلك فكان رصد النتائج الاجتماعية والثقافية والسياسية التى ترتبت على هذه التحولات هى مقدمة اهتماماتنا. ولتحقيق كل هذه المحاور حاولنا تقديم صورة واضحة لخريطة الملكية فى الريف المصرى، باعتبار أن الملكية فى مصر هى المحدد الأساسى والعمود الفقرى للبناء الطبقى، فضلا عن أنها ذات ثقل نوعى كبير فى الجوانب الاجتماعية والثقافية والسياسية المرتبطة بهذا البناء فى مرحلة تاريخية معينة. فمن الحقائق الثابتة أنه بمعرفة تاريخ الملكية وتطورها يمكننا الوقوف على حقيقة البنية الطبقية فيها، ومن ذلك يمكننا أيضا معرفة الحركات السياسية والاجتماعية والاقتصادية فى المجتمع، تلك التى صاحب ظهور ايديولوجيات وروىء قيمة ميزت الحركة الاجتماعية الدينامية فى رحم المجتمع المصرى.

والدراسة التى نحن بصدد الحديث عنها، وضحت أن البناء الطبقى فى الريف المصرى قد تأثر خلال العقود الثلاث الماضية بنمط توزيع الملكية وأساليب الاستغلال الزراعى، وهجرة العمالة الريفية إلى الدول النفطية، كما كشفت الدراسة عن الارتباط الواضح بين الوضع الطبقى وبين ما يحصل عليه الفرد من خدمات اجتماعية، وأن ثمة علاقة بين الانتماء الطبقى والوعى الاجتماعى والقوة السياسية، ومن هذا المنطلق ركزت الدراسة على جوانب ثلاث كانت على النحو التالى:

١ - تقديم صورة توضح خريطة الملكية الزراعية فى الريف المصرى عشية الثورة حتى ١٩٨٠، هادفين من ذلك تتبع التغيرات التى لحقت بها، والعوامل المساعدة فيها ابتداء من قانون الإصلاح الزراعى الأول حتى قوانين الانفتاح الاقتصادى التى قلبت تلك البنية رأسا على عقب.

٢ - تقديم وصف للبنية الطبقية فى ضوء خريطة توزيع الملكية الزراعية، مع التركيز على تأثر البناء الطبقى الريفى، بالملكية الزراعية ومدى انعكاس وتأثير الملكية على البنية الطبقية.

٣ – معرفة النتائج الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التى التصقت بالبناء الطبقى الريفى من عشية الثورة حتى نهاية الحقبة الانفتاحية.

ومن خلال دراسة الجوانب الثلاث السابقة، يمكن القول أن ثمة نتائج تتعلق بها، وهى:

(أ) النتائج التى تتعلق بخريطة توزيع الملكية الزراعية:

– كان من أبرز الملامح فى خريطة توزيع الملكية الزراعية فى مصر عشية ٢٣ يوليو ١٩٥٢، التركيز الشديد فى ملكية الأرض الزراعية، والتزايد المستمر والسريع فى عدد صغار الملاك الزراعيين بالنسبة لرقعة الأرض الزراعية، فحوالى ٤،٠٪ من ملاك اللأراضى الزراعية يملكون ٣٤،٢٪ من المساحة المزروعه فى مقابل ٧٢٪ منهم يملكون ١٣،١٪من هذه الأراضى ويوجد من جهة ثانية حوالى ١١ مليون مواطن معدم فى الريف. لقد كان التفاوت الشاسع ملمحا بارزا فى خريطة توزيع الملكية فى مصر عشية ٢٣ يوليو ١٩٥٢.

– كانت هناك محاولات متعددة من بعض القوى الاجتماعية لإحداث تعديل فى خريطة توزيع الملكية فى الريف المصرى قبل ١٩٥٢، ولكنها باءت جميعا بالفشل، فقد اعلنت البرجوازية المصرية الحاكمة رفضها التام لأى تقيد للملكية كوسيلة من وسائل الإصلاح الزراعى.

– كان لقوانين الإصلاح الزراعى المتتالية بعد ٢٣ يوليو ١٩٥٢ آثارها المتعددة على خريطة الملكية الزراعية فى الريف المصرى، وكانت ملامحها كالآتى:

* بقى نصيب الملكيات الصغيرة ثابتا نسبيا ٩٤،٤٪ ولكن نصيبها فى الأراضى الزراعية قد ازداد بصورة ملموسة من ٣٥،٤٪ إلى ٤٦،٤٪ أى بزيادة قدرها ١١،٢٪ من المساحة الزراعية.

* ازداد عدد الملكيات المتوسطة فى الشريحة من ٢٠–٥٠ فدانا من ٢٢ ألف مالك إلى ٣٠ ألف مالك بعد صدور قانون الإصلاح الزراعى الأول، كما ازدادت مساحة تلك الملكيات المتوسطة من ٦٥٠ ألف فدان إلى ٨٠٠ ألف فدان.

* ان الشرائح الأخرى من الملكيات المتوسطة (من ٥ لأقل من عشرة أفدنة ومن ١٠ أفدنة إلى أقل من ٢٠ فدان) بقيت دونما تغير سواء فى عدد الملاك أو المساحة الزراعية المملوكة بعد تطبيق قانون الإصلاح الزراعى الأول ١٩٥٢.

* إن عدد كبار الملاك (ملاك أكثر من ١٠٠ فدان) قل ثانيا فى الوقت الذى ضبط نصيبهم من الأرض الزراعية، بعد تطبيق القانون السابق أيضا.

* كانت التغيرات التى طرأت على خريطة توزيع الملكية بعد تطبيق قانون الإصلاح الزراعى الثانى

١٩٦١، قد اقتصرت أساسا على إعادة توزيع هذه الأرض من الملكيات الكبيرة إلى الملكيات الصغيرة فى الوقت الذى اتسمت فيه الملكيات المتوسطة بالثبات، وهى الملكيات من ٥ لأقل من ٥٠ فدان، واتضح أيضا أن الأوزان النسبية للملكيات الصغيرة (أقل من ٥ أفدنه، والمتوسطة من ٥-٥٠ فدان) فى هيكل الملكية الزراعية بقيت دون أى تغير.

* تلاشت الملكيات الكبيرة (أكثر من ٥٠ فدان) بعد تطبيق قانون الاصلاح الزراعى الثالث.

* كان للقوانين والتشريعات الخاصة بالأرض الزراعية فى بداية السبعينيات والتى ترتبط بالانفتاح الاقتصادى أثرها على ملكية الأرض الزراعية لصالح الرأسمالية الزراعية، ومن ناحية ثانية كان لها أثر سلبى على صغار الملاك والمستأجرين.

(ب) البناء الطبقى فى الريف فى ضوء خريطة توزيع الملكية الزراعية:

- كان البناء الطبقى فى الريف المصرى انعكاسا للوضع الذى كانت عليه عملية توزيع الملكية الزراعية، لقد كان نتيجة التفاوت الواضح فى الملكية عشية ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢، أن وجدت ثلاثة طبقات: فى قمة البناء توجد طبقة ضئيلة العدد ولكنها تملك معظم الأرض الزراعية (٠,٤٪ من الملاك وتملك ٣٤,٢٪ من الأرض)، وتوجد طبقة وسطى، وأخرى تقع فى أدنى البناء وهى طبقة عريضة من الفلاحين والمعدمين.

- ظهرت جماعات طبقية جديدة بعد إعادة توزيع الملكية بفعل قوانين الإصلاح الزراعى الأول والثانى والثالث، وتخللت طبقة كبار الملاك بعد تطبيق قانون الإصلاح الزراعى الثالث عام ١٩٦٩، فى الوقت الذى ظهرت فيه جماعات جديدة من المعدمين وصغار الملاك الزراعيين بعد انتفاعهم من تطبيق هذا القانون الأخير، وفى الوقت الذى حلت فيه أصحاب الملكيات من ٢٠-٥٠ فدان محل الطبقة الأولى.

- انتعشت الطبقة الرأسمالية الزراعية (العليا) فى الريف فى حقبة الانفتاح الاقتصادى نتيجة القوانين والتشريعات الجديدة التي تدور حول الملكية الزراعية التى سمحت لها بحرية الحركة الاقتصادية.

(جـ) الجوانب الإجتماعية والإقتصادية والسياسية التى ارتبطت بالبناء الطبقى فى الريف:

- يرتبط الدخل الذى يحصل عليه الفرد بالطبقة التى ينتمى إليها، ويرتبط أيضا مقدار ما يحصل عليه الفرد من خدمات بالموقع الطبقى للفرد، فالتعليم يرتبط بالموقع الطبقى فى القرية ويعكسه – وكذلك يعطى مؤشرا له.

- ترتبط نسب الأمية إرتباطا وثيقا بحجم الحيازة والموقع الطبقى للفرد. إذ تزيد نسبة الأمية فى الريف

مع زيادة عدد الملكيات القزمية والصغيرة، وتقل مع انخفاض نسبة تلك الحيازات (كانت نسبة الأمية ٨٢٪ لدى العمال الأجراء، ٦٤٪ لدى صغار الحائزين، ١٩,٤٪ لدى كبار الملاك).

- يرتبط الوعى الاجتماعى بالوضع الطبقى، وهناك علاقة قوية بين القوى السياسية والملكية، وقد ظهر استمرار هذه العلاقة على طول الفترة التاريخية للدراسة.

فهناك ارتباطا قوى بين الوضع الطبقى للفلاحين ومشاركتهم السياسية، وكذلك تطلعهم للسلطة.

- تتوقف مشاركة الفلاحين فى مجالس إدارة الجمعيات الزراعية بحسب انتماءاتهم الطبقية، فبعض القوانين المنظمة للمشاركة تربطها بضرورة حيازة الأرض الزراعية، وهى شرط أساسى لعضوية التعاونيات الزراعية، بجانب الإلمام بالقراءة والكتابة، وهى محددات تخرج عن دائرتها بحكم الفرص التى أقيمت لها تاريخيا وواقعيا.

لقد ساعدت القوانين والتشريعات والسياسات فى تغير البنية الزراعية، إذ حدث تحرير لقوى الإنتاج، التى هى بمثابة خطوة إنتقالية نحو تكوين هيكل زراعى جديد أدى فى النهاية إلى تكوين جماعات طبقية جديدة وتحلل جماعات أخرى فى الريف المصرى. ويعتبر ما سبق أهم ملامح البناء الطبقى فى الريف المصرى ومن ثم أهم التحولات التى طرأت على الصعيد الريفى من تغيرات اتسمت بها العقود الثلاث الماضية. وفى إطار عرض التحولات التى طرأت على البنية الاجتماعية للواقع المصرى، يبقى لنا عرض التحولات التى طرأت على الحضر المصرى.

رابعا: التحولات الطبقية التى طرأت على الحضر
مع التركيز على الطبقة الوسطى وفقراء المدن

أفرزت المسألة الاجتماعية فى مصر قبل عام ١٩٥٢ العديد من المفارقات، يتحدد أهمها فى الزيادة المضطردة فى التفاوتات الطبقية. لقد شهدت البنية الاجتماعية قبل قيام الثورة وجود طبقتين متباينتين، أحدهما طبقة محدودة العدد وتملك مقدرات الأمور السياسية والاقتصادية، وأخرى معدمة ولا تملك سوى الكفاف، لذلك كانت المسافة التى تفصل بينهما -أى بين القمة والقاعدة- «كبيرة وكادت أن تكون حديدا مسلحا. وبقيام ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ تغيرت البنية الاجتماعية للمجتمع المصرى، وتعتبر منجزات الثورة من أهم العوامل المساعدة فى ذلك، ومن ثم فى تصحيح الهرم الإجتماعى المقلوب الذى شهدته فترة ما قبل الثورة. ومن الأهمية بمكان فى هذا الصدد أن نقر بأن المجتمع المصرى بأشكالياته مجتمع إنتقالى من الناحيتين الاجتماعية والاقتصادية، فهو بقيادته لا يدخل فى نطاق نموذج اجتماعى محدد، حيث يتضمن فئات اجتماعية متباينة تنتمى إلى أكثر من نموذج اجتماعى محدد.

والحضر المصرى موضوع هذا التقرير - لم يعد كما كان عشية ١٩٥٢، تلك البقعة الصغيرة التى يحيطها غابة من الريف، بل امتد ليضم نصف سكان مصر. فهو بقدر ما يشهد من تشابه فى بنائه الطبقى، بقدر ما يشهد من تنوع واختلاف أيضًا. والملاحظ أن هناك تقسيمات فارقة بين الحضر المصرى سواء من حيث الخصائص السكانية، أو من حيث التركيب الاجتماعى فطبقا لمدى الاختلاف والتشابك الاجتماعى فى خريطة علاقات الإنتاج تختلف البنية الطبقية تبعا لحجم النشاطات الاقتصادية المتباينة للسكان الحضريين.

ولاشك أن قضية وجود الطبقات وطبيعتها تعتبر من أكثر القضايا إثارة للجدل فى مختلف الأدبيات، ويتضح ذلك جليا فى التبسيط المخل لهرم الملكية والدخل وتقسيم المجتمع إلى فئات أو طبقات. وغالبا ما تتحدد الفئات أو الطبقات الاجتماعية طبقا لعدة معايير مثل حالة الكسب، والنمط الانفاقى للدخل. وعلى ذلك فإن التغير الذى يطرأ على الأنصبة التوزيعية لهذه الفئات الاجتماعية يساعد على إيضاح العلاقة بين ديناميكية عملية التغير والتطور، وأثرها على مسار عملية النمو الاقتصادى.

وباعتبار أن أسلوب توزيع الدخل القومى أيسر وسيلة للتعبير عن الوزن النسبى للطبقات الاجتماعية على كافة المستويات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، فإن قضية البعد الاجتماعى للمسألة الطبقية تصبح واضحة خاصة إذا ما تعرفنا على نصيب الطبقات الاجتماعية من الدخل

القومى. فبالنظر إلى توزيع الدخل تبين لنا أن هناك تحسنا ملموسا طرأ عليه ابتداء من أوائل الخمسينات حتى منتصف الستينات، برغم ما اتسم به توزيع الدخل فى النصف الأول من الخمسينات من تفاوت شديد فى توزيع الفقر والغنى فى المجتمع المصرى.

وبالنظر إلى نصيب الأجور من الدخل القومى. تبين لنا أنه أفرز تناقصا فى عام ١٩٧٦ عن عام ١٩٥٩ بمقدار ٢,٢٪ بل واصل تدنيه فى عام ١٩٧٩، محققا تراجعا بنسبة ٢٠٪ عما كان عليه فى عام ١٩٧٠. وبالنظر إلى نصيب الفئات على المستوى القومى لجدنا أنه فى أوائل الخمسينات ارتفع نصيب أفقر ٦٠٪ من الأسر من الدخل القومى من ١٨٪ إلى نحو ٣٤٪ فى عام ١٩٧٥. ويمكن القول أن الانخفاض فى التفاوتات عبر الخمسينات ونهاية الستينات قد انعكس على النصف الأول من السبعينات. وتأكيدا لذلك فقد بلغت نسبة الأسر الحضرية التى تعيش على خط الفقر حوالى ٢٧٪.

وبلغ نصيب أفقر ٢٠٪ منهم حوالى ٦٪ ونصيب أفقر ٤٠٪ من السكان حوالى ١٦٪ من الدخل الحضرى بينما كان لأعلى ٥٪ من السكان نصيب من الدخل بلغ حوالىّ ٢٥٪ من إجمالى الدخل الحضرى فى الأعوام ١٩٦٢/٦١، وبمقارنة ذلك بما حدث فى الآونة الأخيرة، فقد أوضحت دراسة للبنك الدولى لتوزيع الدخل على الأسر الحضرية أن ٥٠٪ من السكان يحصلون على نفس النسبة التى تحصل عليها أعلى ٥٪ من السكان.

ولا شك ثمة علاقة بين الدخل والانفاق. فبالنظر إلى بيانات توزيع الانفاق فى عام ١٩٦٥/٦٤ نجدها قد اختلفت عن عام ١٩٥٩/٩٥٨، واتجه إلى مزيد من التفاوت فى عام ١٩٧٥/٧٤. وفى هذا الصدد نقول أن درجة التفاوت فى توزيع الانفاق على أسر الحضر التى مالت إلى الثبات أحيانا، وإلى الانخفاض أحيانا أخرى فيما بين الأعوم ٥٨-١٩٥٩ و ١٩٦٤، ترجع وفقا لبعض التقديرات إلى حركة التأميمات والمصادرات التى شهدتها تلك الفترة.

وتشير معدلات الانفاق الاستهلاكى بعد عام ١٩٧٤ إلى التفاوت، إذ ارتفع نصيب افقر ٤٠٪ من الأسر الحضرية فى الاستهلاك من ١٦,٥٪ إلى ١٨,٣٪ وتدنى نصيب أغنى ١٠٪ فى نصيبهم من ٣٠,٨٪ إلى ٢٧,٦٪ بينما استمرت ٣٠٪ من الطبقة الوسطى الحضرية فى الاحتفاظ بنصيبهم من الانفاق الاستهلاكى الذى بلغ ٣٨٪ خلال تلك الفترة. ولكن برغم هذه الزيادة فى نصيب الفرد إلا أن الوضع لم يتحسن كثيرا. ويمكننا رد ذلك اما للزيادة السكانية، أو لفقدان الهياكل الاقتصادية أهميتها، وأيضا لتفاقم نسب التضخم وزيادة الأسعار التى فاقت نسبتها عن الزيادة فى نصيب الفرد من الدخل القومى.

وتشير تقديرات توزيع الدخل فى عام ١٩٧٥/٧٤ إلى أن ١٠٪ ممن يدخلون فى نطاق أعلى السلم الاجتماعى يحصلون على ٣٣٪ من الدخل. ويتضح مما سبق أن التحولات الاقتصادية التى حدثت إبان فترة الدراسة سعت إلى إيجاد تغيرات هامة فى الخريطة الطبقية للمجتمع المصرى بصفة عامة، والمجتمع الحضرى بصفة خاصة.

ولا ريب أنه مع التطورات الجذرية فى التركيب العضوى للبنية الطبقية، عقب تصفية الشرائح العليا من البرجوازية المصرية وعناصر الارستقراطية، نمت الطبقة الوسطى فى المجتمع المصرى، وتكونت لها مصالح اقتصادية متنامية. وكذلك أدت عمليات التصنيع والتنمية فى المجتمع إلى زيادة حجمها، ومن ثم إلى زيادة وزنها الاجتماعى والسياسى فى المجتمع.

والطبقة الوسطى خلال هذه الحقبه اختلفت أشد الاختلاف وتباينت تماما عما كان سائدا عشيه الثورة، إذ شملت فئات جديدة وأضافت لشرائح أخرى ثقلا اجتماعيا، ومن جهة أخرى اتسمت حقبة الستينات بنمو الفئات البيروقراطية وذوى الياقات البيضاء من غير موظفى الدولة، والتى مالبثت أن امتدت إلى حقبة السبعينات، ويمكن القول بصفة عامة أن تعاظم دور الفئات الوسطى لم يؤد إلى مزيد من اقترابها من مواقع الطبقة العاملة، بقدر ما أدى إلى تدعيم مراكز البرجوازية الصغيرة والمتوسطة فى المدن المصرية خلال السبعينات التى أصبحت جزءا أساسيا من الطبقة البرجوازية الجديدة فى النصف الثانى من عقد السبعينات.

وغنى عن البيان أن البنية الاقتصادية للمجتمع المصرى فى عقد السبعينات قد شهدت تحولات هامة غيرت من معالمها الأساسية. وقد انعكس ذلك عل مستويات الدخول النقدية فى الحضر، ومن ثم على مستويات معيشه السكان الحضريين، ومن الأهمية أن نوضح أن ثمة تفاوت فى الدخل بين الحضريين من شخص لآخر، وأيضا بين ريفى وحضرى.

والجدير بالذكر أن دخول الطبقات الدنيا الحضرية فى مصر لا تكفى للوفاء بالحد الأدنى للحياة من السلع والخدمات بالإضافة إلى انخفاضها المستمر بالقياس إلى ارتفاع الأسعار، فى الوقت الذى توجد فيه فئات اجتماعية محدودة تحصل على ما يزيد عن حاجاتها من السلع والخدمات.

ولقد شهدت حقبة السبعينا ت من هذا القرن فى مصر مجموعة من الاجراءات السياسية دفعت الحكومة إلى تبنى سياسة الانفتاح الاقتصادى، والتى كان لها الأثر الواضح على مختلف الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والتى يتحدد جوهرها من تلك العملية الخاصة. بإعادة توزيع الدخل فى مصر لصالح فئة معينة من الأثرياء والمتأمل لأحوال البنية الاجتماعية فى السنوات الأخيرة، لم يعد يخالجه شك فى أن البنية الاجتماعية قد أضحت مختلفة عما عهده المجتمع المصرى فى الخمسينات والستينات، وعند بداية السبعينات. ولعل أبرز الاختلالات الناجة عن تلك الأوضاع الجديدة تلك الهوة السحيقة فى جوف البنية التى تفصل بين مستويات الدخول ومستويات الاثمان، وكذلك الازدواجية الواضحة فى هيكل الاثمان والدخول التى شملت كافة مظاهر حياة المجتمع.

لقد انعكس نمط النمو فى حقبة السبعينات على نمط توزيع الدخل بين شرائح المجتمع. فطبقا لأحد تقارير البنك الدولى لعام ١٩٨٠، فقد ارتفع نصيب أعلى ٥٪ من السكان من ١٧٪ فى أواخر الستينات،

إلى ٢٢٪ فى أواخر السبعينات، بينما انخفض نصيب افقر ٢٠٪ من السكان من ٧٪ إلى ٥٪ خلال نفس العقد الزمنى. أى أن توزيع الثروة فى مصر قد ازداد اختلالا لصالح الفئات العليا على حساب الطبقات الدنيا. وقد ضاعف من حدة التفاوت فى توزيع الدخل موجه التضخم التى اجتاحت الاقتصاد المصرى أثناء حقبة السبعينات، والتى تراوح معدلها بين ٢٠٪، ٣٠٪ سنويا خلال فترة السبعينات، ونستطيع القول بأن أوزان الدخل الاجتماعى فى مصر فى عقد السبعينات تكشف عن وجود هوة واسعة بين ماتحصل عليه الطبقة الوسطى والفقيرة من جهة، والطبقة العليا من جهة أخرى.

لقد اتسمت حقبة السبعينات بالظلم الاجتماعى الفادح بين الفئات الاجتماعية، وينبغى القول هنا بأن التاريخ يكرر نفسه، خاصة إذا ماقارنا ذلك بما اتسمت به فترة عشية الثورة من سوء توزيع الدخل. إن العلاقة التى بين الانفتاح الاقتصادى من جهة، وبين الطبقات من جهة أخرى، لها أساس منطقى يقوم على ان حقبة الانفتاح هى عملية تغير اجتماعى طبقى بمقتضاه انتقلت الثروة من جماعة طبقية أكثر تقدما بحكم موقعها من عملية الانتاج، إلى طبقة طفيلية أكثر تخلفا.

والجدير بالذكر أن الاتجاهات العامة للتفاوت فى توزيع الدخل تبدو متسعة ومنطقية مع ماطرأ على السياسة الاقتصادية والاجتماعية من تطورات خلال العقود الثلاث الماضية. ومن ثم فإن التحولات الاقتصادية والاجتماعية التى شهدتها العقود الثلاث الماضية، تعتبر من أهم العوامل المؤثرة فى تغيير البنية الاجتماعية للمجتمع المصرى. والجدير بالملاحظة أن هذه الفترة اتسمت بزيادة تدخل الدولة فى الستينات، وتحجيم لدورها فى السبعينات. فإذا جاز لنا اعتبار أن عقد الخمسينات قد شهد استيلاء الجيش على الحكم، وأن حقبة الستينات كانت فترة التحول نحو القاعدة العريضة، وأن حقبة السبعينات هى فترة انفتاح على الغرب والاتجاه صوب الصفوة الرأسمالية فإن كل ذلك بلا ريب قد ساهم فى إيجاد تحولات طبقية واسعة، ومن ثم فى تشكيل معالم البنية الاجتماعية القائمة، أى أن هذه الحقبة ارتفع فيها معدل الحركة الطبقية.

وغالبا ما ترتبط قضية العدالة الاجتماعية بالبنية الطبقية سواء سلبا أو إيجابا. ولما كان ذلك يمثل أحد محاور دراستنا، فكان علينا أن نتناول فيها ثلاثة فصول الأول تناول فيها توزيع الدخل والثروة والملكية فى مصر، ثم توزيع فرص الحياة، والفصل الثالث ناقش قضية الدعم السلعى وموقف الفئات المحدوده منه.

خامسا: نمط توزيع الدخل والثروة والملكية في الريف والحضر

تلتصق قضية توزيع الدخل بجوانب التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فتعتبر أهم جوانبها ذلك لأن تقييم انجازات التنمية فى أى بلد، تقاس دائما بتقدم المستويات المعيشية، وتقريب الهوة فى توزيع الدخل بين الفئات الاجتماعية المختلفة والمقصود هنا بتوزيع الدخل بين الأفراد هو توزيع الدخل القابل للتصرف بين الأشخاص بغض النظر عن مصادرة سواء كان عائد عمل، أو ربح ناتج عن نشاط أعمال خاصة، أو ريع أصول مالية وعقارية مملوكة. والجدير بالذكر أننا فى هذه الجزئية هدفنا الكشف عن الاتجاه العام لتطور الدخل، لاتتبع التغيرات الكمية فى حد ذاتها.

وعن توزيع الدخل بين الأجور وعوائد التملك فى الريف المصرى والحضر المصرى، تؤكد بعض البيانات أن النصيب النسبى للأجور فى الناتج المحلى الاجمالى قد ارتفع من نحو ٣٨٪ عام ١٩٥٠ إلى نحو ٤٠٪ عام ١٩٦٠/٥٩ واستمر هذا الارتفاع حتى عام ١٩٦٨/٦٧ حيث بلغ حوالى ٥٠٪ إلا أنه لم يواصل ارتفاعه بعد ذلك، وظل ثابتا عند هذا المستوى حتى ١٩٧٢/٧١.

ولقد كان متوسط الدخل النقدى للفرد فى الريف أقل من متوسط لدل النقدى للفرد على المستوى القومى، إذ بلغ فى الريف ٢٦,١ جنيها، وعلى المستوى القومى ٣٦,٧ جنيها، كما لم يطرأ أى تغير يذكر على الوضع النسبى للدخل فى الريف بالمقارنة على المستوى القومى خلال النصف الأول من السبعينات.

ومن اللافت للنظر أن المؤشرات الأساسية للنمو الاقتصادى، وإعادة توزيع الدخل فى مصر، شهدت كلها نقطة تحول هامة منذ عام ١٩٥٦، إذ نجد هذا فيما يتعلق ببداية الركود فى متوسط الدخل، وبداية الانخفاض فى معدل الاستثمار وانخفاض معدل الزيادة فى الأراضى الزراعية المستصلحة، وبداية الانخفاض فى نصيب القطاعات السلعية فى الناتج القومى، وفى نصيب الأجور فى الدخل القومى، وفى عجز متوسط الأجر النقدى من اللحاق بنفقات المعيشة.... الخ.

وتعتبر أيضا سنة ١٩٧٠ نقطة تحول هامة فى هذا الصدد، إذ بدأ عندها اتجاه تنازلى لنصيب الأجور، من ٥٠٪ عام ١٩٧١/٧٠ و١٩٧٢/٧١، إلى ٤٩,٦٪ عام ١٩٧٣، ٤٩,١٪ عام ١٩٧٤، ثم ٤٥,٦٪ عام ١٩٧٥. ومع نهاية عام ١٩٧٦ بلغ نصيب الأجور حوالى ٤٢,٦٪ وهو أقل من ذلك المستوى الذى حققته الأجور فى عام ١٩٦٠/٥٩. ولقد أوضح فى إطار ذلك البنك الدولى (١٩٨٠) أن نصيب أعلى ٥٪ من

الدخل القومى قد ارتفع من ٧٪ إلى ٢٢٪ خلال عقد السبعينات، بينما انخفض نصيب أفقر ٢٠٪ من المصريين من ٧٪ إلى ١٥٪، أى أن توزيع الثروة فى مصر قد ازداد اختلالا لصالح الأقلية الميسورة».

وعن عوائد التملك فى مقابل نصيب الأجور من الدخل القومى، يتضح ارتفاع نسبة الأولى بالمقارنة إلى الثانية. وهكذا وصل بنا الحال فى مطلع الثمانينات بالنسبة لنصيب الأجور من الناتج المحلى لا يصل إلى الثلث، فى حين ارتفع النصيب النسبى لعوائد حقوق التملك إلى أكثر من الثلثين، وتلك فى الواقع سمة خطيرة من معالم التطور الراهن للاقتصاد المصرى، حيث زادت حدة الفروق الدخلية واتسعت رقعة التفاوت فى مستويات المعيشة بين الطبقات والفئات الاجتماعية المختلفة.

وبمقارنة متوسط الدخل النقدى للفرد الريفى بظهيره الحضرى، لوجدنا أن الفارق بينهما أكثر اتساعا ففى عام ١٩٥٣ كان متوسط الدخل النقدى فى الريف ٢٦,١ جنيها مقابل ٥٦,٦ جنيها فى الحضر، ثم إلى ٥٦,٥ جنيها مقابل ١٠٩,٤ جنيها فى عام ١٩٧٠، ثم واصل الفرق اتساعه فى ١٩٧٥ فبلغ فى الريف ٩٥,٥ جنيها مقابل ١٧٠,٥ جنيها.

وتشير البيانات المتاحة إلى اتجاه عام تصاعدى فى نصيب الأجور فى الدخل الزراعى خلال الفترة من ١٩٥٢/٥١ إلى ١٩٦٧/٦٦ من ١٧٪ إلى ٣٣٪ على التوالى، متخذا سبيله إلى الهبوط فيما تلى عام ١٩٦٦ حتى بلغ ٢٥٪ فى أواخر الستينات. والجدير بالذكر أن نصيب الأجور فى عام ١٩٧٦ لم يزد كثيرا عما حققه فى عام ١٩٦٠/٥٩ (٢٥,٧٪ مقابل ٢٤,٢٪).

أما عن توزيع هذه الأنصبة «الأجور» فى الحضر، فيمكن القول أنها قد شهدت اتجاها تصاعديا فى كل من قطاع الصناعة، وجملة القطاعات غير الزراعية حتى عام ١٩٧٤ فيما عدا الفترة من ١٩٦٧/٦٥، والتى اتسم فيها نصيب الأجور بالجمود فى قطاع الصناعة، وضآلة تغيره فى القطاعات غير الزراعية. وبعد ١٩٧٤، نلاحظ انخفاض نسبة الأجور فى الدخل المحلى الاجمالى فى أواخر السبعينات وأوائل الثمانينات بالمقارنة لعام ١٩٧٤. مما يعنى أن توزيع الدخل قد اتجه فى صالح أصحاب الدخول الكبيرة، وبالتالى ضد أصحاب الدخول الصغيرة.

وعن توزيع الدخل على الأفراد والفئات الاجتماعية، يمكننا فى هذا الصدد تحديد الاتجاهات العامة لتوزيع الدخل فى الريف على النحو التالى:

- اقترن زيادة فئة الفلاحين المعدمين من الدخل الزراعى خلال الفترة من ١٩٦١/٥٠ بزيادة ملموسة فى متوسط الدخل النقدى للفرد، وأن كان لم تزد بأكثر من ٢٠٪.
- ارتفع النصيب النسبى لصغار المزارعين – أقل من ٥ أفدنة – من إجمالى الدخل الزراعى بين ١٩٦٥/٥٠، وأن كان ذلك أقل وضوحا بالنسبة للفئات الأصغر من المزارعين (أقل من ٢ أفدنة).

على أن التغير الأكبر فى توزيع الدخل الزراعى الاجمالى من ٢٥٪ عام ١٩٥٠ إلى أكثر من ٣٢٪ عام ١٩٦١ أما نصيب كبار الملاك ٥٠ فدان فأكثر فقد هبطت أنصبتهم بشكل واضح خلال الفترة من ١٩٦٥/٥٠ سواء من حيث الحجم المطلق، أو من حيث نصيبهم من الدخل الزراعى.

وتشير التقديرات المتاحة عن منتصف السبعينات أن نصيب أغنى ١٠٪ من الأسر الزراعية تتراوح بين ٢٩٪ و ٣٢٪ بينما لم يتعد نصيب أفقر ٤٠٪ من الأسر الزراعية ١٦٪ من الدخل الزراعى، وبلغ نصيب أفقر ٢٠٪ من هذه الأسرة ٥,٧٪. أما باقى القطاع الحضرى فتدل دراسة حديثة للبنك الدولى أن توزيع الدخل على الأسر الحضرية كان مشابها لتوزيعه على الأسر الريفية عام ٧٤-٧٥، كما تدل دراسة أخرى لجامعة القاهرة أن ٦٠٪ من سكان الحضر يحصلون على ٣٠٪ فقط من إجمالى الدخل، وتشير بعض الدراسات المتاحة لنا عن عام ١٩٧٤ أن قرابة ربع الأسر الحضرية ونحو نصف الأسر الريفية، كانت تعيش على دخل شهرى يبلغ ١٧ جنيه فى الشهر (٢٠٠ جنيه فى السنة)، وأقل من ٢٪ فقط من مجموع هذه الأسر يبلغ دخل الأسرة فيها أكثر من ١٢٠ جنيها شهريا.

وتجدر الاشارة هنا إلى أن الوضع النسبى لكاسبى الأجور والمرتبات وأصحاب الدخل، كان قد تحسن كثيرا خلال فترة الستينات وخاصة النصف الأول منها، وكذلك ارتفع النصيب النسبى للأجور من الناتج المحلى الاجمالى بشكل واضح خلال هذه الفترة من ٤٢,٨٪ فى عام ١٩٦٠/٥٩، ٤٦,٧٪ فى عام ١٩٦٥، وغنى عن البيان أن هذا الارتفاع نتيجة السياسات الاقتصادية فى حقبة الستينات قد استمر إلى أكثر من ٥٠٪ فى نهاية حقبة السبعينات.

وعن توزيع الانفاق الاستهلاكى بين الأسر الحضرية والريفية، يمكن القول بأن توزيع الانفاق الاستهلاكى يعتبر مؤشرا هاما لمعرفة نمط توزيع الدخل. وقد وضح طبقا لذلك أن ادخار الأسرة فى الفئات الدنيا يكاد يصل إلى الصفر، كما نلاحظ أيضا فى كل فئات الانفاق أن متوسط ادخار الأسرة الريفية أعلى منه فى الحضر، وأن كانت نسبة القطاع ككل أعلى فى الأولى من الثانية.

وبنظره عامة حول الاتجاهات العامة لتوزيع الدخل والثروة والملكية، يمكن التمييز بين ثلاث مراحل أساسية:

المرحلة الأولى: من منتصف الخمسينات حتى أوائل أو منتصف الستينات: وتتسم هذه المرحلة بتناقص التفاوت فى توزيع الدخل سواء فى الريف أو الحضر، كما أن هناك ميل آخر فى انخفاض الفروق الداخلية بين القطاعين فى الفترة الممتدة من منتصف الخمسينات حتى منتصف الستينات.

المرحلة الثانية: من منتصف الستينات حتى أوائل السبعينات: شهدت هذه الفترة تزايد فى درجة التفاوت فى التوزيع فى الريف، بينما استمر التوزيع فى الحضر فى التحسن قليلا، ومالت الفروق فى القطاعين إلى الثبات، أن لم تكن قد انكمشت قليلا.

المرحلة الثالثة: من أوائل السبعينات حتى أوائل الثمانينات: وفيها شهد المجتمع تطبيق سياسة الانفتاح الاقتصادى، لذا فقد اتجهت الفروق فى التوزيع إلى التزايد على كافة المستويات، يضاف إلى ذلك أن التوجه الجديد للسياسة الاقتصادية والاجتماعية لهذه المرحلة قد أصبح أكثر للأغنياء، دون أية مزايا للطبقات الفقيرة ومحدودة الدخل، الأمر الذى يشكل فى التحليل الأخير تهديدا للعدالة الاجتماعية.

سادسا: تطور توزيع فرص الحياة في المجتمع

حرصت ثورة يوليو ١٩٥٢ منذ قيامها على تأكيد مضمونها الاجتماعى، ويتضح ذلك من أول وثائقها. (مبادئ الثورة الستة) ومن ثم بضرورة اقامة العدالة الاجتماعية. ويتحدد ذلك المضمون ومساره فى ثلاثة اتجاهات أساسية هى:

- تحقيق العدل الاجتماعى بتذويب الفوارق الطبقية، وإصدار القوانين التى نظمت العلاقات الانتاجية فى المجتمع.
- تمثل فى جهود الثورة فى رفع مستويات المعيشة وزيادة الخدمات.
- تمثل فى سعى تلك الثورة فى تطوير ثقافة الانسان المصرى لكى يتلائم مع الظروف العصرية الجديدة والمتغيرة.

وإذا كان المجتمع المصرى قد شهد خلال الحقبة الناصرية إجراءات توزيعية للثروة المادية للمجتمع، فإن هذا المجتمع قد شهد أيضا إعادة توزيع الخدمات من جديد، بهدف تعظيم العائد لدى الفئات العريضة من السكان الأمر الذى جعل البعض يصفها بأنها ثورة بالمعنى الحقيقى لها. ومن هذا المنطلق، فلقد ادركت حكومة الثورة أن معيار نجاح الحكم يتوقف على مدى انعكاس هذه الاجراءات على الطبقات الكادحة، ويمكن القول أن هذه الحقبة قد شهدت تحولا اجتماعيا، أخذت الدولة على عاتقها تحقيقه، وذلك من أجل حماية مصالح محدودى الدخل، وتوفير مستوى معيشى ملائم وكريم لهم.

وإذا كان عقدى الخمسينات والستينات قد شهدا تحولا فى صالح الفئات الفقيرة، فإن حقبة السبعينات قد شهدت مجموعة من التوجهات الاجتماعية تتجه، إلى الأغنياء، كان من نتيجتها أن تدهور توزيع الدخل حيث ازداد النصيب النسبى للأغنياء، وانخفض بالتالى نصيب الفقراء. لقد أضحى التفاوت فى توزيع الدخول نتيجة لسياسة الانفتاح الاقتصادى أمرا حتميا، ويتضح ذلك فى نوعية الخدمات التى تقدم وطرق الاستهلاك اليومى والقيم التى سادت المجتمع.

وإذا كان المجتمع المصرى قد شهد فى مهد الثورة وما أعقبها من سنوات، اجراءات هدفت إلى إعادة توزيع ثروة المجتمع المادية، فإنه بالتالى قد شهد اجراءات عملت على إعادة توزيع فرص الحياة وتوسيع قاعدتها، بهدف تعظيم فرص الحياة للقاعدة العريضة فى المجتمع من الطبقات الدنيا فى مجال

التعليم والاسكان والصحة.. وبصدد الحديث عن توزيع فرص الحياة فإن البعد الطبقى يفرض نفسه على الواقع، من خلال التطور الاجتماعى الاقتصادى للمجتمع.

فبالنظر إلى الأبعاد الطبقية للتعليم نرى أن مجانية التعليم أصبحت أحدى الأسباب فى ترك الحبل على الغارب لأبناء الطبقات الدنيا والمتوسطة لأحداث حراكا اجتماعيا صاعدا لهم. وعلى ذلك فالتعليم يعتبر أحدى آليات تعظيم فرص الحياة وتحقيق قدر كبير من المساواة فى هذه الفرص. لقد أضحى توسيع قاعدة النظام التعليمى أحدى آليات ترسيخ شعبيته بدلا من طبقيته، وكانت العوامل المساعدة فى ذلك أن وسعت الحكومة قاعدة التعليم وقنواته، وبالتالى فتحت تلك القنوات حراكا اجتماعيا، وسيولة طبقية أمام المستويات الدنيا لتعظيم مكانتهم، الأمر الذى حقق دفعة كبيرة فى الحصول على فرص الحياة.

لقد التزمت الثورة بمبدأ تكافؤ الفرص فى التعليم، فاصدرت القوانين التى تضمن مجانيته لجميع الفئات، فكان دافعا لتعبير الفرد عن قدراته وابداعاته. وعلى الرغم من الجهود المبذولة فى الالتزام بهذه المجانية، إلا أننا نلاحظ تدهورا فى أداء التعليم المجانى فى مقابل التعليم الخاص. وما لبث أن تغير هذا الوضع حتى انقضت شعبية التعليم ومجانيته، واضحى احدى رموز الطبقية نتيجة تفشى الدروس الخصوصية فى مراحل التعليم المختلفة، وانتشار المدارس الخاصة والأجنبية من جهة أخرى، ومن جهة ثالثة تأتى ظاهرة الاستثناءات فى مراحل التعليم المختلفة وبصفة خاصة فى الجامعة، ليصبح كل ذلك اهدار لديمقراطية التعليم – الشىء الوحيد فى مصر ديمقراطيا – وتحقيق المساواة بين أفراد المجتمع. وعلى ذلك يمكن القول أن ما أصاب التعليم من ازدواجية يتناقض مع ديموقراطيته.

وإذا كان التعليم قد أصبح أحدى رموز الطبقية فى مصر، فإن الاسكان أيضا قد تحول من كونه خدمة تؤديها الدولة لجماهير الشعب إلى كونه سلعة تخضع لاليات السوق. وينبغى النظر إلى موضوع الاسكان على كونه خدمة تؤديها الدولة لجماهير الشعب. وتشير الاحصائيات إلى أن الانتاج الكلى للوحدات السكنية من ١٩٥٢ حتى ١٩٦٠ بلغت حوالى ٥٦ ألف وحدة سكنية سنويا، وفى هذه الفترة صدر القانون رقم ١٩٩ لسنة ١٩٥٢ بتخفيض إيجارات المساكن بمقدار ١٥٪ من الأجرة التعاقدية، وفى عام ١٩٥٨ خفضت مرة أخرى بمقدار ٢٠٪. ويجدر القول بأن قوانين تخفيض الايجارات هذه لم تكن لها أثارها التوزيعية فحسب، بل أنها أيضا جاءت لتحرير جزء كبير من دخول الفئات المتوسطة والفقيرة، وتوجيهها إلى اشباع الحاجات الاستهلاكية لهذه الفئات.

وفى مرحلة الستينات شهدت هذه الحقبة تدخل الحكومة عن طريق القطاع العام، ويعتبر من أهم معالم هذا التدخل أن خصص قطاعات كبيرة من استثمارات الدولة لموضوع الاسكان. والواقع أنه خلال فترة الستينات حتى عام ١٩٧٣ ظلت قضية الاسكان مستقرة إلى حد بعيد بفضل جهود الدولة

كشريك فى هذه القضية سواء بالبناء والتشييد، أو بالقوانين المحدودة كنوع من الدعم الموجه إلى الفئات المتوسطة والدنيا، ولكن ثمة ملاحظات على هذه الحقبة.

١ - أن نسبة الاسكان المتوسط وفوق المتوسط من إجمالى الوحدات السكنية بلغ ٣٢٪.
٢ - هبوط نسبة الاسكان الشعبى فى مقابل ارتفاع نسبة الإسكان الاستثمارى.

لقد طرأ على موضوع الاسكان عدة تغيرات، فبعد أن كانت الدولة هى الآلة الوحيدة المنظمة للعلاقة بين المالك والمستأجر، أطلق العنان إلى قوى السوق والعرض والطلب، أى تحولت قضية الاسكان إلى سلعة كان محصلتها النهائية خروج القاعدة العريضة من السكان من سوق الاسكان. وتعتبر قضية الاسكان فى حقبة الانفتاح أوضح المشاكل والتى فيها تحددت أبعادها فى ارتفاع أسعا ر الأرض وارتفاع تكلفة المبانى، ومن ثم ارتفع بالتالى ربح شركات المقاولات فى القطاعين العام والخاص، وانتشرت عمارات التمليك كنوع جديد من الاستثمار السريع العائد وانتشرت ظاهرة إيجارات المساكن المفروشة، والخلوات.

ويوضح تقرير أحد الساسة أن تعداد سكان الحضر قد بلغ فى ١٩٧٣ نحو ١٥,٥ مليون نسمة نصيبهم حوالى ٣ مليون أسرة فى حين أن عدد الوحدات السكنية القائمة هو ١,٦ مليون وحدة سكنية. ويتضح من ذلك أن نسبة العجز حوالى مليون وحدة، زاد على ذلك ١٠٠ ألف وحدة سكنية لمواجهة الزيادة الطبيعية فى عدد الأسرة الناشئة لاحلال ما يسقط من الوحدات السكنية القائمة.

أما بالنسبة للاسكان الريفى فإن ما أصابه من تدنى يعد من العوامل الطاردة لهم والمسببة للهجرة الريفية الحضرية، والمساعدة على تضخم مسألة الاسكان الحضرى. وعلى الرغم من ذلك فثمة تمايزات بين الاسكان الحضرى. فهناك مساكن فقراء المدينة وهى تتسم بالتكدس وسوء المستوى الصحى، ثم السكن المتوسط، وغالبا ما يكون متداخلا مع الاسكان الفقير فى مواصفاته، وأخيرا فهناك الاسكان الفاخر. وهذا النوع ينطوى على مفهوم طبقى، إذ تقطنه الفئات والشرائح العليا. وجدير بالذكر أن لكل نوع من الأنواع السابقة مريدية من الفئات الطبقية الخاصة.

وبالنظر إلى الخدمات الصحية وما تحقق من خلالها، نجد أنه على الرغم من تطور الخدمات الصحية وتعاظم الانفاق على الخدمات الصحية، وزيادة عدد الأسرة فى المستشفيات والمؤسسات العلاجية فى الريف والحضر، واستهلاك الدواء، وما انعكس عليه بالتالى من ارتفاع متوسط الأعمار، وانخفاض نسب الوفيات، إلا أنه ثمة فارق كبير بين الخدمات الصحية المجانية، وبين الخدمات المدفوعة الأجر التى هى فى الواقع تعبيرا عن التمايز الطبقى والتفاوت الاجتماعى.

وإذ أردنا التحقق من ذلك لوجدنا، أن الخدمات الصحية قبل الثورة لم تكن فى متناول الجماهير العريضة، إذ كان المرض عنصرا متفشيا بين الطبقات، وهو يعتبر أحد العناصر المتفشية فى المجتمع

المصرى (الجهل والفقر والمرض) ومع قدوم الثورة زادت النفقات العامة، ومن ثم الخدمات الصحية بمعدل قدره ١١٪ فى المتوسط، وسعت الحكومة إلى توفير الخدمات الصحية بظروف ميسرة فعملت على زيادة عدد الوحدات العلاجية العامة، ومن ثم عدد الأسرة لمنع الاستغلال فى الوحدات الخاصة، والتوسع فى إنتاج الادوية وتوفيرها، كما سعت الحكومة إلى محاولة تطبيق نظام التأمين الصحى.

وتشير الاحصائيات إلى تضاعف عدد الأسرة فى المستشفيات والمؤسسات العلاجية بأجر من ٣٦ ألف سرير فى عام ١٩٥٢ إلى ٧٢ ألف سرير فى عام ١٩٧٠ ثم فى ١٩٧٥ بلغ ٨٢ ألف سرير، وإذ كان ذلك فى الحضر فإن الاحصائيات عن الريف تشير إلى أن عدد الوحدات المجمعة تزايدت بحيث خصصت وحدة مجمعة لكل قرية.

وفى مجال استهلاك الدواء تشير الاحصاءات إلى أن ارتفاع معدل استهلاك الدواء للفرد تزايد من ١٪ إلى ضعفة فيما بين ٩٥٢ إلى ١٩٧٠. وقد ترتب على السياسة الصحية للثورة أن زاد الوعى الصحى، مما يعنى أن السياسة الصحية تركت بصماتها على حياة المصريين من حيث ارتفاع متوسط الأعمار، ومحصلة ذلك فى زيادة اعداد السكان.

وبالنظر إلى عدد الأسرة يتضح أن عدد الأسرة فى القطاع الحكومى بلغت، حوالى ١٢,٥٪ فى المنشآت العلاجية، وأما فى القطاعين العام والخاص فقد بلغت ٦١,٩٪ فى عام ١٩٧٤، وفى عام ١٩٧٥ كانت نسبة الأسرة بأجر مدفوع إلى المجموع الكلى لعدد الأسرة هى ٦٦٪ - أما عن نظام التأمين الصحى، فقد بلغ نسبة المؤمن عليهم صحيا إلى مجموع السكان هى ٤١,٪ وفى عام ١٩٧٧ زادت نسبة المؤمن عليهم صحيا إلى مجموع السكان فأصبحت ٣٪ من المجموع الكلى للسكان.

ولا يقف التمايز الطبقى عند الخدمات السابقة، بل يمتد إلى فرص السكان من المواصلات، إذ نجد أن ثمة تزايد فى عدد سيارات الركوب الخاصة نتيجة تشجيع الحكومة على ذلك، وعلى الجانب الآخر تناقص أعداد سيارات النقل العام التى تخدم القطاع العريض من الجماهير، ومن ثم فقد أضحى من المألوف أن نرى السيارات الخاصة الفارهة فى مقابل المواصلات العامة المكتظة بالسكان زد على ذلك اهتمام الحكومة المتزايد بانشاء الكبارى التى هى فى المحل الأول خدمة طبقية لأصحاب السيارات الخاصة.

سابعا: الدعم السلعى
وتحسين أحوال الفئات محدودة الدخل

وفى هذا الاطار تطرح قضية الدعم نفسها، باعتبارها أحد الخدمات التى تقدمها الحكومة لتعظيم فرص الحياة للقاعدة العريضة من السكان. وتكتسب قضية الدعم خلال حقبة الستينات مسحة خاصة باعتبارها قضية تمس فى جوهرها القاعدة العريضة لسكان مصر. ويقصد بسياسة الدعم هنا بعض أشكال الاعانات التى يطلق عليها تجاوزا اصطلاح الدعم التى تقدمها الدولة للأفراد كمستهلكين أو كمنتجين بهدف معاونة الفئات محدودة الدخل لمواجهة التزايد المستمر فى أعباء ونفقات المعيشة، وضمان ثبات نسبى فى الدخول الحقيقية لهذه الفئات بالاضافة إلى تحقيق إعادة توزيع الدخل لصالح الطبقات الأقل دخلا فى المجتمع، بما يؤدى فى محصلتها النهائية إلى قدر من العدالة الاجتماعية. والواقع أن هذه السياسة بدأت فى الانفراج على المجتمع بصورة واضحة فى عقدى الخمسينات والستينات، إذ تم لأول مرة تخصيص اعتمادات مالية فى موازنة الدولة العامة كنوع من أنواع الدعم.

وبالنظر إلى تطور ظاهرة الدعم فى مصر يتضح أن هذه الاعتمادات لم تكن تمثل جانبا هاما فى بداية تقريرها عام ١٩٤٥ - لم يتجاوز الاعانات فى هذه السنة مليون جنيه - ولكن ما لبث أن طرأ عليها تغيرات فى حقبة الستينات، إذ ارتفع إلى ٩ ملايين جنيها، ثم واصل ارتفاعه فى عام ١٩٧٠/٦٩ إلى ٢٠ مليون جنيه فى موازنة عام ١٩٧٢/٧١. والواقع أن كل ذلك لا يعنى توسعا فى عدد السلع المدعمة، بل اقتصر الدعم على السلع الغذائية وعدد محدود من السلع الأخرى.

وتوضح البيانات المتاحة أن النصيب المخصص لدعم الهيئات والجهات المختلفة التى تقدم أنشطتها وخدماتها للمواطنين، كان محدوداً جداً قياساً لمخصصات دعم السلع والمواد التموينية. ولقد كشفت البيانات عن اتساع هذه الظاهرة فى السنوات التالية لتشمل دعم أنشطة تستفيد منها سكان المدن أكثر من غيرهم، فقد حققت اعتمادات دعم نفقات المعيشة فى عام ١٩٧٣، وما بعده، قفزة كبيرة حيث بلغ إجمالى الدعم ١٣٠,٨ مليون جنيه، ولعل ذلك يعود إلى الارتفاع المستمر فى الأسعار العالمية.

ويمكننا تحديد حصة الدعم إلى إجمالى الإنفاق العام للدولة خلال هذه الفترة بما لا يتجاوز ٣٪، وأن نسبتها إلى الدخل المحلى الإجمالى دون ١٪ فى بداية الفترة، ثم ٢٪ فقط فى ١٩٧٢/٧١، فى حين بلغ متوسط ما يحصل عليه الفرد من مبالغ الدعم ٣٥ قرشاً سنوياً بالتقريب (٥٩-١٩٦٠) وبلغ ما يزيد قليلاً عن ١٠٠ قرش فى أوائل السبعينيات.

وعلى الرغم من محدودية وتواضع هذه المخصصات بشكل عام، إلا أنه لم يكن من المستحيل أو العسير على المستهلكين إشباع حاجاتهم الأساسية فى نطاق دخولهم المحدودة، ودون أن تلجأ الدولة إلى تخصيص مبالغ كبيرة للدعم يستثنى من ذلك بعض الفئات الاجتماعية المحدودة، وعدد محدود أيضاً من السلع والمواد الغذائية. وعلى العموم فقد ظلت المبالغ المخصصة للدعم فى الموازنات العامة للدولة – على الرغم من تزايدها – ظاهرة استثنائية محدودة النطاق لا تشكل عبئاً كبيراً على الدولة.

وتعتبر حقبة السبعينيات فترة خصوبة للدعم، إذ زادت اعتمادات الدعم بالمقارنة بالمرحلة السابقة، ومن ثم إتسع نطاق السلع لتشمل أصنافًا لم يسبق دعمها من قبل، حيث بلغت قيمة الاعتمادات المخصصة للدعم ٤٢٨,٣ مليون جنيه فى موازنة ١٩٧٤. واتجهت إلى الارتفاع فيما بعد عام ١٩٧٥ لتصل إلى ٦٤٢ مليون جنيه، ثم إلى ٤٩٥ مليون جنيه فى موازنة ١٩٧٧، لتقفز قفزة أخرى فى الاعتمادات ١٩٧٨، ١٩٧٩ عندما بدأ تطبيق السعر التشجيعى للدولار على بعض السلع المستوردة عام ١٩٧٨، لقد أدى هذا الإجراء إلى زيادة الدعم ليصل إلى ٦٨٠ مليون جنيه فى عام ١٩٧٨، وأخيراً تجاوز لأول مرة مبلغ ألف مليون جنيه فى الموازنة العامة لسنة ١٩٧٩ فيصل على وجه التحديد... ١٢٨٨,٤ مليوناً من الجنيهات.

ومن الواضح أن دعم السلع الغذائية خلال حقبة السبعينيات، قد حظى بجانب كبير من المبالغ المخصصة لهذا الغرض. وقد تراوحت نسبة الدعم لهذا الجانب إلى إجمالى الدعم ما بين ٧٠٪ عام ١٩٧٥، وحوالى ٨٠٪ عن عام ١٩٧٩ وهى تماثل تقريباً نفس النسب المحققة خلال المرحلة الأولى والتى تراوحت منها حصة دعم السلع الغذائية إلى إجمالى الدعم بين ٧٠٪ (٥٩-١٩٦٠) و٨٠٪ (١٩٧١/٧٠)، وبالتالى ارتفع نصيب الفرد من دعم السلع الغذائية إلى ما يزيد قليلاً عن ٣ جنيهات فى السنة (١٩٧٣)، ثم إلى نحو ٣٩ جنيهاً سنوياً فى موازنة عام ١٩٨١/١٩٨٠.

وقد ترتب على ذلك ارتفاع حصة الدعم فى الناتج المحلى الإجمالى من ٤٪ عام ١٩٧٣ إلى ١٠٪ تقريباً عام ١٩٧٤، وحوالى ١٢,٥٪ عام ١٩٧٥، وأصبحت تمثل فى المتوسط نسبة تتراوح بين ١٠٪ و١٣٪ من الناتج المحلى الإجمالى مقابل حصة ١٪ فقط خلال المرحلة الأولى من تطور الدعم. كذلك ارتفع متوسط ما يحصل عليه الفرد من الدعم من حوالى ١٢ جنيه سنوياً عام ١٩٧٤، إلى أكثر من ٢٨ جنيه سنوياً عام ١٩٧٩، وذلك مقارنة بمبلغ لا يتجاوز جنيه واحد سنوياً خلال فترة الستينات، وما يزيد قليلاً عن الجنيه خلال عامى ١٩٧١،١٩٧٢ خلال المرحلة الأولى.

وعن الدعم ومحدودى الدخل فى مصر يتضح أن نسبة كبيرة من سكان مصر يعيشون على مستويات معيشية منخفضة، ويحصلون على دخول قليلة، ومن ثم فإن درجة مساهمة الدعم فى المنفعة العامة الكلية – على المستوى القومى – هى درجة عالية بالتأكيد، وبالتالى يصبح من المهم إتخاذ كافة التدابير والسياسات لاعادة توزيع الدخل والثروة كما يصبح من المهم كذلك تطوير بعض الإجراءات غير

المباشرة كنظم الضرائب والإعانات والتحويلات المختلفة، وتوسيع وظائفها وخصوصاً وظيفة التوزيع أو إعادة توزيع الثروة والدخل، لتصبح ليس فقط كمسألة اقتصادية بحتة تخدم أهداف الفعالية الاقتصادية، بل أيضاً وظيفة اجتماعية تعكس التطور العام لمعنى العدالة فى المجتمع، والمصالح المتضاربة للطبقات الاجتماعية المختلفة. ويجدر الأمر بنا أن نشير إلى أن ثمة صعوبات حقيقية لتقدير أثر الدعم بما فيه دعم السلع الغذائية فى التوصل إلى إعادة توزيع الدخول، وفى الاحتفاظ بمستويات معيشة مناسبة للفئات الفقيرة ومحدودة الدخل.

ولقد أثبتت الدراسات التى تناولت هذا الأثر أن استهلاك الغذاء للفرد لدى الفئات الفقيرة، قد ينخفض بمقدار يتراوح بين ١٠٠ سعر حرارى و٢٠٠ سعر حرارى فى اليوم إذا ما تم تخفيض الدعم. وأن الدعم يلعب دوراً أساسياً فى الاحتفاظ بمستوى منخفض لأسعار السلع الغذائية، وأن إلغاء الدعم عنها سوف يضر تماماً بهذه الفئات، وخصوصًا إذا ما علمنا بارتفاع متوسط الميل للإنفاق على الطعام لدى هذه الفئات الصغيرة والمتوسطة، الأمر الذى يعنى ارتفاع تكاليف معيشتها، لأن زيادة الإنفاق على الطعام سيتم فى المقام الأول على حساب بنود الإنفاق الأخرى غير الطعام... الخ.

وتزداد هذه الآثار وضوحاً إذا ما نظرنا إلى توزيع الدعم بين الريف والحضر، حيث تزعم بعض التقديرات الحديثة أن حصة الحضر فى دعم السلع الغذائية تبلغ حوالى ٧٠٪ من إجمالى المبالغ المخصصة للدعم عن عام ١٩٨١/٨٠، وأن حصة الريف تبلغ ٣٠٪. أن ذلك يعنى استحواذ المدينة بنصيب وافر من المبالغ المقررة للدعم وذلك على حساب القرية، وبالتالى فإن سكان الحضر فى مصر هم الذين يحصلون على الجزء الأكبر من السلع المدعمة ويكاد يقتصر توزيع بعض هذه السلع على استهلاك الحضر.

وفى مواجهة القضية الشهيرة «زيادة الأجور أم بقاء الدعم»، نذهب إلى أن زيادة الأجور وأن كانت مطلباً ضرورياً لمساعدة الفئات الاجتماعية محدودة الدخل، إلا أنه لا يمكن أن يكون بديلًا لهم عن الدعم السلعى الذين يحصلون عليه من وراء دعم الدولة للسلع التموينية الضرورية، ففى ظروف التضخم، وفى ظل الأوضاع الاقتصادية الاجتماعية للواقع المصرى القائم، أصبح هذا النوع من الدعم يمثل بندًا رئيسيًا من بنود المحافظة على الحد الأدنى لمستوى المعيشة.

ثامناً: تطور القيم والأساليب الثقافية المرتبطة بالجماعات الطبقية مع الإشارة إلى ثقافة الطبقة الدنيا والوسطى

عادة ما يرتبط البناء الطبقى بالبنية الثقافية والوعى الاجتماعى، باعتبارها أحد عناصر البناء الفوقى الذى يشكله البناء التحتى، قوى وعلاقات الإنتاج، ومن ثم تصبح القيم الثقافية والوعى نتاجاً لعامل واحد هو الواقع الاقتصادى - الاجتماعى. والبنية الثقافية للمجتمع كما تتأثر بالأوضاع الاجتماعية والسياسية فإنها بدون شك تؤثر فى تلك الأوضاع بما يؤكد وجود علاقة جدلية بين ما هو مادى وما هو معنوى.

إن البنية الثقافية ليست نمطاً قيمياً فردياً، ولكنها نظام من القيم والمعتقدات يرتبط بأفراد مجتمع بذاته يتعرضون لخبرات تنشئة مختلفة إلى حد ما. ولهذا فمن المتوقع أن تنطوى الثقافة على قدر من عدم التجانس، وهو ما يرتد إلى إختلاف الإنتماءات الطبقية أو الايكولوجية. ويوضح تطور القيم والأساليب الثقافية فى المجتمع أن ثمة علاقة بين القيم السائدة والثقافة، باعتبار أن الثقافة ما هى إلا تنظيم لمختلف أنماط السلوك الإنسانى حول ركيزة من القيم. وأن نسق القيم هو مجموعة من المعايير التى تقدم معنى للإنجازات المجتمعية، ومن هنا فإن السلوك القيمى ما هو إلا رباط يربط الفرد بهويته والمجتمع بتقاليده، أى ينظم العلاقة بين الفرد والمجتمع.

والجدير بالذكر أن البناء الاجتماعى فى أى من المجتمعات الإنسانية يقوم على نحو بنائى معقد، مما يعنى أنه من الصعوبة بمكان تناول الظواهر الاجتماعية كل على حدة. ولما كانت الثقافة هى نتاج للظروف الاجتماعية والاقتصادية القائمة، فأن القيم السائدة هى محصلة الظروف الثقافية القائمة، أى أن القيم من صنع البنية الاجتماعية وتعبيراً عنها.

وتختلف الفئات الاجتماعية فى المجتمع، وتتباين معها القيم فى كل من هذه الفئات، فضلاً عن أن ذلك التباين هو الذى يحدث الصراع الطبقى والتناقضات من جيل إلى آخر. إن القيم تتباين بتباين الطبقات، مما يعنى صعوبة وجود نظام أخلاقى واحد يحكم المجتمع. ودائماً ثمة نسق قيمى مسيطراً، بمعنى أن الجماعات التى تحتل الأوضاع المسيطرة فى المجتمع، تميل إلى التحكم فى الأساليب التى تضمن شرعيتها ووجودها، وعن طريقها تنتشر المعانى الاجتماعية والسياسية التى تشيع فى المجتمع، ويؤثر على النسق الاجتماعى ككل. وبذلك تصبح القيم المسيطرة فى المجتمع ما هى إلا انعكاس لمصالح الطبقة الحاكمة التى تعمل على تدعيمها وترسيخها، وإعتبارها المعيار الأساسى على هذه القيم .

وغنى عن البيان أن الاختلاف والتباين فى المجتمع لا يأتى من جراء، الأوضاع الطبقية وجوهاً، بل هناك تناقضات فى القيم تنشأ نتيجة الظروف الإقليمية المختلفة بين إقليم وآخر، أو فى داخل الإقليم الواحد. ودائماً ما يتفاعل الأفراد والجماعات مع عناصر الثقافة التى يعيشونها، وهذا التفاعل غالباً ما يكون له من القدرة ما تسهم فى تغيير ثقافتهم حسب وعيهم وقدراتهم، ولدراسة العلاقة بين القيم السائدة فى أى من المجتمعات وثقافته يتكشف لنا أن الثقافة ما هى إلا تنظيم لمختلف أنماط السلوك فى المجتمع ومن ثم فالنسق القيمى يرتبط بهذه الأنماط من جهة، وبهوية المجتمع وأفراده من جهة أخرى.

لقد أحدثت ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ وما تبعها من فترات تغيرات شاملة فى البنية الأساسية للمجتمع المصرى، فى مناحيه المادية والثقافية، وكان لهذه التغيرات ما هو سلبى، وما هو إيجابى. كما أحدثت هذه الحقب حراكاً اجتماعيا إلى مواقع أكثر تميزاً، وقد تنوعت قنوات الحراك الاجتماعى، مما أثر ذلك فى وجود أنماط جديدة من القيم أثرت بالتالى فى البنية الاجتماعية.

وباعتبار أن ثورة يوليو ١٩٥٢ حدث ثقافى فى المقام الأول، فقد أحدث تحولاً هائلًا فى أنماط من القيم الثقافية والمادية، ويمكن القول أن القيم والأنماط الثقافية شهدت من خلال الثورة تغيرات عديدة عن طريق التنظيمات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وبهدف الوصول أو التعرف على هذه التحولات يمكن النظر إليها من خلال:

١ - النظام السياسى حيث تناول أساليب الحكم وعلاقة المواطن بالسلطة.

٢ - النظام الاقتصادى وما يتصل بالاستراتيجية الاقتصادية التى نهجتها الدولة.

٣ - النظام التربوى وهو ما يختص بتنشئة أفراد المجتمع، وفلسفة التربية وسياسة التعليم.

والجدير بالذكر أن ثمة علاقة جدلية بين هذه الأنظمة، ناهيك عن التداخل الذى يوجد بينها.

تاسعا: الوعى الطبقى
والتنظيمات السياسية والثقافية

وفى إطار القيم والأساليب الثقافية الطبقية تظهر قضية الوعى، التى هى فى الواقع ترتبط بأساليب وممارسات كثيرة من أهمها، مدى إرتباطه بالواقع الاجتماعى والاقتصادى للبدء منه ولتجاوزه وبصفة أساسية إدراكه وتصوره وتفسيره لخصائص ووعى الطرف المهيمن، وإمكانياته وأساليبه وحيله وإدراكه وتصوره وتفسيره لخصائص ووعى الأطراف البديلة.

وبالتالى فأن قضية الوعى عادة ما يحددها البناء الاجتماعى، وان البناء الاجتماعى يحدد شكل الوعى ويبلوره، أى أن بين الوعى والبناء الاجتماعى علاقة جدلية باعتبارهما منفصلان ومستقلان. ولا يغيب عن البال بأن ثمة علاقة بين الايديولوجية والوعى، وأن بينهما علاقة تأثير وتأثر، كما أن الايديولوجية متضمنة فى الوعى، وهى تعد مجالا نوعيا من مجالاته ومستوى من مستوياته.

وإذا كان الوعى وخاصة الطبقى - موضوع اهتمامنا - هو الوعى بالمصالح الطبقية، فإن ثمة تضاد بين مصالح الطبقات العليا والطبقات الدنيا، ويتضح ذلك فى صور الصراع الطبقى واستخدام العنف، ومظاهر الاستغلال، ويتجلى وعى الطبقات الدنيا بوضوح فى الرد على الغبن الواقع عليهم سواء بالانتفاضات العنيفة، أو بالهروب، أو بتخريب أدوات الانتاج، أو فى تنظيم أنفسهم للتصدى للطبقات المستغلة.

وإذا كانت أشكال الصراع عشية الثورة تقوم من وجهة اقتصادية، فأن هذا الصراع فى بداية الثورة قد اختفى وتركز فى الأشكال السياسية، حيث دار بين الثورة من ناحية، والتيارات السياسية السائدة «الليبرالية، الدينية، اليسارية، من ناحية أخرى. ومن الحقائق الثابتة فى هذه الأونة أن القاعدة العريضة من السكان لم تكن تمتلك القدرة المستقلة فى إدارة الصراع الطبقى آنذاك. بمعنى آخر أن هذه القاعدة العريضة لم يكن لهم دور متبلور المعالم فى الصراع الطبقى، مما يعنى ذلك أنها فى كثير من الأحوال كانت مستسلمة وغير مبالية.

والواقع أن الوعى الطبقى حين نريد الكشف عن كيفية تواجده، لوجد أنه كان عن طريق التنظيمات السياسية والنقابية قبل وبعد الثورة. فإذا كانت الأحزاب السياسية قد قامت للدفاع عن مصالح الطبقات البرجوازية فى أغلب الأحيان، باعتبارها أحزاب صفوة، فان الطبقات المقهورة عبرت عن وجودها من خلال المظاهرات والاضرابات، والتى فى الوقت ذاته قوبلت من صفوة هذه الأحزاب

بالقمع، قد عبرت من خلال نقاباتهم التى دافعت عن مصالحهم على الرغم من ضعفها فى مقابل قوة عناصر الصفوة أو العناصر الأجنبية.

وما لبثت أن قامت الثورة حتى نظمت هذه العملية، حيث خلقت قنوات شرعية للتعبير عنها. وبقدوم المرحلة الاشتراكية والتى فيها صفعت الثورة كبار الملاك والرأسماليين، نشب صراع طبقى يمكن وصفه بأنه كان على محورين أحدهما بين البرجوازية الاقطاعية والبرجوازية البيروقراطية، والآخر بين الطبقتين السابقتين وبين الدولة. ويمكن القول أن هذه المرحلة إتسمت بسيادة البيروقراطية البرجوازية من ناحية، وزيادة أهمية دور الطبقة العمالية والفلاحين من ناحية أخرى.

وفى زمن الانفتاح الاقتصادى التى فيها إنقلبت البنية الاجتماعية رأسا على عقب نتيجة التحولات الاقتصادية والسياسية التى تسم هذه الحقبة، تغلبت القوى الرأسمالية على الطبقات الكادحة نتيجة أعمالهم الطفيلية، مما إنعكس ذلك على أفعال الجماهير، ويتضح ذلك فى أحداث يناير ١٩٧٧، والتى فيها وضحت بشكل متكامل وعى الجماهير نتيجة ما وقع عليها من قهر اجتماعى.

وإذا كان للوعى علاقة بالبنية الاجتماعية الاقتصادية، فأن ذلك الوعى يرتبط بالتنظيم السياسى فى مصر، وتوضح تجربة مصر فى التنظيم السياسى فى مهد الثورة أنها إتسمت بالواحدية، وسيطرة الطبقات العليا فى المجتمع على هذه التنظيمات وذلك فى محاولة منها للسيطرة على الأمور ضمانا للحفاظ على مصالحها الطبقية، ولكن ما لبثت تلك الواحدية فى التنظيم السياسى أن تعددت. والدليل الواضح على ذلك تعدد الأحزاب. ويمكن القول أن هذه التعددية كانت انعكاسا لتنامى حركة سياسية فوقية رفعت شعار الدعوة إلى الديمقراطية وظهور الرأى الآخر، والتحول إلى سياسة الانفتاح الاقتصادى، والتغير فى توجهات القيادة السياسية.

ولقد إتسمت التجربة الحزبية فى مصر فى حقبة السبعينات بضيق نطاقها، وهيمنة حزب الحكومة ووضع القيود على نشاط الأحزاب السياسية، وقد أدى كل ذلك إلى وجود عدد من التجمعات خارج نطاق الشرعية القانونية مثل التنظيمات الشيوعية والجماعات الاسلامية.

وثمة علاقة بين التنظيم السياسى والتنظيم النقابى فى مصر، أى بين التنظيم النقابى والسلطة علاقة وثيقة، ويتضح ذلك فى علاقة ثورة يوليو بالتنظيم النقابى فى مصر، ويلاحظ ذلك فى التطورات الكبيرة للنشاط النقابى وما يتصل بها من حجم العضوية وحصول العمال على قدر متزايد من الحرية النقابية وإطلاق حرية تكوين النقابات. وعلى الرغم من حجم التطورات الضخمة التى حدثت فى المجتمع المصرى بعد ثورة ١٩٥٢، إلا أن التنظيم النقابى ظل متخلفا عن إنجاز مهمته الأساسية المتمثلة فى تنظيم جماهير العاملين، وأن هذه النقابات ظلت بعيدة عن الاهتمام بالقضايا المجتمعية الملحة، باستثناء نقابتى المحامين والصحفيين اللذان عبرا بمواقفهما عن اهتمامها الزائد بالقضايا الوطنية ورفاهية وتقدم المجتمع.

وبهذا يكون تحليلنا لقضية الوعى قد غاص فى المراحل التاريخية للمجتمع المصرى، بهدف عرض مظاهر وأشكال الوعى الطبقى، التى تبلورت من خلال سلوكيات الطبقات العليا أو الدنيا داخل المجتمع. ويمكن القول اجمالا:

١ - أن الوعى الطبقى للطبقات العليا فى المجتمع كان يتميز بالنضج ومن ثم بالتنظيم لدى الطبقات الدنيا، ناهيك عن أن الوعى الطبقى فى الحضر كان أيضا أكثر نضجا عن الريف.

٢ - اتضح وتبلور الوعى الطبقى فى المجتمع من خلال ما يسمى بالتناحر بين الطبقات الاجتماعية الذى كان أسلوبه لدى الطبقات العليا هو الاستغلال، ولدى الطبقات الدنيا تمثل فى السلوك الانسحابى، أو الاضراب، أو الانضمام إلى تنظيمات سياسية أو نقابية لحماية ذاتها من جشع الطبقات الأولى.

٣ - كانت التنظيمات السياسية والنقابية فى يد الطبقات العليا وفى إتجاه مصالحها، ومقاومة لمصالح الطبقات الأخرى لصد عمليات الانتفاع.. والاستفادة منها.

٤ - الوعى الطبقى فى المجتمع المصرى كان أكثر بلورة قبل الثورة عنه بعد الثورة، وأبرز الأمثلة على ذلك محاولة تذويب الفوارق الطبقية وإنشغال الشعب بقضاياه الوطنية، زد على ذلك وقوف الثورة كحجر عثره أمام ممارسة الحريات السياسية، والتحكم كوصى على التنظيمات السياسية.

عاشرا: ملامح طبقية جديدة..
الانفتاح الاقتصادى

شهدت حقبة السبعينات تطبيق سياسة الانفتاح الاقتصادى، التى كانت بمثابة إعادة تشكيل البنية الاجتماعية من جديد. ولما كنا قد لمسنا بعض جوانب هذه السياسة وانعكاساتها على الواقع المصرى، فأننا سوف نتناول هذه الملامح مجملة، دون سرد فصولها وسياسة الانفتاح الاقتصادى ليست مجرد نظام اقتصادى فقط، بل كانت تحولا شاملا فى بنية المجتمع شملت القوى الاجتماعية، ونسق القيم الاجتماعية المسيطرة، وطابع الشخصية المصرية. أى أن سياسة الانفتاح الاقتصادى أحدثت هزة عنيفة فى هياكل المجتمع المصرى، إذ تمخض عنها تحول شامل فى بنية المجتمع.

ويحق لنا القول بأن الرأسمالية المصرية فى هذه الحقبة قد تحولت إلى رأسمالية طفيلية من خلال أعمال لا تتصل بالانتاج، بحيث شكلت فئات اجتماعية خارج العملية الانتاجية. وتطور الرأسمالية الطفيلية وسيطرتها على واقع هذه البنية صاحبها آثار اجتماعية وإقتصادية كان من شأنها سوء توزيع الدخل خلال عقد السبعينات وما ترتب عليه من تفاوت يتصل بانعدام العدالة الاجتماعية. انه مع ظهور الرأسمالية الطفيلية - إحدى نتائج سياسة الانفتاح الاقتصادى - غير المشروع، ونشاطها ونفوذها وسلوكها وارتباطاتها وعلاقاتها، ساد الفساد وتكرس الانحراف بحيث أضحى من المألوف لهذه الفئة أن أعمال السمسرة والوساطة والمضاربة هى صفوة مثلها، وأن العمولات هى الصورة المثلى للمداخيل. وبناء على ذلك سادت قيم الثراء الفاحش دون بذل جهد، وأضحت قيمة رأس المال فوق كل قيمة. لقد استشرى التطلع إلى الحياة السهلة، ومن ثم الكسب غير المشروع بين قطاع غير قليل من المصريين، والجدير بالذكر أن ما تفحل من فساد وإنحراف، لم يكن فى الواقع مشكلة أخلاقية، بل كان نتيجة أساسية لسيطرة الرأسمالية الطفيلية، أى هو تلخيص لوضع طبقى معين ونتيجة سيادة سياسة معينة.

وبتسيد هذه الفئة - أى الرأسمالية الطفيلية - على الواقع المصرى من خلال مساندة الصفوة السياسية لها فتح باب الاستيراد على مصراعيه بلا قيود، فكان من نتيجته أن ارتفع معدلات الاستيراد للسلع الترفيهية، ومن ثم ظهور طبقات جديدة من الأفراد ذوى الدخول العالية، وإرتفاع مستوى طبقات أخرى، وبالتالى حدث تحول فى نمط الاستهلاك. والواقع أنه مع إنتشار الأنماط الاستهلاكية، ومع وجود الشركات العابرة للجنسيات فقد أعيد صياغة المستهلك المصرى، بمعنى أنه أصبح يعتمد بشكل

أساسى على السلع الغربية الترفيه الاستهلاكية دون ما حاجة إلى الترشيد.

ومع ظهور هذه الفئة الطفيلية انتشرت بالتالى وجود التوكيلات التجارية الأجنبية، التى ساعدت القوانين المصرية على ظهورها وسمحت بها، والظاهرة التى يجدر الاشارة بها هنا هى ممارسة كبار العاملين وأعضاء مجالس الادارة، وكبار رجال الدولة لهذه التوكيلات إما بأسمائهم أو بأسماء أبنائهم وزوجاتهم الأمر الذى ساعد فى تفشى مناخ الكسب السريع غير المشروع والاثراء الفاحش. لقد ساعد كل ذلك فى قلب البنية الاجتماعية، ومن ثم فى اتساع انماط الاستهلاك البذخى والترفى، وتدهور مستويات المعيشة، وتدهورت بالتالى القوة الشرائية للأجور، مما أدى إلى أن منى الشباب بالاحباط، فأصبح عرضة إما أن يسلك سلوكا انسحابيا تجاه المجتمع، أو يتبنى طريقا للخلاص يتمثل فى الرفض أو العنف أو التمرد.

لقد أهتم العمل الذى نحن بصدده برصد الأنشطة الطفيلية التى ظهرت على هياكل الاقتصاد القومى المصرى، باعتبارها أحدى آثار السياسة الانفتاحية وعلى ذلك يمكن تعريف الأنشطة الطفيلية بأنها تلك النشاطات المعوقة للعملية الانتاجية، والتى يمكن الاستغناء عنها دون أن تتأثر هذه العملية.

والنشاط الطفيلى يتسم بأنه يقطع الصلة على إنتاجية السلعة وتبادلها، ويضيف لنفسه نصيبا يتحمله المستهلك بالاضافة إلى انتقاص حق المنتج المباشر.

والنشاط الطفيلى قد يكون مشروعا فى فترة ما، وذلك وفق الأوضاع القائمة، وبالتالى يمكن أن يكون غير ذلك إذا ما انقضت هذه الأوضاع. ففى ظل اقتصاد موجة يمكن النظر إلى نشاطات السمسرة والعمولات والاتجار فى السوق السوداء باعتبارها نشاطات غير مشروعة، إلا أن هذه النشاطات يمكن التغاضى عنها فى ظل مناخ اقتصادى آخر.

وللتعرف على اتجاهات النشاطات الطفيلية يمكننا النظر إليها من خلال ثلاث محاور الأول اتجاهاته فى المرحلة الأولى من الثورة، وهى الفترة التى تبدأ من ١٩٥٢-١٩٦٠ ثم فى المرحلة من ١٩٦١-١٩٧٠، وثالثا من الفترة ١٩٧٠ حتى ١٩٨٠. ولكن هذه المعالجة لابد وأن تتجه إلى:

١ - النواحى المرتبطة بالعملية الانتاجية، وإعادة الانتاج الاجتماعى، وسياسات تخفيض الموارد الاقتصادية فى المجتمع وخريطة توزيع ملكية الأصول الرأسمالية وما يتبعها من اختلافات فى توزيع الثروة وفرص الحياة.

٢ - ونعنى قطاع الأموال السوداء ومجالاتها المختلفة من أنشطة التهريب وتجارة العملة والسمسرة وتقاضى العمولات.

وبالنظر إلى اتجاهات النشاطات الطفيلية فى المرحلة الأولى لوجدنا أن القائمين بهذه العملية كانوا

ذات صلة وثيقة بفئة كبار الملاك فى الريف، الذين هاجروا من الريف إلى المدينة، ولم يستثمروا أموالهم فى الزراعة فأدى إلى افتقار الريف، وحرمانه من استغلال ثرواته، وعلى الجانب الآخر فضل كبار الملاك النشاط التجارى، وبيع الأراضى الزراعية وشرائها، وشراء الأسهم المالية للشركات الصناعية والتجارية وشرائها، التى قام نشاطها حول تصنيع القطن والانتاج الزراعى. وأما بالنسبة للقطاع الصناعى قد اتجهت هذه الفئات إلى محاصرة القطاع العام بشتى الوسائل وذلك حتى سحبت أمواله منذ بداية الخطة الخمسية.

وفى المرحلة الثانية حاولت حكومة الثورة وخاصة فى المرحلة الاشتراكية توجيه ضرباتها نحو طبقة كبار الملاك، مما أثر على وضعهم ومكانتهم أثر انتزاع ملكياتهم ومصادرتها، وبالرغم من ذلك إلا أن اتساع نطاق البيروقراطيون جعل منهم أيضا المحتلين للمناشط الطفيلية التى كانت نتيجة أساسية لتغلغل الجهاز البيروقراطى فى الريف، أما بالنسبة لمجال الصناعة فقد تضخمت هذه الفئة وفئة الريفيين الذين يستحوذون على جزء كبير من الفائض الاقتصادى الناتج عن الصناعة دون مساهمة حقيقية فى العملية الانتاجية. أما المرحلة الثالثة: والتى فيها انتشر النشاط الطفيلى، نجد أنه تمركز فى مجالات المقاولات والتوريدات والسمسرة وفى هذه المجالات يظهر تحالفا من نوع خاص بينهما، إذ يقوم احدهما بانجاز عمل معين وتسهيل الآخر له أمور هذا العمل فى مقابل اقتسام الفارق الذى هو دائما عبئا على خزينة الدولة وعبئا على المستهلك أيضا، والذى فى نفس الوقت يعود إلى عوائد الطفيليين. لقد انتشرت هذه المجالات فى شركات القطاع العام حيث الوساطة بين الوحدات للشراء وللبيع منها وإليها.

ولم يقف الأمر عند هذا الحد بل أمتد إلى مجالات الاسكان لتصبح السمسرة وشركات الأراضى وجمعيات الاسكان وبيع العقارات والمقاولات من الباطن أهم عملياتها. لقد أصبح أيضا قطاع المال والتجارة فى حقبة السبعينات من أكثر المجالات ملائمة، إذ فيها اتسعت أعمال الوكالة التجارية، والمكاتب الاستشارية، وتطور السوق السوداء التى هى فى المقام الأول من صميم أعمال المناشط الاقتصادية الطفيلية، التى هى فى الواقع إحدى آليات إعاقة التطور والتحديث.

وإذا كانت الأنشطة الطفيلية إحدى نتائج سياسة الانفتاح فإن تغير نوعية المحاصيل التقليدية إلى محاصيل نقدية فى القرية المصرية هى أيضا إحدى نتائج سياسة الانفتاح. لقد لعب التناقض بين علاقات الانتاج، وقوى الانتاج دورا أساسيا فى إيجاد تغيرات بنائية داخل القرية المصرية، ومن ثم فيعتبر أسلوب الاستغلال الزراعى باعتباره محصلة العوامل الانتاجية وما انتابها من تباينات كيفية، من العوامل المؤثرة فى التركيب المحصولى للزراعة المصرية، وما طرأ عليه من تغيرات من ١٩٥٢ إلى ١٩٨٠، وبالتالى فإن التركيب الطبقى ليس ببعيد عن هذه المسألة، باعتبار أن هذا التركيب توجد به القوى الذى تلعب الدور الجوهرى فى إيجاد التغيرات الكيفية فى التركيب المحصولى من جهة، والبنية الاجتماعية من جهة أخرى.

وتلعب مساحة الأرض الزراعية ومستوى خصوبتها، وتوافر مياه الرى، دورا أساسيا فى التركيب المحصولى من الناحية الطبيعية، ولكن تلعب الأدوار السياسية دورا لا يقل أهمية عن الناحية الطبيعية إذ نجد أن التحولات الهيكلية التى طرأت على البنية الاجتماعية للقرية نتيجة اجراءات الثورة، كانت بمثابة تنظيم للثروة الزراعية، وتقنيين الحقوق والواجبات بين الأطراف المعنية بالانتاج الصناعى، لقد عملت الثورة فى مهدها على تنيمة القطاع الزراعى، وذلك بتوسيع الرقعة الزراعية وعملت على تحديد التركيب المحصولى من خلال الدورة الزراعية الاجبارية والتحكم فى مستلزمات الانتاج الزراعى، مما كان له أثر سلبى على المزارعين من حيث العائد، وتزايد هجراتهم إلى الحضر والدول العربية.

وبالنظر إلى هيكل الزراعة لوجدنا أنها كانت متخلفة وتسودها علاقات إنتاج متخلفة أيضا، وكانت المحاصيل غير النقدية تسيطر على التركيب المحصولى مما يعنى ذلك أن الفروق فى الدخل قد اتجهت إلى الاتساع دون تحسين لأوضاع الفقراء بل تزايد أعداد الذين يعيشون تحت خط الفقر، بينما على الجانب الآخر تزداد الطبقة الميسورة نتيجة لزيادة ملكياتهم بشراء الأرض الزراعية، وزيادة إنتاجها.

وما أن أتت سياسة الانفتاح حتى تغير هذا الوضع نتيجة الاتجاه نحو الزراعات غير التقليدية أو النقدية بالاضافة إلى ظهور أشكال جديدة للحصول على الدخل والاثراء نذكر منها على سبيل المثال الانتاج الداجنى ومزارع إنتاج البيض، وتجريف الأرض، والعمل فى أراضى الغير، والسفر إلى الدول النفطية الأمر الذى يجعلنا أن نذهب إلى أن الريف فى المجتمع المصرى اتسم بعدم العدالة فى توزيع الدخل وهذا قد جعل شكل التركيبة الاجتماعية فى الريف تحتوى على طبقتين فقط، احداهما طبقة غنية وميسورة جدا، والأخرى فقيرة ولا تملك إلا دخول منخفضة.

لقد لعبت المحاصيل غير التقليدية دوراً فى تغير البنية الاجتماعية الاقتصادية للقرية المصرية، باعتبار أن المحاصيل النقدية فى الزراعة المصرية قد شحذت انتباه الفلاح المصرى لما تحققه من دخول تفوق كثيرا ما ينتجونه من ربح عند زراعة المحاصيل التقليدية. والواقع أن هذه المحاصيل لها من الشروط والسياسات ما تسلب ميزتها من غير القادرين حيث الامكانيات الهائلة التى تسمح بزراعتها والتى أفضت فى النهاية إلى زيادة آليات تركيز الثروة واتساع هوة الدخول.

وباعتبار أن الهجرة إلى الدول النفطية أحدى نتائج سياسة الانفتاح الاقتصادى فى مصر، فإن الظروف التى طرأت على البنية الاجتماعية للواقع المصرى بمثابة عوامل لطرد بشرى للدول العربية. ويمكن القول أن هذه الظاهرة انتشرت وازدهرت فى عقد السبعينات وهى بذلك تعتبر ظاهرة حديثة نسبيا. والهجرة بشكلها الحالى وضعت نهاية لمقولة قديمة، كانت تصف المصريين بأنهم أكثر الشعوب استقرارا وادناهم نزوحا، والذى يرجعونه دائما إلى علاقة المصريين بالأرض التى هى بمثابة الأمن لهم. وثمة دوافع للهجرة بعضها داخلى وآخر خارجى، فالداخلى يمكن ارجاعه إلى عوامل الطرد السكانى فى مصر، وما انتاب الاقتصاد المصرى من تغير فى هيكله خاصة بعد انتكاس يونيو ١٩٦٧. أما الخارجى

فمنها ايقاف امداد مصر بفائض الحاصلات الزراعية الأمريكية. وإذا كان ذلك يلتصق بظروف الستينات فإن فى فترة السبعينات ما يميزها وهى تتلخص فى إقامة وتشييد سياسة الانفتاح كوجهة سياسية واقتصادية للبلاد، والصلح مع إسرائيل، وتسريح الآلاف من جنود القوات المسلحة، فضلا عن التغيرات الدولية التى أثرت على الاقتصاد المصرى. زد على ذلك دور القوى السياسية والاجتماعية خلال تلك الفترة والتى فيها التزمت بمصالح الفئات الميسورة من كبار الرأسماليين.

لقد أوضحت الدراسات التى أخذت حركة العمال فى مصر فى العقد المنصرم ناصية لها، أن ظاهرة هجرة العمالة المصرية إلى الخارج، ذات أبعاد اجتماعية واقتصادية سياسية بالغة الأهمية لقد أحدثت الهجرة عدة تغيرات مؤثرة فى هيكل القوى البشرية كما احدثت مجموعة من التحولات الاقتصادية والاجتماعية على صعيدين الأول على مصر والثانى على البلد المستقبل لهذه العمالة.

لقد لعبت الهجرة الخارجية دورا مؤثرا فى تغيير شكل البنية الاجتماعية فى الريف والحضر إذ استشرى التضخم فى الواقع المصرى، وانتشرت القيم الاستهلاكية، واندثرت القيم وتلاشت الكفاءات الانتاجية الفنية، وتدهورت قيمة الأراضى الزراعية وارتفعت أزمات الانتاج وارتفعت أجورها مما كانت عائقا فى سبيل التشييد باعتبارها عناصر مكلفة وسببا فى تفاقم أزمة الاسكان.

ولقد لعبت الهجرة دورا هاما فى الاقتصاد المصرى، وذلك عن طريق تحويلات المصريين فى الخارج والدليل على ذلك ما ظهر من تحسن فى ميزان المدفوعات فى أواخر السبعينات وبالرغم من ذلك إلا أن الهجرة ساعدت على شيوع نمط استهلاكى جديد على المجتمع المصرى، والمجتمع بالتالى منه براء، وانتشار ظواهر جديدة منها شيوع ظاهرة التحجب، وتوافر الأساليب المعيشية والثقافية الغربية فى المجتمع.

وختاما، أردنا فى هذا العمل الألمام بما طرأ على المجتمع المصرى بوجه عام والبنية الطبقية بوجه خاص، من تغيرات أثرت بالسلب أو بالايجاب فيه، باعتبار أن الوعى بهذه الأشياء هو المحك الأساسى فى فهم الواقع القائم علميا ومجتمعيا. وكان سبيلنا فى ذلك المعطيات الاحصائية الرسمية تارة، والمعطيات التاريخية تارة أخرى، أى اننا جمعنا العمل بين المنهج التاريخى والتحليل الاحصائى فى تناول البنية الطبقية وصفا وتحليلا.

بعض المصادر

١ - إبراهيم عامر، الأرض والفلاح: المسألة الزراعية، مطبعة الدار المصرية للطباعة والنشر والتوزيع، سنة ١٩٥٨.

٢ - إبراهيم سعد الدين محرم، بعض الجوانب الأساسية للزراعة المصرية، قسم الاقتصاد الزراعى، كلية الزراعة جامعة عين شمس، بحث منسوخ على الآلة الكاتبة.

٣ - إسماعيل صبرى عبد الله، ملحق الأهرام ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٧١ نقلا عن: محمود عودة، القرية المصرية بين التاريخ وعلم الاجتماع، القاهرة، مكتبة سعيد رأفت، سنة ١٩٧٢.

٤ - أسعد عبد الرحمن، الناصرية: البيروقراطية، والثورة فى تجربة البناء الداخلى، مؤسسة الأبحاث العربية، الطبعة الثانية، بيروت، سنة ١٩٨١.

٥ - السيد يسن (إشراف)، الثورة والتغيير الاجتماعى، القاهرة مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، مؤسسة الأهرام، القاهرة، أغسطس سنة ١٩٧٧.

٦ - السيد الحسينى، علم الاجتماع السياسى: المفاهيم الأساسية والقضايا، الطبعة الأولى القاهرة، دار الكتاب للتوزيع سنة ١٩٨٠.

٧ - البنك الأهلى، النشرة الاقتصادية، العدد الرابع، سنة ١٩٦٩ مقال إقامة النمو الصناعى الحديث فى ج.م.ع نقلا عن الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء، نشرة احصاءات عامة دراسات تحليلية رقم ٦٨ سبتمبر سنة ١٩٦٩.

٨ - جمال مجدى حسنين، المميزات العامة للتركيب الطبقى فى مصر عشية ثورة ٢٣ يوليو مقال مجلة الطليعة، القاهرة، أبريل ١٩٧١.

٩ - جلال أمين، الحصاد الحقيقى لثورة يوليو، القطاع المغلوب على أمره، الأهرام الاقتصادى، العدد ٦٩٠، ٥ أبريل، القاهرة، ١٩٨٢.

١٠ - حسن الساعاتى، التصنيع والعمران، بحث ميدانى، الاسكندرية وعمالها - الطبعة الثانية، القاهرة، دار المعارف ١٩٦٣.

١١ - رفعت السعيد، الطبقة الوسطى ودورها فى المجتمع المصرى، مقال مجلة الطليعة، القاهرة، مارس ١٩٧٢.

١٢ - رمزى زكى، التضخم وأحوال كاسبى الأجور، فى: جودة عبد الخالق (محرر) الانفتاح، الجذور - الحصاد - المستقبل، المركز العربى للبحث والنشر، القاهرة، سنة ١٩٨٢.

١٣ - سعد الدين إبراهيم، المتطلبات الاجتماعية والاقتصادية للديمقراطية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية - الأهرام، القاهرة.

١٤ - سعد هجرس، الانتاج الزراعى فى مصر فى الفترة ١٩٥٢ - ١٩٨٠، تقرير فرعى مقدم للجنة البناء الاقتصادى، المسح الاجتماعى الشامل للمجتمع المصرى المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية سنة ١٩٨٢.

١٥ - سمير أمين، التطور اللا متكافىء، ترجمة برهان غليون، الطبعة الثالثة، بيروت، دار الطليعة، ١٩٨٠.

١٦ - سمير رضوان، الاصلاح الزراعى وفقراء الريف فى مصر ١٩٥٢ - ١٩٨٠، منظمة العمل الدولية، ١٩٧٧ نقلا عن: عثمان محمد عثمان.

١٧ - طارق البشرى، الخريطة السياسية والاجتماعية لثورة ٢٣ يوليو، الطليعة، العدد السابع، السنة الأولى، ١٩٦٥.

١٨ - عبد الباسط عبد المعطى، التركيب الطبقى وبعض مشكلات التنمية فى الريف المصرى، أعمال مؤتمر علم الاجتماع والتنمية فى مصر، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية، مايو سنة ١٩٧٣.

١٩ - عبد العظيم رمضان، ودراسات فى تاريخ مصر المعاصر، القاهرة، المكتب المصرى للبحث والنشر ١٩٨١.

٢٠ - عادل غنيم، ملاحظات حول تطور العلاقات الاقتصادية والطبقية فى الريف، مجلة الطليعة، القاهرة، ١٩٦٩.

٢١ - عادل حسين، نقد سياسة الحكومة، الطليعة القاهرة، عدد فبراير سنة ١٩٧٥.

٢٢ - عادل حشيش، الدعم السلعى والأمن الغذائى، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، سنة ١٩٨١.

٢٣ - عمرو محيى الدين وسعد الدين إبراهيم، اشتراكية الدولة والنمو الاقتصادى، مصر فى ربع

قرن، معهد الانماء العربى، الطبعة الأولى، بيروت سنة ١٩٨١.

٢٤ - على ليلة، النظرية الاجتماعية المعاصرة: دراسة لعلاقة الانسان بالمجتمع، الطبعة الأولى، القاهرة، دار المعارف، سنة ١٩٨١.

٢٥ - عدد من العلماء السوفيت، التركيب الطبقى للبلدان النامية، ترجمة داود حيدو، مصطفى الدباسي، الطبعة الثانية، دمشق، منشورات وزارة الثقافة، سنة ١٩٧٤.

٢٦ - فؤاد مرسى، غابت حقائق فى الحوار حول الدعم، الأهرام الاقتصادى العدد ٧١٢، ٦ سبتمبر سنة ١٩٨٢.

٢٧ - كريمة كريم، توزيع الدخل والدعم، فى: الانفتاح الجذور الحصاد المستقبل، المركز العربى للبحث والنشر، القاهرة سنة ١٩٨٢.

٢٨ - كوثر مصطفى شغراب، قضية توزيع الدخل فى غمار عملية النمو فى الاقتصاد المصرى، فى: المؤتمر الرابع للاقتصاديين، الجمعية المصرية للاقتصاد والتشريع، القاهرة سنة ١٩٨١.

٢٩ - لويس معوض، تاريخ الفكر المصرى الحديث من عصر إسماعيل إلى ثورة ١٩١٩: المبحث الأول(الخلفية التاريخية)، الجزء الأول، الطبعة الأولى، القاهرة الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة ١٩٨٠.

٣٠ - لطفى الخولى، حول أسلوب ثورة يوليو، مجلة الطليعة، القاهرة، العدد الثامن سنة ١٩٧٤.

٣١ - محمد الجوهرى، تخطيط أولى للبناء الطبقى فى المجتمع المصرى، مقدمة الترجمة العربية لكتاب بوتومور - الطبقات فى المجتمع الحديث، الطبعة الأولى، الاسكندرية، دار الكتب الجامعية سنة ١٩٧٢.

٣٢ - محمد إبراهيم عبد النبى، البناء الطبقى فى الريف المصرى، ملاحظات نقدية ورؤية واقعية، فى: الكتاب السنوى لعلم الاجتماع، العدد الأول، اشراف محمد الجوهرى، القاهرة،- دار المعارف، سنة ١٩٨٠.

٣٣ - محمد صبحى الأتربى، بعض الملاحظات حول قضية الدعم فى مصر، وزارة التموين، يناير سنة ١٩٨٢.

٣٤ - محمد عاطف غيث، علم الاجتماع: النظرية والمنهج والموضوع، الجزء الأول، الاسكندرية - درا المعارف سنة ١٩٦٦.

٣٥ - محمد أنيس والسيد رجب حراز، ثورة ٢٣ يوليو وأصولها التاريخية، دار النهضة العربية سنة ١٩٦٩.

٣٦ - محمود عبد الفضيل، التحولات الاقتصادية والاجتماعية فى الريف المصرى: لسنة (١٩٥٢ - ١٩٧٠) القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة ١٩٧٨.

٣٧ - محمود عودة، القرية المصرية بين التاريخ وعلم الاجتماع، الطبعة الأولى، القاهرة، مكتبة سعيد رأفت سنة ١٩٧٢.

٣٨ - ميلاد حنا أريد مسكناً، مكتبة روز اليوسف، القاهرة، يناير سنة ١٩٦٨.

٣٩ - ميشيل كامل، مفهوم وطريقة تحالف قوى الشعب، الطليعة، القاهرة، العدد ٧ يوليو سنة ١٩٦٥.

٤٠ - منير عطا الله سليمان وآخرون، تاريخ ونظام التعليم فى جمهورية مصر العربية، القاهرة، مكتبة الانجلو المصرية، ١٩٦٨.

٤١ - نجيب اسكندر إبراهيم وآخرون، تنميتنا الاجتماعية وأثرها فى تكوين الشخصية، الطبعة الأولى، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، سنة ١٩٨٢.

٤٢ - يوسف والى، استراتيجية التنمية الزراعية فى الثمانينات: التركيب المحصولى للرقعة المزروعة، الأهرام الاقتصادى، العدد ٧١٤، ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٨٢.

الفصل الرابع

البناء السياسى

لجنة الإعـداد

الأستاذ الدكتور/محمد فتح الله الخطيب	رئيس اللجنة
الدكتورة / نادية حسن سالم	أمينة اللجنة
الدكتور/احمد يوسف أحمد	عضو
الدكتور/احمد أمين عامر	»
الدكتور/كمال المنوفى	»
الدكتور/اسامة الغزالى	»

مساعدون فنيون:

السيدة / احلام السعدى فرهود	سكرتارية فنية
السيد/جمال على زهران	سكرتارية فنية
السيدة / أمانى قنديل	سكرتارية فنية

المحتوى

أولا: السياسة الداخلية:

تمهيد:

١ - النظام السياسى.

(أ) الأحزاب والقوى السياسية قبل الثورة.

(ب) الأحزاب والقوى السياسية بعد قيام الثورة.

(جـ) جماعات المصالح.

(د) المؤسسة العسكرية.

٢ - التطور السياسى والدستورى.

(أ) السلطة التشريعية.

(ب) السلطة التنفيذية.

(جـ) المجالس القومية المتخصصة.

(د) السلطة القضائية.

(هـ) القضاء السياسى.

(و) إدارة الدولة.

(ز) الحكم المحلى.

(حـ) التنظيم الدستورى والصحافة المصرية.

ثانيا: السياسة الخارجية:

١ - مصر والعرب.

٢ - مصر وفلسطين.

٣ - مصر وأفريقيا.

٤ - مصر والولايات المتحدة الأمريكية.

٥ - مصر وأوربا الغربية.

٦ - مصر والاتحاد السوفيتي.
٧ - مصر وأوربا الشرقية.
٨ - مصر والعالم الإسلامي.
٩ - مصر والصين الشعبية.
١٠ - مصر والهند.
١١ - مصر واندونيسيا.
١٢ - مصر وباكستان.
١٣ - مصر وبنجلاديش.
١٤ - مصر وافغانستان.
١٥ - مصر وتركيا.
١٦ - مصر وايران.
١٧ - مصر وماليزيا.
١٨ - مصر واليابان.
١٩ - مصر وكوريا الشمالية.
٢٠ - مصر وأمريكا اللاتينية.
٢١ - مصر ودول عدم الانحياز.

أولا: السياسة الداخلية

تمهيد:

يتفق أغلب الباحثين على أن الضباط الأحرار الذين تولوا السلطة فى يوليو ١٩٥٢ لم يكونوا ملتزمين بايديولوجية موحدة أو بمذهب اجتماعى بعينه، وتطورت أفكارهم نتيجة خبرتهم وممارستهم العملية فى الحكم. وقد عبر الرئيس جمال عبد الناصر عن ذلك فى كتاب فلسفة الثورة.

وعلى الرغم من صعوبة وضع حدود زمنية فاصلة بين مرحلة وأخرى فى مجال التطور السياسى والاجتماعى إلا أنه يمكن التمييز بين أربع مراحل فى تطور النظام المصرى.

(١) المرحلة الانتقالية أو مرحلة إقرار القانون والنظام (١٩٥٢ - ١٩٥٦):

اتسمت هذه المرحلة بمحاولة توطيد أركان النظام الجديد وكسب تأييد جماهيرى له، وبتطهير المؤسسات المختلفة كالجيش والشرطة وجهاز الخدمة المدنية، وبتطهير الأحزاب السياسية ثم بحلها تماما فى يناير ١٩٥٣. وفى هذه الفترة أعلن النظام عن مبادئ الثورة الستة وهى:

القضاء على الاستعمار وأعوانه - والقضاء على الإقطاع - والقضاء على الاحتكار - وسيطرة رأس المال على الحكم - وإقامة جيش وطنى - وإقامة عدالة اجتماعية - وإقامة حياة ديمقراطية سليمة.

وفى تلك الفترة برز اهتمام عبد الناصر بقضية الوحدة الوطنية وكان يردد دائما أن أحد الأسباب الرئيسية لحل الأحزاب السياسية هو ان مصر تحتاج إلى كل طاقات أبنائها وأنه ليس من الحكمة أن تتشتت هذه الطاقات او تتفرق فى مناقشات جوفاء أو معارضة سياسة لا جدوى منها.

أما عن رؤية عبد الناصر لقضية التنظيم الاقتصادى والاجتماعى فيمكن إبراز مسألتين: الأولى هى بداية الربط بين الديمقراطية السياسية والعدالة الاجتماعية والثانية هى دور رأس المال الخاص واعتباره عنصرًا ضروريا لتحقيق التنمية الاقتصادية بشرط عدم اتجاهه إلى الاستغلال والسيطرة على الحكم.

ويمكن إيجاز معالم تفكير النخبة الحاكمة خلال هذه المرحلة فيما يلى:

- رفض تعدد الأحزاب السياسية لأن من شأنه تفتيت وحدة الامة وصرفها عن معارك التنمية والتغيير الاجتماعى.

- إقامة التنظيم السياسى الواحد.

- إدراك التناقض بين اعتبارات الوحدة الاجتماعية ومستلزمات التغيير الاجتماعى.

(ب) مرحلة الديمقراطية الاشتراكية التعاونية والاتحاد القومى (١٩٥٦ - ١٩٦١):

بدأت هذه المرحلة بإنشاء تنظيم سياسى جديد هو الاتحاد القومى، وتميزت بسيادة مفهوم الديمقراطية الاشتراكية التعاونية، ويمكن تحديد عناصر هذا المفهوم فيما يلى:

- ان الاتحاد القومى هو الأداة الأساسية التى تحقق للمواطنين الديمقراطية السياسية.

- انه ليست هناك نظرية جاهزة للمجتمع الاشتراكى الديمقراطى التعاونى وإنما منبعها التجربة والممارسة.

- إن الديمقراطية الاشتراكية التعاونية من الناحية الاقتصادية تمثل توليفة مصرية يمكن أن تسمى رأسمالية مقيدة أو اقتصادا مختلطا أو موجها.

(جـ) مرحلة التحول الاشتراكى (١٩٦١ - ١٩٧٠):

بدأت هذه المرحلة بالانفصال عن سوريا فى سبتمبر ١٩٦١، ويمكن إيجاز أهم ملامح الايديولوجية المصرية فى تلك المرحلة فيما يلى:

- انها ايديولوجية تؤمن بالقومية والدين.

- انها تؤمن بأن إقامة الديمقراطية السياسية السليمة تستلزم قبل كل شىء إقامة ديمقراطية اجتماعية.

- انها تركز على دور التنظيمات الشعبية كقنوات للمشاركة السياسية والتعبئة الجماهيرية.

- تؤمن بالتحول الاشتراكى بوصفه انجح الطرق لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

- انها ايديولوجية تأخذ بتدخل الدولة فى المجال الاقتصادى دون أن تلغى الملكية الفردية.

(د) مرحلة تعدد الأحزاب والانفتاح الاقتصادى (١٩٧٠ - ١٩٨٠):

بدأت هذه المرحلة عند تولى الرئيس أنور السادات الحكم، ويمكن التمييز فيها بين مرحلتين: الأولى: من عام ١٩٧٠ حتى عام ١٩٧٦ والتى استمر خلالها الاتحاد الاشتراكى العربى، والثانية: من ١٩٧٦ حتى نهاية حكم السادات والتى سمح فيها بقيام ثلاثة منابر سياسية سرعان ما تحولت الى أحزاب.

وفى السنوات الأولى لحكم السادات استمر على المفاهيم الأساسية التى سادت فى الستينات ولكن تدريجيا حدث تطوران: أولها: نقد هذه المفاهيم وثانيها: ادخال أفكار تتعلق بالحياة الديمقراطية فى البلاد ورفعت شعارات سيادة القانون ودولة المؤسسات، وصدر دستور ١٩٧١ وورقة أكتوبر ١٩٧٤، ثم ورقة تطوير الاتحاد الاشتراكى فى أغسطس من نفس العام - كما صدر قانون الأحزاب السياسية سنة ١٩٧٧.

(هـ) تطور النظام السياسى والدستورى:

يوضح هذا الجزء التطورات الدستورية فى مصر حتى عام ١٩٨١. وتبدأ هذه التطورات بإصدار دستور ١٩٢٣ (قبل الثورة) والذى جعل نظام الحكم فى البلاد ملكيا وراثيا فى أسرة محمد على، إلا انه اعترف بأن الأمة هى صاحبة السيادة ومصدر السلطات، وأخذ هذا الدستور بنظام الديمقراطية النيابية، وبذا اسند سلطة التشريع إلى برلمان يتكون من مجلسين: مجلس شيوخ ومجلس نواب.

وفى عام ١٩٣٠ صدر دستور جديد فى عهد إسماعيل صدقى باشا، اتفق فى كثير من أحكامه مع دستور ١٩٢٣ الا انه خالفه فى عديد من المسائل بهدف تقوية سلطة الملك مع اضعاف نفوذ البرلمان، ولم يستمر هذا الدستور سوى اربع سنوات حيث صدر امر ملكى بإعادة دستور ١٩٢٣ فى سنة ١٩٣٥ والذى استمر حتى ١٩٥٢/١٢/١٠. مع قيام ثورة ١٩٥٢ أعلن الضباط الاحرار عن المبادئ الستة التى تمثل محور حركتهم.

وفى عام ١٩٥٣ صدر اعلان دستورى تناول توزيع الاختصاصات على جهات ثلاث هى مجلس الوزراء، المؤتمر المشترك - ويتكون من مجلس الوزراء وقيادة الثورة معا - ثم قائد الثورة.

وفى عام ١٩٥٥ صدر كتاب فلسفة الثورة، وفيه ظهر المزيد من الوضوح الايديولوجى والفكرى للنظام الجديد.

وفى ١٦ يناير ١٩٥٦ أعلن مشروع دستور جديد، تم الاستفتاء عليه فى ١٩٥٦/١/٢٣ وتضمن هذا الدستور مقدمة وستة أبواب، وجاء فيه أن مصر دولة عربية مستقلة ذات سيادة وأن السيادة للأمة، وخصص الباب الثانى للمقومات الاساسية للمجتمع المصرى بينما انفرد الباب الثالث بالحقوق والواجبات العامة وعالج الباب الرابع سلطات الدولة.

وفى عام ١٩٥٨ صدر دستور الجمهورية العربية المتحدة التى قامت بالوحدة بين جمهورية مصر والجمهورية السورية، وهو دستور مؤقت، وقد جاء هذا الدستور متفقا فى كثير من أحكامه مع الدستور المصرى الصادر عام ١٩٥٦ ولو أنه زاد من سلطات رئيس الجمهورية.

وفى ٨ مارس ١٩٥٨ صدر ميثاق كونفيدرالى بدمشق لاتحاد الدول العربية بين الجمهورية العربية

المتحدة والمملكة المتوكلية اليمنية.

وفى ١٩٦٢/٥/٢١ تم اقرار ميثاق العمل الوطنى الذى تم وضعه بعد انفصال سوريا عن مصر، وقد أصبح هذا الميثاق وثيقة سياسية تتضمن فلسفة لسياسة الدولة واعلن انتهاء الاتحاد القومى وقيام الاتحاد الاشتراكى على أسس وقواعد جديدة.

وفى ١٩٦٢/٩/٢٧ صدر الإعلان الدستورى بشأن التنظيم السياسى لسلطات الدولة العليا، وقد أنشأ هذا الاعلان مجلسا للرياسة يتولى رسم السياسة العامة للدولة برئاسة رئيس الجمهورية، كما أنشأ مجلسا تنفيذيا ليكون الهيئة التنفيذية والادارية العليا للدولة على أن يتولى اختصاصاته طبقا للقانون ولقرارات مجلس الرياسة.

وفى ١٩٦٣/٤/٢٧ صدر مشروع اتفاق الوحدة الثلاثية بين كل من مصر وسوريا والعراق، واشتمل على اسس هذه الوحدة التى تقوم على جماعية القيادة على جميع مستويات العمل السياسى والشعبى فى ظل قيادة سياسية واحدة على مستوى الدولة الاتحادية. وأرفق بالإعلان ملحقان:

ملحق (أ) فى شأن المؤسسات الدستورية وبناء الدولة الاتحادية والعلاقات فيما بينهما.

وملحق (ب) يتناول بناء الدولة والمؤسسات الدستورية.

وفى عام ١٩٦٤ صدر الدستور المؤقت للجمهورية العربية المتحدة، ويعتبر هذا الدستور أول دستور يقر مبدأ الانتخاب الثنائى فى مصر، كما اتسم هذا الدستور بالسمة النيابية اكثر من الدساتير السابقة.

وفى نفس العام ١٩٦٤ صدرت الوثيقة الخاصة بمشروع الوحدة الثنائية بين مصر والعراق واشتملت على ١٣ مادة وتضمنت الاطار العام لهذا الوحدة.

وفى مارس ١٩٦٨ صدر بيان ٣٠ مارس ١٩٦٨ وقد صدر فى اعقاب هزيمة ١٩٦٧، وتناول الاطار الفكرى العام لكيفية البناء الداخلى للمجتمع المصرى فى جوانبه المختلفة.

وفى سنة ١٩٧٠ تم الاتفاق على إقامة اتحاد بين مصر وليبيا والسودان ووقع رؤساء الدول الثلاثة على ميثاق طرابلس للعمل من أجل إقامة الاتحاد غير ان السودان انسلخ فيها بعد من هذه التجربة ودخلت سوريا بدلا منه فى التجربة الوحدوية الجديدة، وقد تمت الخطوة الاولى فى تكوين هذا الاتحاد بإعلان بنغازى فى ١٧ ابريل ١٩٧١ - وصدر دستور دولة اتحاد الجمهوريات العربية فى سبتمبر ١٩٧١.

وفى عام ١٩٧٤ صدرت ورقة اكتوبر والتى احتوت على تصور للبناء الداخلى فى الفترة القادمة وقد تميزت فترة السبعينات باصدار دستور ١٩٧١ (الدستور الدائم لجمهورية مصر العربية) وقد نص هذا الدستور على أن السيادة للشعب وحده وأن الشعب هو مصدر السلطات، كما نص على أن الاتحاد الاشتراكى العربى هو التنظيم السياسى الذى يمثل تحالف قوى الشعب العاملة، وقد تم تعديل هذه

المادة فى مايو ١٩٨٠ بعد إعلان الاستفتاء على هذا التعديل، وبذلك اصبح النظام الاساسى فى جمهورية مصر العربية يقوم على اساس تعدد الاحزاب.

كما نص الدستور على الحقوق والحريات العامة بطريقة تفصيلية. وحدد سلطات الدولة فى السلطة التشريعية المتمثلة فى مجلس الشعب، والسلطة التنفيذية المتمثلة فى رئيس الجمهورية والحكومة، والسلطة القضائية، ولكن بمقتضى التعديل الدستورى فى سنة ١٩٨٠ تم انشاء مجلس الشورى وتكوين سلطة رابعة هى سلطة الصحافة.

١ - النظام السياسى

(ا) الأحزاب والقوى السياسية قبل الثورة:

- يمكن القول إنه حتى ظهور الوفد لم تعرف مصر حزبا بالمعنى الحقيقى سوى **الحزب الوطنى** الذى أسسه مصطفى كامل فى عام ١٩٠٧. وقد تلخص برنامج الحزب الوطنى فى منح مصر الحكم الذاتى واستقلالها الداخلى، واقامة حكومة دستورية كما أكد البرنامج على احترام المعاهدات والاتفاقيات المالية التى تتعهد بها الحكومة المصرية، ودعا إلى نشر التعليم والمبادئ الدينية ونادى بتقارب عنصرى الأمة المسلمين والمسيحيين وتعريف كل مصرى بواجباته، كما دعا الحزب إلى تقوية العلاقات الودية بين تركيا ومصر من جهة وبين مصر والدول الأوربية من جهة أخرى. أما بقية الاحزاب التى ظهرت قبل عام ١٩١٨ والتى لم تتوفر لها فى الواقع شروط الحزب بمعناه الحقيقى فقد كانت عديدة ولعل أبرزها حزبا الامة والاصلاح.

- **حزب الأمة** هو الذى أنشأه كبار الملاك فى مصر وكان موضع تأييد الاحتلال الانجليزى، وكان ينظر إلى الاحتلال كأمر واقع يجب التسليم به ومحاولة تغييره بشكل تدريجى.

- أما **حزب الاصلاح** الذى تولى رئاسته الشيخ على يوسف فقد عرف تاريخيا بأنه حزب القصر، وانتهى عمليا بوفاة مؤسسه سنة ١٩١١.

- **حزب الوفد** سمى حزب الوفد بهذا الاسم إشارة إلى وفد مصر الذى تألف فى نوفمبر ١٩١٨ للمطالبة باستقلالها برئاسة سعد باشا زغلول ويمكن تقسيم دور الوفد فى تلك المرحلة إلى ما يلى:

قاد الوفد من بداية تأسيسه فى مصر سنة ١٩١٨ حتى صدور تصريح ٢٨ فبراير ١٩٢٢ أكبر ثورة شعبية ضد الاحتلال البريطانى فى مصر وهى ثورة ١٩١٩ وفى سنة ١٩٢٠ قاد الوفد حملة المقاطعة المصرية للجنة ملنر.

وبعد صدور دستور ١٩٢٣ وحتى عقد معاهدة سنة ١٩٣٦ غلب على الوفد اسلوب التفاوض لحل القضية الوطنية، وقد حكم الوفد البلاد منفردًا لمدة سبع سنوات وسبعة أشهر، وحكمها مؤتلفا مع أحزاب أخرى حوالى عامين وذلك على امتداد الفترة من سنة ١٩٢٤ حتى عام ١٩٥٢. وقد تعرض الوفد لعدد من الخلافات والانشقاقات الهامة، وكان أولها تلك التى تتعلق بتوقيت وجدوى وشروط التفاوض مع الإنجليز، والثانى حدث عام ١٩٣٢ حول نفس القضية وترتب عليه خروج عدد من أعضاء الوفد. أما الثالث فكان فى عامى ٣٧-١٩٣٨ مع فصل النقراشى وأحمد ماهر من عضوية الوفد حيث كونا الهيئة السعدية، والرابع سنة ١٩٤٢ مع خروج مكرم عبيد وتكوينه الكتلة الوفدية، وقد نص النظام الاساسى للوفد على أن مهمته هى السعى لتحقيق استقلال مصر استقلالا تاما بالطرق السلمية المشروعة.

إلى جانب الوفد ظهر العديد من أحزاب الأقلية وهى الأحرار الدستوريون والسعديون والكتلة الوفدية وحزب الاتحاد وحزب الشعب والحزب الوطنى.

التنظيمات الأخرى - الاحزاب والقوى الايديولوجية وهى:

- **حزب مصر الفتاة** وقد تأسس فى أكتوبر ١٩٣٣ حينما أعلن أحمد حسين تكوين جمعية مصر الفتاة - وذلك بعد أن مهد لها بمشروع القرش، وفى عام ١٩٤٩ تغير الاسم إلى حزب مصر الاشتراكى. وقد أعلن برنامج مصر الفتاة أن هدف الحزب هو أن تصبح مصر فوق الجميع امبراطورية عظيمة تتألف من مصر والسودان وتحالف الدول العربية وتتزعم الإسلام.

- **جماعة الاخوان المسلمون** نشأت بالاسماعيلية عام ١٩٢٨ على يد حسن البنا كجمعية دينية تحض على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، ولكنها فى عام ١٩٣٨ أصدرت مجلة النذير سياسية اسبوعية، واختارت الجماعة تلك السنة لظهورها السياسى السافر. وتركز المطلب الاساسى للجماعة حول الحكومة الاسلامية.

- **التنظيمات الماركسية** والتى تمثلت فى الحركة الديمقراطية للتحرر الوطنى والتى كانت اكثر التنظيمات الماركسية نشاطا بين الجماهير، وقد أصدرت صحيفة اسبوعية باسم الملايين، واستطاعت أن تساهم فى إنشاء حركة أنصار السلام، وأعلنت عن برنامجها الذى يتمثل فى طرد الاستعمار وتحقيق الجلاء وعدم دخول مصر فى أية أحلاف عسكرية مع الغرب وعقد معاهدة صداقة مع الاتحاد السوفيتى.

- **أما الحزب الشيوعى المصرى** فقد تأسس فى نهاية ديسمبر ١٩٤٩، وتضمن برنامجه أربعة عشر بندا تحدد أهداف النظام السياسى وقتها ودعا البرنامج إلى الاستقلال والتحرر من الاستعمار الاجنبى

الانجليزى والامريكى والقضاء على الاحتكارات وأقامة الديمقراطيه التى يكون الحكم فيها للشعب من العمال والفلاحين والوطنيين والديمقراطيين.

(ب) الأحزاب والقوى السياسية بعد قيام الثورة:

- هيئة التحرير: أعلن عن قيام هيئة التحرير فى ٢٣ يناير ١٩٥٣ وكان الدافع الاساسى لذلك هو خلق نوع من التعبئة الشعبية الشاملة خلف قيادة الثورة، وقد نظر إلى الهيئة باعتبارها بديلا عن الأحزاب السياسية التى تم حلها.

صاحب إعلان قيام الهيئة الإعلان عن النظام الأساسى لها تحت شعار «الاتحاد والنظام والعمل» وقسم النظام الاساسى للهيئة أهدافها إلى أهداف قومية، أهداف داخلية، أهداف خارجية، وقد تحددت الأهداف القومية فى تحرير البلاد من الاستعمار بكافة أشكاله وصوره وتمكين السودان من تقرير مصيره دون أى تأثير خارجى.

أما الاهداف الداخلية فكانت تحقيق الأهداف والمصالح الأساسية للشعب، إقامة مجتمع على أسس الإيمان بالله والوطن والثقة بالنفس، تحقيق العدالة الاجتماعية، كفالة الحقوق والحريات الأساسية من الناحيتين السياسية والاجتماعية، تبصير المواطنين بواجباتهم.

وتحددت الأهداف الخارجية فى دعم الصلات مع الشعوب العربية، تعزيز ميثاق جامعة الدول العربية لتحقيق أهدافه، تأكيد الاستعداد للتفاهم مع أى شعب يظهر حسن نوايا التمسك بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة.

وتضمن نظام الهيئة بعد ذلك معالجة مسائل العضوية والنواحى المالية، وقد قسم أعضاء الهيئة إلى أعضاء منتظمين وأعضاء عاملين وأعضاء منتسبين، بالاضافة إلى ذلك كان هناك من سموا بشباب الهيئة واصدقاء الهيئة.

أما من النواحى الإدارية والمالية فقد اعتمد تنظيم الهيئة على كل من الجمعية العمومية ومجلس الإدارة فى كل مستوى من مستويات التنظيم إلى جانب المجلس الأعلى للهيئة واللجنة التنفيذية العليا والسكرتير العام.

ويمكن القول أن هيئة التحرير قد تمتعت منذ بدء قيامها بنظام أساسى على نمط حزبى محكم إلى حد بعيد، ولكن الممارسات الفعلية للهيئة والتى اتسمت بطابع اجتماعى فى الأساس نأت بها بعيدا فى واقع الأمر عن لعب أى دور سياسى فعال وخلقت بالتالى فجوة واسعة بين تلك الممارسات وبين الأهداف الطموحة التى تضمنها ميثاقها، والتى اتسمت بطابع سياسى واضح.

ويعتبر أبرز الأنشطة السياسية لهيئة التحرير هو الدور الذى لعبته الهيئة فى أحداث مارس ١٩٥٤. وذلك أنها كانت الاطار الذى استطاع من خلاله قادة هيئة التحرير من ضباط الصف الثانى فى تنظيم الضباط الأحرار توجيه الإضرابات والمظاهرات العمالية التى نظمت لمعارضة قرارات ٢٥ مارس ١٩٥٤.

كذلك فقد كانت عملية إنشاء مراكز تدريب الحرس الوطنى التابع لهيئة التحرير أهم مظاهر إعادة تنظيم المقاومة المسلحة لمواجهة قوات الاحتلال البريطانى فى منطقة قناة السويس فى أوائل عام ١٩٥٣.

ولم يتعد العمر الفعلى لهيئة التحرير حوالى ثلاث سنوات، ما لبثت بعدها أن فقدت جانبا كبيرا من أهميتها وان ظلت كثير من التشكيلات التى انبثقت عنها بل والشعارات التى رفعتها باقية، فضلا عن أنها قدمت للتنظيمات التى تلتها العديد من المقار والكوادر بل وأساليب العمل. وقد اختلفت الآراء حول تقييم الدور الذى لعبته هيئة التحرير بين مؤيدين ومعارضين ورأى الرافضون لها أن تجربة هيئة التحرير تضييع للوقت والأموال وافتعال لحركة جماهيرية أبعد ما تكون عن الجماهير، لأنها لم تنشأ عن طريق الجماهير وانما وضعت من أعلى.

وفى مقابل ذلك رأى المؤيدون لها أنها لعبت دورًا أساسيًا فى دفع الشعب للدخول إلى حلبة السياسة وتحمل مسئولية الممارسة الديمقراطية لأول مرة.

وعلى أية حال، فقد تقرر فى ديسمبر ١٩٥٧ إلغاء هيئة التحرير بصفة نهائية على أن تئول ملكية فروع الهيئة ومشتملاتها فى المدن والأقاليم إلى الاتحاد القومى.

الاتحاد القومى: صدر القرار بتشكيل وانشاء الاتحاد القومى عندما صدر دستور ١٦ يناير ١٩٥٦ الذى نص على أن «يكون اتحاد قومى للعمل على تحقيق المبادئ التى قامت من أجلها الثورة» على أن تنفيذ هذا النص الدستورى تم على فترة طويلة حفلت بالعديد من التطورات السياسية، وأثرت كلها على رؤية الاتحاد القومى ومهامه وطريقة تكوينه، وأهم هذه التطورات العدوان الثلاثى على مصر سنة ١٩٥٦، الوحدة المصرية السورية عام ١٩٥٨.

وقد وجد إلى جانب النظام الأساسى للاتحاد القومى عدة قرارات جمهورية وعدة وثائق أو بيانات صادرة عن اللجنة التنفيذية للاتحاد القومى يمكن الاعتماد عليها فى رصد تكوين الاتحاد القومى ومتابعة مساره فيما بين ١٩٥٧ - ١٩٦١.

تكوين الاتحاد القومى وأهم ملامحه:

تشكلت اللجنة التنفيذية العليا للاتحاد القومى بالقرار رقم ١ لسنة ١٩٥٧، وبعد قيام الوحدة المصرية السورية فى فبراير ١٩٥٨ بدئ فى تشكيل لجان الاتحاد القومى فى سوريا باعتبارها الاقليم الشمالى للجمهورية العربية المتحدة، ثم تقرر إدماج الاتحادين فى اتحاد قومى واحد.

وطبقا للوثيقة التى صدرت عن اللجنة التنفيذية العليا للاتحاد القومى فى عام ١٩٥٧ فقد تبلورت فكرة الاتحاد القومى فى إيجاد وحدة فى العمل والفكر والارادة.

وتحدد الوثيقة مفهوم هذه الوحدة فى أنها «وحدة الشعب العربى فى الوطن العربى، المتحرر من كل أثر من آثار الاستعمار وأعوانه والذى يقرر مصيره ومستقبله بإرادته.

أما أهداف الاتحاد القومى كما حددتها الوثيقة فتتلخص فى «إتاحة الفرصة للحاكمين والشعب للتعاون من أجل «علاج جميع المشاكل المحلية والقضايا العامة فى ظل المجتمع الاشتراكى الديمقراطى التعاونى» وكذلك تحقيق «الديمقراطية السليمة التى تشعر الشعب أنه يحكم نفسه بنفسه ولنفسه».

أما بالنسبة لتنظيم الإتحاد القومى فقد قسمت منظماته إلى أربعة مستويات هى: مستوى المنظمات المحلية، منظمات المناطق، المستوى الاقليمى ثم المستوى القومى (على مستوى الجمهورية) وقد اعتبر هذا المستوى الأخير طبقا للنظام الاساسى أعلى سلطة تنفيذية فى الاتحاد القومى . وانيط بها تنفيذ البرامج والسياسات التى يضعها المؤتمر العام واللجنة العامة.

الاتحاد الاشتراكى العربى: أصدر الرئيس جمال عبد الناصر فى ٢٩ اكتوبر ١٩٦٢ قرارا بتشكيل اللجنة التنفيذية العليا للاتحاد الاشتراكى العربى، وفى ٨ ديسمبر ١٩٦٢ صدر القانون الاساسى للاتحاد الاشتراكى العربى وفتحت الأبواب للانضمام إلى التنظيم فى يناير ١٩٦٣.

ويمكن القول بأن الاساس الاجتماعى للاتحاد الاشتراكى العربى هو الخاصية المميزة الرئيسية له عن التجربتين السابقتين عليه فى مجال المحاولة للتوصل إلى صيغة للتنظيم الشعبى فى إطار النظام السياسى المصرى فى أعقاب ثورة يوليو ١٩٥٢.

وقد تميز الأساس الاجتماعى للتنظيم الجديد عن سابقيه بخاصيتين:

الأولى: هو الضيق النسبى لنطاقه فقد اصبح الاتحاد الاشتراكى تجميعا لتحالف قوى الشعب العاملة فلم يعد الاتحاد الاشتراكى تجمعا للشعب كله أو تعبيرا عن مصر كلها فى منظمة.

والثانية: هى الوضع المتميز «للفلاحين والعمال» داخله عن طريق ضمان نصف مقاعد التنظيمات الشعبية والسياسية المنتخبة على جميع مستوياتها لهما - بما فى ذلك المجلس النيابى.

الإطار الفكرى:

كان صدور القوانين الاشتراكية فى يولية ١٩٦١ «وهى القوانين التى قضت بسيطرة الدولة الكاملة على الاقتصاد الوطنى والقضاء على الدخول الطفيلية واقامة قطاع عام يضطلع بالدور الرئيسى فى عملية التنمية» بمثابة إيجاد صورة واضحة المعالم لايديولوجية النظام المصرى، وقد تمثلت هذه الايديولوجية فى النقاط التالية:

- **القومية**: وتعنى الانتماء إلى الأمة المصرية من ناحية، والولاء للامة العربية من ناحية أخرى.
- **الاشتراكية**: وهى تقوم على دعامتين هما الكفاية والعدل، والكفاية تعنى توسيع قاعدة الثروة الوطنية أى تحقيق تنمية اقتصادية حقيقية أما العدل فيعنى تكافؤ الفرص، أى أن يكون لكل مواطن نصيب عادل من الثروة.
- **الديمقراطية**: ويقصد بها وضع السلطة كلها فى يد الشعب وتطويرها لتحقيق أهدافه.

- **الحل السلمى للصراع الطبقى**: تعرض الميثاق للصراع الطبقى كظاهرة حتمية وطبيعية فى التاريخ الاجتماعى المصرى وان هذا الصراع لا يمكن حله عن طريق العنف وإنما يتم حله سلميا فى ظل الاشتراكية، فعن طريق الاتحاد الاشتراكى يمكن لقوى الصراع أن تتفاعل ديمقراطيا وتحل خلافاتها بالاسلوب البناء والتنافس المشروع.

- **الالتزام بالدين**: اكد الميثاق حرية العقيدة والعبادة، وقدم القومية، والاشتراكية باعتبارهما حقيقتين إسلاميتين، وبالتالى لا بد من الالتزام بالإسلام فى سلوكنا الاشتراكى.
كذلك أعلى الميثاق من أهمية العلم والتكنولوجيا فى تقدم المجتمع.
وأقر بأهمية العمل واعتبره شرفا ووضعه ضمن القيم.

* وظائف الاتحاد الاشتراكى:

يمكن الحديث عن عدة وظائف للاتحاد الاشتراكى:

- **تنمية المجتمع**: فقد عملت القيادة السياسية على أن تقوم تنظيمات الاتحاد الاشتراكى بتعبئة جماهير الشعب العامل وتوجيهها نحو المساهمة الايجابية الفعالة فى صياغة وتنفيذ برامج التنمية.

● التنشئة السياسية: كان من بين مهام الاتحاد الاشتراكى أن يشارك فى بناء الانسان المصرى الجديد، ولذلك أسندت الى لجان الوحدات الاساسية مهمة القيام بتوعية الجماهير سياسيا للعمل الاشتراكى الديمقراطى التعاونى، ولدعم مبادئ القومية العربية والتعريف بالحقوق والواجبات - وفى اكتوبر ١٩٦٥ تقرر إنشاء معاهد سياسية فى عواصم المحافظات تتولى تدريب الكوادر المحلية وتثقيفها سياسيا. كذلك أنشئت معاهد قومية فى حلوان والهرم ومصر الجديدة.

ومن ناحيةأخرى انشئت منظمة الشباب لتضطلع بوظيفة إعداد جيل من الشباب يؤمن بالقيم الجديدة.

الاتصال السياسى: كان من بين وظائف التنظيم نقل أهداف وسياسات وبرامج النظام السياسى الى الجماهير ثم نقل المطالب والحاجات المحلية الى النخبة الحاكمة، أى اتصال ذو قناتين.

● الرقابة السياسية: أنيطت بتنظيمات الاتحاد الاشتراكى مراقبة الأجهزة الإدارية بما يضمن فاعليتها ووصول الخدمات الى المواطنين فى يسر ودون تمييز.

● حل المنازعات: اضطلع الاتحاد الاشتراكى بمهمة الإسهام فى فض المنازعات التى تثور بين المواطنين بعضهم وبعض أو مع الجهاز الإدارى.

* البنية التنظيمية للاتحاد الاشتراكى العربى:

يوضح القانون الاساسى للاتحاد الاشتراكى العربى - سواء فى قانون سنة ١٩٦٢ أو سنة١٩٦٨ - بالتفصيل البنية التنظيمية للاتحاد الاشتراكى، ويلاحظ عدم وجود خلاف كبير بين القانونين، وقد تضمنا تقسيم المستويات التنظيمية إلى ثلاثة مستويات:

المستوى الأول: قاعدى يتمثل فى الوحدة الأساسية.

المستوى الثانى: وسيط يضم بدوره مستويين فرعيين، أولهما مستوى المدينة او القسم او المؤسسة الجماهيرية، وثانيهما مستوى المحافظة.

المستوى الثالث: قيادى يتمثل فى المؤتمر القومى العام واللجنة العامة «الأمانة العامة واللجنة التنفيذية العليا».

وقد اختلف القانونان فى موضوعين، الاول: شكلى وهو تغيير اسم اللجنة العامة الى اللجنة المركزية وذلك فى قانون ١٩٦٨. وثانيهما: موضوعى هو إستحداث منصب رئيس الاتحاد الاشتراكى العربى.

ويعتبر الانتخاب هو أساس تكوين هذه المستويات المختلفة وفقا لنصوص القانونين من الناحية الرسمية، ولكن يلاحظ من الناحية الفعلية أن القيادة السياسية لا تثق فى الانتخاب كأسلوب لبناء

المستويات التنظيمية المختلفة للاتحاد الاشتراكى وخاصة فى مستوياته العليا.

وبصدور بيان ٣٠ مارس سنة ١٩٦٨ والذى نص على ضرورة اعادة تشكيل لجان الاتحاد الاشتراكى أعيد انتخاب اعضائه من القاعدة إلى القمة إلا أن المعارضة التى لاقاها الرئيس السادات عند توليه الحكم من اعضاء الاتحاد الاشتراكى أدت إلى إعادة الإنتخابات فى يوليو ١٩٧١.

كذلك يمكن القول بأن المركزية الديمقراطية كانت هى المبدأ الحاكم للعلاقة بين المستويات التنظيمية المختلفة، بمعنى انتخاب المستويات الدنيا للمستويات العليا، ثم خضوع تلك المستويات الدنيا للمستويات للعليا بعد ذلك. وعلى الرغم من أن القانونين لم ينصا على ذلك الا أن هذا يظهر من روح القانونين.

* علاقة الاتحاد الاشتراكى العربى بالسلطات العامة فى مصر والمؤسسات النقابية:

يمكن من خلال النظر إلى القانونين الاساسيين للاتحاد الاشتراكى الصادرين فى عامى ١٩٦٢، ١٩٦٨ تحديد علاقته بسلطات الدولة. ويلاحظ ان كلا من هذين القانونين قد سكت تماما عن علاقة الاتحاد الاشتراكى بالسلطة التنفيذية وربما يمكن تفسير ذلك بالتوحد الفعلى بين قيادة السلطة التنفيذية وقيادة الاتحاد الاشتراكى. ويمكن اذا نظرنا الى السلطة التنفيذية بمعناها الواسع لوجدنا أن للاتحاد الاشتراكى واجبا رقابيا إزاءها، وعموما فإن علاقة الاتحاد الاشتراكى بالسلطة التنفيذية كانت تتحدد بموقف القيادة السياسية العليا من ذلك. كما لم يكن هناك نموذج محدد للعلاقة بينهما.

أما بالنسبة للسلطة التشريعية فقد كانت العلاقة بينهما علاقة تبعية. فالسلطة التشريعية من خلال العديد من المؤشرات كانت فى وضع تبعية للاتحاد الاشتراكى. وبالنسبة للسلطة القضائية لم تكن هناك علاقة مباشرة بين الاتحاد الاشتراكى والسلطة القضائية.

وفيما يتعلق بالمؤسسات النقابية يمكن القول بأن العلاقة قد تبلورت على المستوى النظرى وعلى أساس أن الاتحاد الاشتراكى هو التنظيم القائد، ولكن ذلك لا يلغى دور النقابات أو التعاونيات كما أن ثمة علاقة يجب أن تقوم بحيث تحتفظ للاتحاد الاشتراكى بدور قيادى سياسى بينما تستبقى للنقابات الدور التابع غير السياسى. إلا أنه من الناحية العملية ثارت العديد من المشكلات حول هذه العلاقة لأكثر من سبب من أهمها أن التنظيمات النقابية كانت لها ذاتيتها السابقة على وجود الاتحاد الاشتركى، ثم ان التعاونيات كانت أقوى من الاتحاد الاشتراكى فى القرية بحكم اتصالها بالفلاحين. كذلك فإن الاتحاد الاشتراكى كان يعانى من قصور واضح فى الفاعلية، كما أنه كثيرا ما اتجهت تنظيماته إلى ممارسة أعمال متداخلة مع النقابات والتعاونيات. ونتيجة لهذه التناقضات قدمت العديد من الحلول، الا أنها لم

تنجح فى القضاء على هذه التناقضات. ولعل أهم هذه الحلول اشتراط عضوية الاتحاد الاشتراكى لعضوية النقابات، وبالتالى ضمن الأول وضعا قياديا دائما فى وجه المنظمات النقابية، ثم محاولة وضع إطار تنظيمى يجمع بين الاتحاد الاشتراكى واللجنة النقابية وغير ذلك من المستويات القيادية الأخرى فى وحدة الاتحاد الاشتراكى.

* التنظيم الطليعى:

يمكن القول بأن بداية التنظيم الطليعى ترجع إلى اجتماع عقده جمال عبد الناصر فى يونية ١٩٦٣ حضره على صبرى ومحمد حسنين هيكل وأحمد فؤاد وسامى شرف. وقد طلب جمال عبد الناصر أن يتصل كل واحد من الحاضرين بمجموعة من الذين يثق فيهم، وأن يشكل منهم خلايا لا يتجاوز عدد أفراد كل منها عشرة أفراد فقط، كما اشترط أن يتم الأمر بصورة سرية. وقد بدأت فى اعقاب ذلك عملية التجنيد للعضوية.

وقد أخذ التنظيم الطليعى الذى أطلق عليه اسم طليعة الاشتراكيين - شكلا حزبيا، وعهد إلى شعراوى جمعه بالأمانة العامة للتنظيم، وحدد معه أعضاءها وكانوا يضمون ستة من المدنيين، وستة من العسكريين. وتعتبر بداية عمل التنظيم من أنشط الفترات خلال مدة عمله وقد استمر التنظيم قائما فى الساحة المصرية حتى وفاة جمال عبد الناصر فى سبتمبر ١٩٧٠، وفى اعقاب ذلك زاد الاهتمام بتنشيط التنظيم من جانب أمانته العامة، وقد أدى ذلك إلى نشوب الصراع بين السادات الذى خلف عبد الناصر فى الرئاسة وبين اعضاء التنظيم أو ما اصطلح على تسميتهم بمراكز القوى، وحين انتهت جهود مجموعة مايو ١٩٧١ (مراكز القوى) بالاخفاق التام انتهت معها من الناحية الفعلية طليعة الاشتراكيين.

* تنظيم الشباب:

اتسمت العلاقة بين الاتحاد الاشتراكى ومنظمة الشباب بثلاثة أبعاد: الأول فكرى بمعنى التزام منظمة الشباب بنفس المبادئ الفكرية للاتحاد الاشتراكى والثانى تنظيمى، ويتمثل فى وجود ممثل للتنظيم الشبابى فى المستويات القيادية المقابله للاتحاد الاشتراكى أما الثالث فهو سياسى ويتمثل فى اعطاء تكليفات سياسية محددة من الاتحاد الاشتراكى لمنظمة الشباب للاضطلاع بتنفيذها. وقد حظى الشباب باهتمام خاص فى اطار الاتحاد الاشتراكى، ويمكن القول بأن تنظيم الشباب فى إطار تجربة الاتحاد الاشتراكى العربى قد مر بمرحلتين أساسيتين. الأولى السابقة على ١٩٦٧ وقد تميزت ببداية إعداد وتنظيم وبناء الهيكل التنظيمى للمنظمة. أما الثانية فهى المرحلة اللاحقة لنكسة يونيه ١٩٦٧ والتى شهدت بصورة أو أخرى تجميد المنظمة وانحسارها وتقلصها إلى مجموعة من المستويات التنظيمية الموجودة فى المكاتب دون أى نشاط فعلى، وأن إختلفت أسباب ذلك من فترة إلى أخرى.

* تجربة المنابر:

تعكس تلك التجربة تغيرا هاما فى النظر إلى وظيفة الاتحاد الاشتراكى، فهى تمثل قبول التعبير عن المصالح المختلفة داخل هذا التحالف، وما ينعكس عنها من اتجاهات وآراء يمكن أن تلعب دورا فعليا فى علمية صنع القرار. كذلك فقد مثلت المرحلة الأخيرة فى تطور الاتحاد الاشتراكى التى أدت إلى اختفائه من الساحة السياسية المصرية.

وقد كانت ورقة تطوير الاتحاد الاشتراكى وما تضمنته بداية لمناقشات واسعة النطاق حول الاتحاد الاشتراكى وإنشاء لجنة تجميع اتجاهات الحوار حول تطوير الاتحاد الاشتراكى العربى التى أعدت تقريرا عن الآراء التى اتفقت فى مجملها مع ما جاء بورقة التطوير.

وفى الفترة من ٢٢- ٢٥ يوليه ١٩٧٥ انعقد المؤتمر القومى العام للاتحاد الاشتراكى، وكانت من بين لجانه لجنة خاصة هى لجنة المنابر دارت بها مناقشات هامة وانتهت إلى عدد من التوصيات تركزت حول الضمانات المطلوبة لقيام المنابر وتأمين نشاطها، ثم أصدر المؤتمر فى نهاية دورته قرارا تضمن الإشارة إلى ما انتهت إليه لجنة تجميع اتجاهات الحوار ثم وضع الضوابط التى يجب أن ترتبط بنشأة المنابر.

وخلال شهرى أكتوبر ونوفمبر ١٩٧٥ دارت مناقشات مكثفة تتعلق بموضوع المنابر، واقترن ذلك بنشر برنامج عدد من المنابر وكان من الواضح أن هناك أربعة منابر رئيسية هى:

- المنبر الديمقراطى الاشتراكى وكان المتحدث باسمه محمود أبو وافية.
- منبر الأحرار الاشتراكيين وكان المتحدث باسمه مصطفى كامل مراد
- منبر الاشتراكيين الناصريين وكان المتحدث باسمه كمال أحمد محمد
- منبر الوطنيين التقدميين وكان المتحدث باسمه خالد محيى الدين

بالإضافة إلى ذلك ظهر عدد من المنابر الاخرى وصلت إلى حوالى ٤٠ منبرا لم يكن لها الطابع الجاد أو الواعى، وقد قامت الأمانة العامة للاتحاد الاشتراكى بوضع بعض الضوابط لظهور المنابر، منها أن تنشأ داخل الاتحاد الاشتراكى، وأن تلتزم بفلسفته وإلا تكون تلك المنابر طبقية، وأنها ليست أحزابا وإنما من الممكن أن تتطور من خلال الممارسة الديمقراطية الطبيعية إلى أحزاب إذا أراد الشعب ذلك:

* تجربة التنظيمات السياسية:

وفى يناير ١٩٧٦ أصدر الرئيس أنور السادات قرارا بتشكيل لجنة مستقبل العمل السياسى فى مصر لدراسة موضوع المنابر ودورها فى دعم الديمقراطية وأثر ذلك على مستقبل العمل السياسى فى مصر واقتراح أفضل السبل والضوابط لقيامها مسترشدة فى ذلك بما جاء فى ورقة تطوير الاتحاد الاشتراكى.

وقد انتهت اللجنة إلى تحديد الاتجاهات الأساسية الخاصة بمستقبل العمل السياسى فى مصر:

● الإبقاء على الاتحاد الاشتراكى بصورته القائمة مع إعطائه الفاعلية وإقامة منابر متحركة داخله.
● تطوير الاتحاد الاشتراكى واقامة منابر ثابتة داخله.
● قيام منابر داخل وخارج الاتحاد الاشتراكى.
● قيام الأحزاب السياسية.

وفى أعقاب ذلك عقد اجتماع مشترك للهيئة البرلمانية واللجنة المركزية يوم ١٤ مارس ١٩٧٦ وأسفرت المناقشات التى عقدت عن نشأة ثلاثة تنظيمات سياسية فى إطار الاتحاد الاشتراكى العربى هى:

● تنظيم مصر العربى الاشتراكى ممثلا لتيار الوسط
● تنظيم الأحرار الاشتراكيين ممثلا لتيار اليمين
● تنظيم التجمع الوطنى التقدمى الوحدوى ممثلا لتيار اليسار

وقد خاضت التنظيمات الثلاثة انتخابات مجلس الشعب الجديد فى أكتوبر - نوفمبر ١٩٧٦ ففاز تنظيم مصر العربى الاشتراكى بأغلبية مقاعد مجلس الشعب.

وكان ذلك إيذانا بانتهاء دور الاتحاد الاشتراكى العربى بعد أن أعلن الرئيس أنور السادات فى خطابه أمام مجلس الشعب بتاريخ ١١ نوفمبر ١٩٧٦ تحول التنظيمات السياسية الثلاثة إلى أحزاب، وانتهى رسميا بموافقة الشعب فى ٢٢ مايو ١٩٨٠ على التعديلات الدستورية التى تضمنت النص على أن النظام السياسى المصرى يقوم على أساس تعدد الأحزاب.

* تجربة تعدد الأحزاب:

صدر قانون الأحزاب السياسيه فى ٢٠ يونيو ١٩٧٧ وقد عدلت المادة الخامسة من الدستور لكى تتناسب مع قانون الأحزاب وقد نصت المادة الخامسة المعدلة من الدستور على أن «يقوم النظام السياسى فى جمهورية مصر العربية على أساس تعدد الأحزاب فى اطار المقومات والمبادئ الأساسية للمجتمع المصرى المنصوص عليها فى الدستور».

وقد وضع القانون عدة شروط لتكوين الأحزاب السياسية منها حظر تكوين الأحزاب الماركسية أو الأحزاب الدينية أو احزاب ما قبل الثورة باستثناء الحزب الوطنى وحزب مصر، كذلك ألا تتعارض مبادئ الحزب أو برامجه مع قانون حماية الجبهة الداخلية والسلام الأجتماعى. كما اشترط القانون أن يكون بين مؤسسى الحزب السياسى عشرون عضوا على الأقل من أعضاء مجلس الشعب.

● مميزات تجربة تعدد الأحزاب فى مصر أهمها:

- أن التعدد محدود جدا لأن الاطار القانونى لتعدد الأحزاب أضيق من أن يمثل كل التيارات المؤثرة فى الرأى العام المصرى.
- أنه على الرغم من وجود نظام تعدد الأحزاب، وقبول مبدأ التعدد قانونا إلا أن النظام يكاد يقترب من نظام الحزب الواحد فهو يتميز بوجود حزب واحد مهيمن هو الحزب الحاكم.

● لدراسة المقارنة للأحزاب:

- نشأة الأحزاب:

يمكن القول أن كل الأحزاب التى نشأت خلال الفترة موضع الدراسة كانت لها أصول برلمانية ويرجع ذلك إلى عاملين:

- أن نواة كل من الأحزاب الثلاثة الأولى كانوا بالفعل اعضاء مجلس الشعب الذين خاضوا الانتخابات النيابية سنة ١٩٧٦.
- ان قانون الأحزاب كان يشترط أن يوقع طلب تأسيس الحزب الجديد عشرون على الأقل من أعضاء مجلس الشعب وقت صدور القانون.

وقد انطبق ذلك على المنابر التى تحولت إلى احزاب بقرار من رئيس الدولة وهى حزب مصر العربى الاشتراكى، وحزب الأحرار الاشتراكيين وحزب التجمع الوطنى التقدمى. كذلك كان لرئيس الدولة دوره فى تكوين الحزب الوطنى الجديد فهو الذى دعا إلى تكوينه وذللت العقبات التى واجهت حزب الوفد الجديد فى لجنة الأحزاب السياسيه نتيجة تدخله الشخصى كما أنه قد شجع بنفسه تكوين حزب العمل الأشتراكى.

● تصنيف قيادات تلك الأحزاب:

- قيادات أحزاب سابقة على يوليو ١٩٥٢ وينطبق ذلك على قيادات حزب العمل الأشتراكى وحزب الوفد الجديد.
- ضباط جيش سابقين كانوا أعضاء فى تنظيم الضباط الأحرار وينطبق ذلك على حزب التجمع وحزب الأحرار.
- مجموعة من القيادات الادارية والفنية التى لعبت دورا هاما فى الحكومة أو القطاع العام بعد ١٩٥٢ وكانت من قيادات التنظيمات السياسية التى نشأت بعد ثورة ١٩٥٢.

● برامج الأحزاب:

اهتمت الأحزاب موضع الدراسة بنشر برامج تتناول من وجهة نظرها كيفية علاج المشكلات الاساسية التى تواجه المواطنين.

وقد تميز برنامج حزب التجمع باشارته إلى الأساس العقائدى الذى يستند إليه بينما لم تعن برامج الأحزاب الأخرى بتوضيح الأساسى العقائدى لها.

وتشير أغلب الأحزاب فى صدارة برامجها إلى ضرورة أن تكون الشريعة الاسلامية أساس التشريع بينما أشار إليه حزب التجمع فى البند ١٢ فى الفصل الخاص بالمبادئ العامة لنضال الحزب فيؤكد هذا البند اعتقاد الحزب بأن الإيمان بالدين هو طاقة تسهم فى تنمية المجتمع وتحرره من الاستعمار والاستغلال والتخلف.

كذلك تؤكد كل الأحزاب على إيمانها بعروبة مصر وعدم انحيازها وبأهمية الديمقراطية وبدور القطاع العام، إلا أن صياغاتها تختلف من حزب إلى آخر وتعكس الاختلاف فيما بينهم فى مدى اهتمام كل منهم بهذه المبادئ.

ويهتم الهيكل التنظيمى للاحزاب بدراسة العضوية والبناء الداخلى للحزب ثم تمويله.

● العضوية:

تتراوح عضوية الحزب الحاكم بين ستة أمثال واثنى عشر مثال عضوية حزبى المعارضة اللذين يمثلان الوسط واليسار، بينما تتناقص عضوية حزب الأحرار الاشتراكيين. ومن ناحية أخرى فقد ثبتت عضوية حزب التجمع وإن كانت قد أخذت تتزايد على نحو معتدل، وقد نقصت عضويته سنة ١٩٧٩ بسبب موجة الاستقالات من الحزب والتى جاءت فى فترة كان يتعرض فيها للهجوم من جانب الحزب الحاكم - أما حزب العمل فقد تضاعفت عضويته إلى عشرة أمثالها تقريبا. كما أن حزب الوفد الجديد قد حقق نجاحا هاما خلال الشهور الأربعة التى سبقت قرار قيادته بحله. وهنا يجب الأشارة إلى أن عضوية الحزب الحاكم «الحزب الوطنى الديمقراطى» قد زادت بمقدار مليون خلال شهر سبتمبر وذلك حسب رواية صحيفة مايو التى ذكرت أن هؤلاء المواطنين قد وقعوا بطاقات الانضمام للحزب بمناسبة الاستفتاء على اجراءات الخامس من سبتمبر ١٩٨١.

● البناء التنظيمى للاحزاب:

وضعت الأحزاب التى قامت فى تلك الفترة لوائح تنظيمية تبين فئات العضوية فيها ومستوياتها التنظيمية المختلفه ودور كل منها. وتتشابه هذه اللوائح إلى حد كبير، فهناك وحدات أساسية تطلق عليها

تسميات مختلفة وتعلوها بعد ذلك لجان على مستوى الأقسام والمراكز والمحافظات. كما توجد مؤتمرات للأعضاء على كل مستوى. كذلك يتشابه تنظيم الأحزاب على المستوى المركزى. كذلك تتفق كل اللوائح تقريباً على أهمية وجود لجان فرعية إلى جانب هيئة برلمانية تضم الممثلين البرلمانين لكل حزب كما تعترف كل اللوائح بضورة اقامة تنظيمات للشباب والنساء.

وينفرد حزب الأحرار الاشتراكيين بأن هيكله التنظيمى يضم كذلك حكومة ظل قام بتشكيلها خلال الفترة التى أعقبت إنشاءه.

● تمويل الأحزاب

يتميز الحزب الحاكم بعدم وجود ضيق فى تمويل أنشطته الواسعة والمتعددة، وذلك بالمقارنة بأحزاب المعارضة التى تعانى الكثير حتى تتمكن من الاستمرار فى اصدار صحفها أو نشراتها الداخلية.

وأهم مصادر التمويل لأحزاب المعارضة هى اشتراكات أعضائها وتبرعات أصدقائها من المصريين، وقد قامت اللجنة المركزية للاتحاد الاشتراكى العربى ثم مجلس الشورى من بعدها بتقديم بعض الدعم للاحزاب غير الحاكمة غير أن هذا الدعم غير منتظم.

● نشاط الأحزاب:

يهتم هذا الجزء باستعراض أهم الأنشطة التى قامت بها الأحزاب داخليا أو فى مواجهة الرأى العام أو فى علاقاتها الخارجية.

ففيما يتعلق بالنشاط الداخلى للاحزاب فإن من أهم عناصره الاجتماعات التى تعقد لمستويات التنظيم الحزبى المختلفة وما تقوم به المستويات العليا من أجل إعلام كافة أعضاء الحزب بأعمالها وآرائها بالنسبة للمسائل القومية الداخلية. ويمكن القول بأن حزبين على الأقل يعقدان مؤتمرات بصفة دورية على مستوى المحافظات وهما حزب التجمع الوطنى والحزب الوطنى الديمقراطى، وذلك فى اطار عدم توافر معلومات عن انتظام المستويات الدنيا لأى من الأحزاب القائمه. وعلى المستوى المركزى فإن هذين الحزبين كذلك هما اللذان نجحا فى عقد مؤتمرهما العام.

وتصدر الأحزاب الأربعة نشرات داخلية وموجهة إلى أعضائها الا أن الاعتماد على هذه النشرات يتزايد فى حالة كل من حزبى التجمع الوطنى والعمل الاشتراكى.

وتسعى الأحزاب بطبيعة الحال إلى الاتصال بالرأى العام وجذبه إلى تأييدها وتتبع فى ذلك أساليب مباشرة وغير مباشرة، وتتضمن الأساليب المباشرة استخدام أجهزة الإعلام القومية والصحف الحزبية وعقد المؤتمرات العامة وتنظيم الحملات الانتخابية، وهنا يظهر الفرق كبيرا من حيث الامكانيات

الكبيرة المتاحة للحزب الحاكم والامكانيات الضعيفة المتاحه لأحزاب المعارضة. أما الأساليب غير المباشرة فتتم من خلال النقابات والاتحادات المهنية.

(جـ) جماعات المصالح:

يمكن تقسيم جماعات المصالح فى المجتمع المصرى فى الفترة موضع الدراسة إلى جماعات المصالح المنظمة وشبه المنظمة ثم الجماعات التلقائية.

- جماعات المصالح المنظمة:

ويقصد بذلك جماعات المصالح التى تتميز بدرجة من التنظيم، وتمتلك هياكل تنظيمية معروفة ومحددة لها رئاسات معروفة منتخبة فى أغلب الأحيان وتعبر الأجهزة القيادية لتلك الجماعات عن مواقفها من القضايا ذات الأهمية الخاصة لها أو القضايا القومية. ويمكن تقسيم تلك الجماعات إلى جماعات تقوم على أساس طبقى مثل جماعات رجال الأعمال ونقابات العمال وإلى جماعات تقوم على أساس مهنى مثل النقابات المهنية.

● الغرف التجارية:

يعتبر أهم هذه الاتحادات هو الاتحاد العام للغرف التجارية، وذلك لاتساع قاعدته وحيوية فروعه، وذلك على الرغم من وجود اتحاد الصناعات المصرية. الذى يعد أقدم هذه الاتحادات، وقد أنشئ اتحاد الصناعات المصرية عام ١٩٢٢ بهدف العناية بالمصالح المشتركة للقائمين على الصناعة المصرية ومعاونة الحكومة فى رسم سياسة صناعية للبلاد.

أما بالنسبة للغرف التجارية فإن الوجود القانونى لها بدأ سنة ١٩٥١ بمقتضى القانون ١٨٩ الذى جعلها غرفة تجارية بصفة رسمية.

وقد صدرت عدة قوانين أثرت فى عمل ونشاط الغرف التجارة، كان أولها عام ١٩٥٥ الذى أعطى تنظيم الغرف التجارية دفعة كبيرة إلى الأمام.

وكان للتطورات الاقتصادية التى مرت بالبلاد تأثيرها على نشاط الغرف وذلك نتيجة لتأميمات ١٩٦١ و ١٩٦٤ فقد ظلت تدار خلال فترة بدون مجالس حتى انتهت وزارة التموين والتجارة الداخلية من اعداد مشروع قانون جديد للغرف التجارية صدر فى عام ١٩٦٦ واستهدف ذلك القانون تطوير وظيفة الغرف التجارية لتصبح جهازا من أجهزة التخطيط التى يعتمد عليها فى بحث واعداد الدراسات الخاصة بالتجارة الداخلية والعمل على النهوض بالشئون التجارية.

وفى سنة ١٩٧٤ عندما بدأ العمل بسياسة الانفتاح الاقتصادى تبين مواءمة قانون ١٩٦٦ للظروف الجديدة، ولذلك صرح السيد ممدوح سالم رئيس الوزراء فى فبراير ١٩٧٦ بأن الحكومة على استعداد لتعديل قوانين الغرف التجارية بما يحقق انطلاق القطاع الخاص. وصرح رئيس الاتحاد العام للغرف التجارية فى سبتمبر ١٩٧٨ بأن القانون الجديد للغرف (صدر فى نفس العام) لا يحولها الى منظمات لأصحاب الاعمال، وانما يؤكد على اعتبارها اجهزة للتخطيط الاقتصادى كما يؤكد على استقلالها عن الادارة الحكومية.

وفيما يتعلق بالتنظيم الداخلى للغرف التجارية فهو يتميز بدرجة كبيرة من الثنائية، ويظهر ذلك فى المواقف التى تتخذها الغرف التجارية فهناك من ناحية مجلس الاتحاد العام للغرف التجارية الذى تهيمن عليه سلطات الدولة، وهناك من ناحية اخرى مجالس الغرف التجارية الاقليمية ويظهر فيها الدور الكبير للقطاع الخاص، وبالتالى فهى أقرب إلى أن تمثل المصالح الحقيقية لأعضاء الغرف التجارية.

* الاتحاد العام لنقابات العمال:

تم تشكيل الاتحاد العام لنقابات العمال بموجب القانون ٦٢ لسنة ١٩٦٤ وقد تطور حجم العضوية بالاتحاد العام حتى وصل الى قرابة ثلاثة ملايين عضو فى سنة ١٩٨١.

ويتألف الاتحاد العام من اتحادات محلية على مستوى المحافظات ومن النقابات العامة التى تمثل جميعها فى مؤتمر الاتحاد العام الذى ينتخب مجلس ادارة الاتحاد ويضم ممثلين لكافة النقابات العامة، فضلا عن ذلك اجاز القانون العام للاتحاد تشكيل اتحادات محلية بالمحافظات لرعاية المصالح المشتركة وللتنسيق بين اللجان النقابية بها. وقد لا تتفق اتجاهات الحركة العمالية فى مصر مع توجهات المجلس أو رئيسه فكثيرا ما اتخذ العمال المبادرات الفردية التى لا تتفق مع آراء مجلس الاتحاد العام. ويمكن القول أن النقابات العمالية قد قامت فى الفترة محل الدراسة بثلاث وظائف سياسية هامة كجماعة مصالح فقد اظهرت المساندة للنظام السياسى القائم، وعبرت عن مطالب عمالية محدودة ودافعت أحيانا عن توسيع الحقوق السياسية والمدنية للعمال. وقد استخدم الاتحاد العام وسائل عديدة للتعبير عن مواقفه من القضايا المختلفة، فهو يصدر صحيفة العمال الاسبوعية كما قام بتنظيم العديد من المؤتمرات وعقد لقاءات غير منتظمة بين رئيس الدولة والقيادات العمالية.

* نقابة المحامين:

تعتبر نقابة المحامين من أعرق النقابات المهنية فى مصر فقد تأسست سنة ١٩١٢ وقد ارتبطت منذ نشأتها بالحركة الوطنية والديمقراطية فى مصر.

وقد تعددت القوانين المنظمة لشئون نقابة المحامين فيما قبل عام ١٩٥٢. وبعد الثورة صدر القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٥٧ متضمنا أحكاما جديدة، ثم انعكس التطور الاقتصادى والاجتماعى للمجتمع المصرى ووجود تنظيم سياسى واحد على أحوال النقابة، ولذلك صدر القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٨ والمعدل بالقانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٠ وقد أدت الأزمة التى ثارت بين مجلس نقابة المحامين المنتخب والرئيس أنور السادات الى صدور القانون رقم ١٢٥ لسنة ١٩٨١ بتشكيل مجلس جديد مؤقت لنقابة المحامين على ان يقوم هذا المجلس بإعداد مشروع قانون للمحاماة بما «يحقق صالح المحامين ويكفل أهداف النقابة».

وللبنيان الداخلى للنقابة سمات مشتركة فى أغلب هذه القوانين، فالنقابة تتألف من جمعية عمومية من المحامين المقبولين امام محكمة النقض ومحاكم الاستئناف ومحكمة القضاء الادارى والمحاكم الابتدائية والادارية الذين سددوا رسوم الاشتراك المستحقة عليهم حتى آخر السنة السابقة على موعد انعقاد الجمعية العمومية وقبل اجتماعها بشهر على الأقل.

أما مجلس النقابة فيتكون من النقيب و١٦ عضوا يمثلون فئات مختلفة من المحامين ويمكن تقسيم مواقف النقابة من العديد من القضايا خلال الفترة محل الدراسة الى ثلاثة محاور، هى المسألة الوطنية، ونظام الحكم، والحريات العامة.

● نقابة المحامين والمسألة الوطنية:

لم تثر مواقف نقابة المحامين من المسألة الوطنية أى مشاكل طوال الفترة السابقة على ١٩٧١ وانما ظهر بعض التباين بين مواقف مجلس النقابة ومواقف الحكومة المصرية بعد ١٩٧١ لما بدا فى اوائل هذه الفترة على انه تقاعس عن تعبئة الجهود لتحرير الأراضى التى احتلت فى سنة ١٩٦٧. وللخلاف الاساسى فى منهج حل المسألة الوطنية فى أعقاب زيارة السادات للقدس وما أدت اليه من اطار للصلح بين مصر واسرائيل فى كامب ديفيد فى سبتمبر ١٩٧٨ ثم إبرام لمعاهدة سلام مصرية إسرائيلية فى مارس ١٩٧٩. ومن ناحية اخرى فقد اثارت بعض المشروعات الاقتصادية التى تحدث عنها الرئيس السادات أو دخلت فيها الحكومة المصرية المخاوف ان يؤدى تنفيذها الى الإضرار بالمصلحة القومية. وقد اتخذت نقابة المحامين مواقف أثارت سخط الحكومة القائمة من كل هذه المسائل.

● نقابة المحامين والحريات العامة:

اهتمت النقابة بقضايا الحريات، وقد برز هذا الاهتمام بصورة كثيفة فى السبعينات فقد اتخذ مجلس النقابة مواقف عامة مطالبا بتوسيع نطاق الحريات العامة أو بإلغاء القوانين المقيدة لها.

فقد اهتمت النقابة بالدعوة الى ضرورة توفير الحرية الكاملة للصحافة والصحفيين وذلك فى الذكرى

الاولى لـ ١٥ مايو، ونادت بعودة كل القضاة الذين احيلوا الى التقاعد فى مذبحة القضاة، وكذلك اشتركت النقابة فى المناقشات التى دارت حول مستقبل العمل السياسى فى مصر. كما كان لموقف النقابة من أحداث ١٧ - ١٨ يناير والذي ايدت فيه مشروعية المظاهرات بمثابة وقوف بجانب الحريات العامة وقد رفض مجلس نقابة المحامين مشروع قانون حماية القيم من العيب.

● نقابة المحامين ونظام الحكم:

كان لمواقف نقابة المحامين من نظام الحكم أثرها فى مرورها بلحظات عصيبة عديدة. وقد كانت أهم هذه المواقف خلال ازمة فبراير - مارس ١٩٥٤ عندما وقف مجلس النقابة بوضوح الى جانب الدعوة الى إنهاء الحكم العسكري واجراء انتخابات تمهيدا لتسليم السلطة لحكومة مدنية، وقد ادى ذلك الى اصدار قانون بحل مجلس النقابة فى ديسمبر ١٩٥٤.

وفى سنة ١٩٧١ أيضا حل مجلس النقابة نظرا لما كان يشاع من علاقة وثيقة بين تنظيم طليعة الاشتراكيين واعضاء مجلس نقابة المحامين المنتخب.

كذلك كان لدعوة نقابة المحامين المتكررة لإطلاق الحريات وإلغاء القوانين الاستثنائية وتلك التى تضع قيودا على حريات التعبير اثرها فى إثارة حفيظة الحكومة القائمة وأحزابها منذ عام ١٩٧٦.

وكانت وسائل نقابة المحامين فى التعبير عن آرائها عديدة من أهمها اصدار البيانات وتنظيم ندوات مفتوحة واستخدام مجلة المحاماة فى التعبير عن رأيها، كما شكلت لجان دفاع عن حرية المحامين والدفاع عن المسجونين السياسيين.

هذا وقد أدى الصدام الذى قام بين نقابة المحامين والرئيس السادات سنة ١٩٨١ إلى إصدار قرار بحل مجلس النقابة وتشكيل مجلس مؤقت للعمل على إعداد مشروع قانون جديد لنقابة للمحامين ورأس هذا المجلس الدكتور جمال العطيفي.

* نقابة الصحفيين:

انشئت نقابة الصحفيين رسميا فى سنة ١٩٤١ وانتخب محمود ابو الفتح كأول نقيب لها. وقد ظل قانون ١٩٤١ ينظم احوال النقابة حتى عام ١٩٥٥ عندما صدر قانون جديد للنقابة استبعد من عضويتها ملاك الصحف. وظل هذا القانون ساريا بتعديلات حتى صدر قانون آخر سنة ١٩٧٠ وتبعه باحدى عشرة سنة تقريبا قانون سلطة الصحافة. وبالاضافة الى ذلك فهناك عدد من القوانين الاخرى التى تضم أحكاما تسمى احوال النقابة وتنظيم نقابة الصحفيين مشابه للنقابات الاخرى فهناك جمعية عمومية هى سلطتها العليا، وهناك مجلس للنقابة هو الذى يتولى اعمالها وقد كانت أهم الجمعيات

العمومية فى تاريخ النقابة تلك التى انعقدت فى السنوات ١٩٥٢ - ١٩٦٥ - ١٩٦٨.

ويمكن تقسيم المواقف العامة التى اتخذتها نقابة الصحفيين الى ثلاثة انواع من المواقف.

● فيما يختص بنظام الحكم:

لعل أهم مواقف النقابة هو ذلك الذى اتخذته فى اثناء ازمة مارس ١٩٥٤ - عندما طالبت بالغاء الاحكام العرفية والاحكام القضائية الاستثنائية والافراج عن المعتقلين. مما أدى الى حل مجلس النقابة. هذا ولم يظهر للنقابة موقف واضح فى الصراع الذى دار على السلطة عام ١٩٧١ وقد صدر قرار بحل مجلس نقابة الصحفيين وتشكيل لجنة مؤقته للاشراف على الانتخابات الجديدة التى عقدت فى يونيو ١٩٧٣ وفاز فيها على حمدى الجمال بمنصب النقيب.

● بالنسبة للحريات العامة:

يمكن القول بأن موقف النقابة من هذا الموضوع يتوقف على تركيب مجلس النقابة ذاته، فقد أعرب المجلس عن اعتراضه على المقترحات الخاصة بمشروع قانون حماية القيم من العيب فى بيان اصدره فى فبراير سنة ١٩٨٠.

وخلافا لذلك لم يثر مجلس النقابة اى احتجاج عندما صدر قانون تنظيم الصحافة فى ٢٤ مايو سنة ١٩٦٠. كذلك فان مجلس النقابة لم يعبر عن رأيه فى أحداث سبتمبر ١٩٨١. هذا وقد اهتم مجلس نقابة الصحفيين بدراسة مشكلة الصحفيين الذين فقدوا عملهم مرات عديدة فى الستينات وفى السبعينيات.

● بالنسبة لقضايا السياسة الخارجية:

فقد تباين موقف المجلس منها فبينما اعرب على حمدى الجمال نقيب الصحفيين فى الفترة من ٧٧ - ٧٩ عن تأييده لسياسة السلام ولكامب ديفيد اتخذ مجلس نقابة الصحفيين المنتخب فى دورة تالية ٧٩ - ٨١ موقفا مختلفا من نفس القضية.

* نقابة المهندسين:

تأسست نقابة المهندسين رسميا فى سنة ١٩٤٦، وقد نظمت انشطة النقابة فى البداية بموجب قانون صدر سنة ١٩٤٦ وحل محله قانون آخر صدر سنة ١٩٦٦، ويقضى القانون بأن تكون السلطة العليا داخل النقابة لجمعيتها العمومية، ويتولى ادارة - النقابة مجلسها الذى وصل اعضاءه إلى ٣٤ عضوا فى سنة ١٩٧٩، ويلاحظ بالنسبة لأعضاء المجلس أن من بينهم نسبة كبيرة من العسكريين. كذلك هناك عدد من المهندسين غير العسكريين تتكرر عضويتهم فى مجالس النقابة فى انتخابات متعاقبة. وأيضا

يلاحظ أن الذين تولوا منصب النقيب طوال هذه الفترة كانوا فى غالبيتهم الساحقة إما من الضباط الأحرار أو من الخبراء الفنيين وثيقى الصلة بهم.

وقد كانت أغلب المواقف العامة لمجلس نقابة المهندسين مؤيدة للتوجهات العامة للحكومة التى استقرت فى السلطة باستثناء بعض الفترات الانتقالية مثل الانقسامات التى ظهرت داخل المجلس فى الفترة ٥٢ - ١٩٥٤ بشأن استمرار الضباط الاحرار فى السلطة، وكذلك بعض المواقف الخاصة بالحريات العامة فى القضية الوطنية.

ففى الفترة من ٥٢ - ١٩٥٤ انقسم اعضاء النقابة خلال ازمة مارس ١٩٥٤ - الى قسمين الاول: مع اللواء نجيب والثانى: مع غالبية اعضاء مجلس قيادة الثورة، وقد انتصر الجانب الثانى.

أما خلال الفترة ٧١ - ٧٥ فقد اهتمت النقابة بالدعوة الى الديمقراطية وظهر ذلك من تأييد النقابة للحركة الطلابية سنة ١٩٧٢ كما أصدرت بيانا يعبر عن رأيها فى مقترحات تطوير الاتحاد الاشتراكى. وفيما عدا ذلك فقد اتسمت مواقف مجلس النقابة بالنسبة للسياسة الداخلية أو الخارجية بالتأييد المطلق لمواقف الحكومة القائمة.

- جماعات المصالح شبه المنظمة:

ويدخل فى اطار هذه الجماعات كل من المؤسسة الدينية الاسلامية والقبطية وجمهور الطلبة.

* المؤسسة الدينية:

يقصد بهذا المصطلح كل من المنظمات والشخصيات التى يعترف لها بصفة عامة بوظيفة تمثيل اتباع دين معين واصدار الفتوى ذات الصفة الدينية والتى تتمتع عموما بقدر واسع من الاحترام.

وطبقا لهذا تضم المؤسسة الدينية الاسلامية رجال الأزهر، وشيخ الأزهر ومفتى الديار المصرية، وكذلك هيئات العلماء ومشايخ الطرق الصوفية ووزير الاوقاف. وتضم المؤسسة الدينية القبطية كلا من نيافة البطريرك والمجلس البطريركى والمجمع المقدس والمجلس الملى.

وليس من الضرورى أن تتفق آراء أعضاء المؤسسات الدينية سواء الاسلامية أو المسيحية. وقد عملت الدولة على أن يكون على قمة المنظمات الدينية عموما - والاسلامية بوجه خاص - شخصيات تتعاطف مع التوجهات العامة للسياسة الداخلية والخارجية. ولذلك اصبح تولى منصب شيخ الازهر بالتعيين وليس بالانتخاب، وعموما اظهرت قيادات المؤسستين الدينيتين المسلمة والقبطية التجاوب المطلوب مع السياسات العامة، فرجال الأزهر مثلا اظهروا تأييدهم لتوقيع معاهدة الجلاء فى عام ١٩٥٤ فى حين انتقدتها الأحزاب السياسية المحظورة والاخوان المسلمون. وكذلك أعلن شيخ الأزهر اتفاق

الميثاق الوطنى مع مبادئ الدعوة الاسلامية سنة ١٩٦٢. كذلك كان لاستنكار الأزهر لأحداث ١٧ - ١٨ يناير ١٩٧٧ أثره الكبير فى تأييد مواقف الحكومة. كما ايد الأزهر معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية. ويمكن القول عموما أن المؤسسة الدينية القبطية لم تشذ من هذا المسلك، فقد أعربت الكنيسة عن تأييدها للدولة ضد مظاهرات الطلاب سنة ١٩٦٨ وتأييدها لجهود السلام سنة ١٩٧٧.

على أن ذلك لم يمنع من وجود التحفظات على السياسة العامة للدولة، من ذلك رفض المبدأ الذى ينص على المساواه بين الرجل والمرأة فى الميثاق، ورفض مجمع البحوث الاسلامية لقرارات التأميم باعتبار ان الملكية حق كفله الاسلام.

كذلك احتجت المؤسسة الدينية القبطية على عدة قرارات للحكومة منها قرار الحكومة بوقف اجراء انتخابات البطريرك وعدم تحديد موعد جديد لها وذلك سنة ١٩٥٧. وكان أهم مواقف الاحتجاج التى اتخذتها الكنيسة القبطية قرار الأنباشنودة بطريرك الاقباط بوقف احتفالات الكنيسة بعيد الفصح فى أبريل ١٩٨٠ وتخصيص يوم الاحد السابق للعيد للصوم الجماعى والصلاة احتجاجا على تعدد اعمال العنف ضد الكنائس القبطية فى البلاد والتعديل الدستورى الذى أقر أن الشريعة الاسلامية المصدر الاساسى للتشريع وقد اتبعت المؤسسات وسائل مشتركة للتعبير عن مواقفها العامة، منها عقد المؤتمرات واصدار البيانات. وقد تميزت الكنيسة القبطية باتباع اسلوب المقاومة السلبية الذى يتمثل فى تخصيص أيام للصلاة والصوم الجماعيين اعرابا عن الاحتجاج.

* **جمهور الطلبة:**

يمكن تقسيم الدور الذى قام به الطلبة فى الفترة محل الدارسة الى المراحل التالية:

● **تمتد المرحلة الاولى من ٢٣ يوليه ١٩٥٢ حتى أزمة مارس ١٩٥٤:**

فى تلك الفترة تمتعت التنظيمات الطلابية بدرجة واسعة من الحرية اخذت تضيق تدريجيا مع الغاء الاحزاب، ثم منح مجلس قيادة الثورة المسئولين فى الجامعات سلطات واسعة لضمان انتظام الدراسة فيها، وقد حدثت مصادمات بين الطلبة المنتمين الى جماعات مختلفة سواء الاخوان المسلمين أو الاشتراكيين أو الشيوعيين، وقد تركزت مطالب الحركات الطلابيه فى ذلك الوقت فى الدعوة الى عودة العسكريين الى ثكناتهم وتنظيم انتخابات حرة وتسليم السلطة الى حكومة مدنية.

● **تمتد المرحلة الثانية من بعد أزمة مارس حتى بعد هزيمة يونية ١٩٦٧:**

وقد تميزت تلك الفترة بتضييق نطاق الحرية المتاحة للاتحادات الطلابية حيث كان النشاط السياسى داخل اماكن الدراسة محظورا. وفى الستينات اقتصر نشاط الطلبة على التنظيم السياسى الواحد الاتحاد

الاشتراكي وتنظيمه الشبابي، وقد اقتصرت حركات الاحتجاج المحدودة التى نظمت فى ذلك الوقت على المطالبة بالغاء مشروع للمساواة بين خريجى المعاهد الفنية وخريجى كليات الهندسة والتجارة واتخذت تلك الحركات صورة اضراب عن الدراسة فى هندسة القاهرة فى ١٩٦٥.

● المرحلة الثالثة من يونيه ١٩٦٧ حتى اكتوبر ١٩٧٣:

وقد تميزت تلك المرحلة بوجود صحوة جديدة للحركة الطلابية كرد فعل لهزيمة يونية وقد أدت الضغوط التى مارسها الطلبة خلال تلك المرحلة الى استجابة النظام السياسى لبعض مطالب الحركة الطلابية وذلك سنة ١٩٦٨.

وقد تعددت التنظيمات التى وجهت الحركات الطلابية خلال تلك المرحلة فشملت فى بعض الاحيان اتحادات طلابية مثل اتحاد كلية هندسة الاسكندرية الذى قاد حركات الاحتجاج فى الاسكندرية فى نوفمبر ١٩٦٩. وبعض التنظيمات التى تألفت خصيصا لممارسة النشاط السياسى مثل جماعة انصار الثورة الفلسطينية ولجان الدفاع عن الديمقراطية التى تكونت أواخر سنة ١٩٧٢ واوائل ١٩٧٣.

كذلك قام الطلبة من اعضاء منظمة الشباب والتنظيم الطليعى للاتحاد الاشتراكى بدور هام فى الحركة الطلابية خلال هذه المرحلة وخصوصا فى فبراير ١٩٦٨.

وقد كانت أهم العلامات البارزة فى حركات الاحتجاج التى نظمها الطلبة خلال تلك الفترة هى الانتفاضة الطلابية العمالية فبراير ١٩٦٨، والانتفاضه الطلابية يناير ١٩٧٢.

● أما المرحلة الرابعة فتبدأ فى نوفمبر ١٩٧٣ وتنتهى فى يناير ١٩٧٧:

فى تلك المرحلة خضعت الحركة الطلابية تدريجيا لقيود متزايدة بدأ إدخالها منذ ابريل ١٩٧٤ وتمثلت هذه القيود فى اللائحة الطلابية الجديدة. وقد تميزت تلك الفترة أيضا بوجود انقسام كبير فى صفوف الطلبة المهتمين بالقضايا العامة داخل الجامعة، فقد زاد التباعد بين التيارين الاشتراكى والناصرى، وظهر تيار نشط مؤيد لتوجهات الرئيس السادات داخليا وخارجيا كما اكتسب التيار الاسلامى أهمية متزايدة منذ سنة ١٩٧٥.

وقد أدى ظهور هذه الانقسامات، وكذلك بداية نوع من النشاط السياسى المستقل فى المجتمع فى صورة تنظيمات ثم منابر داخل الاتحاد الاشتراكى ثم احزاب سياسية إلى تضاؤل الأهمية النسبية للحركة الطلابية.

● أما المرحلة الخامسة والأخيرة فتمتد من فبراير ١٩٧٧ إلى سبتمبر ١٩٨١:

أدت أحداث ١٨، ١٩ يناير وما تلاها من اتجاه للحل السلمى للقضية الوطنية ودفع سياسة الانفتاح الاقتصادى وما تلا ذلك من إصدار قوانين استثنائية مثل قانون حماية القيم من العيب وقانون حماية الجبهة الداخلية إلى ايجاد مزيد من القيود على حرية التعبير داخل دور الدراسة، فقد صدرت عدة لوائح وقواعد تحكم النشاط الطلابى بصور المختلفه مما أدى إلى تقلص الأنشطة الطلابية واختفائها من الجامعات المصرية.

وقد اتسمت الجامعات المصريه خلال تلك المرحله بنمو التيار الاسلامى وازدياد الجماعات الاسلاميه ونمو التعاطف معها واكتساحها الانتخابات الطلابية عامى ١٩٧٨-١٩٧٩.

- جماعات المصالح غير المنظمة:

ويقصد بها الحشد التلقائى الذى يتجمع عادة عند اثارة حدث مستفز ويؤدى مثل هذا الحدث إلى تجمع المواطنين بصورة تلقائية للتعبير عن سخطهم.

وهناك صورة أخرى لجماعة المصالح غير المنظمة تمثل خليطا من التنظيم والتلقائية فقد تكون البداية حشدا منظما من الطلبة أو العمال يجتذب إليه بعذ ذلك اعدادا أخرى من غيرهم من المواطنين، وقد يتطور هذا الحشد بحسب الظروف، وأبرز هذه الصورة هى الحشود التى اشتركت فى مظاهرات ٩، ١٠ يونيه ١٩٦٧ ومظاهرات فبراير ١٩٦٨. ومظاهرات أول يناير ١٩٧٥ بالقاهرة و ١٨، ١٩ يناير ١٩٧٧ والتى تعتبر أكبر تجسيد لهذه الظاهرة.

(د) المؤسسة العسكرية:

كان نجاح تنظيم الضباط الأحرار فى القضاء على النظام الملكى بداية لمرحلة جديدة لعبت فيها المؤسسة العسكريه دورا هاما فى الحياة السياسية المصريه، ويمكن دراسة هذا الدور من خلال التغير فى التركيب الاجتماعى للقوات المسلحه والدور السياسى الذى لعبته عناصر القوات المسلحه فى الحياه السياسية.

- تغير التركيب الاجتماعى للقوات المسلحة:

بمجىء الثورة حدثت تغيرات كبيرة فى سمات القوات المسلحه وتركيبها الاجتماعى، ففى البداية حدثت عمليات تطهير داخل القوات المسلحه المصريه، فأخرج من الخدمة كل الذين يحملون رتبة فريق أو لواء أو عميد ما عدا اثنين.

ومن ناحية أخرى قامت الثورة بتعديل قوانين الخدمة العسكريه وتطويرها فى ضوء أهدافها القومية والتطور الأجتماعى والاقتصادى فى مصر. وقد اعطى القانون رقم ٥٠٥ لعام ١٩٥٥ الفرصه للاستفادة من مختلف فئات الشعب بكافة المستويات فى تطوير القوات المسلحة المصرية وتدريبها ورفع كفاءتها وإيجاد المقاتل القادر على متابعة التطور التكنولوجى لفن الحرب.

ومن ناحية ثالثة قضت الثورة على الطبقة الارستقراطية التى كان دخول الكليات العسكريه (البحرية والبرية والجوية) مقصورا عليها وفتحت أبواب الكليات العسكريه لجميع فئات الشعب بلا تفرقة بسبب الأصل أو المستوى الأجتماعى.

- دور العناصر العسكرية فى الحياة السياسية:

من خلال تتبع السلوك السياسى لقيادة ثورة يوليو يمكن ملاحظة اتجاهين متناقضين:

إن تشكيل الوزارات التى خلفت الوزارة المدنية الوحيدة التى شكلت بعد الثورة تشهد اتجاها عاما نحو تزايد تغلغل العسكريين فى الحكومة وفى الأجهزة المدنية عموما.

إن إبعاد الجيش عن السياسة كان هدفا أساسيا من أهداف القيادة الجديدة فى مصر بعد استقرار الأمر لها فى الحكم وبعد القضاء على محاولات انقلاب وإخراج العناصر المضادة أو ذات الشخصية البارزة من الجيش.

وفى الواقع كانت عملية زرع الضباط فى الأجهزة المدنية (الاتجاه الأول) محاولة لتأكيد استبعاد الجيش أو إبعاده عن السياسة بجانب أنه كان وسيلة لإبعاد بعض الشخصيات المؤثرة بداخل الجيش. فعملية الاستعانة بالضباط بحكم اجادتهم وتفوقهم من الناحية الادارية وانضباطهم فى تنفيذ التعليمات كان أختيارا للطريق السهل بدلا من تكوين كادرات من خارج الجيش.

ومن خلال دراسة التشكيلات الوزارية التى أعقبت قيام ثورة يولية يمكن ملاحظة أن نسبة من تولوا مناصب وزارية من العسكرين تصل إلى نسبة ٣٣,٦٪ والباقى من المدنيين، كما أن متوسط المدة التى كان يستمر فيها أحد العسكريين فى منصبه وصل إلى خمس سنوات بينما كان ثلاث سنوات فقط بالنسبة للمدنيين.

ويلاحظ أن كل رؤساء الجمهورية ونوابهم كانوا باستمرار من العسكريين كما تولى العسكريون أهم الوزارات مثل الحربية والإنتاج الحربى والداخلية والإرشاد القومى كما تدفق العسكريون على المراكز الكبرى فى وزارة الخارجية.

وسيطر العسكريون - والضباط الأحرار على وجه الخصوص - على التنظيمات السياسية التى

أقيمت فى مصر كبديل عن الأحزاب السياسية مثل هيئة التحرير والاتحاد القومى والاتحاد الاشتراكى.

وقد الحقنا بهذا الفصل صورة من القرارين الجمهورين رقم ١٣٨٧،١٣٨٦ لسنة ١٩٧٢، والقرار الجمهورى رقم ٥٠٣ لسنة ١٩٧٨ بشأن تخصيص معاشات استثنائية لمجموعة الضباط الأحرار.

٢ - التطور السياسى والدستورى

(ا) السلطة التشريعية:

- تطور السلطة التشريعية:

فى ١٣ يناير ١٩٥٣ صدر مرسوم بتأليف لجنة لوضع مشروع دستور جديد بدلا من دستور ١٩٢٣. وقد خلصت اللجنة فى نهاية عملها إلى قرار جماعى بضرورة العدول عن النظام الملكى والأخذ بالنظام الجمهورى. وفى ١٦ يناير من نفس العام صدر اعلان دستورى من القائد العام للقوات المسلحه تحددت فيه فترة الأنتقال بثلاث سنوات حتى يمكن إقامة حكم ديمقراطى دستورى سليم.

وفى ٢٠ فبراير ١٩٥٣ صدر اعلان دستورى ينظم قواعد الحكم خلال فترة الانتقال. وقد تولى مجلس الوزراء وفقا للاحكام الواردة فى هذا الاعلان السلطة التشريعية، وفى نهاية الفترة الانتقالية أى فى ١٦ يناير ١٩٥٦ تم اعلان الدستور. فى صورته النهائية وأجرى استفتاء عليه وأصبح نافذا فى ٢٣ يونية ١٩٥٦.

ولكن نتيجة لتطور الأحداث والدخول فى اجراءات عقد الوحدة بين مصر وسوريا ووضع الأسس العامة لهذه الوحدة. أصدر الرئيس جمال عبد الناصر فى ٥ مارس ١٩٥٨ دستورا مؤقتا يبين نظام الحكم فى الجمهورية الجديدة. ويقوم على أساس أنها دولة واحدة لها دستور واحد وسلطة تشريعية واحدة يتولاها مجلس الأمة. ولفشل هذه التجربة الوحدوية صدر فى ١٨ نوفمبر ١٩٦١ قرار بتشكيل اللجنة التحضيرية للمؤتمر الوطنى للقوى الشعبية ودعوة الناخبين إلى انتخاب أعضاء ذلك المؤتمر الذى اجتمع فى ٢١ مايو ١٩٦٢ - لينظر فى مشروع ميثاق العمل الوطنى الذى تم اقراره فى ٣٠ يونية ١٩٦٢ ليصبح دليلا للعمل الوطنى.

وفى ٢٧ سبتمبر ١٩٦٢ صدر اعلان دستورى تضمن الأخذ بمبدأ جماعية القيادة. وفى ٢٣ مارس ١٩٦٤ صدر اعلان دستورى جديد تضمن أحكام الدستور المؤقت الذى يعمل به إلى حين الأنتهاء من وضع الدستور الدائم للجمهورية العربيه المتحدة.

واستمر العمل بدستور ١٩٦٤ حتى وقع العدوان الاسرائيلي على مصر عام ١٩٦٧. غير أنه قد سبق ذلك العدوان أن صدر فى آخر مايو ١٩٦٧ القانون رقم ١٥ لنسة ١٩٦٧ وهو الذى فوض مجلس الأمة بمقتضاه رئيس الجمهورية تفويضا عاما فى ممارسة الوظيفة التشريعية فى جميع المجالات التى تتصل بالظروف الاستثنائية التى أحاطت البلاد. وأعاد مجلس الأمة هذا التفويض التشريعى لرئيس الجمهورية فى القرار الذى أصدره فى ١٠ يونيه ١٩٦٧.

وفى ٣٠ مارس ١٩٦٨ صدر بيان ٣٠ مارس الذى طرح للاستفتاء الشعبى فى ٢ مايو ١٩٦٨ وأكد على سلطة مجلس الأمة باعتباره الهيئة التى تتولى الوظيفة التشريعية.

وبوفاة الرئيس عبد الناصر وبعد تولى الرئيس السادات الحكم صدر الدستور الدائم لجمهورية مصر العربيه فى ١١ سبتمبر ١٩٧١، وأعقب ذلك إجراء انتخابات المجلس التشريعى الذى أصبح اسمه مجلس الشعب فى أكتوبر ١٩٧١.

وقد شهد عام ١٩٧١ أيضا تجربة وحدوية وهى تجربة إقامة اتحاد الجمهوريات العربية، وقد طرح مشروع دستور اتحاد الجمهوريات العربية على الاستفتاء الشعبى فى اول سبتمبر ١٩٧١ وتم إقراره من قبل دول اتحاد الجمهوريات الثلاث. وقد استمرت هذه التجربة فى الفترة من ١٩٧٢ إلى ١٩٧٧ الا أنها اخفقت فى النهاية. وبموجب هذا الدستور تم انشاء مجلس تشريعى اتحادى من ٢٠ عضوا عن كل جمهورية ينتخبهم مجلس الشعب فيها من بين إعضائه، وقد حدد الدستور اختصاصات مجلس الامة الاتحادى، كما حدد علاقة عضو مجلس الامة الاتحادى بعضويته فى مجلس الشعب.

وفى عام ١٩٧٦ اجرت انتخابات جديدة لمجلس الشعب بوجود تنظيمات ثلاثة جديدة تمثل اليمين - الوسط - اليسار، والتى تحولت الى أحزاب سياسية. ولكن أعلن السادات بعد ذلك ان الممارسة السياسية للاحزاب قد أوضحت وجود بعض الثغرات، ومن ثم فقد تم طرح القضية على الشعب فى استفتاء عام اجرى فى ٢١ مايو ١٩٧٨ وأسفر عن اصدار قانون حماية الجبهة الداخلية والسلام الاجتماعى.

وفى ٢١ ابريل ١٩٧٩ أصدر الرئيس السادات قراره بحل مجلس الشعب القائم ودعوة الناخبين لانتخاب مجلس الشعب الجديد، وارتبط بذلك صدور قرار بقانون بتعديل بعض احكام قانون مجلس الشعب. وفى ١٩٧٩/٦/٧، اجريت الانتخابات وحصل الحزب الوطنى الديمقراطى على أغلبية مقاعد مجلس الشعب، كذلك طرح على الشعب فى ١٩ ابريل ١٩٧٩ استفتاء حول تعديل دستورى يقضى بانشاء مجلس الشورى، وقد اجريت انتخاباته فى ١٩٨٠/٩/٢٥ وأسفرت نتيجة الانتخاب عن فوز قوائم مرشحى الحزب الوطنى، وفى ١٩٨٠/١٠/٢٨ أصدر الرئيس السادات قرارا بتعيين ٧٠ عضوا بمجلس الشورى الى جانب الاعضاء المنتخبين.

ويتضح من العرض السابق أن السلطة التشريعية فى مصر فى أعقاب ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ تراوحت بين أن تمارس عن طريق ذات الهيئة التى تمارس السلطة التنفيذية أو عن طريق هيئة منفصله إما منتخبة أو يدخل فيها عنصر التعيين بصورة أو بأخرى.

- التكوين الدستورى:

وفقا لدستور ١٩٥٦ يتألف مجلس الامة من أعضاء يختارون بطريق الانتخاب السرى العام. وقد حدد قانون مجلس الامة لسنة ١٩٥٦ عدد هؤلاء الاعضاء والدوائر الانتخابية، وأخذ بقاعدة تثبيت الدوائر الانتخابية اذ قام بتحديدها سلفا.

وفى ظل الدستور المؤقت للجمهورية العربية المتحدة فى عام ١٩٥٨ - تكون مجلس الامة من عدد من الأعضاء يحددهم ويتم اختيارهم بقرار من رئيس الجمهورية، ويشترط أن يكون نصفهم على الأقل من بين أعضاء مجلس النواب السورى ومجلس الامة المصرى.

وبالنسبة للاعلان الدستورى الصادر فى ٢٣ مارس ١٩٦٤. فقد أضاف حكما جديدا إذ أضاف إلى أعضاء مجلس الامة المنتخبين عددا من الاعضاء لا يزيد على عشرة يعينهم رئيس الجمهورية.

اما فى ظل دستور ١٩٧١ فقد تحدد الاعضاء ٣ب ٣٥٠ عضوا نصفهم من العمال والفلاحين، ويكون انتخابهم عن طريق الانتخاب المباشر السرى العام. ويجوز لرئيس الجمهورية أن يعين فى المجلس عددا من الاعضاء لا يزيد عن عشرة. ثم صدر قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٢١ لسنة ١٩٧٩، بتحديد الدوائر الانتخابية بـ ١٧٦ دائرة ينتخب فى كل منها عضوان احدهما من العمال والفلاحين، وذلك باستثناء ثلاثين دائرة ينتخب عن كل منها بالاضافة الى العضوين عضو ثالث من النساء.

- العضوية:

حدد قانون مجلس الامة فى ١١ يونيه ١٩٥٦ الشروط الواجب توافرها فى عضوية المجلس، وقد نص على أن يكون سن عضو مجلس الامة ثلاثين عاما على الاقل وأن يكون مصريا مقيدا بجداول الانتخاب وأن يكون محسنا للقراءة والكتابة. وألا يكون لديه مانع قانونى من الترشيح.

وقد صدر فى ٢٧ فبراير ١٩٦٤ قرارا جمهوريا أضاف شروطا جديدة للعضوية زادت عما ورد فى دستور ١٩٥٦ أهمها:

* أن يكون المرشح عضوا عاملا فى الاتحاد الاشتراكى العربى مضت على عضويته سنة على الأقل.

* ألا تكون أملاكه فرضت عليها الحراسة أو حددت ملكيته الزراعية من قبل.

* ألا يكون ممن طبقت عليهم القوانين الاشتراكية فيما يزيد عن عشرة آلاف جنية.

* ألا يزيد ما يحوزه الشخص هو وأسرته وأولاده القصر من الأراضى الزراعية على ٢٥ فدانا فى حالة العمال والفلاحين.

وقد ظلت هذه الشروط قائمة حتى نوفمبر ١٩٧٦ عندما تم تحويل التنظيمات السياسية الى احزاب سياسيه ورفع الاتحاد الاشتراكى يده نهائيا عن هذا الاحزاب ليصبح كل حزب حرا فى حدود الدستور والقانون.

* تحقيق صحة العضوية:

اتفق دستور ١٩٦١ و ١٩٦٤ على اعطاء المجلس الحق فى الفصل فى صحة عضوية اعضائه، اما دستور ١٩٧١ فقد اعطى محكمة النقض هذا الحق.

وفيما يتعلق بالحصانة البرلمانية واسقاط العضوية وخلو المكان فقد اتفقت دساتير ١٩٥٦ و ١٩٦٤ و ١٩٧١ على القرارات المتعلقة بذلك.

- الاختصاصات:

* الاختصاص التشريعى:

وفقا لنص المادة ٦٥ من دستور ١٩٥٦ فإن مجلس الامة هو الهيئة التى تمارس السلطة التشريعية، وقد نظمت المادة ٨١ من نفس الدستور سلطة المجلس فى إصدار القرارات ويدخل فى نطاق هذا الاختصاص التشريعى دور المجلس فيما يتعلق بتعديل الدستور وقد نظمته المادة ١٨٩ من الدستور.

وقد تطابقت الاختصاصات التشريعية لمجلس الامة وفقا لنصوص دستور ١٩٥٨ مع أحكام دستور ١٩٥٦. كذلك تطابقت الاحكام الخاصة. بالاختصاص التشريعى لمجلس الامة فى ظل دستور ١٩٦٤ مع ما تضمنه دستور ١٩٥٦.

وقد تطابق دستور ١٩٧١ مع الدساتير السابقة الا أنه أعطى الحق فى أن تفحص مشروعات القوانين أمام لجنة خاصة قبل عرضها على المجلس.

* الاختصاص الرقابى:

نص دستور ١٩٥٦ على أن يتولى مجلس الامة مراقبة أعمال السلطة التنفيذية. وقد تضمن الدستور عددا من اساليب الرقابة السياسية. وقد تطابقت الاحكام الخاصة بوسائل الرقابة السياسية فى دستور ١٩٥٨، مع ما جاء فى دستور ١٩٥٦ والخلاف الوحيد ان دستور ١٩٥٨ قد اشترط لسحب الثقة من

الوزير تقديم اقتراح من عشرين عضوا من اعضاء المجلس بدلا من عشر اعضاء على نحو ما ورد فى دستور ١٩٥٦. وقد تطابقت الاحكام الواردة فى دستور ١٩٦٤ بهذا الخصوص مع الاحكام السابقة.

اما دستور ١٩٧١ فقد اضاف الى وسائل الرقابة البرلمانية لجان تقصى الحقائق، كما تضمنت اللائحة الداخلية للمجلس النص على انشاء اجهزة رقابية معاونه للمجلس. منها المدعى العام الاشتراكى.

* الاختصاص المالى:

أعطى دستور ١٩٥٦ لمجلس الامة كثيرا من الاختصاصات المالية فهو الذى يختص بتقرير القوانين اللازمة للشئون المالية بالاضافة إلى قيامه بتولى اعمال الرقابة على الاعمال المالية للحكومة. ويمكن القول بأن الاختصاصات المالية التى منحت للبرلمان وفقا لدستور ١٩٥٦ قد استمرت فى ظل الدساتير المتعاقبة (١٩٥٨ - ١٩٦٤ - ١٩٧١).

- العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية:

وفقا للدستور تحددت العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية على أن يقوم مجلس الامة بمراقبة الوزراء، وفى المقابل منح الدستور رئيس الجمهورية حل مجلس الامة. على أن أهم ما ورد فى الدستور محددا للعلاقة بين السلطات ما ورد من أن لرئيس السلطة التنفيذية عن طريق سيطرته على الاتحاد القومى التأثير فى اختيار المرشحين لعضوية السلطة التشريعية، ويعنى هذا أن تبعية السلطة التشريعية للسلطة التنفيذية استمرت قائمة من الناحية الفعلية فى ظل دستور ١٩٥٦ أما دستور ١٩٥٨ فقد منح رئيس الجمهورية اختصاصات وسلطات اقوى مما كان عليه الحال فى ظل دستور ١٩٥٦.

أما دستور ١٩٦٤ فقد استحدث نظام مجلس الوزراء وأخذ بفكرة ثنائية السلطة التنفيذية، وعلى الرغم من ذلك فقد احتفظ الدستور الجديد لرئيس الجمهورية بسلطات واسعة يمارسها بنفسه مباشرة وليس بواسطة وزرائه. ويلاحظ أن مبدأ الدمج بين السلطتين التشريعية والتنفيذية قد ظل قائما واتسع نطاقه فى ظل دستور ١٩٦٤، وبسبب عدوان ١٩٦٧ صدر فى مايو ١٩٦٧ قانون قرر مجلس الامة بمقتضاه تفويض رئيس الجمهورية فى ممارسة الوظيفة التشريعية فى كافة المجالات التى تتصل بالظروف الاستثنائية التى تمر بها البلاد.

أما فى ظل دستور ١٩٧١ فيلاحظ أن نصوص هذا الدستور قد صيغت على نحو قريب الشبه جدا او شبه متطابق مع ما ورد فى شأن السلطات الدستورية فى ديسمبر ١٩٦٤ ووفقا لمواد الدستور فان رئيس الجمهورية هو رئيس السلطة التنفيذية ورئيس الاتحاد الاشتراكى قبل الغائه.

- دور المجلس فى ترشيح رئيس الجمهورية:

نص دستور ١٩٥٦ على أن يرشح مجلس الامة رئيس الجمهورية بالاغلبية المطلقة لعدد اعضائه ويعرض الترشيح على المواطنين لاستفتائهم فيه.

ويعنى ذلك أن الدستور قد اشرك البرلمان والشعب معا فى اختيار رئيس الجمهورية، وفى حالة استقالة الرئيس او عجزه الدائم عن العمل أو وفاته يقرر مجلس الامة بأغلبية ثلثى الاعضاء خلو المنصب ويتولى الرئاسة مؤقتا رئيس مجلس الامة لحين اختيار رئيس الجمهورية فى مدة لا تزيد عن ٦٠ يوم.

أما فى حالة اتهامه بالخيانة العظمى فيوقف من عمله بمجرد صدور قرار الاتهام بأغلبية ثلثى أعضاء المجلس ، وقد ظل دستور ١٩٦٤ بنفس القواعد الا فيما يتعلق باجراءات ترشيح مجلس الامة لرئيس الجمهورية.

أما فى ظل دستور ١٩٧١ فقد ظلت طريقة الترشيح متفقة مع دستور ١٩٦٤، أما فيما يتعلق بحالة خلو منصب رئيس الجمهورية او عجزة الدائم عن العمل فيتولى الرياسة مؤقتا رئيس مجلس الشعب، أو رئيس المحكمة الدستورية العليا إذا كان مجلس الشعب منحلا على أن يتم اختيار رئيس الجمهورية خلال ٦٠ يوما من خلو منصبه. وفى حالة اتهام رئيس الجمهورية بالخيانة العظمى يتولى نائب رئيس الجمهورية الرئاسة مؤقتا لحين الفصل فى الاتهام.

- نظام الانتخابات فى مصر: .

حدد القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ دائرة المشاركين فى العملية الانتخابية، فحدد سن الناخب من ١٨ سنة ميلادية وأعطى المرأة حق الانتخاب، كما أعطى حق الانتخاب لرجال القوات المسلحة والمصريين المقيدين بالقنصليات المصرية، والذين يعملون على سفن مصرية، وأضفى صفة الاجبار على ممارسة حق التصويت منعا للسلبية، وقد وصل عدد الأفراد المقيمين داخل مصر والمقيدين فى الجداول الانتخابيه فى عام ١٩٧٦ إلى ٩,٥٦٤ ملايين مواطن.

* الاستفتاء فى إطار النظام الانتخابى المصرى:

● الاستفتاء على منصب رئيس الجمهورية:

حدد دستور ١٩٥٦ كيفية تولى منصب رئيس الجمهورية والشروط الواجب توافرها فيمن يتولى هذا المنصب، فأعطى مجلس الأمه حق ترشيح رئيس الجمهورية بأغلبية أعضائه ثم يعرض هذا الترشيح

على الشعب ويصبح رئيسا للجمهورية متى حصل على أكبر نسبة من الأصوات فى الاستفتاء. ولم تتغير القواعد المقررة فى دستور ١٩٦٤ إلا فيما يتعلق باجراءات ترشيح مجلس الأمه لرئيس الجمهورية، كذلك ظلت على ما هى عليه حتى اليوم. وتوضح الجداول البيانات الخاصه بنتائج الأستفتاءات التى جرت على رئاسة الجمهورية من ٥٢ حتى الأن.

● الاستفتاء على القوانين والموضوعات:

يتضمن النظام الانتخابى المصرى الأستفتاء على القوانين والموضوعات الهامة، فقد تضمن دستور ١٩٥٦ ثلاثة أنواع من الاستفتاء الشعبى، الاستفتاء الدستورى، والتشريعى والسياسى، واتفق معه دستور ١٩٦٤.

الا أن دستور ١٩٧١ توسع فى حق الاستفتاء فأعطى رئيس الجمهورية الحق فى أن يدعو الشعب إلى الاستفتاء فى حالة اتخاذه إجراءات من شأنها أن تحافظ على الوحدة الوطنية أو سلامة الوطن، أو تعين مؤسسات الدوله على أداء دورها الدستورى. وقد استخدم هذا النص فى طرح قوانين حماية الجبهه الداخليه (١٩٧٨) واجراءات حماية الوحدة الوطنيه والسلام الاجتماعى (١٩٨١) للاستفتاء.

* عملية الانتخاب فى اطار النظام الانتخابى المصرى:

حدد دستور ١٩٥٦ طريقة انتخاب أعضاء مجلس الأمه وأحكام الانتخاب، كما حدد عدد الأعضاء وشروط العضويه. وتطبيقا لنص المادة ٦٧ من الدستور صدر القانون ٢٤٦ لسنة ١٩٥٦ الذى حدد أعضاء مجلس الامه بـ ٣٥٠ عضوا يتم انتخابهم، وحدد الدوائر الانتخابية بـ ٣٥٠ دائرة، كما حدد الشروط الواجب توافرها فى الترشيح لعضوية مجلس الأمة.

وفى انتخابات مجلس الأمة عام ١٩٦٤ طبق القانون ٥٨ لسنة ١٩٦٣ والتعديل الذى ادخل عليه بالقانون ١٩٧٢ لسنة ١٩٦٣، وذلك قبل صدور الدستور المؤقت وأهم ما استحدثه قانون ١٥٨ النص على أن يكون نصف الأعضاء من العمال والفلاحين، وتحديد الدوائر الانتخابيه بـ ١٧٥ دائرة على أن ينتخب من كل دائرة عضوان فى مجلس الأمة، ويكون احدهما على الأقل من بين العمال والفلاحين. كما قام بتعديل بعض شروط الترشيح. أما دستور ١٩٦٤ فقد أقر الأوضاع السابقة ولكنه أضاف جواز تعيين بعض الأعضاء فى المجلس بقرار من رئيس الجمهورية بحيث لا يزيدون عن عشرة.

أما دستور ١٩٧١ فقد استحدث حكمين الأول أن يبين القانون تعريف العامل والفلاح. الثانى أن يحدد الشروط الواجب توافرها فى أعضاء مجلس الشعب.

ونتيجة لمحاولة تطوير الاتحاد الأشتراكى فى الفترة بين ١٩٧٦/٧١ وظهور فكرة تعدد الأحزاب

ظهرت لأول مرة منذ ١٩٥٢ فى انتخابات ١٩٧٦ ثلاثة تنظيمات يمين - وسط - يسار، كذلك برزت أيضا ظاهرة المرشحين المستقلين. كما ظهرت الأحزاب متنافسه على مقاعد مجلس الشعب فى انتخابات سنة ١٩٧٩.

(ب) السلطة التنفيذية:

تتكون السلطة التنفيذية فى مصر منذ قيام النظام الجمهورى من رئيس الجمهورية والوزارة:

- رئيس الجمهورية:

نص الاعلان الدستورى الذى صدر فى ١٠ فبراير ١٩٥٣ على أن يتولى مجلس الوزراء والوزراء كل ما يخص أعمال السلطة التنفيذية، وقد صدر هذا الاعلان قبل اعلان الجمهورية فى مصر.

أما دستور ١٩٥٦ فقد جعل السلطة التنفيذية من اختصاص رئيس الجمهورية بصورة رئيسية على أن يشترك معه الوزراء فى وضع السياسة العامة للحكومة. وقد أعطى الدستور لرئيس الجمهورية حق اقتراح القوانين والاعتراض عليها واصدارها، كما أعطى رئيس الجمهورية فى الأحوال الاستثنائية بناء على تفويض من مجلس الأمة أن يصدر قرارات لها قوة القانون.

ولما صدر الدستور المؤقت للجمهورية العربية المتحدة فى مارس ١٩٥٨ انتقل إليه مضمون هذه النصوص التى اشتمل عليها دستور ١٩٥٦.

وحتى عندما تم الاعلان رسميا عن الاخذ بمبدأ جماعية القيادة الذى أقره ميثاق العمل الوطنى لعام ١٩٦٢ وجرى إنشاء مجلس للرئاسة ومجلس للدفاع القومى ظلت السلطة الفعلية فى يد رئيس الجمهورية الذى رأس كلا المجلسين، واصبحت الوزارة يطلق عليها رسميا اسم المجلس التنفيذى، واصبحت اختصاصاتها تتحدد وفقا لقرارات الرئاسة وقد قنن هذا التنظيم الاعلان الدستورى الصادر فى ٢٧ سبتمبر ١٩٦٢. ولكن هذا التنظيم لم يستمر اكثر من عام ونصف.

وفى ٢٣ مارس ١٩٦٤ صدر الدستور المؤقت لعام ١٩٦٤ الذى أعاد الوضع إلى ما كان عليه قبل صدور الاعلان الدستورى لعام ١٩٦٢ الا أن المواد ٩١، ١٢٤، ١٣٦، من الدستور أضافت سلطات أخرى إلى رئيس الجمهورية فقد أعطت لرئيس الجمهورية حق حل مجلس الأمة، وحق اعلان الحرب بعد موافقة مجلس الأمة، وحق اعلان حالة الطوارئ على أن يعرض هذا الاعلان على مجلس الأمة خلال ثلاثين يوما ليقرر ما يراه واستمر رئيس الجمهورية يتمتع بسلطاته الواسعة فى ظل الدستور الدائم لعام ١٩٧١.

ويمكن تحديد الاشخاص الذين تولوا هذا المنصب (رئيس الجمهورية وهم):

* اللواء أركان حرب محمد نجيب، وقد كان رئيسا لحركة الجيش فى يوليو ١٩٥٢ وعين قائدا عاماً للقوات المسلحه وتولى رئاسة الوزارة فى ٧ سبتمبر ١٩٥٢. ولكن حدث صدام بين محمد نجيب وجمال عبد الناصر انتهى بانتصار عبد الناصر واستبعاد محمد نجيب ثم تحديد إقامته فى اكتوبر ١٩٥٤.

* الرئيس جمال عبد الناصر لعب دوراً هاما فى التخطيط للثوره والقيام بها. وكان له الدور الأول فى إبعاد محمد نجيب عن السلطة وتولى رئاسة الدولة فى اعقاب انتهاء الفترة الانتقالية والاستفتاء على رئاسة الجمهورية فى يونيو ١٩٥٦. وظل فى منصب الرئاسة حتى وفاته فى ٢٨ سبتمبر ١٩٧٠.

* الرئيس أنور السادات: أحد أعضاء اللجنة التأسيسية لتنظيم الضباط الاحرار تولى الحكم بعد وفاة عبد الناصر وظل فى رئاسة الجمهورية حتى احداث اكتوبر ١٩٨١. واغتياله.

- الوزارة:

بلغ عدد الوزارات التى توالت على مصر منذ ٢٤ يوليو ١٩٥٢ حتى نهاية الفترة محل الدراسة ٣١ وزارة، وقد بلغ عدد الوزارات التى رأسها رئيس الجمهورية ١٢ وزارة. ويلاحظ فى تشكيل هذه الوزارات أن رئيس الجمهورية يتمتع بسلطة مطلقة فى هذا المجال. والاستثناء الوحيد من هذه القاعدة يقتصر على الوزارات الثلاث الأولى التى تشكلت قبل أن يستقر النمط الرئاسى لنظام الحكم فى مصر. ويمكن فى هذا الاطار التفرقة بين الوزارات فى عهد عبد الناصر والوزارات فى عهد السادات.

● الوزارة فى عهد الرئيس جمال عبدالناصر

بلغ جملة عدد الأشخاص الذين تولوا مناصب وزارية فى عهد الرئيس جمال عبد الناصر ١٣١ شخصا ويمكن تقسيم الوزراء فى ذلك العهد اعتمادا على عدد من المعايير والمؤشرات منها:

● درجة تعسكر الوزارة أو تمدينها.

ويقصد بها الغلبة لأى العنصرين العسكرى أم المدنى. وهنا نجد أنه باستثناء وزارتى على ماهر فى يوليو ١٩٥٢ ومحمد نجيب فى سبتمبر وديسمبر ١٩٥٢ وقد تألفتا من عناصر مدنية - فإن باقى الوزارات بدأت تزحف عليها العناصر العسكرية، وأصبح ذلك من السمات الهامة المميزة للعهد الناصرى بأكمله من ٥٢ إلى ١٩٧٠ وقد بلغ نسبة الوزراء المدنيين إلى العسكريين ٦٦,٤٪ إلى ٣٣,٦٪. ويلاحظ فى توزيع الوزارات فى عهد عبد الناصر سيطرة العناصر العسكرية على المناصب والوزارات الهامة وبذلك يمكن القول أن السيطرة والسمو والنفوذ داخل النظام السياسى كان للعناصر العسكرية فى عهد الرئيس جمال عبد الناصر وذلك على الرغم من أن النسب المئوية قد تشير إلى خلاف ذلك. ويلاحظ أن درجة تمدين الوزارة أو تعسكرها قد اختلفت من فترة إلى أخرى فى العهد الناصرى.

ويلاحظ فى هذا النطاق أن هناك اتجاها نحو تزايد تمثيل العناصر العسكرية فى المناصب الوزارية فى فترات الأزمات سواء كانت هذه الأزمات داخلية أو خارجية.

● التكوين المهنى لرؤساء الوزارة.

ويقصد بذلك تحديد الخلفية المهنية لأولئك الذين تقلدوا منصب رئيس الوزراء، وهل ينتمون إلى العناصر العسكرية أم إلى العنصر المدنى. ويلاحظ بالنسبة للعهد الناصرى أنه باستبعاد الفترة المحدودة التى تولى فيها على ماهر رئاسة الوزارة فى بداية الثورة فإن منصب رئيس الوزراء قد احتكره الضباط طوال العهد الناصرى.

● درجة الاستقرار الوزارى.

يلاحظ أن عدم الاستقرار الوزارى بمعنى كثرة التعديلات الوزارية فى مدى زمنى قصير بالاضافة إلى ضعف الوزارة كمؤسسة سياسية يعتبر احدى السمات المميزة للنظام السياسى فى مصر، ويمكن التمييز بين ثلاث فترات مختلفة فى العهد الناصرى.

- الفترة من ٢٣ يوليو ٥٢ حتى ٢٧ أبريل ١٩٥٤ كان متوسط عمر الوزارة ثلاثة أشهر.
- من عام ٥٤ إلى مارس ١٩٦٤ كان متوسط عمر الوزارة عامين.
- من مارس ٦٤ إلى وفاة جمال عبد الناصر وصل متوسط عمر الوزارة اربعة عشر شهرا وخلال عهد الرئيس جمال عبد الناصر كله بلغ متوسط عمر الوزارة حوالى ١٣ شهرا.

* الوزارة فى عهد الرئيس السادات:

● درجة تعسكر الوزارة أو تمدينها.

بلغ عدد من تقلدوا الوزارة فى عهد السادات منذ توليه الحكم وحتى التشكيل الوزارى الأخير سبتمبر ١٩٨١ (١٨٣) وزيرا، وقد بلغت نسبة العسكريين إلى المدنيين ٢٠٪ إلى ٨٠٪ وقد تميزت الوزارة فى عهد السادات بالاتجاه نحو اضفاء الطابع المدنى على الوزارة، كذلك فقد مثلت الجامعة فى عهد الرئيس السادات المصدر الاساسى لعملية التجنيد النخبوى على مستوى الوزارة.

● التكوين المهنى لرؤساء الوزارة.

تعاقب على منصب رئيس الوزراء فى عهد الرئيس السادات ستة أشخاص، وقد غلب فيهم العنصر المدنى فقد تو لى هذا المنصب أربعة أشخاص من المدنيين وشخصان فقط من العسكريين، ولكن يلاحظ أن مدة تولى العسكريين للمنصب (أنور السادات وممدوح سالم)، هى ٦ سنوات تقريبا. أما العناصر المدنية فقد تولت هذا المنصب لمدة ٥ سنوات تقريبا.

● درجة الاستقرار الوزارى.

شهد عهد الرئيس السادات ١٨ تشكيلا وزاريا وقد تراوحت هذه التشكيلات بين تغير وزارى محدود إلى تغيير وزارى شامل. وقد بلغ متوسط عمر الوزارة فى عهد السادات ٧,٥ أشهر تقريبا، وقد كان اقصر عمر وزارة هى وزارة د. محمود فوزى الأولى فى أكتوبر ١٩٧٠ والتى طرأ عليها التعديل فى ١٨ نوفمبر ١٩٧٠ أما أطول عمر الوزارة فى عهد السادات فهى الوزارة التى رأسها فى الفترة من مارس ١٩٧٢ إلى ابريل ١٩٧٤. أى عامين.

وقد شهدت الفترة محل الدراسة (٥٢–١٩٨٠) تذبذبا فى عدد الوزارات خلال التشكيلات الوزاريه المختلفة، فبينما بلغ عدد الوزراء فى أول وزارة ١٠ وزراء وصل إلى ٣٧ وزيرا فى وزارة على صبرى الثانية وانخفض فى وزارة السادات الثالثة إلى ٢٥ وزيرا (آخر وزارة فى تلك الفترة) ويرجع ذلك إلى نشأة وزارات جديدة لم تكن معروفة من قبل أو توزيع اختصاصات وزارة معينة على وزارتين أو أكثر.

– السلطة التنفيذية فى اتحاد الجمهوريات العربية:

تتكون السلطة التنفيذية فى اتحاد الجمهوريات العربية من مجلس الرئاسة والمجلس الوزارى الاتحادى:

* مجلس الرئاسة.

هو السلطة العليا فى دولة الاتحاد ويتكون من رؤساء الجمهوريات الاعضاء، وتصدر قرارات هذا المجلس بالأغلبية، وإن كانت هناك موضوعات نص القانون على أن تكون القرارات فيها بالاجماع، وينتخب رئيس مجلس الرئاسة لمدة سنتين قابله للتجديد. ولمجلس الرئاسة اختصاصات عدة تجعله جهازا ذا سيادة تعلو على سيادة الدول الاعضاء فى الاتحاد وينعقد مجلس الرئاسة فى عاصمة الاتحاد الا إذا قرر غير ذلك.

* المجلس الوزارى الاتحادى.

نص الدستور على أن مجلس الرئاسة هو الذى يحدد اختصاصات كل وزير اتحادى، وعلى أن يكون على رأس المجلس الوزارى الاتحادى رئيس وزراء يعينه مجلس الرئاسة. وهذا المجلس هو جهاز سياسى فنى يعاون مجلس الرئاسة فى أداء واجبه.

أما اختصاصات المجلس الوزارى الاتحادى فهى اعداد مشروعات القوانين والقرارات الاتحاديه

والدراسات التى يقتضيها العمل الوحدوى ومتابعة تنفيذ هذه القوانين والقرارات وإعداد مشروع موازنة الاتحاد.

(جـ) المجالس القومية المتخصصة:

- وردت أول اشارة عن المجالس القومية المتخصصة فى بيان ٣٠ مارس ١٩٦٨ وقد أشار البيان إلى المجالس القومية المتخصصة فى موقعين.
- فى البند الثانى من المهام الأساسيه حيث أوضح هذا البند ضرورة انشاء المجالس المتخصصة على المستوى القومى سياسيا وفنيا لكى تساعد على الحكم.
- فى البند الرابع من الخطوط الاساسية حيث نص على ضرورة قيام مجالس قومية متخصصة تضم خلاصة الكفاءات والخبرة والتجربة الوطنيه بما يحقق ادارة الحكومة عن طريق التخصص.

ويمكن تلخيص نظرة بيان ٣٠ مارس ١٩٦٨ لهذه المجالس فى الآتى:

- أن البيان ربط بين قيام الدولة العصرية وقيام هذه المجالس.
- أشار البيان إلى أن هذه المجالس سياسية فنية المقصود منها الاستفادة سياسيا وليس اكاديميا.
- اشار البيان إلى أن رئيس الجمهورية يمارس مسئولية الحكم بواسطة الوزراء وبواسطة المجالس المتخصصة.
- المجالس المقترح انشاؤها على سبيل المثال هى مجلس الدفاع الوطنى، مجلس اقتصادى قومى، مجلس اجتماعى قومى، مجلس ثقافى قومى.
- أن هذه المجالس يجب أن تضم خلاصة الكفاءات والتجربه الوطنيه.

الا أن البيان لم يحدد طريقة تشكيل المجالس أو أسلوب اختيارها وقد قام دستور ١٩٧١ بذلك عندما أوكل هذا الأمر للقرارات الصادرة من رئيس الجمهورية.

- وضع المجالس المتخصصة فيما بعد بيان ٣٠ مارس ١٩٦٨.

أشار برنامج العمل الوطنى إلى أنه لابد من تكوين المجالس القومية المتخصصة كهيئات علمية استشارية وبحيث ترتبط بمراكز البحث العلمى ومعاهده.

أما دستور ١٩٧١ فقد تكلم عن المجالس المتخصصة فى اطار السلطة التنفيذية فى المادة ١٦٤، وقد حدد هذا النص وضع المجالس على أساس أنها من مؤسسات الدولة الدستورية، وأنها مؤسسات متخصصة مهمتها معاونة رئيس الجمهورية فى رسم السياسات القومية وتتبع لرئيس الجمهورية مباشرة.

وفقا لذلك صدر قرار رئيس الجمهورية سنة ١٩٧٢ بانشاء المجالس القومية المتخصصة إلا أنه لم

تصدر قرارات تشكيل هذه المجالس فى ظل هذا القرار الذى استمر قائما حتى عام ١٩٧٤ حين صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٥٠ لسنة ١٩٧٤ ليحل محل قرار رئيس الجمهورية السابق.

وجرت المقارنة بين القرارين بخصوص العديد من الموضوعات التى تتصل بالمجالس.

- فى مجال الاختصاص العام لهذه المجالس.
- فى مجال المجالس المنشأة وتقسيماتها.
- فى مجال تشكيل المجالس.
- فى مجال تنظيم المجالس.
- فى مجال الاشراف على المجالس.
- فى مجال الاتصال بالأجهزة المختلفة.

(د) السلطة القضائية:

يمكن تقسيم وضع السلطة القضائية فى مصر إلى جزأين:

- الوضع الدستورى:

نص دستور ١٩٢٣ على استقلال القضاء، كما نص على علنية جلسات المحاكم الا اذا اقرت المحكمة بغير ذلك، وحق كل متهم ان يكون له من يدافع عنه. كذلك وضع الدستور قانونا خاصا وشاملا بترتيب المحاكم العسكرية وبيان اختصاصاتها. وقد ظلت هذه الاحكام الخاصة بالسلطة القضائية بدون اى تغيير فى ظل دستور ١٩٣٠.

ويمكن القول بأن أهم ما تضمنته الوثائق الدستورية المتتالية التى صدرت فى اعقاب ثورة ١٩٥٢ بالنسبة لأحكام السلطة القضائية هو نصها على استقلال القضاء، وقد اتفق فى ذلك دساتير ١٩٥٦ - ١٩٥٨ - ١٩٦٤، وأن اضاف الأخير نصا يقضى بأن ينظم القانون ترتيب محاكم أمن الدولة وبيان اختصاصها والشروط الواجب توافرها فيمن يتولون القضاء فيها.

ويمكن القول بأن دستور ١٩٧١ قد تميز عن سابقه من الدساتير بخصوص وضع السلطة القضائية وذلك من عدة نواح هى:

- التأكيد على وضع السلطة القضائية فى اطار النظام الدستورى المصرى باضافة باب مستقل بعنوان سيادة القانون.
- تميز دستور ١٩٧١ بالنص على صدور الأحكام وتنفيذها باسم الشعب لا باسم الامة وذلك خلافا لكافة الوثائق الدستورية لثورة ١٩٥٢.

● تضمن الدستور اوضاعا جديدة بخصوص المؤسسات القضائية منها النص على إسهام الشعب فى إقامة العدالة فى حدود القانون والنص على أن يكون المدعى العام الاشتراكى مسئولا عن اتخاذ الاجراءات التى تكفل حماية الشعب وحقوقه.

● النص على أن مجلس الدولة هيئة قضائية مستقلة تختص بالفصل فى المنازعات الادارية وفى الدعاوى التأديبية على أن يحدد القانون اختصاصاته الاخرى .

● النص على أن يقوم على شئون الهيئات القضائية مجلس أعلى يرأسه رئيس الجمهورية.

● النص على الأحكام المتعلقة بإنشاء المحكمة الدستورية العليا واعتبارها هيئة قضائية مستقلة قائمة بذاتها.

- الوضع السياسى:

واجهت ثورة ٢٣ يوليو مشكلتين فى علاقتها بالسلطة القضائية، فمن ناحية واجهت مشكلة محاكمة خصومها السياسيين والحاجة الى ان تتم محاسبتهم بطريقة معينة تضمن ادانتهم.

وفى هذا لجأت الثورة الى تشكيل محاكم سياسية، وقد تمثل هذا التطبيق فى محاكم الغدر والثورة والشعب التى شكلت فى أعقاب قيام الثورة مباشرة وفى اعقاب هزيمة يونيه ١٩٦٧ وكذلك فى أعقاب احداث مايو ١٩٧١.

أما المشكلة الثانية وهى عدم الاتساق بين أحكام القضاء - على الاقل فى بعض الاحيان مع الاتجاهات الاجتماعية والاقتصادية للثورة، وخاصة فى مرحلة التحول الاشتراكى.وهنا طرحت فكرة ربط القضاه بالتنظيم السياسى للثورة وكان هذا الطرح بداية لسلسلة من التطورات فى العلاقة بين السلطة القضائية والقيادة السياسية انتهت بصدام حاد فى ١٩٦٩ افضى من حيث نتائجه إلى التقليل من استقلال السلطة القضائية فى مواجهة السلطة التنفيذية بصفة خاصة، وقد كان أساس هذا الصدام هو رغبة القيادة السياسية فى تسيسى القضاء. وانقسم القضاة إلى فريقين أحدهما يؤيد هذا الاتجاه والاخر يرفضه وبتطور الاحداث ووقوع هزيمة يونيه ١٩٦٧ زادت حدة الازمة بين القيادة السياسية والهيئة القضائية مما أدى الى اصدار العديد من القوانين سنة ١٩٦٩ التى اثرت على استقلال القضاء، وهى اعطاء رئيس الجمهورية التفويض بانشاء المحكمة العليا والمجلس الاعلى للهيئات القضائية، واعادة تشكيل الهيئات القضائية. ثم وضع نظام جديد لتشكيل مجلس ادارة نادى القضاة بحيث يكون اعضاؤه بالتعيين.

وفى عهد السادات (١٩٧٠ - ١٩٨١) تم تصفية آثار هذه القوانين بالتدريج غير أنه ثمة جوانب جوهرية من قوانين ١٩٦٩ بخصوص وضع السلطة القضائية فى النظام السياسى ظلت قائمة، وظهرت

ايضا جوانب جديدة بهذا الصدد فقد ظل تشكيل المجلس الاعلى للهيئات القضائية برئاسة رئيس الجمهورية فى دستور ١٩٧١ واوجد الدستور منصبا جديدا هو منصب المدعى العام الاشتراكى.

(هـ) القضاء السياسى:

فى ١٠ يونيه ١٩٧١ صدر القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧١ الذى استحدث نظام المدعى العام الاشتراكى فى التشريع المصرى لأول مرة، وقد افضى هذا النظام فيما بعد بما انتهت اليه التطورات القانونية من انشاء محكمة القيم والتى تضم عناصر قضائية مما أدى الى تقنين فكرة القضاء السياسى الذى تشارك فيه عناصر غير قضائية.

وقد حدد دستور ١٩٧١ المهام الرئيسية للمدعى العام الاشتراكى ونظر اليه على انه إحدى المؤسسات المختصة بتأمين حقوق الشعب وسلامة المجتمع. وفيما بعد صدر فى ١٥ مايو ١٩٨٠ قانون حماية القيم من العيب الذى تضمن نظاما شاملا للمدعى الاشتراكى يتناول جهازه واختصاصاته واعتباره محاميا للشعب مسئولا عن تأمين حقوق الشعب وسلامة مجتمعه.

ومن أبرز ما تضمنه قانون حماية القيم من العيب ما ناط به المدعى العام الاشتراكى من سلطة التحقيق والادعاء فى المسئولية السياسية والافعال التى تحرمها قوانين حماية الوحدة الوطنية. قانون الاحزاب السياسية - قانون حماية الجبهة الداخلية والسلام الاجتماعى.

- محكمة الغدر:

فى ٢١ ديسمبر سنة ١٩٥٢ صدر مرسوم بقانون خاص بما يسمى «جريمة الغدر» حدد فيه كل من ارتكب جريمة الغدر بانه «كل من كان موظفا عاما، وزيرا أو غيره وكل من كان عضوا فى احد مجالس البرلمان أو أحد المجالس البلدية أو القروية وعلى العموم كل من كان مكلفا بخدمة عامة أو له صفة نيابية عامة وارتكب بعد أول سبتمبر ١٩٣٩ كلا من الافعال الاتية:

* التعاون على إفساد الحكم أو الحياة السياسية.

* استغلال النفوذ للحصول على فائدة أو ميزة لنفسه او لغيره من أى سلطة عامة أو هيئة أو شركة أو مؤسسة.

* استغلال النفوذ للحصول على وظيفة معينة.

* استغلال النفوذ لصالحه بطريقة تؤثر على الإصدارات الحكومية (الأوراق النقدية الحكومية).

* كل عمل أو تصرف يقصد منه التأثير على القضاء أو فى أعضاء هيئة يتولاها القانون.

* التدخل الضار بالمصلحة العامة.

وقد تم تشكيل محكمة الغدر فى ١١ ابريل سنة ١٩٥٣ ونظرت العديد من القضايا فى هذا الشأن.

- محكمة الثورة:

أعلن اللواء نجيب تشكيل محكمة الثورة فى ١٥ سبتمبر ١٩٥٣ لمحاكمة بعض السياسين القدماء الذين تبين اتصالهم بدولة اجنبية.

- محكمة الشعب:

صدر فى أول نوفمبر ١٩٥٤ قرار بتأليف محكمة الشعب لمحاكمة الافعال التى تعد خيانة للوطن أو ضد سلامته فى الداخل أو الخارج وكل ما يعتبر موجها ضد نظام الحكم والاسس التى قامت عليها الثورة.

- محكمة الثورة:

فى ٢١ نوفمبر ١٩٦٧ أصدر رئيس الجمهورية قرار بقانون بإنشاء محكمة الثورة للفصل فيما يحيله إليها من الدعاوى المتعلقة بارتكاب الجرائم المنصوص عليها فى الكتاب الثانى من قانون العقوبات، أو فى قانون الأحكام العسكرية أو أية جريمة تمس سلامة الدولة داخليا أو خارجيا، أيا كان القانون الذى ينص عليها. وكذلك الأفعال التى تعتبر ضد المبادئ التى قامت عليها الثورة.

- محكمة الثورة:

فى ٩ ديسمبر ١٩٧١ تم تشكيل محكمة الثورة للنظر فى قضية الجناية ١ لسنة ١٩٧١ المقدمة من المدعى العام الاشتراكى والمتهم فيها شعراوى جمعه وآخرين وهى الخاصة بقضية مراكز القوى وتآمرهم على الحكم.

(و) ادارة الدولة:

- تطور هيكل الجهاز الادارى للدولة:

حددت دساتير مصر المؤقته والدائمة الاطار العام لتنظيم الحكومة التى عرفها بأنها الهيئة التنفيذية والادراية، وتتكون من رئيس مجلس الوزراء ونوابه والوزراء ونوابهم، ويمارس مجلس الوزراء بالاشتراك مع رئيس الجمهورية وضع السياسة العامة للدولة والاشراف عليها. والوزير هو الرئيس الادراى الاعلى لوزارته. ويكون لكل وزارة موازنة خاصة بها وذلك بقرار من رئيس الجمهورية.

وقد صاحب ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ العديد من التغيرات التى طرأت على الوزارات المصرية سواء من حيث انشاء وزارات جديدة او الغاء وزارات قائمة او تعديل فى شكل تلك الوزارات.

اما بالنسبه للمصالح الحكوميه فهى فى غالبيتها وحدات ادارية تتبع الوزارة وهى تدخل ضمن الهيكل التنظيمى للوزارة.

ويشمل الجهاز الادارى أيضا الاجهزة التنفيذية مثل جهاز المدعى العام الاشتراكى والمركزية مثل الجهاز المركزى للمحاسبات. والمجالس العليا والصناديق سواء التى تتبع هيئات عامة أو صناديق مالية فقط.

- تطور الهيئات العامة الاقتصادية والخدمية:

كان من أهم التطورات التى أفرزتها محاولات الاصلاح الادارى فى مصر منذ قيام ثورة يوليو ابتكار نمط تنظيمى جديد هو الهيئة العامة، وتم عن طريق ذلك تحول العديد من الإدارات والمصالح الحكومية التقليدية إلى هيئات عامة مثل هيئة البريد، الهيئة العامة للمطابع الاميرية وقد وصل عدد هذه الهيئات إلى ٦٥ هيئة الآن. وقد حدد القانون ٦١ لسنة ١٩٦٢ الطبيعة القانونيه والخصائص المميزه لتلك الهيئات.

ويمكن تقسيم هذه الهيئات إلى نوعين اساسيين.

* الهيئات العامة الاقتصادية ويبلغ عددها ٣٨ هيئة، وهى تلك التى تقوم على ادارة مرافق أو أنشطة اقتصادية تدر عوائد مالية تسهم ولو جزئيا فى تغطية نفقاتها.

* الهيئات العامة الخدمية ويبلغ عددها ٥٧ هيئة وهى التى تقوم على تقديم خدمات أو أنشطة لا تدر عوائد مالية وهى تعتمد فى ممارسة أنشطتها على الاعتمادات المخصصة لها من موازنة الدولة.

- تطور تنظيم القطاع العام فى مصر:

كانت البداية الأولى للقطاع العام فى مصر هى اسهام الدولة مع القطاع الخاص فى شركات مختلطة دون ادخال تغييرات جذرية فى هيكل الاقتصاد القومى وقد كان تأميم قناة السويس ووقوع العدوان الثلاثى على مصر نقطة تحول اساسية فى حركة القطاع العام حيث وضعت أموال وممتلكات الفرنسيين والبريطانيين تحت الحراسة، وفى عام ١٩٥٧ بدأت حركة تمصير عدد كبير من المشروعات الانتاجية، وقد تميزت تلك الفترة بقيام وحدات اقتصادية أسهمت فى تدعيم أركان القطاع العام.

وجاءت قوانين يوليو ١٩٦١ كدفعة أساسية فى تطور القطاع العام حيث تم تأميم عشرات الشركات الخاصة مما أدى إلى ظهور فكرة المؤسسات العامة النوعية التى تشرف كل منها على عدد من المشروعات

العاملة فى قطاع انتاجى معين، كما ظهرت الهيئات العامه.

وبعد ذلك تصاعدت الدعوة لإلغاء المؤسسات العامة النوعية وتحرير شركات القطاع العام من سيطرتها. مما ادى إلى الغائها عام ١٩٧٥ وانشاء المجالس العليا للقطاعات بمقتضى القانون ١١١ لسنة ١٩٧٥. وقد أقر مجلس الوزراء الأسس الجديدة للتنظيم القطاعى للقطاع العام فى نفس العام.

- تطور نظم الخدمة المدنية ونظم العاملين فى القطاع العام فى مصر:

*** نظام الخدمة المدنية.**

عمل نظام الخدمة المدنية فى مصر بمقتضى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ الخاص بنظام موظفى الدوله حتى سنة ١٩٦٤ حيث صدر القانون رقم ٤٦ والذى نص لأول مرة على ترتيب الوظائف على اختلاف درجاتها طبقا لأهميتها من حيث المسئولية والسلطات والاختصاصات والواجبات الرئيسية لها، وعقب صدور القانون السابق صدر القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء الجهاز المركزى للتنظيم والادارة الذى حل محل ديوان الموظفين.

وفى أعقاب ثورة التصحيح صدر القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ بنظام العاملين المدنيين بالدولة وتضمن ترتيبا وتوصيفا جديدا للوظائف، وفى سنة ١٩٧٨ صدر القانون رقم ٤٧ بنظام الخدمة المدنيه والذى أعاد تطوير القانون ٥٨ لسنة ١٩٧١.

*** نظم العاملين فى القطاع العام.**

فى سنة ١٩٥٧ صدر القانون ٣٢ بشأن المؤسسات العامة بهدف تمييزها عن المصلحة العامة التقليدية، وذلك بامكان خروجها عن أحكام القانون ٢١٠ لسنة ١٩٥١، وفى أعقاب التأميم صدر القرار الجمهورى رقم ٥٢٨ لسنة ١٩٦١ بشأن لائحة موظفى وعمال المؤسسات العامة. كذلك صدرت القرارات الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢، و ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ لمعالجة أوضاع وحالات كشفت عنها المرحلة الانتقالية التى تلت التأميم مباشرة وفى سنة ١٩٧٨ صدر القانون رقم ٤٨ ليكون أول قانون متكامل للعاملين فى القطاع العام وليكمل قانون الخدمة المدنية ويتوازن معه.

- جهود الإصلاح الإدارى فى مصر:

*** مجهودات الإصلاح الإدارى بعد الثورة وحتى بيان ٣٠ مارس.**

أصدر مجلس قيادة الثورة فى أغسطس ١٩٥٢ مرسوما بقانون رقم ١٨١ لسنة ١٩٥٢ بإنشاء لجان قضائية للتطهير فى مختلف فروع الجهاز الحكومى تتوافر فيها الحيدة والعدالة وقد استمر عملها لمدة عام.

وبمقتضى القانون رقم ٤٨٠ لسنة ١٩٥٤ تم إنشاء النيابة الادارية والرقابة الإدارية هدفها إصلاح اداة الحكم والقضاء على ما يعيبها من اخطاء.

وفى ١٩٥٥ تم انشاء معهد الادارة العامة لتدريب الموظفين فى مجال الادارة العامة. وفى عام ١٩٦١ أنشئ المعهد القومى للادارة العليا كوسيلة لتنمية الأدارة فى القطاع العام ورفع مستوى الكفاءة الإدارية.

وفى سنة ١٩٦١ أيضا شكلت لجنة مركزية لتنظيم الإدارة الحكومية وكان من نتائج الدراسات التى قامت بها هذه اللجنة التوصية بوضع مخطط طويل الأجل لتنظيم الجهاز الإدارى على أسس علمية سليمة مما أدى إلى تشكيل لجنة التنظيم الأعلى للدولة.

وفى عام ١٩٦٣ تم عقد مؤتمر للتنمية الادارية على ثلاث دورات، وكان من نتائجه انشاء «لجنة برنامج القادة الاداريين» فيما بعد لتدريب القادة فى الوظائف العليا بالدولة.

كذلك أنشئ الجهاز المركزى للتنظيم والادارة فى مارس ١٩٦٤ بهدف تخطيط سياسة الاصلاح الادارى فى أجهزة الدولة المختلفه ومعاونتها فى تنفيذ برامجها.

وفى يونيه ١٩٦٦ صدر قرار بتشكيل اللجنه العليا للاصلاح الادارى لتتولى وضع سياسة الاصلاح الادارى ومتابعة تنفيذ الدراسات التى تقدمها الأجهزة الإدارية.

- فى أعقاب بيان ٣٠ مارس ظهرت خطة للاصلاح المالى والاقتصادى، وقد اتخذت محاولات الإصلاح الإدارى عقب هذه الفترة الاشكال التالية:
- لجنة الإصلاح الإدارى سنة ١٩٦٨ ومهمتها وضع تصور علمى لتطوير الجهاز الادارى للدولة.
- لجنة دراسة الجهاز الادارى للدولة سنة ١٩٧٠.
- لجنة التنظيم الأعلى للدولة سنة ١٩٧٥.

وتم عقب بيان ٣٠ مارس إدماج معهد الإدارة العامة والمعهد القومى للادارة العليا ومعهد الادارة المحلية فى معهد واحد اطلق عليه المعهد القومى للتنمية الادارية (اكاديية السادات للعلوم الادارية فيما بعد).

* ورقة أكتوبر وعلاقتها بالإصلاح الإدارى.

ذكرت ورقة أكتوبر أنه لابد من إيجاد خريطة جديدة تكون مدخلا إلى ثورة إدارية لإعادة توزيع السلطة فى شتى مرافق الدولة وكافة انحاء القطر. وقد اوضحت ورقة أكتوبر أن تطوير أجهزة الدولة يتم بتبنى نظام ادارة الدولة بالاهداف والنتائج ثم اتباع استراتيجية الثورة الادارية كوسيلة لتحقيق

الانفتاح الاقتصادى واحداث تغيرات اساسية فى الجهاز الادارى للدولة

(ز) الحكم المحلى:

يمكن تقسيم مراحل تطور نظام الادارة المحليه فى مصر إلى أربع مراحل متعاقبة:

- من سنة ١٩٥٢ إلى ١٩٦٠:

تأثر نظام الادارة المحلية بقيام الثورة المصرية وقيامها بالغاء دستور ١٩٢٣. فعقب قيام الثورة صدر المرسوم بقانون رقم ٢٥٥ لسنة ١٩٥٢ الذى نص على تعديل قوانين المديريات والمجالس البلدية والقرويه، ويقضى باعتبار كل مديرية أو مجلس بلدى أو قروى تنتهى مدته فى حكم المنحل، على أن تستمر ادارتها بواسطة لجان ادارية مؤقتة.

وفى عام ١٩٥٥ صدر القانون رقم ٦٦ الخاص بنظام المجالس البلدية الذى ألغى القوانين السابقة وعمل على توحيد الاحكام التى تسرى فى شأن المجالس القائمة، وألغى التفرقة بين المجالس القروية والمجالس البلدية.

ولما شعر المشرع بالفراغ الذى أحدثه تطبيق القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٥ بالنسبه للوحدات القروية قرر انشاء نظام الوحدات المجمعه فأصدر فى ٣٠ يناير ١٩٥٦ قانون رقم ٦ لسنة ١٩٥٦ متضمنا تقسيم القرى إلى مناطق ريفية محددة ينشأ فى كل منطقة منها وحدة مجمعة لاداء الخدمات التى يحددها القانون أو القرارات المنفذة له.

وجاء صدور دستور ١٩٥٦ الذى أفرد لنظام الإدارة المحلية المواد من ٥٧ إلى ١٦٦ والتى تضمنت تقسيم الجمهورية إلى وحدات ادارية حددها القانون ونظم الهيئات الممثلة لها.

- من سنة ١٩٦٠ إلى ١٩٨٠:

ألغى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ جميع التشريعات السابقة واخضع جميع المجالس المحلية لتشريع واحد. وفى عام ١٩٧١ صدر قرار جمهورى بقانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٧١ فى شأن الحكم المحلى، وقد نص على انشاء مجالس شعبية منتخبه فى المحافظات والمدن والقرى تدريجيا، كما أنشأ مجالس تنفيذية بجانب المجالس الشعبية، وعهد إلى كل منها باختصاصات محددة. ثم صدر القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٥ الذى نص على تشكيل المجالس المحلية بالانتخاب المباشر على كافة مستوياتها، وأخيراً فى ٢ يونيه سنة ١٩٧٩ قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الحكم المحلى.

وفى نظرة سريعة لقوانين الحكم المحلى فى تلك الفترة نجد التالى:

* ب١آ٢١آان القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ يعد خطوة بارزة اساسية على طريق اللامركزية الادارية فى مصر إلا أنه لم يحقق ارساء الديمقراطية العملية لقصور شاب تشكيل مجالس وحداته، كذلك لم يستطع القيام بمباشرة ماعهد اليه من اختصاصات كاملة. كما انه لم ينجح فى الانتقال بالحكم المحلى من مستوى المحافظات إلى الوحدات القاعدية مما أوجد نوعا من المركزية الاقليمية.

* ان القرار بقانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٧١ يحكم المحافظات بينما استمر القانون السابق ساريا بالنسبة للمدن والقرى جزئيا. مما ادى إلى حدوث تضارب فى القرارات.

* ان القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٥ حقق قيام المجالس المحلية المنتخبة على كافة مستوياتها واعطى تلك المجالس سلطة كبيرة وزادت الاعتمادات المالية المخصصة لها.

* بعد مرحلة من تطبيق القانون ٥٢ لسنة ١٩٧٥ اصبح المناخ مهيئا لدفعه جديدة لنظام الحكم المحلى تمثلت فى قرار رئيس الجمهورية بتفويض المحافظين فى بعض سلطات رئيس الجمهورية ثم فى صدور قرار رقم ٥ لسنة ١٩٧٩ الذى أعطى سلطات الحكم المحلى دفعة أكبر نحو اللامركزية وتولى المحافظون فى حدود السياسة العامة جميع السلطات التنفيذية المقررة للوزراء فى القوانين واللوائح. وتدريجيا وعملا على تقنين تلك التفويضات وعلاجا لثغرات القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٥ صدر القرار بقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩.

- وحدات الحكم المحلى:

تحددت وحدات الحكم المحلى فى المحافظات - المراكز - المدن - الأحياء - القرى.

وتحددت السلطات المحلية بوجود مجلس شعبى محلى فى كل وحدة من الوحدات من أعضاء منتخبين انتخابا مباشرا على ان يراعى توافر نسبة ال ٥٠٪ من العمال والفلاحين والمقاعد المخصصة للنساء بكل مجلس.

- المجالس التنفيذية:

ويشكل بكل وحدة مجلس تنفيذى يرأسه رئيس الوحدة ويضم الى عضويته رؤساء الوحدات المحلية الواقعة فى نطاقها ورؤساء الاجهزة للخدمات والانتاج وقد كانت بداية فكرة انشاء تلك المجالس فى عام ١٩٧١ مع تطبيق القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٧١ الذى نص على تشكل مجلسين لأول مرة. وعند التقدم بمشروع القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٥ لمجلس الشعب عددت العديد من عيوب المجلس

التنفيذى فانتهى القانون الى اصدار قرار بإنشاء لجان تنفيذية يكون المحافظ أو رؤساء الوحدات الادراية المحلية ورؤساء لجان المجلس المحلى فيها لضمان كفاءة التعاون بين قيادات العمل المحلى.

ولكن عندما صدر القرار بقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ أعيد المجلس التنفيذى الذى يضم موظفين تنفيذيين فقط مع استبعاد اشتراك رؤساء لجان المجالس الشعبية المحلية فى المجالس التنفيذية نظرا لتباين دور ومسئوليات كل من المجلسين.

- المحافظ ورؤساء الوحدات المحلية:

يتم تعيين المحافظ بقرار من رئيس الجمهورية، وللمحافظ دور مزدوج فهو ممثل لرئيس الجمهورية بالمحافظة من ناحية ثم يقوم بدور الرئيس التنفيذى الاعلى فى دائرة المحافظة من ناحية أخرى. وقد سن رئيس الجمهورية فى حركة تعيين المحافظين عام ١٩٧٩ أن يكون المحافظ من أبناء المحافظة كخطوة جديدة ليكون المحافظ على دراية بأبناء محافظته ولكن تم العدول عن هذه التجربة بعد اقل من سنة.

- اختصاصات الوحدات المحلية:

نص القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ على تحديد اختصاصات معينة لوحدات الحكم المحلى وقد وردت هذه الاختصاصات فى القانون اجمالا ثم جاءت اللائحة التنفيذية فحددتها.

الا أن القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ نص على أن تتولى وحدات الحكم المحلى إنشاء وادارة جميع المرافق الواقعة فى دائرتها وأن تتولى هذه الوحدات كل من نطاق اختصاصها وفى حدود السياسة العامة للدولة مباشرة جميع الاختصاصات التى تتولاها الوزارات بمقتضى القوانين واللوائح المعمول بها، وذلك فيما عدا ما يعد بقرار من رئيس مجلس الوزراء مرفقا قوميا.

- الموارد المالية للوحدات المحلية:

بالنسبة للموارد المالية فقد حدد المشروع موارد وحدات الحكم المحلى بوجود ضرائب عينية ذات طابع محلى تستحوذ عليها المجالس أو اجاز للمجالس المحلية فرض ضريبة اضافية بنسبة مئوية على بعض الضرائب المركزية. واضيف الى موارد المحافظات ثمن بيع المبانى والاراضى الفضاء المعدة للبناء المملوكه للدولة والداخلة فى نطاق المدن. كما نص القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٥ على جواز انشاء حساب الخدمات والتنمية لوحدات الحكم المختلفة وحدد له رسوما معينة يتم تمويلها منها.

- وقد حددت القوانين المختلفة العلاقة بين وحدات الحكم المحلى وبعضها البعض من ناحية والعلاقة بين وحدات الحكم المحلى والجهات الاخرى من ناحية ثانية.

– مجلس المحافظين: نص القانون الصادر عام ١٩٦٠ على انشاء لجنة وزارية للحكم المحلى تشكل من جميع الوزراء الذين يشرفون على مرافق لها صلة بالحكم المحلى لكى تكون بمثابة اللجنة القيادية. والتوجيهية للنظام الا انه بمقتضى القانون الصادر عام ١٩٧٩ ألغيت تلك اللجنة واستبدل بها مجلس المحافظين برئاسة رئيس مجلس الوزراء وعضوية الوزير المختص بالحكم المحلى وجميع المحافظين.

– الحكم المحلى والتنمية:

تختص وحدات الحكم المحلى باقتراح مشروعات خطة التنمية الخاصة بها ويختص المجلس الشعبى المحلى للمحافظة باقرار تلك المشروعات وفق السياسة العامة للدولة. وقد نص القانون على انشاء ادارة للتخطيط والمتابعة بكل محافظة تقوم بعملها لتحقيق التنمية المحلية. كذلك نص القانون على تقسيم مصر إلى أقاليم اقتصادية يضم كل منها محافظة او اكثر ويكون لكل اقليم عاصمة وأنشئ بكل اقليم اقتصادى لجنة عليا للتخطيط الاقليمى برئاسة محافظ عاصمة الاقليم وتختص هذه اللجنة بالتنسيق بين المحافظات ومتابعة تنفيذ الخطة ودراسة التعديلات التى تقترحها هيئة التخطيط الاقليمى فى الخطة ورأى هذه اللجنة استشارى اذ ان الرأى النهائى معقود لمجلس المحافظين حيث إن الاختصاص الاصيل لها هو التنسيق بين خطط المحافظات.

(ح) التنظيم الدستورى للصحافة المصرية من ١٩٥٢ – ١٩٨٠:

شهد المجتمع المصرى ثلاث مراحل للتنظيم الدستورى للصحافة حتى الآن وهى:

– مرحلة ما قبل قانون تنظيم الصحافة عام ١٩٦٠:

استمر العمل بقانون المطبوعات الذى صدر عام ١٩٣٦ حتى عام ١٩٦٠ وقد نظم هذا القانون العملية الصحفية فى مراحلها المختلفة.

* عملية تنظيم إصدار الصحف.

نص قانون المطبوعات على انه يجب على كل من يريد إصدار جريدة أن يقدم إخطارا كتابيا بذلك الى المحافظة التى تقع الجريدة فى اطارها، وقد حدد القانون شروطا للاخطار وبياناته وأوضح آثاره، ومن ناحية أخرى حدد قانون المطبوعات جزاء مخالفة الاحكام الخاصة بالإخطار عن إصدار الجريدة. غير انه يجب أن يلاحظ أن الاخطار الخاص بإصدار الجريدة لا يغنى عن الاخطار الخاص بطبع الجريدة.

* تنظيم النشاط الصحفى فى إطار قانون المطبوعات.

اهتم قانون المطبوعات بتنظيم مراحل العملية الصحفية واهتم المشرع فى هذا الصدد بتحديد مضمون الانتاج الصحفى - ووضع الأطر العامة التى ينساب فيها المضمون وتناول المبادئ الأساسية فى النشر، واستهدف منها ضبط الرسالة الصحفية بحيث تحقق وظيفة النظام الصحفى. كما اهتم بحق التصحيح واهتم كذلك بنشر البلاغات الرسمية.

* عملية تنظيم تداول أو توزيع الصحف.

حدد قانون المطبوعات شروطا لتداول الصحف كما حدد عقوبات تتوازن مع المخالفات أو التجاوزات التى تقع فيها الجريدة فى اطار العمل الصحفى، وقد تحددت هذه العقوبات بين المنع من التداول، الضبط والمصادرة، التعطيل، الإلغاء.

- مرحلة قانون تنظيم الصحافة عام ١٩٦٠:

* استحدث قانون تنظيم الصحافة نظام المؤسسات الصحفية، فقد نص فى مادته الثالثة على ان تئول الى الاتحاد القومى (الاتحاد الاشتراكى بعده) ملكية بعض الصحف وجميع ملحقاتها، وذلك مقابل تعويض اصحابها بقيمتها. كما نص القانون على تشكيل مؤسسات خاصة لادارة الصحف من قبل مالكيها وأن يعين لكل مؤسسة مجلس ادارة يتولى ادارتها. ولكن على الرغم من ملكية الاتحاد الاشتراكى للمؤسسات الصحفية الا أن الاشراف عليها كان يتم من قبل وزير الإعلام إلى جانب اشراف الاتحاد الاشتراكى ذاته.

* كذلك فان نقابة الصحفيين فى اطار هذا القانون تخضع لنوعين من الاشراف، اشراف الاتحاد الاشتراكى واشراف وزير الإعلام، وقد تحدد اشراف الاتحاد الاشتراكى وفقا لقانون تنظيم الصحافة رقم ١٥٦ لسنة ١٩٦٠ الذى تطلب الحصول على ترخيص من الاتحاد الاشتراكى للاشتغال بالصحافة أو لإصدار جريدة.

أما إشراف وزير الاعلام على نقابة الصحفيين فقد كان مقررا فى ظل القانون رقم ١٨٥ لسنة ١٩٥٥ ، وقد احتفظ القانون الحالى بنواحى الإشراف التى كانت مقررة من قبل.

* اتسم النظام الصحفى المصرى بالشمول والاستمرارية وفقا لقانون تنظيم الصحافة فلم ينظم القانون الوضع الصحفى المصرى فى وقت صدوره فقط، ولكنه تناول التطورات المستقبلية مثل إنشاء صحف جديدة.. إلخ. وقد تناول هذا القانون متغيرات ومقومات العملية الصحفية مثل إصدار الصحف، الرسالة الصحفية، الوسيلة الصحفية، التوزيع الصحفى.

- مرحلة التنظيم الدستورى للصحافة المصرية فى إطار القانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٨٠.

* القائمون بالاتصال الصحفى فى إطار قانون سلطة الصحافة.

● نص قانون سلطة الصحافة على أن الصحافة سلطة شعبية مستقلة تمارس رسالتها بحرية فى خدمة المجتمع تعبيرا عن اتجاهات الرأى العام وإسهاما فى توجيهه وتكوينه، كما نص على حرية الصحافه وضرورة التزام الصحفى بالمقومات الأساسية للمجتمع المنصوص عليها فى الدستور. ونصت المادة ٣٥ منه على أن المجلس الأعلى للصحافه يقوم على شئون الصحافة بما يحقق حريتها واستقلالها وقيامها بممارسة سلطتها فى إطار المقومات الأساسية للمجتمع.

● أوضحت المواد من ١٣ إلى ١٨ والمواد ٥٠، ٢١، ٤٩ كيفية اصدار الصحف، وقد كفلت هذه المواد حرية إصدار الصحف للأحزاب السياسية والأشخاص الاعتبارية العامة والخاصة ونصت على أن الجهة التى يقدم إليها الأخطار بإصدار صحيفة جديدة هى المجلس الأعلى للصحافة (بدلا من الاتحاد الاشتراكى).

● حدد القانون ملكية الصحف للأحزاب السياسية والأشخاص الاعتبارية العامة والخاصة أما الصحف القومية فهى مملوكة للدولة ويمارس حقوق الملكية عليها مجلس الشورى.

● وقد حدد القانون الإمكانيات التى تتوفر فى المؤسسة الصحفية سواء المادية أو البشرية أو التنظيمية وضمانات توافر هذه الإمكانيات لتحقيق الأهداف والوظائف الخاصة بالنظام الصحفى.

● كذلك اهتم قانون سلطة الصحافة بعملية تنظيم الرسالة الصحفية سواء من حيث الكم أو الكيف. واهتم بحرية الصحافة وأوضح أبعاد هذه الحرية.

وفى النهاية تناول القانون عملية تنظيم توزيع الإنتاج الصحفى. وقد أوكل إلى المجلس الأعلى للصحافة اتخاذ كل ما من شأنه دعم الصحافة المصرية وتنميتها وتطويرها بما يساير التقدم العلمى.

ثانيا: السياسة الخارجية

١ - مصر والعرب

تعرض هذه الدراسة لعلاقات مصر العربية فى الفترة من ١٩٥٢ إلى ١٩٨١ من خلال ثلاثة محاور هى:

(أ) مصر وقضايا الاستقلال فى الوطن العربى:

لعبت مصر دورا كبيرا فى محاربة الاستعمار فى الوطن العربى منذ قيام ثورة ١٩٥٢ ويتم التركيز على دور مصر فى كل من السودان والجزائر وجنوب اليمن.

- السودان:

كان الحاكم العام البريطانى للسودان قد أعلن فى أوائل عام ١٩٥٢ مشروع دستور للحكم الذاتى للسودان يستهدف أن يتم تقرير مصير السودان فى ظل سيطرة الحكم البريطانى. وعندما قامت ثورة يوليو وضعت المسأله السودانية بين أولوياتها وكانت الخطوة الأولى لمصر فى هذا الإطار هى جمع السودانيين بمختلف أحزابهم على موقف موحد تعاونهم فيه مصر، ومن أجل ذلك دعى جميع زعماء الأحزاب السودانية إلى القاهرة لإجراء مفاوضات مع قادة الثورة وفى ٢٨ أكتوبر ١٩٥٢ تم الاتفاق على؛

توحيد الأحزاب السودانية عدا حزب الأمة.

قبول مبدأ تقرير المصير والخضوع لنتيجة الاستفتاء الذى يتم حوله.

وبالفعل تم تأليف الحزب الوطنى الاتحادى، ونص دستوره على جلاء البريطانيين عن السودان وقيام اتحاد مع مصر بعد تقرير المصير. وفى أعقاب ذلك أرسلت الحكومة المصرية مذكرة للحكومة البريطانية تقترح تمكين السودانيين من ممارسة الحكم الذاتى بالكامل. وفى ٢٠ نوفمبر ١٩٥٢ بدأت مفاوضات مصرية - بريطانية فى اثنائها سافر صلاح سالم - عضو مجلس قيادة الثورة إلى السودان، حيث اتفق مع ممثلى الأحزاب السودانية على توقيع وثيقة تؤيد وجهة نظر المفاوض المصرى فى المفاوضات، وقد سهل

الحصول على هذه الوثيقة مهمة المفاوض المصرى فيما بعد للوصول إلى اتفاقية السودان فى ١٢ فبراير ١٩٥٣. ولم تنفذ الاتفاقية فى يسر وسهولة، فقد قام الحاكم العام البريطانى بمحاولات كثيرة لتعطيل تنفيذها . الا أن كل الدلائل كانت تشير إلى نجاح السياسة المصرية فى ربط مصر بالسودان ديمقراطيا. ولكن أدت الخلافات التى تفجرت داخل مجلس قيادة الثورة بين محمد نجيب ومجموعة أخرى من الضباط الأحرار إلى انعكاس هذا الخلاف على نفوس السودانيين الذين وجدوا فى بقاء نجيب فى السلطة ضمانا لحقوقهم. وعندما وصلت الأمور إلى ذروتها بإعلان نجيب استقالته سافر وفد سودانى إلى القاهرة فى محاولة لرأب الصدع، ولكن نجيب كان قد عاد إلى موقعه تحت ضغط المظاهرات وتأييد بعض وحدات الجيش له. وبنشوب أزمة مارس ضعفت فرصة النظام الجديد فى مصر فى التعاون مع الحركة السياسية السودانيه الأمر الذى تواكب مع عدة خطوات من جانب اسماعيل الأزهرى رئيس أول وزارة سودانية فى تاريخ السودان الحديث فى اتجاه التباعد عن مصر. وكان عزل نجيب عن السلطة فى ١٤ نوفمبر ١٩٥٤ نهاية للأمل فى الوصول إلى اتحاد مصرى سودانى عن طريق الاستفتاء.

وبعد أن أوشكت الفترة الانتقالية على الانتهاء وهى تلك الفترة التى حددتها الاتفاقية المصرية البريطانية لإعطاء السودان حق تقرير مصيره طلبت حكومة السودان من حكومتى مصر وبريطانيا سحب جيش الاحتلال لاجراء الاستفتاء حول تقرير مصيره فى جو حر محايد، وسحبت بريطانيا قواتها فى أواخر أغسطس ١٩٥٥ ومصر فى نوفمبر ١٩٥٥. وأعلن قيام الجمهورية السودانية فى ١٩ ديسمبر ١٩٥٥ بعد أن اتفقت كل الأطراف الحاكمة على رفض الاتحاد مع مصر وأعلن استقلال السودان رسميا فى أول يناير ١٩٥٦.

- الجزائر:

فى أغسطس ١٩٥٣ تم الاتفاق بين عبد الناصر وأحمد بن بيلا على مساندة مصر للحركة الثورية فى الجزائر. وقد كانت المساندة المصريه للثورة الجزائرية المسلحة ضد الاستعمار الفرنسى مساندة شامله دعائية وسياسية وعسكرية. فمن الناحية الدعائية أعطت محطة صوت العرب المصريه دعما دعائيا مستمرا ومكثفا للثورة. كذلك انشئت فى نوفمبر ١٩٥٥ إذاعة سرية خاصة للجزائر ظلت تذيع حتى انتصار الثورة، وسياسيا رفض عبد الناصر وقف مساعدة الجزائريين بناء على طلب وزير خارجيه فرنسا عام ١٩٥٦ كذلك أعلن عبد الناصر تأييده الكامل لحكومة الجزائر المؤقته والتى تم إعلانها فى ١٩ سبتمبر ١٩٥٨ من القاهره. ورفضت مصر فى أواخر عام ١٩٥٨ إعادة العلاقات مع فرنسا مادامت فرنسا تحارب الثورة الجزائرية.

أما عسكريا فقد قامت مصر بامداد ثورة الجزائر بالأسلحة والمعدات العسكرية.

- جنوب اليمن:

نشبت الثورة فى اليمن الشمالية ضد نظام الإمامة فى ٢٦ سبتمبر ١٩٦٢، ووقع التدخل المصرى العسكرى شبه الفورى المساند لهذه الثورة. ووقفت بريطانيا موقف العداء من الثورة اليمنيه والوجود المصرى فى اليمن، فلم تعترف بالنظام الجمهورى فى اليمن، وأخذت تدعم المعسكر الملكى بتقديم الاسلحة على نحو حذر لتفادى مزيد من المضاعفات فى العلاقات مع مصر واليمن الشمالية. وقد عجلت هذه السياسه البريطانية بالقرار المصرى الخاص بدعم المقاومه المسلحه فى جنوب اليمن ضد الاحتلال البريطانى بالسلاح والتدريب.

وفى ابريل ١٩٦٤ صعدت القيادة المصرية موقفها سياسيا فى سلسلة الخطب التى ألقاها عبد الناصر فى اليمن فى الفترة من ٢٣ - ٢٦ إبريل ١٩٦٤ والتى كان أحد عناصرها الرئيسية الهجوم الشديد على السياسة البريطانية الاستعمارية فى المنطقة واعلان مساندة مصر لأبناء الجنوب فى كفاحهم ضد بريطانيا.

وفى يونيو ١٩٦٤ عقد مؤتمر فى لندن لبحث مستقبل الجنوب العربى حدد فيه عام ١٩٦٨ تاريخا للاستقلال مع استمرار النية فى الحفاظ على قاعدة عدن بعد ذلك التاريخ، إلا أن بريطانيا أعلنت فى ٢٢ فبراير ١٩٦٦ أنها لا تنوى الاحتفاظ بقاعدة عدن عقب استقلالها. وعلى الرغم من ذلك فقد زاد الدعم المصرى للمقاومة المسلحة فى جنوب اليمن. وقد أدت هزيمة يونيه ١٩٦٧ إلى سحب مصر لقواتها من اليمن فى ديسمبر ١٩٦٧ وتم قبيل هذا الانسحاب فى ٢٩ نوفمبر ١٩٦٧ استقلال جنوب اليمن وذلك نتيجة لتصاعد حركة المقاومة المسلحة فيه.

(ب) مصر وقضايا الوحدة فى الوطن العربى:

- الوحدة مع سوريا:

كان لتوجه مصر العربى أثره فى قيام وحدة بين مصر وسوريا فى الفترة من ١٩٥٨ إلى ١٩٦١ وقد كان لموقف مصر الإيجابى من تهديد تركيا لحدود سوريا على حدودها الجنوبية فى أغسطس ١٩٥٧ أثره فى إحداث التقارب بين مصر وسوريا وخاصة عندما قامت مصر بتحريك بعض من وحداتها العسكرية إلى سوريا للوقوف بجانب القوات السورية فى مواجهة القوات التركية. وقد كانت القيمة الحقيقية لهذه الأحداث أنها رجحت كفة القوى التقدمية فى سوريا فى الصراع السياسى الداخلى، وهى تلك القوى التى تتبنى فكرة قيام اتحاد مع مصر فى مواجهة القوى اليمينيه التى كانت تسعى للاتحاد مع العراق.

وفى الفترة التى تلت ذلك تبادلت الدولتان الاتصالات بدءاً بزيارة وفد مصرى مكون من أربعين نائبا

برئاسة أنور السادات لسوريا وحضور مجلس الشعب السورى فى ١٨ نوفمبر ١٩٥٧ والتى دعا فيها مجلس النواب السورى إلى الوحدة ووافق على ذلك مجلس النواب المصرى. وفى ٣١ ديسمبر ١٩٥٧ وصل وفد سورى إلى مصر ردا على الزيارة السابقة للوفد المصرى واجتمع مع عبد الناصر وناقش مسألة الوحدة وردا على ذلك أوفد عبد الناصر اللواء حافظ اسماعيل إلى سوريا كى يجتمع بمجلس القيادة السورى ويناقش معهم الصعوبات والمشكلات التى تواجه الوحدة.

وبعد زيارة حافظ اسماعيل لسوريا وعرض أفكار عبد الناصر دعا صلاح البيطار وزير الخارجية السورى محمود رياض السفير المصرى فى دمشق حينذاك وناقش معه مدى استعداد مصر الجدى لقيام وحدة بين الدولتين، وكان من نتيجة هذا الاجتماع ايفاد وفد عسكرى إلى القاهرة فى ١١ يناير ١٩٥٨ لاقناع عبد الناصر بضرورة قيام الوحدة سواء على المستوى الدولى أو المحلى.

وكان من نتيجة هذه اللقاءات والمناقشات الاتفاق على قيام الوحدة التى أعلنت يوم ١ فبراير ١٩٥٨ وأعلن عن مولد الجمهورية العربية المتحدة وتم الاتفاق على إجراء استفتاء يدعى اليه الشعبان المصرى والسورى على أسس الوحدة وشخص رئيس الجمهورية وأجرى الاستفتاء بالفعل فى ٢١ فبراير وتمت الموافقة على قيام الوحدة وتولى عبد الناصر رئاستها وفى ٥ مارس ١٩٥٨ أعلن الدستور المؤقت للدولة الجديدة وكان يتميز بتركيز شديد للسلطة فى يد رئيس الجمهورية.

إلا أنه سرعان مادبت الخلافات التى أدت فى النهاية إلى حدوث الانفصال فمن ناحية نشب بالتدريج خلاف بين سلطة الوحدة ممثلة فى عبد الناصر وبين حزب البعث وقد تمثل هذا الخلاف فى عدة نقاط منها ما يتعلق بالتعيينات فى الإدارة الحكومية المدنية ورغبة البعثيين فى فرض سيطرتهم على تلك الوظائف. ثم الخلاف حول تشكيل الاتحاد القومى ويمكن رصد هذا الخلاف فى نقطتين الأولى تتعلق بنية تشكيل لجنة حيادية للإشراف على تنظيم الاتحاد القومى فى سوريا وهو الأمر الذى فسره البعثيون على أنه إبعاد لهم، والثانية تتعلق برأى البعث المعارض لفتح عضوية الاتحاد للجميع.

إلى جانب ذلك امتد الخلاف إلى قضايا تتعلق بالسياسة الخارجية وبالذات مواجهة اسرائيل فى موضوع تحويل مجرى نهر الأردن فقد رأى البعث ضرورة التصدى لإسرائيل بقوة لمنعها من تحويل مجرى النهر أما عبد الناصر فقد فرق بين وضعين الأول محاولة إسرائيل تحويل مجرى النهر من المنطقة منزوعة السلاح وهنا وجه تعليمات بالتصدى بالقوة. والثانى أن تحاول إسرائيل تحويل مجرى النيل من داخل أراضيها.

كذلك تفجرت الخلافات فى قضية تطبيق قانون الإصلاح الزراعى. ولم تقتصر تلك الخلافات على حزب البعث إنما امتدت إلى الشيوعيين الذين رفضوا الوحدة منذ قيامها وإن كان بطريقة غير مباشرة، فإن كان الشيوعيون رحبوا بنوع من الارتباط بين سوريا ومصر إلا أنهم لم يقفوا موقف التأييد من

صيغة الوحدة الاندماجية الفورية. ولم يقتصر الخلاف على المدنيين فقط وأنما تعداه إلى العسكريين حيث ساد التذمر فى أوساط الجيش السورى نتيجة للدور المؤثر الذى قام به الضباط المصريون فى الجيش السورى وبالذات فى مستوى القيادة وتمتعهم بامتيازات خاصة.

وامتدت هذه الخلافات أيضا إلى أوساط البرجوازية السورية، وخاصة بعد قرارات يوليه الاشتراكيه التى اعتبرتها البرجوازية السورية ضربا لمصالحها فى مصر، ثم أن التيار الشعبى الذى كان قبلا مساندا للوحدة بدأ يتراجع تدريجيا عن هذه المساندة وقد انعكست هذه المشكلات على تنظيم السلطة التنفيذية فى سنوات الوحدة فى شكل تذبذب واضح بين صيغة الوزارة الواحدة التى تضم وزيرين أحدهما مصرى والأخر سورى لنفس الوزارة ينفرد كل منهما بشئون وزارته فى أحد اقليمى الجمهورية باستثناء عدد قليل من الوزارات كانت السلطة فيها لوزير واحد. وصيغة الوزارة المركزية التى يتفرع عنها مجلسان تنفيذيان لكل منهما رئيس يتولى مجلس شئون أحد الأقليمين.

ونتيجة لهذه الخلافات وإحساس عبد الناصر بوجود فجوة بين الحكم والمواطنين وقع الانفصال فى سبتمبر ١٩٦١ وقد سبق الانفصال حدوث خلاف داخل الوزارة الأخيرة التى شكلت فى اغسطس ١٩٦١ والتى انتهت باستقالة السراج نائب رئيس الجمهورية لشئون الأمن الداخلى قبل الانفصال بستة أيام.

وفى ٥ أكتوبر ١٩٦١ أذاع عبد الناصر بيانا اعترف فيه بالانفصال وأعلن أنه أرسل إلى رئيس وفد الجمهورية العربيه المتحدة الدائم بالأمم المتحدة بألا يقف فى وجه قبول سوريا عضوا فى الأمم المتحدة. كذلك أعلن أن الجمهورية العربية المتحدة لن تقف حائلا دون عضوية سوريا فى الجامعة العربية.

- الاتحاد الهاشمى:

أعلن فى ١٤ فبراير ١٩٥٨ أى بعد إعلان الوحدة بين مصر وسوريا اتفاق الملكين فيصل وحسين ملكى العراق والأردن على قيام اتحاد بينهما وقد اتخذت الجمهورية العربية المتحدة موقفا من هذا الاتحاد عكس الرغبة فى أن يكون تأييدها لسياسية الوحدة العربية شاملا ولكنه من ناحية أخرى تضمن الشك فى نوايا هاتين الدولتين المحافظتين. وانهارت هذه التجربة فى ١٤ يوليه ١٩٥٨ بقيام ثورة العراق.

- اتحاد الدول العربية:

وقعت فى ٨ مارس ١٩٥٨ الاتفاقية المنشئة لاتحاد الدول العربيه. بناء على طلب المملكة المتوكلية اليمنية الانضمام إلى الوحدة المصرية السورية واتخذ هذا الاتحاد شكل الاتحاد الكونفدرالى ونص ميثاقة على تشكيل مجلس أعلى من رؤساء الدول الأعضاء لرسم السياسة العليا للاتحاد فى المسائل السياسية والدفاعية والاقتصادية والثقافية واصدار القوانين اللازمة فى هذا الشأن. إلا أن هذا المجلس لم يجتمع

ولو مرة واحدة، وأدى وقوع الانفصال السورى المصرى إلى تشجيع الإمام أحمد إلى اتجاه التحلل من الارتباط مع مصر وخاصة مع صدور قوانين يوليو الاشتراكية وتعارضها مع نظام الإمامة فى اليمن، وتم إلغاء الاتحاد بين مصر واليمن فى ديسمبر ١٩٦١.

- إتفاق الوحدة الثلاثية:

تم الاتفاق بين مصر وسوريا والعراق على قيام اتحاد ثلاثى ذى طابع فيدرالى فى ١٩٦٣، وقد تضمن الاتفاق المبادئ العامة المتعلقة بتنظيم الدولة الجديدة من النواحى السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وبطريقة تشكيل اجهزة الحكم على المستويات الاتحادية والقطرية وبتوزيع الصلاحيات والعلاقات بينها، كما احتوى على بعض الاحكام الانتقالية والعامه. غير أنه سرعان مادبت الخلافات بين أطراف الاتفاق مما أدى إلى حدوث الانشقاق النهائى قبل وضع الاتفاق موضع التنفيذ.

- تجربة التنسيق مع العراق:

بدأ هذا التنسيق فى مايو ١٩٦٤ وشكل لذلك مجلس رئاسة من جمال عبد الناصر وعبد السلام عارف وضم خمسة اعضاء مصريين وثلاثة عراقيين وعين له امين عام مصرى، وكذلك تضمنت الوزارة المصرية ثلاثة وزراء لشئون الوحدة مع العراق، وكذلك الحال بالنسبة للوزارة العراقية. وفى اكتوبر ١٩٦٤ انشئت قيادة سياسية موحدة من رئيس الجمهوريتين إلا أن هذه التجربة انتهت من الناحية الواقعية بعودة البعث إلى حكم العراق.

- اتحاد الجمهوريات العربية:

فى أعقاب قيام الثورة فى كل من السودان وليبيا فى مايو وسبتمبر ١٩٦٩ اتجهت الأنظار فى كل من الدولتين إلى قيام وحدة مع مصر مما أدى إلى التوصل إلى صيغة ميثاق طرابلس الذى ربط بين الدول الثلاثة وأكد أهمية العمل الموحد بينهم، وفى نوفمبر ١٩٧٠ عقد مؤتمر قمة ثلاثى للرؤساء أنور السادات وجعفر نميرى ومعمر القذافى تم الاتفاق فيه على قيام اتحاد بين الدول الثلاثة، ووقع الرؤساء اتفاقا يشتمل على الخطوط الأساسية التى تنتهجها دول ميثاق طرابلس فى العمل من أجل إقامة الاتحاد، غير أن السودان انسلخ فيما بعد من هذه التجربة. وبدلا من السودان دخلت سوريا شريكا فى التجربة الوحدوية. وقد تمت الخطوة الأولى فى تكوين هذا الاتحاد باعلان بنغازى فى ١٧ إبريل ١٩٧١ وتضمن إعلانا للاتحاد وبيانا بأحكامه الأساسية وقرارا باجراء الاستفتاء على هذه الاحكام فى سبتمبر من نفس العام وأعلن فى ٢٠ أغسطس ١٩٧١ دستور دولة الاتحاد وأجرى الاستفتاء فى أول سبتمبر ١٩٧١ وأعلنت فى اليوم التالى موافقة الشعب فى كل من مصر وسوريا وليبيا بأغلبية ساحقة على الأحكام الأسياسية للاتحاد ودستوره.

وقد تميزت تلك التجربة بأنها أول تجربة وضعت موضع التطبيق بعد إخفاق الوحدة المصرية السورية، غير أن نمو التناقضات السياسية بين الدول الاعضاء أدى إلى إخفاق التجربة. وقد لعب مشروع الوحدة المصرية الليبية دورا هاما فى تدهور العلاقات المصرية الليبية كما نشب الخلاف بين مصر وسوريا بعد حرب أكتوبر ١٩٧٣ وتوقيع مصر لاتفاقية فض الاشتباك الثانى مما أدى إلى عودة رئيس المجلس الوزارى الاتحادى السورى الجنسية إلى بلاده واستقالة الوزراء المصريين من المجلس فى يونيه ١٩٧٧ وإن كان الاتحاد ككيان قانونى مازال قائما حتى الآن.

- محاولة الوحدة الاندماجية بين مصر وليبيا:

كانت الخطوة الأولى لايجاد علاقة متميزه بين مصر وليبيا صدور بيان وحدة التنظيم السياسى فى مصر وليبيا فى ٢٧ مايو ١٩٧٢ فى إطار اتحاد الجمهوريات العربيه ووفقا لهذا البيان تم تشكيل أمانة خاصة تتولى دراسة الخطوات الفعليه لتحقيق وحدة التنظيم السياسى فى البلدين ورفعها إلى رئيسى البلدين تمهيدا لعرضها بعد ذلك على قيادات التنظيم المختصة فى كل من القطرين فى مدة أقصاها شهرين. وبعد مضى الشهرين المحددين فى هذا البيان قام الرئيس السادات بزيارة إلى ليبيا فى الفترة من ٣١ يوليه إلى ٢ أغسطس ١٩٧٢ انتهت إلى الاتفاق على إقامة الوحدة الكاملة بين مصر وليبيا وفقا لخطوات محددة.

وقد اتضح منذ البداية أن ليبيا كانت أكثر اندفاعا من مصر فى السعى لتنفيذ الوحدة. وقد اختلفت القيادتان المصرية والليبية فى صيغة الوحدة وأساليب تنفيذها. كما اختلفتا فى سياسة كل منهما تجاه إسرائيل قبل حرب ٧٣ وبعدها. وكان إتهام السادات للقذافى بالتدخل فى الشئون الداخلية المصرية سببا فى نهاية محاولة الوحدة المصرية - الليبية واستمر تدهور العلاقات حتى وصلت إلى مستوى الاتهام بتدبير أعمال تخريبية فى مصر ثم الصدام العسكرى عام ١٩٧٧.

- محاولة الوحدة الاندماجية بين ليبيا وتونس:

أعلن يوم ١٢ يناير ١٩٧٤ عن قيام الوحدة الاندماجية بين ليبيا وتونس وقيام دولة جديدة باسم الجمهورية العربية الاسلامية، وقد اتخذت مصر موقفا معارضا متحفظا من هذه الوحدة فخلال الفترة من ١٢ إلى ٢٢ يناير لم يصدر أى تصريح رسمى مصرى بشأن هذه الوحدة. وفى ٢٢ يناير عقد الرئيس أنور السادات مؤتمرا صحفيا فى الجزائر اشار فيه إلى توافق موقف مصر مع موقف الجزائر بشأن الوحدة، وكانت الجزائر قد أعلنت فى ١٤ يناير تشككها فى الأسس التى تقوم عليها هذه الوحدة، وفى ٢٤ يناير عقد الرئيس السادات مؤتمرا صحفيا فى المغرب وأوضح أن لمصر بعض التحفظات على الوحدة الليبية التونسية. وقد انتهت هذه المحاولة إلى لا شئ.

- تجربة التكامل بين مصر والسودان:

فى ١١ فبراير ١٩٧٤ صدرت الوثيقة المعروفة باسم «منهاج العمل السياسى التكاملى الاقتصادى بين مصر والسودان». وقد اكدت هذه الوثيقة اتفاق الرئيسين المصرى والسودانى على تعميق وتطوير الروابط بين الشعبين فى كافة المجالات. وفى اليوم التالى صدر بيان مشترك عن محادثات الرئيسين السادات ونميرى نص على تكوين لجنة فنية مشتركة للتخطيط لتنفيذ مشروعات محددة مشتركة بين البلدين. وفى ١٥ يوليو ١٩٧٦ تعززت العلاقة بين النظامين المصرى والسودانى بعقد اتفاقية دفاع مشترك، كما شهد شهر مايو ١٩٧٧ عقد عدد من الاتفاقيات ذات الطابع الوظيفى، وفى أكتوبر من نفس العام عقد مؤتمر مشترك لمجلس الشعب المصرى والسودانى. إلا أنه لم يصل إلى نتائج إيجابية فيما يتعلق بالتكامل. وجاءت زيارة السادات للقدس فى نوفمبر ١٩٧٧ لتضع عقبات جديدة فى مسيرة التكامل.

- مصر والجامعة العربية:

لعبت مصر دورًا هامًا فى انشاء الجامعة العربية مما جعل القاهرة مقرا للجامعة واحتكرت مصر منصب الأمين العام للجامعة منذ نشأتها حتى حدثت الأزمة فى العلاقات بين مصر والجامعة فى أعقاب توقيع معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية فى مارس ١٩٧٩ مما أدى إلى نقل مقر الجامعة إلى تونس واختيار الشاذلى القليبى التونسى الجنسية لهذا المنصب، وقد قامت مصر بعقد العديد من المعاهدات مع بعض الدول العربية وقد تضمنت هذه المعاهدات بصورة أو بأخرى ذات المبادىء التى تتضمنها معاهدة الضمان الجماعى العربى.

وقد تعرضت علاقة مصر بالجامعة العربية لأزمتين حادتين الأولى عندما تقدمت الحكومة السورية بشكوى إلى الجامعة العربية فى يوليو ١٩٦٢ ضد تدخل مصر فى الشئون الداخلية لسوريا وتمثلت الأزمة الثانية فى هذه العلاقة فى زيارة السادات للقدس فى نوفمبر ١٩٧٧ وتصاعدت مع عقد اتفاقيتى كامب ديفيد فى سبتمبر ١٩٧٨ وكان من نتائج هذه الأزمة اتفاق الدول العربية على تعليق عضوية مصر فى الجامعة العربية ونقل مقرها من مصر إلى تونس، وقد استمر هذا الوضع حتى وفاة الرئيس السادات.

(جـ) مصر وقضايا الصراع فى الوطن العربى:

- معركة حلف بغداد:

رفضت القيادة المصرية منذ البداية فكرة ربط الدول العربية، بأحلاف سياسية غربية، إلا أن العراق كان مقتنعا بالاشتراك فى حلف مع الغرب، وقامت مصر بحملة دعائية كبيرة لمنع العراق من

تحقيق نواياه خشية من أن تنضم دول عربية أخرى إلى هذا الحلف، فقد كان تحالف العراق مع تركيا فى إطار حلف بغداد وسيلة لضم دول عربية أخرى إلى هذا التحالف وبذلك تنعزل مصر تماما ولا يكون أمامها خيار سوى الرضوخ. وقد قامت مصر بعدة اتصالات مع الدول العربية دعت إلى عقد مؤتمر فى القاهرة فى ٢٢ يناير ١٩٥٥ لمناقشة هذه المسألة، وقد رفضت العراق الانضمام لهذا المؤتمر إلا أنه تحت ضغط الدول العربية أوفد نورى السعيد رئيس وزراء العراق السابق فاضل الجمالى لتمثيل العراق فى المؤتمر. إلا أن هذا المؤتمر لم يتوصل إلى نتائج جدية. مما أدى إلى الدعوة إلى قيام لجنة رباعية مكونة من رئيسى حكومتى لبنان والأردن ووزير خارجية الأردن وصلاح سالم بزيارة نورى السعيد فى بغداد، إلا أن الوفد أخفق فى لقائه بنورى السعيد فى أحداث أى تغيير فى الموقف.

وتم توقيع الحلف التركى العراقى فى ٢٥ فبراير ١٩٥٥ وعرف باسم حلف بغداد إلا أن عضوية هذا الحلف إنحصرت فى العراق فقط ولم تتعدها إلى بقية الدول العربية، وانتهى الحلف من الناحية الفعلية بانسحاب العراق منه بنشوب الثورة العراقية فى يوليو ١٩٥٨.

- النزاع المصرى السودانى:

نشب النزاع بين مصر والسودان فى فبراير ١٩٥٨ عندما اعلنت السودان عن ادراج منطقتى مجرى وعلبة ضمن الدوائر الانتخابية فى السودان فأرسلت الحكومة المصرية فى أول فبراير ١٩٥٨ مذكرة إلى حكومة السودان تطالب فيها باخراج هذه المناطق من الدوائر الانتخابية السودانية. وبعثت بمذكرة أخرى فى ١٣ فبراير ١٩٥٨ أشارت فيها إلى أن الاستفتاء سيجرى فى مصر قبل الانتخابات السودانيه بستة أيام وأن هذه المنطقة ستدخل فى نطاقه ثم قدمت مذكرة بتاريخ ١٦ فبراير أشارت فيها إلى موعد لجان الاستفتاء التى ستصحبها دورية من قوات الحدود. واعتبرت السودان هذا تدخلا من القوات المصرية وبمثابة عدوان خارجى على سيادة واستقلال السودان. ومع تطور الاحداث قامت السودان بتقديم نسخة من بيان رسمى إلى الامين العام لجامعة الدول العربية وفى ٢٠ فبراير قدمت إليه مذكرة طالبت فيها بالتدخل لحل النزاع كما قدمت شكوى إلى مجلس الأمن بنفس التاريخ طالبت فيها ببذل المساعى الحميدة لتسوية الخلاف، وطالبت بعقد جلسة عاجلة لمجلس الامن لمناقشة التطورات على الحدود بين البلدين وقد أبدى مندوب مصر أمام مجلس الأمن اعتزام حكومته إرجاء تسوية مسألة الحدود إلى ما بعد الانتخابات السودانية. وقد تمت تصفية الخلاف فيما بعد بين الدولتين عندما أبرمت اتفاقية مياه النيل فى ٨ نوفمبر ١٩٥٩.

- مصر والصراع فى لبنان:

أدت الوحدة بين مصر وسوريا ١٩٥٨ إلى حدوث انقسام داخل لبنان، فالبعض يريد الانضمام إلى

الوحدة والبعض الاخر يرفض ذلك. وفى ٨ مايو ١٩٥٨ حدث انفجار داخل لبنان باغتيال أحد الصحفيين اللبنانين المعروفين بولائهم لعبد الناصر مما أدى إلى انتشار الاضطرابات فى مدن لبنان الرئيسية، وفى ١٣ مايو طلب الرئيس كميل شمعون من فرنسا وبريطانيا والولايات المتحدة المساندة والعون ضد العدوان الخارجى الواقع على لبنان كما قدمت لبنان شكوى إلى الأمين العام للجامعة العربية ومجلس الأمن اتهمت فيها الجمهورية العربية المتحدة بالتدخل فى الأراضى اللبنانية. وقد طلبت الجهات المختصة فى الجامعة العربية من مجلس الأمن تأجيل النظر فى الشكوى اللبنانية لحين يتمكن مجلس الجامعة من الفصل فى الخلاف، واجتمع مجلس الجامعة فى دورة غير عادية لمناقشة الموقف فيما بين ٣١ مايو، و٤ يونيه ١٩٥٨ وقرر ضرورة سحب الحكومة اللبنانية شكواها من مجلس الامن والعمل على انهاء الخلاف. إلا أن الحكومة اللبنانية رفضت هذا القرار ولجأت من جديد إلى مجلس الامن الذى أقر بتكوين لجنة مراقبين تعمل فى لبنان للتثبت من صحة شكواها. وقدم المراقبون تقريرا أكدوا فيه أنهم لم يلمسوا أى تدخل فى لبنان، وبقيام الثورة العراقية خشى كميل شمعون مما قد يترتب على ذلك من نتائج فطلب من الولايات المتحدة التدخل العسكرى وبالتالى تحول الاهتمام من تدخل الجمهورية العربية المتحدة فى الشئون اللبنانية إلى مسألة الوجود العسكرى الأمريكى فى لبنان. ومع تطور الأحداث اتفقت الولايات المتحدة مع عبد الناصر على انتخاب فؤاد شهاب قائد الجيش اللبنانى رئيسا جديدا للبنان بدلا من كميل شمعون الذى انتهت مدة رئاسته وانتخب بالفعل فى ٢٣ سبتمبر ١٩٥٨ وفى ٢٥ أكتوبر انسحبت القوات الامريكيه من الأراضى اللبنانية. وفى ١٦ نوفمبر ١٩٥٨ أبلغت الحكومة اللبنانيه مجلس الأمن أنها استأنفت علاقاتها الودية والأخوية مع مصر وطلبت شطب شكواها.

- النزاع مع العراق (١٩٥٨ - ١٩٥٩)

كانت مصر من أول الدول العربية تأييدا لثورة العراق فى ١٤ يوليو ١٩٥٨ وقد أيد عبد الناصر قادة الثورة العراقية ماديا ومعنويا. إلا أن هذه العلاقات الوثيقة بين مصر والعراق تدهورت سريعًا عندما حدث خلاف داخل القيادة العراقية حول الوحدة مع الجمهورية العربية المتحدة فبينما رأى عبد الكريم قاسم ضرورة عدم الاندفاع فى الوحدة رأى عبد السلام عارف ضرورة الاسراع فى هذه الوحدة وبالطبع وقفت مصر فى هذا الخلاف بجانب عبد السلام عارف وقد أنهى الصراع بينهما لصالح عبد الكريم قاسم وقد أدت تطورات هذا الموقف إلى توتر العلاقات بين العراق والجمهورية العربية المتحدة وخاصة بعد اعتقال عبد السلام عارف وتقديمه للمحاكمة فى ٢٧ نوفمبر ١٩٥٨.

وفى فبراير ١٩٥٩ حدث ما يشبه الانهيار فى مجلس الوزراء العراقى باستقالة ستة من الوزراء لاختلافهم مع قاسم على سياسته الخارجية وعلى نشاط بعض الصحف العراقية الشيوعية المعادى لعبدالناصر. وفى مارس ١٩٥٩ قامت مصر بالتدخل غير المباشر لمساندة حركة الشواف (قائد لواء

الموصل) ضد عبد الكريم قاسم إلا أنه سرعان ما تبين سيطرة قاسم سيطرة كاملة على الموقف مما أدى إلى تدهور الموقف بين البلدين وأصدر عبد الكريم قاسم قرارًا بإبعاد الملحق العسكرى المصرى ومستشارا بالسفارة المصرية واثنين من الموظفين الإداريين خلال ١٢ ساعة، واستمرت الحملات الدعائية المتبادلة بين البلدين ولم تتحسن العلاقات بين مصر والعراق إلا بعد سقوط عبد الكريم قاسم فى ٨ فبراير ١٩٦٣.

- النزاع مع سوريا (١٩٦١ - ١٩٦٣)

عقب انفصال سوريا عن الجمهورية العربية المتحدة عملت الدولتان على تخفيف حدة التوتر بينهما إلا أن العلاقات بينهما تعرضت لتدهور حاد وصل قمته بتقديم سوريا شكوى ضد الجمهورية العربية المتحدة إلى الجامعة العربية فى أغسطس ١٩٦٢. وقبل ذلك كانت سوريا قد تراجعت عن نواياها بشأن اعادة الوحدة مع مصر وشرعت فى حملة اعتقالات للعناصر المعروفة بموالاتها لعبد الناصر، وبدأت سلسلة من انفجارات القنابل فى كثير من المدن السورية ولذلك تقدمت سوريا فى ١٩ اغسطس ١٩٦٢ بشكواها طالبة انعقاد مجلس الجامعة لبحث الموقف الناجم عن الأقوال والأفعال التى يقوم بها ويدفع إليها جمال عبد الناصر والتى تشكل اعتداء صريحا على سيادة سوريا، واجتمع المجلس فى شتورا بلبنان فى ٢٢ أغسطس ١٩٦٢ ووصلت المناقشات بين ممثلى الجمهورية العربية المتحدة وسوريا إلى مستوى كبير من الحدة والعنف حتى هدد رئيس وفد الجمهورية العربية المتحدة الاجتماع الثامن للجلسة الطارئة بالانسحاب مالم ينظر المجلس فى أمر الأكاذيب التى تروجها سوريا، وأعقب ذلك انسحاب الوفد. وقد استمر هذا التدهور الحاد فى العلاقات حتى ٨ مارس ١٩٦٣ عندما أطيح بنظام الحكم السورى وتم الاعتراف بالنظام الجديد من جانب الجمهورية العربيةِ المتحدة فى ٩ مارس.

- الصراع فى اليمن (١٩٦٢ - ١٩٦٧)

دعمت الجمهورية العربيه المتحدة الثورة اليمنية التى نشبت فى ٢٦ سبتمبر ١٩٦٢ وذلك عن طريق الحملات الدعائية المعادية لنظام الإمامة وتقديم الأسلحة وخدمات التدريب لها قبل نشوب الثورة، وفى أعقاب نشوب الثورة قامت بتقديم تدعيم عسكرى مباشر للثوار وقد كان تصورها أن المسألة لن تحتاج الا إلى دعم رمزى غير أن هذا الدعم زاد وزادت حدة التصعيد العسكرى فى اليمن. وقامت القوات المصرية فى فبراير ١٩٦٣ بهجوم شامل استطاعت به أن تسيطر على كافة القطاعات الهامة فى اليمن، إلا أن طبيعة الحدود بين اليمن الشمالى وكل من السعودية وجنوب اليمن الخاضع للاحتلال البريطانى فى ذلك الوقت جعلت الحديث عن أى انتصار نهائى حاسم أمرا شبه مستحيل. وفى أعقاب هذا الانتصار العسكرى المصرى تم التوصل فى ابريل ١٩٦٣ إلى اتفاق لفض الاشتباك مع السعودية وكان أساس الاتفاق هو توقف السعودية عن مساندة الملكيين ومنعها لهم من استخدام أراضيها والتزام الجمهورية

العربيه المتحدة بالانسحاب من اليمن على مراحل وفى اسرع وقت ممكن وانشاء منطقة منزوعة السلاح على جانبى الحدود بين اليمن والسعودية، غير أن تنفيذ هذه الاتفاقية قد اخفق.

وتلت ذلك مرحلة سعت فيها القيادة المصرية التى تسوية سياسية للصراع اليمنى فى اطار الالتزام بحماية الثورة اليمنية، وقد تبلورت تلك المساعى بالوصول إلى اتفاق اركويت فى أكتوبر ١٩٦٤ ووقعه الملكيون والجمهوريون. وقد اعترف هذا الاتفاق بوجود طرفين فى الصراع اليمنى ونص على وقف اطلاق النار فى ٨ نوفمبر ١٩٦٤ ولم ينفذ من هذا الاتفاق سوى وقف اطلاق النار ثم تم التوصل إلى اتفاقية جدة التى عقدت فى اغسطس ١٩٦٥ بين الجمهورية العربية المتحدة والسعودية ونصت على ان يقرر الشعب اليمنى الحكم الذى يرتضيه لنفسه فى استفتاء شعبى فى موعد أقصاه ٢٣ نوفمبر ١٩٦٦. وتشكيل مؤتمر انتقالى من خمسين عضوا يمثلون جميع القوى الوطنية للشعب اليمنى يتولى تقرير طريقة الحكم حتى الاستفتاء. وتقوم السعودية بايقاف عمليات المساعدة العسكرية بجميع انواعها واستخدام اراضيها للعمل ضد اليمن، كما تقوم الجمهورية العربيه المتحدة بسحب كافة قواتها من اليمن فى ظرف عشرة شهور ابتداء من ٢٣ نوفمبر ١٩٦٥. وتشكيل لجنة سلام مشتركة من الجانبين تراقب وقف اطلاق النار وتتعاون الجمهورية العربية المتحدة والسعودية فى العمل على تنفيذ الاتفاقية وقد سارت الاتفاقيه شوطا كبيرا الا أنها اصطدمت بالتعارض بين أهداف الجمهوريين والملكيين اليمنيين. وبدأت مرحلة جديدة من المواجهه بين الجمهورية العربيه المتحدة والسعودية فى اعقاب دعوة الملك فيصل لعقد قمة إسلاميه فى أواخر ١٩٦٥ وأوائل ١٩٦٦. وقد نظر عبد الناصر إلى هذه الحملة باعتبارها حلقه جديدة من سلسلة محاولات ربط المنطقة بالأحلاف الغربية. واعلن عبد الناصر فى فبراير ١٩٦٦ أن قواته باقية فى اليمن، وخاصة بعد اعلان بريطانيا فجأة فى ٢٢ فبراير ١٩٦٦ عن انهم لن يغادروا جنوب اليمن مع حلول عام ١٩٦٨.

إلا أن هزيمة يونية ١٩٦٧ استوجبت ضرورة عودة القوات المصرية إلى بلادها، وقد توصلت الجمهورية العربية المتحدة والسعودية إلى اتفاقية الخرطوم التى نصت على تكوين لجنة ثلاثيه يعهد اليها بمعالجة المشكلة اليمنيه. وقد اتمت القوات المصرية انسحابها من اليمن فى ٨ ديسمبر ١٩٦٧.

٢ - مصر وفلسطين

يمكن تقسيم الفترة من ١٩٥٢ - ١٩٨١ فى علاقة مصر بفلسطين إلى المراحل التالية:

رفضت مصر منذ البداية قرار الامم المتحدة بتقسيم فلسطين عام ١٩٤٧، والذى انشئت اسرائيل وفقا له. كذلك قامت باصدار العديد من القوانين نظمت بمقتضاها علاقة الحرب بينها وبين اسرائيل وفقا

لقواعد القانون الدولى العام منذ عام ١٩٤٨. وعندما قامت ثورة يوليو ١٩٥٢ لم تكن المواجهة العسكرية مع اسرائيل فى المرتبة الأولى من سلم الأولويات لدى قادة الثورة، وقد اشارت بعض المصادر إلى أنه حدثت اتصالات من جانب اسرائيل بمسئولين مصريين عن طريق وسيط خلال عامى ١٩٥٣-١٩٥٤ للتوصل إلى تسوية من شروطها قيام إسرائيل بدفع تعويضات إلى اللاجئين واجراء بعض التغيرات على الحدود المصرية الاسرائيلية. غير أنه يلاحظ أن القيادة المصرية لم تتهاون فى الموقف المضاد لاسرائيل. وذلك يتضح من أصدارها لوائح جديدة فى عام ١٩٥٣ تقضى بتشديد الحصار ضد استخدام اسرائيل لمضيق تيران وقناة السويس.

وعلى صعيد آخر استمرت اسرائيل فى محاولات جذب مصر إلى ميدان التسوية. ففى ٢٠ يونيه ١٩٥٤ ألقى موسى شاريت رئيس وزراء اسرائيل فى ذلك الوقت خطابا فى الكنيست تضمن الدعوة إلى عقد صلح فى اطار مشروع جونستون واعدا مصر بالحق فى المرور عبر النقب إذا أرادت، كما أوضح أن أول خطوة للسلام هى حرية مرور السفن الأسرائيلية فى قناة السويس والذى كان يريد أن تنص عليه اتفاقية الجلاء، ولكن ذلك لم يحدث فأرسلت فى نوفمبر عام ١٩٥٤ السفينة «بات جاليم» لتحاول المرور فى قناة السويس فطاردتها القوات المصرية ومما زاد حدة التوتر العسكرى بين مصر واسرائيل اكتشاف شبكة الجواسيس الاسرائيلية التى حاولت فى منتصف عام ١٩٥٤ القاء قنابل ومتفجرات فى السفارة الامريكية فى القاهرة بهدف أحداث توتر فى العلاقة بين مصر وامريكا ومصر وبريطانيا وهى ما سميت «بفضيحة لافون» إلا أنه لم يقتصر الأمر على ذلك ففى ٢٨ فبراير ١٩٥٥ قامت فصيلتان من القوات الأسرائيلية باجتياز الهدنة شرقى غزة وتوغلت إحداهما إلى مسافة اكثر من ٣ كم داخل القطاع وهاجمت معسكرا مصريا فدمرته. بينما توغلت الأخرى إلى مسافة ٩ كم جنوبى غزة فوضعت متفجرات فى طريق النجدات رفح مما أسفر عن العديد من الخسائر. وقد كان الغرض من هذه الغارة إجبار القيادة المصرية على التوصل إلى تسوية سلمية وفقا للشروط الاسرائيلية وكانت هذه الغارة مقدمة لسلسلة طويلة من حوادث العنف بين مصر واسرائيل حيث سمح عبد الناصر بعدها للفدائيين بالانطلاق من قطاع غزة إلى داخل اسرائيل. وبدأ تنظيم العمليات الفدائية منذ أبريل ١٩٥٥. وقد أدرك عبد الناصر بعد هذه الغارة ضرورة اعطاء الأولوية لبناء القدرة العسكرية لمواجهة الاعتداءات المحتملة بعد أن كانت الأولوية للبناء الاقتصادى والاجتماعى. وفى منتصف ابريل ١٩٥٥ اقترح الاسرائيليون أن يعقد مؤتمر على مستوى عال بينهم وبين المصريين لمناقشة سبل تحسين الموقف بين الجانبين عند قطاع غزة، ولكن مصر رفضت ذلك حتى تفوت على اسرائيل فرصة اضفاء الصفة الدبلوماسية والتفاوض المباشر على هذه المباحثات. وفى ٣٠ مايو حدثت اشتباكات على جبهة طويلة من الحدود بين الجانبين مما أدى إلى استدعاء وزارة الخارجية الإسرائيلية للجنرال بيرنز حيث تم ابلاغه أن شاريت يهدد باحتلال غزه إذا لم تمتنع مصر عن استفزازتها ثم توجه بيرنز إلى القاهرة حيث التقى بعبد الناصر وطرح عليه عدة

مقترحات لتخفيف حدة التوتر منها تشكيل دوريات مشتركه ولكن عبد الناصر طرح عليه فكرة انشاء منطقة محايدة على طول جانبى خط الهدنة بين مصر واسرائيل بعرض كيلو متر واحد، وقد تتابعت فى هذه الفترة تصريحات اسرائيلية استفزازية وتعثرت المحادثات العسكرية بين مصر واسرائيل، ثم حدثت اشتباكات فى ٢٢ أغسطس ١٩٥٥ قرب الكيلو ٩٥ وتبع ذلك توالى الاشتباكات على خط الهدنة لمدة عدة أيام دون أن يتمكن المراقبون الدوليون من تحديد مسئولية البدء فى اطلاق النار. وفى ليلة ٣١ أغسطس - ١ سبتمبر وقعت غارة اسرائيلية «انتقامية جديدة، حيث توغلت قوة مدرعة لمسافة ٦ كم فى الأراضى المصرية حتى نقطة البوليس فى خان يونس. ثم تحول الصراع المسلح بين الجانبين إلى منطقة العوجة المنزوعة السلاح. وفى ١٢ سبتمبر ١٩٥٥ قامت مصر بتوسيع نطاق الحصار المفروض على اسرائيل فى مضايق إيلات مما أدى إلى قيام القوات الاسرائيلية باحتلال منطقة العوجة المنزوعة السلاح مرة أخرى بعد أن انسحبت عنها من قبل. وقد كان هذا العدوان الاسرائيلى الأخير أحد الاسباب الرئيسية التى عجلت باتخاذ قرار عقد صفقة الأسلحة التشيكيه فى ٢٧ سبتمبر ١٩٥٥. وقابلت اسرائيل ذلك باعتباره تهديدا لخططها التوسعية فقامت بمضاعفة مشترياتها من الأسلحة والتخطيط لشن حرب وقائية ضد مصر. وفى ٢٨ أكتوبر ١٩٥٥ قامت القوات الاسرائيلية بمهاجمة منطقة حراسة مكافحة التهريب التابعة لسلاح الحدود المصرى فى الكونتيلة بالقرب من خليج العقبة. وفى ٢ نوفمبر ١٩٥٥ هدد بن جوريون بشن الحرب على مصر وتأكيدا لمصداقية هذا التهديد تحركت قوة اسرائيلية قوامها ثلاثة كتائب فى اتجاه منطقة الصبحه على الحدود المصرية وتلاحمت مع القوات المصرية فى تلك المنطقة. وجاء تطور الأحداث فى النصف الثانى لعام ١٩٥٦ ليقدم الوقت المناسب للحكومه الاسرائيلية بشن الهجوم على مصر بفضل عاملين رئيسين: الأول تسلم اسرائيل كميات ضخمة من الأسلحة الفرنسية الحديثة والثانى العدوان الثلاثى على مصر عام ١٩٥٦.

(أ) حرب السويس:

بدأ العدوان الثلاثى على مصر فى ٢٩ أكتوبر ١٩٥٦ بهجوم إسرائيلى على حدود مصر وهاجمت قواتها الكونتلة ورأس النقب وأبو عجيلة ورفح، وفى اليوم التالى وجهت بريطانيا وفرنسا إنذارا إلى مصر وإسرائيل طالبت فيه الدولتان بايقاف جميع الأعمال الحربية وسحب جميع القوات العسكرية إلى مسافة ١٠ أميال من قناة السويس، وأن تقبل مصر احتلال القوات البريطانية والفرنسية للمواقع الرئيسية فى بورسعيد والاسماعيلية والسويس وإذا لم تتسلم الدولتان الجواب فى الوقت المحدد فإنهما ستتدخلان بالقدر الذى تريانه ضروريا لضمان إجابة مطالبهما. وقد رفضت مصر الإنذار وتقدمت القوات الفرنسية والانجليزية تجاه شواطىء بورسعيد واشتبكت القوات الإسرائيلية مع القوات المصرية فى سيناء الشرقية، إلا أن القيادة المصرية أصدرت أوامرها إلى القوات المصرية بوقف كافة التحركات إلى سيناء والاستعداد للانتقال إلى غرب القناة بمجرد صدور التعليمات بذلك. وبدأت القوات البريطانية

والفرنسية فى إلقاء القنابل على مدن القناة مما أدى بالقيادة المصرية إلى إصدار أوامرها بتوحيد الجبهة المصرية، ورغم قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة فى ٢ نوفمبر ١٩٥٦ بوقف إطلاق النار وانسحاب القوات المعتدية من الأراضى المصرية، فإن قوات العدوان لم توقف إطلاق النار إلا فى يوم ٧ نوفمبر ١٩٥٦ بعد أن تمكنت من احتلال بورسعيد. وتحت ضغط أمريكا على فرنسا وبريطانيا انسحبت قوات هاتين الدولتين تماما بتاريخ ٢٣ ديسمبر ١٩٥٦. إلا أن إسرائيل رفضت الانسحاب من غزة ورفح وشرم الشيخ وجزيرتى تيران وصنافير ومنطقة ساحلية بطول خليج العقبة، وسحبت قواتها من سيناء عدا هذه المناطق. ولم تنسحب من هذه المناطق إلا بحصولها على خطاب ضمان أمريكى فى ١١ فبراير ١٩٥٧ تضمن أن مضيق تيران وخليج العقبة هما من وجهة نظر أمريكا مياه دولية إلى أن تقرر هيئة قضائية عكس ذلك وأن الولايات المتحدة سوف تمارس حقها فى الانتفاع بهذه المياه، وقد انسحبت القوات الإسرائيلية بالفعل من غزة وشرم الشيخ يوم ٦ مارس ١٩٥٧ بعد أن نجحت فى فتح مضايق تيران أمام الملاحة الإسرائيلية تحت حماية قوات الطوارىء الدولية.

(ب) مصر وفلسطين من ١٩٥٧ - إلى ١٩٦٧:

اتسمت الجبهة المصرية الإسرائيلية فى الفترة من ١٩٥٧ حتى أوائل مايو ١٩٦٧ بالهدوء والاستقرار بصفة عامة باستثناء بعض التوترات أهمها تحريك مصر لثلاث فرق إحداها مدرعة إلى سيناء فى ١٨ فبراير ١٩٦٠ لردع القوات الإسرائيلية من شن هجوم ضد سوريا. وقد استغل عبد الناصر هذا الهدوء والاستقرار على الجبهة المصرية مع إسرائيل فى تنمية وتعبئة القدرات المصرية والعربية للمواجهة الشاملة. وقد شهدت تلك المرحلة أيضا دورا لمصر فى إحياء الكيان الفلسطينى ليقف على قدم المساواة فى مواجهة الكيان الاسرائيلى. وكانت الخطوة الكبرى لمصر فى هذا المجال دعوة مصر إلى عقد مؤتمر قمة عربى لبحث العمل القومى الموحد لتحرير فلسطين فى ١٩٦٣/١٢/٢٣، وتم افتتاح المؤتمر فى القاهرة فى ١٩٦٤/١/١٣ بحضور جميع رؤساء وملوك الدول العربية باستثناء ليبيا التى مثلها ولى العهد ورئيس وزرائها، ولبنان الذى مثله رئيس وزرائه كما حضر أحمد الشقيرى ممثلا لفلسطين وكان من أهم قرارات المؤتمر تعيين الفريق على عامر رئيس هيئة أركان حرب القوات المسلحة المصرية قائدا عاما للجيش العربى الموحد وتخويل أحمد الشقيرى الاتصال بالدول العربية الأعضاء فى الجامعة ليبحث معهم الطريقة المثلى لتنظيم شعب فلسطين وذلك تمهيدا لاتخاذ الاجراءات الكفيلة بهذا التنظيم.

وفى ١٩٦٤/٥/٢٨ عقد المؤتمر الوطنى الفلسطينى فى القدس حيث أقر الميثاق الوطنى الفلسطينى وتأسيس منظمة التحرير الفلسطينية. وفى أثناء عقد مؤتمر القمة العربى الثانى فى الاسكندرية فى الفترة من ٥ إلى ١٩٦٤/٩/١١ تم الاتفاق على إنشاء جيش التحرير الفلسطينى وأبدى عبد الناصر استعداده لوضع قطاع غزة وسيناء تحت تصرف هذا الجيش، وقد بدأت أولى عملياته العسكرية ضد إسرائيل فى أول يناير ١٩٦٥.

(جـ) حرب سنة ١٩٦٧:

بدأ تأزم الموقف على الجبهة المصرية مع إسرائيل منذ ١٢ مايو ١٩٦٧ مع التهديدات الإسرائيلية المتكررة باحتلال دمشق لاسقاط حكومتها ومع المعلومات التى وردت للقيادة المصرية عن وجود حشود عسكرية إسرائيلية ضخمة على الحدود مع سوريا. وعلى أثر ذلك أتخذت مصر مجموعة قرارات منها تلك الخاصة برفع درجة استعداد القوات الجوية إلى الدرجة القصوى وإعلان حالة الطوارىء وتعبئة قوات النسق الأول فى سيناء ووضع خطط لعمليات تعرضية محدودة على أهداف داخل إسرائيل. وكان الهدف من هذه التحركات المصرية ردع إسرائيل ومنعها من الهجوم على سوريا، ثم طلبت مصر سحب قوات الطوارىء الدولية من نقاط التفتيش على خط الحدود مع إسرائيل فأجاب السكرتير العام للأمم المتحدة بأن قوة الطوارىء الدولية تشكل كيانا واحدا متكاملا فإما أن تسحب بالكامل أو تبقى بالكامل، وهنا فضلت مصر السحب الكامل لقوة الطوارىء وهو ما وافق عليه السكرتير العام للأمم المتحدة فى ١٩ مايو ١٩٦٧، وتوالت القرارات المصرية بدعوة الاحتياطى إلى الخدمة العسكرية وإغلاق خليج العقبة أمام الملاحة الإسرائيلية. ومنذ ٢٣ مايو ١٩٦٧ عمدت مصر إلى سلوك مختلط تصعيدى فى بعض الأحيان ويعمل على التهدئة وتخفيف حدة الأزمة فى تصرفات أخرى. وقد أعلن عبد الناصر فى ذلك الوقت أنه لن يبدأ الضربة الأولى. وفى صباح ٥ يونيو ١٩٦٧ قامت إسرائيل بتدمير السلاح الجوى المصرى، تلا ذلك زحف القوات البرية الإسرائيلية فى اتجاه سيناء على ثلاثة محاور. وبعد المعارك الرئيسية الأولية استطاعت القوات الإسرائيلية هزيمة الجيش المصرى وإحتلال شرم الشيخ ووصلت إلى الضفة الشرقية للقناة فى ٩ يونية وإنتهت الحرب فى ١٠ يونية بعد أن احتلت إسرائيل غزة والضفة الغربية وسيناء والجولان.

(د) مصر وفلسطين يوليو ١٩٧٦ - أكتوبر ١٩٧٣:

تركزت جهود مصر فى تلك الفترة فى العمل على تصفية آثار العدوان. وذلك بالطرق التالية:

- الميدان الدبلوماسى:

تركزت جهود التسوية السلمية بعد الحرب حول قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٦٧. وقد أعلنت مصر قبولها لهذا القرار على أساس الانسحاب الإسرائيلى من جميع الأراضى المحتلة ورفض أسلوب المفاوضات المباشرة. وفى نفس الإطار قبلت مصر مبادرة روجرز وزير الخارجية الأمريكى التى طرحها فى ٢٥ يونيو ١٩٧٠ ووافقت إسرائيل أيضا عليها وتم الاتفاق على وقف إطلاق النار ابتداء من ٧ أغسطس ١٩٧٠ لمدة ٩٠ يوما وبدأت محادثات السلام بين مصر وإسرائيل والأردن فى الأمم المتحدة

فى ٢٤ أغسطس ١٩٧٠ - إلا أن إسرائيل اتهمت مصر بخرق وقف إطلاق النار وأيدتها وزارة الخارجية الأمريكية، وعلى أثر ذلك توقفت المحادثات الجارية تحت إشراف يارنج.

وبعد وفاة عبد الناصر فى ٢٨ سبتمبر ١٩٧٠ ومجيء السادات حاولت مصر تنشيط جهود التسوية السلمية وأخذ زمام المبادرة فطرح الرئيس السادات خلال خطابه أمام مجلس الأمة فى ٤ فبراير ١٩٧١ مبادرة تضمنت قبول مصر استمرار وقف إطلاق النار حتى ٧ مارس ١٩٧١ بشرط أن يتخلل ذلك تقدم حقيقى يتضمن قيام إسرائيل بانسحاب جزئى على الشاطيء الشرقى لقناة السويس، وذلك كمرحلة أولى على طريق جدول زمنى يتم بعد ذلك وضعه لتنفيذ بقية بنود قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢، وفى مقابل ذلك فإن مصر على استعداد للبدء فوراً فى تطهير مجرى قناة السويس وإعادة فتحها للملاحة العالمية ونتيجة لعدم تجاوب إسرائيل مع مبادرة السادات فقد أعلن فى ٧ مارس عدم التزام مصر بوقف إطلاق النار.

- الميدان العسكرى:

أخذت مصر فى أعقاب هزيمة يونية فى إعادة بناء القدرة العسكرية لها وفى نفس الوقت عملت إسرائيل على استغلال ضعف القوات المصرية فى أعقاب الهزيمة لتحقيق مزيد من المكاسب التوسعية فتكررت حوادث الاشتباك بين القوتين على جبهة قناة السويس مما أدى إلى تعيين مراقبين دوليين للهدنة على جانبى القناة، وقد بدأوا أعمالهم فى ١٧ يوليو ١٩٦٧ وهو ما لم يمنع تجدد الاشتباكات. وفى ٢١ أكتوبر ١٩٦٧ تمكنت زوارق الطوربيد المصرية من إغراق المدمرة الإسرائيلية ايلات وانتقاما لهذه الضربة قامت إسرائيل فى ٢٤ أكتوبر ١٩٦٧ بقصف ميناء السويس ومعامل البترول فيها.

على أن أخطر الاشتباكات العسكريين بين الطرفين كانت فيما بين ٢٨ سبتمبر ١٩٦٨ و٧ أغسطس ١٩٧٠ وهى ما تعرف باسم حرب الاستنزاف.

(هـ) مصر ومنظمة التحرير الفلسطينية:

لعبت مصر دورا رئيسيا فى التأكيد على الشخصية الفلسطينية وفى مساندة منظمة التحرير، فقد أكدت الدبلوماسية المصرية على البعد الفلسطينى فى القضية العربية وسعت إلى تلافى أوجه النقص فى قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٦٧، باعتباره القضية الفلسطينية قضية لاجئين فأصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة فى عام ١٩٧٠ أول قرار ينص على حق الشعب الفلسطينى فى تقرير مصيره، إلا أن العلاقة بين مصر ومنظمة التحرير الفسلطينية قد طرأ عليها بعض التوتر فى صيف ١٩٧٠ أثر قبول مصر لمبادرة روجرز، وهو ما نددت به المنظمة، وخاصة فصائلها المتشددة. وفى سبيل تخفيف حدة التوتر هذه اجتمع فاروق قدومى عضو قيادة منظمة فتح وعضو اللجنة المركزية لمنظمة التحرير مع محمد

حسنين هيكل وزير الارشاد القومى فى ٢٩ يوليو ١٩٧٠، وقد حقق إجتماعهما بعض التقدم بالنسبة لتسوية الأزمة. وحينما وقعت المصادمات بين السلطات الأردنية وقوات المنظمة بعث عبد الناصر ببرقية إلى الملك حسين عبر فيها عن قلقه إزاء هذه الحوادث وأمله فى أن يتوقف إطلاق النار بين الطرفين (بالاشتراك مع القذافى) وحينما تأزمت الحوادث فى الأردن أرسل عبد الناصر رئيس الأركان المصرى آنذاك إلى عمان للتوسط فى حل النزاع بين الأردن والمنظمة. ثم عقد مؤتمر قمة عربى محدود فى القاهرة تم فيه توقيع ما عرف باتفاق القاهرة لتنظيم العلاقة بين الأردن والمنظمة.

وبوفاة عبد الناصر واصل السادات الجهود للدفاع عن المقاومة الفلسطينية ضد محاولات تصفيتها فى الأردن عام ١٩٧١، فقد رفضت مصر اعتماد أوراق السفير الأردنى الجديد بينما تعمل الأردن ضد الفدائيين. وفى ٢٨ يونية ١٩٧١ قام د. حسن صبرى الخولى الممثل الشخصى للسادات بالاشتراك مع وزير الدولة للشئون الخارجية السعودى بمحاولة الوساطة بين المقاومة والأردن. وفى ٦ أبريل ١٩٧٢ أعلن السادات قطع مصر لعلاقاتها مع الأردن بعد أن قدمت الأردن مشروع المملكة العربية المتحدة فى ١٥ مارس سنة ١٩٧٢.

وفى ٢٨ سبتمبر ١٩٧٢ طرح السادات فكرة تشكيل حكومة فلسطينية فى المنفى. وفى مناقشات مجلس الأمن حول أزمة الشرق الأوسط طالب د. محمد حسن الزيات وزير الخارجية المصرى فى ١٦ يونية ١٩٧٣ بوجوب احترام حقوق الشعب الفلسطينى مؤكدا أنه يقع على مجلس الأمن الذى اعترف بإسرائيل إلتزام مماثل بالاعتراف بالفلسطينيين بحقهم فى العيش فى سلام داخل حدود آمنة ويعترف بها.

(و) حرب أكتوبر ١٩٧٣:

صدر قرار القائد العام للقوات المسلحة فى السادس من أكتوبر بخوض الحرب مع إسرائيل. وقد مرت المعارك على الجبهة المصرية بخمس مراحل متميزة هى:

* مرحلة عبور القناة وتحطيم خط بارليف.
* مرحلة الحفاظ على الجسور القائمة عبر القناة.
* مرحلة توسيع رؤوس الجسور وصد الهجمات المعاكسة.
* مرحلة التقدم باتجاه الشرق.
* مرحلة التسلل الإسرائيلى.

وفى يوم ١٦ اكتوبر ١٩٧٣ أعلن الرئيس السادات أمام مجلس الشعب مشروعا للتسوية السلمية على اساس الالتزام بقرارات الامم المتحدة وانسحاب القوات الاسرائيلية الى خطوط ما قبل يونيه ١٩٦٧ وحضور مؤتمر سلام دولى فى الأمم المتحدة فور اتمام الانسحاب. ثم فتح القناة أمام الملاحة

الدولية. ونتيجة لثغرة الدفرسوار وافقت مصر على قرار مجلس الأمن رقم ٣٣٨ فى ٢٢ اكتوبر الذى دعا الى وقف اطلاق النار وأن تبدأ المفاوضات فورا تحت الاشراف الملائم بهدف اقامة سلام عادل ودائم فى الشرق الاوسط. وازاء عدم احترام اسرائيل لقرار وقف إطلاق النار صدر قرار الامم المتحدة بارسال مراقبين دوليين لمدة ستة أشهر تتجدد بناء على قرار من مجلس الامن وتم توقيع بيان وقف اطلاق النار بين مصر واسرائيل يوم ١٩٧٣/١١/١٠ بعد محادثات عند الكيلو ١٠١.

(ز) مصر وفلسطين ١٩٧٣ - ١٩٧٧:

(أ) جهود التسوية السلمية: تمشيا مع جهود حل الصراع العربى الاسرائيلى سلميا، ثم عقد مؤتمر جنيف فى ٢٢،٢١ ديسمبر ١٩٧٣ بحضور وزراء خارجية مصر والاردن واسرائيل وامريكا والاتحاد السوفيتى وامتناع سوريا عن الحضور وأعلنت فيه مصر تمسكها بأساسيات السلام ولتخفيف التوتر على الجبهة تم عقد اتفاقية فض الاشتباك الاول فى ١٨ يناير ١٩٧٤. وفى ١٩٧٥/٩/١ تم عقد الاتفاقية الثانية لفض الاشتباك فى سيناء بين مصر واسرائيل، وقد ركزت الدبلوماسية المصرية جهودها نحو استئناف مؤتمر جنيف للسلام فى الشرق الاوسط بمشاركة منظمة التحرير الفلسطينية واتفقت فى هذا مع الجهود السورية ولكن نتيجة الاختلاف حول مسألة التمثيل الفلسطينى فى المؤتمر فشلت جهود انعقاده.

(ب) مصر ومنظمة التحرير الفلسطينية:كان من نتائج حرب اكتوبر تعاظم التأييد الدولى للقضية العربية والقضية الفلسطينية وخاصة الاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية. وقد اتجهت الدبلوماسية المصرية إلى التأكيد على ذلك من خلال التأكيد على ان منظمة التحرير هى الممثل الشرعى الوحيد للشعب الفلسطينى، وقد استطاعت الدبلوماسية المصرية أن تحصل على هذا الاعتراف من الدول العربية وفقا لقرار مؤتمر الرباط فى اكتوبر ١٩٧٤. وساندت مصر قرار الجمعية العامة للامم المتحدة الخاص بدعوة منظمة التحرير للاشتراك فى كافة الجهود والمناقشات والمؤتمرات المتعلقة بالشرق الأوسط تحت رعاية الامم المتحدة. كذلك عملت مصر على أن تحصل المنظمة على العضوية الكاملة بجامعة الدول العربية وهو ما تم فعلا.

(ح) مصر وفلسطين ١٩٧٧ - ١٩٨١:

قام السادات بتوجيه خطاب إلى مجلس الشعب فى ١٩٧٧/١١/٩ تضمن استعداده للذهاب إلى اسرائيل لحل الصراع العربى الاسرائيلى وفعلا سافر إلى اسرائيل فى ١٩٧٧/١١/١٩ وألقى خطابا فى الكنيست الاسرائيلى فى اليوم التالى. الا أن هذه المبادرة لم تكن بديلا عن مؤتمر جنيف فقد تم الاتفاق على عقد مؤتمر تحضيرى فى القاهرة لتسوية المسائل الاجرائية الخاصة باستئناف مؤتمر جنيف، وتحدد موعد المؤتمر فى ١٩٧٧/١٢/١٤ ولم يحضره سوى مصر واسرائيل والولايات المتحدة والأمم المتحدة.

ولكن نتيجة للخلافات التى ظهرت داخله جمدت اعماله وفى ١٩٧٧/١٢/٢٠ قام وايزمان وزير الدفاع الاسرائيلى بزيارة مصر. ثم تم لقاء الاسماعيلية بين مناحم بيجين رئيس وزراء اسرائيل والرئيس السادات فى ١٩٧٧/١٢/٢٤ ثم تلا ذلك انعقاد اللجنتين العسكرية والسياسيه وفى اجتماع اللجنة السياسية فى القدس فى ١٦ يناير ١٩٧٨ - تقدمت مصر بمشروع إعلان مبادىء التسوية الذى رفضته اسرائيل فقرر السادات سحب الوفد المصرى من اللجنة السياسية والعودة الى القاهرة وبعد العديد من المشاورات بين الطرفين عقد مؤتمر قمة ثلاثى فى كامب ديفيد أسفر عن التوصل فى ١٩٧٨/٢/١٨ إلى اتفاقيات كامب ديفيد التى تضمنت وثيقتين أساسيتين: إطار السلام فى الشرق الاوسط وإطار الاتفاق بمعاهدة سلام بين مصر واسرائيل. وتضمنت وثائق كامب ديفيد أيضا رسائل متبادلة تتضمن تحفظات وتسجيلا لمواقف وعلى أساس إطار كامب ديفيد تم التوصل الى معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية فى ٢٦ مارس ١٩٧٩. وقد ظلت العلاقات المصرية الاسرائيلية دون تغيرات جوهرية حتى اغتيال السادات فى ٦ أكتوبر ١٩٨١.

٣ - مصر وافريقيا

يمكن دراسة العلاقات المصرية الافريقية منذ قيام ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ وحتى بداية الثمانينات من خلال النقاط التالية:

(أ) العلاقات الدبلوماسية المصرية الافريقية..

يمكن تقسيم المراحل التى اجتازتها الدبلوماسية المصرية فى علاقتها مع افريقيا فى أربع مراحل:

- من ١٩٥٢ إلى ١٩٥٩:

شهدت تلك المرحلة استقلال خمس من الدول الافريقية وبذلك أصبح عدد الدول الافريقية المستقلة بما فيها مصر عشر دول، وقد أقامت مصر مع تلك الدول علاقات دبلوماسية تراوحت درجاتها بين سفارة ومفوضية.

- من ١٩٦٠ إلى ١٩٦٧:

يعتبر عام ١٩٦٠ هو عام الاستقلال الأفريقى ففيه وحده استقلت ١٧ دولة افريقية وحتى عام ١٩٦٧ كان قد تم استقلال ١٢ دولة افريقية أخرى، وكان لمصر فى افريقيا فى تلك الفترة دور قيادى

ملموس حتى أحداث يونية ١٩٦٧. ومن مجموع الدول السبع عشر التى حصلت على استقلالها عام ١٩٦٠ أقامت مصر فى نفس العام علاقات دبلوماسية مع ٧ منها هى الكاميرون، توجو، الكونغو ليدبولوفيل (زائير) الصومال، السنغال، مالى، نيجيريا.

ثم توالى افتتاح سفارات مصرية فى باقى الدول الافريقية المستقلة تباعا حتى وصل عددها عام ١٩٦٧ إلى ٢٢ سفارة مصرية. وقد تعرضت العلاقات الدبلوماسية مع افريقيا لحالات من القطع ترتب عليها أستدعاء السفراء احيانا وقطع العلاقات احيانا، ولكن عادت العلاقات كما كانت عليه ما عدا قطع العلاقات مع جنوب أفريقيا عام ١٩٦١ ومع مالاوى فى فبراير ١٩٦٦.

- من ١٩٦٧ إلى ١٩٧٣:

فى تلك الفترة تحركت الدبلوماسية المصرية لشرح حقيقة العدوان الاسرائيلى وركز التحرك الدبلوماسى المصرى على تكثيف العلاقات الدبلوماسية مع الدول الافريقية واقامة علاقات جديدة مع سبع دول وعادت علاقاتها المقطوعة مع ٤ دول أخرى.

- من ١٩٧٣ إلى ١٩٨١:

تميزت تلك المرحلة بظاهرتين الاولى قيام ٢٧ دولة افريقية بقطع علاقاتها الدبلوماسية مع اسرائيل تضامنا مع مصر والدول العربية.

والثانية احتفاظ مصر بعلاقاتها الافريقية رغم المقاطعة العربية لمصر بعد الصلح مع اسرائيل.

(ب) الأجهزة الرئاسية والتنفيذية والشعبية:

- الاجهزة الرئاسية:

وهى أجهزة تتبع رئيس الجمهورية وتعنى مباشرة بالشئون الافريقية وأبرزها مكتب الشئون الافريقية برئاسة الجمهورية سنة ١٩٥٤. ثم لجنة عليا للشئون الافريقية تقوم بمساعدة مكتب الشئون ورسم الخطوط الافريقية للسياسة المصرية. ونتيجة لتعاظم حركة التحرير الافريقية وتزايد عدد الدول الافريقية المستقلة تم تطوير مكتب الشئون الافريقية فى أوائل ١٩٥٩. وفيما بعد اتسع نطاق مكتب الشئون الافريقية ليشمل المنطقة الاسيوية واصبح يسمى مكتب الرئيس الشئون الافريقية الاسيوية. ومع إعادة تنظيم رئاسة الجمهورية فى سبتمبر ١٩٧٢ تم الاكتفاء بتعيين سكرتير للرئيس للشئون العربية والافريقية ثم انفصلت الشئون العربية فى مكتب خاص فى أغسطس ١٩٧٤، وأدمجت الشئون الافريقية لتكون تابعة لمكتب سكرتير الرئيس للاتصالات الخارجية.

- الاجهزة التنفيذية وتشمل:

وزارة الخارجية والإدارة الافريقية بها وانشئت عام ١٩٥٥ إلا أنه أعيد تنظيمها عام ١٩٧٠ حيث تم إنشاء ثلاث ادارات افريقية الاولى تعنى بشرق ووسط جنوب افريقيا والثانية خاصة بغرب افريقيا والثالثة بالمنظمات والاحلاف الافريقية.

الصندوق المصرى للمعونة الفنية لافريقيا: صدر قرار جمهورى بانشائه فى ٦ ديسمبر ١٩٨٠ وهو يعد أحد أجهزة وزارة الخارجية ويعمل على تقديم المعونة الفنية للدول الافريقية والمساهمة فى دراسات جدوى المشروعات الخاصة بتلك الدول والمساهمة أيضا فى مشروعات التنمية للدول الافريقية.

البرامج المصرية الموجهة لافريقيا: بدأت القاهرة فى توجيه إذاعة إلى افريقيا باسم صوت افريقيا من القاهرة فى ٣ يوليو ١٩٥٤ إلى شرق افريقيا، وتوالى بعد ذلك توجيه برامج إلى كافة الشعوب الافريقية.

- الاجهزة غير الرسمية وتشمل:

* الرابطة الافريقية ثم الجمعية الافريقية.

انشئت عام ١٩٥٦ وتحددت أهدافها فى نشر الوعى الافريقى بين المصريين وخلق مجال للتعارف بين المثقفين المصريين والشباب الافريقى، والعمل على التعريف بافريقيا بصورة مختلفة وأصدرت الرابطة الافريقية مجلة دورية اسمها نهضة أفريقيا كمجلة شهرية للثقافة الافريقية. كما أصدرت الرابطة نشرة خاصة تحت اسم مجلة الرابطة الافريقية.

ولاحياء دور الرابطة الافريقية نشأت بالقاهرة عام ١٩٧٢ الجمعية الافريقية التى استهدفت العمل فى ميدان الخدمات الثقافية والعملية من أجل دعم العلاقات بين الشعوب الافريقية وتصدر الجمعية مجلة رسالة افريقيا ونشرة خاصة بالوثائق وعدد من الكتب الافريقية.

* اللجنة المصرية للتضامن الافريقى الاسيوى: تشكلت فى اكتوبر ١٩٥٧ وتولت الإعداد لمؤتمر الشعوب الأسيوية الافريقية الذى عقد بالقاهرة فى الفترة بين ٢٦ ديسمبر ١٩٥٧ وأول يناير ١٩٥٨ وبانعقاد المؤتمر صدر دستور منظمة تضامن الشعوب الافريقية الاسيوية وتم اختيار القاهرة مقرا للسكرتارية الدائمة للمنظمة.

* معهد أحمد فهيم للعلاقات العمالية الافريقية:

أنشىء فى عام ١٩٧٢ ويستهدف تدريب وتثقيف الكوادر العمالية والنقابية الافريقية فى مجال الثقافة العمالية.

(جـ) مصر وتصفية الاستعمار فى إفريقيا:

تنوعت أساليب مصر لمواجهة الاستعمار فى أفريقيا ويمكن اعتبار أهم هذه الأساليب مايلى:

- المقاطعة الدبلوماسية والاقتصادية للدول الاستعمارية والنظم العنصرية.

- دعم حركات التحرير الأفريقية حيث أنشئت العديد من المكاتب للدول الافريقية التى تعمل على الحصول على استقلالها وكانت هناك جهات متعددة تقوم بالإنفاق على هذه المكاتب وتركز نشاط هذه المكاتب فى شرح وجهة نظر حركة التحرير الوطنى واعتبرت المكاتب السياسية كسفارات لأحزابها فى الداخل. كذلك تولت تلك المكاتب حضور الاجتماعات والمؤتمرات الشعبية والحضور كمراقب فى المؤتمرات الرسمية، كذلك قامت مصر بتقديم العديد من المساعدات العسكرية للدول الافريقية.

(د) مصر وقضايا استقلال ووحدة الدول الافريقية:

- مصر وأزمة استقلال الكنغو ليوبولوفيل (زائير):

لعبت مصر دورًا رئيسيًا لمواجهة أزمة استقلال الكونغو لوبولوفيل (زائير) والتى بدأت بعد إعلان الاستقلال حيث أعلن حاكم إقليم كاتنجا انفصال الاقليم فسارعت بلجيكا بإرسال قواتها إلى الكونغو رغم اعتراض لومومبا وطلب من الأمم المتحدة إرسال قوة دولية لحفظ القانون والنظام فى الكونغو وذلك عام ١٩٦٠ وقد شاركت القاهرة فى تلك القوة الدولية وقامت بإقامة علاقات دبلوماسية مع حكومة لومومبا، وأدانت حركة الانفصال، وقدمت للدولة بعض المساعدات المادية والفنية العاجلة. كذلك ساندت مصر لومومبا فى اعتباره الممثل الشرعى للكونغو فى الأمم المتحدة. وقد ظلت كذلك حتى اغتياله فى يناير ١٩٦١، ثم قدمت مساعداتها لنائبه. وكرد فعل لمقتل لومومبا سحبت مصر قواتها التابعة لقوة الأمم المتحدة. كما شاركت مصر فى إقامة المصالحة الوطنية بين المتصارعين فى الكونغو واستأنفت علاقتها مع حكومة لولا الجديدة، وتمت سيطرة الحكومة على إقليم كتانجا فى ديسمبر ١٩٦٢. إلا أن الوضع تأزم مرة أخرى عام ١٩٦٤ بتعيين تشومبى رئيسا للوزراء حيث قطعت العلاقات المصرية الكونغولية واقنعت مصر مؤتمر القمة الإفريقى الأول المعقود بالقاهرة بعدم حضور تشومبى وأخذت مصر تمد ثوار الكونغو بالمساعدات حتى عام ١٩٦٥ عندما تم التخلص من تشومبى وانتهت الأزمة بتولى الجنرال موبوتو الحكم أثر انقلاب قام به فى نوفمبر ١٩٦٥ واعتبرت مصر هذا الحدث من شئون الكونغو الداخلية.

- مصر والحرب الأهلية الانفصالية فى نيجيريا:

ساندت مصر الحكومة الفيدرالية العسكرية فى نيجيريا فى مواجهة الحركة الانفصالية التى أعلنت فى ٣٠ مايو ١٩٦٧، وقامت على أثرها الحرب الأهلية التى استمرت قرابة ٣٠ شهرا وقد قدمت مصر لنيجيريا العديد من المساعدات فى كافة المجالات السياسية والعسكرية والاقتصادية والصحية. وقد انتهت الحرب الأهلية بعودة الاقليم المنفصل بولاياته الثلاث إلى الاتحاد .

- مصر وأزمة نضال اقليم شابا عام ١٩٧٨/٧٧:

تعرض إقليم شابا للغزو فى ١١ مارس ١٩٧٧ من بعض سكان الإقليم المقيمين فى أنجولا بدعم من حكومة أنجولا وتمكنوا من الاستيلاء على ثلاث قرى زائيرية والتوغل إلى مسافة ٤٠٠ كم داخل البلاد وقد قدمت مصر مساعداتها حتى تم طرد المتمردين وانسحابهم إلى أنجولا وذلك بتدخل من قوات مصرية وأمريكية وفرنسية.

- مصر والحرب الأهلية فى تشاد:

وقفت مصر بجانب تشاد منذ اندلاع الحرب الأهلية فيها عام ١٩٦٥ وقامت مصر بتوقيع عدة اتفاقات مع حكومة تشاد قبل أن تتفاقم الحرب الأهلية. وبعد أن انفجر الموقف واشتعلت الحرب الأهلية أعلنت مصر تأييدها لاتفاقية لاجوس أغسطس ١٩٧٩ باعتبارها الصيغة التى ارتضتها الأجنحة التشادية المختلفة لتحقق المصلحة الوطنية لتشاد تفاديا لأى تدخل أجنبى، وقد وقفت مصر بجانب الرئيس جيكونى عويضى عند توليه الحكم إلا أن تفجر المشكلة مرة أخرى أدى وصول حسين حبرى إلى الحكم وعقد جيكونى عويضى اتفاقية مع ليبيا للصداقة والتحالف فى يونيو ١٩٨٠. مما أتاح الفرصة للتدخل الليبى فى تشاد، وقد عارضت مصر التدخل الأجنبى فى تشاد. ووقفت بجانب حسين حبرى باعتبار حكومته هى الحكومة الشرعية التى لها أحقية تمثيل شعب تشاد.

(هـ) مصر ومنظمة الوحدة الأفريقية والتعاون العربى الافريقى:

- مصر ومنظمة الوحدة الافريقية:

أسهمت مصر بجهودها فى مؤتمرات الدول الافريقية المستقلة التى سبقت إنشاء منظمة الوحدة الافريقية. وبعد أحداث التدخل البلجيكى فى الكونغو عام ١٩٦٠ ظهرت مجموعات الدار البيضاء، وبرازفيل ومنروفيا. وقد تشكلت منظمة الدار البيضاء عام ١٩٦١ من مصر والمغرب - غينيا - مالى - غانا حكومة الجزائر المؤقته. وكان من أبرز أهدافها القضاء على النظام الاستعمارى بتحرير الأجزاء

المستعمرة فى إفريقيا. وقد أسهمت هذه التجربة فى بلورة مفهوم الوحدة الافريقية التى ظهرت فيما بعد فى المؤتمر التأسيس لمنظمة الوحدة الافريقية (٣٠ مايو ١٩٦٣). وعندما اجتمعت الدول الافريقية المستقلة فى أديس أبابا لوضع ميثاق منظمة الوحدة الافريقية كانت مصر إحدى الدول التى قامت بإعداد مسودة ميثاق المنظمة. وكان أول مؤتمر قمة أفريقى يعقد هو ذلك الذى عقد بالقاهرة عام ١٩٦٤، وقد حرص الرئيس عبد الناصر على حضور كل مؤتمرات القمة الافريقية حتى عام ١٩٦٧. كما حضر الرئيس السادات عددًا من مؤتمرات القمة فيما بين ١٩٧١-١٩٨١.

- مصر والتعاون العربى الافريقى:

لعبت مصر دورًا كبيرًا فى أن تكون حلقة الوصل بين أفريقيا والعالم العربى، كما عملت مصر على كسب الدول الافريقية لتأييد القضية الفلسطينية، وقد كان من أثر هذه الجهود مقاطعة ٢٧ من الدول الافريقية لاسرائيل أثناء حرب ١٩٧٣. كذلك عبرت قرارات منظمة الوحدة الافريقية عن تأييدها للجانب العربى فى الصراع العربى الاسرائيلى. وقد انعقد أول مؤتمر قمة عربى أفريقى فى القاهرة فى مارس ١٩٧٧.

(و) العلاقات الاقتصادية والثقافية والأعلامية:

- مصر والتنمية الاقتصادية فى أفريقيا:

أسهمت مصر فى تمويل مشروعات التنمية الافريقية من خلال هيئات متعددة منها البنك العربى الافريقى الدولى عام ١٩٦٤. والمصرف العربى للتنمية الاقتصادية فى أفريقيا عام ١٩٧٣ - وبنك التنمية الافريقى عام ١٩٦٣. وفى عام ١٩٨٠ أعلنت مصر إنشاء الصندوق المصرى للمعونة الفنية لافريقيا. وفى مجال التبادل التجارى قامت مصر بافتتاح فروع لشركة النصر للاستيراد والتصدير فى العديد من الدول الافريقية وذلك منذ عام ١٩٦١. كذلك تنوعت مجالات النشاط التجارى المصرى فى أفريقيا من استيراد وتصدير إلا أن السنوات الأخيرة شهدت انخفاضا فى حجم التجارة المصرية مع الدول الافريقية حيث وصل إلى ٣٪ فقط من مجموع تجارة مصر الخارجية حتى عام ١٩٨٠.

- تنمية الاستفادة من مياه النيل:

كان لاتجاه مصر والسودان إلى تحقيق التكامل والاستفادة من مياه النيل أثره فى ضرورة تنفيذ مشروعات خارج البلدين لذلك اتجها إلى التعاون مع الدول النيلية الأخرى لإقامة تنظيم فعال ينمى الاستفادة بمياه النيل.

- العلاقات الثقافية والتعليمية:

تعددت مجالات التعاون الثقافى المصرى الافريقى، وفى مقدمتها توقيع الاتفاقيات الثقافية واتفاقيات التعاون العلمى والثقافى والفنى التى تقنن وتنظم وتطور التعاون الثقافى وترتبط مصر بحوالى ٢٥ دولة من الدول الافريقية فى هذا المجال.

وتشمل هذه الاتفاقيات تبادل الخبراء ورجال العلم والوفود المتخصصة بين البلدين وتبادل المناهج الدراسية والطلاب الوافدين.

- العلاقات الاعلامية:

كان لمصر دورها فى دعم وتوحيد وتنسيق أجهزة الاعلام الافريقية ومنها اتحاد هيئات الاذاعة والتليفزيون الافريقية حيث أسهمت مصر فى إنشائه. هذا فضلا عن تنشيط تبادل البرامج بينها وبين الشعوب الافريقية. كذلك أسهمت مصر فى مؤتمرات الصحفيين الافريقية حتى أصبحت القاهرة مقر لأمانتة العامة.

٤ - مصر والولايات المتحدة الأمريكية

يمكن تقسيم تطور العلاقات المصرية الأمريكية منذ ثورة ١٩٥٢ حتى ١٩٨١ - إلى مرحلتين:

(أ) من ثورة يوليو ١٩٥٢ حتى أكتوبر ١٩٧٣:

هذه الفترة بدورها يمكن تقسيمها إلى مرحلتين: الأولى من ١٩٥٢ حتى حرب يونية ١٩٦٧ والثانية من ١٩٦٧ حتى أكتوبر ١٩٧٣.

- بدأت علاقات الولايات المتحدة بمصر منذ قيام الثورة بصورة طبيعية حيث أن الولايات المتحدة رأت فى حكومة الثورة سندا لها ضد التسلل الشيوعى فى المنطقة وقد قامت أمريكا بتقديم العون إلى مصر عندما أرسلت وفدا من الخبراء الأمريكيين لدراسة أوضاع الصناعة المصرية وذلك فى فبراير ١٩٥٣. كذلك لعبت الولايات المتحدة دورا فى تقريب الخلاف فى وجهات النظر بين مصر وبريطانيا حول اتفاقية السودان التى تم توقيعها فى ١٢ فبراير ١٩٥٣، وحول الخلاف بين مصر وبريطانيا فى مشكلة القاعدة البريطانية فى قناة السويس حيث لعبت أمريكا دور الوساطة غير الرسمية حتى قبلت

مصر السماح لبريطانيا بالعودة إلى القاعدة فى حالة الحرب خلال مدة تبلغ سبع سنوات بعد توقيع الاتفاقية، وتنازلت بريطانيا من جانبها عن الإصرار على أن يرتدى جنودها فى القاعدة الزى العسكرى البريطانى، وتم التوصل فى ١٨ يونية ١٩٥٤ إلى اتفاقية بشأن مسألة قاعدة قناة السويس وبعدها أعلنت الحكومة الأمريكية أنها سوف تبحث مسألة منح مصر معونة اقتصادية قدرها عشرون مليون دولار. وكانت الولايات المتحدة قد قفزت فى سجل التعامل التجارى مع مصر من المركز الثانى عام ١٩٥٠-١٩٥١ إلى المركز الأول عام ١٩٥٣.

إلا أن العلاقات بين الدولتين بدأت فى التوتر بعد ذلك ويرجع هذا إلى أزمة السلاح ومسألة الأحلاف.

فبالنسبة لأزمة السلاح كان لمماطلة الولايات المتحدة ورفضها إعطاء الأسلحة لمصر بالرغم من الموافقة على شروطها أثره فى اتجاه عبد الناصر لعقد صفقة الأسلحة التشيكية فى ٢٧ سبتمبر ١٩٥٥ والتى كان لها أثارا بعيدة المدى على العلاقات المصرية الأمريكية بدءا من سحب العرض الأمريكى بالمساهمة فى تمويل مشروع السد العالى.

وفيما يتعلق بالأحلاف فقد رفضت مصر اقتراح الولايات المتحدة بتكوين حلف دفاعى فى الشرق الأوسط فاتجهت أمريكا إلى تركيا والعراق ودفعتهم إلى عقد ميثاق للتعاون المتبادل فى ٢٤ فبراير عام ١٩٥٥ ثم إيران فى ٣ نوفمبر ١٩٥٥. وقد عارضت مصر وقاومت سياسة الأحلاف الأمريكية فى المنطقة وخاصة بعد أن أيدت الخارجية الأمريكية هذا الحلف فى بيان رسمى صدر عنها.

ونتيجة لهذا التوتر فى العلاقات بين الدولتين قامت الولايات المتحدة بسحب عرضها للمساهمة فى بناء السد العالى فى ١٩ يوليو ١٩٥٦. وردت مصر على ذلك بتأميم شركة قناة السويس فى ٢٦ يولية ١٩٥٦. وقد رفضت أمريكا هذا القرار واشتركت مع فرنسا وبريطانيا فى إصدار بيان ثلاثى يدين القرار المصرى، وتلا ذلك العدوان الثلاثى على مصر، وقد وقفت الولايات المتحدة فى هذا الصدد موقفا إيجابيا وكان لضغطها الدبلوماسى داخل الأمم المتحدة، وكذلك ضغطها الاقتصادى فى بورصة الأوراق المالية دورها فى خضوع الدول الثلاث المعتدية لقرار الأمم المتحدة.

وعلى الرغم من هذا الموقف الأمريكى إلا أن العلاقات بين البلدين ازدادت تدهوراً مع عام ١٩٥٨ بعد الوحدة بين مصر وسوريا، ثم كان لموقف مصر الرافض للتدخل الأمريكى فى أحداث الأزمة اللبنانية عام ١٩٥٨ والتحذير الأمريكى لمصر من قيامها بأى عمل من شأنه التأثير على القوات الأمريكية فى لبنان أثره فى تدهور العلاقات بين الدولتين.

وحدث تحسن نسبى فى العلاقات بين البلدين عامى ١٩٥٩ - ١٩٦٠ حيث تم الاتفاق على العديد

من المشروعات فى مجالات الرى والصناعات الحكومية، كما تم توقيع اتفاقات صفقة قمح وحبوب غذائية وقروض لمشروعات التنمية فى مصر بلغت ١١٦,٥ مليون دولار.

- العلاقات المصرية الأمريكية فى عهد كيندى ١٩٦١-١٩٦٣:

ظهرت العديد من البوادر الطيبة لتحسين العلاقات بين مصر وامريكا منذ تولى كيندى رئاسة الولايات المتحده. إلا أن هذه البوادر تعطلت بفعل الخلاف بين موقفى الدولتين فى أزمة الكونغو عام ١٩٦١ ثم الأزمة الكويتية عام ١٩٦٢.

ولكن رغم ذلك بدأت إدارة كيندى فى تعميق تعاملها الاقتصادى التجارى مع مصر وقد وصل مجموع المبالغ التى اشتملت عليها الاتفاقيات التجارية والاقتصادية الموقعة بين البلدين فى أبريل ١٩٦٢ مبلغ ١٦٤ مليون دولار. كما قدمت الهيئة الدولية الأمريكية للتنمية قرضا لمصر قيمته ٢٠ مليون دولار فى يونيه ١٩٦٢. واحتلت الولايات المتحدة المركز الأول بين الدول المصدرة إلى مصر فى عام ١٩٦٣/٦٢.

إلا أن الفترة من ١٩٦١ إلى مايو ١٩٦٧ شهدت تدهورا متزايدا فى العلاقات المصرية الأمريكية، وكانت أهم نقاط التصادم فى علاقات الدولتين فى هذه الفترة هى الخلاف حول دور الولايات المتحدة فى مساندة اسرائيل والموقف فى الكونجو، حيث أيدت مصر ثوار الكونغو وأمدتهم بالأسلحة واعتبرت الولايات المتحدة هذا الموقف معارضا لها بالاضافه إلى إدانة القاهرة للتدخل الأمريكى فى فيتنام، والدور القيادى الذى لعبته مصر داخل مجموعة دول عدم الانحياز والصيغة الاشتراكية للبنيان الاقتصادى فى مصر، ثم صدام المصالح بين مصر والولايات التحدة فى اليمن، ثم التطورات الخاصة بضغوط أمريكا على مصر فى مسألة المعونة بداية من عام ١٩٦٤ حيث قررت أمريكا وقف المعونة المقدمة منها لمصر مما كان له أكبر الأثر على العلاقات بين الدولتين. أدت إلى القطيعة بينهما، وكانت لهذه القطيعة أثرها على موقف أمريكا من مصر بعد يونيه ١٩٦٧ وحتى حرب ١٩٧٣.

- العلاقات المصرية الأمريكية من مايو ١٩٦٧ إلى أكتوبر ١٩٧٣:

كان الموقف الأمريكى أثناء أزمة ١٩٦٧ هو موقف المساندة الكاملة لاسرائيل، وكان لابد أن يترك ذلك آثاره السيئة على تطور العلاقات المصرية الأمريكية، وتميزت المرحلة التالية على حرب يونية ١٩٦٧ وحتى حرب أكتوبر ١٩٧٣ - بتدهور واضح فى العلاقات المصرية الأمريكية. ففى يونية ١٩٦٧ قامت مصر بقطع علاقاتها الدبلوماسية مع الولايات المتحدة وقد ردت الولايات المتحدة بدورها على ذلك بقرار يمنع أى معونة عن أية دولة تقطع علاقاتها الدبلوماسية مع الولايات المتحدة وبصفة عامه يمكن القول بأن العلاقات المصرية الأمريكية فى هذه المرحلة ارتبطت إلى حد كبير فى تطورها بعدد من الاعتبارات أهمها تطورات الصراع العربى الاسرائيلى وموقف امريكا تجاهه، والعلاقات بين القوتين

العظميين والوضع السياسى الداخلى فى أمريكا فضلا عن التطورات السياسية فى مصر فى هذه الفترة، ويمكن التمييز فى صدد دراسة العلاقات المصرية الأمريكية فى هذه المرحلة بين كل من إدارة جونسون وإدارة نيكسون فقد شهدت إدارة جونسون سياسة متعاطفة مع اسرائيل بعد حرب ١٩٦٧ ووجد جونسون الذى كان معروفا بعدائه لعبد الناصر فى الهزيمة العربية فى ١٩٦٧ فرصة للتوصل إلى تسوية أكثر استقرارا فى منطقة الشرق الأوسط تضع حدا لحركة القومية العربية بقيادة عبد الناصر وتقضى على أى تهديد مصرى سوفيتى محتمل لاسرائيل أو للسعودية أو دول الخليج. وفى الأمم المتحدة وقفت أمريكا فى وجه أى مشروع يدين أسرائيل ويطالبها بالانسحاب من الأراضى العربية، كما أيدت إدارة جونسون قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢ الصادر فى نوفمبر ١٩٦٧. ويلاحظ أن الولايات المتحدة لم تحاول فى هذه الفترة القيام بأية محاولات لتحسين العلاقات مع مصر بخلاف اتصال وزير الخارجية الأمريكية راسك بوزير الخارجية المصرى محمود رياض فى نوفمبر ١٩٦٨ ومحاولة التقدم بمشروع بشأن تسوية مصرية اسرائيلية تقوم على الانسحاب من سيناء وانهاء حالة الحرب وحرية الملاحة لاسرائيل فى مضايق تيران وقناة السويس مع وضع قوات دولية فى شرم الشيخ.

وقد استمرت العلاقات الدبلوماسية مقطوعة بين مصر والولايات المتحدة فى فترة إدارة نيكسون وحتى حرب ١٩٧٣ وان تمت محاولات فى بعض الأحيان لتحسين هذه العلاقات. وقد ظهرت بوادر لتحسن فى العلاقات بين الدولتين بترحيب مصر بقرار الحكومة الأمريكية بالاشتراك فى المفاوضات الرباعية مع كل من الاتحاد السوفيتى وبريطانيا وفرنسا بناء على مبادرة فرنسا والمحادثات الثنائية مع الاتحاد السوفيتى بناء على مبادرة الأخيرة لمحاولة التوصل إلى اتفاق لاطار المفاوضات فى مهمة السفير يارنج.

وقد شهدت هذه الفترة اهتمام وزارة الخارجية الأمريكية بمحاولة تسوية الصراع العربى الاسرائيلى كوسيلة للحد من النفوذ السوفيتى فى المنطقة. ومع تصعيد القتال على طول قناة السويس وتزايد تدفق الأسلحة السوفيتية على مصر وفشل المحادثات الثنائية والرباعية فى التوصل إلى حل لتسوية الصراع، وفى أعقاب مناشدة عبد الناصر للرئيس الأمريكى فى أول مايو ١٩٧٠ استخدام نفوذه لتحقيق انسحاب اسرائيلى أو على الأقل التوقف عن امداد اسرائيل بالسلاح، تقدمت وزارة الخارجية الأمريكية بمبادرة لوقف اطلاق النار واجراء مفاوضات تحت اشراف السفير يارنج لتنفيذ القرار ٢٤٢. وقد تم إعلان المبادرة رسميا فى ٢٥ يونيه ١٩٧٠ وقبلتها مصر فى ٢٢ يوليو ١٩٧٠. وعلى الرغم من هذا التحسن إلا أن العلاقات بين الدولتين ساءت مرة أخرى فى اغسطس ١٩٧٠ بسبب ماسمى بأزمة الصواريخ المصرية.

* الفترة من أغسطس ١٩٧٠ حتى أكتوبر ١٩٧٣: اتسمت بدايات تلك الفترة بتقوية الولايات المتحدة لعلاقاتها مع اسرائيل وتدعيمها عسكريا مع عدم الاهتمام بمصر أو محاولة تحسين العلاقات معها،

وكان لهذا الموقف الأمريكى أثره على العلاقات المصرية الأمريكية رغم محاولات تنظيم استرداد ديون مصر للولايات المتحدة واستئناف شحنات القمح والزيوت النباتية إلى مصر بعد توقف أربع سنوات، ألا أن السياسة الامريكية المنحازه لاسرائيل كانت موضع انتقاد من جانب الرئيس السادات. وبمبادرة السادات بفتح قناة السويس قام وزير الخارجية الأمريكى روجرز بزيارة لمصر فى مايو ١٩٧١، وكان لذلك أثره على تحسن العلاقات والاتفاق على زيادة حجم التمثيل الدبلوماسى للدولتين، إلا أن هذا التحسن سرعان ما انهار بسبب عقد معاهدة الصداقة والتعاون بين مصر والاتحاد السوفيتى فى ٢٧ مايو ١٩٧١. وبسبب المذكرة التى تقدم بها المسئول عن رعاية المصالح الامريكية فى القاهرة إلى وزير الخارجية المصرى محمود رياض فى مايو ١٩٧١ وتضمنت مقترحات تفصيلية بشأن فتح قناة السويس.

وقد شهد عام ١٩٧٢ محاولات من الجانب المصرى للاتصال بالولايات المتحدة وخاصة بعد توتر العلاقات المصرية السوفيتية فى فبراير وابريل ١٩٧٢- بشأن الأسلحة الا أن هذا لم يغير من الموقف الأمريكى فيما يتعلق بالعلاقات مع مصر ويرجع ذلك لعدة أسباب من أهمها اتباع امريكا لسياسة الانفراج مع السوفيت وأن الأزمة فى العلاقات المصرية السوفيتية حدثت فى فترة انتخابات الرئاسة الأمريكية. وبصفة عامه فإن الولايات المتحدة فى هذه الفترة لم تر ما يدعو إلى الاهتمام بالصراع العربى الأسرائيلى أو بالعلاقات مع مصر وخاصة مع انخفاض احتمالات المواجهة الأمريكية السوفيتية فى المنطقة.

(ب) العلاقات المصرية الأمريكية أكتوبر ١٩٧٣-١٩٨١:

١ - مصر وأمريكا خلال الحرب:

كانت حرب اكتوبر علامة بارزة فى تطور العلاقات المصرية الأمريكية، وكان نشوب الحرب مفاجأة للولايات المتحدة الأمريكية وقد حاولت أمريكا ايقاف اطلاق النار منذ ايامه الأولى ولكن مصر رفضت حيث كان سير المعارك فى صالحها مما أدى بامريكا إلى تقديم مساعدات عسكرية إلى اسرائيل. وفى أثناء الحرب قدم الرئيس السادات رسالة مفتوحة للرئيس نيكسون فى خطاب له يوم ١٦ أكتوبر تضمن مشروعا للسلام ينص على التزام مصر بقرارات الأمم المتحدة واستعدادها لقبول وقف اطلاق النار بشرط انسحاب اسرائيل إلى خطوط ما قبل ١٩٦٧. واستعداد مصر لتطهير القناة وفتحها للملاحة العالمية. وفى ٢٠ و ٢١ أكتوبر عقدت مباحثات بين وزير خارجية امريكا كيسنجر وبين القادة السوفيت تم فيها التوصل إلى قرار امريكى سوفيتى لوقف اطلاق النار، وعلى الرغم من ذلك استمرت امريكا فى امداد اسرائيل بالمعدات العسكرية واستمرت اسرائيل فى عملياتها العسكرية مما دعا مصر إلى تقديم طلب لمجلس الأمن لدعوة كل من أمريكا وروسيا بالعمل على تحقيق وقف اطلاق النار. وقد حذر الاتحاد السوفيتى امريكا من التدخل فى حالة عدم الموافقة أو عدم احترام وقف اطلاق النار. وفى ٢٦

أكتوبر ١٩٧٣ تم التوصل إلى قرار مجلس الأمن رقم ٣٤٠ الذى نص على وقف اطلاق النار الكامل والفورى وانشاء قوة طوارئ دولية تحت سلطة مجلس الأمن فى المنطقة.

- دبلوماسية ما بعد الحرب:

التقت الدولتان فى رغبتهما فى محاولة البدء فى عملية تسوية الصراع العربى الأسرائيلى، وكانت نقطة البداية عملية فض الاشتباك بين القوات المصرية والأسرائيلية على جبهة القناة. وقد وقعت اتفاقية فض الاشتباك الأول يوم ١٨ يناير ١٩٧٤ وقد لعب هنرى كيسنجر وزير الخارجية الأمريكية دورا كبيرا فى التوصل لهذا الاتفاق، وقد أدى الدور الأمريكى فى التوصل إلى الاتفاق إلى زيادة التقدير المصرى للدور الأمريكى، وقد عبر عن ذلك السادات فى زيارته للجزائر والمغرب فى ٢٣ يناير ١٩٧٤، وكان السادات مهتما ايضا بالتوصل إلى اتفاقية مماثلة لفك الاشتباك على الجبهة السورية من خلال الوساطة الأمريكية. وفى ٢٨ فبراير ١٩٧٤ أعلن عن استئناف العلاقات الدبلوماسية بين مصر والولايات المتحدة. وفى ١٨ مارس قرر وزراء البترول العرب رفع حظر تصدير البترول إلى الولايات المتحدة وذلك بناء على طلب مصر. بعد ذلك والت مصر جهودها الدبلوماسية مع الولايات المتحدة من أجل فض الاشتباك على الجبهه السورية وتم التوصل إلى اتفاقية فصل القوات بين سوريا واسرائيل فى ٣٠ مايو ١٩٧٣.

كانت زيارة نيكسون لمصر فى الفترة من ١٢ إلى ١٤ يونيه ١٩٧٤ صورة من صور تطور العلاقات بين مصر والولايات المتحدة، وفى أعقاب الزيارة صدر اعلان مبادئ وعلاقات التعاون بين مصر والولايات المتحدة وقد أكد هذا الاعلان على ضرورة تحقيق سلام عادل وشامل فى منطقة الشرق الأوسط، وحدد المبادئ التى تحكم علاقات مصر وامريكا.

- العلاقات المصرية الأمريكية فى عهد فورد:

عند تولى فورد رئاسة الولايات المتحدة فى اغسطس ١٩٧٤ أكد التزامه بمساعى الولايات المتحدة من أجل تسوية مشكلة الشرق الأوسط وذلك فى خطابه أمام الكونجرس واثناء اجتماعه بوزير الخارجية المصرى فى واشنطن وفى ٩ أكتوبر ١٩٧٤ وصل كيسنجر إلى القاهرة فى اطار جولة جديدة فى دول المنطقة – ثم عاد مرة أخرى فى الأسبوع الأول من نوفمبر للعمل على تحقيق التقدم نحو السلام فى الشرق الأوسط – إلا أن الموقف العربى الموحد الذى اتخذه مؤتمر القمة العربى فى الرباط من القضية الفلسطينية كان له انعكاساته على زيارة كيسنجر، وكان هذا الموقف يقوم على أساس تأكيد حق الشعب الفلسطينى فى إقامة سلطة وطنية مستقلة تحت قيادة منظمة التحرير باعتبارها الممثل الشرعى للشعب الفلسطينى، وقد أدى هذا الموقف إلى تعقيد مهمة كيسنجر فى المنطقة.

وفى خلال الشهور الاولى من عام ١٩٧٥ تعددت محاولات عقد اتفاق ثان لفصل القوات على الجبهة المصرية. من ذلك قيام كيسنجر بجولتين فى المنطقة إلا انه لم يتمكن من التوصل إلى اتفاق جديد مما أدى إلى اعلان الولايات المتحدة أنها سوف تعيد النظر فى سياستها. فى المنطقة وفى هذا الاطار تم عقد لقاء بين دولتى مصر والولايات المتحدة بين ١، ٢ يونيه ١٩٧٥ إلا أنها لم تصل إلى نتائج محددة.

واستمر التحرك الامريكى للوصول إلى اتفاقية ثانية للفصل بين القوات المصرية والاسرائيلية وفى ٢٠ اغسطس ١٩٧٥ بدأت الجولة العاشرة لكيسنجر فى منطقة الشرق الاوسط وفى اول سبتمبر نجح فى التوصل الى الاتفاق الثانى للفصل بين القوات على الجبهة المصرية وبمقتضى هذا الاتفاق تم انشاء محطة امريكية للانذار المبكر فى سيناء لمراقبة التزام الطرفين بالاتفاق. وعلى الرغم من أن علاقات مصر وامريكا بدأت تتحسن لدورها فى عقد الاتفاق الا أن تعهد كيسنجر لاسرائيل بمدها بصواريخ بيرشينج طويلة المدى كان له تأثير عكسى على العلاقات بين مصر وأمريكا. ثم كانت زيارة السادات للولايات المتحدة فى الفترة من ٢٦ اكتوبر إلى ٦ نوفمبر ١٩٧٥ سببا نحو مزيد من التعاون بين الجانبين وقد ركز السادات فى هذه الزيارة على القضية الفلسطينية على أساس أنها جوهر الصراع فى المنطقة.

-: العلاقات المصرية الامريكية فى عهد كارتر:

تولى كارتر الرئاسة الامريكية خلفا لفورد، وقد بلور كارتر سياسته فى التعامل مع أزمة الشرق الاوسط فى ١٦ مارس ١٩٧٧، وتقوم على الانسحاب الاسرائيلى إلى حدود ١٩٦٧ - انشاء وطن فلسطينى واقامة سلام دائم ونهائى فى المنطقة. وفى سبيل هذا عقد اجتماع بين كارتر والسادات فى ٤ و٥ ابريل ١٩٧٧ وفى نهاية المباحثات صدر بيان مشترك أكد على اتفاق الطرفين بأن الوقت أصبح مناسبا لاجراء مفاوضات لحل الأزمة، وانهما سيعملان من أجل اعادة عقد مؤتمر جنيف فى النصف الثانى من عام ١٩٧٧. وفى ١ و٢ اغسطس ١٩٧٧ قام وزير الخارجية الامريكية فانس بزيارة القاهرة لبحث الجهود التى تسعى لاعادة عقد مؤتمر جنيف وبعد محادثاته مع السادات أعلن فانس أن عدم الاتفاق على مسألة تمثيل الفلسطينين فى المؤتمر سوف يجعل عقد مؤتمر جنيف مسألة صعبة وبعد زيارة فانس لاسرائيل عاد الى القاهرة مرة أخرى فى ١١ اغسطس وخلال هذه الزيارة أعرب السادات عن ثقته فى أن الولايات المتحدة سوف تساعد على اعادة عقد مؤتمر جنيف.

وبزيارة السادات للقدس فى ١٩ نوفمبر ١٩٧٧ تحول الاهتمام المصرى الامريكى من السعى لانعقاد مؤتمر جنيف إلى تذليل العقبات فى وجه المباحثات المصرية الاسرائيلية، وبالفعل شاركت الولايات المتحدة فى كل الخطوات الدبلوماسية التى اعقبت هذه الزيارة، وشاركت الولايات المتحدة فى مؤتمر كامب ديفيد فى الفترة ما بين ٥ إلى ١٧ سبتمبر ١٩٧٨ الذى انتهى بتوقيع وثيقتين لاطار مشروع معاهدة سلام بين مصر واسرائيل. وفى الفترة من ١٢ إلى ٢١ اكتوبر عقدت مباحثات فى واشنطن لوضع

خطوط المعاهدة المصرية الاسرائيلية بين ممثلى مصر واسرائيل إلا أنه اتضح وجود فجوة واسعة فى وجهات النظر. ومع بداية عام ١٩٧٩ أخذت الولايات المتحدة فى محاولة التقريب بين وجهات النظر المصرية والاسرائيلية، واعلن فى ١٢ مارس ١٩٧٩ أن جميع الخلافات الرئيسية قد تم تسويتها، وفى ١٩ مارس أعلنت الحكومة الامريكية أنها سوف تقدم لمصر معونة قدرها مليونا دولار بينما تعطى لاسرائيل بليون دولار لمساعدتها فى دفع تكاليف الانسحاب من سيناء.

وفى ٢٦ مارس ١٩٧٩ وقعت مصر واسرائيل على معاهدة السلام بينهما، ووقع الرئيس الامريكى كشاهد على المعاهدة.

وعلى هامش الاتفاقية المصرية الاسرائيلية وقعت اسرائيل والولايات المتحدة اتفاقية اخرى فى ٢٦ مارس ١٩٧٩ تتعهد فيها الولايات المتحدة باتخاذ الاجراءات المناسبة اذا ما نقضت مصر المعاهدة، وقد احتجت مصر على هذه الاتفاقية الامريكية الاسرائيلية وقد ردت الخارجية الامريكية أن اتفاقية مماثلة لتلك التى وقعت مع اسرائيل عرضت على مصر ولكنها رفضتها وأن الغرض الاساسى من توقيع هذه الاتفاقية هو تسهيل حفظ السلام فى المنطقة.

وبعد توقيع معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية اشتركت امريكا فى مباحثات الحكم الذاتى.

وفى نهاية عام ١٩٧٩ بدأت العلاقات المصرية الامريكية تدخل مرحلة جديدة نتيجة أزمتى الرهائن فى إيران والغزو السوفيتى لافغانستان حيث زاد ازدهار العلاقات بين الدولتين.

وفى أعقاب تولى ريجان الحكم أعلن أن الولايات المتحدة لن تضغط من أجل العودة المبكرة للمباحثات المصرية الاسرائيلية فيما يتعلق بالحكم الذاتى للفلسطينين، وأن ادارة ريجان تركز على الموقف المتدهور للغرب تجاه الاتحاد السوفيتى فى الشرق الاوسط وتجاه محاولات التوسع السوفيتية فيه. وفى ابريل ١٩٨٠ قام الكسندر هيج وزير الخارجية الامريكية بزيارة الشرق الاوسط وذلك بهدف الوصول إلى اجماع استراتيجى لمواجهة التهديد السوفيتى فى الشرق الاوسط. وفى لقائه مع السادات تم الاتفاق على السماح للولايات المتحدة باستخدام التسهيلات العسكرية المصرية للتعامل مع أى أزمة فى الشرق الاوسط.

وفى ٥ و٩ أغسطس قام السادات بزيارة الولايات المتحدة وذكر فى زيارته أن الولايات المتحدة يجب أن تكون شريكا كاملا فى مفاوضات الحكم الذاتى الفلسطينى.

وفى ٢٢ سبتمبر أعلن السادات أن مصر قد باعت للولايات المتحدة أسلحة سوفيتية لكى تمد بها رجال حرب العصابات الافغان فى كفاحهم ضد الاحتلال السوفيتى.

وتميزت الفترة بعد حرب ١٩٧٣ بمساهمة الولايات المتحدة الفعالة فى مختلف المجالات الاقتصادية

والعسكرية فى مصر، وصدر فى يونيه ١٩٧٤ إعلان مبادىء العلاقات والتعاون بين مصر والولايات المتحدة وذلك خلال زيارة نيكسون للقاهرة وبعد هذه الزيارة أخذت العلاقات الاقتصادية بين مصر والولايات المتحدة فى التطور السريع والمتزايد، ففى ٦ يولية ١٩٧٤ تم توقيع الوثائق الخاصة باعادة العمل باتفاقية ضمان الاستثمارات الامريكية فى مصر. وتوالى توقيع الاتفاقيات الاقتصادية بين الدولتين، وخلال الفترة ما بين ٧٤ - ١٩٨١ دارت مفاوضات بين مصر والولايات المتحدة حول مد أمريكا مصر بمفاعلين نووين وفى ٢١ مارس ١٩٨١ وافقت الحكومة الامريكية على مد مصر بالمفاعلين. كما وقعت اتفاقية للطاقة النووية بين البلدين فى ٧ يونيه ١٩٨١.

أما فى المجال العسكرى فقد قامت الولايات المتحدة بامداد مصر بطائرات مراقبة وسوف تساعدها فى اصلاح طائراتها من طراز ميج ٢١. كذلك تم فى ١٣ يوليو ١٩٧٩ الاعلان عن بيع طائرات لمصر من طراز ف - ٤ وفى عام ١٩٨٠ قامت الولايات المتحدة بمناورات عسكرية مشتركة مع مصر. كما وافقت الولايات المتحدة على امداد مصر بطائرات ف ١٥ وف ١٦ فى نفس العام.

٥ - مصر وأوربا الغربية

يهتم هذا الجزء بدارسة العلاقات الثنائية بين مصر وكل من بريطانيا وفرنسا والمانيا الغربية فى الفترة من ١٩٥٢ إلى ١٩٦٧ ثم علاقة مصر بالجماعة الاوروبية فى الفترة من ١٩٦٧ - ١٩٨٠ مع التركيز على دور هذه الدول الثلاث فى التأثير على السياسة الجماعية الأوروبية.

(أ) العلاقات المصرية البريطانية:

اتسمت العلاقات المصرية البريطانية بطابع خاص نتيجة لاحتلال بريطانيا مصر عسكريا منذ ١٨٨٢، ومنذ قيام ثورة يوليو احتلت عدة قضايا وضعا خاصا فى العلاقات بين البلدين، وأهم هذه القضايا هى:

استقلال السودان:

فبعد قيام الثورة وضعت حلا نهائيا لمشكلة السودان على أساس استبعاد سيطرة بريطانيا على السودان ومساعدة السودانيين فى اختيار نظام الحكم. وتقدمت مصر بمقترحاتها إلى بريطانيا بناء على المحادثات التى جرت بين نجيب وممثلى الاحزاب السودانية وفى ١٢ فبراير ١٩٥٣ تم توقيع اتفاقية بين مصر وبريطانيا بشأن مستقبل السودان.

- اتفاقية الجلاء عام ١٩٥٤:

كان من أول أهداف ثورة ٢٣ يوليو تحقيق جلاء القوات البريطانية عن مصر وتقرر اجراء مفاوضات بين مصر وبريطانيا أعلنت مصر قبلها مطالبها وهى الجلاء بغير شروط، وعدم الاستعداد لمناقشة تكوين أى منظمة للدفاع المشترك والاحتفاظ بالمعدات العسكرية الموجودة فى قاعدة القناة وكانت مصر تأمل أن تؤيدها الولايات المتحدة فى مطالبها وفى ٢٧ ابريل ١٩٥٣ عقد أول اجتماع فى مفاوضات الجلاء ولكن دون إحراز تقدم سريع فى دفع عملية التفاوض، وقد قامت الولايات المتحدة ببذل مساعيها للتوصل إلى تسوية سلمية بين مصر وبريطانيا. وقد مالت الحكومة البريطانية إلى التساهل أمام المطالب المصرية وتمكنت الدولتان من التوصل الى اتفاقية الجلاء فى ١٩ اكتوبر ١٩٥٤ ونشط التبادل الاقتصادى والثقافى بين الدولتين ورفعت بريطانيا الحظر على تصدير السلاح لمصر.

إلا أنه بتوقيع اتفاقية الجلاء بين مصر وبريطانيا رأى الاتحاد السوفيتى أن هذه الاتفاقية تعتبر خطوة فى طريق التحالف مع الغرب، إلا أن رفض مصر للانضمام إلى حلف بغداد أدى إلى ازدياد التوتر فى المنطقة وتدهور العلاقات بين مصر وبريطانيا والولايات المتحدة.

(ب) موقف مصر من الاشتراك فى الاحلاف الغربية:

كان هجوم مصر على حلف بغداد فى أعقاب توقيع اتفاقية الجلاء تأكيدا على رغبة مصر فى تدعيم استقلال سياستها الخارجية. وباعلان بريطانيا فى ١٥ ابريل ١٩٥٥ انضمامها الرسمى لحلف بغداد شنت مصر حملة عنيفة على بريطانيا والعراق تعبيرا عن موقفها الرافض لاى تحالف غربى. وكان انشاء هذا الحلف دافعا لمصر للمشاركة فى السياسات العربية والتى لم يتبلور موقف مصر تجاهها إلا مع نشوء حلف بغداد. وفى نفس الوقت بدأت مصر اشتراكها فى مجموعة عدم الانحياز وبرز عبد الناصر كأحد أقطاب الحركة.

(جـ) بداية اتجاه مصر نحو الاتحاد السوفيتى:

نتيجة لتكرر الاعتداءات الاسرائيلية التوسعية ورفض الغرب إمداد مصر بالسلاح لمواجهة العدوان وفى نفس الوقت تمسكها بالهجوم على حلف بغداد، وظهر ذلك بوضوح فى محاولتها أبعاد سوريا والأردن ولبنان عن الحلف، ونتيجة لتأكد مصر من أن بريطانيا والولايات المتحدة لن تقدما لها مساعدات عسكرية إلا إذا خضعت لشروطها اتجهت مصر إلى الاتحاد السوفيتى حيث أعلن عبد الناصر عن صفقة الأسلحة التشيكية فى سبتمبر ١٩٥٥، وأعلن الاتحاد السوفيتى عن استعداده لتمويل مشروع

السد العالى، وكانت بريطانيا قد تقدمت لمصر بمشروع لتمويل بناء السد العالى إلا أن هذا المشروع كان يحتوى على شروط تهدف بريطانيا من ورائها إلى السيطرة على اقتصاد مصر. ومع قيام مصر بتأميم قناة السويس قادت بريطانيا بالاشتراك مع فرنسا حملة الاحتجاج ضد القرار المصرى واعقب ذلك العدوان الثلاثى على مصر عام ١٩٥٦ الذى انتهى بوقف اطلاق النار وانسحاب القوات المعتدية.

(د) حرب السويس:

كان اشتراك بريطانيا فى العدوان الثلاثى على مصر الضربة التى أدت إلى انهيار ما تبقى لها من نفوذ فى المنطقة العربية. وتعرضت المصالح البريطانية الاقتصادية والتجارية للخطر وقد قطعت مصر علاقاتها الدبلوماسية مع بريطانيا فى اعقاب العدوان الثلاثى ولم تعد هذه العلاقات الا فى ديسمبر ١٩٥٩، وقد أعلن عبد الناصر عام ١٩٦٤ أن مصر تعارض السياسة البريطانية فى الخليج العربى وشبه الجزيرة العربية، ولكنه أكد أن هذه المعارضة لاتنفى استعداد مصر لإقامة علاقات سليمه وطيبه مع بريطانيا

(هـ) العلاقات المصرية الفرنسية:

تميزت العلاقات بين فرنسا والعالم العربى وبصفة خاصة مصر بالقطيعة الكاملة طوال فترة الجمهورية الفرنسية الرابعة، وكان العداء هو السمة الغالبة على العلاقات الفرنسية العربية ويتعلق ذلك بقضيتين أساسيتين هما العلاقات الوثيقة بين فرنسا واسرائيل والمساعدة المصرية للثورة الجزائرية. ولكن مع رجوع ديجول للسلطة فى فرنسا ١٩٥٨ وارساء قواعد الجمهورية الفرنسية الخامسة بدأت السياسة الفرنسية فى المنطقة العربية بصفة عامة وتجاه مصر بصفة خاصة تتخذ آفاقا جديدة، وحدث تقارب بين الدولتين ففى اغسطس ١٩٥٨ تم توقيع الاتفاقيات التى تضمنت التسوية المصرية الفرنسية النهائية والخاصة بمصالحها المؤقتة فى مصر بعد أزمة السويس. كذلك رفضت شركة الطيران الفرنسية توقيع عقد مع شركة العال الاسرائيلية وبدأت العلاقات الاسرائيلية الفرنسية فى الفتور.

وفى أعقاب استقلال الجزائر حدث تقارب أكبر فى العلاقات مع العرب كما أن أزمة كوبا والتقارب بين القوتين الأعظم أدى بالدول العربية إلى البحث عن مصادر جديدة للمساندة ووجدته فى فرنسا الديجولية. والملاحظ هنا أن مجهود فرنسا للتقارب مع العرب لم يكن على حساب العلاقات مع اسرائيل. وقد أعرب عبد الناصر فى أكثر من مرة فى لقائه مع الجنرال ديجول عن أن العالم العربى ليس لديه أى مشاكل خطيرة مع فرنسا منذ انتهاء حرب الجزائر.

وكان من أبرز صور التقارب بين الدولتين على المستوى الدبلوماسى زيارة المشير عبد الحكيم عامر لباريس فى أكتوبر ١٩٦٥. أما على الصعيد الثقافى فقد زار وزير الثقافة الفرنسى القاهرة فى مارس ١٩٦٦. كما قام وفد من رجال الأعمال الفرنسيين بزيارة القاهرة فى فبراير ١٩٦٥، وذلك فى اطار

العلاقات الاقتصادية ومع تشوب حرب ١٩٦٧ وقفت الدبلوماسية الفرنسية بجانب مصر والمطالبة بانسحاب الأسرائيليين من الأرض العربية المحتلة.

(و) العلاقات المصرية مع ألمانيا الغربية:

كان لالمانيا الغربية مكانة خاصة لدى الدول العربية نظرا لقدرتها الاقتصادية والصناعية إلا أن العلاقات الالمانية مع اسرائيل فى الفترة منذ قيام الثورة كان لها تأثيرها على العلاقات بين مصر والمانيا، فقد لجأت الحكومة الالمانيه إلى استرضاء اسرائيل بشتى السبل نتيجة لوجود عقدة الذنب من النازى. وكان لتعاون المانيا مع مصر فى تدريب علماء عسكريين مصريين فى مصر أثره فى زيادة الضغوط الغربية والاسرائيلية على المانيا مما أدى إلى اقامة علاقات دبلوماسية بين المانيا الغربية واسرائيل وأدى ذلك على الجانب الاخر إلى ارتفاع حدة التوتر بين المانيا والعرب وقطعت مصر علاقاتها الدبلوماسية مع المانيا الغربية فى شتاء ١٩٦٥. إلا أن هذا التوتر فى العلاقات الدبلوماسية لم يصحبه توتر فى العلاقات الاقتصادية حيث ظلت العلاقات الاقتصادية قوية بين مصر والمانيا.

إلا أن العلاقات الدبلوماسية عادت ثانية وحدث نمو تدريجى فى العلاقات السياسية بين البلدين وخاصة بعد مبادرة السادات بزيارة القدس والدور الذى يمكن أن تلعبه ألمانيا فى هذا الاطار.

(ز) علاقات مصر بالجماعة الأوربية (١٩٦٧ - ١٩٨٠)

فى أعقاب حرب ١٩٦٧ سعت مصر إلى خلق مناخ عالمى للضغط على اسرائيل، وفى نطاق هذا الوضع كان لأوربا الغربية وضعها فى أهداف الدبلوماسية المصرية. وفى البداية وعقب حرب ١٩٦٧ اهتمت مصر بدور فرنسا بصفة خاصة حيث اتسم موقفها بالمقارنة بالدول الأخرى بالحياد وبالرغبة الجادة فى الاشتراك فى عملية التسوية، وقد أيدت مصر دعوة فرنسا لمحادثات رباعية للتوصل إلى كيفية تطبيق القرار ٢٤٢، وكانت مصر ترى فى هذه المحادثات الرباعية أداة تحول دون الولايات المتحدة ومساندة اسرائيل بصورة مطلقة. الا أن هذه المحادثات لم تنجح وتوقفت فى يناير ١٩٧٣. وقد ظلت فرنسا منفردة أو فى اطار الجماعة الأوربية هدفا لتحرك الدبلوماسية المصرية بعد حرب أكتوبر ١٩٧٣، فمن ناحية اتجه السادات لفرنسا لتعبئة مساندتها السياسية هى والجماعة الأوربية ولتدعيم وتنويع مصادر السلاح المصرى. وكانت زيارة السادات لفرنسا وزيارة ديستان لمصر فى عام ١٩٧٥ نقطة تحول هامة للعلاقات الفرنسية المصرية التى كان قد سادها بعض الفتور من جراء تحفظ فرنسا على دبلوماسية الخطوة خطوة الكسينجرية. وقد كان من أهم أسباب اهتمام مصر بدور فرنسا فى الصراع فى الشرق الأوسط اهتمام بومبيدو وثم ديستان بدفع الكيان الجماعى الأوربى للمشاركة فى دفع قضية الشرق الأوسط إلى الحل، وقد ظل هذا الاهتمام حتى عام ١٩٧٧ عندما قام السادات بزيارة القدس فاختلفت اتجاهات الجماعة الأوربية تجاه مصر نظرا لما يربطها بالدول العربية من علاقات.

وقد كان أول تعبير جماعى عن سياسة الجماعة الأوربية تجاه الصراع العربى الاسرائيلى هو البيان الذى أصدره وزراء خارجية الجماعة فى ١٣ مايو ١٩٧١.

وفى أعقاب حرب اكتوبر ١٩٧٣ مارست فرنسا وبريطانيا ضغوطا على باقى أعضاء الجماعة لتتخذ موقف حياد إيجابى، وفى ١٣ أكتوبر وجهت الجماعة نداء لوقف اطلاق النار كوسيلة لبداية مفاوضات حقيقية على أساس قرار ٢٤٢.

وفى ١٧ أكتوبر ١٩٧٣ دعا البرلمان الأوربى لانعقاد اجتماع سريع لوزراء خارجية الجماعة الأوربية لتقديم المساعى الحميدة للجماعة للتوصل إلى قرار وقف إطلاق النار تتبعه مفاوضات سريعة تساعد على ضمان السلام.

وفى ٣١ أكتوبر ١٩٧٣ دعا بومبيدو رئيس فرنسا الدول الأوربية لعقد مؤتمر قمة أوربى قبل نهاية العام للتنسيق بين اتجاهات الدول الأوربية فى اطار التعاون السياسى.

وفى ٦ نوفمبر ١٩٧٣ صدر بيان عن اجتماع وزراء خارجية الجماعة الأوربية تناول تصريحا حول الوضع فى الشرق الأدنى، وقد كان هذا البيان محاولة لاسماع صوت أوربا فى العالم. وقد رحبت الدول العربية بالتصريح الأوربى واعتبرته «التعبير الأول عن فهم افضل للقضية العربية». ثم انعقد مؤتمر قمة كوبنهاجن وأصدر بيانًا نص على ضرورة إجراء حوار عربى أوربى ولعبت فرنسا دورًا كبيرًا فى هذا المضمار.

وفى المرحلة التالية التى شهدت توقيع اتفاقيتى فصل القوات بين مصر واسرائيل لم يصدر عن الجماعة الأوربية أى بادرة جديدة تحدد موقفها تجاه المفاوضات. ثم كان بيان قمة لندن فى يوليو ١٩٧٧ الذى اعترف بضرورة أن يؤخذ فى الاعتبار الحقوق المشروعة للفلسطينين كأحد عناصر التسوية الشاملة.

وفى أعقاب زيارة السادات للقدس اختلفت وجهات نظر الدول الأوربيه ففى حين اتسم موقف فرنسا بالتحفظ أعلنت ألمانيا عن ترحيبها التام بالزيارة.

وفى أعقاب توقيع اتفاقيات كامب ديفيد جاء رد الجماعة الأوربية من خلال برقية أرسلها وزراء خارجية دول الجماعة إلى وزير الخارجية الأمريكى وبيان أصدرته الدول التسع فى بروكسل فى ١٩٧٨/٩/١٩.

أما بالنسبة للدول الأوربية الثلاث الكبرى فنجد أنها اتفقت على الترحيب بالاتفاقية وأن كان هذا الترحيب بدرجات متفاوته.

وفى أعقاب توقيع معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية ظلت الجماعة الأوربية على موقفها حيث

لم تخرج عن موقفها الجامد إلى اطار الحركة الفعلية. وقد ظلت الجماعة الأوربية فى الفترة التالية مباشرة لتوقيع المعاهدة ملتزمة بموقف الترقب ولم نتمكن من تبنى أى موقف مشترك يمكنها أن تعلن عنه. ففى اجتماع القمة الأوربى فى باريس فى مارس ١٩٧٩ اقترحت بريطانيا اصدار بيان أوربى جديد حول الشرق الأوسط يدعو إلى اشتراك الفلسطينيين فى أى قرارات تخص مستقبل الضفة وغزة ولكن عارضت هولندا هذه المقترحات وكذلك فرنسا.

ثم عادت أوربا للتحرك الايجابى مرة أخرى فى مارس ١٩٨٠ بمبادرة ديستان، ثم بيان البندقية فى يونيه ١٩٨٠ وقد سعت مصر إلى الحصول على تأييد أوربا وإلى دفع أوربا إلى القيام بدور فى اطار المفاوضات الجارية وذلك لكى تتمكن من زيادة الضغط على اسرائيل لدفع عملية السلام.

٦ - مصر والاتحاد السوفيتى

(أ) المرحلة الأولى (١٩٥٢-١٩٥٨) التعاون الحذر:

اتسم الموقف السوفيتى من ثورة ١٩٥٢ بالمعاداة فى بدايتها وانتقدت الكتابات السوفيتية قانون الإصلاح الزراعى الأول الصادر فى ٩ سبتمبر ١٩٥٢. على أن تشدد الموقف المصرى فى مباحثات الجلاء مع بريطانيا منذ أواخر ١٩٥٣ وحتى منتصف عام ١٩٥٤ أسهم فى تحسين صورة حكومة الثورة لدى السوفيت. وقد واكب ذلك بروز أرهاصات التحول فى الموقف السوفيتى من قضايا الصراع العربى الاسرائيلى. فقد استخدم الاتحاد السوفيتى الفيتو لمنع صدور قرار مجلس الأمن فى ٢٢ يناير ١٩٥٤ لصالح اسرائيل حول انتهاكات الهدنة على الحدود السورية الاسرائيلية كما استخدمه فى مارس من نفس العام ضد مشروع قرار مجلس الأمن لصالح اسرائيل حول الملاحة فى قناة السويس. وفى ٢٢ مارس سنة ١٩٥٤ رفع مستوى العلاقات الدبلوماسية بين موسكو والقاهرة إلى مستوى السفارة.

وحدث فى نفس الوقت تطور مماثل فى العلاقات الاقتصادية بين البلدين ووقعت أول اتفاقية اقتصادية بين الدولتين فى اغسطس ١٩٥٣ - ووقعت فى مارس ١٩٥٤ أول اتفاقية تجارية بين البلدين وهو ما ترتب عليه اتساع حجم التبادل التجارى بينهما.

إلا أن التوقيع على المبادئ الرئيسية لاتفاقية الجلاء فى ٢٧ يوليه ١٩٥٤ بالأحرف الأولى أدى إلى تدهور العلاقات، فقد نظرت موسكو باستياء إلى هذه الاتفاقية. ووصفها راديو موسكو بأنها أول خطوة نحو ضم مصر إلى الكتله الغربية.

إلا أن هذا الموقف بدأ يتغير مع حلول عام ١٩٥٥ فقد كان رفض مصر وتنديدها بميثاق التحالف

التركى العراقى الذى أبرم فى ٢٤ فبراير ١٩٥٥ نقطة تحول هامه فى موقف السوفيت من عبد الناصر وفى مناقشات مجلس الأمن فى مارس ١٩٥٥ للشكوى المصرية ضد اسرائيل بشأن غارتها على غزة أدان الاتحاد السوفيتى اسرائيل لأول مرة وطالب المجلس بإدانة الغارة الاسرائيلية وتجاهل الشكوى المضادة التى قدمتها اسرائيل. وقد سعى الاتحاد السوفيتى إلى التعاون مع مصر وخاصة مع دورها المعادى للحلف العراقى التركى وقد جاء تدعيم السوفيت لمصر فى تأييدها قرارات مؤتمر باندونج عام ١٩٥٥ تأييدًا كاملا.

- قرار صفقة الأسلحة التشيكية

بدأت عملية استطلاع البديل السوفيتى فى ميدان التسليح فى ١٩٥٢ بعد تسرب الشك فى امكانية تحقيق البديل الغربى فى هذا الميدان بعد أن ربط المسئولون الأمريكيون الاستجابة لأول طلب مصرى فى أواخر ١٩٥٢ بتوقيع ميثاق الأمن المتبادل الذى يتضمن قيودا أساسيه على حركة مصر الخارجية وما تلا ذلك من فشل البعثة المصرية إلى واشنطن، وقد قامت العديد من الاتصالات بين المسئولين المصريين والسوفيت لجس نبض الاتحاد السوفيت فيما يتعلق بامداد مصر بالسلاح. وخلال رحلة عبد الناصر إلى باندونج فى ابريل ١٩٥٥ تحدث عبد الناصر مع شوان لأى حول إمكانية تزويد الصين لمصر بالأسلحة، وحينما أعتذر رئيس الوزراء الصينى طرح عليه البديل السوفيتى. وفى ٢١ مايو ١٩٥٥ أبلغ السفير السوفيتى بالقاهرة عبد الناصر بالموافقة المبدئية للقادة السوفيت على بيع السلاح لمصر، وبدأت المفاوضات بين الدولتين. وقد تم الاتفاق مع السوفيت على أن يكون تنفيذ الصفقة عن طريق تشيكوسلوفاكيا، وذلك للتخفيف من رد فعل الغرب إزاء السوفيت ومصر. وهكذا كان الاتفاق المبدئى مع السوفيت بينما العقد التنفيذى مع تشيكوسلوفاكيا. وكان هذا القرار بمثابة كسر احتكار السلاح الذى فرضه الغرب، كما أن عبد الناصر نظر إليه على أنه صفقة تجارية بحته. وقد بلغت قيمة عقد الصفقة حوالى ١٠٣ ملايين جنيه تسدد على مدى خمس سنوات. وشهد عام ١٩٥٦ مظهرين للتعاون الاقتصادى والسياسى الوثيق بين مصر والاتحاد السوفيتى تمثل الأول فى عرض مساعدة مصر فى بناء السد العالى. أما الثانى فكان الأنذار السوفيتى لدول العدوان الثلاثى بضرورة وقف القتال والانسحاب فوراً من الأراضى المصرية وذلك فى ٥ نوفمبر سنة ١٩٥٦.

وشهد عام ١٩٥٧ أول زيارة لمسئول مصرى كبير بعد الثورة لموسكو كما شهد عام ١٩٥٨ أول زيارة لعبد الناصر لموسكو. وفى ١٩٥٨/١٢/٢٦ تم توقيع الاتفاق النهائى لتمويل مشروع السد العالى.

(ب) المرحلة الثانية (١٩٥٩-١٩٦١) الخلاف الايديولوجيى:

نشب خلاف سنة ١٩٥٩ فى العلاقات المصرية السوفيتية بسبب الخلاف الذى ثار بين عبد الناصر

كزعيم للوحدة المصرية السورية وبين الشيوعيين السوريين. وفى حفل توقيع اتفاق مساعدة فنية للعراق فى موسكو أعلن خروشوف أن سياسة مكافحة الشيوعية التى يتبعها جمال عبد الناصر لن تجلب له النصر وأنه حينما يتحدث عن الشيوعية والشيوعيين فإنه يلجأ إلى لغة الاستعمار. وعلى الفور قام عبد الناصر بالرد على هجوم خرشوف معلنا «أن حملاتنا على الشيوعيين العملاء تهدف إلى حماية وطننا من الاستعمار الجديد. وأعلن «أن مساندة السيد خروشوف للشيوعية فى بلدنا هى تحد لإرادة الشعب»

وقد انتهى هذا الخلاف بتبادل الرسائل الودية بين خرشوف وعبد الناصر فى يناير ١٩٦٠ وعند توقيع اتفاق المرحلة الثانية للسد العالى فى اغسطس من نفس العام، وقد تجدد هذا الخلاف ثانية عام ١٩٦١ بحملة شنتها وسائل الأعلام السوفيتية ضد السياسة الداخلية لعبد الناصر تجاه الشيوعيين كما سمح السوفيت لزعماء الحزب الشيوعى السورى المنحل والمعارض لعبد الناصر باستخدام وسائل أعلامهم لمهاجمة عبد الناصر.

(جـ) المرحلة الثالثة (١٩٦٢-١٩٦٧) استقرار العلاقات:

كان تبادل الرسائل الودية بين خرشوف وعبد الناصر فى يناير ١٩٦٢ مؤشرا لانتهاء مرحلة الخلاف فى العلاقات المصرية السوفيتية. وقد دعم هذا التطور الاتفاق الذى وقع بين الدولتين فى ١٩٦٢/٧/٢٥ للتبادل التجارى.

وفى عام ١٩٦٣ تمت عدة زيارات لمسئولين مصريين إلى موسكو. وفى عام ١٩٦٤ قام خرشوف بزيارة مصر، وكانت هذه الزيارة علامة هامة فى استقرار العلاقات، وقد وافق خرشوف خلال زيارته للقاهرة على المساهمة فى الخطة الخمسية الثانية بقرض مقداره ١٠٠ مليون جنيه. وبالرغم من اقصاء خرشوف من السلطة فقد حرصت القيادة السوفيتية الجديدة على تأكيد استقرار العلاقات الطيبة بين موسكو والقاهرة، وقد برز ذلك فى تكثيف حجم الزيارات المتبادلة بين المسئولين فى الدولتين خلال أعوام ١٩٦٥-١٩٦٦-١٩٦٧.

(د) المرحلة الرابعة (١٩٦٧-١٩٧٢) استقطاب السوفيت:

فى أعقاب هزيمة يونيو ١٩٦٧ تبنى عبد الناصر سياسة استقطاب السوفيت فى الصراع العربى الاسرائيلى، وذلك لاعادة التوازن نتيجة الخلل الاستراتيجى الذى أسفرت عنه الهزيمة ولمواجهة الانحياز الأمريكى المتزايد إلى جانب اسرائيل، وقرر أن يترك للقادة السوفيت عملية التفاوض للتوصل إلى حل سياسى للصراع العربى الاسرائيلى بشرط الا يتخلى عن شبر من الأراضى المصرية، أو أن يتخلى عن الفلسطينيين. وبالنسبة للتدخل العسكرى السوفيتى فقد رأى عبد الناصر أنه وسيلة سريعة لأعادة بناء القوات المسلحة المصرية واستخدام الاستقطاب السوفيتى عامل ضغط على الولايات

المتحدة واسرائيل. ولذا وافق عبد الناصر على اقتراح تقدم به الرئيس السوفيتي بودجورني عام ١٩٦٧ بمنح تسهيلات للاسطول السوفيتي في الموانى المصرية على البحر الأبيض. وقد استمرت عملية تبادل الزيارات بين كبار المسئولين المصريين والسوفيت وتوقيع الاتفاقيات التجارية والصناعية. وفي يناير ١٩٧٠ قام عبد الناصر بزيارة سرية لموسكو طلب فيها من السوفيت اقامة جدار صواريخ فعال ضد الهجمات الاسرائيلية، وعندما أشار الروس إلى أن ذلك سوف يستغرق شهوراً لتدريب الأطقم المصرية اقترح عبد الناصر ارسال أطقم سوفيتية لتشغيلها. وفي بداية ابريل ١٩٧٠ بدأت الصواريخ والطائرات الجديدة تفد إلى مصر. وفي ١٩٧٠/٦/٢٩ كانت زيارة عبد الناصر الأخيرة لموسكو والتي أبلغ فيها السوفيت موافقته على مبادرة روجرز وهو ما يعتبر بداية التخلي عن سياسة الاستقطاب السياسي للسوفيت.

ومع تولي السادات السلطة في أواخر ١٩٧٠ تشكك السوفيت في نواياه وخاصة بتعيين محمود فوزي رئيساً للوزراء وعلاقاته المتزايدة مع السعودية. ولتهدئة مخاوف السوفيت أرسل السادات رسالة مع شعراوي جمعة إلى برجنيف في فبراير ١٩٧١ كما قام بزيارة موسكو سرا في أول مارس ١٩٧١. وازدادت شكوك السوفيت في نوايا السادات باتجاهه إلى الاتحاد مع ليبيا التي كانت معادية للسوفيت وسوريا التي أطاحت بالجناح اليساري لحزب البعث دون مبرر. ولتهدئة مخاوف السوفيت مرة أخرى قرر السادات ارسال سامي شرف وزير شئون رياسة الجمهورية إلى موسكو في ٢٨ مارس ١٩٧١ برسالة منه إلى برجنيف تتضمن اقتراحاً بضرورة اضفاء صيغة رسمية على العلاقات المصرية السوفيتية. وقد رحب السوفيت بذلك وتم توقيع معاهدة الصداقة والتعاون المصرية السوفيتية في ٢٧ مايو ١٩٧١. ومن أواخر مايو ١٩٧١ إلى أواخر مايو ١٩٧٢ تم تبادل الزيارات بين العديد من المسئولين المصريين والسوفيت، كما وقعت العديد من الاتفاقيات الاقتصادية.

(هـ) المرحلة الخامسة (يولية ١٩٧٢-١٩٧٤) (طرد الخبراء السوفيت):

كان السبب الرئيسي وراء طرد الخبراء السوفيت من مصر في يوليو ١٩٧٢ هو أحجام الاتحاد السوفيتي عن تزويد مصر ببعض الاسلحة المتطورة اللازمة لتنفيذ خطة تحرير سيناء. إلى جانب ذلك فان تطور سياسة الانفراج بين القوتين الأعظم كان معناها عدم جدوى سياسة استقطاب السوفيت عسكريا كعامل ضغط لأحداث تسوية عادلة للأزمة فضلا عما يعنيه ذلك من جعل الوجود السوفيتي في مصر قيداً على حرية القيادة المصرية في اتخاذ قرار الحرب. وقد كان رد فعل السوفيت ازاء هذا القرار متزنا فأصدرت وكالة تاس في ١٩٧٢/٧/١٩ بياناً أعربت فيه عن أن روسيا ومصر رأت من الحكمة أن يعود إلى روسيا الخبراء العسكريون الذين سبق أن أرسلوا إلى مصر وأن الاتحاد السوفيتي يعمل بكافة الوسائل على توثيق العلاقات مع مصر.

واستمر فى الشهور التالية لقرار طرد الخبراء حتى أواخر ١٩٧٢ تبادل الزيارات بين العديد من المسئولين المصريين والسوفيت كان بعضها تأكيدا لاستمرار العلاقات المصرية السوفيتية والبعض الآخر كان لحل القضايا موضع الخلاف وخاصة مسألة سرعة تزويد القوات المصرية بالأسلحة المتطورة المطلوبة. وقد ظلت قضية التسليح محورا للخلاف إلى ما بعد حرب أكتوبر ١٩٧٣.

(و) المرحلة السادسة (١٩٧٤-١٩٨٠) تدهور العلاقات:

كانت بداية عام ١٩٧٤ فى العلاقات المصرية السوفيتية بداية طيبة حيث أعلن الاتحاد السوفيتى تأييده لاتفاق فض الاشتباك الأول فى سيناء. وقامت علاقات اقتصادية حيث وافق الاتحاد السوفيتى على الاسهام بمبلغ ١,٥ مليون دولار – فى مشروع انقاذ معابد فيلة كما تم توقيع عدة اتفاقات اقتصادية. وفى ١٩٧٤/٦/١٩ تسلم حافظ اسماعيل عمله فى موسكو كسفير لمصر فى الاتحاد السوفيتى، وبعد ذلك اعلنت الحكومة السوفيتية أنها ستشترك فى تطهير قناة السويس وخليج السويس على نفقتها، وتمت بعض الزيارات بين المسئولين المصريين والسوفيت، إلا أن زيارة برجنيف التى كان مقرراً القيام بها فى منتصف يناير ١٩٧٥ تأجلت إلى موعد يحدد فيما بعد. وإن كان تلا ذلك عقد عديد من الاتفاقيات بين الدولتين.

وما أن أعلن توقيع الاتفاقية الثانية لفض الاشتباك فى سيناء فى أول سبتمبر ١٩٧٥ حتى شنت أجهزة الأعلام السوفيتية حملة هدفها التقليل من أهمية الاتفاقية وأنها سوف تعرض للخطر التضامن العربى والمبادىء التى قررها مؤتمر الرباط وسوف تؤدى الى تعقيد الموقف فى الشرق الاوسط. وقد رفض الاتحاد السوفيتى حضور اجتماعات جنيف الخاصة بالتوقيع على الاتفاقية كما قدم شكوى إلى الأمين العام للامم المتحدة أبدى فيها اعتراضه على ما ورد فى الاتفاقية من وجود فنيين امريكيين فى المنطقة العازلة من سيناء. وفى هذا الجو من الحملات الاعلامية المتبادلة كان طبيعيا أن تتجمد مباحثات جدوله الديون التى كانت تجرى فى القاهرة فى نوفمبر ١٩٧٥. كذلك يمكن فهم القرار المصرى بالغاء معاهدة الصداقة والتعاون المصرية السوفيتية فى ١٤ مارس ١٩٧٦ فى هذا الإطار. وقد أشار تقرير لجنة العلاقات الخارجية لمجلس الشعب أن أسباب الغاء المعاهدة هى تعثر مباحثات جدولة ديون مصر العسكرية لدى الاتحاد السوفيتى، ورفض الاتحاد السوفيتى إمداد مصر بالسلاح تعويضا عما فقدته فى حرب اكتوبر ١٩٧٣. وفى أواخر ابريل ١٩٧٦ قدم السفير السوفيتى فى القاهرة مذكرة من الحكومة السوفيتية حول إلغاء المعاهدة تضمنت تفنيدًا للحجج المصرية فى قرار الغاء المعاهدة رفض نائب رئيس الجمهورية استلامها. وبالإضافة إلى ذلك أصدر الرئيس السادات قرارا بالغاء اتفاقية التسهيلات الممنوحة للاسطول السوفيتى فى البحر الابيض.

وقد شهدت السنوات من ٧٧ إلى ١٩٨٠ خلافات عديدة بين السياستين المصرية والسوفيتية، ومن

أهم قضايا الخلاف أحداث ١٨ و ١٩ يناير ١٩٧٧، وزيارة السادات للقدس وما تلاها من توقيع اتفاقيات كامب ديفيد ومعاهدة السلام المصرية الاسرائيلية، والدور السوفيتى فى افريقيا وافغانستان. وكان من نتيجة الخلافات فى هذه القضايا أن قررت مصر فى ١٩٧٩/١/١٩ مقاطعة الدورة الأولمبية بموسكو، كما قرر مجلس اكاديمية الفنون فى ١٩٧٩/١/٢٩ إنهاء عقود ٢٣ خبيرًا سوفيتيا. وفى ١٩٨٠/٢/١٠ قرر مجلس إدارة جمعية الصداقة المصرية السوفيتية حل الجمعية إحتجاجا على التدخل السوفيتى فى افغانستان.

٧ - مصر وأوربا الشرقية

يهتم هذا الجزء بدراسة علاقات مصر مع كل من رومانيا وتشيكوسلوفكيا وبولندا وبلغاريا والمجر والمانيا الديمقراطية.

(أ) العلاقات المصرية الرومانية:

اتسمت العلاقات بين الدولتين بالتفاهم المتبادل منذ قيام الثورة وقد بلغ حجم التبادل التجارى بينهما عام ١٩٥٦ - ٤,٥ مليون جنيه استرلينى وفى عام ١٩٥٧ كان التمثيل الدبلوماسى بينهما على مستوى السفارة. وقد تعددت الزيارات المتبادلة بين المسئولين الرومانيين والمصريين، وقد وقفت رومانيا إلى جانب مصر ابان العدوان الثلاثى عام ١٩٥٦ عندما قامت بقطع علاقاتها الدبلوماسية مع اسرائيل، أما فى حرب ١٩٦٧ فلم تحذو رومانيا حذو دول المعسكر الشرقى فى قطع علاقاتها مع اسرائيل ، وعلى العكس من ذلك قامت فى عام ١٩٦٩ برفع التمثيل الدبلوماسى بينها وبين اسرائيل الى مستوى السفارة وهو ما أدى إلى قيام مصر بسحب سفيرها فى بوخارست عام ١٩٦٩. وفى بداية السبعينات أخذت العلاقات المصرية الرومانية تتحسن حيث تم توقيع اتفاقيتين للتعاون الاقتصادى والفنى فى ١٩٧١، وفى يناير ١٩٧٢ قررت مصر اعادة سفيرها إلى رومانيا، وفى ابريل ١٩٧٢ زار الرئيس الرومانى شاوشيسكو القاهرة وصدر بيان مصرى رومانى مشترك يعتبر نقطة بارزة نحو تحسين العلاقات المصرية الرومانية، حيث ظهر فيه التوافق التام بينهما حول كيفية حل الصراع العربى الاسرآئيلى، فضلا عن تدعيم العلاقات الاقتصادية بين الدولتين. وفى ابريل ١٩٧٥ زار الرئيس الرومانى شاوشيسكو القاهرة وأكد البيان الصادر عن مباحثاته مع السادات توافق وجهتى نظريهما تجاه أزمة الشرق الاوسط وهو ما تأكد مرة أخرى خلال زيارة شاوشيسكو للقاهرة ١٩٧٧ وزيارة السادات لرومانيا فى نفس العام.

وقد تعددت الزيارات المتبادلة بين كبار المسئولين من مصر ورومانيا خلال الفترة من ٧٤ الى ١٩٧٧. وقد أيدت رومانيا مبادرة السادات وزيارته للقدس عام ١٩٧٧.

وبالرغم من ذلك فان رومانيا اتخذت موقفا متحفظا ازاء اتفاقيات كامب ديفيد وقد استمرت عملية تبادل الزيارات بين المسئولين فى كل من البلدين ومن أهمها زيارة السادات لرومانيا فبراير ١٩٧٨. وفى ١٩٨٠ قامت رومانيا بتقديم قرض لمصر قدره ٣٠٠ مليون دولار.

(ب) العلاقات المصرية التشيكية:

كانت صفقة الأسلحة التشيكية نقطة تحسن فى العلاقات بين الدولتين ورفع التمثيل الدبلوماسى بينهما إلى مستوى السفارة عام ١٩٥٦. وقد وقعت الدولتان العديد من الاتفاقات الاقتصادية كما تعددت الزيارات المتبادلة بين المسئولين فى الدولتين. وقد تطابقت المواقف التشيكية مع الموقف السوفيتى بالنسبة لقضايا السياسة الخارجية التى تهم مصر، وعندما قام السوفيت بالتدخل فى تشيكوسلوفكيا عام ١٩٦٨ تحفظت مصر فى اعلان موقفها من هذه القضية. ومع اتجاه العلاقات المصرية السوفيتية إلى التدهور وخاصة منذ عام ١٩٧٤ اتجهت العلاقات المصرية التشيكية فى نفس الاتجاه، وقرر السادات فى ١٩٧٧ حظر تصدير القطن إلى تشيكوسلوفاكيا، وقرر مجلس الوزراء فى نفس العام اغلاق القنصليات والمراكز الثقافية التشيكية فى مصر.

(جـ) العلاقات بين مصر وبلغاريا:

تعد العلاقات المصرية البلغارية أكثر ارتباطا بالعلاقات المصرية السوفيتية من حيث تزامن الأزمات. ففى مرحلة الخلاف الايديولوجى بين مصر والاتحاد السوفيتى (١٩٥٩-١٩٦٣) تأزمت أيضا العلاقات المصرية البلغارية. إلا أنه فى الفترة من ٦٥ الى ٦٨ وقعت عدة اتفاقيات تجارية بين الدولتين، ومع توتر العلاقات المصرية البلغارية قررت مصر فى ديسمبر ١٩٧٨ قطع علاقاتها الدبلوماسية مع بلغاريا.

(د) العلاقات بين مصر والمجر:

وصل التمثيل الدبلوماسى بين مصر والمجر فى ١٩٥٧ الى درجة السفراء وقد تبادل المسئولين فى الدولتين الزيارات. وقد وقعت الدولتان اتفاقيات اقتصادية أعوام ١٩٥٩ - ١٩٦٥ - ١٩٦٧ - ١٩٦٩ - ١٩٧٠ - ١٩٧٣. وردا على تنديد المجر بمبادرة السادات قررت الحكومة المصرية اغلاق المركز الثقافى المجرى فى القاهرة فى ١٧ ديسمبر ١٩٧٧.

(هـ) العلاقات بين مصر وبولندا:

تقرر رفع التمثيل الدبلوماسى فى ٥ مايو ١٩٥٦ بين مصر وبولندا إلى مستوى السفراء وتعددت الزيارات الرسمية بين البلدين وكان من أهم الاتفاقيات التى وقعت بين البلدين اتفاقيات عام ١٩٦٤

وديسمبر ١٩٦٨. وقد وصل حجم التبادل التجارى بين البلدين وفقا لبروتوكول مارس ١٩٧٥ إلى ١٦٠ مليون دولار.

وفى ديسمبر ١٩٧٧ قامت مصر باغلاق القنصلية البولندية فى القاهرة ازاء الانتقادات البولندية لزيارة القدس. وبالنسبة لاحداث بولندا الأخيرة فقد أعلنت القاهرة رفضها للتدخل فى الشئون الداخلية للدول وأنها تنبذ استخدام القوة فى العلاقات الدولية.

(و) العلاقات المصرية الالمانية (المانيا الشرقية).

اعترفت مصر رسميا بحكومة المانيا الديمقراطية فى ٩ يوليو ١٩٦٩ وقامت بين الدولتين علاقات دبلوماسية على مستوى السفراء بعد أن كانت العلاقات بينهما قاصرة على تبادل التمثيل القنصلى منذ عام ١٩٥٩. وقد تعددت الزيارات المتبادلة بين الدولتين حتى قبل الاعتراف الرسمى وتبادل التمثيل الدبلوماسى بينهما، كما تم عقد اتفاقيات تبادل تجارى بينهما. وقد استمر تطور العلاقات بين مصر والمانيا والديمقراطية بعد تبادل التمثيل الدبلوماسى وتعددت الزيارات المتبادلة بين الوزراء فى كل من البلدين إلى أن تدهورت العلاقات بينهما أسوة بالعلاقات المصرية السوفيتية. وفى ديسمبر ١٩٧٧ قررت مصر إغلاق - القنصليات والمراكز الثقافية لالمانيا الديمقراطية لمناهضتها مبادرة السلام.

٨ - مصر والعالم الإسلامى

(أ) عهد عبدالناصر من ١٩٥٢ - ١٩٧٠:

منذ بداية الثورة اهتمت مصر بالتحرك ضمن الدائرة الإسلامية فدعت إلى المؤتمر العربى الإسلامى الذى عقد فى المقر الرئيسى لهيئة التحرير فى ٢٦ أغسطس ١٩٥٣. وألقى فيه عبد الناصر خطابا أكد على ضرورة إتحاد العرب والمسلمين لمحاربة عدوهم المشترك، وأكد على فكرة التضامن الإسلامى.

وفى أوائل يناير ١٩٥٤ أصدر عبد الناصر كتاب (فلسفة الثورة) وحدد فيه دوائر السياسة الخارجية المصرية بأنها الدائرة العربية. والافريقية ثم الإسلامية. وكان إدراك عبد الناصر لأهمية الدائرة الاسلامية سببا فى إنشاء المؤتمر الاسلامى الذى أعلن قيامه فى يناير سنة ١٩٥٤، وقد اعتبر هذا المؤتمر التجسيد الكامل لوحدة وتضامن العالم الاسلامى، وقد كان غرض قيادة الثورة من تزايد هذا الاتجاه الاسلامى العمل على ألا تبدو معادية لنظام الحكم فى الاسلام وخاصة بعد حل جماعة الإخوان المسلمين فى يناير ١٩٥٤. كما أن قيادة الثورة كانت تستهدف من وراء فكرة المؤتمر الإسلامى إلى تحقيق التضامن

والتعاون بين الشعوب الاسلامية لخير المسلمين أنفسهم من جهة وللمعاونة فى تحقيق هدف الثورة الاول وهو القضاء على الاستعمار من جهة أخرى، الا أن هذا المؤتمر أغلقت أبوابه فى مطلع الستينات وحل محله المجلس الأعلى للشئون الاسلامية.

وعلى الرغم من ذلك رفضت قيادة الثورة المصرية ما تروج له الولايات المتحدة من إنشاء حلف اسلامى ذلك لأن عبد الناصر كان يركز جهوده على الوحدة العربية وليس على الوحدة الاسلامية.

وبصدور الميثاق الوطنى فى ٢١ مايو سنة ١٩٦٢ حدد عبد الناصر دوائر السياسة الخارجية المصرية بخمسة دوائر، احتلت فيها الدائرة الإسلامية المركز الرابع، وعبر الميثاق عن الرابطة مع العالم الإسلامى بأنها «رابطة روحية» مشيراً بذلك إلى التساند المعنوى بين الدول الإسلامية. وقد أشار عبد الناصر إلى أننا «نرجو أن تكون هذه الروابط الروحية من أجل الإسلام ومن أجل المنفعة الإسلامية ونرفض أن يكون العمل تحت اسم الإسلام يجر إلى الاحلاف أو الانحياز إلى الغرب بطريق الخديعة، تحت اسم الحلف الإسلامى أو تحت الرابطة الإسلامية، أو تحت أى اسم من الأسماء لأن سياستنا هى سياسة الحياد الإيجابى وعدم الانحياز» وهنا نجد أن مصر غلبت موقف الحياد على علاقة ورابطة التضامن الإسلامى، فقد اتخذت مصر موقف الحياد فى قضية كشمير بين الهند وباكستان سنة ١٩٦٥. كما وقفت مصر أيضا موقف الحياد تجاه القضية القبرصية فلم تؤيد القبارصة الأتراك المسلمين ضد القبارصة اليونانيين المسيحيين.

وقد عادت فكرة الحلف الإسلامى إلى الظهور مرة أخرى فى أعقاب قيام الوحدة بين مصر وسوريا حيث اتسعت سلسلة الخلافات بين مصر والسعودية وخاصة بعد قيام ثورة اليمن، فقام الملك فيصل بزيارات لعديد من الدول باسم الدعوة للمؤتمر الإسلامى، وفى النصف الأول من ديسمبر سنة ١٩٦٥ زار الملك فيصل إيران وصدر بيان سعودى إيرانى مشترك أشار إلى اتفاق العاهلين على الدعوة لعقد مؤتمر قمة إسلامى يكون فرصة للبحث فيما يهم الدول الإسلامية ومنطلقا لها نحو وحدتها.

وبنشوب حريق المسجد الأقصى فى ٢١ أغسطس ١٩٦٩، دعا الأمين العام للجامعة العربية إلى عقد مجلس وزراء خارجية الدول الأعضاء فى دورة طارئة بالقاهرة لبحث تلك الجريمة وأصدر مجلس وزراء خارجية الدول العربية بيانا أكد فيه على أهمية عقد مؤتمر قمة إسلامى، وعقد المؤتمر فى الفترة من ٢٢ إلى ٢٥ سبتمبر ١٩٦٩ فى الرباط وحضره رؤساء وملوك وممثلو ٢٣ دولة، ورأس وفد مصر أنور السادات. وقد خرج المؤتمر بأول قرار يجمع كلمة المسلمين والعرب وهو ضرورة استعادة القدس العربية لحماية المقدسات الدينية الإسلامية وقرر المؤتمر تكليف وزراء خارجية الدول الإسلامية بالاجتماع فى جدة فى مارس ١٩٧٠ لانشاء أمانة عامة دائمة للمؤتمر الإسلامى.

(ب) عهد السادات (١٩٧٠-١٩٨١):

عقد المؤتمر الثانى لوزراء خارجية الدول الإسلامية فى كراتشى فى المدة من ٢٦ إلى ٢٨ ديسمبر ١٩٧٠. وقد شارك فى هذا المؤتمر وفود ٢٣ دولة إسلامية كما حضرها ممثل عن منظمة التحرير الفلسطينية كمراقب ثم عقد المؤتمر الثالث لوزراء خارجية الدول الإسلامية فى جدة فى ٢٩ فبراير ١٩٧٢، وقد عقد فى القاهرة فى أوائل فبراير سنة ١٩٧٢ المؤتمر التمهيدى للمؤتمر الثالث لوزراء خارجية الدول الإسلامية، وقد اختتم المؤتمر أعماله فى ٤ مارس سنة ١٩٧٢ بالموافقة على ميثاق إنشاء منظمة المؤتمر الإسلامى يكون مقرها المؤقت فى جدة إلى أن تتحرر القدس فتصبح هى المقر الدائم. وقد أودعت مصر وثائق التصديق على الميثاق الإسلامى لدى السكرتارية العامة للمؤتمر الإسلامى فى جدة لتكون بذلك العضو الرابع عشر فى المنظمة.

وعقد المؤتمر الرابع لوزراء خارجية الدول الإسلامية فى بنى غازى فى ليبيا فى مارس ١٩٧٣. وقد شاركت مصر فى هذا المؤتمر وانتخب رئيس وفدها محمد حسن التهامى أمينا عاما لمنظمة المؤتمر الإسلامى، وأعلن المؤتمر تمسكه بالانسحاب الإسرائيلى من جميع الأراضى التى احتلتها إسرائيل بعد يونية ١٩٦٧.

وفى فبراير ١٩٧٤ عقد مؤتمر القمة الإسلامى الثانى فى لاهور بباكستان، واختتم قراره بشأن القدس بمطالبة إسرائيل بالانسحاب الفورى من القدس وعودة السيادة العربية إليها، وقرر مواصلة الجهاد فى سبيل تحرير مدينة القدس وصيانة مقدساتها، وكان المؤتمر قد عقد فى أعقاب حرب أكتوبر ١٩٧٣. وقرر المؤتمر أيضا مساندة مصر وسوريا والأردن والشعب الفلسطينى فى نضاله المشروع لاسترداد أراضيه المحتلة بكافة الوسائل.

ثم عقد مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية الخامس فى كوالالمبور فى ماليزيا فى يونية ١٩٧٤ ودعا إلى صمود أهل القدس ومواصلة الجهاد فى سبيل تحرير الأراضى المقدسة. وعندما عقد المؤتمر التاسع فى داكار بالسنغال فى ٢٤ أبريل ١٩٧٨، كان يرأس وفد مصر محمد حافظ غانم، وقد قام ممثل ليبيا وممثل منظمة التحرير بالهجوم على مصر وعلى السادات، وقد أصدر المؤتمر قرارًا حذر فيه من محاولات التصالح مع العدو الصهيونى والحلول الانفرادية، وأكد على أن القضية الفلسطينية هى جوهر الصراع فى الشرق الأوسط وأن أى تجاهل لهذه الحقيقة لا يخدم قضية السلام فى العالم. كما نص القرار على حق منظمة التحرير فى رفض جميع أشكال التسويات التى من شأنها المساس بحقوق الشعب الفلسطينى. وقد وافقت جميع الدول الإسلامية على ذلك ما عدا مصر وتشاد.

وعندما وقعت مصر معاهدة السلام مع إسرائيل فى ١٩٧٩/٣/٢٦ - قرر مؤتمر القمة العربى فى بغداد

العمل على طرد مصر من الحركة الإسلامية وحركة عدم الانحياز ومنظمة الوحدة الأفريقية.

وعند انعقاد مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية العاشر فى فاس فى أوائل مايو ١٩٧٩ وجهت الدعوة إلى مصر لحضور المؤتمر وقد اشترطت مصر لحضور هذا المؤتمر أن يوافق المغرب على أن يكون هذا المؤتمر تمهيدا لاجتماع مؤتمر قمة إسلامى لدراسة مسألة القدس. وقبل انعقاد المؤتمر بثلاثة أيام قام السيد يوسف سيلا المبعوث الخاص للأمين العام للمؤتمر الإسلامى بزيارة مصر فى محاولة لاقناعها بعدم حضور المؤتمر لتفادى المواجهة مع الدول العربية. وفى ٧ مايو سنة ١٩٧٩ أصدرت الخارجية المصرية بيانا أشارت فيه إلى أن المغرب قامت بمنع مصر من الاشتراك فى المؤتمر، كما ندد البيان بالقرار الخاص بتعليق عضوية مصر فى المؤتمر وكانت اللجنة التحضيرية للمؤتمر قد أوصت بادراج البند الخاص بتعليق عضوية مصر فى منظمة المؤتمر الإسلامى فى جدول أعمال المؤتمر بناء على اقتراح تقدمت به ليبيا.

وقد افتتح المؤتمر أعماله فى ٨ مايو ١٩٧٩ واتخذ قرار بتعليق عضوية مصر فى المنظمة.

وعقد مؤتمر القمة الإسلامى الثالث فى إسلام أباد فى يناير ١٩٨٠ لمواجهة الغزو السوفيتى لأفغانستان ولكن دون أن توجه لمصر الدعوة، وقد دعا بيان هذا المؤتمر إلى قطع العلاقات مع نظام الحكم فى مصر. وبعد أن علقت عضوية مصر فى جامعة الدول العربية وفى منظمة مؤتمر العالم الإسلامى أصدر الرئيس السادات قرارًا بإنشاء الجمعية التأسيسية لجامعة الشعوب العربية والإسلامية فى ٦ أكتوبر ١٩٨٠. وقد عين الدكتور سيد نوفل أمينا عاما للجمعية التأسيسية لجامعة الشعوب الإسلامية التى لم يحضرها سوى ممثلين لمصر والسودان. وفى ١٠ نوفمبر ١٩٨٠ ألقى الرئيس السادات خطابا اعتبر وثيقة عمل للجمعية تستهدى بها فى جميع أعمالها.

وفى ٢٥ يناير ١٩٨١ عقد مؤتمر القمة الإسلامى الرابع (قمة مكة) ورأسه الأمير فهد بن عبدالعزيز، وأصدر المؤتمر قرارًا بادانة مصر وإدانة اتفاقيات كامب ديفيد والمعاهدة المصرية الإسرائيلية. كما دعا البيان الختامى إلى إعلان الجهاد المقدس لانقاذ القدس ونصرة الشعب الفلسطينى، وقد علقت مصر على هذا البيان بأن «المؤتمر جاء مخيباً لآمال المسلمين لأنه لم يتوصل إلى نتائج ذات بال بالنسبة للمسائل الملحة التى تشكل أهمية حيوية للعالم الإسلامى وفى مقدمتها مسألة أفغانستان».

٩ - مصر والصين الشعبية

كان أول اتصال بين عبد الناصر وشواين لاى رئيس وزراء الصين فى إطار حركة التضامن الافروآسيوية، ويعد اللقاء الأول بين عبد الناصر وشواين لاى فى بورما ثم فى مؤتمر باندونج فى أبريل ١٩٥٩ هو البداية الحقيقية للعلاقات المصرية الصينية المعاصرة.

(أ) المرحلة من مؤتمر باندونج حتى حرب السويس ١٩٥٦:

كانت لقاءات شواين لاى وعبد الناصر عاملا حاسما فى تطور العلاقات بين الدولتين. وقد أشار شواين لاى فى تقرير قدمه إلى مجلس الشعب الصينى فى دورته الثالثة سنة ١٩٥٥ إلى أن الحوار بينه وبين عبد الناصر قد دار حول موضوعين أساسيين:

- القضية الفلسطينية حيث أيد الشعب الصينى نضال الشعب العربى فى فلسطين.
- صفقة الأسلحة التشيكية فقد لعبت وساطة شواين لاى دوراً كبيراً فى عقد صفقة الأسلحة المصرية التشيكية.

وقد كان مؤتمر باندونج مصدر الوحى فى عدد كبير من المعاهدات التجارية والثقافية بين الدولتين. وقد أسهمت الصين فى كسر حلقة الحصار الاقتصادى الغربى على مصر فى تلك الفترة فعقدت أول اتفاقية للتجارة والدفع بين البلدين فى أغسطس ١٩٥٥.

وفى مايو ١٩٥٦ اعترفت مصر رسميا بالصين الشعبية كممثل شرعى للشعب الصينى وبذلك كانت أول دولة عربية تعترف بالصين الشعبية.

وقد أيدت الصين الشعبية قرار مصر بتأميم شركة قناة السويس فى يوليو ١٩٥٦، وأيدت الصين مصر أبان العدوان الثلاثى فى أكتوبر - نوفمبر ١٩٥٦ كما وعدت بإرسال متطوعين للقتال إلى جانب مصر، كما قدمت معونة اقتصادية لمصر قيمتها ٤,٧ مليون دولار، ووضعت أرصدتها الاسترلينية تحت تصرف مصر، وقد اصدرت الصين الشعبية بيانات عديدة تشجب العدوان الثلاثى على مصر.

وقد اتضح فى هذه البيانات موقف الصين تجاه اسرائيل حين اتهمتها لأول مرة بالعمالة للاستعمار البريطانى والفرنسى، وفى اعقاب العدوان الثلاثى على مصر حدث انتعاش فى العلاقات المصرية الصينية ظهرت آثاره فى انتعاش العلاقات التجارية ومعارضة التدخل الأمريكى فى شئون الشرق الأوسط، ثم تأييد الصين لاتجاه مجموعة الدول العربية مصر وسوريا والسعودية والأردن إلى التضامن لتنسيق الدفاع الذاتى عن العالم العربى.

(ب) المرحلة من حرب السويس ١٩٥٦ - إلى يونيه ١٩٦٧

حدث تدهور فى علاقات الصين مع دول العالم الثالث ودول عدم الانحياز وفى مقدمتها مصر نتيجة لتغير نظرة الصين للعلاقات الدولية. فقد شنت الصين هجوما على السياسة المصرية متهمة اياها بأنها لم تعد تقاوم الاستعمار كما انتقدت شعار عدم الانحياز الذى رفعته مصر. وقد بدأ هذا الهجوم فى شهر

ابريل ومايو ١٩٥٩. وقد أخذت الأزمة فى العلاقات المصرية الصينية بعدا جديدا باستضافة حكومة بكين خالد بكداش السكرتير العام للحزب الشيوعى السورى فى احتفالات العيد العاسر للثورة الصينية، فقد هاجم بكداش عبد الناصر وقد ردت حكومة مصر على ذلك باتهام الصين الشعبية بالتدخل فى شئونها الداخلية، وبخرق روح باندونج، واستدعت سفيرها فى بكين. وقد قدمت الصين توضيحا رسميا لمصر حول مسألة بكداش مؤداه أنه قد تحدث بناء على دعوة من الحزب الشيوعى الصينى وليس حكومة بكين، وقد مهد ذلك لتهدئة التوتر فى العلاقات المصرية الصينية. وقد بدأت العلاقات بين مصر والصين فى التحسن فى أوائل ١٩٦٣، وتمثل ذلك فى زيارة السيد على صبرى لبكين تم زيارة شواين لاى للقاهرة فى نفس العام ومحادثاته مع عبد الناصر واتفاقهما على فكرة استقلال العالم الثالث. وقد وقعت الدولتان اتفاقا للتبادل العلمى والتكنولوجى بينهما كما قدمت الصين قرضا لمصر قيمته ٨٠ مليون دولار.

ولقد بدأ النزاع الصينى السوفيتى يؤثر بدرجة كبيرة على العلاقات المصرية الصينية، إذ بدأت الصين حملة واسعة لاستقطاب دول العالم الثالث ومنها مصر لتأييدها ضد موسكو، إلا أن مصر أعربت عن رغبتها فى رأب الصدع بين موسكو وبكين، أو على الأقل بقاء مصر بعيدا عن استقطاب أى من الدولتين المتنازعتين.

وفى يونيو ١٩٦٥ زار شواين لاى القاهرة وناقش خلال الزيارة مع عبد الناصر موضوعين أساسيين هما النزاع الصينى السوفيتى وقضية فيتنام.

والملاحظ أنه ابتداء من منتصف ١٩٦٥ وصلت العلاقات المصرية – الصينية إلى مرحلة من الركود النسبى بعد أن أدت الثورة الثقافية الصينية إلى تدهور علافات الصين بمعظم دول العالم، غير أن الصين لم تسحب سفيرها فى القاهرة أثناء الثورة الثقافية كما فعلت مع معظم دول العالم الأخرى. كما كان من عوامل تدهور العلاقات بين الدولتين فشل انعقاد المؤتمر الاسيوى الافريقى الذى كان مقررا عقده فى الجزائر فى يونيه ١٩٦٥ وأيضا الأزمة التى نشبت بسبب لجوء شاب صينى إلى القاهرة فى فبراير ١٩٦٧.

(جـ) من حرب يونيه ١٩٦٧ – حتى حرب أكتوبر ١٩٧٣:

وبعد حرب يونيه ١٩٦٧ أعلنت الصين تأييدها التام لمصر فى سياستها تجاه اسرائيل وأبلغت الصين مصر بأنها ستقدم ١٥٠٠ ألف طن من القمح وعشرة ملايين دولار كمعونة اقتصادية بدون شرط وبدون موعد. إلا أن الصين لم تفِ بوعدها وبشأن تقديم المعونة الاقتصادية نتيجة للعلاقات المصرية السوفيتية حيث أن الصين كانت ترغب فى تحديد هذه العلاقات.

وكان رفض الصين تعليم الخبرة النووية الصينية لوفد علماء الطاقة الذرية المصرية الذى ذهب إلى الصين فى أعقاب حرب يونيه سببا فى توتر العلاقات بين مصر والصين. ويضاف إلى ذلك أن الصين

انتقدت بشدة الحل السياسي لأزمة الشرق الأوسط، وقد انعكس أثر تلك العوامل على العلاقات المصرية الصينية فجمدت الصين علاقاتها الثقافية مع مصر.

إلا أنه ابتداء من عام ١٩٧٢ حدث تحول واضح فى العلاقات المصرية الصينية كجزء من التحول فى الخط الاستراتيجيى العام للسياسة الصينية بعد التقارب الصينى الامريكى فاتخذت السياسة الصينية موقفا معتدلا ازاء الصراع العربى الاسرائيلى.

(د) من حرب أكتوبر ١٩٧٣ حتى ١٩٨٠:

عند اندلاع حرب أكتوبر ١٩٧٣ أيدت الصين مصر فى حربها مع اسرائيل ومع استمرار تدهور العلاقات المصرية السوفيتية استمر التحسن فى العلاقات المصرية الصينية، فقد أيدت الصين قرار مصر بالغاء معاهدة الصداقة السوفيتية وعرضت توريد الأسلحة إلى مصر عندما امتنع الاتحاد السوفيتى عن توريد الأسلحه وقطع الغيار إلى مصر وقد استمرت الصين فى اتباع خط الرئيس ماوتس تونج تجاه مصر بعد وفاته. وحينما عقدت المعاهدة المصرية الاسرائيلية فى مارس ١٩٧٩ أيدت الصين المعاهدة. وقد وصل حجم التبادل التجارى بين مصر والصين عام ١٩٨٠ إلى ١٨٦ مليون دولار.

١٠ - مصر والهند

يمكن دراسة العلاقات المصرية الهندية من خلال مرحلتين:

(ا) من ١٩٥٢ إلى ١٩٧٠:

وكان عدم الانحياز والتضامن الأفريقى الاسيوى هما الرابطة التى جمعت مصر والهند فى تلك الفترة. وكان عام ١٩٥٥ و عندما اشتركت الدولتان فى التحضير لعقد مؤتمر التضامن الافريقى الاسيوى نقطة انطلاق العمل الجماعى بين الدولتين، وقبل انعقاد المؤتمر بقليل قامت مصر والهند بتوقيع معاهدة الصداقة المصرية الهندية فى ٦ إبريل ١٩٥٥. وبعد المؤتمر بقليل فى ١١ يوليو ١٩٥٥ قام نهرو رئيس وزراء الهند بزيارة القاهرة، وتعليقا على هذه الزيارة أعلن نهرو فى أكتوبر ١٩٥٥ أمام البرلمان الهندى أن العلاقات بين الهند ومصر علاقات ودية للغاية. ولم تقتصر العلاقات على الجانب السياسى وإنما تعدتها إلى الجانب العسكرى فقد قامت بعثة عسكرية هندية بزيارة القاهرة فى ١٦ فبراير ١٩٥٦. وفى يوليه ١٩٥٦ اجتمع عبد الناصر ونهرو وتيتو فى يوغوسلافيا لعقد مؤتمر ثلاثى أخذ فى بلورة سياسة عدم الانحياز إلا أن العدوان الثلاثى على مصر أدى إلى توقف تلك المساعى. وأعلنت الهند تأييدها لمصر فى حربها، وبعد أن

تم الانسحاب الاسرائيلى عملت الدبلوماسية الهندية على أن تقوم بدور الوساطة بين مصر وبريطانيا لإعادة العلاقات بينهما. وقد تبادل نهرو وعبد الناصر الزيارات الرسمية فى تلك الفترة حيث قام نهرو بزيارة القاهرة فى ١٠ يونية ١٩٥٨ وزار السادات الهند فى ٣٠ مارس ١٩٦٠ وخلال عام ١٩٦١ شاركت الدولتان فى التحضير لأول مؤتمر دولى للدول غير المنحازة الذى عقد فى بلجراد فيما بين ١ و ٦ سبتمبر ١٩٦١.

وفى بداية عام ١٩٦٢ استأنفت الدولتان التعاون فى المجال العسكرى حينما قام عبد الحكيم عامر بزيارة رسمية للهند لتدعيم التعاون العسكرى بين الدولتين وعملت الدولتان على تنسيق جهودهما فى مؤتمر التنمية الاقتصادية الذى انعقد فى القاهرة فى يونية ١٩٦٢. وفى ١٤ سبتمبر ١٩٦٢ تم توقيع اتفاقية التعاون النووى بين الدولتين.

وفى شهر أكتوبر ١٩٦٢ عندما نشبت الحرب الهندية الصينية عمل عبدالناصر على التوسط بين الدولتين لوقف القتال. ورغم وفاة نهرو فى ٢٧ مايو ١٩٦٤ - إلا أن العلاقات الوثيقة بين مصر والهند استمرت، وفى ١٢ أكتوبر ١٩٦٤ قام رئيس الوزراء الهندى شاسترى بزيارة القاهرة. وبعد وفاة شاسترى تولت انديرا غاندى رئاسة الوزراء قامت بزيارة مصر فى ٨ يونيو ١٩٦٦، وفى ٣٠ أكتوبر ١٩٦٦ قام عبد الناصر بزيارة للهند لعقد مؤتمر ثلاثى مع إنديرا غاندى وتيتو للتنسيق بينهم فى المجالات الاقتصادية والثقافية.

(ب) تطور العلاقات المصرية الهندية ١٩٧٠ - ١٩٨١:

مع نهاية الستينات وبداية السبعينات أصبحت مصر أكبر شريك تجارى للهند فى الشرق الأوسط وأصبحت الهند على رأس الدول التى تصدر لها مصر. ورغم هذا التطور فى العلاقات المصرية الهندية فإن عدداً من المصاعب اعترضت طريق العلاقات، فمع نشوب الحرب الهندية الباكستانية وإعلان قيام دولة بنجلاديش دعت الهند مصر فى ١١ ديسمبر ١٩٧١ للاعتراف بالدولة الجديدة إلا أن مصر رفضت ذلك، كذلك فإن مصر أيدت فى الأمم المتحدة القرارات التى طالبت بوقف اطلاق النار وانسحاب القوات المعتدية، وهو الأمر الذى كانت تعارضه الهند، ونجم عن هذه الأزمة فى العلاقات بين الدولتين استدعاء السفير المصرى لدى نيودلهى للتشاور فى ٤ يناير ١٩٧٢. وقد امتدت هذه الصعوبات إلى النواحى الاقتصادية حيث ظهرت خلافات فى وجهات النظر فيما يتعلق بتجديد اتفاق التبادل التجارى بين البلدين فى أول سبتمبر ١٩٧١. وعندما نشبت حرب ١٩٧٣ ايدت الهند مصر إلا أن زيادة أسعار البترول تركت آثارها السلبية على الاقتصاد الهندى مما أدى إلى مهاجمة انديرا غاندى لموقف الدول العربية من الهند فى مسألة البترول ورغم زيارة السادات للهند عام ١٩٧٤ وزيارة رئيس جمهورية الهند عام ١٩٧٥ إلا أن العلاقات المصرية الهندية لم تعد على ما كانت عليه فى الستينات فقد انعكس الموقف

البترولى العربى على السياسة الهندية فى مؤتمر كوالامبور لدول عدم الانحياز فى عام ١٩٧٦ عندما لم تشر انديرا غاندى لمشكلة الشرق الأوسط بكلمة واحدة خلال خطابها الرسمى فى المؤتمر. وقد امتد هذا الفتور فى العلاقات إلى المجال التجارى حيث انخفض التبادل التجارى بين البلدين عام ١٩٧٤ وتوقف تماما حتى ١٢ يناير ١٩٧٦ حيت وقع أكبر اتفاق تجارى بين مصر والهند. إلا أنه حدث توتر جديد فى العلاقات فرفضت الهند تزويد مصر بقطع غيار لطائرات الميج ٢١ وذلك عام ١٩٧٦.

ومع بداية عام ١٩٧٧ أخذت العلاقات بين البلدين فى التحسن النسبى حين تدخلت مصر لحل النزاع بين الهند وبنجلاديس ووقفت الهند بجانب مصر ضد محاولة تعليق عضويتها فى مجموعة دول عدم الانحياز بعد معاهدة السلام.

١١ - مصر واندونسيا

فى الفترة من ١٩٥٢ إلى ١٩٥٦ اتسمت العلاقات بين الدولتين بالاتفاق وتكررت اللقاءات بين جمال عبد الناصر وسوكارنو. الا أنه بعد سقوط سوكارنو وتغيير السياسة الخارجية الاندونيسية لم تعد العلاقات بنفس درجة القوة، وأن كانت لم تصل لحد التدهور وذلك فى الفترة من ١٩٦٦ إلى ١٩٧٠ وقد أدانت اندونيسيا الاحتلال الاسرائيلى للأراضى العربية بعد حرب١٩٦٧ وأيدت مصر فى المحافل الدولية. وفى السبعينات عادت العلاقات إلى التحسن مرة أخرى وظهر ذلك فى الزيارات المتبادلة بين المسئولين فى الدولتين. وقد أكد الرئيس السادات فى مؤتمر صحفى عقد فى ١٩٧٧/١٠/١٨ أثناء زيارة سوهارتو على أن العلاقات بين مصر وأندونيسيا علاقات عميقة وعلى الرغم من تصويت أندونيسيا فى المؤتمر الاسلامى مع قرار تعليق عضوية مصر إلا أن هذا لم يمنع من استمرار العلاقات الثقافية والاقتصادية بينهما.

١٢ - مصر وباكستان

تميزت العلاقات المصرية الباكستانية منذ قيام الثورة بالتقارب وكان أهم مظاهر قوة العلاقات بين الدولتين توسط باكستان بين حكومة الثورة وبريطانيا لاستئناف مباحثات الجلاء وقيام عبد الناصر بزيارة باكستان فى ابريل ١٩٥٥ وكانت هذه أول زيارة خارجية للرئيس عبد الناصر.

ولكن فى الفترة من ١٩٥٥ الى ١٩٥٨ تدهورت العلاقات بين الدولتين واعلن عبد الناصر أن

حكومة سهرودى لم تكن حكومة صديقة ووقفت ضدنا فى مؤتمر لندن وكانت تحذو حذو بريطانيا وفرنسا.

وبعد سقوط سهرودى بدأ الانفراج التدريجى فى العلاقات وكانت الزيارتين المتبادلتين بين عبد الناصر وأيوب خان عام ١٩٦٠ تتويجا لهذا، وفى هذه الفترة من ١٩٥٩ إلى ١٩٧١ تكررت زيارات المسئولين المصريين والباكستانيين المتبادلة .

وفى الفترة من ١٩٧٢ إلى ١٩٧٩ اتخذت مصر موقف الحياد من أحداث الحرب الهندية الباكستانية. ثم اسهمت مصر فى الجهود التى بذلت خلال مؤتمر لاهور الإسلامى للمصالحة بين باكستان وبنجلاديش والتمهيد للمباحثات الثلاثية بين الهند وباكستان وبنجلاديش.

وفى الفترة من ١٩٧٩ إلى ١٩٨١ اشتركت باكستان فى قرار تعليق عضوية مصر بالمؤتمر الإسلامى، ومع هذا لم تنقطع الصلات بين الدولتين وإن اتسمت العلاقات بينهما بالفتور.

١٣ - مصر وبنجلاديش

اعترفت مصر رسميا ببنجلاديش فى سبتمبر ١٩٧٣ وأقامت معها علاقات دبلوماسية على مستوى السفارة، وكان موقف بنجلاديش من الصراع العربى الاسرائيلى مؤيدا للحق العربى وفى عام ١٩٧٤ تبادل الرئيسان السادات ومجيب الرحمن الزيارات وتوصلت الدولتان للاتفاق على تشكيل لجنة مشتركة للتنسيق والتعاون بين البلدين.

إلا أن هذه العلاقات تأثرت كثيرا بسبب سياسة السلام المصرية، فقد اشتركت بنجلاديش مع دول المؤتمر الاسلامى فى تعليق عضوية مصر فيه وقامت بسحب سفيرها من القاهرة سنة ١٩٨٠ واعتذرت عن زيارة وزير الدولة للشئون الخارجية وانخفض حجم التبادل التجارى بين الدولتين.

١٤ - مصر وافغانستان

يمكن تقسيم مراحل تطور العلاقات بين مصر وافغانستان إلى ثلاث مراحل.

(١) المرحلة الأولى (١٩٥٢ - ١٩٧٣).

كانت العلاقات المصرية الأفغانية ذات طبيعة ودية قبيل ثورة يوليو ١٩٥٢ ولكن مع تغير نظام الحكم فى مصر فى أعقاب ثورة يوليو من الملكية إلى الجمهورية انكمشت العلاقات بين البلدين بسبب

قلق النظام الملكى فى أفغانستان من الإطاحة بالملكية فى مصر إلا أن العلاقات بينهما عادت الى التحسن مرة أخرى وساعد على ذلك تدهور العلاقات المصرية الباكستانية لاتباع باكستان سياسة الانتماء للأحلاف كما شاركت افغانستان مصر فى حضور مؤتمرات باندونج وبلجراد والقاهرة وهى المؤتمرات التى سكلت سياسة عدم الانحياز كما أعلنت افغانستان تأييدها لمصر فى رفض سياسة الأحلاف. وقد ساندت افغانستان مصر خلال حرب السويس سنة ١٩٥٦. كما أبدت مصر فى تأميم القناة وأيدتها فى مقاومتها للعدوان الثلاثى. وقد قام المسئولون الافغان بالعديد من الزيارات لمصر فى تلك الفترة، وتأسست فى يوليو ١٩٦٣ فى القاهرة وكابول جمعية الصداقة الافغانية العربية. وعندما نشبت أزمة العلاقات المصرية الالمانية الغربية سنة ١٩٦٥ لتزويدها اسرائيل بأسلحة ومعدات عسكرية أعلنت افغانستان انضمامها إلى الدول العربية فى موقفها من حكومة بون، وأيضا تطابق موقف افغانستان مع موقف مصر من الحلف الإسلامى حيث اعتبرت مصر الدعوة إلى هذا الحلف تستهدف خدمة الاستعمار واعاقة التقدم العربى وتمييع قضية فلسطين. وقد أدانت افغانستان العدوان الاسرائيلى على البلاد العربية فى يونيه ١٩٦٧ وقد أعربت افغانستان عن موقفها المؤيد للقضية العربية فى أكثر من مناسبة.

(ب) المرحلة الثانية (١٩٧٣ - ١٩٧٨).

بالرغم من حدوث انقلاب عسكرى فى افغانستان فى منتصف يوليه ١٩٧٣ واعلان الجمهورية إلا أن العلاقات المصرية الأفغانية لم يطرأ عليها تغيير.

وما هو جدير بالذكر أن الحكومة المصرية قد تأخرت فى الاعتراف بالنظام الجديد فى أفغانستان مما دفع هذا النظام إلى أن يطلب من مصر الاعتراف به.

وقد اعترفت مصر رسميا بحكومة افغانستان فى يوليو ١٩٧٣ وكان أهم مظهر للعلاقات المصرية الافغانية فى تلك الفترة الزيارات المتبادلة ومن أهم هذه الزيارات زيارة الرئيس الافغانى محمد داود إلى القاهرة فى ابريل ١٩٧٨. وأهمية هذه الزيارة أنها أول زيارة يقوم بها رئيس دولة إلى مصر بعد زيارة السادات للقدس، وجاءت هذه الزيارة محاولة من الرئيس الأفغانى للوساطة بين الدول العربية ومصر.

(جـ) المرحلة الثالثة ١٩٧٨ - ١٩٨٠:

تمتد هذه المرحلة لتشمل الفترة من حدوث الانقلاب اليسارى فى افغانستان سنة ١٩٧٨ حتى ١٩٨٠. وقد كان رد الفعل المصرى تجاه هذا الانقلاب هو الانتقاد فى الصحف المصرية. ورغم إدانة مصر للانقلاب اليسارى فى افغانستان فقد اعترفت الحكومة بالانقلاب وان جاء هذا الاعتراف متأخرا بعض الشىء فى ٩ مايو ١٩٧٨ وإن كان هذا الاعتراف لم يغير من الموقف المصرى تجاه الحكم الجديد، وحين وقع التدخل العسكرى السوفيتى فى افغانستان أدانته مصر صراحة على لسان متحدث باسم وزارة

الخارجية المصرية فى ٢٨ ديسمبر ١٩٧٩ كما أصدر مجلس الشعب فى ٣١ ديسمبر ١٩٧٩ قرارا بإدانة التدخل السوفيتى فى افغانستان وضرورة انسحاب القوات السوفيتية من افغانستان، واصدر الحزب الوطنى الديمقراطى الحاكم بيانا ناشد فيه شعوب العالم والامم المتحدة أن تقوم بواجبها نحو تخليص الشعب الافغانى من سطوة التدخل السوفيتى. كذلك قامت مصر بتقديم مساعدات عسكرية للمقاومة الافغانية شملت التدريب والتزويد بالسلاح.

١٥ - مصر وتركيا

مرت العلاقات المصرية التركية بعد ثورة يوليو بمرحلتين أساسيتين أولاهما سيطر عليها الخلاف والتوتر والثانية سادها التحسن والتقارب بدرجات متفاوته .

(أ) المرحلة الأولى فى الفترة من ١٩٥٢ إلى ١٩٦٥ شهدت هذه المرحلة تدهورا فى العلاقات نتيجة معاداة تركيا لحركة القومية العربية التى تزعمتها مصر، ولاختلاف توجهات الدولتين. وقد زاد التوتر نتيجة لموقف تركيا السلبى من العدوان الثلاثى على مصر واظهارها العداء للوحدة المصرية السورية واعترافها بدولة الانفصال فى سبتمبر ١٩٦١ وقد قامت مصر بقطع علاقاتها الدبلوماسية مع تركيا فى أول اكتوبر ١٩٦١. وفى ابريل ١٩٦٣ اتفقت الدولتان على استئناف علاقتهما وتبادل التمثيل على مستوى القائم بالأعمال إلا أن هذا التحسن لم يستمر نتيجة تأييد مصر للاسقف مكاريوس فى الازمة القبرصية.

(ب) المرحلة الثانية من ١٩٦٥ إلى ١٩٨١ شهدت هذه المرحلة تحسن العلاقات وقد بدأت هذه المرحلة بصورة بيان مشترك فى ١٩٦٥/٨/١٣ تضمن اسمى السفيرين اللذين تقرر تبادلهما، وتتابعت زيارات المسئولين فى الدولتين وكان لتغير موقف تركيا من قضية الشرق الاوسط أثره فى تحسين العلاقات بين البلدين حيث أيدت السياسة التركية موقف الدول العربية من الصراع العربى الاسرائيلى، إلا أن تحفظ تركيا فيما بعد على صدور قرار بتأييد المقاومة الفلسطينية فى المؤتمر الاسلامى فى الرباط كان له أثره على علاقات الدولتين. وقد شهدت السبعينات مزيدا من التحسن وحدث تقارب مصرى تركى، وتعتبر العلاقات المصرية التركية من أقل علاقات الدول الاسلامية تأثرا بسياسة السلام المصرية. وقد شاركت تركيا فى اجتماع الجمعية التأسيسية لجامعة الشعوب العربية والاسلامية فى ٣٠ مايو - ٣ يونية ١٩٨١.

١٦ - مصر وإيران

مرت العلاقات المصرية الإيرانية منذ قيام الثورة وحتى عام١٩٨٢ بثلاث مراحل أساسية:

(أ) المرحلة الأولى من ١٩٥٢ إلى ١٩٦٧:

وقد تميزت بالفتور وأحيانا بالتوتر كما تميزت علاقات مصر مع ايران فى فترة حكم مصدق بأنها كانت علاقات ودية إلا أنه عقب سقوط مصدق ووفقا لتوجهات مصر العربية والدولية عارضت مصر سلوك ايران الذى يقوم على الانحياز للغرب عامة وللولايات المتحدة خاصة. كذلك عارضت مصر سياسات ايران وتطلعاتها نحو منطقة الخليج وموقفها من الأقلية العربية فى ايران وعلاقات ايران الوثيقة مع اسرائيل - هذا إلى جانب تبنى ايران لسياسة نشطة لجذب الدول العربية إلى الانضمام للأحلاف الغربية، وقد شهدت هذه المرحلة نوعا من المواجهة السياسية والاعلامية حول مجموعة من القضايا تمثلت فى العلاقات الايرانية الاسرائيلية والتى كانت السبب المباشر لقطع العلاقات بين مصر وايران عام ١٩٦٠ وشنت مصر حملة قوية ضد شاه ايران، وخاصة مع تدعيم العلاقات الايرانية الاسرائيلية وبالذات التعاون العسكرى بينهما والامدادات البترولية الايرانية لاسرائيل. وتمثلت القضية الثانية فى الأحلاف العسكرية حيث تناقضت توجهات كل من مصر وايران فيما يتعلق بقضية الأحلاف العسكرية ففى حين أيدت ايران الاحلاف العسكرية الموالية للغرب اختارت مصر سياسة عدم الانحياز واتخذت مواقف مناوئة للاحلاف العسكرية ولحلف بغداد خاصة، وقد كانت هذه القضية حقلا خصبا لتبادل الحملات الدبلوماسية والدعائية بين مصر وايران.

وتمثلت القضية الثالثة فى عروبة الخليج حيث التزمت مصر تبنى قضية عروبة الخليج وذلك نتيجة لظهور التطلعات الإيرانية فى منطقة الخليج مما أدى إلى اصطدام ايران مع الدول العربية، وكان رد الفعل المصرى هو شن حملة دبلوماسية واعلامية ضد السياسة الإيرانية.

أما القضية الأخيرة فتتعلق بالوجود العسكرى المصرى فى اليمن حيث رأت ايران فى هذا الوجود تهديدا للوضع القائم فى المنطقة وتهديدا لمصلحتها، واعتبرت ايران ذلك الحدث مقدمة لتدخل مصر فى منطقة الخليج العربى.

(ب) المرحلة الثانية ١٩٦٧-١٩٧٩:

وقد شهدت العلاقات المصرية الايرانية فى تلك المرحلة انفراجا تدريجيا عقب حرب يونيو ١٩٦٧ وحتى وفاة عبدالناصر ١٩٧٠، ثم بدأ التحسن الملموس فى الفترة ما بين ١٩٧٠ حتى ١٩٧٣ وتوثقت العلاقات بعد ذلك حتى رحيل الشاه. فقد كانت السياسة الخارجية المصرية فى اعقاب حرب ١٩٦٧ تعمل على إزالة آثار العدوان فاتجهت نحو تحسين علاقاتها مع بقية الدول وتوسطت بعض الدول لعودة العلاقات بين مصر وايران، من ذلك محاولة الكويت عام ١٩٦٨ ومحاولة ليبيا خلال مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية وكانت هناك عقبات فى سبيل عودة العلاقات بين الدولتين مثل استمرار السياسات الايرانية تجاه العالم العربى وتصريح الشاه فى أكتوبر ١٩٦٩ الذى تحدث فيه عن الصداقة بين ايران واسرائيل وعلى الرغم من إدانة مصر لتصريح الشاه إلا أنها لم تهاجمه، وفى ١٩٦٩/٦/١٤ أصدرت الخارجية الايرانية كتابا وافقت فيه على عودة العلاقات مع مصر إذا قدمت مصر ضمانات لعدم التدخل فى شئون الخليج - وفى ٢٣ أغسطس ١٩٧٠ تم استئناف العلاقات بين البلدين على مستوى السفارات وتم تبادل السفراء فى ٣ يناير ١٩٧١.

وتلا ذلك تحسن فى العلاقات المصرية الايرانية سياسيا، وظهر ذلك فى الزيارات المتبادلة بين كبار المسئولين فى الدولتين كما ظهر فى العلاقة الخاصة بين رئيسى الدولتين وتشاورهما المستمر فى القضايا الدولية والاقليمية.

وفى المجال الاقتصادى تم فى عام ١٩٧٤ توقيع بروتكول بمبلغ مليار دولار من ايران لمصر. ثم أعلن عن تأسيس البنك المشترك فى يوليو ١٩٧٤ كما قدمت ايران بعد ذلك العديد من القروض لمصر.

وفى المجال العسكرى نجد أن الحديث عن هذا المجال لا يتجاوز تدريب طيارين مصريين فى ايران وتبادل الزيارات بين القادة العسكريين.

(جـ) المرحلة الثالثة ١٩٧٩-١٩٨١:

وفى تلك الفترة بعد سقوط الشاه توترت العلاقات بين الدولتين وذلك على الرغم من صدور العديد من التصريحات للمسئولين المصريين بعزمهم على تعزيز العلاقات مع الشعب الايرانى، وقد كان موقف الحكومة المصرية من شاه ايران سببا فى قيام ايران بإعلان قطع علاقاتها الدبلوماسية مع مصر، كما أعلنت معارضة مصر فى تسوية الصراع العربى الأسرائيلى وأعلنت نفسها احدى دول المواجهة فى هذا الصراع. وقد أيدت مصر الولايات المتحدة فى أثناء أزمة الرهائن، وفى بداية الحرب الايرانية العراقية اتسمت المواقف المصرية بالحياد. إلا أن مصر عادت ووقفت إلى جانب العراق فى حربها مع ايران وعند إغتيال السادات أعرب آية الله خومينى عن سروره لهذا النبأ.

١٧- مصر وماليزيا

اتسمت العلاقات بين الدولتين منذ قيام ماليزيا عام ١٩٦٣ وحتى توقيع اتفاقيات كامب ديفيد بالطابع الودى والصداقة وتبادل الزيارات، كما قامت علاقات ثقافية وتجارية بين الدولتين. واستجابت مصر لتأييد قبول ماليزيا فى مؤتمر تضامن الشعوب الافروأسيوية كما أيدت ماليزيا مصر والحق العربى.

وبعد توقيع اتفاقيات كامب ديفيد بدأت العلاقات تشهد نوعا من الفتور بعد تصويت ماليزيا مع قرار تعليق عضوية مصر فى المؤتمر الاسلامى إلا أنها سعت إلى الاحتفاظ بنوع من التوازن فى علاقاتها مع مصر.

١٨- مصر واليابان

يمكن تناول العلاقات المصرية اليابانية على النحو التالى:

(١) فى المجال الاقتصادى:

يرجع تاريخ أهم اتفاق للتجارة والدفع الذى ينظم حركة التبادل التجارى بين البلدين إلى سنة ١٩٥٨، وقد قدمت اليابان إلى مصر تسهيلات أئتمانية تقدر بحوالى ٣٠ مليون دولار، وفى عام ١٩٦٦ حصلت مصر على قرضين من اليابان بلغا ٨٠ مليون دولار.

وبالنسبة للتبادل التجارى بين البلدين فى الفترة من ١٩٧١ إلى ١٩٧٤ فيلاحظ زيادة الصادرات المصرية إلى اليابان وارتفاعها بالنسبة للواردات.

أما فى السنوات ١٩٧٥ و ١٩٧٦ فقد حدث العكس حيث زادت الواردات المصرية من اليابان وانخفضت الصادرات.

وقد قدمت اليابان إلى مصر عدة قروض مثل قرض سلعى قيمته ١٠ ملايين دولار سنة ١٩٧٣ وأخر قيمته ٢٥ مليون دولار سنة ١٩٧٤ وقرضا قيمته ١٤٠ مليون دولار عام ١٩٧٥ وقرضا آخر فى نفس العام قيمته ٥٠ مليون دولار وفى عام ١٩٧٦ قدمت اليابان قرضا إلى مصر قيمته ١٩ مليون دولار.

أما فى مجال التعاون التكنولوجى فقد قامت اليابان بإمداد مصر بالخبرات والمعونة الفنية والاقتصادية فى تنفيذ العديد من المشروعات.

(ب) فى المجال السياسى.

تنظر اليابان إلى مصر باعتبارها محور منطقة الشرق الأوسط، وتحتل موقعا متميزا بين دول المنطقة وفى أثناء حرب أكتوبر وما تبعها وقفت اليابان موقف الحياد أو التعاطف مع الموقف العربى، بعد أن كانت تؤيد الموقف الاسرائيلى ويرجع تغير هذا الموقف إلى استخدام العرب لسلاح البترول وما نتج عنه من أزمة بترولية حادة فى اليابان وقد أيدت الدبلوماسية اليابانية اتفاقيات كامب ديفيد. أما مصر فهى تنظر إلى اليابان على أنها إحدى القوى الثلاث الكبرى التى يمكن أن تسهم بفاعلية فى تنفيذ برامج التنمية التى تسعى إلى تحقيقها، ولذلك عملت الدولتان على دعم العلاقات بينهما

١٩- مصر وكوريا الشمالية

أقامت مصر علاقات وثيقة مع كوريا الشمالية، وذلك نتيجة لتقارب مواقف الدولتين وقد تقرر إنشاء علاقات دبلوماسية بينهما فى اغسطس ١٩٦٣. وقد أعلن القنصل العام لكوريا الشمالية فى القاهرة بهذه المناسبة تأييد بلاده لموقف مصر ضد اسرائيل والاستعمار وقد قام رئيس كوريا الشمالية تشيوبونج بزيارة مصر فى نوفمبر ١٩٦٤. واجرى مباحثاته مع عبد الناصر، وفى أعقاب الزيارة صدر بيان مشترك أوضح أهم نقاط الالتقاء فى السياسة الخارجية للبلدين، واتفق الرئيسان على رفع العلاقات الدبلوماسية بينهما إلى مستوى السفارات، وتوالت بعد ذلك الزيارات المتبادلة بين المسئولين فى كل من البلدين. وفى مجال التعاون العسكرى عقدت اتفاقا مع كوريا لتزويدها بالأسلحة التى تحتاج اليها، وذلك بعد تدهور العلاقات المصرية السوفيتية.

٢٠- مصر وأمريكا اللاتينية

احتلت امريكا اللاتينية مكانا ثانويا فى قائمة اهتمامات مصر الدولية لفترة طويلة لاعتقاد مصر أن امريكا اللاتينية تسير فى فلك السياسة الأمريكية وبالتالى فإن اتجاهاتها وآراءها تنبع من خلال سياسة أمريكا ومن ناحية أخرى انشغلت مصر بالدوائر العربية والأفريقية والإسلامية فى علاقاتها الدبلوماسية.

ومنذ قيام الثورة حتى عام ١٩٥٨ واعلان الوحدة مع سوريا لم تكن مصر تتبادل التمثيل الدبلوماسي إلا مع ثلاث دول فقط من دول امريكا اللاتينية، هي الأرجنتين والبرازيل وشيلي، وجاءت سنوات الوحدة المصرية السورية لتشهد تطورا واسع النطاق في عملية تبادل التمثيل الدبلوماسي المصري اللاتيني، حيث زاد عدد البعثات الدبلوماسية المصرية بمختلف مستوياتها في بلدان القارة ووصل عدد البعثات المقيمة إلى ١٤ بعثة في ٢٤ دولة. ورغم هذا الوجود الدبلوماسي الواسع إلا أن العلاقات المصرية اللاتينية محدودة النطاق سياسيا وثقافيا وتجاريا، فسياسيا نظرت أمريكا اللاتينية في بادىء الأمر إلى مصر بعين الشك حيث أنها كانت ضالعة في تأييد عدد من الحركات الثورية المناهضة لأنظمة الحكم السائدة في القارة وقد استمرت هذه النظرة طوال الستينات.

ومن الناحية الثقافية اقتصرت العلاقات على مجرد التوقيع على اتفاقيات ثقافية مع عدد من بلدان امريكا اللاتينية ظلت جامدة ولم تأخذ مجراها التنفيذي إلا في الأونة الأخيرة.

ومن الناحية التجارية نجد أن علاقة مصر التجارية مع دول القارة محدودة للغاية وتقتصر على صفقات صغيرة متباعدة.

ولذلك لم تشهد هذه العلاقات تبادلا واسعا في الوفود وزيارات كبار المسئولين بل كان هذا التبادل الرسمي في الزيارات والوفود محدودا ومتباعدا زمنيا سواء من الجانب المصري او من الجانب اللاتيني.

ومع بداية السبعينات شهدت العلاقات المصرية اللاتينية مرحلة أكثر نشاطا وحركة، وذلك مع انتهاج مصر لسياسة الانفتاح السياسي، وبعد أن خفت حدة الثورة في حركة مصر الخارجية باختفاء عبد الناصر من الحكم ومع حرب اكتوبر وبروز أهمية العالم العربي كمصدر للطاقة ورأس المال.

وقد قامت مصر بتعزيز تمثيلها الدبلوماسي في القارة الامريكية كما عقدت عددا من الاتفاقيات الثقافية والتجارية وأن ظل الوضع على تجمده.

ومع مبادرة السلام المصرية وزيارة القدس ارتفع رصيد مصر الادبي والمعنوي في امريكا اللاتينية، حيث أيدت حكومتها هذه الخطوة تأييدا كبيرا باستثناء الحكومة الكوبية وبالتالي اتجهت مصر الى التحرك الايجابي تجاه دول امريكا اللاتينية وخاصة مع المقاطعة العربية لمصر.

كذلك عملت مصر على إحداث التقارب بين بلدان القارتين اللاتينية والافريقية وإقامة التمثيل الدبلوماسي بينهما، وقد توجت محاولاتها بلقاءالقاهرة في يناير ١٩٨٢ فيما عرف «بالحوار اللاتيني الافريقي» الهادف إلى خلق جسور للحوار واللقاء بين بلدان القارتين لبحث مشاكلها المشتركة وصولا إلى أرضية واحدة تساعدها في مواجهة المشاكل والتصدي لها.

(أ) مواقف دول امريكا اللاتينية من مشكلة الشرق الاوسط:

من الملاحظ أن مواقف دول امريكا اللاتينية من القضية قد اختلفت من فترة إلى أخرى فبعد أن اتسمت في البداية بالتأييد التام المطلق لاسرائيل قبل حرب اكتوبر اتخذت تلك الدول موقف أقرب إلى الحياد بعد الحرب ثم إلى موقف التأييد الكامل للجانب العربي نتيجة عدد من المتغيرات الداخلية والخارجية وأهم هذه المواقف:

- الموقف البرازيلي:

وقد اتسم في البداية بالانحياز التام للسياسة الأمريكية ومن ثم الاسرائيلية ثم التزام الحياد من النزاع العربي الاسرائيلي والاقتناع بحقوق الشعب الفلسطيني ثم تبني واضح لوجهة النظر العربية. وقد التزمت البرازيل موقف الحياد بين مصر والمجموعة العربية المعارضة لاتفاقيتي كامب ديفيد ومعاهدة السلام المصرية الاسرائيلية، وذلك في محاولة منها لاحداث توازن في علاقاتها مع مصر من ناحية ومع الدول العربية من ناحية أخرى وخاصة لازدياد نسبة التبادل التجاري بين البرازيل ودول النفط.

- الموقف الأرجنتيني:

تبنت الأرجنتين هي الأخرى نظرة حيادية للموقف في الشرق الاوسط بعد أن كانت تتحرك كلية في إطار يخدم مصالح الحركة الصهيونية واسرائيل نظرا لوجود جالية يهودية ضخمة بها ذات تأثير كبير. وقد تغيرت هذه النظرة الحيادية منذ منتصف السبعينات فأصبحت تميل بصورة واضحة الى تفهم عدالة وجهة النظر العربية. ويرجع ذلك الى تغير الأوضاع الإقتصادية في الارجنتين ونظرتها إلى الدول العربية كسوق لتصريف منتجاتها ورغبتها في اجتذاب رءوس الأموال العربية لانعاش اقتصادها. وقد وقفت الارجنتين موقف الحياد في خضم الخلافات المصرية العربية.

- الموقف المكسيكي:

وقفت المكسيك موقف التأييد الكامل للعرب في جميع قضاياها طوال فترة حكم الرئيس السابق «ايتشفاريا» إلا أن الضغوط الاقتصادية التي تعرضت لها في أواخر حكمة أدت إلى اضطرارها إلى تخفيض حدة تأييدها لمصر والعرب ومحاولة تحسين علاقاتها مع اسرائيل وازداد هذا الاتجاه وضوحا مع تولي «لوبيس بوريتو» حكم المكسيك.

- الموقف البوليفى:

مر موقف بوليفيا من قضية الشرق الاوسط بمراحل متعددة، فقد كانت مؤيدة لمصر والعرب طوال فترة حكم الرئيس «بازاستندرو» والتى بدأت مع قيام الثورة البوليفية عام ١٩٥٢ واستمرت حتى ١٩٦٤ ثم أضحت معادية للعرب ومؤيدة لاسرائيل خلال فترة حكم الرئيس «بارينتوس» ٦٤ - ١٩٦٨ لتعود مرة أخرى إلى تأييد الحق العربى مع اعتلاء الجنرال توريز قمة السلطة فى الفترة من ١٩٦٨ الى ١٩٧٠.

ومنذ أن تولى الرئيس الحالى «هوجوبانزر سواريز» الحكم فى ١٩٧٠ تأرجحت المواقف البوليفية بين التأييد والحياد والمعاداة ففى الفترة من ١٩٧٠ حتى ١٩٧٤ أيدت بوليفيا وجهة النظر الاسرائيلية تأييد مطلقا. ومع الدورة الثلاثين للجمعية العامة للأمم المتحدة التزمت بوليفيا طابع الحياد، ومنذ الدورة ٣١ فى ديسمبر ١٩٧٦ تحول الموقف البوليفى ايجابيا لصالح مصر والحق العربى.

- الموقف الكوبى:

جاء الموقف الكوبى رافضا أى تسوية سليمة لمشكلة الشرق الاوسط وقد عملت كوبا على أبعاد مصر وتقليص دورها فى المنظمات الدولية من منطلق رفضها لاتفاقيتى كامب ديفيد ومعاهدة السلام.

٢١ - مصر ودول عدم الانحياز

(أ) مؤتمر باندونج:

انعقد مؤتمر باندونج فى الفترة من ١٨ - ٢٤ ابريل ١٩٥٥ واشتركت مصر فى هذا المؤتمر كواحدة من ٦ دول افريقيا وكونت مع اندونسيا وبورما والهند التيار الذى رفض الانحياز إلى أى من المعسكرين - وقد اعتبر البعض مؤتمر باندونج بداية لسياسة عدم الانحياز وإن كان قد تبنى سياسة عدم الانحياز بطريقة ضمنية وعرضية عندما ذكر انه من حق كل دولة الدفاع عن نفسها ونص على الامتناع عن الالتجاء الى التنظيمات الدفاعية الجماعية لخدمة المصالح الذاتية لأى دولة من الدول.

ثم عقد مؤتمر القمة الثلاثى الذى حضره تيتو ونهرو وعبد الناصر فى يوغوسلافيا فى ١٨ يوليو ١٩٥٦ ويعتبر هذا المؤتمر أحدى العلامات البارزة فى مسيرة عدم الانحياز، فقد أكد هذا المؤتمر على حق كل دولة فى الدخول فى الحركة كما كان دفعة كبير لعبد الناصر باعتباره أحد اقطاب الحركة.

(ب) المؤتمر الأول لدول عدم الانحياز بلجراد ١ - ٦ سبتمبر ١٩٦١:

تبلورت فكرة عقد مؤتمر لدول عدم الانحياز بعد لقاء عبد الناصر وتيتو بالاسكندرية فى ٢٢ ابريل ١٩٦١ وأرسل الرئيسان الدعوة إلى ٢١ دولة تضمنت الاقتراح بانعقاد مؤتمر دولى لمواجهة التوتر السائد فى العالم - وقد انعقد المؤتمر التحضيرى لهذا المؤتمر فى القاهرة من ٥ الى ١٢ يونيه ١٩٦١ وحضره ممثلون عن ٢١ دولة وقد وضع هذا المؤتمر أول تعريف قانونى لمفهوم سياسة عدم الانحياز ووضع المبادىء التى يجب أن تتبعها الدولة غير المنحازة وهى أن تنتهج سياسة مستقلة قائمة على عدم الانحياز وأن تؤيد دائما حركات الاستقلال القومية وألا تكون عضوا فى حلف عسكرى جماعى أو طرفا فى اتفاقية ثنائية مع دولة كبرى ثم الا تكون قد سمحت لدولة اخرى باقامة قواعد عسكرية بها. وقد قام مؤتمر بلجراد بإقرار ثلاث وثائق تاريخية، الاولى تدعو المعسكرين الى اتخاذ خطوات حاسمة تسهم فى تخفيف حدة التوتر الدولى والثانية تدعو الى التعايش السلمى وحق تقرير المصير والثالثة تستنكر التفرقة العنصرية والسياسات الاستعمارية.

(جـ) المؤتمر الثانى لدول عدم الانحياز بالقاهرة ٩ - ١٠ اكتوبر ١٩٦٤:

كان للتغيرات التى حدثت فى الاطار الدولى فى الفترة ما بين انعقاد المؤتمر الاول والمؤتمر الثانى (مثل استقلال العديد من دول العالم الثالث والقضاء على العديد من صور الاستعمار فيها) الأثر فى المؤتمر ومناقشاته. وكانت قرارات مؤتمر القاهرة اكثر ايجابية من قرارات مؤتمر بلجراد فهى لم تقف عند حد تأييد تصفية الاستعمار، ولكن منحت الاعتراف الكامل للقيادات الوطنية فى الشعوب التى تناضل من أجل حريتها كما ندد المؤتمر بالاستعمار الامريكى فى امريكا اللاتينية والبريطانى فى عدن وروديسيا وطالب بتقنين مبادىء التعايش السلمى وطالب بنزع السلاح وتحريم التجارب والاسلحة النووية. وقد فقدت حركة عدم الانحياز بعض مواقعها بعد مؤتمر القاهرة حيث تعرضت كثير من دول عدم الانحياز لضغوط متعددة للخروج من هذه الحركة ثم جاءت حرب ١٩٦٧ لتصبح قضية الامن المصرى فى المرتبة الاولى لاهتمام مصر، وهنا يبدو متغيران أثرا على تحديد موقع مصر من مجموعة دول عدم الانحياز هما محاولة مصر لاستقطاب دول المجموعة لتأييدها فى صراعها مع اسرائيل والثانى اعتماد مصر المتزايد على الاتحاد السوفيتى بخصوص قضايا التسليح والتنمية، وهو الأمر الذى أثر على وضع مصر فى مجموعة عدم الانحياز وكان بداية لموجة من التشكيك فى الموقف المصرى غير المنحاز.

(د) مصر وعدم الانحياز فى السبعينات:

- المؤتمر الثالث لدول عدم الانحياز:

عقد فى ١ سبتمبر ١٩٧٠، ولم تشترك مصر فى الإعداد لهذا المؤتمر وكان رئيس وفد مصر هو السيد محمود رياض وزير الخارجية.

- المؤتمر الرابع لدول عدم الانحياز:

عقد فى الجزائر من ٥ الى ٩ سبتمبر ١٩٧٣ واشترك فيه ممثلو ٧٤ دولة، ومثل مصر انور السادات رئيس الجمهورية، وقد قدمت مصر بالاشتراك مع سوريا وليبيا مشروع قرار حول الموقف فى الشرق الاوسط اشتمل على عدة عناصر اهمها الانسحاب الفورى من الأراضى المحتلة وحق تقرير المصير للفلسطينيين والدعوة الى مقاطعة اسرائيل.

- المؤتمر الخامس:

عقد فى كولومبو فى الفترة من ١٦ الى ١٩ اغسطس ١٩٧٦ وقد سبق المؤتمر الإعداد له فى الجزائر فى الفترة من ٣٠ مايو الى ٢ يونيه ١٩٧٦ وقد حدثت العديد من التطورات حددت موقع مصر من الحركة فيها بعد منها قيام سوريا بمهاجمة اتفاقية فض الاشتباك الثانية وتحميل مصر النتائج التى قد تترتب على ذلك ومن هنا دخلت الخلافات العربية الى داخل مجموعة عدم الانحياز وما قد يعنيه ذلك من انقسام الحركة الى تكتلات ومجموعات.

- المؤتمر السادس:

عقد فى هافانا (٣ - ٩ سبتمبر ١٩٧٩).

فى ٢٥ يوليو ١٩٧٩ انعقد مؤتمر وزراء خارجية مجموعة دول عدم الانحياز فى بلجراد للاعداد لمؤتمر القمة فى هافانا وقد رفضت مصر ودول أخرى انعقاد المؤتمر فى هافانا وأدانت مصر كافة أشكال التدخل الاجنبى فى افريقيا، وقد واجهت مصر موقفا صعبا فى فترة الإعداد وذلك لمحاولة بعض الدول العربية عزل مصر وادانة سياستها من خلال محاولة تعليق عضويتها بعد اتفاقيات كامب ديفيد، كذلك لم توجه كوبا الدعوة لمصر بحضور مؤتمر قمة عدم الانحياز أسوة ببقية الدول الاعضاء.

(هـ) موضوع تعليق عضوية مصر:

تقدمت وفود العراق وسوريا ومنظمة التحرير باقتراح بتعليق عضوية مصر، وذلك أثناء نظر اللجنة

التحضيرية لوثائق الاجتماع الوزارى، وقد انضمت الجزائر فيما بعد الى هذه المجموعة وقد طالب رئيس وفد مصر فى مكتب التنسيق برفض هذا الاقتراح وعدم ادراجه على جدول أعمال الاجتماع الوزارى وأيده مندوبو الجابون وزائير وليبيريا والسنغال وساحل العاج، وعرض اقتراح ضم بند على جدول أعمال الاجتماع الوزارى بعنوان الاثار الضارة لسياسة وممارسات العراق وسوريا عضوا مكتب التنسيق والتى تهدد وحدة وتماسك الحركة).

وقد قامت استراتيجية مصر فى تلك الفترة على أساس ابراز وحدة وتضامن الحركة وابراز ما قدمته مصر لها وانماء الدور الافريقى فيها وكانت الجولة الاخيرة باتعقاد مؤتمر هافانا والذى أوصى فى اعلانه الختامى بادانة كافة الاتفاقيات الجزئية والمعاهدات المنفصلة، وبالتالى إدانة اتفاقيتى كامب ديفيد ومعاهدة السلام المصرية الاسرائيلية.

بعض المصادر

أولاً: وثائق.

١ ـ الدساتير المصرية (١٨٠٥ - ١٩٧١)، نصوص وتحليل، أعدها وأصدرها مركز الأهرام للتنظيم والميكروفيلم ١٩٧٧.

٢ ـ دستور جمهورية مصر العربية، القاهرة، مجلس الشعب، ١٩٨٠.

٣ ـ جمال عبدالناصر، مجموعة خطب وتصريحات وبيانات الرئيس جمال.

٤ ـ جمال عبدالناصر، الميثاق (٢١ مايو ١٩٦٢)، القاهرة، الدار القومية للطباعة والنشر.

٥ ـ برنامج ٣٠ مارس ١٩٦٨، وزارة الارشاد القومى، مصلحة الإستعلامات.

٦ ـ محمد أنور السادات، برنامج العمل الوطنى، ٢٣ يوليو١٩٧١، القاهرة، مصلحة الاستعلامات.

٧ ـ محمد أنور السادات، ورقة أكتوبر، القاهرة، مجلس الشعب، ابريل ١٩٧٤.

٨ ـ محمد أنور السادات، خطب الرئيس محمد أنور السادات (اكتوبر ١٩٧٣ - ١٩٧٥) الاتحاد الاشتراكى العربى، اللجنة المركزية.

٩ ـ محمد أنور السادات، ورقة تطوير الاتحاد الاشتراكى العربى، اغسطس ١٩٧٤، الاتحاد الاشتراكى العربى اللجنة المركزية.

١٠ ـ أحمد حمروش،قصة ثورة ٢٣ يوليو (٢) مجتمع جمال عبدالناصر، بيروت المؤسسة العربية للدراسات والنشر، آذار (مارس) ١٩٧٥.

١١ ـ سيد مرعى وآخرون، الديمقراطية فى مصر ربع قرن بعد ثورة ٢٣ يوليو، الأهرام، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية ٢٣ يوليو ١٩٧٧.

١٢ ـ طارق البشرى، الديمقراطية والناصرية، ط، القاهرة، دار الثقافة الجديدة، ١٩٧٥.

ثانيًا: كتب..

١ ـ أنور السادات، البحث عن الذات (القاهرة، المكتب المصرى الحديث، ١٩٧٨).

٢ ـ محمد حسين هيكل، مذكرات فى السياسة المصرية، الجزءان الثانى والثالث، القاهرة: دار المعارف.

٣ ـ مصطفى علوى وعبدالمنعم سعيد، مصر وأمريكا،القاهرة، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، الاهرام١٩٧٦.

الفصل الخامس

البناء الاقتصادى

لجنة الإعـداد

الأستاذ الدكتور/ أحمد سعيد دويدار	رئيسا للجنة
السيد/منصور مغاورى حسن	أمينا للجنة
السيد المهندس/ إبراهيم سعد هجرس	عضوا
السيد/ حامد عبد المجيد السيد	»
السيد/ سيد عبد الجواد المصرى	»
الأستاذ الدكتور/ محمد على رفعت	»
السيد/ محمود لطفى شاكر	»
السيد/ أحمد عبد الحليم شعراوى	سكرتيرا

المحتوى

٢ - تطور اختصاصات كل من قطاعى التموين والتجارة الداخلية.

٣ - الاستهلاك وتطوره.

٤ - منافذ التوزيع.

٥ - الدعم.

٦ - قيام الحرب العالمية الثانية (١٩٣٩-١٩٤٥) ونشأة وزارة التموين.

٧ - تشريعات الفترة ١٩٥٢-١٩٨٠.

رابعا: التجارة الخارجية:

١ - مرحلة ما قبل الثورة حتى عام ١٩٥٢.

٢ - مرحلة تدعيم الاستقلال الاقتصادى (١٩٥٢-١٩٥٩).

٣ - مرحلة التطبيق الاشتراكى (١٩٦٠-١٩٧٣).

٤ - مرحلة الانفتاح الاقتصادى والتعمير (١٩٧٤-١٩٨٠).

٥ - ملاحظات.

خامسا: السياسات المالية والنقدية:

١ - تطور السياسات المالية والنقدية.

٢ - البنوك.

٣ - البنوك الاسلامية.

سادسا: السياحة:

١ - مقومات الجذب السياحى.

٢ - السياحة وأثرها على الاقتصاد.

٣ - الحركة السياحية.

٤ - بداية الانفتاح السياحى.

٥ - ملاحظات.

تمهيد (١)

تناول واقع الاقتصاد المصرى بالوصف والتحليل كثير من الاقتصاديين المصريين والأجانب المهتمين بدراسة الاقتصاد المصرى، هذا بالاضافة إلى هيئات دولية مثل البنك الدولى للإنشاء والتعمير وصندوق النقد الدولى.

ولقد شهدت مصر على مدى عقد ونصف استراتيجية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية فى ظل حكم الرئيس عبد الناصر، وقد كانت استراتيجية وطنية تركز على التصنيع دون الاعتماد كثيرا على الخارج، وقد نشأ عن ذلك نمو سريع بمعدلات معقولة تتراوح بين٥٪ و ٦,٥٪ فى المتوسط فى السنة مع إستقرار نسبى فى الأجور والأسعار هذا بالاضافة إلى توزيع الدخل عن طريق الاصلاح الزراعى والتأميم أكثر اتجاها نحو المساواة.

وفى هذه الفترة ايضا اقتصر القطاع الخاص فى مجال الصناعة على الورش وبعض الصناعات الصغيرة، وساد القطاع العام الذى اتسمت بعض وحداته الانتاجية بضعف الكفاءة، وسياسة الإحلال محل الواردات بدلا من المنافسة من أجل التصدير، هذا بالاضافة إلى الاحتماء خلف أسوار الرسوم الجمركية العالية وما أدت اليه من انخفاض نوعية المنتج وارتفاع التكلفة، وقد كانت الكتلة الاشتراكية بشرق اوربا وعلى رأسها الاتحاد السوفيتى تمثل الأسواق الخارجية لمصر، كما أن ٤٠٪ من الدخل القومى كانت تستخدم فى تمويل ميزانية الدفاع فى حربها ضد اسرائيل.

إن عددا من المشروعات العامة لم يحقق اهدافه سواء من ناحية توفير النقد الاجنبى أو العمالة أو اهداف التصدير او مستوى الجودة، ولا يساور المرء أدنى شك فى أن القطاع العام هو العمود الفقرى للنشاط الاقتصادى، غير أن العبرة بالنتائج، اذ لا يمكن الحكم على الأشياء إلا بالنتائج التى تحققها كما لا يمكن الحكم على أى نظام سياسى إلا بنفس المعيار.

لقد تركت لنا حوالى عشرين عاما من محاولات التخطيط الاقتصادى والاجتماعى مشاكل واختلالات وقيود تتمثل فى اختلال التوازن بين الانتاج والاستهلاك، والادخار والاستثمار، وبين الصادرات والواردات وفى الزيادة المستمرة فى نمو السكان وهبوط مستوى خدمة مشروعات البنية الأساسية والمرافق العامة إلى الحضيض وزيادة أعباء الدين الخارجى، وزيادة أعباء خدمة هذا الدين وقد ورثنا عن هذه الاستراتيجية أعقد مشكلتين تواجههما اقتصاديات أى بلد فى العالم، وهما البطالة

---

(١) للحصول على بيانات أكثر تفصيلا فى المجال الاقتصادى، ارجع إلى مجلد البناء الاقتصادى للمسح الاجتماعى الشامل للمجتمع المصرى، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية.

والتضخم، وما يؤدى اليه الأخير من تفاقم حدة التفاوت فى دخول الأفراد والطبقات وقد ترتب على كل ذلك نتائج فرعية، كالهجرة من الريف إلى الحضر، وازدحام الجامعات بالطلبة، والعمالة الفضفاضة فى القطاع العام والإدارات الحكومية.. الخ

ومن المشكلات التى ورثناها أيضا عن هذا النظام عجز فى الموارد الغذائية ويأتى فى مقدمتها الحبوب والبروتين الحيوانى، والتى يبدو أنها متعذرة على الحل نتيجة لزيادة الطلب وضعف القدرة على زيادة الإنتاج فى الأمد القصير، ناهيك بازمة الاسكان التى استحكمت حلقاتها وباتت تهدد بالانفجار لولا الجهود المكثفة التى تبذلها الحكومة فى الوقت الحاضر، فقد خفت حدتها بعض الشئ، وقد كان من أسباب ظهور هذه الأزمة اتخاذ قرارات سياسية بتخفيض إيجارات المساكن مرتين متتاليتين دون دراسة ولمجرد الدعاية للنظام، وكانت النتيجة التدهور الذى احاق بجانب من الثروة العقارية الممثلة فى المبانى.

لقد كانت الدولة فى هذه الفترة تقوم بأدوار متعددة، إذ كانت تقوم بدور المشرع والمخطط والمنتج وصاحب رأس المال والمدير والمنظم والموزع... الخ، فكانت قراراتها تصل إلى ادنى المستويات فى النشاط الاقتصادى.

ومنذ عام ١٩٧٤، تطبق مصر سياسة الانفتاح الاقتصادى التى تستهدف أساسا من بين جملة أمور أخرى إزالة القيود على الاستيراد والنقد فقد أصبحت مصر أكثر انفتاحا لاستقبال الإستثمار الأجنبى، وأكثر ترحيبا وتشجيعا للقطاع الخاص غير أن التحرير الاقتصادى جاء فجأة فى الوقت الذى كانت فيه جوانب كثيرة من الاقتصاد المصرى تعمل فى ظل القيود والرقابات وتعرضت مشروعات القطاع العام الصناعى لمنافسة قاسية، إذ لم تعد بعض الصناعات قادرة على المنافسة بنجاح مع الواردات، ومع المشروعات الأجنبية أو المشتركة التى تجتذب العمال المصريين المهرة إلى جانب المهنيين من جميع المستويات.

ان سياسة التحرير قد اسهمت فى تفاقم التضخم بل وفى ظهور تفاوت كبير فى توزيع الدخل وقد أثرى التجار والمستوردون ورجال المال والوسطاء بفضل الفرص التى أتاحتها لهم سياسة الانفتاح الاقتصادى، وقد أصبحت الأسر المصرية من المهنيين والحرفيين فى الحضر والريف والعمال غير المهرة أحسن حالا حيث تحدد ظروف السوق أجورهم، أو أن أحد أعضاء الأسرة يعمل بالخارج، غير أن بعض فئات المجتمع وبخاصة العاملين فى وحدات القطاع العام والإدارات الحكومية تشعر بصورة متزايدة، بالاحباط لأن دخولهم لا تزيد بالسرعة التى يزيد بها التضخم، ولا بالسرعة التى تزيد بها تطلعاتهم، وهذه المؤثرات الاجتماعية جد خطيرة، فهى تهدد الاستقرار السياسى، وقد يؤدى معدل مرتفع من التضخم ودرجة عالية من عدم المساواة فى الدخل إلى أزمات اجتماعية وسياسية حادة.

لقد وجدت المشروعات العامة فى ظل الانفتاح الاقتصادى نفسها فى مركز تنافس غير متكافئ وليس

العيب فى الاستثناءات والاعفاءات التى يتمتع بها المشروع الأجنبى أو المشترك فى القيود والرقابات المفروضة على القطاع العام، والحكومة فى حيرة من أمرها فهى لا تستطيع أن تمنح القطاع العام حرية تحديد الأسعار والأجور فى الوقت الحاضر وفى ظل معدلات التضخم الجارية، ليكون على قدم المساواة مع المشروعات الأجنبية المشتركة، كما أنها لا تستطيع أن تحرم المشروعات الأجنبية من الاستثناءات وإلا فإنها لن تجد مستثمرين أجانب هذا إذا علمنا أن الشركات متعددة الجنسيات وبخاصة التى تنشئ مشروعات فيها وراء البحار فهى تستهدف التخلص من بعض القيود فى البلد الأم، ومن ثم فهى لا تريد أن تخرج من قيود لتدخل فى أخرى.

إن النظام الاقتصادى الحاضر تظلله سحب كثيفة من الخلط وتعذر الرؤيا فهو نظام اقتصادى ثنائى يعمل فيه القطاع العام فى ظل قيود ورقابات، ويعمل فيه القطاع الخاص الاجنبى والمشترك فى ظل حرية يكفلها له قانون استثمار رأس المال العربى والأجنبى رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ المعدل بالقانون رقم ٣٢ لسنه ١٩٧٧.

إن صفحة من كتاب تاريخ مصر الاقتصادى قد طويت، غير أنه وحتى الآن ليس من المؤكد ان مصر قد دخلت دون رجعة فى فصل جديد من تاريخها الاقتصادى فهى فى فترة انتقال وغالبا ما تتسم فترات الانتقال بشئ من الاضطراب، فالمخاطرة بردة فى الاتجاه نحو سياسة التحرير الاقتصادى تعتبر احتمالا لا يمكن اسقاطه، فالردة قد تحدث لعدة أسباب لعل فى مقدمتها ازدياد معدلات التضخم، كما قد تكون نتيجة لعملية التحرير نفسها لأنه إذا لم تنفذ سياسة التحرير بعناية فائقة فسوف تنشأ توترات اجتماعية وسياسية قد تلجئ الحكومة إلى التخلى عنها وتغييرها بصورة جذرية.

ان استراتيجية التنمية الاقتصادية والاجتماعية لم تكن متوفرة إذ لم يكن من الميسور تنفيذ استراتيجية تنمية حقيقية طالما يوشك الوضع العسكرى على الانفجار فى أى وقت، أما الآن وبعد اتفاقية كامب دافيد وجلاء اسرائيل الأخير عن سيناء، ونظرا لخطورة المشاكل التى ورثناها والتى لا نزال نعايشها، واذا علمنا ندرة الأرض القابلة للزراعة والزيادة المستمرة فى السكان مما يؤدى إلى مزيد من الفقر، فإن الحاجة تكون ماسة وملحة لاختيار استراتيجية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وعند وضع استراتيجيات اقتصادية للاختيار من بينها نود أن نلفت النظر إلى أن أيه محاولة من جانب الحكومة تستهدف اعادة العمل بقواعد اقتصاديات السوق بصورتها الأصلية والألية انما تمثل أقرب طريق إلى الانتحار الاقتصادى، كما أن استبعاد جهاز السوق كلية سوف يؤدى إلى البيروقراطية وإلى الاستبداد وما يترتب عليه من ضعف الكفاءة فى الانتاج والضياع على نطاق واسع، اذ يخلق التدخل الحكومى بيروقراطية تتسم بالبطء والتعقيد وابراز التشويهات السعرية.

ان اقتصاد مصر يملك امكانيات هائلة فى المدى الطويل وذلك بسبب أن مصر زاد انتاجها من

البترول وزادت حصيلتها من تحويلات المصريين العاملين بالخارج، ومن فرص السياحة ومن علاقتها الثقافية والسياسية مع البلاد العربية والتى يرجى أن تعود. كما تتمتع مصر بموقع جغرافى ممتاز سواء بوصفها المفتاح لاسواق الشرق الأوسط أو لقربها من البلدان الأوربية، هذا بالإضافة إلى قوة عمل مدربة تدريبا طيبا واستعداد المصريين وقابليتهم للتدريب السريع، ومع ذلك فإن هيكل الاقتصاد المصرى الحاضر محمل باعباء ثقيلة سواء من ناحية المؤسسات أو السياسات أو المواقف أو الاتجاهات والتى قد لا تكون متمشية مع تحقيق أفضل ما يمكن استخدامه فى ظل الظروف القائمه ومن ثم فإن تحقيق الامكانات سوف يتطلب اصلاحات هائلة فى السياسة وتغييرات هيكلية فى عدم التوازن بين الانتاج والاستهلاك وبين العرض والطلب.

ويشمل هذا الفصل ستة أجزاء:

أولا: الزراعة.

ثانيا: الصناعة.

ثالثا: التجارة الداخلية.

رابعا: التجارة الخارجية.

خامسا: السياسات المالية والنقدية.

سادسا: السياحة.

أولا: الزراعة

مما لا شك فيه أن الزراعة كانت ومازالت عماد الاقتصاد المصرى وعاملا أساسيا فى التنمية الشاملة للبلاد - ومع الاهمية البالغة للزراعة، فأنها تواجه كثيرا من المشاكل لعل أهمها الاختلال الملحوظ فى التوازن بين الموارد الطبيعية والمادية التى تستثمر فى الزراعة وبين الموارد البشرية التى تعمل فى هذا القطاع وتعيش عليه حيث تبلغ الرقعة المنزرعة عام ١٩٨٠ حوالى ٥,٨ مليون فدان ويبلغ عدد السكان نحو ٤٢,٢ مليون نسمه منهم حوالى ٤,٥ مليون يشتغلون بالزرعة.

وتوضح البيانات ان الرقعة الزراعية خلال الثلاثين عاما الماضية لم تزد بينما تضاعف عدد السكان خلال هذه الفترة مما زاد من انخفاض نصيب الفرد من الأرض المزروعة من حوالى ثلث فدان الى نحو ثمن فدان ولهذا فان محور السياسة الزراعية فى مصر، يرتكز اساسا على تكثيف الانتاج الزراعى وزيادته فى الرقعة الزراعية، مع ضرورة اتساع مساحتها الى حدودها القصوى.

وتتميز الزراعة المصرية بانها تتمتع بظروف مناخية وطبيعية ملائمة للنمو مع قدم هذه الزراعة وامتداد عمرها لآلاف السنين، مما اكسب الفلاح المصرى خبرة طويلة وممارسة تقليدية لهذه المهنة. ومن ابرز السمات المميزة للزراعة المصرية اعتمادها كلية على الرى الصناعى من نهر النيل وفروعه - وبهذا يصبح هذا النهر عاملا مؤثرا فى حياة البلاد، وفى تنميتها، وفى كل نواحى النشاط الزراعى! ومن هنا كان عنصر الاستفادة من مياه هذا النهر يقابله توسع طبيعى فى استثمار الموارد الارضية المتاحة، وإضافة أراض جديدة لتحسين الميزان الزراعى، أى العلاقة بين الارض والسكان وبين الانتاج والاستهلاك، بالاضافة إلى تحسين الميزان التجارى للبلاد.

١ - انعكاسات التغير الاجتماعى والاقتصادى على الزراعة:

لقد خضعت الزراعة المصرية خلال السنوات الثلاثين التى مضت لتغيرات كبيرة، فقد اخذ البنيان الزراعى أبعاد فى الوقت الحاضر تختلف عما كانت عليه فى بداية الخمسينات.

ولعل أهم التغيرات التى تعرضت لها الزراعة، خلال هذه الفترة، هى:

(ا) وضع التنمية الزراعية فى اطار تخطيط قومى، حيث بدأ عهدها بالتخطيط منذ عام ١٩٦٠/١٩٦١ بخطة خمسية، ثم سارت فى نطاق خطط سنوية وغير مترابطة فى مراحل زمنية منتظمة، بسبب ما تعرضت له البلاد من أوضاع اقتصادية واجتماعية بعد حرب ١٩٦٧.

(ب) انشاء السد العالى وابتداء تنفيذ مرحلة التعرض المستديم للموارد المائية اعتبارا من عام ١٩٦٨، وقد صاحب هذا المشروع الكبير متغيرات كثيرة فى طبيعة التربة الزراعية، وفى نظام الرى والصرف، فضلا عن آثار جانبية معروفة لعل أهمها غياب الطمى وفقد بعض العناصر المعدنية النادرة.

(جـ) اختلال التوازن بين الانتاج والاستهلاك، ونشوء فجوة غذائية اعتبارا من بداية السبعينات، اخذت تتزايد سنة بعد أخرى، مما أدى إلى تناقص قدرة الزراعة عن الوفاء بمسئولياتها نحو المجتمع، فضلا عن تأثيرها المباشر فى الميزان التجارى للبلاد، وكذا فى حجم الاستثمارات المخصصة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية على المستوى القومى.

(د) تراكم المشكلات التى تواجه التنمية الزراعية سواء اكانت مشكلات اقتصادية تتمثل فى ضيق واضح فى الموارد الرأسمالية وما توفره من كم مناسب للمدخلات الزراعية، أو قصور فى تقدم البحوث الزراعية الشاملة، وفى أساليب الارشاد الزراعى، بالاضافة الى المشكلات الخاصة بتفتيت الحيازة الزراعية واختلال فى العلاقات الخاصة بها.

(هـ) تغيير كبير فى البنيان الريفى، نتيجة للتزايد السكانى من ناحية والتطور الاجتماعى والثقافى الذى تعرضت له القرية المصرية من ناحية اخرى. ولعل ابرز نواحى التغيير، هو زيادة الطاقة الاستهلاكية للمجتمع الريفى.

(و) حدوث تطور علمى وتكنولوجى واسع المدى، وبصفة خاصة فى مجال الثروة الخضراء، وظهور سلالات نباتية وحيوانية جديدة تتميز بالكفاءة الانتاجية العالية، وصفات وراثية تختلف عن صفات السلالات القديمة. وقد تعرضت الزراعة المصرية لبعض نواحى هذا التطور وتأثرت بها.

(ز) تعرض التركيب المحصولى إلى درجة أعلى من التكثيف الزراعى، عما كان مطبقا فى بداية الخمسينات، حيث وصل الى معدل تكثيف قدره ١,٩ مرة بالنسبة للمساحة المنزرعة بينما كان هذا المعدل فى حدود ١,٥ مرة. وهذا المعدل من التكثيف له تأثيره المباشر على نظام الاستغلال الزراعى، وعلى الموارد المائية المستخدمة، وعلى حجم المدخلات المستثمرة، وكذا هيكل الدخل الزراعى وقيمته.

(ح) مع التطور السكانى والاقتصادى والاجتماعى،اتسعت عملية الهجرة من الريف إلى الحضر أو إلى الدول الأجنبية، وبوجه خاص الى الدول العربية، والذى انعكس تأثيره على هيكل العمالة الزراعية، ومعدل نمو الأجور. وان كانت الهجرة من الريف لم تستطيع الحد من النمو السكانى المتزايد.

هذه التغيرات وغيرها، كان لها - ولا يزال - تأثير كبير على التنمية الزراعية فى البلاد. وتتفاوت حجم هذه التأثيرات من منطقة إلى أخرى، تبعا لاتساع مدى هذه المتغيرات. وهى جميعها بدون شك، يجب أن تؤخذ فى الاعتبار عند تخطيط أى استراتيجية للتنمية الزراعية، وعند اعداد الهيكل المحصولى على المستوى القومى والاقليمى.

ولا شك فى ان التغيرات التى تعرضت لها الزراعة المصرية خلال الفترة التى بدأت منذ الخمسينات إنما هى انعكاس للتغيرات العالمية من ناحية او لتغيرات محلية نتيجة للظروف الخاصة التى تعرض لها المجتمع المصرى منذ ثورة يوليو ١٩٥٢ وما تلاها من حروب ومن تغييرات سياسية واقتصادية واجتماعية، وبوجه خاص مرحلة التحول الاشتراكى الذى بدأ مع قوانين يوليو ١٩٦١ ولعل أهم المؤثرات فى البنيان الزراعى قد نشأت نتيجة لصدور قوانين الاصلاح الزراعى، وما تضمنته من تحديد حد أعلى للملكية الزراعية، بدءًا بمائتى فدان ثم هبط الى ١٠٠ فدان فى عام ١٩٦١ ثم الى خمسين فدان.

ولعل أبرز تأثير لقوانين الاصلاح الزراعى، كان فى الجانب الاجتماعى، حيث أعادت توزيع الثروة الزراعية بين من يملكون مساحات كبيرة من الاراضى الزراعية، وبين من لا يملكون. وترتب على ذلك نقل ملكية مليون فدان كانت فى حيازة كبار الملاك الى حيازة طبقة واسعة من صغار الملاك، كان معظمهم من الأجراء أو المستأجرين. كما حدث تحول كبير فى نظام الحيازة الزراعية. اذ انخفضت نسبة المساحة المؤجرة من ٧٥٪ فى عام ١٩٥٢ إلى نحو ٤٢٪ عام ١٩٨٠، نتيجة اتجاه الملاك إلى استغلال حيازاتهم بأنفسهم.

٢ - تطور الانتاج الزراعى:

لقد زادت قيمة الانتاج الزراعى على امتداد الفترة التى تبدأ من عام ١٩٥٢ حتى ١٩٨٠، وان كانت نسبة اسهامه فى الدخل القومى قد تناقصت خلال هذه الفترة وتوضح البيانات الرسمية تطور قيمة الانتاج والدخل الزراعى على النحو الآتى:

جدول رقم (١١)

تطور قيمة الانتاج والدخل الزراعى

القيمة بالمليون الجنيه وبالاسعار الجارية

السـنة	١٩٥٢	١٩٦٢	١٩٧٥
قيمة الانتاج النباتى	٣٢١	٤٧٧	١٣٥٥
قيمة الانتاج الحيوانى	٦٦	١١٦	٥١٥
جملة قيمة الانتاج الزراعى	٣٨٧	٥٩٣	١٨٧٠
قيمة عناصر التكلفة	١٣٥	١٥٦	٤٨٨
الدخل القومى الزراعى	٢٥٢	٥٣٧	١٣٨٢

وترجع الزيادة فى الانتاج الزراعى خلال هذه الفترة إلى اتساع المساحة المحصولية مع زيادة متوسط انتاجية الوحدة، المساحية، فقد زادت المساحة المحصولية من ٩,٣ مليون فدان عام ١٩٥٢ إلى ١٠,٣٦ عام ١٩٦٢ ثم ١١,١٦ مليون فدان عام ١٩٧٥ وهى حاليا فى حدود هذه المساحة.

ولعل اكثر المجموعات الزراعية تطورا من حيث اتساع المساحة، هى المحاصيل البستانية حيث ارتفعت مساحة اراضى الفاكهة من ٩٤ الف فدان انتاجها ٨٩٤ الف طن عام ١٩٥٢ الى ١٧٨ الف فدان انتاجها ١٢٢٠ الف طن عام ١٩٦٥، ثم ارتفعت الى ٣٤٢ الف فدان انتاجها ٢٣٧٣ الف طن عام ١٩٧٩ اما بالنسبة للخضروات فان مساحتها كانت ٦٢٣ الف فدان عام ١٩٦٥ ارتفعت الى نحو مليون فدان عام ١٩٧٨.

ومن الملاحظ ان الانتاج الحيوانى زادت قيمته النقدية مع امتداد السنوات الماضية فضلا عن تزايد نسبة اسهامه فى الانتاج القومى الزراعى، حيث ارتفعت هذه النسبة من ١٥٪ عام ١٩٥٢ الى ٢٧٪ عام ١٩٨٠ وخلال هذه الفترة زاد عدد القطيع على المستوى القومى على النحو الآتى:

جدول رقم (١٢)

تطور عدد القطيع على المستوى القومى

(العدد بالألف رأس)

السنة	١٩٥٢	١٩٦٥	١٩٧٥	١٩٨١
أبقار	١٣٥٦	١٥٨٨	٢٢٦٣	٢٤٥٤
جاموس	١٢١١	١٥٢٤	٢١٩٤	٢٤٣٧
أغنام	١٢٥٣	١٥٧٨	٢٤٣٨	٢٩٣٧
ماعز	٧٠٣	٨٥٣	١٢٣٢	١٣٢٩

أما عن تطور إنتاجية المحاصيل الرئيسية خلال الفترة من ١٩٥٢ الى ١٩٨٠ فتوضح البيانات الرسمية، انه يوجد محاصيل حققت زيادة ملحوظة فى زيادة متوسط انتاج الفدان مثل القطن حيث ارتفع من ٤,٥٣ قنطار شعر الى ٨,٥ قنطار للفدان، والذرة الشامية ارتفع من ٦,٣ أردبا الى ١٢,١ أردبا للفدان، والقمح ارتفع من ٥,٢ أردبا الى ٩,٣ أردبا للفدان، والذرة الرفيعة ارتفع من ٨,٦ أردبا الى ١١,٤ أردبا للفدان، والارز ارتفع من ١,٤ طنا الى ٢,٣ طنا للفدان.

وهناك محاصيل كان ارتفاع متوسط انتاج الفدان منها ضئيلا، مثل الفول البلدى الذى ارتفع من ٤,٥ اردبا الى ٥,٦ أردبا والشعير من ٧,٢ أردبا إلى ٩,٥ أردبا والبصل من ٧,٤ طنا الى ٨,٢ طنا.

اما المحاصيل التى انخفضت انتاجيتها خلال هذه الفترة فمنها السمسم، حيث هبط متوسط انتاج الفدان من ٥,٨ أردبا الى ٣,٢ أردبا وقصب السكر انخفض إلى ٣٤ طنا عام ١٩٨٠ بعد ما بلغ ٤٠ طنا عام ١٩٦٩.

ويمكن القول اجمالا ان المحاصيل الحقلية لم تبلغ حد الكفاية الانتاجية، فى ظل الظروف المتاحة لبلوغ الحدية القصوى للانتاج كما يمكن القول ان المحاصيل البستانية (خضروات وفاكهة) تميزت بجمود الانتاجية وعدم تطورها خلال هذه الفترة وان كان متوسط انتاج الفدان من البرتقال قد انخفض من ٩,٩ طنا عام ١٩٥٢ الى ثلثى ما كانت عليه عام ١٩٧٩ أما اليوسفى قد انخفض من ٨,٤ طنا للفدان الى ٦,٥ طنا.

٣ - الهيكل الاقتصادى للبنيان الزراعى:

يقوم النشاط الزراعى على اساس استغلال الحائزين لوحدات أرضية من الملكيات الخاصة التى تمثل نحو ٩٥٪ من مجموعة المساحة المزروعة والباقى عبارة عن أراضى تملكها شركات القطاع العام، وقد خضع هيكل الملكية الزراعية لتغيرات كثيرة منذ ثورة يوليو عام ١٩٥٢ حيث صدر أول قانون للإصلاح الزراعى فى ٩ سبتمبر ١٩٥٢، يقرر حدا أعلى للملكية الزراعية هو ٢٠٠ فدان للفرد، وتستولى الدولة على ما جاوز هذا الحد لتوزيعه على صغار الزراع بمساحات تتراوح بين فدانين الى خمسة افدنة على ضوء ملكيات صغيرة وفى عام ١٩٦١ صدر القانون رقم ١٢٧ الذى قرر تخفيض مساحة الملكية الزراعية الى مائة فدان.

وفى عام ١٩٦٤ صدر القانون رقم ١٥ الذى ألغى حق التملك للأجانب فى الأراضى الزراعية وفى عام ١٩٦٩ صدر القانون رقم ٥٠ الذى قرر تخفيض الحد الأعلى للملكية الزراعية الى ٥٠ فدانا للفرد و١٠٠ فدان للأسرة، وقد آل للدولة نتيجة صدور هذه القوانين نحو مليون فدان، تم توزيع الجزء الاعظم منها على صغار الزراع، الذين اشتركوا فى تكوين تعاونيات زراعية، بلغ عددها حوالى ٧٠٠ جمعية تعاونية تتولى توزيع مستلزمات الانتاج الزراعى وتدبير القروض اللازمة لهم، وتسويق حاصلاتهم الزراعية تعاونيا، بالإضافة إلى تنظيم الاستغلال الزراعى فى دورات زراعية منظمة ومجمعة والاشراف على اساليب الاستغلال على طول مراحله.

ومن الواضح ان قوانين الاصلاح الزراعى التى صدرت على امتداد الثلاثين عاما الماضية، استهدفت اعادة توزيع الثروة والدخول على اساس من العدالة الاجتماعية ولهذا فانها تضمنت أحكاما رئيسية لتنظيم العلاقة بين المالك والمستأجر للأرض الزراعية ليضمن كل منهم حقوق متوازنة ومتكافئة وكذا يلتزم باداء واجبات بنفس المعيار وبنسبة ما يسهم فى عوامل الاستغلال.

وقد ترتبت على صدور قوانين الاصلاح الزراعى خلال هذه الفترة، تغييرات اجتماعية وسياسية بالغة التأثير فى كيان المجتمع بصفة عامة، وداخل المجتمع الريفى بصفة خاصة. وخلال هذه الفترة ايضا ومع توزيع الملكيات الكبيرة وتفتيتها، ارتفع عدد الذين يملكون خمسة أفدنة فأقل من ٢,٦ مليون مالك إلى ٣,٢ مليون مالك عام ١٩٨٠ يملكون نحو نصف المساحة المنزرعه بعد أن كانوا يملكون حوالى ثلث هذه المساحة.

ومن الملاحظ ان ثمة تطويرا جوهريا تعرضت له المؤسسات الزراعية التى تعمل فى خدمة الانتاج الزراعى وبصفة خاصة التعاونيات، ومؤسسة الائتمان الزراعى حيث اصبح من حق الحائز المستأجر للأرض الزراعية الحصول على قروض زراعية بعد ما كان هذا الحق قاصر على مالك الأرض فقط .

كما تعرضت مؤسسات التسويق لتطوير مماثل حيث أصبح الجزء الاكبر من تسويق الحاصلات الزراعية تحت إشراف الأجهزة الحكومية والقطاع العام ولعل من التغييرات الهيكلية التى تعرض لها البنيان الزراعى، هو تنظيم هيكل الإنتاج الزراعى من خلال خطة مركزية تحقق الخطة الشاملة للتنمية، حيث تحدد الدول المساحات التى تزرع من المحاصيل الرئيسية، وتحدد لها اهدافا كمية ونقدية وما يخصص من هذا الانتاج للاستهلاك المحلى وما يلزم استيراده على المستوى القومى او يهيأ للتصدير منه. وذلك كله فى نظام سعرى لوحدة الانتاج التى يمكن للمنتج بيع محاصيله بموجبها، واهم المحاصيل التى تخضع للتسعير الحكومى هى القطن - الارز - القمح - القصب - البصل - الفول البلدى والسودانى - السمسم والعدس والموالح وتحاول الدولة عن طريق التخطيط وتسعير المحاصيل الزراعية توجيه الانتاج الزراعى وفقا للمصلحة القومية ومصلحة الفلاح فى توازن سليم بين المصلحتين.

ومن مشكلات البنيان الزراعى فى الثمانينات ما يلى:

يبدو واضحا ان الزراعة المصرية تعرضت لتطور واسع وتغيرات جوهرية، لعل اهمها وصول الانتاج الزراعى الى حالة من عدم التوازن مع حجم الطلب عليه، سواء للاستهلاك المحلى او للتصدير للخارج فبعد أن كانت مصر فى بداية الخمسينات تكاد تكتفى ذاتيا فى معظم احتياجاتها من الغذاء، فأنها مع بداية الثمانينات اصبحت تواجه فجوه غذائية كبيرة حيث تستورد اكثر من نصف احتياجاتها من الغذاء وتبدو هذه الفجوة فى عمقها واتساعها فى خمس مجموعات رئيسية القمح - الزيوت النباتية - السكر - اللحوم ، ثم البقوليات وبوجه خاص محصول العدس.

ومع اتساع الفجوة الغذائية سنة بعد أخرى، بسبب النموالسكانى من ناحية وتغير نمط الاستهلاك من ناحية أخرى فإن البنيان الزراعى اصبح يواجه مشكلات رئيسية يتعين مواجهتها عن طريق خطط التنمية من خلال اجراءات تنفيذية شاملة ومتكاملة.

(أ) زيادة تكلفة الانتاج الزراعى، نتيجة لزيادة تكاليف الأجور من ناحية، وزيادة قيمة مستلزمات الانتاج من ناحية أخرى.

(ب) عدم كفاية بعض مستلزمات الانتاج أو توافرها فى التوقيت المناسب أو تصدير فى حلقات التوزيع والاتجار فيها.

(جـ) وجود إسراف ملحوظ فى استخدام المياه للرى الأمر الذى يؤثر تأثيرا مباشرا على إهدار الموارد المائية وعلى متوسط غلة الفدان من الانتاج.

(د) عدم كفاية مجارى الصرف العام والحقلى لتوفير صرف مناسب للأراضى مما ترتب عنه ارتفاع منسوب المياه فى التربة فى بعض مناطق الجمهورية.

(هـ) ضعف خصوية التربه الزراعية بسبب زيادة معدل التكثيف الزراعى مع عدم كفاية عناصر تخصيب التربة وصيانتها.

(و) تناقص الرقعة الزراعية بصفة مستمرة نتيجة استقطاع مساحات كبيرة منها سنويا لاستغلالها فى عمليات البناء والتعمير ويقدر معدل التناقص بنحو ٥٠ الف فدان فى السنة.

(ز) تطور الميكنة الزراعية وعدم تغطية العمليات الزراعية باستخدام الالات الزراعية ولازالت مساحات كبيرة تجرى عمليات الخدمة بها عن طريق جهد الانسان والماشية.

(ح) عدم تكامل ودقة عمليات التسويق التعاونى وتداول الحاصلات الزراعية ويرتبط بذلك قصور ملحوظ فى وسائل النقل والتخزين.

(ط) تخلف البنيان التعاونى عن اداء واجباته فى خدمة الانتاج وتوفير احتياجات الزراعة وتنظيم عمليات التوريد والائتمان والتسويق التى تخدم هذا الانتاج وترفع من مستواه.

(ى) ضعف اجهزة الارشاد الزراعى، مما ترتب عنه عدم ملاحقة التطور التكنولوجى لوسائل الانتاج وصعوبة التغلب على المشكلات التى تواجه الزراع، ورفع مستوى كفاءتهم الانتاجية.

(ك) تفتت الحيازة الزراعية، نتيجة التفتتات المستمرة التى تتعرض لها الملكية الزراعية، مع عدم تكامل نظام تجميع هذه الحيازات المفتته فى دورات زراعية منتظمة وواسعة.

(ل) تنظيم العلاقة الايجارية بين الملاك والمستأجرين، أصبح ينتابه بعض الخلل فى التوازن بين الحقوق والالتزامات واصبح مثار شكوى وقلق بينهما.

(م) ثمة قصور أو إختلال فى هيكل المنظمات والمؤسسات التى تدعم الانتاج الزراعى وتدفعه الى التقدم. وفى مقدمة ذلك:

- نظام تسعير المحاصيل الزراعية.
- نظام تداول وتوزيع الانتاج.
- نظام الضرائب الزراعية.
- نظام الائتمان الزراعى.

ومن أهم المشكلات التى تواجه تقدم الانتاج الزراعى فى مصر أيضًا قصور ملحوظ فى ملاحقة التطور العلمى السريع، باعتباره عنصرا حاسما فى التنمية فى العصر الحديث بالاضافة الى توافر الحوافز المادية والفنية التى تدفع الزراع نحو زيادة انتاجهم وتنويعه وتحسينه.

٤ - استصلاح الأراضى:

يعتبر استصلاح الأراضى الجانب الثانى من جوانب التنمية الزراعية، وربما كان اهم هذه الجوانب واكثرها تأثيرا واتساعا من ناحية احداث التنمية وتحقيقها وتوضح البيانات الرسمية ان عدد السكان كان فى عام ١٩٤٧ حوالى ١٩ مليون نسمة يعيشون على رقعة منزرعة تبلغ ٥,٩ مليون فدان، وفى عام ١٩٨١ وصل عدد السكان الى نحو ٤٤ مليون نسمة يعيشون على نفس المساحة.

ومنذ بداية الخمسينات قامت الحكومة بمشروعات واسعة لاستصلاح الاراضى حيث تم استصلاح حوالى ٧٩ الف فدان خلال الفترة من ١٩٥٢ الى ١٩٦٠ ثم اضيفت مساحات جديدة بلغت ٩١٢ الف فدان خلال الفترة التالية حتى نهاية الستينات أما فى السبعينات فقد تم استصلاح ٧٢ الف فدان، وقد بلغت جملة المساحة التى تم استصلاحها خلال ثلاثين عاما نحو ٩٦٣ الف فدان، بمعدل ٣٤ الف فدان فى المتوسط سنويا.

إلا أن البلاد فقدت مساحة من الأرض الزراعية الجيدة تقترب أو تفوق المساحة التى تم استصلاحها خلال هذه الفترة مما نجم عنه انخفاض متوسط نصيب الفرد من الارض الزراعية إلى نحو ٦٠٠ متر مربع وهو ما يقل عن سُبع فدان. فضلا عن أن الاراضى التى تم استصلاحها، يدخل ضمنها نحو ٥٥ الف فدان لم تستزرع بعد بالإضافة إلى نحو ٢٨٠ الف فدان لم تصل بعد إلى الحدية الانتاجية.

وقد كان متوسط تكاليف استصلاح الفدان حتى نهاية الستينات حوالى ٥٠٠ جنيه، اخذت فى الارتفاع خلال السبعينات لتصل حاليا الى اكثر من ٣٥٠٠ جنيه للفدان، شاملة تكاليف مشروعات البنيه الاساسية اللازمة للتعمير واستغلال الاراضى المستصلحة.

وخلال الفترة المذكورة (١٩٥٢ - ١٩٨١)، قامت الدولة بالتصرف فى الاراضى المستصلحة التى تم استزراعها والتى دخلت مرحلة الزراعة الكاملة على النحو الاتى:

جدول رقم (١٣)
الأراضى المستصلحة التى تمت زراعتها
(المساحة بالالف فدان)

كيفية تصرف الدولة فى الاراضى المستصلحة	المساحة	النسبة المئوية
مساحات تم توزيعها على صغار الزراع والخريجين	٣٧٣	٤٨
مساحات تم بيعها بالمزاد العلنى	٥٤	٧,٥
مساحات سلمت لأجهزة حكوميه	٣١	٤,٥
مساحات زرعت بمعرفة شركات القطاع العام	٣٠٦	٤٠
المجموع	٧٦٤	١٠٠

وبعد مرور نحو ٢٨عام على برامج استصلاح الأراضى التى تولتها الحكومة بواسطة اجهزتها وهيئاتها وشركاتها، فان الدولة بدأت تدارك فى نهاية السبعينات أهمية قيام القطاع الخاص بعمليات الاستصلاح معتمدا فى ذلك على موارده وامكاناته، ولهذا اصدرت القانون رقم ١٣١ عام ١٩٨١ ينص برفع الحد الاعلى للملكية فى الاراضى البور الى ٣٠٠ فدان للفرد، ٥٠٠٠ فدان لشركات القطاع الخاص لدفع الافراد نحو هذه المشروعات، كما خصت قروضا كبيرة بلغت ٢٥٠ مليون جنيه لتمويل هذه المشروعات بفائدة مخفضة سعرها ٣٪ سنويا.

ولعل أهم ما تتجه إليه الجهود أو محور الإرتكاز نحو التوسع الأفقى، هو تدبير موارد مائية إضافية حيث تعتبر مياه الرى العنصر المحدد لكل توسع زراعى فى مصر وقد اعدت الحكومة برنامجا لتوفير ١١,٧ مليار متر مكعب يدخل ضمنها ٢ مليار متر مكعب من المياه التى توفرها قناة جونجلى التى يجرى تنفيذها منذ ثلاث سنوات فى جنوب السودان، وكذا ٢مليار متر مكعب من المياه الجوفية والباقى عبارة عن مياه المصارف التى يعاد استخدامها فى رى الاراضى القديمة بقصد توفير اكبر قدر من الكميات المتاحة من مواردنا المائية الحالية، فضلا عن المحافظة على خصوبة التربة ومنع الاسراف والفقد فى هذا المورد الاساسى.

وقد قامت الدولة اعتبارا من عام ١٩٧٢ بدراسة المناطق التى يتم استصلاحها فى المرحلة المقبلة، وتم حصر حوالى ٢,٨ مليون فدان، تشتمل على انواع مختلفة من التربة، وان كان القسم الكبير منها يقع فى المناطق الصحراوية، ويوجد مركز شرق وغرب قناة السويس.

ويمكن القول اجمالا ان مشروعات استصلاح الاراضى، اصبحت ضرورة من ضرورات التنمية الزراعيه، وركنا اساسيا من اركان التنمية الشاملة للبلاد واحداث التوازن بين معدلات النمو السكانى والنمو الاقتصادى والاجتماعى كما انها وسيلة رئيسية من وسائل تضييق الفجوة الغذائية التى أخذت فى الاتساع خلال السنوات الست الاخيرة او إحداث حالة من الاستقرار ومواجهة المشكلات الاقتصادية التى تواجهها بلادنا فى الوقت الحاضر.

٥ - هيكل الإنتاج الزراعى الحالى:

يقدر الإنتاج الزراعى القومى عام ١٩٨٢/٨١ بنحو ٥,٤٦٥ مليون جنيه، موزع على النحو الآتى:

إنتاج نباتى	٣٨١٢ ألف جنيه
إنتاج حيوانى	١٥٥٠ ألف جنيه
إنتاج سمكى	١٠٣ ألف جنيه

وتقدر قيمة الناتج القومى الزراعى (القيمة المضافة) بنحو ٣٨٩٠ ألف جنيه وعدد المشتغلين بالزراعة ٤,١٤٨ ألف مشتغل، ويتميز متوسط أجر المشتغل فى هذا القطاع بأنه أقل متوسطات الأجور بالنسبة لقطاعات التنمية الاقتصادية حيث بلغ عام ١٩٨٢/٨١ هذا المتوسط ١٨٥ جنيه فى السنة بينما هو على المستوى القومى ٦٠٤ جنيه، وقد كان متوسط إنتاجية المشتغل بالزراعة ٩١٦ جنيها فى السنة وهو أيضا من أقل المتوسطات بالنسبة لقطاعات التنمية الأخرى.

وفيما يلى نذكر مكونات الإنتاج الزراعى الفعلى عام ١٩٨٢/٨١، وكذا الكميات المستوردة منها، لتغطية الاحتياجات القومية للاستهلاك المحلى:

جدول رقم (١٤)

مكونات الإنتاج الزراعى الفعلى والواردات ١٩٨١-١٩٨٢[١]

(الكمية بالألف طن)

المحصول	الإنتاج الفعلى	الواردات	إجمالى الموارد
القمح	١٩٨٣	٤٠٢٢	٦٠٠٥
دقيق	–	١١٦٠	١١٦٠
الشعير	١٣٧	١١	١٤٨
الذرة الشامية	٣٣٧٥	١١٧٧	٤٥٥٢
الذرة الدقيق	٦٧٠	–	٦٧٠
أرز شعير	٢٣٢٦	–	٢٣٢٦
فول بلدى	٢١٦	١٠٤	٣٢٠
عدس	٥,٥	٨٩,٥	٩٥
قطن (قنطار)	٨٨٦٠	–	٨٨٦٠
فول سودانى	٣٣	–	٣٣
سمسم	١٩	٢٤	٤٣
عباد شمس	١٢	–	١٢
فول صويا	١٣٥	–	١٣٥
بذرة كتان	٢٩	–	٢٩
قصب السكر	٩٢٣٥	–	٩٢٣٥
بصل	٦٩٦	–	٦٩٦
خضروات	٩١٠٦	٦٧	٩١٧٣
فاكهة	٢٩٠٠	٣٦	٢٩٣٦
لحوم ماشية	٣٦٢	١٤١	٥٠٣
لحوم دواجن	١٥٠	٥٠	٢٠٠
بيض	٩٠	١٠	١٠٠
أسماك	١٥٥	١٠٠	٢٥٥

(١) وزارة التخطيط: خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية لعام ١٩٨٣/٨٢، القاهرة مايو ١٩٨٢.

وتوضح بيانات هذا الجدول وجود فجوة غذائية واسعة المدى بالنسبة لسلع رئيسية، وتبدو هذه الفجوة واسعة جدا بالنسبة للقمح ودقيق القمح ثم اللحوم وبعض أصناف البقول وأكثرها اتساعا بالنسبة للفول البلدى والعدس، وبالإضافة إلى ذلك فإن بيانات وزارة التخطيط توضح أيضا وجود فجوة واسعة بالنسبة للزيوت النباتية وتبلغ الكمية المستوردة منها عام ١٩٨٢/٨١ نحو ٣٢٧ ألف طن وهى ما تمثل ثلاثة أضعاف إنتاجنا المحلى، أما وارداتنا من السكر فتقدر الكمية المستوردة منها ٧٠٨ ألف جنيه وهو ما يجاوز إنتاجنا المحلى فى هذا العام والمقدر بحوالى ٦٣٠ ألف طن.

ومن هنا يبدو أن مشكلة الأمن الغذائى شديدة الخطورة وبالغة الأهمية، وتعتبر أهم القضايا القومية التى تواجه بلادنا فى الوقت الحاضر، ولذا فإن محور السياسة الزراعية يدور حول زيادة الإنتاج الزراعى والإنتاجية بقصد تضييق هذه الفجوة من ناحية، وزيادة الدخل القومى وتحسين الميزان التجارى للدولة من ناحية أخرى. تتركز خطة التنمية الزراعية، على زيادة معدل نمو الإنتاج بحوالى ٣٪ وهو معدل لم تحققه الزراعة المصرية خلال السبعينات حيث سار بمتوسط ١,٩٪ خلال هذه الفترة.

ومن هنا أيضا، فإننا سوف نتناول، الجوانب الأساسية للتنمية الزراعية. وأهم العوامل المؤثرة والدافعة لهذه التنمية. ولاشك فى أن للتنمية الزراعية دعامات أساسية، يجب أن نركز عليها ونهتم بالتركيز عليها وتقييمها بصفة مستمرة. ولا شك أيضا فى أن معالجة المشكلات والاختناقات التى تواجه الإنتاج الزراعى، عنصر رئيسى من عناصر رفع مستوى هذا الإنتاج وزيادة معدل نموه، حتى يقوم الزراع باستثمار مواردهم بيسر وبأعلى معدلات استثمار، وخاصة فى ظل الظروف التى تواجه البلاد من حيث ضيق هذه الموارد وحجم نموها وإتساعها، سواء أكانت موارد أرضية أو مائية أو رأسمالية. وهو ما تركز عليه خطة التنمية فى الوقت الحاضر.

٦ - الدعامات الأساسية للتنمية الزراعية:

سارت التنمية الزراعية، خلال السنوات الماضية فى مستويات متفاوتة، من الصعود والهبوط، بل أنها تعرضت إلى تعثر شديد فى عام ١٩٦١، وخلال هذه المرحلة سارت بين التخطيط المحكم، إبتداء من بداية الستينيات، والذى تدخلت فيه الحكومة بأجهزتها المختلفة تدخلا شديدا على طول مراحله إبتداء من توفير مستلزمات الإنتاج اللازمة للزراع حتى توريد وتسويق المحاصيل، ثم سارت فى مرحلة خفت فيها حدة هذا التدخل، بدأت مع عام ١٩٧٤.

والتنمية الزراعية فى مسيرتها وحتى الوقت الحالى، تستند إلى دعامات أساسية، وهى:

(أ) الهيكل المحصولى:

يعتبر تنظيم الهيكل المحصولى ووضعه فى أحسن صور الاستغلال، إحدى الدعامات الأساسية للتنمية الزراعية. ومن البديهى، أن هذا التنظيم لابد أن يهدف إلى تحقيق أقصى حد من فائض الدخل الزراعى بالنسبة للزراع وللدولة معا، دون ما تعارض بين المصلحتين. وهذا يستلزم بطبيعة الحال حسن استثمار الموارد الأرضية والمائية والرأسمالية والطاقات البشرية، بأفضل مستوى من الإنتاجية الاقتصادية.

وقد سبق أن ذكرنا أن الرقعة الزراعية الحالية فى حدود ٥,٨ مليون فدان، وأن المساحة المحصولية فى حدود ١١,٢ مليون فدان بمعدل تكثيف وصل إلى ١,٩ فدان محصولى. ويعتبر من أعلى درجات التكثيف المحصولى فى العالم. حيث تزرع حوالى ٨٠٪ من الرقعة الزراعية معدل محصولين فى العام، بينما الخمس الباقى يزرع بثلاث محاصيل سنويا، وذلك فى حالة محاصيل الخضروات أو بمحصول واحد، وذلك فى حالة القصب والفاكهة.

ويرتبط إعداد الهيكل المحصولى بخطط التنمية، ولهذا فإنه يسير حاليا فى نطاق خطط سنوية. ولابد من إعداده وإعلان مكونات هذا الهيكل قبل نهاية شهر يوليو من كل سنة. بحيث تحدد الدولة المساحة التى تزرع من المحاصيل الرئيسية وهى:

- المحاصيل الشتوية:

البرسيم - القمح - الشعير - البقوليات - الكتان - البصل - الخضراوات الشتوية.

- المحاصيل الصيفية والنيلية:

الذرة الشامية - الذرة الرفيعة - الأرز - القصب - السمسم - الفول السودانى - فول الصويا - عباد الشمس - التيل - الخضراوات الصيفية والنيلية.

ويعتبر إعداد الهيكل المحصولى على جانب كبير من الدقة والصعوبة، حيث لابد أن يهىء هذا الهيكل أقصى حد من الغذاء اللازم للاستهلاك المحلى، وفى نفس الوقت يوفر الحاجات التصنيعية والتصديرية للبلاد. وإجمالا فإنه من الضرورى أن يوفر أقصى حد من التوازن بين الاحتياجات الثلاثة. فضلا عن حتمية إحداث تنسيق كامل بين هذه الاحتياجات القومية وبين العوامل الوثيقة بالإنتاج مثل: مياه الرى وطاقة الصرف للأراضى - مستلزمات الإنتاج - ووسائل النقل والتخزين ووضع الميزان التجارى بالنسبة للسلع الزراعية.

ومن هنا قد تبدو أهمية اشتراك الأجهزة المعنية بهذه الأنشطة، فى إعداد الهيكل المحصولى، قبل عرضه على اللجنة الوزارية المختصة بمناقشته ودراسته تمهيدًا لاقراره من مجلس الوزراء. فضلا عن

حتمية مناقشته مع الأجهزة الشعبية التى تمثل مصالح الفلاحين وتعبر عن وجهة نظرهم فيه، باعتبارهم أصحاب مصلحة مباشرة فى تخطيطه وتنفيذه.

(ب) الإنتاج الحيوانى والدواجن:

توضح الاحصاءات الرسمية، أن متوسط ما يحصل عليه المواطن هو ١١ جراماً يوميا من البروتين الحيوانى، فى حين أن إحتياجات الفرد فى حدود ٣٠ جراماً يوميا ليتاح له مستوى غذائى صحى مناسب. كما توضح البيانات الرسمية أن متوسط استهلاك الفرد من اللحوم والبيض فى العام ما يأتى:

لحوم حمراء	٩,٦ كيلو جرام
لحوم دواجن	٣,٢ كيلو جرام
لحوم أسماك	٤,٤ كيلو جرام
بيض	١,٩ كيلو جرام

ومما يجدر الإشارة إليه أن ثمة تفاوتًا شديدًا فى توزيع مقدار ما يستهلكه المواطنون من الغذاء، ويتوقف ذلك إلى حد كبير على درجة الثراء التى يتمتع بها المواطن. فبينما نجد مواطنين تدخل اللحوم ضمن مكونات غذائهم بصفة دائمة نجد آخرين لا يحصلون على اللحوم إلا على فترات بعيدة، قد تكون موسمية، أو شهرية.

وتوضح بيانات الانتاج على المستوى القومى من أنواع اللحوم الثلاثة، ان مجموع هذا الانتاج، كما يأتى:

اللحوم الحمراء	٣٦٢ ألف طن
لحوم الدواجن	١٥٠ ,, ,,
الأسمـــاك	١٥٥ ,, ,,

ومجموع هذا الانتاج يمثل ثلثى احتياجات البلاد منه، الأمر الذى يتطلب تغطية الاحتياجات الكلية عن طريق الاستيراد من الخارج، ومن الملاحظ ان هذه الفجوة الغذائية تتزايد سنة بعد أخرى، نتيجة لجمود الانتاج من ناحية وتزايد حجم الاستهلاك من ناحية أخرى، بسبب نمو السكان وزيادة معدلات الاستهلاك للمواطنين من ناحية أخرى.

ومن المعلوم أن إنتاجية الماشية والدواجن فى مصر تعتبر منخفضة وهابطة إلى حد كبير بالمقارنة بالمستوى العالمى. وقد أصبح الأمر ملحا وعاجلا للنهوض بالانتاج الحيوانى، فى نطاق خطة شاملة، بعد أن حدث تراخ فى الماضى فى تنفيذها، على الرغم من وضوح قواعدها ومقوماتها وابعادها. وتوجد علاقة

تبادلية وترابط شديد بين هذا النوع من الانتاج وبين الانتاج النباتى، وان النهوض بهما معا يؤثر تأثيرا مباشرا فى الأنتاج القومى الكلى.

وأهم موارد الانتاج الحيوانى فى مصر هى الماشية من أبقار وجاموس وتعدادهما معا يجاوز ٤ ملايين رأس، بالاضافة إلى نحو ٣ ملايين رأس من الأغنام والماعز ويخصص لتغذية هذه الأعداد مع غيرها من الدواب أكثر من ثلث المساحة المطلوبة لكى تزرع بالأعلاف اللازمة لتغذيتها.

وثمة مورد هام من موارد انتاج اللحوم، وهو الدواجن، ومكوناتها الدجاج الذى بلغ تعداده عام ١٩٨٠ نحو ٢٧,٦ مليون وحدة، بالاضافة إلى حوالى ٦,٣ مليون من البط والأوز. وبخلاف هذه الثروة من الدواجن وجميعها تقريبا فى حيازة صغار الفلاحين، باعتبارها صناعة ريفية. فإنه قد انتشرت فى السنوات الأخيرة مزارع لانتاج الدواجن المهجنة التى تتميز بسرعة نموها فى فترة زمنية لا تعدو ثمانية أسابيع ويقدر مجموع ما ينتج من هذه المزارع نحو ١٠٠ مليون دجاجة.

ومازال انتاج بلادنا من الدواجن ضئيلا واقل مما يفى باحتياجات السكان منه، وتلجأ الدولة إلى استيراد كميات كبيرة منه، وتجاوز ٥٠ ألف طن. ومن المعلوم أن انتاج الدواجن يتميز بأنه أسرع وأرخص وسيلة لانتاج البروتين الحيوانى، وأن تطوير هذا النوع من الانتاج والتوسع فيه، هو الخطوة الصحيحة من ناحية التوسع الرأسى الحيوانى، وخصوصا أن زيادة أعداد الماشية المصرية تعتبر محدودة نسبياً. ومن الأهمية بمكان التركيز على زيادة انتاج الدواجن لدى قطاع الفلاحين، الذى يحتل أكثر من ٨٥٪ من انتاج لحوم الدواجن والبيض.

(حـ) الثروة السمكية:

تعتبر مصر من الدول المنخفضة الانتاج والاستهلاك بالنسبة للأسماك، ويقل متوسط نصيب الفرد منه عن ٥ كيلوجرام سنويا، على الرغم من أن الانتاج السمكى يمكن أن يوفر قدرا كبيرا من البروتين الحيوانى، مما يخفض الضغط على استهلاك اللحوم والدواجن.

ومما لا شك فيه، أن هذا النوع من الانتاج على الرغم من أهميته الغذائية، ومن قصور الانتاج المحلى عن الوفاء باحتياجات الاستهلاك، فانه يمكن زيادة حجمه إلى ضعف ما هو عليه أو أكثر. ويمكن أن يتحقق ذلك، عن طريق خطة متكاملة تقوم على محاور رئيسية، فى مقدمتها حل المشكلات التى تعترض قطاع الصيادين الذين يبلغ تعدادهم حوالى نصف مليون صياد، فى مختلف مواقع الانتاج العام والخاص والتعاونى. وكذا استخدام الأساليب العلمية والتكنولوجية الحديثة، من أجل زيادة القدرة الانتاجية للموارد المستثمرة فى الصيد سواء فى البحار أو البحيرات أو المجارى المائية.

٧ - الإنتاج والإنتاجية الزراعية:

توضح بيانات الزراعة - السابق ذكرها - أنه لم يتيسر بلوغ كثير من المحاصيل الزراعية درجة الانتاجية المثلى بالمقارنة بالمستويات العالمية. ومن المعلوم أن تحقيق درجة عالية من الكفاءة الانتاجية، يمكن الوصول إليها عن طريق تضافر قوى الانتاج، مع حسن تنسيقها واستخدامها، بالاضافة إلى كفالة مستلزمات الانتاج وتشمل بدرجة أساسية: البذور المنتقاة - الأسمدة - المبيدات - الأعلاف، ولا شك أن غياب أحد هذه العناصر أو قصوره عن الوفاء بدوره فى العملية الانتاجية يسبب عجزا يتناسب طرديا مع مقدار توفره.

وتشير البيانات الاحصائية للانتاج الزراعى، إلى أن هناك محاصيل زراعية رئيسية بلغت انتاجيتها حدا متفوقا مثل: القطن - الأرز - فول الصويا بينما توجد محاصيل أخرى تتميز بانتاجية منخفضة مثل القمح والذرة الشامية والسمسم والعدس. وان كان هناك مجموعات ثلاث من مجموعات الانتاج الزراعى، تتسم بالانخفاض الشديد فى انتاجيتها لتعرض بعض مكوناتها إلى التناقص أو التدهور.

تلك المجموعات، مع أهميتها فى الزراعة المصرية تنخفض انتاجية كل منها انخفاضاً شديداً بالمقارنة بالمستويات العالمية، فضلا عن تدهور انتاجها خلال السنوات الماضية. وتركز السياسة الزراعية للدولة، على رفع انتاجية كل منها، عن طريق ادخال سلالات جديدة، وتكوين هجين واصناف خليط منها، او عن طريق تحسين الظروف ونمط الأستغلال الزراعى واساليب الخدمة وتوفير الأمكانات اللازمة لهذا التحسين. ويرتبط بذلك ويتمشى معه اختيار أنسب المحاصيل فى أنسب المناطق وأكثرها ملاءمة لزيادة الإنتاجية.

ومما لا شك فيه أن عوامل زيادة انتاج المحاصيل الزراعية، أصبحت معروفة ومعلومة للفنيين بوزارة الزراعة، ولأجهزة البحوث الزراعية فى مختلف مواقعها. وأنه من الممكن تحقيق زيادة فى أنتاجية المحاصيل السكرية وفى البقوليات وفى الخضروات خلال فترة زمنية قصيرة، أما المحاصيل التى تحتاج إلى جهد كبير وإلى فترة زمنية طويلة فهى محاصيل الفاكهة وكذا مجموعة الإنتاج الحيوانى. وربما كانت المجموعة الأخيرة أكثر المجموعات هبوطا من ناحية الانتاج كما ونوعا.

ومن المعلوم أن مجموعة المحاصيل السكرية والبقوليات وكذا مجموعة الانتاج الحيوانى يعجز انتاجها عن تغطية حاجات البلاد منها وتغطية الاستهلاك المتزايد عليها، الأمر الذى ترتب عنه وجود فجوة غذائية واسعة منها وصلت إلى أقصاها فى محصول العدس حيث تبلغ هذه الفجوة نحو ٩٠٪ من حجم الاستهلاك وتخفض إلى النصف بالنسبة إلى انتاج السكر ثم إلى الثلث بالنسبة لانتاج اللحوم الحمراء

والدواجن والأسماك، الأمر الذى ترتب عليه تزايد حجم الواردات منها خلال السنوات الأخيرة إلى أن بلغت من الاتساع إلى هذا الحد فى الوقت الحاضر.

٨ - المشكلات الرئيسية التى تواجه التنمية الزراعية:

تواجه التنمية الزراعية فى الوقت الحاضر، مشكلات رئيسية تعوق تطورها وتحقيق معدلات مناسبة للنمو وجميعها عبارة عن مشكلات تراكمت خلال السنوات الماضية، وإن كانت حدتها أخذت فى التزايد مع بداية السبعينات. وقد أصبح محور الاهتمام حاليا هو ضرورة حل هذه المشكلات، حتى ينهض الانتاج الزراعى من ناحية ويتزايد الدخل المزرعى من ناحية خرى. وربما كان أهم ما نلاحظه فى السياسة الزراعية وما ينبثق عنها من خطط هو اعداد برامج ومشروعات تحاول حسم هذه المشكلات.

ولا شك فى أن هذه المشكلات تمثل مجموعة مترابطة ومؤثرة بعضها مع البعض الآخر وأنها قد أثرت تأثيراً مباشرا فى عدم تحقيق معدلات مناسبة لنمو الإنتاج الزراعى، ويكفى أن نعلم أن هذا المعدل سار خلال السبعينات بمتوسط قدره ١,٨٪ فى السنة، وهو بهذا المستوى يقل كثيرا عن معدل نمو السكان، الأمر الذى عكس تأثيرا غير ملائم بالنسبة للاحتياجات الغذائية أو بالنسبة للميزان التجارى، مما نجم عنه تزايد فى الواردات ونقص فى الصادرات الزراعية، فضلا عن تأثير حجم التجارة والتصنيع بالنسبة لأى من الأنشطة الأخيرة التى تربط بالانتاج الزراعى الخاص بها.

وفيما يلى نذكر أهم هذه المشكلات، وهى:

(أ) زيادة تكلفة الإنتاج الزراعى:

من الملاحظ أن هناك زيادة مستمرة فى تكلفة انتاج المحاصيل الزراعية بصفة عامة، ويرجع لأسباب كثيرة، لعل أهمها هو زيادة سعر وحدة مستلزمات الانتاج، وزيادة الأجور الزراعية، فضلا عن انخفاض انتاجية العامل نفسه، ولعل أبرز مثال على ذلك فى زيادة مصروفات جنى القطن، وعملية شتل الأرز، وزراعة القصب وحصاده، ويمكن القول اجمالا أنها زادت إلى ما يجاوز الضعف خلال فترة زمنية لا تتعدى خمس سنوات.

وقد ترتب على الزيادة المستمرة فى تكاليف الأنتاج، انخفاض فائض الربح الذى يحصل عليه الفلاح من هذا الانتاج، وأنه لو استمر الحال على ذلك، فإن الزراعة المصرية قد تصبح محققه للخسارة أكثر مما توفره من أرباح. حيث تقدر الزيادة السنوية فى معدل تكلفة الانتاج بنسبة ١٥٪ فى حين أن زيادة قيمة الانتاج تقل عن نصف هذا المعدل. وهذا الوضع يجب تداركه فى أقصر فترة زمنية ممكنة من أجل زيادة أربحية الإنتاج.

(ب) عدم توفر مستلزمات الانتاج:

يحتاج الإنتاج الزراعى النباتى والحيوانى إلى مستلزمات أساسية وأخرى ثانوية، لابد من توافرها بالكم وبالكيف المناسبين، وفى التوقيت الذى نطلب فيه، ومع طول مراحل الإنتاج. ومن الملاحظ أن الغالبية العظمى من الزراع يلجأون إلى توفير حاجاتهم من هذه المستلزمات عن طريق الإقتراض من موارد ائتمانية أهمها، مؤسسة الأئتمان الزراعى التى تعرف باسم بنك التسليف الزراعى والذى بلغ عمره خمسين عاما.

ولابد من تقدير هذه المستلزمات على أساس حساب دقيق من أجل توفيرها للزراع وبمعدلات اقتصادية سليمة، ذلك أن الزيادة فى استخدامها تمثل فقداً فى تلك المدخرات، كما أن نقص فى هذا الاستخدام يعكس تأثيره المباشر على الانتاج. كما أن توافرها ووصولها إلى متناول يد الزراع يستلزم وجود سلسلة من حلقات التوزيع التى يجب أن تقوم كل منها بدورها بفاعلية وكفاءة، وقد كان معظمها ينحصر فى مؤسسات تابعة للقطاع العام، أما فى الوقت الحاضر فقد أصبح للقطاع دور غير قليل فى تدبير بعضها. وأن كان لم يصل إلى مثل ما كان عليه دور القطاع الخاص قبل الثورة والتحول الاشتراكى.

(جـ) مشكلة الرى والصرف:

من الملاحظ أن ثمة إسرافاً شديداً فى استخدام مياه الرى، ومن الثابت أيضا أن متوسط هذا الاستخدام هو ٨٠٠٠ متر مكعب للفدان، حيث يتم رى الأراضى الزراعية عن طريق الرى بالغمر، وأن المساحات التى تروى بطريقة الرى بالرش لا تعدو ٣٪ من مجموع الأراضى المصرية. وهذا الوضع لا يترتب عنه اسراف وضياع نسبة كبيرة من مورد من أهم موارد الاستثمار الزراعى فحسب، بل يؤثر أيضا وبصفة مستمرة على خصوبة التربة وعلى الإنتاجية الزراعية، فضلا عن زيادة مياه الصرف، وتعقيد مشكلتها.

ولهذا بدأ فى الأونة الأخيرة، شعار ينادى بضرورة ترشيد استخدام مياه الرى، وأصبح هذا الشعار مهما لابد أن تسلكه وزارة الرى ووزارة الزراعة وقد أخذت خطوات حثيثة ومحدودة، ولابد أن يصبح خطة قومية، تتضافر فيها الجهود الحكومية الشعبية من أجل مواجهة هذه المشكلة بحسم وفاعلية.

ويرتبط بهذه المشكلة كثير من الاجراءات التى سارت الأجهزة الحكومية فى تطبيقها ولابد أن تستمر. والاجراءات المطلوب تنفيذها والتى تتولاها وزارة الرى، تحتاج إلى مبالغ طائلة من الاستثمارات تقدر بنحو ٤ مليارات من الجنيهات.

أما مشكلة الصرف فهى تفوق فى حدتها واتساعها مشكلة الرى. ويمكن القول أن صرف الأراضى

أصبح عاملا أساسيا وحاكما فى تحسين صفات التربة والمحافظة على خصوبتها، سواء أكان ذلك بالنسبة للصرف العام، أو الصرف الحقلى، وكلاهما على قدم المساواة من الأهمية والتقدير. وأنه وإن كان من الملاحظ أن ثمة توسعا فى تحسين الصرف العام، وبوجه خاص الصرف المغطى، الا أن الصرف الحقلى، لم يلق الاهتمام الذى يستأهله. الأمر الذى أصبح واجب التركيز عليه.

(د) ضعف خصوبة التربة الزراعية:

ومن الثابت أن أكثر من نصف مساحة الرقعة الزراعية فى نطاق الأراضى الضعيفة وهى تلك التى تعرف بأراضى الدرجة الثالثة والرابعة. وقد تأثرت هذه الخصوبة بشكل ملحوظ بعد غياب طمى النيل وتناقص الأسمدة العضوية المستخدمة فى الزراعة ومع تزايد معدل التكثيف الزراعى وتعاقب المحاصيل الزراعية.

وتجدر الإشارة إلى أن مقدرة المزارع على خدمة مزرعته، تؤثر تأثيرا مباشرا فى المحافظة على خصوبة التربة بل وزيادتها. وتتمثل هذه القدرة فى ناحيتين رئيسيتين، هما: وفرة مستلزمات الانتاج التى تحتاجها الأرض وبوجه خاص الأسمدة البلدية والكيماوية. وكذا إتقان عملية الخدمة الزراعية من حرث وعزيق وتطهير المصارف والمجارى المائية، وتسوية التربة الزراعية.

وبرنامج تحسين الأراضى، الذى تقوم به وزارة الزراعة، عن طريق جهاز تحسين الأراضى الزراعية يسير بمعدل ١٠٠ ألف فدان سنويا، وهو بهذا الحجم غير كاف للتحسين الشامل وعلى المستوى القومى لأراضى الجمهورية، حيث يترتب عليه، انقضاء فترة زمنية طويلة، لتغطية كل الأراضى التى تحتاج إلى تحسين، وبحيث تتم خلال فترة زمنية لا تجاوز عشر سنوات. ومما لا شك فيه أن الوضع الراهن للإنتاج الزراعى، وفى ظل الموارد الأرضية المتاحة، تؤكد أهمية مواجهة هذه المشكلة، وفق خطة قومية شاملة.

(هـ) عدم صيانة الأراضى الزراعية

من الملاحظ أن هناك توسعا فى عمليات البناء والتشييد على الأراضى الزراعية، وبوجه خاص تلك التى تجاوز المدن والبنادر ومعظمها يتميز بارتفاع خصوبته وقيمته الاستغلالية، ومساحات كبيرة منها تزرع بمحاصيل الخضروات وغير التقليدية، فضلا عن وقوعها على محاور رئيسية للبنية الأساسية. وقد أوضحت الاحصاءات الرسمية أن بلادنا فقدت ما يقرب من ٨٠٠ ألف فدان نتيجة هذا التوسع خلال الثلاثين عاما الماضية، الأمر الذى ترتب عنه استهلاك المساحات التى تم استصلاحها خلال تلك الفترة.

ويرتبط بهذه المشكلة، عمليات بالغة الخطورة على الأراضى الزراعية وهى مشكلة تجريف التربة الزراعية، حيث يلجأ بعض الزراع إلى إزالة الطينة السطحية للتربة وبيع الأتربة إلى أصحاب مصانع

الطوب لاستخدامها فى إنتاج الطوب الأحمر. وهذا الإجراء يؤدى إلى تدهور خصوبة التربة من ناحية، مع انخفاض منسوبها وارتفاع مستوى الماء الأرضى بها.

وقد حاولت الحكومة مواجهة هذه المشكلة عن طريق التشريع فأصدرت القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٨ وتوقيع عقوبات صارمة للمخالفين لهذا التشريع، ولكن التطبيق العملى أثبت عدم فاعليته على النحو المستهدف منه. الأمر الذى استلزم اجراء دراسة شاملة للمشكلة من أجل حسمها عن طريق تشريع جديد، يتمشى معه خطوات أخرى ضرورية، من أجل تنظيم عملية البناء والاتجاه بها نحو الأراضى البور والصحراوية، مع التوسع فى صناعة الطوب الرملى والطفلى.

(و) قصور الميكنة الزراعية:

لا تزال مساحات كبيرة من الأراضى الزراعية، تتم خدمتها عن طريق جهد الإنسان والماشية، مما ينجم عنه زيادة فى تكلفة الانتاج وبطء شديد فى أداء الخدمة الزراعية فضلا عن عدم اتقانها، الأمر الذى يترتب عنه انخفاض الانتاجية والدخل الزراعى للمحاصيل التى تتم خدمتها بهذا الأسلوب البدائى، وكذا انخفاض إنتاجية الماشية المستخدمة فى العمل الزراعى بدرجة حادة.

ومن الملاحظ أن هناك زيادة فى أعداد الجرارات الزراعية المستخدمة فى السنوات الأخيرة، وبوجه خاص بعد عام ١٩٧٧، حيث وصل عددها إلى نحو ٢٥ ألف جرار. ومن الملاحظ أيضا أن هناك نقص فى بعض أنواع الآلات الزراعية الضرورية لخدمة الانتاج الزراعى، والتى تلزم لبلوغ حد من الكفاية الانتاجية الملائمة، وخفض تكاليف الانتاج وانفاقه ويبدو هذا القصور بشكل واضح فى آلات الرى والحصاد والدراس والعزيق وتطهير المساقى والمصارف.

ومما تجدر الإشارة إليه، أن توفير الآلات الزراعية، يرتبط به ومعه، ضرورة وجود تنظيم شامل لصيانتها وإصلاحها، وتوفير قطع الغيار اللازمة لها. وكذا برنامج مقنن لتدريب العمال اللازمين لإدارتها وتشغيلها. ويمكن للتعاونيات الزراعية أن تقوم بدور فعال فى نشر الميكنة الزراعية وحسن استخدامها.

(ز) قصور نظام التسويق التعاونى وتوريد المحاصيل:

لقد بدأ تطبيق نظام التسويق التعاونى للقطن فى عام ١٩٥٤ فى نطاق محدود بمناطق الاصلاح الزراعى عن طريق التعاونيات الزراعية، ثم أخذ يتزايد حجمه حتى نهاية الخمسينات حتى بدأ تنفيذه على المستوى القومى منذ عام ١٩٦١. ولا نود أن ندخل فى مناقشة مضمون هذا النظام ومقوماته، حيث يقول البعض أنه ليس نظاما تعاونيا بمفهومه وأصوله.

ثم اتسع نطاق التسويق التعاونى مع منتصف الستينات ليشمل محاصيل أخرى، وهى: الأرز –

البصل - الفول السودانى ، حيث يلتزم الفلاحون بتوريد حصص عينية منها لشون بنك التسليف من خلال الجمعيات التعاونية التى يقع فى زمامها الأراضى المنزرعة بهذه المحاصيل. وبالإضافة إلى نظام التسويق المذكور، فإن هناك محاصيل يقوم الفلاحون بتوريد حصص عينيه محددة منها لبنك التسليف وهى الفول البلدى والعدس.

ومن الملاحظ أن نظام التسويق التعاونى والتوريد الإدارى للمحاصيل الزراعية ينتابه كثير من الاختناقات والتعقيدات التى أدت إلى عدم رضى الفلاحين عن هذه النظم، مما يعكس تأثير غير ملائم للحوافز الدافعة نحو زيادة الانتاج واهتمامهم بتحسينه. فضلا عن خلق شعور من عدم الثقة بينهم وبين الدولة المسئولة عن التنفيذ. ولهذا فان ثمة مراجعة شاملة لكل هذه النظم واجراءاتها لابد أن تأخذ طريقها نحو الإعداد والتنفيذ لتلافى كل هذه الاختناقات والتعقيدات.

(ح) قصور النظام التعاونى:

لا شك فى أن التعاونيات الزراعية، بمستوياتها المختلفة. لها دور أساسى فى تنظيم الانتاج الزراعى وتحسين أساليب الاستثمار، مع تدعيم القدرة المالية والفنية للفلاحين أعضاء هذه التعاونيات. ويبدأ السلم التعاونى من مستوى جمعية القرية ثم الجمعية المشتركة مع مستوى المركز الإدارى ثم الجمعية المركزية على مستوى المحافظة، وفى قمة هذا السلم توجد الجمعية العامة.

ويوجد نوعان رئيسيان من هذه التعاونيات: هما التعاونيات المتعددة الأغراض والتعاونيات المتخصصة مثل تعاونيات تسويق الخضراوات والبطاطس، وتتميز هذه التعاونيات بتفاوت شديد من حيث كفاءتها وفاعليتها فى خدمة أعضائها، وان كان البنيان التعاونى بصفة عامة يزال قاصراً عن إدراك غاياته وأهدافه ووظيفته فى خدمة التنمية الزراعية.

ويمكن القول أن التعاونيات الزراعية قد أخذ دورها فى التناقص خلال السنوات الأخيرة ابتداء من عام ١٩٧٧ وبخاصة بعد تطبيق نظام بنوك القرى التابعة لمؤسسة الائتمان الزراعى. التى اتسع حيز نشاطها على حساب النشاط التعاونى. وبهذا لم يصبح للتعاونيات منذ هذا التاريخ تأثير يذكر نحو الانتاج الزراعى وخدمته، وتوفير حاجات الزراع من مستلزمات الانتاج. مع أن الدولة اتجهت إلى تغيير القوانين التعاونية على فترات متقاربة خلال الثلاثين عاما التى مضت. وكان آخر هذه القوانين هو ذلك القانون الذى صدر برقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ثم عدل بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨١. وكان الدافع وراء اصدارها هو رفع مستوى البنيان التعاونى الزراعى وتقدمه ولكنه مع هذا لايزال بعيدا عن تحقيق هذا الهدف.

ومما تجدر الإشارة إليه، أنه فى ظل منوال الحيازة الزراعية المفتتة، واتساع قاعدة صغار الزراع الذين

يحوزون ٥ أفدنة فأقل يمثلون أكثر من ٩٠٪ من مجموع الزراع فإن هؤلاء لا يمكنهم مواجهة ظروف الاستغلال الزراعى ومتطلباته على الوجه السليم بدون وجود تعاونيات تسندهم وتدعمهم بصفة مستمرة.

(ط) ضعف أجهزة الارشاد الزراعى:

مما لا شك فيه أن الارشاد الزراعى من أهم الوسائل التى تعتمد عليها الدول لتوفير المعرفة والمعلومات المفيدة للفلاحين. وهو القناة التى توصل إليهم أحدث التطورات العلمية وتطبيقاتها بقصد زيادة الانتاج الزراعى وتحسين أساليب الاستغلال الزراعى. ويعتبر من أهم الوظائف التى تؤديها الدولة لتنظيم انتاجها. وإن كان هذا النشاط لا يزال محدود الفاعلية فى بلادنا. ولايزال الفلاحون ينقصهم الكثير من وسائله وامكاناته، ولهذا فإنهم يواجهون كثيرا من المعوقات فى مراحل الانتاج، بدءا من بذر التقاوى، حتى جنى المحاصيل وإعدادها للأسواق.

ويرتبط بعملية ارشاد الزراع ويسبقه، ضرورة وجود تنظيم شامل للبحوث الزراعية، التى يجب أن تسير وفق خطة علمية مدروسه، تقوم على أساس مواءمة ظروف البنية الزراعية واحتياجاتها، كما تستهدف حل المشكلات التى تواجه الزراع فى سبيل استغلالهم لمزارعهم، ومن المفروض أن يقوم هذا التنظيم على أساس التكامل والترابط بين كل الأجهزة البحثية فى الدولة. وفى بلادنا يوجد أجهزة رئيسية تعمل فى مجال البحوث الزراعية، وهى:

- مركز البحوث الزراعية ويضم ١٢ معهدا متخصصا فى كل نواحى النشاط الزراعى.
- المركز القومى للبحوث ويرتبط باكاديمية البحث العلمى ويعمل تحت مظلته وباشرافه.
- كليات الزراعة التى تتبع ١٣ جامعة زراعية ،موزعة اقليميا فى البلاد.

ولعل من أهم ما تعانيه البحوث الزراعية أنها تفتقد عنصر الربط بين الأجهزة التى تقوم بهذا النشاط المهم، فضلا عن قصور الإمكانات الفنية والمادية. ولو أتيح لها أسباب التكامل والترابط والدعم وحسن التوجيه والادارة لكان لها أثر عظيم فى التنمية الزراعية. وهذا ما توليه الاستراتيجية الزراعية اهتماما بالغا فى هذه المرحلة.

ومما لاشك فيه أن البحوث الزراعية فى خدمة الارشاد الزراعى، كما أن هذا النشاط الأخير يستطيع أن ينقل إليه صورة صعبة عن نتائج التطبيقات وكذا المشكلات التى تواجه الزراعة. فثمة ترابط وثيق بين النشاطين. ومن هنا أيضا فان الارشاد الزراعى فى حاجة ماسة إلى توافر أجهزة فنية ذات كفاءة عالية ومقدرة واسعة على التحرك والتعامل مع الفلاحين، بالأساليب التى توائم ظروفهم وطبيعة عملهم.

(ى) تفتت الحيازات الزراعية:

سبق أن أوضحنا أن الحيازة الزراعية فى مصر تتميز بظاهرة التفتت وضآلة المزارع وتناثرها فى أكثر من موقع. ويكفى أن نعلم أنه يوجد فى بلادنا أكثر من ٢ مليون حيازة تقل مساحة كل منها عن فدان واحد. ومع ضآلة حجم الحيازة فانها آخذة فى التناقص بصفة مستمرة نتيجة للتصرفات المختلفة التى تتعرض لها. وتعتبر هذه المشكلة سببا مباشرا لوجود كثير من الاختناقات والمعوقات فى طريق التنمية الزراعية، فضلا عن إهدار الموارد الزراعية التى تستمر فى الزراعة وفى مقدمتها فقد فى الموارد الأرضية والموارد المائية.

وقد حاولت الدولة مواجهة هذه المشكلة فى بداية الخمسينات، حيث تضمن قانون الاصلاح الزراعى برقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ بابًا خاصًا هو الباب الثالث «فى الحد من تجزئة الأرض الزراعية» ويحتوى فى مادتة رقم ٢٣ حكما يقضى بأنه إذا وقع ما يؤدى إلى تجزئة الأراضى الزراعية إلى أقل من خمسة أفدنة سواء كان ذلك نتيجة للبيع أو المقايضة أو الميراث.. وجب على ذوى الشأن أن يتفقوا على من تئول إليه ملكية الأرض منهم.

ولما لم تصلح الأحكام القانونية فى علاج هذه المشكلة وتزايد تفاقمها على امتداد السنوات الماضية، لجأت الدولة إلى تطبيق نظام لتجميع الحيازات الزراعية فى دورات متسعة، تلتزم كل دورة بزراعة نوع واحد من المحاصيل الزراعية، بقصد تكوين مزارع ذات حجم اقتصادى مناسب. وإن كان هذا النظام لم يشتمل على تجميع كل الزراعات، مع تفاوت زمنى كبير بين مواعيد الزراعة داخل الحيازات المختلفة فى كل دورة زراعية. فإن الأمر يتطلب تنظيما أكثر شمولا وتطبيقا أكثر دقة عما هو قائم حاليا. ولهذا فإن تجميع الحيازات الزراعية يعتبر أحد برامج التنمية الزراعية الهامة وجزءا رئيسيا من استراتيجية التنمية فى الدولة.

(ك) المشكلات المرتبطة بتنظيم العلاقات الايجارية

عندما صدر قانون الاصلاح الزراعى عام ١٩٥٢، تضمن فى الباب الخامس احكاما خاصة بتحديد العلاقة بين مستأجر الأرض الزراعية ومالكها. ثم تلاه قوانين كثيرة أخرى، على امتداد السنوات الماضية وآخرها القانون الصادر عام ١٩٧٨. وأهم القواعد التى تضمنها القانون هى:

- يكون تأجير الأرض الزراعية لمن يتولى زراعتها بنفسه، ولايجوز للمستأجر تأجيرها من الباطن، والتنازل عن الإيجار للغير.

- لايجوز أن تزيد الأجرة السنوية للأرض الزراعية عن سبعة أمثال الضريبة العقارية المربوطة حاليا مع الأطيان.

- فى حالة الايجار بطريق الزراعة توزع الالتزامات بين المؤجر والمستأجر وفق قواعد محددة بالمادة ٣٣ مكرر ب وهى اجمالا تكاد تكون مناصفة بين الاثنين.

- لاينتهى إيجار الأرض الزراعية إذا جند المستأجر أو استدعى للخدمة فى القوات المسلحة أو حتى بعد وفاته، وفى الحالة الأخيرة ينتقل الايجار إلى ورثته بشرط أن يكون منهم من يكون حرفته الأساسية الزراعة.

- يجب أن يكون عقد الايجار - مزارعة أو نقدا - ثابتا بالكتابة، أيا كانت قيمته، وكذلك كل اتفاق على استغلال أراض زراعية ولو كان لمزرعة واحدة.

- يفصل فى المنازعات التى تثور بين أى من طرفى العلاقة، عن طريق لجان قضائية مشكلة على مستوى المراكز الادارية ويرأسها قاضى المحكمة الابتدائية التى تقع بدائرتها الحيازة الزراعية.

ومن الملاحظ، أن العلاقة الإيجارية بوضعها الراهن، تسبب كثيرا من المشكلات بين الملاك والمستأجرين، ومازالت مثار شكوى واسعة ومستمرة وخاصة من جانب الملاك، وتتركز شكواهم فى جعل هذه العلاقة مستمرة دون حدود زمنية أو لشرائح معينة من الملكيات الزراعية. كما أن القيمة الإيجارية السنوية فى كثير من المناطق غير مرضية بالنسبة لملاك الأرض الزراعية، ولهذا فانه قد أثير فى الوقت الحاضر رأى ينادى بضرورة اجراء مراجعة شاملة للقانون الذى ينظم هذه العلاقة.

(ل) عدم توازن التنظيمات المدعمة للانتاج

توجد تنظيمات أربعة رئيسية، تنظم الانتاج الزراعى وتوجهه وتدعمه، وفى نفس الوقت تعكس تأثيرها المباشر وغير المباشر على فائض الدخل على مستوى المزارع وعلى المستوى القومى. وهذه النظم هى:

- نظام تسعير المحاصيل الزراعية.
- نظام تداول وتوزيع الانتاج.
- نظام الضرائب الزراعية.
- نظام الائتمان الزراعى.

ويمكن القول إجمالا أن النظامين الأخيرين، تكاد أوضاعهم تكون قد استقرت خلال السنوات

الأخيرة. ومازالت كذلك فى الوقت الحاضر. وليس ثمة شكاوى من ناحية الهيكل الخاص بكل منها. وإن ما يثار حولها هو ما يحيط بها من تعقيدات فى الاجراءات، التى قد يترتب عنها ظلم أصحاب العلاقة. ولهذا فإن ما تطالب به أجهزة الضرائب الزراعية وأجهزة الائتمان الزراعى هو إحكام ودقة فى تنفيذ القوانين والقرارات.

أما بالنسبة لنظام تسعير المحاصيل الزراعية، الذى يمكن اعتباره ذا تأثير مباشر فى توجيه الانتاج الزراعى، وتطبيق الهيكل المحصولى المستهدف، وحفز الزراع على زيادة إنتاجتهم من المحاصيل المسعرة، مع تحقيق الحد المناسب من فائض الدخل لهم. والمحاصيل التى تخضع للتسعير، هى تلك التى يتم تسويقها تعاونيا أو تدخل فى نطاق التداول عن طريق التعاونيات الزراعية مثل القطن والقصب والأرز والبطاطس والبصل، بالاضافة إلى محاصيل زراعية يلتزم المنتجون لها بتوريد حصص عينية منها طبقا لمواصفات خاصة وفى توقيت زمنى محدد، وهذه يتم تسليمها لمراكز التجميع الحكومية أو التابعة للقطاع العام مثل: الفول - العدس - السمسم - الفول السودانى والقمح.

ومن الناحية الأخرى فإن الحكومة تقوم بتسعير بعض مستلزمات الانتاج الرئيسية وتقدم للحائزين بمعدلات معينة، يجرى مراجعتها سنويا. وأهم هذه المستلزمات الأسمدة بكافة أنواعها - المبيدات - التقاوى والبذور - الاعلاف - الوقود. وهى جميعها يتم توفيرها للحائزين بسعر مدعم من خزانة الدولة. ويمكن أن نضيف إلى هذه المجموعة فوائد الائتمان الزراعى. والقصد من هذا كله هو تخفيف العبء عن المزارع وبالتالى نقص تكاليف الانتاج.

ولكن من الثابت أن المحاصيل التى تخضع لنظام التسويق التعاونى أو لنظام توريد حصص عينية منها للقطاع العام تقل فى مستوى أسعارها عن مستوى سعرها فى الأسواق العالمية. ويبدو ذلك بشكل واضح فى محصول الأرز الذى يتم تسعيره حكوميا بمبلغ يمثل ثلث قيمته فى الأسواق العالمية، أما بالنسبة للقمح فإن السعر الرسمى للوحدة منه يعادل حوالى نصف سعره فى الأسواق العالمية. وإجمالا فإن تسعير المحاصيل الزراعية وتسعير مستلزمات الانتاج غير متوازن بالنسبة لكثير من المحاصيل ولايزال فى حاجة إلى مراجعة شاملة، وعلى أن يوضع نظام التسعير على أساس خدمة مترابطة لكل المحاصيل التى تسعرها الدولة، حتى تتوازن مكونات الانتاج الزراعى والدخول التى تنتج منه وبحيث يحقق نظام التسعير مصلحة المنتجين من ناحية والمصلحة القومية من ناحية أخرى وفق تنسيق كامل بين المصلحتين.

وبالنسبة لنظام تداول وتوزيع الإنتاج فإنه يقع بين فكى جهازين رئيسيين، أولها القطاع العام وثانيهما القطاع الخاص، وقد يقع فى نطاقى نشاط الجهازين معا. فهناك محاصيل يحتكر شراءها القطاع العام بالكامل وهى: القطن - القصب - فول الصويا، بالإضافة إلى تلك التى يلتزم منتجوها بتوريد حصص عينية منها لوحدات ومراكز تجميع القطاع العام. أما ما يفيض عن هذه الحصص فانها تترك

للزراع أن يتصرفوا فيها بمعرفتهم فى الأسواق المحلية. وهناك محاصيل زراعية يتصرف أصحابها فى كل إنتاجها بمعرفتهم، وتخضع أثمانها للعرض والطلب مثل محاصيل الفاكهة والخضراوات والبرسيم وبعض البقوليات: الحلبة - الحمص وغيرها.

ومن الملاحظ أن نظام الاتجار وتداول المحاصيل الزراعية بدءا من مواقع الإنتاج حتى مواقع الاستهلاك. يمر فى كثير من الحلقات لعدم كفالة نظم سليمة لتوجيه هذه المراحل والاشراف عليها. مما يجعل المنتجين يتعرضون لكثير من سوء الاستغلال، أو فقد نسبة غير قليلة من إنتاجهم وخاصة فى مرحلتى التخزين والنقل والاعداد. ويمكن للتعاونيات أن تقوم بدور فعال فى تنظيم تداول المحاصيل وتوزيعها، مثلما تقوم به فى الدول المتقدمة تعاونيا وتهيىء الظروف الملائمة للإنتاج والتوزيع معا، مع تحسين صفات هذا الإنتاج ورفع مستواه وقيمته.

٩ - وسائل التغلب على هذا المشكلات:

مما يجدر ذكره، أن التنمية الزراعية فى بلادنا، أصبحت محل تقدير بالغ للاعتبارات السابق ذكرها فى مشكلات المجتمع بصفة عامة والقطاع الزراعى بصفة خاصة، ولعل أهم ما يؤكد أهمية هذه التنمية هى مراجعة مشكلة الأمن الغذائى حسبما سبق إيضاحه، كما يجدر الإشارة أيضا إلى أن أبعاد التنمية وقواعدها أصبحت واضحة تماما لواضعى السياسات الزراعية.

ولعل أهم ما نلاحظه فى السياسة الزراعية للدولة فى المرحلة الحالية من مبادىء أساسية، هى:

(أ) العمل على حسم المشاكل والمعوقات التى تواجه الزراع، وخاصة صغار الزراع. مع التركيز على المشاكل والمعوقات التى تتصل بتحسين وكفاءة الإنتاج، وتحقيق أقصى حد من الكفاية للاستثمار للموارد الزراعية الخمسة.

(ب) توفير المناخ المناسب لحفز الزراع على العمل والإنتاج، وكفالة الظروف الملائمة للاستقرار الاقتصادى والاجتماعى، عن طريق تحقيق العدالة الاجتماعية لتوزيع الموارد وعوائد الدخل الزراعى.

(جـ) تنمية الصادرات الزراعية، مع التركيز على السلع ذات القدرة التنافسية فى الأسواق العالمية، وبصفة خاصة المحاصيل غير التقليدية.

(د) ضرورة التركيز على عنصر زيادة الإنتاجية الزراعية، وبصفة خاصة على المحاصيل التى تتميز بإنتاجية منخفضة أو هابطة، وهى تقع فى نطاق المجموعات الثلاث السابق ذكرها.

(هـ) ملاحقة التطور العلمى والتكنولوجى باعتباره عاملا مؤثرا وأصبح عنصرا حاسما فى التنمية

الزراعية وفى أوضاعها وظروفها الحالية. ويرتكز هذا التطور على توسيع قاعدة البحوث الزراعية وترابطها مع أجهزة إرشادية زراعية قوية.

(و) ربط الإنتاج الزراعى بحركة شاملة لإمكانيات تصنيعه وإعداده للأسواق أو مراكز الاستهلاك، بقصد تحقيق أقصى حد من أربحية هذا الإنتاج.

(ز) توفير المدخلات اللازمة للإنتاج الزراعى وفق أحدث الأساليب الفنية والاقتصادية مع تيسير حصول الزراع كافة عليها فى التوقيت المناسب.

(ح) إحداث أقصى حد من التكثيف الزراعى والمحصولى معا، بقصد تحقيق أفضل استثمار من الموارد الأرضية والمائية المحدودة. ويرتبط بذلك وضع تنظيم شامل ودقيق للدورات الزراعية التى تتبع. مع ملاحظة الجدارة الإنتاجية لمناطق إنتاج المحاصيل الزراعية.

(ط) تنظيم العلاقات الزراعية بين أصحاب الحيازات الزراعية والمستأجرين لها أو المشتغلين فيها. ثم تنظيم علاقة هؤلاء جميعا بالدولة. بما يحقق لكل طاقته أقصى حد من عدالة الحصول على عوائد الإنتاج والعمل.

(ى) فتح آفاق رحبة وفسيحة لفرص العمل، من أجل استيعاب الأفراد الذين يدخلون سوق العمل سنويا.

(ك) تنظيم وتوجيه المؤسسات والهيئات التى تعمل فى خدمة الإنتاج الزراعى وعلى طول مراحله، مع التركيز على تلك التى تتولى توفير مستلزمات هذا الإنتاج أو تداوله وتوزيعه وتخزينه ونقله.

(ل) وضع إطار شامل لتحسين الأراضى الزراعية وصيانتها والمحافظة على كل جزء منها ومنع التعدى عليها بالتشييد أو التجريف، إلا فى الحدود التى تنظمها القوانين والقرارات.

مما ذكر نلاحظ أن أى خطة للتنمية الزراعية، تقوم على التوسع الرأسى فى الزراعة الذى يحتاج مجموعة من العناصر التى يلزم توافرها وترابطها.. ويمكن اعتبارها سلسلة متشابكة، وأى قصور فى أى حلقة من حلقات هذه السلسلة تفقدها قوتها وفاعليتها، مما يؤثر تأثيرا مباشرا فى العملية الإنتاجية ككل.

يقف إلى جانب ذلك ضرورة تخطيط التنمية الزراعية تخطيطا شاملا ودقيقا لكل جوانبها، مع حسن تنفيذ هذه الخطط التى يجب أن توائم ظروف المجتمع وتحسم مشكلاته وتخفف من معاناة الطبقات الفقيرة.

ثانيا: الصناعة

تقوم الصناعة فى كثير من البلدان لأغراض أخرى غير المتعلقة بالمنافع التى تحققها، والتى تتمثل فى الإضافة إلى الدخل القومى ومن ثم تؤدى إلى إرتفاع مستويات المعيشة للشعب، إذ قد تقوم الصناعة لدواعى التفاخر القومى، واللحاق بالبلدان المتقدمة.

ويمكن الكلام عن ثلاث ثورات صناعية، ثورة القرن الثامن عشر التى اعتمدت على الآلة البخارية، والثانية التى اعتمدت على آلة الاحتراق الداخلى والمحرك الكهربائى، ثم الثالثة التى تعتمد على الالكترونيات والطاقة النووية.

ويغطى تاريخ الصناعة الحديثة فى مصر فترة ترجع إلى ما قبل فترة المسح (١٩٥٢–١٩٨٠)، وسوف نبرز أهم ملامح هذه الفترة التى تتمثل فى النظام الاقتصادى السائد، والمؤسسات التى تعمل بموجبه، والظروف الاقتصادية التى نبتت فى ظلها هذه الملامح.

ويمكن التعرف على سبع مراحل للتنمية الصناعية، منذ بداية القرن التاسع عشر، وحتى ثمانينات القرن العشرين مع الإشارة إلى الثلاث الأولى منها، والتركيز على المراحل الأربع الأخيرة، التى يغطيها المسح:

١ – مراحل التنمية الصناعية:

(أ) المرحلة الأولى: (النصف الأول من القرن التاسع عشر)

كانت مصر قد بدأت تخرج فى ظل حكم محمد على من ظلال قرون طويلة من التدهور والقهر والانحلال إذ لم تكن فى القرن الثامن عشر إلا مجرد بقايا أطلال من ذاتها السابقة.

وفى الفترة التى تقع بين ١٨١٦ وأواخر الثلاثينات من القرن التاسع عشر، كان محمد على يحاول أن يقيم فى مصر هيكلا اقتصاديا يرتكز على تنويع المشروعات التى تملكها الحكومة ملكية كاملة، غير أن التجربة، ولأسباب متعددة، قد فشلت.

ويعزى انهيار الصناعة فى عهد محمد على بوجه عام إلى تخلف البلاد عامة وتخلف النظام الاقتصادى بخاصة والتدخل الأجنبى، ولم تكن المعاهدة التركية الإنجليزية (١٨٣٨) حدثا منفصلا عن بقية

الأحداث التى جرت فى المنطقة، فلقد كانت الاتفاقية حلقة فى سلسلة طويلة من الاتفاقيات التى ضمنت امتيازات للأوربيين، كما كانت بمثابة التصديق على وثيقة فشل التجربة.

(ب) المرحلة الثانية: (١٨٥٠ - ١٩٢٠)

فبانهيار تجربة محمد على فى التصنيع بدأت مصر تخطو على أول الطريق إلى اقتصاد موجه نحو التصدير حيث تكاملت بوصفها كيانا زراعيا فى نطاق النظام الاقتصادى العالمى.

ولقد كان الاستثمار فى الصناعة محدودًا للغاية، كما كان قاصرا على أنشطة منها تجهيز محصول القطن للتصدير (غزل القطن وكبسه) والصناعات المحمية طبيعيا (السكر، والبيرة، والأسمنت).

(جـ) المرحلة الثالثة: (أواخر العشرينات وأوائل الثلاثينات)

وهى مرحلة التصنيع الذى يتمثل فى الاحلال محل الواردات، وحدثت ثلاثة تطورات هامة جعلت أواخر العشرينات وأوائل الثلاثينات نقطة تحول فى تاريخ الصناعة المصرية، وهى أزمة قطاع التصدير، وظهور المشروعات الوطنية، وإصلاح التعريفة الجمركية سنة ١٩٣٠.

(د) المرحلة الرابعة: (سيادة القطاع الخاص)

وحتى سنة ١٩٥٢ كان الدور الاقتصادى للدولة قاصرا على الاستثمار فى البنية الأساسية (الرى فى المقام الأول) والخدمات الاجتماعية. فى حين كانت قطاعات الإنتاج الرئيسية، وهى الزراعة والصناعة والتجارة الداخلية والخارجية، والنظام المصرفى، وخدمات النقل داخل المدن والتأمين فضلا عن عدد من المرافق العامة كالكهرباء وإمدادات الماء، وكلها فى القطاع الخاص وكان القطاع العام يمثل حوالى ١٣٪ من الناتج المحلى الاجمالى، بينما كان القطاع الخاص يمثل النسبة الباقية وهى ٨٧٪.

(هـ) المرحلة الخامسة: (ازدياد التدخل الحكومى ١٩٥٧-١٩٦٠)

كان الانتقال من نظام المشروع الخاص مع مسئولية الحكومة أساسا عن القانون والنظام والاعمال العامة - إلى اقتصاد مخطط يسيطر عليه القطاع العام قد استغرق فترة تمتد من سنة ١٩٥٤ الى أوائل الستينات وكانت الخطوة الاولى وهى قرار الحكومة بأن يكون لها حصة فى اسهم رأس مال شركتين صناعيتين جديدتين أنشئتا عام ١٩٥٤ - ثم ازداد هذا التوسع فى القطاع العام فى عام ١٩٦٠ بتأميم بنك مصر وشركاته وقد سبق ذلك فى سنة ١٩٥٧ أن وضعت الحكومة خطتين خمسيتين احدهما لقطاع الزراعة والاخرى للصناعة، وفى سنة ١٩٦٠ أقرت الخطة العامة الخمسية الاولى للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ٦٠/٦١ - ١٩٦٤/١٩٦٥.

ولقد كان تحرك الحكومة عن طريق مزيد من التدخل فى النشاط الاقتصادى بوسائل ثلاث رئيسية:

١ - ولو أن نشاط القطاع الخاص ظل موضع التشجيع من جانب الحكومة، فقد اشار دستور ١٩٥٦ إلى إطار ايديولوجى من المتوقع أن يكون فيه هذا النشاط مقودا.

٢ - كان من نتائج حرب السويس سنة ١٩٥٦ مصادرة المصالح البريطانية والفرنسية التى كانت تتركز فى البنوك وشركات التأمين وقد انشئت مؤسسة اقتصادية خاصة فى أوائل ١٩٥٧ لادارة هذه المصالح وكان فيها للحكومة حصة فى رأس المال، وهذه المؤسسة كانت مسئولة عما يقرب من ثلث مجموع ناتج القطاع الصناعى المنظم، وكانت توظف حوالى ٢٠٪ من قوة العمل فى هذا القطاع.

٣ - وكانت هناك حركة قوية لتمصير الشرايين الرئيسية للاقتصاد القومى، وفى هذه المرحلة من الإدارة الاقتصادية كانت الحكومة قد ابتعدت كثيرا عن جعل القطاع الخاص يعمل بوصفه الإدارة الرائدة للنمو، وأخذ تدخل الحكومة فى النشاط الاقتصادى يزداد باضطراد وكان الشعور بهذا الاتجاه اكثر ما يكون وضوحا فى مجال تكوين رأس المال فبعد أن كان القطاع العام يمثل ١٣٪ من الناتج المحلى الاجمالى ويمثل ٢٨٪ من التكوين الرأسمالى الاجمالى فانه بحلول سنة ١٩٥٩/١٩٦٠ كان يمثل ١٨٪ من الناتج المحلى الاجمالى وحوالى ٧٤٪ من الاستثمار الاجمالى، ولو أن كبرى موجات التأميم لم تحدث إلا فى ١٩٦١ إلا أن الحكومة كانت قد بدأت تشعر فى أواخر الخمسينيات أن معدلات مرتفعة من الاستثمار المخطط لا يمكن تحقيقها فى ظل نظام اقتصادى يسوده القطاع الخاص هذا بالاضافة الى أن وضع اتجاه خطة خمسية اقتصادية اجتماعية شاملة ٦١/٦٠ - ١٩٦٥/٦٤ كشف عن اتجاه الحكومة فى تحديد نوع النظام الاقتصادى الذى ترغب فى اقامته كما أظهر صعوبة التوفيق بين التخطيط المركزى والمشروع الخاص.

(و) المرحلة السادسة: (التخطيط المركزى ١٩٦٠-١٩٧٣)

جاءت كبرى موجات التأميم فى يونيو/يوليو ١٩٦١ وقد اطلق عليها فيما بعد (التجربة الاشتراكية)، وقد اغلقت سوق الاسكندرية للعقود الآجله وتم الاستيلاء على ما تبقى من البنوك وشركات التأمين، كما تم الاستيلاء على ٤٤ شركة فى مجال الصناعات الهندسية، ونزعت ملكية نصف رأس مال ٨٦ مؤسسة يعمل معظمها فى مجال التجارة، كما تم تجريد حملة اسهم ١٤٧ مؤسسة من جزء كبير من أصولهم المالية وذلك بمقتضى قانون حدد ملكية الفرد بما يعادل القيمة السوقية لأوراقه المالية، وبما لا يتجاوز عشرة الاف جنيه، كما صودرت املاك ١٦٧ من اثرياء مصر لأسباب سياسية، ووفقا للميثاق ينبغى ان تكون البنية الاقتصادية الأساسية مملوكة ملكية عامة، وكذلك ينبغى أن تكون غالبية الصناعات الثقيلة والمتوسطة والتعدين، والبنوك وشركات التأمين فى دائرة القطاع العام، وتكون تجارة الاستيراد كلها فى القطاع العام وكذلك ثلاثة ارباع الصادرات، على ان يتولى القطاع العام ربع التجارة

الداخلية على مدى ثمان سنوات، وعدا التجارة الداخلية فان مجال الملكية الخاصة يكون قاصرا على الارض والمبانى والتشيد والصناعات الخفيفة.

(ز) المرحلة السابعة: (الانفتاح الاقتصادى ١٩٧٤-١٩٨٠ وما بعدها)

بعد حرب اكتوبر ١٩٧٣، حدث تغير فى البيئة السياسية والاقتصادية، داخل مصر والمنطقة التى تحيط بها، وكذلك العالم اجمع، وحتى يمكن الافادة من الوضع الجديد ظهرت الحاجة الى ابراز وتفصيل استراتيجية اقتصادية جديدة، عبرت عنها ورقة اكتوبر، وكان العنصر الاساسى فى ذلك التحديث هو الاسراع بعملية النمو الاقتصادى وهو ما يتطلب اجراء تغييرات فى الادوار التى تقوم بها مختلف القطاعات بالاضافة الى النظر بان مصر سوف تحتاج الى مقادير من المعونة الخارجية ورأس المال الاجنبى وايضا إلى نقل التكنولوجيا ولذلك فعليها أن تنتهج سياسة اقتصادية من شأنها أن تضع العالم الخارجى موضع الاعتبار.

إن إعادة النظر فى دور القطاع العام إنما تستهدف تخليصه من المعوقات وزيادة كفاءته وعليه فقد كان على مصر ان تنتهج سياسة ذات نظرة خارجية من شأنها تزويد المستثمرين الاجانب بالضمانات التشريعية اللازمة، كما ينبغى الا تكون جهود التنمية مسألة عشوائية بل لا بد ان تأخذ مكانها فى اطار خطة شاملة تؤكد على اولوية تحديث الصناعة وتكثيف الزراعة وتطوير البترول والطاقة وتنمية السياحة.

هذا ويرتكز مقدار كبير من الامل على تحسين الانجاز فى مجال الصناعة، على احياء القطاع الخاص.

٢ - هيكل الصناعة:

تتكون الصناعة فى مصر من صناعات استراتيجية - قطاع التعدين (مناجم، محاجر، بترول) وصناعات تحويلية (غزل ، نسيج، سكر، حديد، صلب.... الخ) ، ويمكن تقسيم الصناعة من حيث الملكية الى صناعات مملوكة للدولة (قطاع عام)، وصناعات القطاع الخاص متضمنة المشروعات الاجنبية والمشروعات المشتركة. ومن حيث الانتاج تنقسم الى صناعات السلع الاستهلاكية الاساسية (السلع الاستهلاكية المعمرة)، والسلع الوسيطة والسلع الرأسمالية وفى هذا الصدد يمكن تقسيمها الى صناعات ثقيلة وصناعات خفيفة، وصناعات تنتج للسوق المحلى، وصناعات تنتج لسوق التصدير، وصناعات تعتمد على المواد الخام المحلية، وصناعات تحويلية ثانوية، هذا بالاضافة الى قطاع الطاقة.

(ا) هيكل الملكية:

قبل ثورة ١٩٥٢، كانت الملكية العامة للمنشآت قاصرة على مصفاة للبترول والمطبعة الأميرية وعدد قليل من المصانع العسكرية الجديدة، وعدد من الورش تتبع مختلف الوزارات ثم بعد ١٩٥٤/٥٣ اتسعت

ملكية الدولة بخطوات حثيثة حتى سنة ١٩٦١ عندما اجتاحت موجات التأميم المصانع الخاصة، ووضعت قطاعا كبيرا من الصناعة الحديثة فى دائرة القطاع العام.

ان هيكل الملكية حسب فروع الصناعة التحويلية، وحتى أوائل السبعينات يُظهر ان القطاع الخاص كان مستبعدا فى الواقع من جميع الانشطة الهامة وبخاصة صناعات السلع الرأسمالية والسلع الوسيطة الجديدة.

– ويتكون القطاع العام الصناعى من الهيئات الاتية:

* شركات تتبع وزارة الصناعة، وتقع فى خمسة قطاعات رئيسية هى: الغذائية، والغزل والنسيج، والكيماوية ومواد البناء، والمعدنية الاساسية ومنتجاتها ، والتعدين.
* شركات تتبع وزارة الانتاج الحربى، وجميعها شركات مساهمة تقوم بالتصنيع الحربى والمدنى.
* شركات تتبع وزارة التموين، وتقوم بطحن الحبوب وصناعة الخبز وضرب الارز، وتجهيز وتحضير السلع الغذائية.
* شركات تتبع وزارة التجارة لتجفيف البصل، وصناعة وتعبئة الخضر والفاكهة.
* شركات تتبع وزارة الاقتصاد، وهى خاصة بصناعة حلج القطن وصناعة زيوت الطعام ومنتجاتها.
* شركات تتبع هيئة قناة السويس.
* شركات تتبع وزارة الصحة لتصنيع الادوية.
* شركات تتبع وزارة الاسكان لتصنيع مواد البناء والتشييد.
* شركات تتبع وزارة استصلاح الأراضى، لتصنيع النبيذ والمشروبات الكحولية.
* شركات تتبع وزارة النقل، وهى خاصة بصناعة الاجهزة والمعدات التليفونية.
* ورش تتبع وزارة النقل البحرى خاصة باصلاح السفن.
* شركات تتبع وزارة الرى خاصة بورش الرى التى تقوم باصلاح وصيانة الوحدات النهرية.
* الورش التى تتبع عددا من الوزارات والهيئات وتختص بالاصلاح والصيانة.

(ب) الاستثمار فى الصناعة:

فى الرواج القصير الذى اعقب الحرب العالمية الثانية ١٩٥٠/٤٥ فإن حصة الاستثمار الصناعى قد قدرت بحوالى ٢٥-٣٠٪ من الاستثمار الاجمالى مقترنة بحصة الكهرباء، ولا يبدو أن القطاع الخاص وهو المستثمر الصناعى الوحيد فى هذه الفترة كان عازفا عن الاستثمار فى هذه السنوات، ومن المستحيل القول بأن هذا القطاع قد استمر فى الاستثمار بنفس قوة الدفع بعد الثورة، غير أنه من المهم ان ننفى الفكرة إن القليل كان يحدث على الجبهة الصناعية فى مصر قبل سنة ١٩٥٢.

ويبدو ان حصة الاستثمار الصناعى قد تقلبت فى نطاق ٢٤-٢٨٪ فى الفترة من ٥٢-١٩٦٧ مع اتجاه صعودى ضئيل جدا. ان التغير المفاجئ فى حصة الاستثمار فى الصناعة بالاسعار الجارية للفترة ٤٧-١٩٧٥ تعزز حدوث رواج فى الاستثمار عقب الحرب العالمية الثانية وهبوط فى نشاط الاستثماريين ١٩٥٢، ١٩٥٤ أعقبه مرحلة توسع جديدة بلغت ذروتها سنة ٦٣-١٩٦٤.

إن زيادات فى القيمة الجارية للاستثمار الصناعى فى السنوات الأخيرة قد يعزى إلى حد كبير إلى الانفاق على البترول (وليس لزيادة الاستثمارات فى الصناعات التحويلية)وإلى المعدلات المرتفعة للتضخم السعرى، ويمكن أن نستخلص من ذلك أن الاستثمار الحقيقى فى الصناعات التحويلية قد مال إلى الهبوط بعد ١٩٦٥/٦٤ وحتى ١٩٧٠/٦٩.

إن معدل تكوين صافى رأس المال فى الصناعة ربما يكون بالسالب فى نهاية الستينات وربما فى اوائل السبعينات، وبطبيعة الحال فإن ما يبدو أنه قد حدث منذ ١٩٦٧ هو أن الاستثمار الصناعى قد خصص أساسا لاقامة عدد قليل من المشروعات الجديدة فى حين أن الاحلال والصيانة والتحديث للمعدات القائمة كانت قد أهملت وبما أن اضافات هامة حدثت بعد الحرب العالمية الثانية وعلى مدى الخمسينات - إلى رأس المال القائم، فإن الحاجة إلى الاحلال لابد وأن تكون كبيرة بحلول نهاية الستينات.

ان أهم تغيرات فى نمط الاستثمار كانت قد حدثت فى الفترة من ١٩٥٤ وأوائل الستينات، فإن هيكل الاستثمار اصبح أكثر تنوعا ليشمل الورق والمعادن والكيماويات واطارات المطاط والسلع الاستهلاكية المعمرة وصناعات أخرى غير تقليدية ، وقد جاءت فترة الانتقال بتغيرات عميقة فى هيكل الاقتصاد والصناعة ففى أواخر الخمسينات كانت حصة السلع الوسيطة فى الاستثمار أكبر مما كانت عليه فى السنوات المبكرة وهو نمط يبدو أنه قد ظل مستقرا حتى سنة ١٩٦٧، وقد حدث بعد ذلك زيادات هامة فى حصص الاستثمار فى المعادن والكيماويات وان الانتقال نحو المعادن ربما يكون قد حدث قبل اوانه،ويبدو أن مصر استجابة لفرض المعونة السوفيتية وهى الشكل الوحيد الهام للمعونة الأجنبية المتاحة للبلاد فى الفترة ٦٤-١٩٧٢، وقد اتخذت استراتيجية (ربما غالية التكلفة) والتى أكدت دور الصناعة الثقيلة فى التنمية الاقتصادية.

وان للهبوط فى الانجاز بين ١٩٦٤ واوائل السبعينات عدة تفسيرات منها العلاقة الوثيقة بين الاستثمار والناتج، فهناك التفسر الكينزى الذى ينبع من التغيرات التلقائية فى الاستثمار والتى تستحث إحداث تغيرات فى الناتج، وإذا كان هذا التفسير يمكن التمسك به فقد يكون من المفيد ملاحظة فجوة زمنية قصيرة فى مصر بين التغيرات فى الاستثمار واستجابة الناتج الصناعى، وتفسير بديل لذلك يؤكد أهمية الواردات فى بلدان نامية مفتوحة للتجارة الخارجية فالاستثمار الصناعى يتميز بمكون هام وكبير من الواردات فى شكل مواد خام ومن خامات شبه مصنعة، وفى اوقات عجز ميزان المدفوعات وبخاصة

عندما تلجأ الحكومة إلى قيود كمية شديدة (وهى عادة ما يساء اداراتها) على الواردات، فإن كلا من الاستثمار الصناعى والناتج الصناعى سوف يعانى بحكم الضرورة، وعلى العكس من ذلك فإن معدلات الاستثمار ونمو الناتج سوف تتجه إلى الارتفاع عندما يكون تمويل الواردات متاحا.

جدول رقم (١٥)

توزيع الاستثمارات على فروع الصناعة
فى الخطة الخمسية الأولى للصناعة
١٩٥٧-١٩٦٠ (بالمليون جنيه)

الصناعة	الاستثمار المخطط	مشاركة الحكومة
المواد الغذائية والصناعات المتعلقة بها.	٧,٩	صفر
الكيماويات، الورق المطاط الخشب، منتجات غير معدنية.	٤٢,٥	٥,٩
منسوجات.	٢٢,٧	صفر
الصناعات الهندسية (بما فى ذلك المعادن الأساسية، المنتجات المعدنية، الآلات، معدات النقل).	٤١,٢	١٨,٢
	١١٤,٣	٢٤,١

جدول رقم (٦١)

الاستثمارات فى الصناعة

خلال السنوات ٦٩/١٩٧٩

بالأسعار الجارية وبالمليون جنيه

القطاعات	٦٩/٧٠	٧٠/٧١	٧١/٧٢	١٩٧٣	١٩٧٤	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩
الصناعة والتعدين	٨٩,١	٨٩,٧	١١٦,١	١٢٦,٠	١٩٣,٢	٢٨٦,٨	٣٧٨,٧	٥٦١,٠	٧٦٥,٠	١٠١٠,١
عام	٨٥,٩	٨٦,٧	١١٠,١	١٢٠,٠	١٨٦,٤	٢٤٩,٧	٣١٦,٣	٤٦٨,٦	٦٤١,٥	٨١١,٠
خاص	٣,٦	٣,٠	٦,٠	٦,٠	٦,٨	٣٧,١	٥٢,٤	٩٢,٤	١١٣,٥	١٨٨,٢
البترول ومنتجاته	٣٠,٨	٣٣,٠	٣٣,٣	٢٨,٣	٧٣,٦	١٢١,٩	١٨٥,٩	٢٠٥,٧	٢٠١,٠	٤٤٨,٠
عام	٣٠,٨	٣٣,٠	٣٣,٣	٢٨,٣	٤١,١	٣٩,٩	٢٨,٦	٤٨,٧	٦٢,٠	١٧١,٠
خاص	—	—	—	٠٠,٠	٣٢,٥	٨٢,٠	١٥٧,٣	١٥٧,٠	١٣٩,٠	١٧١,٠

جدول رقم (١٧)

تطور نسبة استثمارات قطاعات الصناعة إلى مجموع الاستثمارات

خلال السنوات ٧٣-١٩٧٩ بالاسعار الجارية

القطاعات	١٩٧٣	١٩٧٤	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩
الصناعة والتعدين	٢٧,٠	٢٨,٢	٢٢,٣	٢٥,٧	٢٩,٩	٢٨,٥	٢٦,٨
البترول ومنتجاته	٦,١	١٠,٧	٩,٥	١٢,٦	١١,٠	٧,٥	١١,٩

جدول رقم (١٨)

الاستثمارات الموجهة للصناعات التحويلية والتعدين

فى الفترة من عام ١٩٦٠/١٩٦١ إلى عام ١٩٨٢/٨١

مقارنة بالاستثمارات القومية

البيان	٦١/٦٠ إلى ٦٥/٦٤	٦٦/٦٥ إلى ٧٠/٦٩	٧١/٧٠ إلى ١٩٧٥	١٩٧٦ إلى ١٩٧٩	١٩٨٠ إلى ٨٢/٨١	جملة الاستثمارت من ٦١/٦٠ إلى نهاية ١٩٨٢/٨١
استثمارات الصناعة والتعدين	٤٠٣,٩	٤٥١,٨	٩١٧,	٢٤٤٤,٥	٣٠٨٧,٣	٧٣٠٤,٥
الاستثمارات القومية	١٥١٣,	١٧٤٦,٦	٣١٢٩,٥	٩٠١٤,٨	٢٥٢٢,	٢٧٩٣٥,٩
الأهمية النسبية	٪٢٥,٧	٪٢٥,٩	٪٢٩,٣	٪٢٧,١	٪٢٣,٦	٪٢٦,١

ويلاحظ أن نصيب قطاع الصناعة والتعدين من الاستثمارات القومية لم ينخفض فى سنة من السنين عن ربع مجموع الاستثمارات القومية.

(جـ) تمويل الصناعة

ـ مؤسسات التمويل: فى الماضى كان يقوم بتوفير تمويل الصناعة القطاع المصرفى بالكامل تقريبا، وخارج مؤسسات القطاع المصرفى أظهرت شركات التأمين مؤخرا اهتماما بتوفير تمويل طويل الاجل لعدد قليل من المشروعات الصناعية الكبيرة، ولم تسهم بورصتا الأوراق المالية فى القاهرة والاسكندرية فى تعبئة التمويل الصناعى إذا لم تصدر أوراق ائتمان جديدة منذ منتصف الخمسينات، وكان يتم التبادل فى حوالى ثلاثين أوأربعين ورقة مسجلة تبلغ قيمتها السوقية الاجمالية حوالى ١٦٠ مليون جنيه تمثل السندات منها ٦٠٪ (أساسا أربعة اصدارات حكومية)، والأسهم تمثل ٤٠٪ (أساسا اصدارات لشركات مشتركة عامة وخاصة)، وكان حجم الأوراق السنوى حوالى عشرة مليون جنيه فى القاهرة وثلاثة مليون جنية إلى اربعة مليون جنيه فى الاسكندرية.

وقد استمر القطاع المصرفى تسيطر عليه بنوك القطاع العام الأربعة (بنك مصر،بنك القاهرة، البنك الأهلى، وبنك الاسكندرية، وجميعها مملوكة بالكامل للبنك المركزى، وقد ازيل التخصص القطاعى لكل من هذه البنوك فى سنة ١٩٧٥ مع اصدار قانون البنك المركزى الجديد (القانون رقم ١٢٠) وفيما عدا بعض التمويل قصير الاجل فإن بنك الاسكندرية استمر لفترة ما المصدر الوحيد تقريبا لتمويل الصناعة.

وقد أدت سياسة الانفتاح الاقتصادى التى انتهجتها الحكومة مؤخرا إلى إنشاء كثير من المؤسسات المالية الجديدة (بنوك مشتركة، فروع البنوك الأجنبية، ومنشأت (Offshose) خارج الحدود وبخاصة بنوك الاستثمار والأعمال.

ـ تمويل استثمارات القطاع العام والخاص: كبرى القطاعات الصناعية: يستمر تمويل الاستثمارات فى القطاع العام الصناعى فى المقام الأول من الخزانة ومن الأموال التى تولدها المشروعات، وعادة تقوم البنوك التجارية فقط بتمويل رأس المال العامل ولو أن بعض الاستثمارات فى الأصول الثابتة تموها قروض قصيرة الأجل متجددة بحيث تجعلها قروضا طويلة الأجل مقنعة، ويستخدم كثير من رجال الاعمال فى القطاع الخاص الموارد المحلية والتى يتم الحصول عليها لشراء النقد الاجنبى من مجمع البنوك التجارية أو عن طريق الاستيراد بدون تحويل عملة وذلك لاستيراد سلع رأسمالية أو استهلاكية، ويقوم بنك التنمية الصناعى بتوفير التمويل لمشروعات القطاع العام كما كان يفعل بنك الاسكندرية سابقا غير أن المبلغ صغير بالمقارنة بالاستثمارات الكلية وهو بصفة عامة موجه للتشيدات الصغيرة ومشروعات التوسع، وعندما يقوم بنك التنمية الصناعى بتمويل مشروعات كبيرة فهو يمثل فقط نسبة صغيرة من التمويل الكلى مكملا الاعتمادات غير الكافية من الميزانية والأموال المولدة داخليا.

وبالنسبة لاستثمارات القطاع الخاص فإن المصدر الرئيسي لاموال الاستثمار طويل الاجل هو بنك التنمية الصناعي (بنك الأسكندرية سابقا) لكل من العملة المحلية والنقد الاجنبي، ولقد قام كل من بنك تشيس الاهلي والقاهرة باركليز بتقديم قروض محدودة لمشروعات الاستثمار، ومن بين البنوك التجارية المحلية فإن بنك مصر فقط هو الذي يخطط لتمويل إستثمارات صناعية كبيرة (وبخاصة في المنسوجات) وذلك سعيا وراء استعادة ما يشبه مركزه السابق على التأميم بوصفه ممولا هاما للصناعة وبوصفه شركة قابضة، كما أنه يقوم بتمويل مشروعات التصنيع الزراعي والتي من أجلها حصل على ائتمان من هيئة التمويل الدولية.

كما اظهرت مؤسسات مالية أخرى بعض الاهتمام في التمويل التجميعي مع بنك التنمية الصناعي أو مؤسسات أخرى لمشروعات سياحية أو صناعية كبيرة، وتشمل هذه المؤسسات شركات التأمين والبنوك المشتركة المحلية والبنوك خارج الحدود

أما البيانات التي تحدد قيمة الموارد للتمويل الذاتي والتمويل الخارجي للاستثمارات الصناعية فلا يتم حصره إلى في مصر.

(د) نمو الناتج الصناعي

إذا كانت ظروف وقت الحرب قد وفرت منشطا قويا لنمو الصناعة في مصر فانه من الملاحظ أن القطاع الصناعي كان ناجحا في الحفاظ بل حتى على زيادة انتاجه بعد انتهاء الحرب، ومع الاعتراف بأن رسوم الواردات والتي كانت مرتفعه على الواردات التي تنافس المنتجات الصناعية المحلية منذ أواخر الثلاثينات فقد ازدادت ارتفاعا في الفترة التي أعقبت الحرب مباشرة ومع ذلك فإنه مع ارتفاع فئات هذه التعريفة كانت الواردات متاحة بحرية على الاقل من منطقة الاسترليني غير أن تخفيض الطلب من جانب القوات المسلحة الأجنبية أدى إلى فائض الطاقة في بعض الخطوط المعينة مثل التقطير وتكرير السكر، ومع هذا فان التوسع في الطلب المحلي والنمو في الطاقة الانتاجية المحلية تلبية لهذا الطلب قد نشأ عنها زيادة تربو على ٤٠٪ في ناتج الصناعات التحويلية في الفترة بين ١٩٤٥، ١٩٥٠.

وكانت ٦٠٪ في الزيادة مركزه في صناعات الطعام والشراب والتبغ والغزل والنسيج.

وفي الفترة من ١٩٥٠ - ١٩٥٣ - زاد الانتاج الصناعي زيادة قليلة، غير أن التشدد المتزايد في الرقابة على النقد جعل من الصعوبه الحصول على المدخلات الوسيطة المستوردة لآلات وقطع الغيار) والتي ربما تكون تفسيرا جزئيا لهذا الابطاء، وفي بعض الحالات الاخرى ربما يكون الاحلال محل الواردات قد تم فعلا بحلول سنة ١٩٥٠. ومن الامثله على ذلك أعواد الثقاب بحيث أن مزيدا من النمو كان محدودا بمعدل التوسع في السوق المحلي، وكذلك تكون مجموعة ثالثة من الصناعات كالحليج وعصر

بذرة القطن مرتبطة مباشرة بمحصول القطن المحلى،والذى زاد بحدة فى ١٩٥٠ثم عاد إلى مستواه السابق ثم هبط شيء ما بعد ذلك، وكان أهم أسباب هبوطه هو نقص الطلب حيث أن الرواج الكورى قد بلغ ذروته ثم تجاوزها، وقد حدثت الزيادات أساسا فى صناعات السلع الاستهلاكية وبخاصة تلك التى تعتمد على المواد الخام المحلية مثل الحليج والنسيج وتكرير السكر.

وكانت سنة ١٩٥٤ هى نقطة التحول بعد سنوات الكساد التى شاهدت انهيار الرواج الكورى فأن الطاقة التى تكونت بعد الحرب العالمية الثانية والتى ظلت معطلة إلى حد كبير فى أوائل الخمسينات يبدو أنها كانت العامل المساعد فى جانب العرض، وأن نمو الدخل والقيود على الواردات، كان عامل كبح على جانب الطلب، وبدأ الاستثمار المباشر الحكومى فى الصناعة حوالى ١٩٥٤، ولم يحدث أثره على الناتج إلا فى نهاية العقد.

وتشير السلاسل المعدلة أيضا إلى اسراع معدل نمو الناتج ابتداء من ٦٠/٥٩ أى قبل بداية الخطة الخمسية. غير أن معدلات الزيادة المرتفعة (حوالى ١١٪ فى السنة) ولو أنه أمكن الابقاء عليها خمس سنوات فهى لاتتوافق تماما مع فترة الخطة وبسبب الفجوه الزمنية بين الاستثمار والانتاج فإن هذه الزيادات تعزى إلى التوسع فى الطاقة الانتاجية فى النصف الثانى من الخمسينات وهو توسع اشترك فيه كل من الحكومة والقطاع الخاص أى المشروعات التى قام بها المجلس الدائم للانتاج ووزارة الصناعة فى ظل الخطة الخمسية الصناعية الأولى (٥٧ - ١٩٥٩) والاستثمار الذى قام به القطاع الخاص قبل التأميم، وقد آتت هذه الاستثمارات ثمارها فى أواخر الخمسينات وأوائل الستينات، وعلى النقيض فان مشروعات الخطة الخمسية، وبالعودة إلى الترقيم القياسى للناتج الصناعى يلاحظ المرء التناقض بين السنوات التى اسرع منها النتاج الناتج (٥٣/٥٤-٦٣/١٩٦٤ وبقية الفترة وبعد ٦٣/٦٤، أخذ معدل النمو يسقط من حيث إلى ما دون الصفر فى ٦٦/٦٧، ٦٧/١٩٦٨.

وفيما يلى جدول بتطور الناتج المحلى الاجمالى لقطاع الصناعة (الصناعة والبترول والتعدين) بالاسعار الثابته (أسعار ١٩٧٠) ومعدلات النمو عن الفترة من ٧٠/٧١ إلى ١٩٧٨.

جدول رقم (١٩)

تطور الناتج المحلى الاجمالى لقطاع الصناعة (بالأسعار الثابتة)

السنوات	٧٠/٧١	٧١/٧٢	٧٣	٧٤	٧٥	٧٦	٧٧	١٩٧٨
الصناعة والبترول والتعدين	٦٤٠,١	٦٥٠,٢	٦٤٧,٤	٦٧١,٨	٧٥١,٨	١١٣٨	١٢٩٤	١٥٤٠
معدل النمو السنوى	صفر	١,٦	-,٤	٣,٨	١١,٩	١٤	١٣,٧	١٢,١

ويلاحظ هنا عودة معدلات النمو بالسالب فى ١٩٧٣، ثم إرتفاع النمو بعد ١٩٧٤ (بدأ تنفيذ سياسة الانفتاح الاقتصادى) الذى بلغ ذروته فى ١٩٧٦.

والجدول التالى يبين تطور الناتج المحلى الاجمالى لقطاع الصناعة (الصناعة والبترول والتعدين) بالاسعار الجارية ومعدلات النمو عن الفترة ٧١/٧٠ إلى ١٩٧٨.

جدول رقم (٢٠)

تطور الناتج المحلى الإجمالى لقطاع الصناعة بالأسعار الجارية

السنوات	٧١/٧٠	٧٢/٧١	٧٣	٧٤	٧٥	٧٦	٧٧	١٩٧٨
الصناعة والبترول والتعدين	٦٤٠,١	٦٦٣,١	٦٨٩,٥	٨٤٢,٨	١٠١٣,٧	١٣٠٢,٦	١٥٨,١	١٨٨١
معدل النمو السنوى	١٨,١	٣,٦	٤	٢٢,٢	١٨	٢٨,٥	٢١,٤	١٩

وبمقارنة الجدولين بالاسعار الثابتة والاسعار الجارية يتبين أن معدل النمو فى ١٩٧٣ كان بالسالب بالاسعار الثابتة - ٤,٪ وبالموجب بالاسعار الجارية +٤٪

جدول رقم(٢١)

إجمالى قيمة المنتجات الصناعية

خلال السنوات من ١٩٥٢ حتى ١٩٨٠

(الأسعار الجارية، بالمليون جنيه)

السنوات	الصناعات التحويلية	الصناعات التعدينية	الصناعات البترولية
١٩٥٢	٢٦٥,٩	٣,٦	٣٤,٢
١٩٥٧	٤١٤,٥	٣,٦	٥٤,٣
١٩٥٨	٤٢٢,٨	٥,٣	٦١,٢
١٩٥٩	٤٧٢,٩	٧,٠	٥٧,٥
١٩٦٠	٥٥٧,٥	٧,٥	٦٦,٤
١٩٦١	٥٩٨,٢	٧,٩	٧٤,٣
١٩٦٢	٧٠٣,٧	٨,٢	٨١,٧
١٩٦٣	٨١٠,١	٨,٢	٩٢,٤
١٩٦٤/٦٣	٨٧٩,٧	٨,٧	١٠٧,٧
١٩٦٥/٦٤	٩٥٢,١	٨,٨	١٢٧,٦
١٩٦٦/٦٥	١٠٢٨,٧	٩,٧	١٢٨,٤
١٩٦٧/٦٦	١٠٩٣,٤	٧,٩	١٠٨,٠
١٩٦٨/٦٧	١٢١٢,١	٨,٩	٩٠,٩

تابع الجدول رقم (٢١)

السنوات	الصناعات التحويلية	الصناعات التعدينية	الصناعات البترولية
١٩٦٩/٦٨	١٢٧٥,٤	١٠,٧	١٢٦,٢
١٩٧٠/٦٩	١٣٧٦,٣	١٠,٩	١١٨,٤
١٩٧١	١٥٧٧,٥	١٢,١	١٥٢,٢
١٩٧٢	١٥٣٩,٧	١١,٠	١٥٥,٢
١٩٧٣	١٥٣٢,٣	١٢,٦	١٧٨,٤
١٩٧٤	٢٤٣٧,٣	١٦,٧	٢٦٣,٩
١٩٧٥	٢١٣٩,٠	٢٢,٤	٣٨٥,٧
١٩٧٦	٢٣٤٠,٣	٢٣,٠	٥٧٤,٩
١٩٧٧	٢٧٢٥,٠	٢٧,٠	٦٩٦,٠
١٩٧٨	٤٠٨٥,٠	٣٠,٠	٨٤٨,٠
١٩٧٩	٣٧٠٥,٠	٣٢,٠	٢٤٦٥,٠
١٩٨٠	٤٦١٠,٠	٣٩,٠	٣٤٢٩,٠

جدول رقم (٢٢)

إجمالى الإنتاج لبعض الصناعات المختارة

(الوحدة بالألف طن مترى ما لم يذكر غير ذلك)

	١٩٥٢	١٩٧٠/٦٩	١٩٧٤	١٩٧٧	١٩٧٩
صناعة الغزل والنسيج					
غزل القطن	٥٦	١٦٣	١٧٩	٢١٠	٢١٦
منسوجات قطنية	٤٠	١١٠	١٢٠	٩٧,٥	١٠٠
صناعات غذائية					
صلصة طماطم	,٤	١,٢	,١٨	٢,٤	٣,٩
جعة (مليون لتر)	١٠	٢٣	٢٩	٣٨	٣٤
زيت بذرة القطن	١٠٠	١٣٩	١٤٩	١٦٩	١٧٧
زيت	٤١٠	٥٦٥	٥٣٦	٧١٦	٤٤٢
سجائر (بالمليون)	١١	١٧	٢٣	٣١	٣٧
زبدة الطهى	١٢	٦٤	٩٩	١٣٣	١٦٠

تابع الجدول رقم (٢٢)

	١٩٥٢	٦٩/١٩٧٠	١٩٧٤	١٩٧٧	١٩٧٩
صناعات كيماوية					
صابون	٦٣	١٣٦	١٨٣	٢١٧	٢٤٥
ورق	٢٠	١١٩	١٣٠	١٥٤	١٦٩
سوبر فوسفات	١٠٦	٣٥٤	٤٦٤	٥٠٥	٤٨٣
سماد نترات					
الألومونيوم (١٥,٥٪)	١١١	-	٦٣٩	١٢٤٧	١٦٨٩
إطارات (بالألف)	-	٧١١	٨١٤	٩٢٠	٩٣٣
صناعات هندسية					
سيارات ركوب (بالوحدة)	-	٢٨٠٠	٨١٦٩	١٣٩٩٠	١٦٦٧٠
سيارات نقل (بالوحدة)	-	١١١٧	١٠٨٢	١٦٨٤	٢٣٠٤
جـرارات (بالوحدة)	-	١٠٧١	١٢٦٠	٢٧٨٣	٢٧٦١
ثلاجات (بالألف وحدة)	-	٦٨	٥٥	٢٠٧	٩١
غسالات (بالألف وحدة)	-	١٦	٣١	١٢٦	٢٧٣
صناعات الكترونية					
تليفزيون (بالألف)	-	٦٤	٧١	١٥٠	٢٤٩
منتجات معدنية					
حديد تسليح	٥٠	١٣٥	٢٦٢	٣٠٢	٣٤٧
قواطع صلب	-	١٢٦	٧٨	١٥١	١٤٣
رقائق صلب	-	٤٣	٣٩	٥٠	٣٤
حديد زهر	١٧	٤٨	٢١٠	١١٩	٧٠
مواد بناء					
أسمنت بورتلاندى					
(ما عدا ١٩٥٢)	٩٥١ (عادى)	٣٧٦٠	٣٢٦٤	٣٢٣٢	٢٩٨٧
عوارض خشبية	١٨	٣٨	٣٩	٤١	٣٢
ألواح زجاجية	٤	١٥	١٦	٢١	٢٧

Egypt of Nasser & Sadat, Political Economy John Waterbury (1983)
Egypt of Nasser and Sadat, The Political Economy of Two Regeems, Priston Universty Press. John Waterbury 1982.

(هـ) التعريفة الجمركية وانجازات التصدير:

غالبا ما يرتبط النمط الصناعى للتغيرات الهيكلية فى البلدان النامية، باستراتيجية الاحلال محل الواردات وهو النمط النموذجى الذى تنتهجه هذه البلدان. ان ادخال الحماية عن طريق التعريفة الجمركية، تفتح مراحل جديدة من التصنيع بعد المراحل المبكرة. والتى كان خلالها الاقتصاد الاستعمارى مستغرقًا فى عمليات التجهيز الأولية لسلعة التصدير، وإنتاج المواد الغذائية والسلع الاستهلاكية البسيطة والصناعية التحويلية لطائفة صغيرة من سلع أخرى تحميها مزايا طبيعية او تكاليف نقل مرتفعة التكلفة.

ومع فرض الحماية ينشأ الاحلال محل الواردات وبوجه عام يحدث هذا الاحلال أولا فى صناعات السلع الاستهلاكية الأساسية، هذا ولو انه قد توجد بعض الاستثناءات.

وقد يبدو أن الحماية الجمركية قد توقف او تسد طريق التصنيع عند مرحلة السلع الاستهلاكية، ويتضمن الهيكل العادى للتعريفة الاسمية فئات مرتفعة للسلع الاستهلاكية والتى تكون عادة اكثر ارتفاعا بالنسبة للسلع الكمالية أو الترفية من الضروريات، وتكون فئات التعريفة اكثر انخفاضا للسلع الوسيطة (ويعتبرها البعض مدخلات ضرورية لصناعة هامة، ومن ثم تعفى من الرسوم الجمركية) هذا وتكون فئات الرسوم الجمركية اكثر انخفاضا على السلع الرأسمالية والمبرر هو تشجيع الاستثمار فى صناعات يسهل إقامتها فى بادىء الأمر وذلك إما بسبب حجم السوق أو خصائص التكنولوجيا أو كلاهما معا.

وعلى اية حال فإنه من الناحية العملية تتضمن التغيرات الهيكلية انتقالا بعيدا عن صناعات السلع الاستهلاكية الأساسية.

ان هيكل التعريفة الجمركية فى مصر يتمشى فى الخطوط العريضة وإن لم يكن على وجه التحديد مع هذا الوصف العام اذ ربما تكون التعريفة قد لعبت دورا جزئيا فى كل من إتاحة الفرص والمساعدة على تحقيق الارباح عندما كان الاستثمار الخاص والمشروع الخاص هما السائدان أى حتى بداية الستينات ومع ذلك فإن فئات تفاضلية للحماية فى حد ذاتها لا تفسر معدلات تفاضلية للنمو بين الصناعات كما أنه لا يتوقع منها أن تكون أكثر من محددات جزئية ويمكن عند المقارنة بين الحصص فى القيمة المضافة الاجمالية سنة ١٩٥٢ حتى ١٩٦٠ (سنوات كانت التعريفة الجمركية خلالها ذات صلة) تكوين فئات بسيطة من الصناعات فى ثلاث مجموعات:

- صناعات ذات معدلات نمو أكثر إنخفاضا من معدلات نمو إجمالى الصناعات:

الصناعات التحويلية: المواد الغذائية، المشروبات، الطباق، الخشب، الاثاث، الصباغة، الجلود، البترول، المنتجات المعدنية، معدات النقل وسلع اخرى.

- صناعات ذات معدلات نمو تتساوى بصورة تقريبية مع معدلات نمو اجمالى الصناعات التحويلية: المنسوجات.

- صناعات ذات معدلات نمو أعلى من المتوسط: الورق، المطاط، الكيماويات المنتجات غير المعدنية - المعادن الأساسية - الآلات - الأدوات الكهربائية.

وتمتعت المجموعة الأولى نسبيا بقليل من الحماية الفعالة بين ٢٢٪-٦٦٪ غير ان فئات الرسوم للملابس ٢٨٤٪ تتضمن عدم قيام هذه الصناعات بدون حماية.

وكان الطباق من بين الصناعات المصرية القليلة التى نجحت فى ترسيخ اقدامها على مدى سبع او ثمان عقود خلال فترة التجارة الحرة وهو يخضع الان لاعلى رسوم جمركية اذ يبلغ ١٠٠٠٪. وما اذا كانت الرسوم الجمركية المنخفضة على مبنى صناعة المواد الغذائية هى المسئول عن بسط الاداء انما هو موضوع مفتوح للمناقشة وربما تكون القيود على العرض سببا اكثر اهمية للركود، فصانعو السياسة يواجهون حيرة فيما يتعلق بصناعة المواد الغذائية اذا أن اعتمادها بشدة على المدخلات المستوردة يضعها فى مركز تنافس سيء بسبب تكاليف النقل، وسوف تستدعى تنمية هذه الصناعة معلات مرتفعة للغاية من الحماية غير ان الطعام مكون هام جدا فى نفقات المعيشة للمستهلك فى البلدان النامية مثل مصر، وسوف يزيد ارتفاع الرسوم الجمركية من تكاليف المعيشة وهى نتيجة حاول صانعوا السياسة المصرية دائما تجنبها منذ الحرب العالمية الثانية.

وبالنسبة للمجموعة الثالثة فان الرسوم الفعالة تكون عالية نسبيا على المعدات الكهربائية والآلات (٢٣٥٪) وهى صناعة تنتج أساسا سلع استهلاكية معمرة وبعض مكوناتها وبالنسبة للمطاط فهى (١٨٢٪) والمعادن الاساسية (١٤٣٪)، وعلى اية حال فان هذه الفئات اكثر انخفاضا من صناعات معينة كان نموها بطيئا فى المجموعة أ، ولقد كانت فئات الرسوم للورق (٦١٪) والكيماويات (٦٨٪) والمنتجات غير المعدنية (٨٠٪) معتدلة بالقياس الى الرسوم التى تمتعت بها معظم صناعات السلع الاستهلاكية، ومع ذلك فقد كان نمو الناتج اسرع واخيرا فإن الآلات التى تنضم الى هذه المجموعة يبدو انها تنعم بحماية قليلة (٣٤٪).

وصدر القانون رقم ٣٧ بتعديل الرسوم الجمركية لبعض ألواردات. والتى منها على سبيل المثال

فرض رسوم جمركية على الادوات المنزلية ونجف من زجاج ٣٠٠٪، الثلاجات الكهربائية ١٥ قدم فاقل المنزلية ٢٥٠٪، سيارات ٤ سلندر فاقل ١٠٠٪، وسيارات الركوب اكثر من ٤ سلندر ٢٠٠٪.

وتخضع نفقات الرسوم الجمركية لكثير من التعديل سواء بواسطة قوانين او قرارات وزارية. كما تتغير السلع المستوردة من قائمة إلى أخرى فتارة تدرج فى قائمة السلع التى لا يتم استيرادها إلا بموافقة وزارة التجارة وتارة بالقائمة الخاصة باستيراد السلع بشروط خاصة ومن كشف السلع التى يتم استيرادها عن طريق البنوك التجارية القائمة.

- إنجازات التصدير:

إن إجراءات السياسة التى نفذت بمقتضى النظم الاقتصادية المختلفة فى صالح الصادرات من السلع المصنوعة، لم تكن فعالة للغاية لسببين أولا: كان صانعو السياسة المصرية مهتمين تقليديا بصادرات القطن وتحقيق أقصى حصيلة نقد أجنبى من هذه التجارة (السلعية) ثانيا: ان الاستراتيجية الصناعية التى تعتمد بدرجة كبيرة على الحماية الجمركية وعلى التخطيط من أجل الاكتفاء الذاتى، تكون قد ميزت ضد الصادرات.

وكثيرا ما لجأت الحكومة إلى إجراءات يمكن أن تفسر على أنها تخفيض جزئى أو غير مباشر لعملتها والتى منها على سبيل المثال حسابات التصدير، حق الاستيراد، ونظم تعدد أسعار الصرف التى استخدمت على نطاق واسع فى أواخر الأربعينات والخمسينات، ولم تخفض مصر عملتها إلا سنة ١٩٦٢ غير أنه من الصعب تقييم العلاقة لهذه الاجراءات لأن نسبة عالية من صادرات البلاد كانت تستوعبها الكتلة الشرقية وبعض البلدان القائمة فى ظل اتفاقات التجارة الثنائية.

إن إعانات التصدير، أو زيادة الضريبة الجمركية، إنما تماثل تقريبا تخفيض العملة الوطنية وكثيرا ما استخدمت مصر الاعانات لتعزيز أو النهوض بالصادرات من سلع مصنوعة منتقاه مثل المنسوجات، وفى الخمسينات والستينات أنشئت صناديق للموازنة والتى منها صندوق دعم غزل ونسيج القطن الذى أنشئ سنة ١٩٥٣ ولو أن الصناديق أنشئت فيما بعد للجلود والسماد والزيوت والحرير الصناعى ومنتجات أخرى، كان نطاق السلع المصنوعة الممنوحة إعانات تصدير محدودا للغاية، غزل القطن، منسوجات القطن وبعض المنتجات الغذائية، ويتفاوت الدعم الذى يمنح للمنسوجات بدرجة كبيرة من سنة إلى أخرى. وفى أوائل الستينات كان مرتفعا بحيث بلغ ٣٠٪ من قيمة الوحدة.

وفيما يلى جدول يبين النسبة المئوية لحصة الصادرات من السلع المصنوعة إلى إجمالى حصيلة الصادرات عن الفترة من ١٩٥٣ إلى ١٩٧٨.

جدول رقم (٢٣)

هيكل الصادرات المصرية، والنسبة المئوية لحصة السلع نصف المصنوعة والتامة الصنع (١٩٥٣/١٩٧٨)

السنة	الوقود	المواد الأولية	سلع نصف مصنوعة	سلع تامة الصنع
١٩٥٣	,٧٩	٨٨,٦	١,٤	٩,٣
١٩٥٩	٢,٧	٨٣,٩	٩	٤,٤
١٩٦٥	٦,٦	٧١,٤	١٨	٤
١٩٧٠	٤,٦	٦٣,١	١٣,٩	١٨,٣
١٩٧٥	٤,٢	٤٩,٥	١٦,٢	٣٠,
١٩٧٨	٢٠,٦	٣٢,٢	٢١,٧	٢٥,٤

جدول رقم (٢٤)

النسبة المئوية لحصة الصادرات من السلع المصنوعة إلى إجمالى الصادرات عن الفترة من ١٩٥٢ إلى ١٩٧٣

السنة	البترول	الغزل والمنسوجات	المنتجات البترولية	منتجات الصناعات التحويلية
١٩٥٢		٣	١,١	٦,٧
٥٣/٥٢		٣,٣	١,١	٥,٨
٥٤/٥٣		٣,٩	,٥	٨
٥٥/٥٤		٧,٦	,٩	١١,٤
٥٦/٥٥		٥,٨	,٨	٩,١
٥٧/٥٦		٨,٣	,٦	١٢,١
٥٨/٥٧	١	٧,٩	,٤	١٢,٤
٥٩/٥٨	٢,٥	٧,٧	,٣	١١,٥
٦٠/٥٩	١,٧	٩,٧	١,٥	١٨,١
٦١/٦٠	٢,١	١١,٣	١,١	١٩,٧
٦٢/٦١	٤,٨	١٣,٩	١,٧	٢٥,٦
٦٣/٦٢	٦,٩	١١,١	٢,٢	٢١,٦
٦٤/٦٣	٦,٢	١٣,٩	٢,٨	٢٤,٤
٦٥/٦٤	٣,٩	١٤	٤,١	٢٤,٧
٦٦/٦٥	١,٩	١٦,٩	٢,٧	٢٦,٦
٦٧/٦٦	١,٨	١٩,٢	٣,٩	٢٩,٨
٦٨/٦٧	١,٢	١٩,٦	١,٦	٣١,٢
٦٩/٦٨	١,٧	٢٠	١,٣	٣٣,٨
٧١/٧٠	١,٩	١٦,٧	,٢	٢٩,٥
٧٢/٧١	,٦	١٨,٦	–	٢٣,–
١٩٧٢	٥,٧	٢٠,٦	,٨	٣٥,٤
١٩٧٣	٨,٣	١٧,١	١,٧	٣١,١

جدول رقم(٢٥)

تطور حجم الصادرات من السلع الصناعية وأهميتها النسبية

١٩٧٥ - ١٩٨٠

	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠
السلع الصناعية	٢٥٣,٤	٢٣٥,٥	٢٦٤,٢	٢٢٨,٥	٤٨٢,٧	٤٣٥,١
الصادرات السلعية	٥٤٨,٦	٥٩٥,٥	٦٨٦,٥	٦٧٩,٨	١٢٨٧,٨	٢١٣٢,٢
الأهمية النسبية	٤٦,	٣٧,٩	٣٩,٥	٤٢,٤	٣٧,٥	٢٠,٤

ويلاحظ أنه ما زالت صادراتنا الصناعية لا تشتمل إلا على عدد محدود من السلع يغلب عليها الطابع التقليدى فاما أنها من خامات مصرية وأجريت عليها بعض العمليات الصناعية أو سلع تتميز بارتفاع نسبة المدخلات المستوردة فى تصنيعها أو بعض السلع ذات الأحجام أو الكتل الكبيرة التى لا تتناسب مع قيمتها، وإذا أخذنا فى الصورة الاجمالية لهذا التطور وبالأخص تطور الأهمية النسبية لكل مجموعة من هذه المجموعات مثلا فلابد وأن ندخل عنصر القيمة فى الاعتبار.

وقد خضعت قيمة الصادرات من السلع الصناعية لمؤشرين (الكمية والسعر) إلا أن أثر السعر كان أقوى من أثر الكمية فى تغيير قيمة الصادرات وقد تطور حجم الصادرات للسلع الصناعية خلال الفترة ٧٨ - ٨١/٨٠ بصورة ملحوظة، وقد احتلت صادرات قطاع الغزل والنسيج والملابس الجاهزة والأحذية الوزن الأكبر فى هذه الصادرات حيث تمثل فى المتوسط أكثر من ٥٠٪ من صادراتنا من السلع الصناعية خلال الفترة ويليها فى الأهمية صادرات السلع الصناعية من إنتاج قطاع الصناعات الغذائية والمشروبات الذى يمثل فى المتوسط حوالى ٢٠٪ من إجمالى صادراتنا الصناعية - ثم قطاع الصناعات الهندسية والمعدنية ويساهم بحوالى ١٣٪ فى المتوسط.

وتجدر الاشارة إلى أن منتجات الغزل والنسيج والملابس الجاهزة تتمتع إلى حد كبير بالمزايا التى تكتسبها من إنتاجنا للأقطان طويلة التيلة ومتوسطة التيلة الجيدة فى مصر كما تمثل المنسوجات القطنية والملابس الجاهزة منها جانبا هاما يلى فى الترتيب غزل القطن إلا أن صادرات الملابس الجاهزة لم تتخذ دورها فى الازدهار إلا بعد عام ١٩٧٨.

أما منتجات فروع الصناعات الغذائية التى يتم تصديرها فتتمثل بالدرجة الأولى فى منتجات ـ

المشروبات والعصائر والمربات والفواكه والخضر المحفوظة وهذه تعتمد بالدرجة الأولى على منتجات قطاع الزراعة من الخضر والفواكه. وقد كان لزيادة استهلاك السكان من الخضر والفواكه الطازجة أثر كبير على ارتفاع أسعار هذه المنتجات ومن ثم الحد من قدرة الصانع على الحصول على احتياجاتها بالكامل. كذلك تمثل صادرات البصل المجفف جانبا هاما من صادرات السلع الغذائية المصنعة.

وتأتى الصناعات الهندسية والمعدنية الأساسية بعد المجموعتين السابقتين عند التصدير إلى الخارج وأهم المنتجات التى تم تصديرها خلال هذه الفترة هى زهر الحديد الخام وكتل الألومنيوم والمواسير الملحومة طوليا.

وجدير بالملاحظة أن قطاع الصناعة يشارك فى الحصول على حصة من العملات الأجنبية نتيجة لنشاطه التصديرى، ولكن يلاحظ فى نفس الوقت أن قطاع الصناعة يحتاج إلى كثير من العملات الأجنبية لاستخدامها فى استيراد السلع الوسيطة والسلع الرأسمالية وفى بعض الأحيان يستورد بعض المواد الأولية عند نقص توريداتها المحلية أو عدم توافر الإنتاج المحلى كالنحاس والقصدير والرصاص والألومنيوم الخام.

وقد أدى هذا إلى أن القطاع الصناعى لم يكن مصدرا صافيا بل العكس كان مستوردا صافيا خلال الفترة ١٩٧٨ - ١٩٨١/١٩٨٠ غير أنه مما يسترعى النظر الهبوط الذى طرأ على قيمة صادرات الصناعة التحويلية فى مصر بين عامى ١٩٧٩، ١٩٨٠ فقد هبطت الصادرات من السلع تامة الصنع من ١٩٣,٣ م. ج. عام ١٩٧٩ إلى ١٥١,٨ م. ج فى عام ١٩٨٠ أى بنسبة ٢٧,٣٪ فى سنة واحدة وبصفة عامة انخفضت صادرات السلع المصنعة ونصف المصنعة من ٤٠٢,٥ م.ج فى عام ١٩٧٩ إلى ٣٦٠,٦ م.ج فى عام ١٩٨٠.

وفى نفس الوقت زاد الاستيراد من السلع الصناعية الوسيطة فى عام ١٩٨٠ عنه فى عام ١٩٧٩ بحوالى ٤٣٪ وتتمثل هذه الزيادة أساسا فى زيادة الاستيراد من الأسمنت وحديد التسليح والقضبان الحديدية والمواد الكيماوية وغيرها وأيضا لزيادة الاستيراد من السلع الاستهلاكية المصنعة وبخاصة السكر ومنتجات الألبان بنسبة ١٤٢٪، ١٥٩٪ على التوالى.

إن نقص الصادرات وزيادة الواردات من المنتجات الصناعية، تكشف الطريق للتعرف على الصناعات التى ينبغى العمل على تنميتها والتوسع فيها وأمثلة ذلك صناعة الملابس الجاهزة ومنتجات الألومنيوم والأسمنت وحديد التسليح.

(و) هيكل العمالة وسياسة التوظف

تتعلق سياسات العمل وتشريعاته من عدة جوانب بدراسة التصنيع، حيث تؤثر على ظروف العرض والطلب لعنصر هام من عناصر الانتاج، ويمكن أن يكون لها أثر ايجابي على الأداء عن طريق السلسلة التي تربط بين الأجر وساعات العمل وانتاجيته، غير أنه يمكن أن تكون اثارها سلبية إذا ما أدت إلى سخط صناعي.

وقد تطور تشريع العمل الصناعي في مصر، كما هو الحال بالنسبه لمعظم البلدان النامية عبر السنين وذلك في اتجاه تحسين ظروف العمل وزيادة المنافع المادية.

ولقد كان للتشريع العمالي المبكر في الفترة الواقعة بين نهاية القرن التاسع عشر والحرب العالمية الثانية أهداف ترفيهية محددة. فقد اخضع قانون ١٩٢٤- المباني المستخدمة للنشاط الصناعي للترخيص، وحرم تشغيل الأطفال دون سن التاسعة في مصانع نسيج القطن والدخان والمنسوجات وفي ١٩٣٣ حدد الحد الأقصى لساعات العمل للنساء بتسع ساعات في اليوم والتي قد تصل إلى ١١ ساعة إذا اضيف عليها وقت إضافي.

ولم تكن هناك مسئولية قانوينة عن حوادث العمل الصناعية حتى ١٩٣٦ كما لم يكن هناك تأمين اجباري حتى ١٩٤٢، ولا تنظيمات بشأن عقود العمل الاجبارية حتى ١٩٤٤، غير أن قانون العمل بدأ يتطور بسرعة أثناء وبعد الحرب العالمية الثانية، في صالح عمال الصناعة، ولم يدخل النظام الجديد (ثورة سنة ١٩٥٢) مباشرة تشريعات من شأنها تحسين ظروف العمال، وفي الواقع قد كان أحد أعمالها المبكرة هو جعل الاضرابات غير مشروعه بعد أحداث كفر الدوار في اغسطس ١٩٥٢.

وجاءت المكافآت المادية بعد سنة ١٩٥٤، ففي عام ١٩٥٦ ادخل مشروع جديد للتأمين تموله مساهمات أصحاب العمل غير ان تطبيقه كان قاصرا على المنشآت الكبيرة في القاهرة والأسكندرية، وقد عزز أمان التوظف الصناعي زيادة الضمانات ضد الفصل.

وثمة نقطة تحول هامة لها أثرها على الأداء الصناعي قد ابرزتها القوانين الاشتراكية ١٩٦١، ١٩٦٢، وهي مشاركة العمال والموظفين في الأرباح بنسبة (٢٥٪ من الأرباح).

وادخلت قوانين عامي ١٩٦١-١٩٦٢ مشروع التأمين الاجتماعي الاجباري وزادت مساهمة أصحاب الأعمال من ٧ إلى ١٧٪ من الأجر، وخلق المشروع صندوق كبير للمعاشات تديره الحكومة والأهمية الاقتصادية له هي أنه يزيد من المدخرات الاجبارية، وحصل العمال على مكاسب مؤجلة على سن التقاعد، ومنحت القوانين العمال اليدويين إجازة ١٤ يوما بأجر مدفوع، بالاضافة إلى العطلات

الدينية والرسمية واصبح الفصل فى حكم المستحيل تقريبا من الناحية القانونية والفعلية باستثناء ارتكاب الجرائم.

وقد اقترنت القوانين الاشتراكية باندفاعه التوظف، فالحكومة وقد اقلقتها البطالة، وبخاصة بين خريجى الجامعة والمدارس الثانوية قد التزمت بتعيين جميع الخريجين عند انهاء دراستهم فى وظائف القطاع الادارى أو القطاع العام، وقد اجبرت أيضا شركات القطاع العام على زيادة عدد الوظائف فى جميع المستويات من بداية سلم الهرم الوظيفى حتى قمته.

وتشير الاحصاءات إلى أن عدد العمال الموظفين فى الصناعات التحويلية بلغ حوالى ٢٦٥ الف عامل (١٩٦٠/١٩٦١)، ٨٤٦ الف عامل (١٩٦٦/١٩٦٧). وقد زاد التوظف فى قطاع الصناعة بعامة من ٨٤٢ ألف سنة ١٩٦٥ إلى ١,٣٧٤ الف سنة ١٩٨٠.

ان عدد العمال والموظفين فى نشاط ما، ليس مقياسا صالحا لمدخلات العمل فى الانتاج، وذلك نظرا لاختلاف ساعات العمل فيما بين المصانع وفيما بين الصناعات وأيضًا اختلافها من وقت إلى آخر.

وتشير الاحصاءات إلى ان متوسط ساعات العمل الأسبوعية كانت ٥١ ساعة فى ١٩٥٢، ٤٨ ساعة ١٩٦١،٤٤ساعة فى(٦٣/١٩٦٤)،٤٩ ساعة فى(٦٦/١٩٦٧)كما تشير الاحصاءات إلى أن ساعات العمل كانت أكثر استقرارا فى صناعات السلع الاستهلاكية والمنسوجات والمواد الغذائية منها فى صناعات السلع الوسيطة والسلع الرأسمالية (الورق، ومعدات النقل، والمعادن، والخشب، الكيماويات).

إن التغييرات فى الجنس وتركيب العمر للقوة العاملة قد ثبت أنها على جانب كبير من الأهمية عند دراسة نمو القطاع الصناعى فى الأمد الطويل فى بلدان معينه، غير انه فى الصناعة المصرية فإن هذه التغيرات تكون قليلة الوزن وذلك لأن النساء والأطفال يكونان نسبة صغيرة من التوظف الكلى فى القطاع الصناعى لم تتغير هذه النسبة بدرجة ملحوظة خلال العقود الثلاث الماضية، اذ تشير الاحصاءات إلى ان نسبة النساء والأطفال فى قوة العمل فى الصناعات التحويلية، بلغت ٥٪ للنساء و ٤٪ للاطفال ١٩٥٢، وظلت النسبتان على ما هما عليه فى ٦٠/١٩٦١، وارتفعت نسبة النساء قليلا حتى بلغت ٥,٤٪ وهبطت نسبة الاطفال لتصل إلى ٣,٣٪ فى ١٩٦٤.

وفيما يلى جدول يبين النسبة المئوية للتوظف فى القطاع الصناعى إلى اجمالى التوظف عن (١٩٣٧-١٩٨٠) وقد يتضح أن حصة الصناعة فى أجمالى التوظف قد زادت من ٣٧٧ ألف سنة ١٩٣٧ بنسبة ٥,٦٪ إلى ٨٤٢ ألف فى سنة ١٩٦٥ بنسبة ١٢,٣٪ ثم ارتفعت إلى ١,١٧٥ ألف بنسبة ١٢,٥٪ غير انها لم تزد الا بنسبة ضئيلة جدا خلال السنوات الخمس من ١٩٧٥ إلى ١٩٨٠ إذ تقدر هذه الزيادة بنسبة ١,٠٪ إذ بلغت ١,٣٤٧ بنسبة ١٢,٦٪.

جدول رقم(٢٦)

حصة الصناعة فى اجمالى التوظف (١٩٣٧-١٩٨٠)

السـنة	اجمالى التوظف (بالألف)	التوظف فى القطاع الصناعى (بالألف)	النسبة المئوية
١٩٣٧	٥,٧٨٣	٣٧٧	٥,٦
١٩٤٧	٦,٥٩٠	٥٨٩	٨,٩
١٩٦٠	٧,٨٣٣	٧٧١	٩,٨
١٩٦٦/٦٥	٧,٦٠٧	٨٤٢	١١,١
١٩٧٠/٧١	٨,٥٠٦	١,٠٥٣	١٣,٣
١٩٧٥	٩,٤٣٣	١,١٧٥	١٢,٥
١٩٨٠	١٠,٦٩٤	١,٣٤٧	١٢,٦

(ز) الصناعات الصغيرة والمستعمرات الصناعية:

فى ظل الوضع السياسى الجديد بعد الثورة بدت الصناعة الصغيرة وكأنها شكل من أشكال التنظيم الاقتصادى الجديد بتأييد الحكومة نظرا لأن هذه الصناعات تستطيع التخفيف من حدة أنواع معينة من المنازعات، بل وحتى احتوائها تلك المنازعات التى يحتمل انفجارها من حين إلى أخر، وذلك بالاضافة إلى أن اصحاب الملكيات الصناعية الصغيرة المستقلين يمثلون مجتمعا هاما.

- تعريف الصناعات الصغيرة:

والوصف الصحيح والمدخل الواقعى لمجال الصناعات الصغيرة يتمثل فى أنها على جانب كبير من الأهمية، وأنها قادرة على أن تسهم بقدر كبير فى عملية التصنيع وتشير الصناعات الصغيرة إلى ان عدد قليلا من العمال موظفين فى منشأة غير ان هذا التعريف يكون مضللا إذ أنه فى بعض البلدان تعتبر الصناعات صغيرة عندما توظف أقل من عشرة عمال فى حين أنه فى بلدان أخرى تعتبر صناعة صغيرة تلك التى تستخدم مائة عامل أو وربما أكثر.

- أهداف سياسة الصناعات الصغيرة:

يقوم المخططون بالتعرف على عدة انشطة صناعية بوصفها مجالات محتملة لتنمية مشروع الصناعة الصغيرة وهي:

* المشروعات القادرة على القيام بسلسلة من الانتاج الفردي لسلع وسيطه أو رأسمالية لصناعات الحجم الكبير.

* تقديم الخدمات للسيارات والآلات والمعدات الزراعية والسلع الاستهلاكية المعمرة وبخاصة في المناطق الريفية والمدن الصغيرة.

* مشروعات التجهيز المحلية للمواد القابلة للعطب وذلك من أجل الطلب النهائي عندما تكون هذه المواد القابلة للعطب منتشرة في أماكن متفرقة.

* المشروعات التي تكون قادرة على استخدام المنتجات الصناعية الثانوية والنفايات بوصفها مدخلات.

- الصناعات التحويلية الصغيرة

تتكون الصناعات التحويلية الصغيرة في مصر من معدات صغيرة ومن حرفيين يعملون مستقلين وموزعين في طول البلاد وعرضها، ويبدو أن حجم وخصائص عملياتها ومنتجاتها تعكس الظروف الاقتصادية ومستوى معيشة السكان الذين تسد هذه الصناعات احتياجاتهم.

وفي مصر فإن الصناعات التحويلية الصغيرة موجهة بدرجة كبيرة نحو انتاج عدد من السلع الاستهلاكية، منها - على سبيل المثال - الملابس والخبز والأحذية والاثاث، وتمثل هذه الصناعات الأربع ٤٤٪ من القيمه المضافة في هذا القطاع.

ويتكامل دور الصناعات التحويلية الصغيرة مع الصناعات الكبيرة عن طريق السلع الاستهلاكية النهائية، وليس عن طريق الاعتماد المتبادل للعمليات الوسيطة فالصناعات التحويلية الصغيرة تقدم السلع الاستهلاكية الاساسية التي تصنع في البلدان المتقدمة على نطاق واسع وتكنولوجية متقدمة ليس من الضروري ان تكون كل مكوناتها من انتاجها الخاص بها، فالصناعات الصغيرة مثلا تشتري من الزراعة سلعا وسيطة أكثر مما تمدها به وربما كان قطاع التشييد هو القطاع الوحيد الذي يوفر سوقا للصناعات التحويلية، فالنوافذ والأبواب الخشبية والاكسسوارات المعدنية والطوب والبلاط، وبعض المصنوعات الجلدية.

ان صناعة الاثاث مثلها مثل الملابس هما مجال مميز للصناعات التحويلية الصغيرة، وتتراوح

المنتجات من الأسرة والمقاعد من الجريد للمساكن الريفية إلى الموائد الخشبية المصنوعة بطريقة بدائية والكراسي.

والسؤال المطروح هو هل يوجد فى ظل الوضع القائم للصناعات الصغيرة شعاع مضىء يمكن أن يستخدم فى برنامج التنمية الصناعية!؟ ان الاجابة بكل تأكيد هى نعم على أن يتضمن قطاع الصناعات الصغيرة إنتاج سلع يدوية من نوعية عالية يكون لها قيمة فنية عالية، وأنه يمكن عن طريق الجمع بين تحسين النوعية والرقابة أن يتحقق إنتاج بحجم معقول، ويمكن تسويقه، وعادة ما تكون المنتجات التى من هذا النوع صناعات حديثة تتخذ ما يشبه الانتاج على نطاق كبير للصناعات اليدوية التقليدية التى تعمقت جذورها فى تاريخ وثقافة الشعب، وفى هذا الصدد يفكر المرء فى الملابس التى تصنعها اليابان وتايوان، والخشب المحفور فى جزيرة بالى والأوانى الخشبية فى هايتى، والمصنوعات النحاسية فى الشرق الأوسط، والحرير من الأنوال فى الهند وتايلاند والتى يمكن بيعها بكميات كبيرة إلى السياح بالاضافة إلى إمكان تصديرها.

إن بلدا ما يكون فى حاجة إلى تقييم موضوعى لمنتجاته من الصناعات اليدوية ومن المهارات وذلك لتحديد ما إذا كان يتوفر لديه قاعدة لتطوير النوعية والحجم وذلك فى محاولة لتنمية السوق، ومن البلدان التى حققت نجاحا باهرا فى هذا المجال (تايوان) والتى تعتبر صناعاتها اليدوية مركزا أساسيا لمتاجر الصناعات اليدوية، فيما يتعلق بتحسن يتوفر به مقدار ملموس من المعدات الميكانيكية. وتتضمن المتطلبات المسبقة لتنمية حقيقية فى قطاعات الصناعات الصغيرة ما يلى:

* وجود عدد من المنظمين فى قطاع الصناعة يتوفر لديهم صفات الطموح والقيادة ودوافع قوية للتحدى والتطور، وقد كان من التعليم والمهارات الفنية فى استخدام المعونة الفنية.
* وجود سوق يمكن أن يدغم أسعارا تكفى لتغطية تكاليف صناعة لها طابع المصنع الحديث وأن تسمح بهامش كاف من الأرباح ومستوى مجز من الأجور بما يكفل اجتذاب المستثمرين والمنظمين والعمال.
* وجود سوق يكون محميا بدرجة كافية فى البداية - على الأقل - من السلع المستوردة المنافسة.

إن المجال يتسع لمساعدة مثل هذه الصناعات سواء من ناحية دعمها بالاقراض أو حصولها على معونة فنية تتراوح بين دراسات الجدوى ونظم محاسبة التكاليف ونظم الرقابة على المخزون السلعى هذا ويمكن البحث عن فرص التسويق عن طريق إجراء المسوح السوقية كما يمكن مساعدة الصناعات الصغيرة من خلال عمل ترتيبات مشتركة للتسويق بحيث يمكن غزو أسواق تتطلب حجما أكبر من الناتج يزيد عما تستطيع أن توفره صناعة صغيرة واحدة، وكذلك يمكن فتح أسواق التصدير كما حدث بالنسبة للأحذية الهندية وحرير تاهيتى وذلك بواسطة المنظمات التى تشرف على عدد من الصناعات الصغيرة التى تنتج وفقا لتصميمات معينة ومستويات معينة من النوعية.

المستعمرات الصناعية:

تعتبر المستوطنات الصناعية من أهم وسائل تنمية الصناعات الصغيرة فى جميع البلدان وبخاصة فى البلدان النامية، وقد أثبتت فعاليتها فى تنمية ودعم الصناعات الصغيرة، ومن الناحية العلمية فإن المستعمرات الصناعية هى تخطيط لمنطقة ما يوضع لها تصميم مناسب بهدف تشييد أو إقامة ورش متشابهة تختلف أحجامها باختلاف المشروعات ونوع الصناعات، وهذه الورش إما أن تستأجر أو تشترى كما تزود هذه المستعمرات ووحداتها الصناعية بالكهرباء والماء والمواصلات والاتصالات بالاضافة إلى خدمات أخرى.

وعن طريق المستعمرات الصناعية يمكن التغلب على كثير من المشاكل الاجتماعية والاقتصادية التى تواجه الصناعات الصغيرة فهى من الناحية الاقتصادية توفر موقعا مناسبا يؤمن مزيدا من الانتاج، وذلك عن طريق توافر المرافق كما تساعد أصحاب المشروعات على تركيب معداتهم وأدواتهم بما يسهل عملية الانتاج، وهى تزود أصحاب الورش بالمادة الخام، كما تمكنهم من استخدام مراكز الخدمات العامة أو – المشتركة للمستعمرات الصناعية بسعر التكلفة، وعن طريق إشراف التجمعات الصناعية يستطيع المنظمون الحصول على قروض كما يستطيعون الإفادة من الارشاد الفنى من جانب الفنيين المتخصصين، وهى تساعد المنتجين أيضا على تسويق منتجاتهم والرقابة على نوعيتها وذلك يؤدى إلى تحسين نوعية الانتاج الصناعى وتخفيض التكلفة وبالتالى أسعار البيع.

وفى الجانب الاجتماعى تساعد المستعمرات الصناعية على تحريك الورش الصغيرة من المناطق المزدحمة بالسكان إلى مواقع أخرى حيث يزود العمال بمساكن صحية.

وكانت التجربة الرائدة قد قامت بها الهيئة العامة للتصنيع بالتعاون مع المنظمات المصرية لتعاونيات الانتاج والصناعات الصغيرة، وتتمثل التجربة فى إقامة أول مجمع صناعى فى مدينة المنصورة. وذلك لاعادة توطين الصناعة الصغيرة فى ضوء المسح الصناعى الذى أجرى عام ١٩٦٨ على أن ينضم إليها صناعات أخرى جديدة يمكن أن تخدم المصانع التى أنشئت حديثا فى سندوب بما فى ذلك صناعات المنسوجات والخشب الحبيبى.

وقد تضمنت مشروعات الصناعات الصغيرة فى خطة ١٩٧٧/٧٣ ثلاثة مجمعات صناعية على النحو التالى:

* مجمع صناعى متعدد الطوابق لصناعة الأحذية الجلدية فى دمياط، وقد بلغت التكاليف الاستثمارية ١٠٠ ألف جنيه كما ورد بالخطة.

* مجمع صناعي متعدد الطوابق لصناعة الأحذية الجلدية في القاهرة، وبلغت تكاليفه الاستثمارية ١٥٠ ألف جنيه.

* مجمع الصناعات الهندسية في منطقة حلوان الصناعية، وبلغت تكاليفه الاستثمارية ٢٥٠ ألف جنيه.

(ح) القطاع الصناعي الخاص:

شهد القطاع الخاص المصري مناخا مواتيا منذ بداية السبعينات بعد موجات التأميم العارمة في أوائل الستينات التي ألقت به في الظل ليقتصر على عدد صغير من الورش، فقد أخذ القطاع الخاص يخرج من الظل تلبية لاحتياجات التنمية فصدرت القوانين والتشريعات والكثير من القرارات لتهيئة الظروف لتطور القطاع الخاص منذ صدور قانون الاستثمار العربي والأجنبي والمناطق الحرة لعام ١٩٧١ والقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ والمعدل بالقانون ٣٢ لسنة ١٩٧٧ بهدف تشجيع الاستثمارات الأجنبية وإعطاء أولوية وخاصة للمشروعات التي تهدف إلى التصدير وتنشيط السياحة والتي تؤدي إلى خفض استيراد السلع الأساسية وتشجيع الاستثمارات الأجنبية والعربية على الدخول في ميادين الصناعة والتصنيع الزراعي والتغذية والطاقة والسياحة والبنوك ومكاتب الاستثمارات الفنية.

وقد اعتبرت المشروعات المنتفعة بأحكام قانون الاستثمار من مشروعات القطاع الخاص مهما كانت الطبيعة القانونية للأموال الوطنية المساهمة فيها حتى ولو يشترك القطاع العام في التمويل.

وعندما أعلنت بورسعيد كمنطقة حرة في ١٩٧٤، كانت الفكرة تشجيع الشركات الأجنبية على تصنيع منتجاتها بهدف إعادة تصديرها إلى المناطق المحيطة بها ولكن ما حدث فعلا أن نسبة كبيرة من البضائع التي دخلت ميناء بورسعيد وجدت طريقها للأسواق الداخلية بعضها عن طريق التهريب.

- صادرات القطاع الخاص الصناعى المملوك للمصريين ملكية كاملة:

جدول رقم(٢٧)

بيان بصادرات القطاع الخاص خلال السنوات ٧٤-١٩٧٩

السنة	قيمة الصادرات (بالمليون جنيه)
١٩٧٤	٥٤,٣
١٩٧٥	٥٨,٩
١٩٧٦	٤٤,٣
١٩٧٧	٤٣,
١٩٧٨	٤٤,
١٩٧٩	٦٢,٣

ويتضح مما سبق:

- اتجاه قيمة الصادرات إلى الثبات أو الانخفاض باستثناء عام ١٩٧٩.

ويمكن تفسير إنخفاض حجم الصادرات من حيث القيمة والحجم إلى ما يلى:

* زيادة استيعاب الاستهلاك المحلى لانتاج القطاع الخاص.
* تأثر القطاع الخاص بإنخفاض حجم التبادل التجارى مع دول الاتفاقات (الكتلة الاشتراكية الشرقية).

- قطاع الاستثمار المشترك داخل البلاد:

بلغ عدد المشروعات التى دخلت مرحلة الانتاج حتى نهاية عام ١٩٨٠، ٣٥٢ مشروعا بنسبة ٣٧٪ من اجمالى عدد المشروعات الموافق عليها، وتبلغ رؤوس اموال هذه المشروعات ٩٠٢ مليون جنيه بنسبة ٢٩٪ من اجمالى رؤوس الأموال الموافق عليها.

- مشاكل متعلقة بطبيعة القطاع الصناعى الخاص:

ويمكن تلخيص هذه المشاكل فى النقاط التالية:

* فرص الاستثمار
* القصور فى امكانيات المنظم
* مشكلة توافر الخامات
* مشكلة الترويج
* نقص العمالة المدربة
* مشكلة دراسات الجدوى

- المشروعات الصناعية فى المناطق الحرة:

استهدف قانون الاستثمار اجتذاب عدد من المشروعات الصناعية لممارسة نشاطها داخل المناطق الحرة والعامة والخاصة (بالقاهرة والأسكندرية والسويس وبورسعيد) إلا أن مبادرة إقامة المشروعات الصناعية فى هذه المناطق تخلفت بشكل ملحوظ أمام مشروعات التخزين والخدمات والتجارة والمال).

وتسيطر صناعات الغزل والنسيج والصناعات البترولية على مجموعة مشروعات المناطق الحرة لما تتميز به هذه الصناعات من صفات تصديرية كذلك شملت عددا من مشروعات الصناعات الهندسية التى تمثل مشروعات لصناعات تجميعية وتتصف المناطق الحرة العامة والخاصة هنا بكونها مركز التلقى (أجزاء المنتج الأساسى والعمل على تجميعها لاعادة تصديرها داخل البلاد وإلى الخارج.

جدول رقم(٢٨)

تطور إنتاج القطاع الخاص فى مصر
خلال الفترة من ١٩٧٥-١٩٧٩

الانتاج بالمليون جنيه باسعار ثابتة ١٩٧٥

فرع الصناعة التمويلية	١٩٧٥		١٩٧٦		١٩٧٧		١٩٧٨		١٩٧٩	
	قيمة الانتاج	الأهمية النسبية	قيمة الانتاج	الأهمية النسبية	قيمة الانتاج	الأهمية النسبية	قيمة الانتاج	الأهمية النسبية	قيمة الانتاج	الأهمية النسبية
صناعة الغزل والنسيج	١٨٦,٣	٢٨,٤	١٩٢,٧	٢٦,٢	١٩٥,٤	٢٤,٧	٢١٩,٣	٢٦,٧	٢٤١,٢	٢٦,٧
الصناعات الغذائية	١٤٩,٥	٢٢,٩	١٦٨,١	٢٢,٩	١٧٨,٦	٢٢,٥	١٩٢,٨	٢٣,٥	٣١٢,١	٢٣,٠
الصناعات الكيماوية	٦٠,٧	٩,٢	٦٦,٩	٩,١	٧٦,٩	٩,٧	٧٨,٧	٩,٥	٨٦,١	٩,٥
الصناعات الهندسية	٥٧,٥	٨,٨	٦٥,٠	٨,٨	٧٣,٧	٩,٣	٧١,٠	٨,٥	٨٩,٠	٩,٩
صناعة مواد البناء والحراريات	١٦,٦	٢,٥	٢٠,٢	٢,٧	٢٦,٩	٣,٤	٢٦,٧	٣,٥	٢٩,٤	٣,٣
صناعات خشبية وجلدية	١٨٤,٧	٢٨,٢	٢٢٢,٦	٣٠,٣	٢٤٢,٠	٣٠,٤	٢٣٢,٦	٣٨,٣	٢٤٤,٩	٢٧,١
الإجمالى	٦٥٥,٣	١٠٠	٧٣٥,٥	١٠٠	٧٩٣,٥	١٠٠	٨٢١,١	١١٠,	١٠٠٢,٧	٩٩,٥
نمو الانتاج الصناعى للقطاع الخاص ٧٥ أساسى	١٠٠		١١٢,٣		١٢١,١		١٢٥,٢		١٣٧,٧	

المصدر: وزارة الصناعة والتعدين والثروة المعدنية - الرقابة الصناعية - تقارير غير منشورة عن تصدير الانتاج الصناعى الخاص يناير ١٩٧٧ يناير ١٩٧٩

جدول رقم (٢٩)

صادرات القطاع الخاص

ملايين الجنيهات بالأسعار الجارية

الصناعة	١٩٧٣		١٩٧٤		١٩٧٥		١٩٧٦	
	المبلغ	الحصة٪	المبلغ	الحصة٪	المبلغ	الحصة٪	المبلغ	الحصة٪
الجلود	١١,٠٢٣	٣٦,٥	٢١,٦٦١	٣٩,٩	١٧,٢٦٣	٢٩,٣	١١,٠٠٧	٢٤,٨
المنسوجات	٦,٦٠٨	٢١,٨	١٢,٥٧٧	٢٣,١	١٢,٢٥٤	٢٠,٨	٨,٥٩٨	١٩,٤
الكيماويات	٥,٦٥٠	١٨,٧	١٠,٩٠٩	٢٠,٥	١٩,٨٨٨	٣٣,٨	١٣,٩٣٧	٣١,٥
الاشغال الخشبية	٣,٨١٢	١٢,٦	٥,٤٤٩	١٠,٠	٥,٦٨٣	٩,٦	٤,٩٤٧	١١,٢
خان الخليلى	٢,٤٣٦	٨,٠	٢,٧٩٧	٥,١	٣,٢٧٢	٥,٥	٣,١١٥	٧,٠
المواد الغذائية	٠,٤٤٢	١,٤	,١١٩	٠,٢	,٠٠٣	—	١,٣٠٦	٣,٠
الهندسة والتعدين	٠,١٤٠	٠,٤	,٤٦٧	٠,٨	٠,٣٨١	٠,٧	١,٢٤٠	٢,٨
مواد البناء	,٠٩١	٠,٣	,٣٣٢	٠,٦	٠,١٧٧	٥,٣	,١٤٤	٠,٣
الاجمالى	٣٠,٢٠٢	٩٩,٧	٥٤,٣١١	١٠٠,٢	٥٨,٩٢١	١٠٥,٠	٤٤,٢٩٤	١٠٠,٠

جدول رقم(٣٠)

إجمالى صادرات القطاع الخاص خلال عام ١٩٧٩

[القيمة بالألف جنيه]

القطاع	الصادرات الفعلية يناير/ ديسمبر ١٩٧٩			
	حره	اتفاقيات	جملة	٪
الصناعات الجلدية	١٣٥٨٩	٣٥٦	١٣٩٤٥	٢٢,٤
صناعات خان الخليلى	١٣٤١	١١٣٧	٢٤٦٨	٤
الصناعات الخشبية	٢٢١٦	١٥٣٣	٢١٩٩	٣,٥
الصناعات الكيماوية	٨٥٦٥	١٨١٩٠	٢٦٧٥٥	٤٢,٨
صناعات الغزل والنسيج	٧٠٢٩	١٧٨٦	٨٨١٥	١٤,٢
الصناعات المعدنية	٦٣١٢		٦٣١٢	١٠,١
الصناعات الغذائية	١٥٤٥		١٥٤٥	٢,٤
الصناعات البنائية	٣٥١		٣٥١	,٦
الإجمالى	٤٠٩٤٨	٢٣٠٠٢	٦٢٣٩٠	١٠٠

المصدر: مجلة مصر الصناعية عدد يناير/يونية ١٩٨٠ ص ٣٩

(ط) الطاقة:

- مصادر الطاقة فى مصر:

تتوفر المصادر الأولية للطاقة فى مصر بكميات محدودة حتى الآن وذلك فيما يختص بالمصادر غير المتجددة مثل البترول والغازات الطبيعية والفحم والمعادن المشعة. أما فيما يختص بالمصادر المتجددة فإن الطاقة المائية المتاحة محدودة أيضًا إلا أن مصر تعتبر من أنسب البلاد لاستغلال الطاقة المتجدده ومازالت المصادر التقليدية هى المستخدمة حتى الآن.

- مصادر الطاقة التقليدية غير المتجددة:

* البترول والغاز الطبيعي: إن تخطيط وتنمية البترول والغاز الطبيعي قد أحرزا تقدما فعالا برغم التغيرات في معظم الأوضاع السياسية وتوجيه النظام الاقتصادي، ومنذ أوائل الخمسينات كان الهدف هو استغلال موارد البلاد الهيدروكربونية بأقصى معدل ممكن وقد تم ذلك بالمشاركة مع شركات البترول الدولية الغربية صاحبة الخبرة وذلك بالرغم من ضعف وجفاء علاقات مصر السياسية بالبلدان الغربية خلال هذه الفترة، وقد حافظ قطاع البترول المحلي بعلاقات مستمرة ومثمرة مع شركات البترول الغربية ويمنح شروط سخية للاستغلال والانتاج. فلم يكن أمام مصر صعوبات مع شركاء أجانب أصحاب خبرة، وبسبب كثافة رأس المال والتكنولوجية في هذا القطاع فقد كان نموه ممكنا بواسطة عدد قليل نسبيا من الوطنيين والأجانب ذوي الكفاءة الفنية لاتعيقه اللوائح والتنظيمات المغالى فيها، وفي العصور الرومانية المبكرة لوحظ طفح للبترول بالقرب من فم خليج السويس غير أن أولى الاكتشافات الحديثة الهامة في مصر لم تحدث حتى عام ١٩٠٩، وبالرغم من الاكتشافات المبكرة والاستغلال التجاري في (جمزا) على بعد ١٦٠ ميلا جنوب السويس فإن معدل الاكتشافات التالية وتنمية حقول البترول المصرية قد تخلفت زمنيا عن بلدان الشرق الأوسط الأخرى جاعلة مصر واحدة من صغرى المنتجين نسبيا للبترول في المنطقة حاليا، وفي عام ١٩٦٣ كثفت الحكومة جهودها في البحث وذلك بتوقيعها لاتفاقات استغلال وتنمية مع عدة شركات بترول، وقد اكتشفت حقول بترول في خليج السويس وبالقرب منه غير أن بعض هذه الحقول في سيناء خضعت للسيطرة الإسرائيلية في أعقاب ١٩٦٧ ولم تعد إلى مصر حتى نهاية ١٩٧٥، وقد عوض فقد حقول سيناء تنمية حقل المرجان الذي يعتبر كبيرًا نسبيًا والاكتشافات الجديدة في خليج السويس وحقول يوليو ورمضان وفي الصحراء الغربية أبو الغراديق والرزاق، وقد اكتشف مؤخرا الغاز الطبيعي واستغل بالقرب من الإسكندرية وفي الصحراء الغربية.

إن أكثر من ٩٠٪ من بترول مصر نتيجة خليج السويس وهو ذراع من البحر الأحمر يمتد نحو ٣٢٠كم بين الصحراء الشرقية وشبه جزيرة سيناء، وقد تم حفر ما يزيد على ٣٠٠ بئر بما فيها حوالي ثمانين بئرا، إما في المياه الساحلية أو في الجزر، وتبلغ مساحة هذه المنطقة التي تم فيها الحفر حوالي ٢٠ ألف كيلو متر مربع وقد نشأ عن ذلك تخطيط حوالي ٢٨ حقل، وتغطي الصحراء الغربية مساحة تبلغ حوالي ٦٥٠ ألف كم مربع، وإن أكثر من مائتي بئر مكتشف قد حفرت إلا أن سبعة اكتشافات تجارية فقط من البترول أو الغاز الطبيعي هي التي أمكن استغلالها، وأن حقول الغاز الطبيعي تحتوي على احتياطات متراكمة تزيد على ١,٦ تريليون قدم مكعب تم اكتشافها في الغراديق

وأبو قير ولا يزال الأمل قائما باكتشاف حقول بترولية جديدة وكبيرة كتلك التى فى البلدان المجاورة.

* تكرير وتصنيع البترول فى مصر: لقد كانت مصر رائدة فى صناعة تكرير البترول فى الشرق الأوسط حيث بدأت صناعة التكرير بها سنة ١٩١٣ بإنشاء معمل تكرير تابع لشركة آبار الزيوت، ثم أنشأت الحكومة معملا لها فى عام ١٩٢١، وكانت الطاقة الكلية للمعمليين لا تزيد عن مليون طن زادت إلى نحو ٢ مليون طن سنة ١٩٥٢، ثم توسيع قطاع البترول ابتداء من الستينات فى صناعة التكرير لسد حاجات البلاد المدنية والعسكرية من المواد البترولية بالاضافة إلى تصدير الفائض من المنتجات وقد بلغت طاقات التكرير فى المعامل فى سنة ١٩٧٧ حوالى ١٤,٥ مليون طن، إلى جانب طاقة إضافية تقدر بحوالى ٤ مليون طن يجرى تنفيذها فى الخطة الخمسية ١٩٨٢/٧٨، مما يجعل إجمالى الطاقة المتاحة فى عام ١٩٨٢ حوالى ١٨,٥ مليون طن.

وقد أصبحت الحاجة ماسة إلى ضرورة العمل على انتشار معامل التكرير على مستوى الجمهورية بدلا من تركيزها فى مناطق محدودة.

جدول رقم(٣١)

بيان لطاقات التكرير فى أنحاء الجمهورية فى عام١٩٧٧
مقارنة بعامى ١٩٧٢، ١٩٦٧

المنطقة	طاقة التكرير عام ١٩٦٧	طاقة التكرير عام ١٩٧٢	طاقة التكرير عام ١٩٧٧
منطقة السويس	٥	مدمر	٢ مليون طن تزداد إلى ٦ مليون
منطقة القاهرة	–	٤,٥	٤,٥
منطقة الإسكندرية	٢	٤	٧
منطقة طنطا	–	–	١
إجمالى الطاقة المتاحة	٧	٨,٥	١٤,٥

* البتروكيماويات: يمكن تعريف صناعة البتروكيماويات بأنها الصناعة التى تنتج مواد كيماوية من مصادر النفط أو الغاز الطبيعى ومن أهم المواد البتروكيماوية الأساسية الاثيلين والبرويلين والبولى فينيل كلوريد والبيوثيلين، وعن طريق تصنيع هذه المنتجات يمكن الحصول على عديد من المنتجات الصناعية الأخرى كالمواد البلاستيكية والألياف التركيبية والمطاط الصناعى والمنظفات الصناعية.

وتعتبر الصناعات البتروكيماوية من معالم العصر الحديث، وهى تنافس حاليا الخامات الطبيعية وتسد حاجات الإنسان المتعددة، فهى تزود القطاع الزراعى بكل ما يلزمه من الأسمدة والكيماويات اللازمة لمقاومة الحشّرات، كما أنها توفر بدائل لكثير من المواد المعروفة مثل الألياف الطبيعية (القطن - الحرير - الصوف - الجوت) والأخشاب والمطاط الطبيعى والمعادن والصابون والزجاج والورق..

* الغاز الطبيعى: إن مستوى الإنتاج الجارى للغاز المصاحب فى مصر يبلغ حوالى ١٠٠ مليون قدم مكعب يوميا. والذى يحرق باستثناء مقدار رمزى يستخدم فى حقول البترول ويأتى معظم الغاز المصاحب من حقول البترول فى خليج السويس. وقد أضافت الاكتشافات فى الوقت الحاضر ما يقدر بحوالى ٨٠٠ألف قدم مكعب.

* * *

* قطاع الكهرباء: على نقيض قصور الامدادات فى الخدمات الحضرية الأخرى، فإن توليد الكهرباء فى مصر يتميز بالوفرة وفاء للطلبات فى المدى القصير وقد أدخلت الطاقة الكهربائية فى مصر لأول مرة سنة ١٨٩٥، وان وحدات بخارية تدار بالديزل والبترول قد أنشئت فى المراكز الآهلة بالسكان بواسطة الحكومة والقطاع الخاص والبلديات، وكان إمداد القاهرة بالكهرباء فى أيدى شركة ليبون وهى شركة فرنسية خاصة وذلك حتى ١٩٤٩، عندما استولت مصلحة الغاز والكهرباء على الشركة وتولت إدارة المحطة، وفى الإسكندرية أممت أصول شركة ليبون سنة ١٩٦١، وأشرف على إدارتها شركة حكومية هى مؤسسة الإسكندرية للغاز والكهرباء، وفى عام ١٩٦٤ أنشئت وزارة الكهرباء والطاقة لتدعيم وتوحيد جميع منظمات الكهرباء تحت ملكية الدولة، وفى عام ١٩٦٥ أنشئت الشركة المصرية العامة للكهرباء لتملك وتدير وتقوم بالتوسع فى نظام الكهرباء، وفى سنة ١٩٧١ أنشئت المؤسسة العامة لكهربة الريف للتخطيط والإشراف على إنشاء المشروعات الكهربائية الريفية، وفى أوائل عام ١٩٧٦ أعيد تنظيم هذا القطاع عن طريق إنشاء أربع هيئات جديدة، هيئة الكهرباء المصرية، وهيئة كهربة الريف، وهيئة الطاقة النووية، وهيئة منخفض القطارة.

* التسهيلات القائمة: ومنذ عام ١٩٧٠، فان محّطات توليد الكهرباء الهامة سواء محطات مائية أو حرارية كانت تعمل عن طريق مؤسسة الكهرباء.

وتعتمد التعريفة القائمة التى تفرضها مؤسسة الكهرباء على الدراسة التى أجريت سنة ١٩٧٠، والتى قامت بتوفير قاعدة مناسبة لحساب تكاليف الامداد بالكهرباء، والتعريفات الجارية لا تعكس بصورة

واقعية تكاليف الامدادات معبرا عنها اقتصاديا على أنه بسبب أن الوقود يفرض عليه سعر مدعم إلى مؤسسة الكهرباء أى أن الأسعار السابقة على عام ١٩٧٠ لا تمثل الأسعار العالمية وباستخدام الأسعار العالمية لوقود البترول فإن تكلفة التوليد من مؤسسة الكهرباء فى المحطات الجديدة قدرت بـ ١٤,٤ مليم لكل كيلووات/ساعة، منها ٨,٥ مليم للوقود فقط.

وفى عام ١٩٧٥، كان متوسط ايراد مؤسسة الكهرباء عن كل كيلووات/ساعة يباع بحوالى ٩ مليم، وهو لا يكاد يغطى تكاليف الوقود فى المحطات الحرارية الجديدة، وتدفع الصناعة التى تستهلك حوالى ٦٠٪ من الكهرباء المباعة فى المتوسط حوالى ٧ مليم/كيلووات/ساعة، بالرغم من زيادة التعريفة بمقدار ٢٠٪ التى ادخلت فى يناير سنة ١٩٧٥ بالنسبة لجميع المستهلكين باستثناء البلديات والسكان المدنيين، وهناك مستهلكون صناعيون لهم تعريفة خاصه، وأهم هذه الصناعات مصنع الألومنيوم فى نجع حمادى الذى يدفع ٢,٥ مليم/كيلووات/ساعة، ومصنع كيما للسماد بأسوان والذى زادت تعريفته من حوالى ١,٨ مليم/كيلووات/ساعة سنة ١٩٧٤ إلى حوالى ٥ مليم/كيلووات/ساعة فى ١٩٧٥، والأسعار التى تدفعها هذه المؤسسات وغيرها من المؤسسات الصناعية هى بكل وضوح أقل من التكلفة الحدية للكهرباء، وهذا يعنى أن هذه الوحدات المستهلكة للكهرباء تحصل على دعم كبير.

وما من شك أن تكلفة امداد الريف بالكهرباء هى أعلى من القاهرة والأسكندرية غير أن الحكومة ترغب فى تحسين الظروف فى المناطق الريفية من ثم أنشأت تعريفة موحدة للفولت المنخفض للسكان والمستهلكين التجاريين والذين لا يستطيعون دفع التكاليف المرتفعة.

إن جميع فئات الفولت المتوسط والمنخفض تعتمد على تعريفة منخفضة وكلما زاد الاستهلاك ينخفض السعر بالنسبة للمستهلك غير أن التكلفة للامدادات الإضافية لا تنخفض، وكنتيجة لذلك فإن كبار المستهلكين الذين يستطيعون أن يدفعوا أكثر، إنما يدفعون فى الواقع أقل من تكلفة امدادهم بهذه الكهرباء.

٣ - بعض القضايا الهامة للصناعة:

(أ) الإنتاجية:

تعانى مؤشرات نمو الانتاجية فى الصناعة المصرية من العيوب التى تشوب الاحصاءات والتى تعتبر من خصائص هذه المقاييس، إلا أنها توفر بعض المعلومات المفيدة.

وتشير الاحصاءات إلى أن المعدل السنوى لنمو انتاجية العمل بلغ فى المتوسط فى الفترة (٤٥-١٩٦٢) ٤,٣٪ ولا يمكن مقارنة نمو الإنتاجية فى الفترة بعد ١٩٦٢ بالإنتاجية فى السنوات السابقة عليها، إذ أن اندفاعة التوظف الحكومى (١٩٦٢) فرضت آلاف العمال والموظفين الزائدين على الحاجة

على القطاع العام، وفى مثل هذه الحالة لا يوجد طريق ذو معنى لقياس الإسهام الحقيقى لنمو مدخلات العمل وأن كافة مقاييس النمو فى إنتاجية العمل معبرا عنها بمتوسط ناتج العامل فى الساعة تظهر معدلات سالبة.

وقد بدأ التدهور فى أداء الصناعة المصرية بصورة خطيرة حوالى (٦٢-١٩٦٤) وتعتبر سياسة التوظف هى المتهم الأول، وإن لم يكن الوحيد فى هبوط الإنتاجية، فسوء إدارة الميزانية العامة والميزانية النقدية وإجراءات الإستيراد وإلى حد ما سوء إدارة القطاع العام نتيجة ازدياد البيروقراطية والتى أثرت على الإنتاجية تأثيرا عكسيا، ومن ثم تنشأ الحاجة إلى تحسين الإنتاجية بوصفها قضية رئيسية لأية استراتيجية للتصنيع تكون قابلة للبقاء.

(ب) الكفاءة:

قليل جدا هذا الذى يمكن أن يقال عن التحسن أو التدهور فى الكفاءة الإدارية والتكنولوجية فى الفترة السابقة على ١٩٧٥، والمؤكد هو أن أى طاقة معطلة كانت علة مزمنة فى الصناعة المصرية، بصرف النظر عن التغييرات فى النظام الاقتصادى، وقد تأثرت فروع مختلفة فى الصناعات التحويلية بالطاقة المعطلة فى أوقات مختلفة، ويبدو أن الصناعة الغذائية قد عانت كثيرًا من مشكلات خطيرة فى هذا الصدد، وقد لوحظ بصورة منتظمة فائض الطاقة على مدى ثلاثة عقود، أن موسمية الزراعة، والتى توفر المدخلات الرئيسية للصناعات الغذائية قد تكون مسئولة جزئيًا عن هذه الظاهرة، فإن عدة صناعات غذائية كالتعليب ومنتجات الألبان وربما السكر، قد عانت من طاقة معطلة بسبب تعرضها لموسمية الزراعة.

ولو أن فائض الطاقة كان من سمات الأداء الصناعى فى مصر لفترة طويلة، فقد أصبحت المشاكل أكثر حدة فى النصف الثانى من الستينات وأوائل السبعينات إذ كانت الحكومة تميل إلى الاتجاه باللائمة على قيود النقد الأجنبى، غير أن هذا كان تعليلا مقبولا جزئيًا.

إن منشآت القطاع العام والتى كانت تعتمد على تخصيص الحكومة للمواد الخام والسلع الوسيطة المستوردة تطلب أحيانًا استيراد كميات أكثر مما هى فى حاجة إليه، ويتراكم لديها المخزون من بعض البنود بينما تعانى من نقص فى بنود أخرى، وهو ما يعنى أن تركيب كل من المخزون والواردات لم يكن متوازنا وان ادارة أفضل للمخزون قد تكون عونا على منع حدوث كثير من الاختناقات، غير أن هذا لا يعنى قيدا للنقد الأجنبى لم يكن قائما بل ان الأدارة المعيبة زادته تضييقا، ويقوم الدليل على وجود قدر كبير من الفاقد من المدخلات والمواد الخام فى الصناعات المصرية، هذا وتعانى المعدات التى غالبا ما تكون عتيقة بالية، من نقص الصيانة بما يسهم فى زيادة الفاقد ، ويمكن أن يوجه اللوم أيضًا إلى عدم كفاية عملية الملاحظة، والنقص فى الحوافز وادارة غير فعالة بالإضافة إلى إهمال من جانب العمال.

(جـ) القدرة على المنافسة:

أجريت دراسات كثيرة عن قدرة الصناعات المصرية على المنافسة فى الأسواق العالمية، وعلى أساس تقييم الموارد المحلية كان السكر والأسمنت والسوبر فوسفات قادرة على المنافسة فى أواخر الخمسينات، والأسمنت كان قادر على المنافسة بصورة قاطعة وأن الكحول والسكر كانا قادرين على المنافسة بدرجة معقولة فى الستينات.

لقد جمع التصنيع المصرى بين مشروعات جيدة ومشروعات أخرى ردئية بحيث تظهر الصناعات الآن درجات متفاوتة من القدرة على المنافسة فى الأسواق العالمية، وكان تخطيط الاستثمار مسئولا عن أخطاء كان ثمنها فادحا عندما خصصت الموارد النادرة لمشروعات إما قد أسىء تصورها «خطأ فى الحجم، خطأ فى التكنولوجية، أخطاء فى حلقات الاتصال) أو لم تكن ملائمة لظروف البلاد الاقتصادية.

(د) أداء الصادرات:

لم يكن التصنيع المصرى موجها نحو التصدير، فقد كان الاحلال محل الواردات السمة السائدة منذ عام ١٩٣٠، وزادت حصة السلع المصنوعة فعلا فى اجمالى الصادرات من حوالى ٦٪ إلى ٨٪ فى أوائل الخمسينات إلى ٤٨٪ فى سنة ١٩٧٥ ويمثل غزل القطن والمنسوجات قيمة الصادرات المصنوعة وكنتيجة للتصنيع تحولت مصر من بلد مصدر للخام إلى بلد منتج ثانوى بصورة متزايدة للقطن المجهز فى شكل غزل ومنسوجات.

والتنويع فى التركيب السلعى لسلسلة صادرات مصر على مدى الفترة من ١٩٥٢-١٩٧٥ يتكون من ثلاثة عناصر: الأول - وقد سبق ذكره وهو التحول من القطن الخام إلى منتجات النسيج : ففى ١٩٥٣/١٩٥٢ كان القطن يمثل حوالى ٨٣٪ من إجمالى قيمة الصادرات السلعية والمنسوجات مجرد ٣,٣٪.

وفى ١٩٧٥ كانت هذه النسب ٣٧٪،٢٠٪ على التوالى. وكان التحول الثانى هو الابتعاد عن القطن فى صالح منتجات زراعية أخرى مثل الأرز - والفواكه والخضروات. وكانت حصة هذه الفئة فى ١٩٥٣/١٩٥٢ حوالى ٨٪ ولكنها زادت فى ١٩٧٥ إلى ١٣٪، وكان التحول الثالث نحو السلع المصنوعة المنسوجات - فقد زادت حصتها من ٢,٥٪ إلى حوالى ٢٠٪ فى عامى ٧٤، ١٩٧٥. وكان معدل النمو المركب فى المتوسط لقيمة الصادرات المصنوعة حوالى ١٣,٣٪ فى السنة فى الفترة ١٩٥٢ إلى ١٩٦٩ بالمقارنة بمعدل النمو فى المتوسط مقدراه ٣٪ من إجمالى الصادرات.

ومنذ منتصف الخمسينات، كانت تجارة مصر موجهة إلى حد كبير إلى كتلة البلدان الإشتراكية الشرقية وربما تكون مصر قد حصلت على بعض المزايا فى شكل ضمان السوق، الاستقرار واسعار أكثر

ارتفاعا، غير أن التجارة الثنائية والتركيز في نفس الدائرة الجغرافية كانت لها تكاليفها. فقد فات مصر مزايا التعرض للمتطلبات الملحه لنوعية المنتجات وتنميطها في الأسواق الضريبية (قبل مثل هذا التنميط).

وربما كان حث على التحسين في وسائل الانتاج وفي الكفاءة. هذا بالاضافة إلى أن فترة التجارة الثنائية توافقت مع توسع كبير في العالم الصناعي، والذى ربما كان قد منح مصر فرصا كثيرة للنمو والأداء الحركي.

ومنذ عام ١٩٧٤، اخذت صادرات مصر من البترول تشغل مكان الأولوية في حصيلة الصادرات السلعية من النقد الأجنبي، فقد بلغت ٢١٥ مليون دولار - أمريكي عام ١٩٧٤، ١٠١٢ مليون دولار أمريكي عام ١٩٧٧، ٢٦٩٥ مليون دولار أمريكي عام ١٩٧٩.

جدول رقم (٣٢)

حصة السلع المصنوعة في اجمالي الصادرات السلعية

١٩٨٠/٧٩-٥٣/٥٢

السنة	حصة الصناعة في إجمالي الصادرات	السنة	حصة الصناعة في إجمالي الصادرات
٥٣/٥٢	٦	٦٦/٦٥	٢٦,٥
٥٤/٥٣	٨	٦٧/٦٦	٣٠
٥٥/٥٤	١١,٥	٦٨/٦٧	٣١
٥٦/٥٥	٩	٦٩/٦٨	٣٤
٥٧/٥٦	١٢	٧٠/٦٩	٢٩,٥
٥٨/٥٧	١٢,٥	٧١	٣٤
٥٩/٥٨	١٢,٥	٧٢	٣٦
٦٠/٥٩	١١,٥	٧٣	٣٢
٦١/٦٠	١٨	٧٤	٣٥
٦٢/٦١	١٩,٥	٧٥	٤٨
٦٣/٦٢	٢٥	٧٦	٣٤
٦٤/٦٣	٢١,٥	٧٧	٣٢
٦٥/٦٤	٢٤,٥	٧٨	٣١,٥
		٨٠/٧٩	٣٧,٢

وعلى الرغم من ان صادرات السلع المصنوعة، اصبحت تمثل نسبة عالية من إجمالى حصيلة الصادرات - مع استبعاد حصيلة البترول - حوالى ٣٥٪ ١٩٧٩/١٩٨٠ - بعد أن كانت حوالى ١٢٪ فى ١٩٥٩/٥٨، وحوالى ١٩٪ فى بداية سنوات الخطة الخمسية إلا أن هذه الارقام يجب أن تؤخذ بحذر نظرا لضعف احصائيات التجارة الخارجية وانها بالارقام الجارية، فهى تدل على تغير ملحوظ فى هيكل التجارة الخارجية نتيجة تغير فى هيكل الانتاج .

وفيما يلى جدول بقيمة الانتاج الصناعى والصادرات الصناعية فى الفترة من ٦٠/٦١ إلى ١٩٧٩ باستبعاد قيمة انتاج البترول وحصيلة صادراته.

جدول رقم (٣٣)
قيمة الانتاج الصناعى والصادرات الصناعية
٦٠/٦١ - ١٩٧٩

(بالمليون جنيه)

السنة	قيمة الانتاج الصناعى	الصادرات الصناعية
٦٠/٦١	١٧٥٢,٣	٤٦,٥
٦٤/٦٥	١٦٢٣,٦	٨٠,١
٦٩/٧٠	٢٢٥٢,٤	١٠٥,٢
١٩٧٦	٢٤٨٦,٦	٢٠٧,٦
١٩٧٩	٤٢٠٨,٤	٤٥٤,٠

٤ - المعوقات التى اعترضت التنمية الصناعية:

بدراسة الانجازات الصناعية وسياسات التصنيع خلال فترة الثمانية والعشرين عاما الاخيرة نلاحظ ظهور عدة مشاكل اعترضت التنمية ويرجع بعضها الى عوامل ومتغيرات محلية او الى عوامل خارجية وما صاحبها من تضخم فى الاسعار او كساد ومن اهم هذه العوامل ما يلى:

(ا) قصور التنسيق بين التنمية الزراعية والتنمية الصناعية والنمو غير المتوازن بينهما.

(ب) عدم تخطيط اسعار المدخلات المحلية والمخرجات السلعية الصناعية بصورة شاملة.

(جـ) قصور الطاقة وفى مقدمتها الطاقة الكهربائية عن تلبية الاحتياجات الصناعية.

(د) زيادة الطاقات العاطلة.

(هـ) اضطراب معدلات التبادل الخارجى وانعكاسات ازمات النقد وتضخم اسعار الخامات ومواد الوقود على امكانات التنمية الصناعية.

(و) قصور الاستثمارات عن تنفيذ مشروعات التنمية.

(ز) عجز قطاع النقل عن الوفاء بمتطلبات الانشاء والتشغيل للمشروعات الصناعية والتعدينية وصعوبات التسويق والتوزيع.

(ح) عدم القيام ببرامج مشروعات الاحلال والتجديد بما استهدف لها.

(ط) عدم الاكتفاء الذاتى وقصور احلال الانتاج المحلى محل الواردات الصناعية.

(ى) انخفاض جودة بعض المنتجات الصناعية.

(ك) قصور اجهزة المقاولات عن الوفاء بتشييد المصانع المستهدفة فى التوقيت الزمنى المحدد لها.

(ل) عدم توافر المرافق فى اماكن المشروعات المقترحة.

(م) عجز قطاع الصناعة عن تلبية احتياجات المواطنين.

(أ) الاستثمارات الصناعية - اعداد المشروعات:

فى الفترة السابقة لم تتم دراسة كافية او تقييم علمى سليم لبعض المشروعات الصناعية حيث أنه يجب ان تتم دراسة اقتصادية كاملة للتأكد من سلامة المشروع بعد اتمام الدراسة الفنية من جميع النواحى وقد ترتب على ذلك ما يلى:

- اقامة مشروعات بأحجام لا تحقق الكفاءة الاقتصادية للانتاج مما يؤدى الى ارتفاع التكلفة التى تقلل فرص المنافسة لمنتجات هذه المشروعات فى الاسواق الاجنبية - ومن امثلة ذلك صناعة السيارات والثلاجات والتليفزيونات.

- اقامة مشروعات لا يتوافر لها مستلزمات الانتاج ومن اهم هذه الامثلة صناعة السكر وعدم كفاية القصب المنزرع وعجزه عن الوفاء باحتياجات المصانع.

- اقامة مشروعات فى مجالات بها طاقات عاطلة وهذا مرتبط بالفقرة السابقة فى صناعة السكر حيث انه يوجد مشروع سكر دشنا جارى تنفيذه برغم وجود طاقات عاطلة بالمصانع القائمة حاليا.

– اقامة مشروعات بدون تنسيق بين الجهات المشرفة مما أدى الى الازدواج فى بعض المشروعات وعلى سبيل المثال قيام صناعات اجهزة التليفزيون ورقائق الالمونيوم بين وزارتى الصناعة والانتاج الحربى مما ترتب عليه وجود طاقات عاطلة.

– اقامة مشروعات تعتمد على خامات محلية غير مناسبة ومثال ذلك الحديد والصلب الذى اثبتت الدراسات الاولية عدم ملائمة الحديد الخام المحلى لهذه الصناعة الا بعد اجراء معاملات فنية تستلزم الكثير من التكلفة ورغم استمرار الدراسات الحالية على مدى ملائمة خام الحديد واقتصاديات المشروع إلا انه كان يستوجب اجراء الدراسات الفنية والاقتصادية العاجلة لسلامة مثل هذا المشروع الضخم قبل بدء تنفيذه.

– اقامة مشروعات بتكاليف استثمار أكثر من المدرج لها فى الخطة ، رغم انه لايمكن التنبؤ فى بعض الاحوال بالتغيرات السعرية المحلية والعالمية الا انه يجب ان يؤخذ فى الاعتبار اجراء الدراسات الخاصة بتقلبات السياسات السعرية عند دراسة التكاليف الكلية عند تنفيذها مما ادى إلى انحراف فى اقتصاد المشروع عن المتوقع.

– سوء اختيار موقع المشروعات فى بعض الاحيان مثل مصنع السردين فى عزبة البرج، ومصنع تجميد الجمبرى فى بورسعيد، ومصنع تجفيف البلح فى بلبيس حيث كميات السردين والجمبرى والبلح فى هذه الجهات لا تسمح بإقامة هذه المصانع، بالإضافة إلى مصنع الخشب الحبيبى فى فارسكور حيث لم يتم اختيار الموقع فنيا لعدم صلاحية الأرض.

(ب) الرسوم الجمركية والسلعية والاعفاءات التى تعوق تقدم الصناعة:

– ان الرسوم الجمركية المفروضة على مستلزمات انتاج بعض السلع المستوردة من خلال البلادالخارجية أعلى من الرسوم المفروضة على هذه السلع ذاتها اذا استوردت كاملة الصنع.

– إن كل الواردات من دول السوق العربية المشتركة تعفى من الرسوم الجمركية طبقا لاتفاقية السوق العربية، كما تعفى أيضا بعض الواردات من الهند ويوغوسلافيا من نصف الروم طبقا للاتفاق الثلاثى المعقود معها، الامر الذى يشكل منافسة للمنتجات المحلية التى تفرض مستلزمات ورسوم جمركية.

– ان عددا من القطاعات يحظى باعفاءات جمركية كاملة على كل ما يستورده من سلع (قطاعات التعمير – المواصلات – الكهرباء – السياحة – الزراعة) فى حين ان بعض السلع المماثلة لما تستورده والتى تنتج محليا على مستلزمات الانتاج المستوردة جمركية.

- ان رسوم الخزانة (عن فروق الاسعار) التى تفرض على بعض السلع المنتجة محليا، لا يفرض نظيرها على السلع المماثلة المستوردة (الحرير الصناعى - الفورمايكا - المنتجات النسيجية - الغسالات - الثلاجات - البوتاجازات).

- نظم الاستيراد التى تؤثر على الصناعة تأثيرا سلبيا:

اعطيت الحرية لقطاعات الدولة فى إستخدام الحصص النقدية الأجنبية المتاحة لها فى استيراد ما يلزمها من سلع من البلاد الاجنبية فصارت تطرح عمليات استيراد عن سلع تنتج الصناعة المحلية مثلها.

كما أن بعض القطاعات تطلب استيراد منتجات ذات مواصفات تخالف المواصفات القياسية المصرية.

* * *

ثالثا: التجارة الداخلية

يمثل قطاع التجارة الداخلية إحدى الركائز الهامة فى بناء اقتصادنا القومى بما يضمه من طاقات وإمكانيات، وما يؤديه من وظائف عبر شرايين التوزيع المختلفة لتصل السلعة الى مستهلكيها فى الزمان والمكان المناسبين وبالسعر المناسب.

ولقد مرت التجارة الداخلية فى مصر بعدة مراحل شأن كل القطاعات الاقتصادية فى البلاد، وتأثرت بشتى الظروف التى مرت بها بلادنا سياسية كانت او اقتصادية.

فمن الناحية السياسية شاءت الظروف ان تخضع بلادنا لحكم غيرها من البلاد فترات طويلة، فتعاقب عليها الاستعمار التركي والفرنسي والانجليزى، وكان لهذا اثره على النواحى الاقتصادية فى البلاد، فلم يكن المستعمر يعنى بشئون البلاد الاقتصادية بل كان يركز جهوده على استغلالها بشتى طرق الاستغلال، فهى تارة مصدر للدخل فى صورة جزية تفرض عليها، وتارة أخرى تمثل حقلا للمستعمر يحصل منه على حاجته من القطن، ثم هى سوق يصرف فيه فائض انتاجه، وكانت البلاد مفتوحة للانتاج الاجنبى والاستثمارات الاجنبية، والدخيل الاجنبى مسيطر على مقدرات أرزاقها وينفرد بأهم القطاعات الاقتصادية فيها حتى ساد الاعتقاد الخاطىء بأن الاعمال الصناعية والتجارية وقف على الاجانب دون المصريين مما كان له أثره البالغ فى إحجام المصريين طويلا عن الاشتغال بتلك الاعمال.

وقد عمق هذا الاتجاه وأكده الامتيازات الاجنبية التى فرضها المستعمر لصالح رعاياه مما ترتب عليه عدم المساواة بين الظروف والمعاملة بين المصريين والاجانب على أرضهم وفى بلادهم.

وكانت التجارة الداخلية فى مصر الى ما قبل الحرب العالمية الأولى محدودة الحجم وإن - كانت قد نشطت إثر الغاء سياسة الاحتكار التى اتبعها محمد على ونتيجة للتحرر من القيود التى فرضها على الإنتاج وإلغاء الرسوم الجمركية التى ظلت عبئًا كبيرًا حال فترة طويلة من الزمن دون تقدمها، كما حظيت وسائل النقل فى النصف الثانى من القرن التاسع عشر بشىء من التطور أدى الى انتشار التجارة الداخلية ونمو المدن وزيادة فى التقدم بعد الحرب العالمية الأولى، كما تنوعت رغبات المستهلكين والميل لمحاكاة أنماط الاستهلاك الغربية مما زاد معه حجم التجارة الداخلية حتى بلغ عدد المتاجر وفقا للتعداد التجارى والصناعى سنة ١٩٧٢ حوالى ١٠٧٨٨ متجرا منها ٢٣٪ فى القاهرة و١٢٪ فى الاسكندرية و٤٪ بالمحافظات وأقسام الحدود و٣٥٪ فى مديريات الوجه البحرى و٢٦٪ فى مديريات

الوجه القبلى، وكانت أهم أنواع التجارة المنسوجات والخشب والحاصلات الحيوانية الخام والمصنوعة، والمصنوعات النباتية والمستحضرات الكيماوية والبقالة وتجارة الخضروات والفواكه والزهور واللحوم والغلال.

ومعظم متاجر المصريين وهى التى تمثل السواد الأعظم من عدد المتاجر من الحجم الصغير، ومعظم المتاجر التى يقيمها الاجانب وهى تمثل عددا قليلا من ذات الحجم الكبير التى تستخدم اكثر من ٩ عمال.

وبلغ المتوسط العام لهذه المتاجر لكل ١٠٠,٠٠٠ من السكان ٧١٠ متجرا وفى القاهرة والاسكندرية فقد بلغ ٢٦٥٩ و ٢١٩٠ على التوالى، فبلغ عدد المتاجر فى سنة ١٩٤٧ (١٥١,٤١٣) متجرا ووصل عدد متاجر الأفراد وشركات الأشخاص فى نهاية ١٩٧٤ (٢٨٥٠٧٨) متجرا رأس مالها ١٥٠,٣٥٢,٠٢٣ جنيه.

١ - مراحل تنظيم التجارة الداخلية (١٩٥٢ - ١٩٨٠):

(أ) المرحلة الاولى من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٦١:

كانت التجارة الداخلية خلال هذه الفترة حرة تماما - شأنها شأن التجارة الخارجية بدون اى تدخل من جانب الدولة حيث كانت السلع تنساب خلال حلقات التجارة التابعة للقطاع الخاص (جملة - نصف جملة - تجزئة).

وقد بلغ عدد التجار فى بداية هذه الفترة ٣٧ ألف تاجر تقريبا موزعين على نوعيات النشاط المختلفة.

إلا أنه استثناء من قاعدة الحرية السائدة خلال هذه المرحلة فقد كانت هناك بعض التحفظات المحدودة استمرارا لظروف الحرب العالمية الثانية.

وتتمثل هذه التحفظات فى بعض القوانين التى تتعلق بالجوانب التموينية وسلطة حصر السلع التى تصلح لتموين جيوش الحلفاء وتدابير اساليب توزيعها وذلك بالمرسوم - ٩٥ لسنة ٣٩، ٩٦ لسنه ٣٩ ثم نقلت بعض هذه الاختصاصات الى لجنة التموين العليا بالمرسوم بقانون ١٠٨ لسنة ٣٩.

ثم أعطيت لوزير التموين صلاحية اتخاذ القرارات التى يراها ملائمة لتموين البلاد من السلع التموينية الهامة بعد موافقة لجنة التموين العليا (بما فى ذلك حصر المحال التى تهم شئون الدفاع واتخاذ الاجراءات الملائمة لتموين البلاد من السلع التموينية الهامة).

وفى اطار هذه القوانين التى تعتبر البادرة الأولى لتدخل الدولة فى تنظيم تداول بعض السلع - ولكن فى شكل محدود للغاية - كانت أنظمة البطاقات التموينية لسلع عديدة خلال الحرب الثانية ثم اقتصرت على السكر والشاى والزيت والكيروسين .

وفيما عدا هذه القرارات لم تصدر قرارات أخرى خلال هذه الفترة. تؤثر على حرية التجارة.

(ب) المرحلة الثانية من ١٩٦١ حتى عام ١٩٧٤:

بدأت هذه المرحلة بقرارات يوليو الاشتراكية وتأميم التجارة الخارجية بالكامل وتأميم منشآت تجارة الجملة والتجزئة الكبرى مما أثر بشدة على شكل التجارة الداخلية حيث تحولت من تجارة حره تماما الى تجارة تسيطر عليها الدولة وخاصة حلقتى الجملة ونصف الجملة، مع خضوع نشاط تجارة التجزئة من الافراد (على الاخص فى السلع الاساسية) لنظام الحصص وخاصة للسلع المستوردة والسلع المحلية التى يقوم القطاع العام بانتاجها أو تسويقها.

وفى بداية هذه المرحلة صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بانشاء المجلس الاعلى للمؤسسات العامة برئاسة رئيس الجمهورية ومن ضمن هذه المؤسسات عدة مؤسسات تتبع وزارة التموين هى :

* المؤسسة المصرية التعاونية الاستهلاكية.
* المؤسسة المصرية العامة للصوامع والتخزين.
* المؤسسة المصرية العامة للمطاحن والمضارب.

وقد أدى تأميم التجارة الخارجية الى ظهور وضع جديد فى التجارة الداخلية يتمثل فى وجود شركات حكومية مستوردة تقوم باستيراد السلع اللازمة للسوق التجارى، وكذلك مستوردون قطاع خاص محظور عليهم الاستيراد، وكذلك العديد من تجار الجملة والتجزئة والذين لا يجدون مصدرًا يحصلون منه على السلع، لذلك كان لابد من قيام جهاز مركزى يقوم بوضع نظام لتوزيع السلع بما يمكن من انسياب السلع بسهولة من الشركات الحكومية المستوردة الى تجار القطاع الخاص، وقد قام بذلك الدور وزارة الاقتصاد ثم وزارة التموين حيث تم ربط المستوردين السابقين والتجار كتجار تجزئة على الشركات الحكومية، وذلك فى صورة برامج توزيع لكل مجموعة سلعية متجانسة وترسل الى الشركات المستوردة مباشرة للعمل بها.

وخلال عام ١٩٦٥ تم اسناد عملية توزيع السلع المستوردة الى المحافظات من خلال لجان التوزيع التى تم إنشاؤها بالمحافظات للاشراف على عملية التوزيع. وقد ترك لهذه اللجان حرية تعديل برامج التوزيع المبلغة لها بل وحرية إضافة أو حذف من تراه أو إعداد برامج وأنظمة توزيع جديدة تماما وقد

كانت اهم الجهات التى تقوم باستلام حصص المحافظات من السلع هى:

* الجمعيات التعاونية الاستهلاكية.
* الجمعيات التعاونية الصناعية.
* الجمعيات التعاونية للانشاء والتعمير.

وذلك بالاضافة الى فروع الشركات الاستهلاكية بالمحافظات وبذلك فإن وزارة التموين قد تركت عملية التوزيع السلعى بالكامل للمحليات إعتبارا من نهاية عام ١٩٦٥.

وخلال هذه الفترة أنشأت المؤسسة العربية لتجارة الجملة وكانت تتبعها مجموعة من الشركات التى تتعامل فى السلع غير الغذائية بهدف القيام بدور تاجر الجملة فى هذه السلع وهذه الشركات هى:

* الشركة المصرية لتجارة المعادن «سيجال».
* الشركة المصرية للورق والادوات الكتابية.
* الشركة المصرية للادوات الكهربائية.
* الشركة المصرية لتجارة الكيماويات.

وخلال عام ١٩٦٧ انشأت المؤسسة المصرية العامة للسلع الغذائية والتى كانت تشرف على مجموعة من شركات السلع الغذائية هى:

* الشركة المصرية لتجارة السلع الغذائية بالجملة.
* الشركة المصرية للحوم.
* شركة القاهرة لتوزيع السلع الغذائية (قسمتا فيما بعد الى شركتى الاهرام، والنيل).
* شركة الاسكندرية للمجمعات الاستهلاكية.
* شركة صناعة الثلج (جركو - القاهرة - الاسكندرية).
* الشركة العامة لتجارة السلع الغذائية بالجملة.
* الشركة المصرية لتعبئة وتوزيع السلع الغذائية.

- تطور تنظيم تداول الاقمشة الشعبية:

خضعت بعض انواع الاقمشة (الصوفية والاقمشة الشعبية) الى القيود خلال الحرب العالمية الثانية، ولكن بأنتهاء الحرب، وحتى عام ١٩٦٧ لم تكن هناك قيود على تداول هذه النوعيات، إلا انه منذ عام ١٩٦٧ يتزايد الطلب على الأقمشة الشعبية، فقد ظهرت فكرة إنتاجها بمواصفات نمطية تلتزم بها كافة الشركات المنتجة، وذلك فى حدود ٢٩٠ مليون متر إلا انه تم العدول عن ذلك لصعوبة قيام جميع الشركات بالانتاج بمواصفات موحدة، وترك لكل شركة إنتاج الأقمشة الشعبية بمواصفاتها الخاصة

وبأسعار غير موحدة. وقد صدر قرار وزير الصناعة رقم ٣ لسنة ٦٨ بتحديد الأقمشة الشعبية بـ ١٤ صنفا.

وقد أعيد تنظيم تداول هذه الاقمشة خلال عام ١٩٧٠ بالقرارين ١٥٢، ١٥٣ وذلك على النحو التالى:

* حدد القرار ١٥٢ نوعيات الاقمشة الشعبية بأحد عشر صنفا هى:

الدمور - الدبلان - الزفير - الشيت - كستور مبرد - كستور قطيفة - كريتون كنز - بوبلين ١×١ - كستور فانيلا - كستور مضلع - تيل مدارس.

كما حظر القرار بيع هذه الاقمشة لتجار الجملة او نصف الجملة من القطاع الخاص كما حظر القرار على تجار التجزئة بيع هذه الاقمشة لغير المستهلكين.

* حدد القرار ١٥٣ أسلوب تنظيم الاقمشة الشعبية وذلك بتسليم هذه الاقمشة بالكامل لقطاع التموين (شركات تجارة المنسوجات بالجملة، شركات السلع الاستهلاكية على أن تقوم شركتا الجملة بتوزيع نصيب الجمعيات التعاونية ١٢,٥٪، نصيب تجار القطاع الخاص ٣٧,٥٪).

وعلى أن تشكل بالمحافظات لجان لتوزيع هذه الأقمشة بقرار من المحافظ تكون مهمتها عدالة توزيع الاقمشة على متاجر التجزئة والجمعيات التعاونية.

- تطور تنظيم السلع التموينية:

استمر العمل بنظام البطاقات وصدرت عدة قرارات لتطوير ذلك النظام.

* القرار ١١٢ لسنة ١٩٦٦ لتحديد من لهم حق استخراج البطاقات بشكل واضح.
* القرار ٢٠٥ لسنة ١٩٦٨، ٢٣٩ لسنة ١٩٦٩ يحددان قواعد استخراج البطاقات للمتخلفين.
* القرار ٢٢ لسنة ١٩٧٠ بتفويض المحافظين بتشكيل لجان إعدام البطاقات التالفة وخلال هذه الفترة تم اتباع نظام الاسترشاد بالبطاقات التموينية عند توزيع السلع التى تقل الكميات المطلوبة منها عن العرض بدرجة كبيرة (سواء من الانتاج او الاستيراد).
* ثم صدر القرار رقم ١١٨٩ لسنة ١٩٦٨ بانشاء هيئة السلع التموينية كهيئة عامة تتبع وزير التموين والتجارة الداخلية بهدف توفير السلع التموينية والاستهلاكية والمحاصيل والمواد التى يصدر بتحديدها قرار من وزير التموين والتجارة الداخلية سواء من الانتاج المحلى او الاستيراد. وأهم السلع التى تتعامل فيها الهيئة حاليا هى:

- مجموعة الحبوب والبقول.
- الشاى والبن والسكر.
- الزيوت والشحوم والمسلى والالبان ومنتجاتها.
- المواشى والاغنام واللحوم والدواجن والاسماك المستوردة.

(جـ) المرحلة الثالثة: من عام ١٩٧٤ حتى عام ١٩٨٠:

وفى اعقاب حرب اكتوبر ١٩٧٣ بدأت الدولة فى الاخذ بسياسة الانفتاح الاقتصادى حيث تم تعديل قوانين الاستيراد بما يسمح للقطاع الخاص بالاستيراد من الموارد مما جعل للقطاع الخاص دورا هائلا فى سد احتياجات البلاد من العديد من السلع. (خاصة السلع غير المدعمة) وقد ادى ذلك الى توفير العديد من السلع فى بداية هذه المرحلة بطريقة عفوية نتيجة لاندفاع القطاع الخاص للاستيراد دون تخطيط من الاجهزة الحكومية وبطبيعة الحال فقد كان التركيز على السلع الاكثر ربحية وذات الطابع الاستهلاكى والترفى التى حرم منها السوق لمدة طويلة ونتيجة لذلك ومع استمرار عمليات الاستيراد دون تنسيق جاد بين الاحتياجات من السلع المختلفة وبين ما يستورده القطاع الخاص حيث كان المبدأ هو السماح بالاستيراد دون ضوابط تراعى العلاقة بين المطلوب من السلع وبين المعروض منها، خاصة من الاستيراد (وان كان ذلك الوضع قد تم تداركه جزئيا قرب نهاية هذه المرحلة عن طريق عرض طلبات الاستيراد على لجان ترشيد الاستيراد مما يؤدى الى توجيه الواردات الى سد الاحتياجات الحقيقية).

وكانت البداية الحقيقية لهذه المرحلة هى صدور القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير والذى أصبح بمقتضاه للافراد حق استيراد احتياجاتهم للاستعمال الشخصى أو الخاص من مواردهم الخاصة، وذلك مباشرة أو عن طريق الغير، وهكذا أصبح الاستيراد عن طريق هذا النظام مباحا لكل من يملك نقدا أجنبيا.

ولقد كان الهدف من الاستيراد بدون تحويل عملة للسلع الرأسمالية والوسيطة ومستلزمات الانتاج للقطاع الخاص دون إرهاق للموارد المحدودة من العملات الاجنبية المتوفرة عن طريق السوق الموازية والعمل على اجتذاب المزيد من مدخرات العاملين المصريين فى الخارج والتى أحجم حائزوها عن تحويلها فى شكل نقدى داخل البلاد.

وكانت قائمة السلع المسموح باستيرادها فى اطار هذا النظام مقصورة على ٧٩ سلعة ثم تمت اضافات متعددة ومتلاحقة على القوائم الأولى، ثم تقرر السماح باستيراد كافة السلع وفقا لذلك النظام باستثناء قائمة محدودة من السلع التموينية.

ولاشك أن هذا النظام قد أتاح للقطاع الخاص والصناعى والحرفيين الحصول على احتياجاتهم من السلع والخامات ومستلزمات الانتاج المستوردة من الخارج بسهولة.

وقد أدى ذلك إلى حدوث تغييرات جذرية فى نظام التجارة الداخلية يتمثل فى الآتى:

- تعاظم دور القطاع الخاص فى استيراد وتداول احتياجات السوق التجارى.
- اتجاه معظم التجار إلى التعامل مع مستوردى القطاع الخاص لمرونتهم فى التعامل ولقيامهم بمنح ائتمان للتجار.
- تضاؤل دور شركات التجارة الداخلية فى مجال التجارة الداخلية بعد أن كانت مسيطرة على معظمه.
- تضاؤل نظام توزيع السلع بالحصص عدا عدد محدود للغاية مع السلع الغذائية.
- تمصير التجارة الداخلية والخارجية حيث اشترط القانون أن يكون الوكيل التجارى مصريا.
- سعى الحكومة إلى التخفيف عن المستهلكين فى صورة إعفاء العديد من السلع الهامة من الرسوم الجمركية وأهمها:

* الملابس الجاهزة التى تستوردها وزارة التموين لحساب مشروعى الكساء وطلبة الجامعة.
* البطاطين المستوردة لحساب وزارة التموين.
* الألبان - المسلى - البيض - الجبن الأبيض والجودة والايدام.
* الزيتون - البقول - البن - السكر - زيت بذرة القطن والصويا والذره.
* حساء مجفف - لحوم محفوظة - أسماك مجففه.

- **اجراءات حماية المستهلكين:**

وبالرغم من إتجاه الدولة إلى الاقلال من تدخلها خلال هذه الفترة إلا أن ذلك لايعنى أنها لاتتخذ الاجراءات الكفيلة بحماية مصالح المستهلكين بل إنها اتخذت خطوات عديدة أهمها:

* **مشروع كساء العاملين:**

يستهدف ذلك المشروع موازنه عرض الملابس الجاهزة بالسوق المحلى بعرض ملابس رخيصة للعاملين بالحكومة والقطاع العام والقوات المسلحة باعتبارهم الفئة الأولى بالرعاية، وذلك للعمل على الحد من ارتفاع أسعار تفصيل الملابس والعمل على تطوير صناعة الملابس الجاهزة بالتنسيق مع وزارة الصناعة.

* القرار ١١٩ لسنة ٧٧:

يستهدف ذلك القرار الحد من شطط المستوردين استغلالا لحاجة المستهلكين وذلك من خلال تحديد حد أقصى لنسب الربح التى يحصل عليها المستوردون.

وبالرغم من الجدل الشديد الذى أثاره ذلك القرار إلا أنه لا يزال يمثل الضابط الأساسى لحماية المستهلك من شطط المستوردين وتجار الجملة.

* وفى مجال الأقمشة الشعبية:

خلال عام ١٩٧٤ تم توحيد مواصفات الكستور الشعبى بقرار وزير الصناعة رقم ١٩٠٨ تحت اسم كستور مصر. وقد استكمل هذه المواصفات بقرار وزير الصناعة الصادر فى عام ١٩٧٥.

واعتبارا من عام ١٩٧٩ اقتصرت خطة الأقمشة الشعبية على ٦ أصناف فقط حيث تم استبعاد اللميرك، الفولار والبوبلين ١×١ وقد صدر القرار رقم ١١٧ لسنة ٧٩ بتحديد أصناف الأقمشة الشعبية.

هذا وقد تطورت خطة الأقمشة الشعبية من ٦٤,٥ مليون متر عام ١٩٧٠ إلى ٣٨٠ مليون متر عام ١٩٨٠.

* وفى مجال السلع التموينية والبطاقات:

خلال عام ١٩٨٠ ظهرت لأول مرة فكرة تحديد مستحقى الدعم واستبعاد غير المستحقين، وذلك من خلال استبعاد بعض الفئات من البطاقات التموينية وإعطائهم بدلا منها كارت تحدد لهم مقررات تموينية بالسعر الحر. وذلك من خلال القرار الوزارى رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٠.

* الوكالة التجارية وأثرها فى مساعدة القطاع الخاص والحرفيين؛

أنشئت الوكالة التجارية فى أول سبتمبر ١٩٧٣ بهدف تلبية احتياجات القطاع الخاص والحرفيين، وذلك عن طريق تجميع احتياجات القطاع الخاص والحرفيين وتدبير العملات الاجنبية اللازمة، واتخاذ الاجراءات الاستيرادية، لتوفير السلع ومستلزمات الانتاج لهذا القطاع الهام من المنتجين مع تبسيط هذه الاجراءات.

وقد كانت الوكالة تقوم بالوظائف الاساسية اللازمة من خلال تجميع احتياجات القطاع الخاص والحرفيين ودراستها، وتوفير النقد الأجنبى اللازم فى الحصول على أفضل العروض واستيراد هذه الاحتياجات مجمعة ثم توزيعها على الحرفيين والقطاع الخاص، مما أدى إلى اعادة التوازن إلى السوق

والتغلب على الاختناقات وخاصة أن الدولة ملتزمة بتمويل هذه الاحتياجات بالأسعار التشجيعية الرسمية للعملات الأجنبية.

٢ - تطور اختصاصات كل من قطاعى التموين والتجارة الداخلية:

وحتى يمكن القاء الضوء على اختصاص كل من قطاعى التموين والتجارة الداخلية لابد أن نستعرض التطور فى هذين المجالين.

(أ) قطاع التموين:

نشأت وزارة التموين فى أول سبتمبر ١٩٣٩م. على أثر قيام الحرب العالمية الثانية، حيث سادت موجات نقص المنتجات والسلع ومن ثم سعت الدوله لتأمين تزويد سكانها بحاجاتهم الضرورية باستخدام بعض التدابير الاستثنائية، وحددت القوانين والقرارات المنظمة لتدبير وتداول السلع الرئيسية وضمان هيمنة الدولة على مصادر التوريد وأساليب التداول بما يضمن توفير السلع وعدالة التوزيع، حيث صدر المرسوم ٩٦ لسنة ١٩٣٩م. المعدل بالمرسوم بقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٤٥م. هذا بجانب اختصاصات وزارة التجارة والصناعة فى هذا الحين بعد ضم الجوانب المتعلقة برقابة السوق، كالتسعير الجبرى وتحديد الارباح الذى انتقل إلى وزارة التموين بالمرسوم بقانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٤٥م والذى حل محله المرسوم بقانون ١٦٣ لسنة ١٩٥٠م.

(ب) قطاع التجارة الداخلية:

كانت تختص بذلك القطاع وزارة التجارة والصناعة ثم وزارة الاقتصاد حتى صدر القرار الجمهورى رقم ٩١٣ لسنة ١٩٦٢م. بنقل بعض مصالح وزارة الاقتصاد إلى وزارة التموين، وهذه المصالح (والخاصة بالتجارة الداخلية) هى:

مصلحة التسجيل والرقابة التجارية وتختص:

بالإشراف على التسجيل التجارى من خلال مكاتبها المنتشرة بالمحافظات وذلك بالاضافة إلى الإشراف على العلامات التجارية فضلا عن الإشراف على قانون كتابة البيانات على السلع باللغة العربية.

مصلحة دمغ المصوغات والموازين وتختص

بالإشراف على دمغ المصوغات والمعادن الثمينة، وكذلك دمغ الموازين للتأكد من سلامتها ومعايرة المقاييس والمكاييل.

مصلحة التسويق الداخلى وتختص:

بالإشراف على تدبير السلع غير الغذائية ووضع أنظمة توزيعها بما يكفل عدالة التوزيع، واقتراح أفضل الوسائل لذلك، وذلك بالإضافة إلى الإشراف على الأسواق والسواحل، وكذلك الإشراف على الغرف التجارية والإشراف على المزادات والبيوع التجارية وقمع الغش التجارى.

وظل الوضع على ما هو عليه حتى عام ١٩٧٥م. حيث أعيد تنظيم وزارتى التموين والاقتصاد والتجارة الخارجية، وذلك بقرارى رئيس الجمهورية رقمى ١٠٠، ١٠١، اللذين بمقتضاهما تم نقل اختصاص التجارة الداخلية إلى وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية لتصبح وزارة للتجارة، وتتحول وزارة التموين والتجارة الداخلية إلى وزارة للتموين فقط تختص بالسلع الغذائية فقط، وذلك وفقا للاختصاصات الموضحة بهذين القرارين على النحو التالى:

- اختصاصات وزارة التموين كما حددها القرار ١٠٠ لسنه ١٩٧٥م.

توفير احتياجات الجماهير من السلع الغذائية فى نطاق الخطة الاقتصادية للدولة سواء عن طريق الاستيراد أو الانتاج المحلى، والاشراف على تداولها وتسعيرها والرقابة على عدالة التوزيع وسلامته لضمان وصولها إلى المستهلك دون استغلال. وتباشر الوزارة مسئولياتها بالتعاون مع أجهزة الدولة على النحو التالى:

* اقتراح وتنفيذ السياسة التموينية للدولة بما يحقق خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
* تخطيط احتياجات الجماهير من جميع أنواع السلع الغذائية عن طريق إجراء الدراسات والبحوث بغرض التعرف على أنماط الاستهلاك المختلفة وبالتعاون مع الأجهزة الأخرى المعنية بالدولة.
* توفير الاحتياجات من السلع الغذائية بجميع أنواعها من الانتاج المحلى أو عن طريق الاستيراد، ولها فى سبيل ذلك.

● بالنسبة للانتاج المحلى:

الاسهام فى توجيه الانتاج المحلى لتوفير الكميات اللازمة للاستهلاك واتخاذ الاجراءات الأخرى التى تكفل توفير الكميات المذكورة عن طريق التعاقد مع المنتجين أو إعانتهم وبغير ذلك من الإجراءات المقررة قانونا. وتحديد أسعار السلع الغذائية الأساسية المنتجة محليا أو المستوردة مع العمل على موازنة الأسعار.

● بالنسبة لعمليات الاستيراد:

دراسة الأسواق الخارجية بالنسبة للسلع الغذائية التى يحتاجها السوق المحلى بالتعاون مع الأجهزة المختصة بالدولة للوصول إلى أنسب الأسعار.

والتعاقد مباشرة مع الموردين على استيراد السلع الغذائية، وعلى أن تطلب من الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للتجارة تقديم عروض عن عمليات الاستيراد التى تطرح فى مناقصة عامة.

والتعاقد مباشرة على نقل المواد الغذائية من غير طريق شركات المؤسسة المصرية العامة للنقل البحرى، وذلك عند الضرورة وبعد الاتفاق مع الجهات المختصة.

وتحديد المواصفات والشروط بالنسبة إلى السلع المستوردة.

وتقرير الوسائل المؤيدة إلى الرقابة على تداول المواد الغذائية بالأسواق منعا من التلاعب بالأسعار وتخطيط ذلك بالتعاون مع أجهزة الحكم المحلى لتحقيق الرقابة المحلية فى هذا المجال.

وقبول المعونات الغذائية من الهيئات الأجنبية والدولية والاشراف على توزيعها.

- اختصاصات وزارة التجارة فى مجال التجارة الداخلية:

* اقتراح السياسة العامة لتوفير وتسعير وتوزيع احتياجات الجماهير من السلع غير الغذائية.

* تخطيط احتياجات الجماهير من السلع غير الغذائية والعمل بالتنسيق مع الجهات المعينة على توفيرها وتسعيرها وتوزيعها مع كفالة التوزيع وسلامته.

* التعاقد مباشرة مع المنتجين المحليين للسلع غير الغذائية، ومع أجهزة خدمات النقل والشحن والتفريغ والتخزين اللازمة لتوفير وتوزيع هذه السلع.

* الإسهام فى توجيه الإنتاج المحلى من السلع غير الغذائية بهدف توفير الكميات اللازمة للاستهلاك المحلى.

واستمر وضع قطاعى التموين والتجارة الداخلية منفصلين يتبع كل منها وزارة خاصة حتى كان عام ١٩٧٩ وخلاله تم دمج قطاع التجارة الداخلية فى وزارة التموين (بمقتضى التشكيل الوزارى الذى تم خلال هذا العام) وبالرغم من ذلك فان كل قطاع يمارس عمله بنفس الاختصاصات السابق إيضاحها، وذلك فيما عدا سلخ نشاط التسعير من التجارة الداخلية، وبحيث يمارس بصفة مركزية على مستوى وزارة التموين والتجارة الداخلية بالادارة العامة للخبراء والتسعير.

وفيما يلى بيان بالوحدات التى يتكون منها كل من قطاعى التموين والتجارة الداخلية حالياً فى إطار وزارة التموين والتجارة الداخلية.

- قطاع التموين ويتكون من:

* الادارة المركزية للتوزيع: وتختص بالاشراف على توزيع السلع الغذائية من خلال إدارات عامة متخصصة سلعية، وذلك بالإضافة إلى الاشراف على التعاون الأستهلاكى من خلال الادارة العامة للتعاون الأستهلاكى.

* الإدارة المركزية للرقابة والخبراء والتسعير: وتختص بالاشراف على شئون التسعير (تحديد التكاليف للسلع المستوردة والاشراف على مراجعة عناصر التكلفة) من خلال الادارة العامة للخبراء والتسعير، وكذلك القيام بالعمليات الرقابية للسوق للموضوعات الهامة التى ترى الوزارة أن تقوم بها مركزياً وذلك من خلال الادارة العامة للرقابة

* الإدارة المركزية للتخطيط: وتختص بدراسة احتياجات السلع الغذائية والتخطيط لها واجراء البحوث الفنية الخاصة بهذه السلع. وبالاضافة إلى هذه الوحدات فإن القطاع يشمل الوحدات الآتية:

* هيئة السلع التموينية: وتختص بتوفير احتياجات السوق من السلع الغذائية الهامة وموازنة أسعارها من خلال الميزانية المخصصة لها.

* الأمانة الفنية لقطاع التموين: وتختص بدراسة أوضاع الشركات التموينية ومشاكلها كما تقوم بحلقة الوصل بين الشركات والوزارة بما فى ذلك المساهمة فى الجمعيات العمومية لهذه الشركات.

* لجنه المساعدات الأجنبية: وتختص بتلقى المعونات الأجنبية من السلع الغذائية.

- قطاع التجارة الداخلية ويتكون من:

* الإدارة العامة للتسويق: وتختص باقتراح السياسة العامة لتوفير إحتياجات السوق من السلع الغذائية والعمل على توفير هذه الإحتياجات فى الزمان والمكان المناسب إشتراكا مع أجهزة الإنتاج والاستيراد وذلك بتوجية هذه الأجهزة لتوفير إحتياجات البلاد من السلع غير الغذائية بالكميات والمواصفات المطلوبة للسوق. وذلك بالإضافة إلى مراقبة تداول المواد البترولية الهامة، وخاصة المازوت اللازم لصناعة الخبز وكذلك البوتاجاز.

* الإدارة العامة للمنسوجات: أقتراح السياسة العامة لتوفير إحتياجات البلاد من الأقمشة[خاصة الشعبيه منها والبطاطين] والعمل على توفير هذه الاحتياجات فى الزمان والمكان المناسب إشتراكا مع

أجهزه الإنتاج والاستيراد، وذلك بتوجيه أجهزة الإنتاج لإنتاج الكميات المناسبة، كذلك تدبير النقد الأجنبى لاستيراد الاحتياجات التى لايفى بها الانتاج المحلى.

وكذلك تقوم بوضع أنظمة التوزيع المناسبة للبطاطين والأقمشة الشعبية.

* الإدارة العامة للمعاملات التجارية: وتختص بالإشراف على البيوع التجارية والمزادات وشئون الخبراء المثمنين ومكافحة الغش التجارى والتدليس وذلك من خلال القوانين والقرارات المنظمة للبيوع التجارية وقمع الغش التجارى.

* الإدارة العامة للغرف التجارية: وتختص بالإشراف على كل ما يتعلق بالغرف التجارية وشئونها من كافة النواحى، وذلك من خلال القوانين والقرارات المنظمة لشئون الغرف.

* مصلحة التسجيل التجارى: وتختص بالإشراف على شئون التسجيل والعلامات التجارية

* مصلحة دمغ المصوغات والموازين: وتختص بدمغ المصوغات والمعادن الثمينة ومعايرة المكاييل والمقاييس وضبط الموازين.

وذلك بالإضافة إلى شعبة السلع الاستهلاكية التابعة للأمانة الفنية والتى تعمل كحلقة إتصال بين الوزارة والشركات العامة فى مجال السلع غير الغذائية وعددها ١٣ شركة، وبالإضافة أيضًا إلى الإدارات المركزية التى تخدم عمل الوزارة ككل مثل الادارات العاملة بمكتب السيد الوزير والشئون القانونية والادارية والمالية.

٣- الاستهلاك وتطوره[١]

تشير البيانات المتاحة عن التغيرات الاقتصادية بمصر إلى تزايد الاستهلاك الخاص (العائلى) من ٣٣٠٠ مليون جنيه عام ٧٥ إلى ٩٣٠٠ مليون جنيه عام ١٩٨٠. وذلك على أساس الأسعار الجارية، أى بزيادة ٦٠٠٠ مليون جنيه – وهذه الزيادة تتضمن الزيادة فى كمية الاستهلاك وارتفاع الأسعار الذى حدث منذ عام ٧٥ حتى ١٩٨٠.

كما ارتفع الدخل القومى من ٤٧١٣ مليون جنيه عام ١٩٧٥ إلى ما يقرب من ١١٢٥٧ مليون جنيه عام ١٩٨٠ أى بزيادة تبلغ ٦٥٤٤ مليون جنيه وبنسبه زيادة تبلغ ١٣٩٪.

ونوضح فيما يلى بياناً موجزاً لتطور استهلاك البلاد من السلع الهامة، وكذلك تطور نصيب الفرد.

(١) انظر الجزء الخاص باقتصاديات الأسرة فى الفصل الثانى.

(أ) تطور استهلاك البلاد من السلع الاساسية:

- القمح والدقيق: تزايد الاستهلاك عام ١٩٨٠ بنسبة ٤٢٣,١٪ عما كان عليه عام ١٩٥٢،
- الخضر الطازجة تزايد استهلاكها عام ١٩٨٠ بنسبه ٦٠٨,٧٪ عما كان عليه عام ١٩٥٢.
- الزيوت النباتية تزايد استهلاكها عام ١٩٨٠ بنسبة ٦٠٤,٧٪ عما كان عليه عام ١٩٥٢،
- البيض تزايد استهلاكه عام ١٩٨٠ بنسبة ٤٣٥,٧٪ عما كان عليه عام ١٩٥٢.
- الأسماك الطازجة تزايد استهلاكها عام ١٩٨٠ بنسبة ٢٧٩,٩٪ عما كان عليه عام ١٩٥٢،
- الفاكهة تزايد استهلاكها عام ١٩٨٠ بنسبة ٢٧٨,٨٪ عما كان عليه عام ١٩٥٢.
- المسلى الصناعى تزايد استهلاكه عام ١٩٨٠ بنسبة ٢٧٤,١٪ عما كان عليه عام ١٩٧٠،
- اللحوم تزايد استهلاكها عام ١٩٨٠ بنسبة ١٧٦,٤٪ عما كان عليه عام ١٩٦٥،
- الأرز تزايد استهلاكه عام ١٩٨٠ بنسبة ٢٧٠٪ عما كان عليه عام ١٩٥٢.
- الذرة الشامية تزايد استهلاكها عام ١٦٨٠ بنسبة ٢٠٦,٣٪ عما كان عليه عام ١٩٥٢،
- المنظفات الصناعية تزايد استهلاكها عام ١٩٨٠ بنسبة ٣١٠٠٪ عما كان عليه عام ١٩٥٢.

هذا مع ملاحظة أن تطور استهلاك العديد من السلع التموينية يكون فى حدود الكميات التى تطرحها وزارة التموين كحصص تموينية فى حدود الحصص النقدية المتاحة.

(ب) تطور نصيب الفرد من السلع الهامة:

تزايد نصيب الفرد فى العديد من السلع الهامة بشكل ملحوظ وعلى سبيل المثال:

- تزايد نصيب الفرد من مجموعة القمح والدقيق من ٦٦,١ كيلو عام ١٩٥٢ إلى ١٧٥,٣ كيلو عام ١٩٨٠ برقم قياسى ٢٦٥,٤٪ وترجع هذه الزيادة الكبيرة إلى إساءة استخدام الدعم حيث تستخدم منتجات القمح والدقيق فى غير الاستخدام الآدمى حيث ان الخبز حاليا أرخص من أى نوع من أنواع العلف. ويفاقم من ذلك الأثر أن هذه المجموعة تحصل على نسبة ٥٣٪ من إجمالى قيمة الدعم المقرر للسلع الغذائية.
- كما تزايد نصيب الفرد من الأرز من ١٧,٣ كيلو عام ٥٢ إلى ٣٢,٤ كيلو عام ٨٠ برقم قياسى ١٨٧,٣٪.
- وتزايد نصيب الفرد من الذره من ٥٨,٦ كيلو عام إلى ٩١ كيلو عام ٨٠ برقم قياسى ١٥٥,٣٪.
- وتزايد نصيب الفرد من اللحوم من ٥,٧ كيلو عام ٦٥ إلى ١١ كيلو عام ١٩٨٠، برقم قياسى ١٩٣٪.

- وتزايد نصيب الفرد من الأسماك الطازجة من ٢.٣ كيلو عام ٥٢ إلى ٥,٦ كيلو عام ٨٠ برقم قياسى ٢٤٣,٥٪.

بينما لم يتغير نصيب الفرد تقريبا من العدس والفول.

(جـ) الأرقام القياسية لأسعار المستهلكين:

تزايدت الأرقام القياسية لأسعار المستهلكين بالحضر والريف بشكل ملحوظ خلال السبعينات مقارنه بعام ١٩٥٢ كسنة أساس حيث ارتفع الرقم القياسى للحبوب والنشويات من ١٨٤,٦٪ عام ٧٤ إلى ٢٠٦,١٪ عام ٧٩ وذلك بالحضر. بينما تزايد من ٢٢٣,٩٪ عام ٧٤ إلى ٣١٢,٩٪ عام ٧٩ بالريف.

كما ارتفع الرقم القياسى للبقول الجافة من ٢٤٢,١٪ عام ٧٤ إلى ٤٣٢٪ عام ١٩٧٩، وذلك بالحضر بينما تزايدت من ٢٤٦,٤٪ عام ٧٤ إلى ٤٦٣,٨٪ عام ٧٩ بالريف.

كما تزايد الرقم القياسى للحوم والاسماك والبيض من ٢٧٦,٤٪ عام ٧٤ إلى ٥٠٥,٤٪ عام ٧٩ وذلك بالحضر بينما تزايد من ٢٨٠,١٪ عام ٧٤ إلى ٥١٣,٣٪ عام ٧٩ بالريف.

كما تزايد الرقم القياسى للالبان ومنتجاتها من ٢٥٤,٦٪ عام ٧٤ إلى ٤٧٥,١٪ عام ٧٩ فى الحضر بينما تزايد من ٢٧٣,٤٪ عام ٧٤ إلى ٥٤٨,١٪ عام ٧٩ بالريف.

كما تزايد الرقم القياسى للخضر من ٢٩٦,١٪ عام ٧٤ إلى ٤٢٠,١٪ عام ٧٩ بالحضر بينما تزايد من ٢٩٩,٤٪ عام ٧٤ إلى ٥٣٨,٢٪ عام ٧٩ بالريف.

وبالنسبة للفاكهة فقد تزايد الرقم القياسى من ٢٦٨,٣٪ عام ٧٤ إلى ٦٦٨,٢٪ عام ٧٩ بالحضر بينما تزايد من ٢٦١,٢٪ عام ٧٤ إلى ٦٩٩,٩٪ عام ٧٩ بالريف.

أما بالنسبة للسلع غير الغذائية والمصروفات الأخرى فقد تزايد الرقم القياسى للأثاثات والسلع الاستهلاكية المعمرة من ١٢٩,٢٪ عام ٧٤ إلى ٢٢٩٪ عام ٧٩ بالحضر، بينما تزايد من ١٦٨,٤٪ عام ٧٤ إلى ٣١٩,٧٪ عام ٧٩ بالريف.

أما بالنسبة للملابس والأقمشة فقد تزايد الرقم القياسى من ١٥١,٥٪ عام ٧٤ إلى ٣٠١,٨٪ عام ٧٩ بالحضر، بينما تزايد من ١٧٨٪ عام ٧٤ إلى ٣٢٧,٤٪ بالريف.

أما فيما يتعلق بالانتقالات والمواصلات فقد تزايد الرقم القياسى من ١٥٠,٢٪ عام ٧٤ إلى ٢٢٦,٤٪ عام ٧٩ بالحضر.

(١) انظر الجزء الخاص باقتصاديات الأسرة فى الفصل الثانى.

جميع الأرقام الواردة فى هذا الجزء من بيانات وزارة التموين والتجارة الداخلية.

٤ – منافذ التوزيع

تختلف أساليب التوزيع وفقا لطبيعة السلع، سواء كانت منتجة محليا أومستوردة. فقد يأخذ شكل تعدد حلقات التوزيع من المنتج أوالمستورد ثم تجارة الجملة ونصف الجملة، ثم تجارة التجزئة حتى المستهلك الأخير ويندرج تحت هذه الحالة السلع المعمرة والسلع الوسيطة وسلع التسوق فى أغلبها.

وقد لا تحتمل السلعة هذه الحلقات ويقتصر التوزيع من المنتج او المستورد الى تجارة التجزئة ثم المستهلك او من المنتج إلى المستهلك مباشرة كما فى السلع سريعة التلف.

وقد تفرض بعض الظروف اقتصادية كانت أو سياسية ادماج مرحلتين من مراحل التوزيع فى حلقة واحدة، كما حدث فى الستينات فى فترة التحول الاشتراكى فى مراحلها الأولى إذ ألغى قطاع تجارة الجملة فى بعض السلع وقصر توزيعها على القطاع العام، وإن كانت وظائف هذه المراحل بقيت، فكل مرحلة ما هى إلا عدة وظائف تسويقية لا يمكن الاستغناء عنها كوظائف النقل والتخزين والتمويل والفرز والتصنيف، وكلها وظائف حيوية، فإذا ما اختفت وظيفة ترتب عليها خلل ولا شك فى عمليات التوزيع ومن ثم ظهور من يتصدون للقيام بهذه الوظائف بشكل غير مشروع، وبمقابل مرتفع وهو ما يسمى بتجارة السوق السوداء.

وقد تفرض بعض التنظيمات والتدخلات الحكومية لتنظيم تداول بعض السلع وهو ما سبق أن ألمحنا إليه فى بعض أبواب هذه الدراسة فى شكل نظام البطاقات بالنسبة للسلع التموينية، ومنها نظام قصر توزيع بعض السلع على منافذ بذاتها كالمجمعات الاستهلاكية والجمعيات التعاونية السكنية والفئوية، أو على وحدات القطاع العام فقط بنسب معينة كما يحدث بالنسبة للأقمشة الشعبية أو بتخصيص بعض المنشآت التسويقية لتوزيع بعض النوعيات كتجربة البقال التعاونى والجزار التعاونى.

وكما فى حالة توزيع الكساء المخفض فى محلات متخصصة من فروع القطاع العام الاستهلاكى سواء لمشروع العاملين بالدولة الذى بدأ سنة ١٩٨١. أو لطلبة الجامعات.

وإذا ما أردنا تمشيا مع منهج البحث تقسيم أساليب التوزيع البارزة فى كل مرحلة لأمكننا استعراضها على النحو التالى.

(أ) منافذ التوزيع التابعة لقطاع التموين والتجارة الداخلية:

شركات السلع غير الغذائية:

جدول رقم(٣٤)

منافذ التوزيع لشركات السلع الغذائية
وتطور إعداد هذه المنافذ خلال السنوات العشرين الماضية
(للشركات التى استطاعت تحديد هذه الأعداد)

الشركة	السنة							
	٦١	٦٤	٦٧	٧٠	٧٣	٧٦	٧٩	٨٢
الشركة المتحدة لتجارة المنسوجات بالجملة			١٠	٢٩	٤٢	٤٤	٤٨	٤٩
الشركة العربية لتجارة المنسوجات بالجملة			١٢	٢٥	٢٦	٣٠	٣٥	٣٦
شركة شاهر			٢٧	٣٤	٣٦	٤٠	٤٣	٤٤
شركة سيجال						٤٦	٥٥	٥٩
الشركة المصرية للورق	٦	١٠	١٩	٢٧	٢٧	٢٨	٣١	٣٢
الشركة المصرية لتجارة الكيماويات				٧	١٢	١٤	١٦	١٩
شركة بيع المصنوعات	٥٤	٥٩	٦٧	٦٨	٩٨	١٢٠	١٤٤	١٦٨
شركة محلات الصالون الأخضر						١٨	٢٢	٢٥
شركة بيوت الأزياء الحديثة					٥٤	٥٩	٦٥	٧٠
شركة محلات عمر أفندى	١٩	٢٦	٣٠	٣٥	٤٠	٤٣	٤٩	٥٥
شركة بيوت الأزياء الراقية								لم يرد بيانها
شركة الملابس والمفروشات		١٦	١٨	٢٠	٢٩	٣٧	٥٠	٦٣

ومن ذلك الجدول يتبين مدى الزيادة الكبيرة فى إعداد منافذ التوزيع - هذا فضلا عن أن هذه المنافذ تغطى جميع المحافظات تقريبًا بالنسبة لشركات السلع الاستهلاكية.

جدول رقم (٣٥)
المحافظات التى ليست بها فروع
لشركات التجارة الداخلية

الشـــركة	المحافظات التى ليست للشركة فروع بها
شركة سيجال	بورسعيد - المنوفية - مرسى مطروح - سيناء - القليوبية - الفيوم - البحر الأحمر - الوادى الجديد.
الشركة المصرية للمعدات الكهربائية (شاهر)	مرسى مطروح - الوادى الجديد - سيناء - البحر الأحمر.
الشركة المصرية لتجارة الكيماويات.	بور سعيد - السويس - الاسماعيلية - كفر الشيخ - الجيزة - الفيوم - سوهاج - أسوان - البحر الأحمر - الوادى الجديد - مطروح - سيناء.
الشركة المصرية للورق والأدوات الكتابية.	السويس - الاسماعيلية - دمياط - كفر الشيخ - القليوبية - الجيزة - الفيوم - قنا - أسوان - البحر الأحمر - الوادى الجديد - مطروح - سيناء.

أما بالنسبة لشركتى تجارة المنسوجات بالجملة فإن فروع البيع التابعة لها تتركز بالمناطق الآتية:

الشركة المتحدة لتجارة المنسوجات بالجملة: تنتشر فروعها بالمحافظات الآتية:

القاهرة - الجيزة - القليوبية - البحيرة - الإسكندرية - المنوفية - الشرقية - دمياط - الغربية - الدقهلية - كفر الشيخ - الإسماعيلية - بورسعيد - العريش - السويس.

الشركة العربية لتجارة المنسوجات بالجملة:

القاهرة - الإسكندرية - الفيوم - بنى سويف - المنيا - أسيوط - سوهاج - الوادى الجديد - قنا - أسوان - سيناء.

• ويوضح الجدول السابق توزيع فروع هذه الشركات على المحافظات المختلفة.

(ب) منافذ التوزيع التابعة للجمعيات الاستهلاكية.

بلغ عدد الجميعات التعاونية الاستهلاكية خلال عام ١٩٨٠ نحو ٦٦٨٥ جمعية منها ٣٩٩٨ جمعية طائفية، ٢٦٨٧ جمعية منزلية. والبيان التالى يوضح تطور عدد هذه الجمعيات خلال الفترة ١٩٧٦-١٩٨٠.

جدول رقم (٣٦)
تطور عدد الجمعيات التعاونية الاستهلاكية
(١٩٧٦-١٩٨٠)

السنة	عدد الجمعيات		الإجمالى
	طائفية	منزلية	
١٩٧٦	١٢٣٣	٤٧٤	١٧٠٧
١٩٧٧	٢١٦٦	٨٧٦	٣٠٤٢
١٩٧٨	٢٦٣١	١٣٨٨	٤٠١٩
١٩٧٩	٢٨٣٤	١٧٣٧	٤٥٧١
١٩٨٠	٣٩٩٨	٢٦٧٨	٦٦٧٦

ويتضح من البيان المتقدم:

- أن مقدار الزيادة فى عدد الجمعيات التعاونية الاستهلاكية ما بين عام ٧٦ الى عام ١٩٨٠ تبلغ نحو ٤٩٧٨ جمعية بنسبة ٣٩٢٪.
- أن الجمعيات الطائفية تعتبر هى النوع الغالب اذ تزايد بكثير عن الجمعيات المنزلية حيث تبلغ عدد الاولى ٣٩٩٨ جمعية فى عام ١٩٨٠ بينما الجمعيات المنزلية تصل نحو ٢٦٨٧ جمعية خلال هذه السنة.
- أن الجمعيات التعاونية الاستهلاكية تسهم فى توزيع السلع سواء الغذائية أو غير الغذائية (مدعمة - غير مدعمة).

ويوضح الجدول التالى بيان تفصيلى بالجمعيات التعاونية موزعة على المحافظات:

جدول رقم (٣٧)

بيان تفصيلي بالجمعيات التعاونية موزعة على المحافظات

(١٩٧٦-١٩٨٠)

المحافظة	١٩٧٦			١٩٧٧			١٩٧٨			١٩٧٩			١٩٨٠		
	فئوية	منزلية	إجمالي	فئوية	منزلية	إجمالي	فئوية	منزلية	إجمالي	فئوية	منزلية	إجمالي	فئوية	منزلية	إجمالي
القاهرة	٢٤١	٢٢	٢٦٣	٢٥٨	٨١	٦٠٩	٥٩٧	١٠٢	٦٩٩	٦١٤	١١٠	٧٢٤	٧٧٧	١٤٦	٩٢٣
الجيزة	٧١	٤٨	١١٩	١٢٨	١١٨	٢٤٦	١٧١	١٨٥	٣٥٦	١٧٩	٢٢٧	٤٠٦	٢٤٨	٣٠٢	٥٥٠
القليوبية	٥٤	١٥	٦٩	٧٧	٢٤	١٠١	٩٥	٤٧	١٤٢	٩٨	٥٠	١٤٨	١٣٨	٧٧	٢١٥
الإسكندرية	٧٨	٣	٨١	١٧٤	٨	١٨٢	١٩٠	٩	١٩٩	١٩٢	٩	٢٠١	٢١٣	١١	٢٢٤
البحيرة	٦٠	١٢	٧٢	١٠٣	٣٠	١٣٣	١٢٠	٥١	١٧١	١٤٤	٧٢	٢١٦	١٨٩	١٢٩	٣١٨
الغربية	٧٣	٤٤	١١٧	١٤٩	٩٤	٢٤٣	١٨٢	١٣٦	٣١٨	١٩٢	١٨١	٣٧٣	٢٥٣	٣٠٨	٥٦١
المنوفية	٢٤	١٠	٣٤	٤٨	٢٨	٧٦	٥٥	٤٩	١٠٤	٦١	٨١	١٤٢	١٣٩	١٨٣	٣٢٢
الدقهلية	١١٥	٢٢	١٣٧	١٧٣	٤٩	٢٢٢	٢١٦	١٤٩	٣٦٥	٢٣٣	٢٢٢	٤٥٥	٢٨٧	٣٠٦	٥٩٣
الشرقية	٣٣	١٢	٤٥	٤٩	٢٣	٧٢	٦٧	٣٦	١٠٣	٨٥	٤٣	١٢٨	٢١٣	٩٦	٣٠٥
دمياط	٣١	١٧	٤٨	٤٦	٢٧	٧٣	٥٥	٣٣	٨٨	٦١	٣٧	٩٨	٩٦	٤٩	١٤٥
بورسعيد	٤٨	٢	٥٠	٥٩	٤	٦٣	٧٢	٥	٧٧	٧٨	٥	٨٣	٨٦	٦	٩٢
كفر الشيخ	٣٢	٧٤	١٠٦	٦٧	٩٠	١٥٧	٨٤	١٢٣	٢٠٧	٩٥	١٣٨	٢٣٣	١٢٩	١٦٦	٢٩٥

الإسماعيلية	٢٨	٤	٣٢	٣٩	٨	٤٧	٤٤	١٠	٥٤	٩٥	١	٢٣٣	٦٤	١٧	٨١
السويس	٩	–	٩	١٤	–	١٤	٢٣	١	٢٤	٢٦	٣	٢٧	٤٠	٤	٤٠
البحر الأحمر	١	١	٢	٤	٣	٧	٦	٢	٨	٦	١	٩	١٣	٣٢	٤٥
سيناء	–	١	١	–	١	١	١	١	٢	١	٢	٢	٥	٣	٨
الوادى الجديد	٥	١	٦	٨	٢	١٠	٩	٢	١١	١٠	٢٥	١٢	١٥	٣	١٨
مرسى مطروح	٢	١	٣	٣	٧	١٠	٣	١٢	١٥	٤	١٣٦	٢٩	٧	٤٢	٤٩
الفيــوم	٤٥	٢٠	٦٥	٥٥	٤٥	١٠٠	٧٤	١٢٣	١٩٧	٧٨	٥٤	٢١٤	١٠١	١٨٣	٢٨٤
المنيــا	٨٥	١١	٩٦	١٢١	١٣	١٣٤	١٣٦	٣٥	١٧١	١٤٤	٣٢	١٩٥	١٩٥	١١٢	٣٦٧
أسيوط	٥٥	٢	٥٧	٨٥	٥	٩٠	١١٠	١٥	١٢٥	١١٧	٤٢	١٤٩	١٨٣	١١٢	٢٩٥
بنى سويف	٤٩	١٧	٦٦	٦٥	٢٣	٨٨	٨٣	٣٤	١١٦	٨٦	٥	١٢٨	١٤٩	١٠٦	٢٥٥
سوهاج	٣٧	١	٣٨	٦٣	٣	٦٦	٩٥	٤	٩٩	١١٨	٧٥	١٢٣	٢٣٨	٢٤٨	٢٤٦
قنــا	١٨	٢٤	٤٢	٥١	٤٣	٩٤	٧٨	٦٣	١٤١	٩٠	١٧٦	١٦٥	١٣٧	٩٣	٢٣٠
أســوان	٣٩	١١٠	١٤٩	٥٧	١٤٧	٢٠٤	٦٦	١٦١	٢٢٧	٧٢	–	٢٤٨	٨٣	١٩٣	٢٧٦
الإجمالى	١٢٣٣	٤٧٤	١٧٠٧	١٨٩٦	٨٧٦	٣٠٤٢	٢٦٣٢	١٣٨٨	٤٠١٩	٢٨٧٩	١٧٢٧	٤٧٤١	٣٩٩٨	٢٩٢٧	٦٧٤١

(حـ) شركات تجارة السلع الغذائية:

يوضح الجدول التالى منافذ توزيع وفروع ومخازن شركات تجارة السلع الغذائية.

ومن ذلك الجدول تبين الآتى:

شركات المجمعات الاستهلاكية (النيل - الأهرام - الإسكندرية)

تغطى فروع هذه الشركات غالبية المحافظات بدرجات متفاوته حيث أن المحافظات التى ليس بها فروع لهذه الشركات أو بها عدد محدود من الفروع هى:

الغربية - أسيوط - الفيوم - بنى سويف - البحر الأحمر - المنيا - الدقهلية - كفر الشيخ - دمياط - سوهاج.

الشركة المصرية لتسويق الأسماك:

تنتشر فروعها بمعظم المحافظات.

والمحافظات التى ليس للشركة فروع بها هى:

أسيوط - أسوان - مطروح - سوهاج - مديرية التحرير.

الشركة المصرية للحوم والدواجن:

فروعها محدودة للغاية وتنحصر فى المحافظات الآتية:

القاهرة - الجيزة - الإسكندرية - بورسعيد.

شركتى تجارة الجملة:

تنتشر فروع هاتين الشركتين بجميع المحافظات.

شركات المطاحن:

يوضح الجدول التالى فروع شركات المطاحن المنتشرة بجميع المحافظات.

٥ – الدعم:

(أ) أنواع الدعم:

الدعم المعلن (الدعم المباشر)

وهو الدعم الناشئ عن بيع بعض السلع باسعار تقل عن تكلفتها ويظهر ذلك الدعم بميزانية الدولة.

ويشمل ذلك النوع من الدعم العديد من السلع الغذائية وأهمها مجموعة القمح والدقيق – الذرة – العدس – السمسم – الفول – الزيوت – السكر والشاى التموينى – البن – اللحوم المجمدة – الشحوم – الدواجن – المسلى الطبيعى – الأرز.

وذلك بالإضافه إلى بعض السلع غير الغذائية وأهمها أسطوانات البوتاجاز، المنسوجات الشعبية – الكراريس.

الدعم المستتر:

ويقصد به الفرق بين سعر بيع السلعة محليا وبين سعر تصديرها (الأعلى من سعر البيع المحلى) أى نفقة الفرصة المضاعة نتيجة لاستهلاك السلعه محليا بدلا من تصديرها. وأهم الأمثلة على ذلك دعم المواد البترولية المنتجة محليا (عدا البوتاجاز) والتى تباع محليا بأسعار أقل كثيرا من السعر العالمى لها، وكذلك دعم الغزل.

الدعم العينى

والذى يتمثل فى الخسائر التى تتحملها وحدات القطاع العام عند بيع السلع أو الخدمات التى تقوم بانتاجها بأسعار تقل عن تكلفتها أو بأرباح ضئيلة لا تتمشى مع طبيعة النشاط، وذلك لأسباب خارجة عن إرادة الوحدات الاقتصادية ترجع إلى تنفيذ أهداف الدولة لتحقيق أهداف اجتماعية واقتصادية معينة.

وأهم الأمثلة على هذه الأنواع من الدعم هى:

دعم الكهرباء – دعم مياه الشرب، ويبلغ حوالى ٤٠ مليون جنيه – دعم المساكن الشعبية دعم قطاع المواصلات ويبلغ حوالى ٦٦ مليون جنيه، الدعم الخاص بالقروض التى تقدمها الدولة للاسكان الشعبى والاقتصادى وكذلك لمشروعات الأمن الغذائى.

جدول رقم (٣٨)

توزيع فروع شركات تجارة السلع الغذائية على المحافظات.

الشركات / المحافظات	شركة الإسكندرية للمجمعات الاستهلاكية	شركة الأهرام للمجمعات الاستهلاكية	شركة النيل للمجمعات الاستهلاكية	الشركة المصرية لتسويق الاسماك	الشركة المصرية للحوم والدواجن	إجمالى شركات تجارة السلع الغذائية بالتجزئة	الشركة المصرية لتجارة السلع الغذائية بالجملة	الشركة العامة لتجارة السلع الغذائية بالجمله	إجمالى شركتى الجملة	إجمالى شركات تجارة السلع الغذائية
القاهرة		٤٦٥	٤٣٥	٩٨	٨	١٠٠٦	٦٧	٢٨	٩٥	١١٠١
الجيزة		١٨٨	١	٢٥	١	٢١٥	٣٧		٣٧	٢٥٢
القليوبية		٢٠	١٣٦	٢٢		١٧٨		٩٢	٩٢	٢٧٠
الإسكندرية	٣٠٣			٢٨	٣	٣٣٤		٩٢	٩٢	٤٢٦
الغربية		١		١٤		١٥		١٣٩	١٣٩	١٥٤
المنوفية		٤		٢١		٢٥		١٤١	١٤١	١٦٦
الشرقية		٤	١٤	١٢		٣٠		١٤٠	١٤٠	١٧٠
أسيوط							٦٥		٦٥	٦٥
بورسعيد			١١	٤	٢	٧		١١	١١	١٨

الفيوم				٣		٣	٤٩		٤٩	٥٢
بنى سويف				٣		٣	٥٨		٥٨	٦١
السويس		١٣		٧		٢٠		٩	٩	٢٩
الإسماعيليه		٤	٣	١١		١٨		١٢٩	١٢٩	١٤٧
البحيرة	٢٧			٨		٣٥		١٥٦	١٥٦	١٩١
البحر الأحمر						٢	١١٨		١١٨	١٢٠
أسوان		١٦				١٦	٥٩		٥٩	٧٥
المنيا							٦٩		٦٩	٦٩
الدقهلية				١٢		١٢		١٤٢	١٤٢	١٥٤
مرسى مطروح	١١٠					١١		٢٩	٢٩	٤٠
كفر الشيخ				٢١		٢١		١١٦	١١٦	١٣٧
سيناء		٢٢		٢		٢٤		٢٣	٢٣	٤٧
دمياط		٢		١٩		٢١		٤٠	٤٠	٦١
سوهاج							٥٧		٥٧	٥٧
مديرية التحرير		١٣				١٣				١٣

(ب) تطور سياسة الدعم والأوضاع الحالية للدعم

بدأ الدعم فى الظهور على مسرح السياسة الاقتصادية بشكل ملحوظ منذ بداية إلستينات حيث بلغ ٩ ملايين جنيه عام ١٩٦٠/٥٩. معظمه موجه للمواد الغذائية والكيروسين (٢ مليون للقمح، ٣,٥ مليون للسكر، ٢,٥ مليون للكيروسين).

وظل الدعم محدودا خلال سنوات الستينات سواء من حيث الحجم أو السلع التى يشملها، حيث بلغ حجم الدعم خلال عام ١٩٧١/٧٠ مبلغ ٣٩,٨ مليون جنيه منها ٣٣,١ مليون جنيه للمواد الغذائية بنسبة ٨٣,٢٪ من إجمالى الدعم

- أهم السلع الغذائية التى شملها الدعم هى:

(القمح ٢١ مليون جنيه، الزيت ١٠,٥ مليون جنيه، الذره ٩, مليون جنيه)

وفى أعقاب حرب عام ١٩٧٣ حدثت طفرة فى قيمة الدعم حيث بلغ ٤٣٣ مليون خلال عام ١٩٧٤ منها ٣١١,٨ مليون للمواد الغذائية.

واستمر حجم الدعم فى التزايد خلال الأعوام التالية (عدا أعوام ١٩٧٨،٧٧،٧٦ والتى تناقص فيها قيمة الدعم لانخفاض الاسعار العالمية للمواد الغذائية).

ولكن عام ١٩٧٩ شهد طفرة كبيرة فى قيمة الدعم حيث تزايد من ٦٣٣ مليون جنيه عام ١٩٧٨ إلى ١١٨٠ مليون جنيه عام ١٩٧٩ ويرجع ذلك إلى احتساب تكلفة الاستيراد للسلع المدعمة على أساس ٧٠ قرش بدلا من ٤٠ قرش للدولار عما كان متبعا قبل عام ١٩٧٩م.

متوسط نصيب الفرد من الدعم.

تزايد نصيب الفرد من الدعم من ٣٥, جنيه خلال عام ١٩٦٠/٥٩ إلى ١,٦٦ جنيه خلال عام ٧٢/٧١ ثم تزايد نصيب الفرد بشدة خلال عام ١٩٧٤ ليصل إلى ١٢ جنيها ثم تزايد إلى ١٧,٤ جنيه خلال عام ١٩٧٥. وقد إنخفض ذلك المتوسط نسبيًا خلال أعوام ٧٦، ٧٧، ٧٨ بسبب إنخفاض أسعار المواد الغذائية المستوردة ثم ارتفع ذلك المتوسط بشدة خلال عام ٧٩ ليصل إلى ٣١,٢ جنيه ثم إلى ٤٠,٥ جنيه خلال عام ٨١/٨٠ ويرجع ذلك إلى إعادة تقييم تكلفة الاستيراد على أساس ٧٠ قرش بدلا منَ ٤٠ قرشا للدولار.

أما العلاقة بين الدعم ودخل الفرد فإن هذه النسبة تزايدت من ٧,٪ عام ١٩٦٠/٥٩ إلى ٩,٨٪ عام

١٩٧٤، ١٢،٣ عام ١٩٧٥ ثم أخيرا بلغت نسبة الدعم إلى متوسط دخل الفرد ١٠،٣٪ عام ٧٩، ١٠،٨٪ عام ١٩٨١/٨٠م.

تطور أرقام الدعم المباشر: تزايدت أرقام الدعم بدرجة شديدة خلال حقبه السبعنيات حيث تزايد الرقم الأجمالى لدعم المواد الغذائية والبوتاجاز والأقمشة الشعبية والكراسات من ٤٣،٣ مليون جنيه عام ١٩٧٢/٧١ إلى ١٠٩،٧ مليون جنيه عام ١٩٧٣ ثم إلى ٩٩٩،٣ مليون جنيه عام ١٩٧٩ وأخيرا ١٩٢٥،٥ مليون جنيه عام ١٩٨١/٨٠م.

ويلاحظ أن دعم المواد الغذائية يستحوز على النصيب الأكبر من الدعم، كما تزايد بشدة خلال فتره السبعينات حيث تزايد من ٤٣،٣ مليون جنيه عام ١٩٧٢/٧١. إلى ١٠٩،٧ مليون جنيه عام ١٩٧٣ ثم إلى ٩٠٥،١ مليون جنيه عام ١٩٧٩ وأخيرا إلى ١٦٧٢،٧ مليون جنيه عام ١٩٨١/٨٠.

كما تزايد دعم البوتاجاز من ١٢،٦ مليون جنيه عام ١٩٧٥ إلى ١٥٥،٨ مليون جنيه عام ٨١/٨٠

وبالنسبه لدعم الاقمشة الشعبية فقد تزايد رقم الدعم الخاص بها من ٢٦،٥ مليون جنيه عام ١٩٧٧ إلى ٩٤،٥ مليون جنيه عام ١٩٨١/٨٠م.

أما دعم الكراسات فقد تزايد من ١،٨ مليون جنيه عام ١٩٧٥م. إلى ٢،٥ مليون جنيه عام ١٩٨١/٨٠م.

نوعيه السلع الغذائية التى يشملها الدعم:

وبتحليل ارقام الدعم للمواد الغذائية خلال عام ٨١/٨٠ فإنه تبين أن أهم السلع التى تحصل على الدعم هى:

- القمح والدقيق وتبلغ نسبة الدعم المخصصة لها ٥٣،٨٪ من إجمالى دعم المواد الغذائية.
- السكر وتبلغ نسبة الدعم المخصصة له ١٢،٦٪ من إجمالى دعم المواد الغذائية
- زيت مستورد وتبلغ نسبة الدعم المخصصة له ٧،٨٪ من إجمالى دعم المواد الغذائية.
- ذرة مستوردة وتبلغ نسبة الدعم المخصصة لها ٦،٦٠٪ من إجمالى دعم المواد الغذائية.
- الشحوم وتبلغ نسبة الدعم المخصصة لها ٥،٥٪ من إجمالى دعم المواد الغذائية.
- اللحوم المجمدة وتبلغ نسبة الدعم المخصصة لها ٥٠٪ من إجمالى الدعم للمواد الغذائية.

الدعم غير المباشر:

بجانب دعم الغزل فإن أهم بنود الدعم غير المباشر هى المواد البترولية المنتجة محليا. وقد تزايدت

أرقام ذلك الدعم من ٦٩,٤ مليون جنيه خلال عام ١٩٧٥ إلى ٤٨٨,٩ مليون جنيه خلال عام ١٩٧٩ ثم إلى ١٤٨٨,٤ مليون جنيه عام ١٩٨١/٨٠ ثم أخيرا إلى ٢١٩٩,٦ مليون جنيه خلال عام ١٩٨٢/٨١.

ايجابيات وسلبيات الدعم

الايجابيات

الميزة الاساسية للدعم هى مساعدة الطبقات الفقيرة محدودة الدخل على مواجهة نفقات المعيشة.

السلبيات

- **من الناحية الاقتصادية:**

أهم سلبيات الدعم من الناحية الاقتصادية هى الاعباء الكبيرة الملقاة على ميزانية الدولة فى صورة اعتمادات سنوية تخصص للدعم مما يزيد من عجز موازنة الدولة مما تضطر الدولة معه إلى الاصدار الجديد وبالتالى زيادة التضخم.

وذلك بالإضافة إلى إساءة استخدام السلع المدعمة واستخدامها فى غير الأغراض المخصصة لها أصلا مما يؤدى إلى زيادة الاستهلاك وزيادة العجز فى ميزان المدفوعات.

وبالإضافة إلى ما تقدم فإن سياسة الدعم قد أدت إلى تعطيل عمل الجهاز السعرى وبالتالى انتشار ظاهرة السوق السوداء.

- **من الناحية الاجتماعية والسياسية**

أهم السلبيات من الناحية الاجتماعية والسياسيه هى:

- انتفاع القادرين بالدعم بالرغم أن المقصود أن يصل إلى غير القادرين فقط.
- تشويه صورة الدولة بالخارج حيث تظهر الدولة بصورة من يعيش مواطنوها على الاعانات وليس على الانتاج.
- الثراء غير المشروع للعديد من الأفراد نتيجة للتعامل فى السوق السوداء وشيوع مسلك الاتجار فى السوق السوداء بين الافراد بدلا من القيام بنشاط إنتاجى
- تشويه أنماط الاستهلاك المستقرة منذ فترة طويلة مما يزيد حجم الطلب على السلع المدعمة بدون داعى.

عيوب الغاء الدعم:

- ارتفاع أسعار السلع التى سيرفع عنها الدعم وبالتالى حرمان محدودى الدخل من استهلاكها واقتصار ذلك على الطبقات القادرة.
- سيؤدى إرتفاع أسعار السلع بعد رفع الدعم عنها إلى رفع أجور الحرفيين مما يرفع من تكلفة المعيشة بصفة عامة.

إلا أن الأمر يقتضى مع تفاقم أرقام الدعم إلى انتهاج سياسة من شأنها ترشيد الدعم تدريجيا والاستفادة منه فى إستثمارات تتصل بسلع الدعم مع تحديد مستحقى الدعم.

٦ - قيام الحرب العالمية الثانية (١٩٣٩ -١٩٤٥) ونشأة وزارة التموين:

(١) عقب قيام الحرب العالمية الثانية سارت موجات من نقص المنتجات والبضائع ومن ثم سعت الدولة لتأمين سلامتها وتزويد سكانها بحاجياتهم باستخدام التدابير الاستثنائية وقد صدر المرسوم بقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٣٩ فى ١٩٣٩/٨/٢٥ بتفويض وزير الدفاع باحصاء جميع المنتجات والبضائع والادوات وفى نفس التاريخ صدر ايضا المرسوم بقانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٣٩ الخاص بالتدابير الاستثنائية التى تتخذ لتأمين سلامة البلاد او تموين الجيش او تزويد السكان المدنيين وحمايتهم والمحافظة على الامن فى حالة قيام خطة الحرب او توتر العلاقات الدولية.

وفى اول سبتمبر ١٩٣٩ صدر مرسوم باعلان الاحكام العرفية ثم عقبه فى ١٩٣٩/٩/٢٠ بصدور المرسوم رقم ١٠٨ لسنة ١٩٣٩ بنقل الاختصاصات التى يخولها المرسوم بقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٣٩ الى لجنة وزارية برئاسة وزير الدفاع وعضوية وزير التجارة والصناعة ووزير يعينه مجلس الوزراء (سمى هذا الوزير فيما بعد وزير التموين) واجاز المرسوم لهذه اللجنة الوزارية أن تعهد ببعض اختصاصاتها الى أحد اعضائها، ومن ثم يعتبر بداية انشاء وزارة التموين هو ١٩٣٩/٩/٢٠ اذ أطلق على عضو لجنة التموين الوزارية الذى عينه مجلس الوزراء والذى عهد اليه ببعض الاختصاصات وزير التموين.

وبتاريخ ١٧ و ٢١ يوليو ١٩٤٠ قررت لجنة التموين الوزارية العليا تفويض وزير التموين بتنفيذ الأمر العسكرى الخاص بأوامر الاستيلاء والتكاليف، ثم بالقرار رقم ٢٤ لسنة ١٩٤٠، وتدرجت وزارة التموين لمباشرة شئون التموين التى كانت تباشرها الوزارات الاخرى كوزارة المالية والتجارة والصناعة والدفاع الوطنى وأخذت الوزراة فى ندب الموظفين لإنشاء الأقسام المختلفة.

وبتاريخ أول يونيو ١٩٤٣ صدر مرسوم بتحديد اختصاصات وزارة التموين، نصت المادة الأولى منه

على أن تختص وزارة التموين بشئون التموين عامة، وعلى الأخص القوانين والمراسيم والأوامر المتعلقة بتنظيم أوامر الاستيلاء والتكاليف وخطر الإسراف فى شراء أو حيازة بعض الأصناف وفرض قيود ورقابة على تداول بعض المواد أو استهلاكها.

(ب) إلغاء وزارة التموين واعادتها بقيام حرب فلسطين ١٩٤٨:

وفى ١٩٤٦/٣/٢٨ صدر مرسوم بالغاء وزارة التموين واضافتها الى وزارة التجارة والصناعة، وقد تضمنت المذكرة المرفوعة لمجلس الوزراء ان الغاء وزارة التموين لم يمس المرسوم والواجبات والشئون التى تقوم بها الوزارة فيما خلا ما ترى الحكومة إلغاءه تدريجيا من القيود وفقا لتطور الحالة نحو العودة الى سيرها الطبيعى.

وبتاريخ ١٩٤٨/١٢/٢٨ أعيدت وزارة التموين بعد الغائها بقيام حرب فلسطين وعادت تباشر اختصاصاتها السابقة.

(جـ) إضافة شئون الأسعار للتموين:

ظلت وزارة التموين قائمة بتنفيذ احكام المرسوم بقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٤٥ الخاص بشئون التموين فى حين ظل الاختصاص بشئون الاسعار لوزارة التجارة والصناعة وتنفيذ القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٤٥ الذى الغى وحل محله المرسوم بقانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٠ الخاص بالتسعير الجبرى وتحديد الارباح.

ثم صدر المرسوم بتاريخ ١٩٥١/٢/٣١ باضافة شئون الأسعار للتموين متضمنًا قيام وزير التموين بالاختصاص المقرر لوزير التجارة والصناعة بموجب المرسوم بقانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٠.

(د) شئون التموين:

صدر المرسوم رقم ٩٥ لسنة ١٩٤٥ الخاص بشئون التموين فى ١٩٤٥/١٠/٤ ويتكون من ٦٤ مادة موزعة على اثنى عشر بابا، وقد تضمنت هذه الأبواب أحكام عامة وأحكام خاصة باستخراج الدقيق وصناعة الخبز وتداول القمح والشعير والارز والذرة وأحكام استهلاك اللحوم وتدابير خاصة بالغزل والمنسوجات القطنية وأحكام خاصة بتداول السكر وزيادة محصول البطاطا ثم حلج القطن والاحكام الخاصة بالاستيلاء والتكاليف واخيرًا العقوبات.

وقد عدل هذا المرسوم بالقوانين رقم ١٣٨ لسنة ١٩٥١ ورقم ٢٥٠ لسنة ١٩٥٢ ورقم ٢١٤ لسنة ١٩٥٣ ورقم ٢٢٠ لسنة ١٩٥٦ ورقم ٣٨٠ لسنة ١٩٥٦ كما اوقف العمل ببعض المواد وأخيرًا المرسوم

بقانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٨٠ باستبدال المادة الثالثة ثم إضافة مادة برقم ٣ مكرر وتشديد عقوبات المادة ٥٦ مكررة و٥٦ مكرر أ.

وقد أضافت المادة ٣ مكرر (ب) جرائم تموينية جديدة تطلبتها حالة البلاد الاقتصادية والتموينية.

(هـ) التسعير الجبرى وتحديد الأرباح:

كان ينظم شئون التسعير الجبرى وتحديد الارباح المرسوم بقانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٤٥ المعدل بالقانون رقم ١٣٢ لسنة ١٩٤٨ الى ان صدر المرسوم بقانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٠، وقد عدل هذا القانون بالقوانين أرقام ٥٧٠ لسنة ١٩٥٤ و ٢٨ لسنة ١٩٥٧ و ١٤٢ لسنة ١٩٧٩ واخيرا بالقانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٨٠.

وقد الحق بالمرسوم بقانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٠ جدول ادرج بالسلع والمواد التى تخضع للتسعير الجبرى وتحديد الأرباح، وقد خول القانون لوزير التموين بقرار بصورة تعديل هذا الجدول بالحذف أو بالأضافة كما قيد القانون لجان التسعير بالمحافظات بألا تتولى تعيين اقصى الأسعار للاصناف الغذائية والمواد إلا إذا كانت واردة بالجدول المشار إليه، ويتضمن الجدول بيان السلع والمواد على سبيل الحصر.

وقد صدر استنادا لهذا القانون القرار الوزارى رقم ١٨٠ لسنة ١٩٥٠ بتحديد الأرباح، وكذلك القرار الوزارى رقم ١٣٩ لسنة ١٩٥٤ بتحديد الأرباح فى بعض السلع وتقرير الوسائل لمنع التلاعب بأسعارها وكيفية الاعلان عن هذه الاسعار.

٧ - تشريعات الفترة ١٩٥٢ - ١٩٨٠:

(أ) المرحلة الأولى: (١٩٥٢ - ١٩٦١):

سعت الدولة خلال هذه الفترة الى تمصير النشاط الاقتصادى، وقد صدرت خلال هذه المرحلة تشريعات عديدة حملت معها بذور الأفكار الاشتراكية وبداية سيطرة الدولة على أوجه النشاط المختلفة، وأهم هذه القوانين:

قانون اعادة تنظيم السجل التجارى، قانون تنظيم الشركات، قانون تنظيم اعمال الوكالة التجارية، قانون تنظيم البيوع التجارية، قانون منع الاحتكار فى توزيع السلع المحلية.

وخلال هذه المرحلة أعيد تنظيم وزارة التموين ووزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية.

(ب) المرحلة الثانية: مرحلة التطبيق الاشتراكى (١٩٦١-١٩٦٧):

تميزت هذه المرحلة بتملك الدولة لغالبية وسائل الانتاج، وكذلك السيطرة على ادوات الاستيراد

بالكامل، وذلك لتوجيه الاقتصاد القومى نحو أهداف خطة التنمية، ولذلك صدرت مجموعة قوانين تكفل احاطة القطاع العام بالتنظيم القانونى الذى يكفل له النهوض بدوره فى التنمية وتحويل اقتصاد الدولة من اقتصاد مفتوح الى اقتصاد موجه يقوم فيه القطاع العام بالدور الأكبر.

(جـ) المرحلة الثالثة: سنوات النكسة (١٩٦٧ - ١٩٧٣):

أدت هزيمة عام ١٩٦٧ الى إصابة الدولة واقتصادها بشلل مفاجىء.. مما أدى الى ركود الحياة التجارية، وكان أول مظهر من مظاهر هذا الركود صدور قانون وقف اجراءات البروتستو واشهار الافلاس وكافة الاجراءات المترتبة على التأخير فى أداء الديون التجارية التى تستحق ابتداء من ٥ يونيو١٩٦٧ وقانون٤١ لسنة١٩٦٧، ثم توالت تشريعات وقف مواعيد سقوط الحقوق ومواعيد الاجراءات المترتبة على التشريعات التجارية والضرائبية وقد سرت التشريعات على المواطنين بمدن القناة ودمياط.

(د) المرحلة الرابعة: سنوات الانفتاح (٧٣-٨١).

بعد انتصارات عام ١٩٧٣ أصبح الطريق مفتوحا أمام التغيرات المطلوب اجراءها بالاقتصاد القومى لتعويض السنوات السابقة التى عانت منها البلاد كثيرا من نقص السلع والخدمات.

ولذلك كانت سيادة الانفتاح الاقتصادى والتى تستهدف تدعيم القدرات الانتاجية والقضاء على الاختناقات العديدة.

- ولتحقيق ذلك صدرت العديد من القوانين أهمها:

قانون استثمار راس المال العربى والأجنبى (٤٣ لسنة ١٩٧٤)، قانون السماح للمواطنين بتمثيل الشركات الأجنبية (٩٣ لسنة ١٩٧٤)، قانون الاستيراد والتصدير (١١٨ لسنة ٧٥) قانون اعادة تنظيم السجل التجارى (٣٤ لسنة ١٩٧٦)، والقرار (١١٩ لسنة ١٩٧٧) والخاص بتحديد نسب الربح فى السلع المستوردة وقانون تنظيم التعامل فى النقد (٦٧ لسنة ١٩٨٠)، قانون الجمارك (٧٥ لسنة ١٩٨٠) تعديل قانون قمع التدليس والغش وقانون مراقبة الأغذية وتنظيم تداولها (١٠٦ لسنة ٨٠)، القانون الخاص بالشركات المساهمة والتوصية وذات المسئولية المحدودة والذى حل محل القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ (القانون ١٥٩ لسنة ٨١)، قانون تنظيم أعمال الوكالة التجارية وبعض أعمال الوساطة التجارية (١٢٠ لسنة ٨٢)، القانون الخاص بانشاء سجل المستوردين الذى سيعمل به من ١٩٨٣/٥/٥ (١٢١ لسنة ٨٢).

- وفى ذلك المجال يمكن ان نستخلص ما يلى:

* عدم معالجة تنظيم مزاولة التجارة وعدم إخضاع اصدار السجلات التجارية وافتتاح المحال

لاحتياجات المناطق المطلوب افتتاح المحال بها، وكذلك لمدى وفرة السلع المطلوب الاتجار فيها، وذلك من خلال تعديل قانون الغرف التجارية الذى يعطيها بجانب لجان الترخيص ذلك الحق.

* عدم صدور التشريعات التى تدعم القطاع العام وانطلاقه من القيود الإدارية وتداخل الاختصاصات وترشيد العمالة وربط الأجر بالإنتاج.

* عدم وجود الاطار التشريعى الذى يسمح للقطاع العام بالبيع بالسعر الاقتصادى منعا من استمرار خسائر القطاع العام.

* القصور فى تجميع القوانين التموينية فى قانون موحد للتموين، لتلافى الثغرات فى تعدد وتشتت القوانين المتعلقة بهذا الجانب الهام فى العلاقات التجارية ويزيل اللبس والغموض وييسر على المتعاملين الالتزام وعلى رجال الرقابة والضبط تنفيذ القانون فيما يستهدفه من ضرب الاستغلال فى كل صورة.

* عدم وجود دور لوزارة متخصصة للتجارة بشقيها التجارة الخارجية والداخلية بدلا من تشتيتها حاليا مابين وزارتى التموين والتجارة الداخلية والاقتصاد والتجارة الخارجية وللاتصال الوثيق بين شقى التجارة، ويتدرج تحت هذا الاختصاص ما يتعلق بتوافر وتداول السلع التموينية استيرادًا وتوزيعا.

رابعًا: التجارة الخارجية

تم تقسيم الفترة الى عدة مراحل رئيسية وتم استعراض كافة جوانب السياسات التجارية خلال كل مرحلة من تلك المراحل.

١ - مرحلة ما قبل الثورة حتى عام ١٩٥٢:

حاول محمد على فى بدايات القرن التاسع عشر إقامة امبراطورية والنهوض باقتصاديات البلاد، وقد كان مدخله لتحقيق ذلك إقامة جيش قوى وإنشاء صناعات وطنية مرتبطة بالجيش، وقد لجأ محمد على إلى احتكار التجارة وإحكام قبضة الدولة على اقتصاديات البلاد، وذلك بهدف تعبئة الموارد اللازمة لتحقيق الأهداف السابقة، وعندما وقعت تركيا معاهدة «بالطاليمان» مع انجلترا فى ١٦ اغسطس عام ١٨٣٨، والمعاهدات الشبيهة بها لم يلتزم محمد على بتطبيقها لما رآه فيها من بذور للامتيازات الأجنبية كما أنها كانت تحرم احتكار الدولة للتجارة بينما كانت السياسة التجارية لمحمد على قائمة على احتكار الدولة.

وقد قام محمد على بعدة محاولات لوضع نظام نقدى كان من نتيجتها وضع أول نظام نقدى لمصر عام ١٨٣٤ تم بموجبه توحيد النقود المصرية فى ظل نظام قاعدة المعدنين، إلا أن هذا النظام لم ينجح لعدة أسباب لعل أهمها أن الاقتصاد المصرى لم يكن قويا بدرجة كافية تسمح بالاستقلال بأعباء وحدة نقدية كما أن احتكار الدولة للتجارة جعل المبادلات النقدية فى أضيق الحدود فضلا عن أن الاهتمام الأساسى كان بالمبادلات الدولية بما أدى إلى الاعتماد على العملات الأجنبية المتداولة، الا إننا يمكن أن نقرر أن نقص الذهب المطلوب كان من أهم الأسباب التى أدت إلى فشل تلك التجربة.

ولعل من أهم ما يذكر لمحمد على من انجازات إدخال زراعة القطن فى مصر عام ١٨٢١ وعقد أول صفقة لتصديره عام ١٨٢٢ ثم التوسع فى زراعته بعد ذلك واستيراد البذور الخاصة بالأصناف طويلة التيلة من الولايات المتحدة الأمريكية كما جلب من الهند بذور أصناف أخرى.

وعقب هزيمة محمد على عام ١٨٤٠ أجبر فى نفس العام على توقيع معاهدة لندن والخضوع للسلطان العثمانى والالتزام بالمعاهدات التجارية لتركيا، وقد ترتب على ذلك أن فقدت مصر استقلالها فى مجال

السياسات التجارية عامة والسياسة الجمركية بوجه خاص، ولقد كانت الرسوم الجمركية التى تتضمنها المعاهدة تتمثل فى ١٢٪ على الصادرات المصرية و ٥٪ على الواردات المصرية وظلت الرسوم الجمركية بعد ذلك خاضعة فى تنظيمها للمعاهدات والاتفاقات التجارية التى تعقد مع الدول الأجنبية.

لقد كان من نتائج معاهدة لندن عام ١٨٤٠ تحديد عدد الجيش المصرى ووضع قيود عليه بما ساعد مع عوامل أخرى على هزيمة مصر عام ١٨٨٢ وخضوعها للاحتلال البريطانى، ومع خضوع مصر للاحتلال البريطانى تزايد اندماجها فى السوق العالمى إلا أنه أخذ شكل اندماج التابع وفقا لشروط المتبوع، وزادت أهمية القطن فى الاقتصاد المصرى وغمرت المنتجات الإنجليزية الاسواق وانهارت الصناعات الحرفية وتحولت الورش الصناعية على حد قول كرومر إما إلى مقاهى أو محال لبيع المنتجات البريطانية كما تحولت تجارة مصر الخارجية من تركيا إلى إنجلترا.

وقد كان لفشل تجربة محمد على فى مجال وضع نظام نقدى مصرى أثره فى اضطرار البلاد إلى إتباع قاعدة الذهب، إلا أنه ابتداء من عام ١٨٨٥ كانت قاعدة الذهب هى المطبقة اسما، أما المطبق فعلا فهى قاعدة الاسترلينى الذهبى، وكنتيجة لسّعى بريطانيا لدفع مصر للعدول عن استخدام الذهب والتعامل على أساس نظام الصرف بالذهب تكفل البنك الأهلى المصرى الذى أنشىء عام ١٨٩٨ بالقيام بتلك المهمة من خلال العمليات المصرفية واضطلاعه بمهمة تمويل محصول القطن ومع توقف بريطانيا عن العمل بقاعدة الذهب وتوقف تحويل الاسترلينى الورقى إلى ذهب فرضت الحكومة فى ٢ أغسطس ١٩١٤ السعر الإلزامى لأوراق البنك الأهلى كما وافقت فيما بعد، كنتيجة لتوقف بنك إنجلترا عن وضع أى ذهب تحت تصرف البنك الأهلى كغطاء للعملة، على أن تحل سندات الخزانة البريطانية محل الذهب فى الغطاء، وبذا أصبح الجنيه المصرى على قاعدة نظام الصرف بالذهب.

وترتب على الحرب العالمية الأولى أن انقطعت الواردات وتأثرت التجارة الخارجية ونمت بعض الصناعات وتطورت بعض الورش لسد حاجة السوق المحلى، إلا أنه بعد أن وضعت الحرب أوزارها نمت التجارة الخارجية وبلغت أرقاما قياسية بما انعكس أثره على الصناعات الوليدة، وظهر بنك مصر معبرًا عن ارادة الرأسمالية الوطنية التى شعرت باحقيتها للقيام بالدور الرئيسى فى السوق المصرى وأقام بنك مصر العديد من الصناعات وظهرت المناداة باصدار تعريفة جمركية جديدة، وهكذا تم أصدار التعريفة الجمركية لعام ١٩٣٠ التى استهدفت حماية الصناعة المصرية الوليدة. وقد ترتب أيضًا على النشاط الصناعى لشركات بنك مصر إلى جانب منافسة دول أخرى لانجلترا فى السوق المصرى مثل اليابان وإيطاليا وألمانيا أن انخفضت الأهمية النسبية للتجارة مع انجلترا عقب الحرب العالمية الأولى.

انعكست الحرب العالمية الثانية على التجارة الخارجية لمصر، إذ انقطع اتصال مصر بعدد كبير من أسواق تصريف محصول القطن، ويلاحظ أيضًا أن الحرب قد أنعشت الصناعات المحلية حيث حدا

النقص فى بعض الواردات بالشركات المصرية إلى انتاج مثيلتها، غير أن الكثير من الصناعات التى أقيمت لم تكن قائمة على أسس اقتصادية سليمة، ومن ثم انقضى عهد رواجها بانتهاء الحرب وتدفق الواردات ويلاحظ أن بريطانيا ظلت الشريك التجارى الرئيسى لمصر رغم بدء تزايد الأهمية النسبية للتجارة مع الولايات المتحدة الأمريكية.

ويلاحظ أن الكساد الكبير قد انعكس على خفض قيمة الأسترلينى فى سبتمبر ١٩٣١ وانخفض تبعا له الجنيه المصرى وتكونت كتلة الاسترلينى التى انضمت إليها مصر، ولقد ترتب على عمليات تصدير القطن واتباع مصر لقاعدة الاسترلينى من ناحية، إلى جانب اضطرار مصر إلى تقديم خدماتها لقوات الحلفاء اثناء الحرب العالمية الثانية أن تراكم لدى مصر ما سمى بالاحتياطيات الاسترلينية التى لم تكن نتيجة براعة اقتصادية وإنما نتيجة تبعية، ولقد تم فرض الرقابة على الصرف فى مصر عام ١٩٣٩ واضطلع بها البنك الأهلى وفى عام ١٩٤٤ عقدت مصر أول اتفاق مع بريطانيا خاصًا بالعملات الأجنبية وترتب على الاتفاق أن عادت لمصر حريتها فى الاستيراد والمقايضة مع الدول الموجودة خارج منطقة الاسترلينى وانقضت رقابة بنك انجلترا على تصرفها فى الحصة المقررة لها من العملات الأجنبية، وفى عام ١٩٤٧ تم عقد الاتفاق المالى الأول الخاص بتسوية الأرصدة الاسترلينيه المتجمعة لحساب مصر. وخرجت مصر بالتالى من منطقة الاسترلينى ونتيجة لتوقف بريطانيا، من تحويل الاسترلينى إلى العملات الأجنبية بعد ٣٥ يوم من تقريرها دخلت مصر فى مفاوضات جديدة مع بريطانيا من أجل تحديد مصير أرصدتها الاسترلينيه، وهكذا عقد الاتفاق المالى الثانى عام ١٩٤٨ وتلا ذلك الاتفاق المالى الثالث (١٩٤٩) والرابع (١٩٥٠)، والخامس (١٩٥١)، وقد ترتب على ندرة الاسترلينى أن اتجهت مصر لإعادة النظر فى سياسة مدفوعاتها الدولية واتخذت إجراءات هامة فى هذا الشأن منها إجراء عملية المبادلة مع الاتحاد السوفيتى عن التسلح مقابل القطن، وعقد أول اتفاق ثنائى مع فرنسا أعقبه عدة اتفاقات ثنائية أخرى مع دول أخرى، كما لجأت مصر أيضًا عام ١٩٤٩ للتغلب على عدم إمكانية استخدام الاسترلينى فى تسوية العمليات الثلاثية إلى إنشاء ما يعرف باسم حسابات التصدير أو جنيه التصدير، وهو جنيه مصرى قابل للتحويل لتمويل عمليات التجارة الثلاثية (المصدر - الوسيط - المستورد)

٢ - مرحلة تدعيم الاستقلال الاقتصادى (١٩٥٢ - ١٩٥٩)

تغير شكل السلطة السياسية بقيام ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ وظهر إهتمام الدولة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والاهتمام بالتصنيع الذى أخذ فى أغلبه شكل الإحلال محل الواردات كما تم تأميم قناة السويس ثم مصادرة رءوس الأموال البريطانية والفرنسية عقب العدوان الثلاثى عام ١٩٥٦، وصدرت قوانين تمصير البنوك وشركات التأمين عام ١٩٥٧، ووضح خلال تلك الفترة إهتمام الدولة بالتجارة الخارجية والقيام بدور أكثر فاعلية من خلال المشاركة بالمباشرة فيها عن طريق شركات عامة فأنشأت الدولة فى

نهاية عام ١٩٥٥ شركة مصر للتجارة الخارجية من شركاء مصريين هيئات وأفراد، ثم أنشأت الشركة العامة للتجارة الدولية عام ١٩٥٨ (وقد تم إدماجها فيما بعد)، كذلك تعرضت الوكالات التجارية المملوكة لرعايا الدول للتمصير فى نهاية ١٩٥٦، كما أن المؤسسة الاقتصادية المنشأة بالقانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٧ قد أنشأت قطاعًا للتجارة الخارجية والنقل يضم شركاتها العاملة فى هذا المجال إلى جانب الشركات التى تم تمصيرها، وفى عام ١٩٥٨ أنشأت الدولة الهيئة العامة لتنمية الصادرات لتكون جهازًا حكوميًا متخصصًا يتبع وزارة الاقتصاد تتمثل مهمته فى العمل على تنمية ورقابة الصادرات وتوفير المعلومات عن الأسواق الخارجية وتحسين شروط التعاقدات وترشيد مستوى جودة السلع المصدرة والتنسيق بين أسعار التصدير وشحن السلع المصرية إلى السوق الواحدة، وكذلك محاسبة المصدرين المقصرين حفاظا على السمعة التجارية. وفى نهاية الخمسينات أصدرت الدولة قانونين لتحقيق المزيد من الإشراف على التجارة الدولية اختص الأول بالاستيراد (قانون رقم ٩ لسنة ١٩٥٩) والثانى بالتصدير (قانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٥٩) وحدد كل منها أسس منح أذون الاستيراد وأذون التصدير.

واتسمت الفترة بتشجيع الصادرات وتزايد الأهمية النسبية للصادرات من السلع نصف المصنعة وتامة الصنع على حساب الأهمية النسبية للصادرات من القطن الخام، كما انعكس الاهتمام بالتصنيع أيضًا على هيكل الواردات فتزايدت الأهمية النسبية للواردات من المواد الخام والسلع الوسيطة والاستثمارية على حساب الواردات من السلع الاستهلاكية، أما بخصوص التوزيع الجغرافى للتجارة الخارجية فقد لجأت الدولة كنتيجة لانخفاض طلب الدول الغربية على صادراتنا بسبب المنازعات السياسية إلى عقد العديد من الاتفاقيات التجارية الثنائية مع دول أوروبا الشرقية كما زاد الاهتمام بتجارتنا الخارجية مع الدول العربية فارتفعت الأهمية النسبية للتجارة الخارجية مع كل من دول أوروبا الشرقية والدول العربية على حساب الأهمية النسبية لتجارتنا الخارجية مع دول غرب أوروبا.

وفى مجال السياسات النقدية استحدثت الدولة نظام حسابات حق الاستيراد عام ١٩٥٣ للتغلب على المصاعب الاقتصادية التى أعقبت انتهاء الحرب الكورية، ويقضى هذا النظام بمنح الاشخاص الذين يصدرون بضائع من مصر، مقابل استرداد قيمتها بالكامل بالعملات الحرة، الحق فى الحصول على نسبة معينة (فى حدود ٧٥٪ وقد تصل إلى ١٠٠٪ إذا كانت الصادرات غزل القطن ومنسوجاته) من حصيلة صادراتهم بالعملات الحرة لاستخدامها فى الاستيراد سواء بطريق مباشر أو غير مباشر، إلا أنه نتيجة إعتراض بريطانيا على هذا النظام أثناء مفاوضات ١٩٥٥ للافراج عن الأرصدة المجمدة الاسترلينية تم إلغاؤه فى أول سبتمبر ١٩٥٥ بالنسبة للاسترلينى والمارك الألمانى وبعد ذلك بالنسبة للدولار، وقد لجأت الدولة إلى اتباع نظام العلاوات بغرض تشجيع صادرات معينة ترى الدولة تشجيعها والحد من واردات ترى الحد منها كما تقرر فى ٢٠ فبراير ١٩٥٨ أن يقوم البنك الأهلى ببيع وشراء العملات الأجنبية القابلة للتحويل بعلاوة سميت بعلاوة تصدير يقصد وضع حدود تتقلب داخلها العلاوة واقتصرت تلك العلاوة فى

البداية على عمليات الاستيراد والتصدير وحددت نسبتها بـ ٣٠٪ ثم امتد العمل بها إلى العمليات غير المنظورة، كما تقلبت نسبتها دون الحد السالف الذكر. واعتبارا من سبتمبر عام ١٩٥٩ أعلنت السلطات النقدية عدم تغذية حسابات التصدير التى تم ايقاف استخدامها فيما بعد اعتبارا من أول سبتمبر ١٩٦٠، ومن أهم معالم السياسة النقدية خلال تلك الفترة الأخذ بإسلوب ميزانية النقد الأجنبى الذى لجأت إليه الدولة للتغلب على المصاعب المترتبة على تجميد أرصدتها من العملات الصعبة وتم وضع أول ميزانية للنقد الأجنبى فى عام ١٩٥٧، ولمواجهة الصعوبات سالفة الذكر لجأت السلطات النقدية أيضًا فى عامى ١٩٥٦، ١٩٥٧، إلى إصدار بعض اللوائح التى تنظم عمليات الاستيراد بدون تحويل عملة.

ويلاحظ أن العجز فى الميزان السلعى (التجارى) قد ارتفع من نحو ١ و ٦٤ مليون جنيه عام ١٩٥٢ إلى حوالى ٣ و ٧٠ مليون جنيه عام ١٩٥٩، وقابل ذلك ارتفاع فائض العمليات غير المنظورة من نحو ٧ و ١٠ مليون جنيه إلى ٣ و ٣٤ مليون جنيه خلال نفس الفترة بما ترتب عليه انخفاض العجز الجارى إلى ٣٦ مليون جنيه عام ١٩٥٩ مقابل ٥٣,٤ مليون جنيه عام ١٩٥٢.

٣ - مرحلة التطبيق الاشتراكى (١٩٦٠/١٩٧٣).

وسوف نتناول دراستها على فترتين:

(أ) الفترة الأولى: من ١٩٦٠ وحتى ١٩٦٦:

اتسمت هذه الفترة بالأخذ بأسلوب التخطيط الشامل، وهى بذلك تعتبر مرحلة تغير كامل فى النظام الاقتصادى المصرى، كما بدأ فى أول يوليو ١٩٦٠ تنفيذ خطة خمسية شاملة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية تهدف الى مضاعفة الدخل القومى خلال عشر سنوات، ومع بداية تنفيذ الخطة الخمسية الأولى واجهت الحكومة المصرية صعوبات كبيرة فى تمويل الاستثمارات المقررة فى الخطة، فقد قدر للحكومة وللقطاع العام أن يقوما بما يقرب من ٩٠٪ من حجم الاستثمارات المخططة حيث رغبت الحكومة فى القضاء على الاحتكار والتفاوت فى توزيع الدخول والثروة، وقامت الحكومة باعلان اجراءات التأميم المتعاقبة فى عامى ١٩٦١، ١٩٦٣، وكان قد سبق للحكومة أن أممت البنك الأهلى المصرى وبنك مصر والبنك البلجيكى والدولى عام ١٩٦٠ الأمر الذى ترتب عليه سيطرة القطاع العام بالكامل على القطاعات الهامة فى الاقتصاد المصرى مثل البنوك وشركات التأمين والصناعات الأساسية وقطاع التعدين والعديد من الشركات التجارية، فتحققت سيطرة القطاع العام بالكامل على الواردات وحوالى ٩٠٪ من الصادرات.

وكان من أهم ما يميز استراتيجية التصنيع المتبعة خلال الخطة الخمسية الأولى هو سياسة إحلال المنتج المحلى محل الواردات التى تركزت بصفة أساسية على السلع الاستهلاكية المعمرة وترتب على

تطبيقها تزايد اعتمادنا على العالم الخارجى. وشهدت تلك الفترة أيضًا أحداث حرب اليمن التى بدأت عام ١٩٦٢ وما نتج عنها من استنزاف للموارد الاقتصادية والبشرية مما كان له أكبر الأثر على اقتصاديات البلاد.

وفى عام ١٩٦٢ كانت مصر قد استنفذت تقريبا احتياطياتها من العملات الأجنبية فى الوقت الذى اتجهت فيه الواردات إلى النمو السريع بالمقارنة بالنمو البطىء فى الصادرات ومن ثم اتجاه العجز فى الميزان التجارى الى التزايد وبشكل مستمر، وإزاء ذلك وافقت الحكومة المصرية على برنامج التثبيت الذى تقدم به صندوق النقد الدولى فى مايو ١٩٦٢ وتم بمقتضاه تخفيض قيمة الجنيه المصرى بالنسبة للعملات الأجنبية بحوالى ٢٥٪ بهدف تشجيع الصادرات والحد من الواردات.

وبالرغم من النجاح النسبى لخطة التنمية فى بعض المجالات إلا أنها لم تحقق الأهداف المرجوة منها فى مجال التجارة الخارجية حيث تفاعلت سياسة التصنيع مع العوامل الاقتصادية والاجتماعية التى صاحبت التحولات الاشتراكية وحرب اليمن لتترك آثارها على هيكل التجارة الخارجية، وقد أظهرت سنوات هذه الفترة (١٩٦٠ – ١٩٦٦) عجزا بلغ نحو ١٣٥,٥ مليون جنيه سنويًا فى المتوسط، ويرجع ذلك أساسا الى التوسع الواضح الذى حدث فى استيراد السلع والمعدات الإنتاجية اللازمة لتنفيذ المشروعات الصناعية التى شملتها الخطة، بالإضافة إلى الزيادة المستمرة فى الواردات من السلع الاستهلاكية اللازمة لإشباع حاجات الاستهلاك الغذائى.

وبالنظر إلى هيكل الصادرات يلاحظ ارتفاع الأهمية النسبية للصادرات من السلع المصنعة وتامة الصنع على حساب الصادرات من القطن الخام، أما بالنسبة لهيكل الواردات فقد ارتفعت الأهمية النسبية للواردات من السلع الوسيطة والاستثمارية إلا أنها انخفضت بالنسبة للسلع الاستثمارية عقب تنفيذ الخطة الخمسية، أما بالنسبة للسلع الاستهلاكية فقد ارتفعت الأهمية النسبية للواردات منها ويرجع ذلك فى جزء منه لارتفاع الأسعار.

وقد اتسمت هذه المرحلة (١٩٦٠ – ١٩٦٦) أيضا بتزايد المعاملات التجارية مع مجموعة دول أوربا الشرقية حيث اتجه إليها ما يزيد عن ٤٥٪ من إجمالى الصادرات واستوردنا منها نحو ٢٢٪ من إجمالى الواردات، ويرجع ذلك التطور أساسا إلى ما تم عقده من الاتفاقات الثنائية مع دول هذه الكتلة وغيرها، واستوعبت أسواق الكتلة الغربية نحو ٢١,٧٪ من إجمالى صادراتنا فى حين مثلت وارداتنا من اسواق هذه المجموعة نحو ٣٣,٢٪ من إجمالى الواردات.

أما نسبة صادراتنا الى الدول العربية فقد بلغت نحو ٩,٧٪ بينما بلغت نسبة وارداتنا منها ٧,٣٪ من إجمالى الورادات، أما فيما يتعلق بصادراتنا الى دول الأمريكتين فقد بلغت نحو ٦,٢٪ من إجمالى

الصادرات فى حين أن وارداتنا من أسواق هذه الدول بلغت نحو ٢٥,٢٪ من إجمالى الواردات خلال الفترة (١٩٦٠ - ١٩٦٦).

أما عن العجز فى الميزان التجارى فقد تركز فى التعامل مع دول أوربا الغربية أساسا ودول الأمريكتين بينما أسفر عن فائض مع دول اوربا الشرقية خلال الفترة (١٩٦٠ - ١٩٦٦).

(ب) فترة اقتصاديات الحرب (١٩٦٧ - ١٩٧٣):

بدأت تلك الفترة بقيام حرب يونيو ١٩٦٧ واستمرت حتى حرب اكتوبر ١٩٧٣ وقد نتج عن تلك الحرب تأثيرات سلبية معاكسة لحركة التنمية فى مصر بصفة عامة وعلى التعامل مع العالم الخارجى بصفة خاصة، فقد تمخضت حرب يونيو ١٩٦٧ عن فقد مصر لجانب كبير من مصادرها من العملات الاجنبية بسبب إغلاق قناة السويس، واستيلاء العدو الإسرائيلى على حقول البترول فى سيناء، وتحطيم بعض المصانع وعلى الأخص تلك الموجودة فى منطقة قناة السويس (صناعة تكرير البترول) كما انخفضت الايرادات السياحية بشكل واضح بسبب حالة الحرب وقد انتهت هذه المرحلة بالاستعدادات الضخمة لحرب اكتوبر ١٩٧٣ وذلك بتأمين إمداد الجيش المصرى وتهيئة الاقتصاد القومى لحالة الحرب.

وقد أدت هذه الظروف الى انتهاج سياسات اقتصادية تطلبتها الظروف الاستثنائية التى مرت بها البلاد نتيجة لفقدان العديد من مواردها من جهة وتوجيه اقتصادها لخدمة أهداف المعركة من جهة أخرى.

وقد اتخذت الحكومة عدة إجراءات تهدف الى تشجيع التصدير عن طريق الحد من الاستهلاك ورفع الأسعار الاستهلاكية والمعمرة لاتاحة فائض منها للتصدير، كما زيدت بعض فئات الضرائب للحد من الدخول المتاحة للانفاق، بالإضافة الى ضغط المصروفات الحكومية، كما اتخذت عدة اجراءات أخرى لزيادة الانتاج وتطويره وتنسيق العمل بين مختلف الاجهزة الخاصة بشئون الاستيراد والتصدير، وقد حققت الصادرات معدلا للنمو بلغ نحو ١٠,٣٪ سنويا فى المتوسط فى حين لم يتجاوز معدل نمو الواردات ١٪ وقد أدى ذلك الى تحقيق فائض فى الميزان التجارى فى نهاية تلك الفترة (١٩٧٣) حيث بلغ نحو ٨٣,١ مليون جنيه، وتمكنت الصادرات الى حد ما، من الوفاء بقيمة الواردات خلال السنوات (١٩٧٠ - ١٩٧٣) فبلغت نسبة الصادرات الى الواردات اى نسبة التغطيه (covering ratio) خلال السنوات (١٩٦٩ - ١٩٧٣) نحو ١١٦,٨٪، ٩٦,٨٪، ٨٥,٨٪، ٩١,٨٪، ١٢٣,٠٪.

وبالنسبة لهيكل الصادرات فقد استمرت الأهمية النسبية للصادرات من القطن الخام فى الهبوط مع تزايدها بالنسبة للصادرات من المواد الخام والوقود وثباتها بالنسبة للسلع نصف المصنعة، أما السلع تامة الصنع فقد ارتفعت الأهمية النسبية للصادرات منها فى العامين الأولين كنتيجة للسياسة الانكماشية

المتبعة ثم اتجهت للانخفاض بعد ذلك لتصل الى مستوى يقارب مستواها فى اول الفترة. أما بخصوص هيكل الواردات فيلاحظ انخفاض الأهمية النسبية للواردات من الوقود وتقبلها مع ميل للارتفاع بالنسبة للصادرات الاستثمارية كما يتبين ايضا الإرتفاع الملحوظ الذى شهدته الفترة فى الأهمية النسبية للواردات من السلع الاستهلاكية.

ويتضح من بيانات التوزيع الجغرافى لتجارتنا الخارجية خلال الفترة (١٩٦٧ – ١٩٧٣) اتجاه غالبية صادراتنا من السلع الى دول الكتلة الشرقية (٥٦,١٪) فى حين أن وارداتنا من أسواق هذه الدول لم تتعد غالبا نسبة ٣٤٪ من اجمالى الواردات، واستوعبت أسواق الكتلة الغربية ما يقل عن ٢٠٪ من اجمالى صادراتنا بينما بلغت وارداتنا منها نحو ٣٢,٧٪ من إجمالى الواردات، كما انخفض حجم تجارتنا الخارجية مع دول الأمريكتين انخفاضًا كبيرًا نتيجة لسوء العلاقات مع الولايات المتحدة الامريكية،وقد تركز العجز فى الميزان التجارى فى المعاملات مع دول أوربا الغربية نتيجة اعتمادنا بصفة خاصة على اسواق تلك الدول لسد احتياجاتنا من السلع الاستهلاكية والانتاجية مع ضآلة صادراتنا لها.

أما بخصوص السياسات النقدية فقد قررت السلطات النقدية منح تيسيرات نقدية تستهدف تجميع مدخرات المواطنين العاملين بالخارج على أساس منح علاوة ٣٥٪ على تحويلاتهم بالعملات الأجنبية كما أتاحت السلطات النقدية أيضا للعاملين بالخارج فتح حسابات مقيمة بالعملات الأجنبية وأجازت ايضا للمهاجرين والعاملين بالخارج لمدة خمس سنوات فأكثر فتح حسابات غير مقيمة بكامل المبالغ المحولة منهم دون استقطاع، وفى عام ١٩٧١ امتد نطاق العلاوة ليشمل حصيلة الخدمات الفندقية والسياحية، وتم رفع العلاوة فيما بعد الى ٥٠٪ فى عام ١٩٧٢ ثم ٥٨٪ فى مارس ١٩٧٣، ومن اهم القوانين التى صدرت خلال الفترة القانون رقم ٥٤٣ لسنة ١٩٦٨ فى شأن الاستيراد بدون تحويل عملة الذى شكل تعديلا جذريًا فى قوانين الرقابة على النقد.

٤ – مرحلة الانفتاح الاقتصادى والتعمير (١٩٧٤ – ١٩٨٠):

وسنتناول هذه المرحلة على فترتين الأولى من ١٩٧٤ حتى ١٩٧٨ والثانية من ١٩٧٨ حتى آخر ١٩٨٠.

(١) الفترة ١٩٧٤ – ١٩٧٨:

ظهر بعد حرب اكتوبر عديد من المشاكل كان لها آثار واضحة فى إعادة صياغة السياسة الاقتصادية للبلاد وتأتى فى مقدمة هذه المشاكل ازدياد حاجة البلاد الى استيراد المواد الغذائية (وبخاصة القمح) ودفع قيمة هذه الواردات نقدا وبالعملات الحرة او عن طريق التسهيلات المصرفية فى الوقت الذى بدأت فيه اسعار هذه المواد فى الارتفاع بشكل حاد فى الأسواق العالمية، كما بدأت الدولة تعمل جاهدة على تحقيق

أهداف سياسة الانفتاح الاقتصادى التى انتهجتها منذ عام ١٩٧٤ والتخفيف من قيود الاستيراد (الاستيراد بدون تحويل عملة) بالاضافة الى اعادة بناء ماخربته الحرب، والسير قدما فى تنمية البلاد وإصلاح وتجديد مرافقها الأساسية.

وقد أدت هذه التطورات الى تصاعد عجز الميزان التجارى من ٣٢٦,٨ مليون جنيه فى عام ١٩٧٤ الى ٨٩٤,٥ مليون جنيه عام ١٩٧٦ والى ١٩٥٢,٤ مليون جنيه خلال عام ١٩٧٨، حيث كان لارتفاع الأسعار العالمية وزيادة الاستهلاك وخاصة بالنسبة للمواد الغذائية وعلى رأسها القمح ومنتجاته وتنفيذ برامج طموحه للتنمية واصلاح المرافق العامة واتباع نظام الاستيراد بدون تحويل عملة، أثر واضح فى زيادة هذا العجز.

وبالنظر الى هيكل الصادرات يلاحظ استمرار انخفاض الأهمية النسبية للصادرات من القطن الخام لتصل الى ١٩,٣٪ عام ١٩٧٨ مقابل ٤٧٪ عام ١٩٧٤، أما بالنسبة للمجموعات الاخرى فقد ارتفعت الاهمية النسبية لكل مجموعة على حدة وخاصة بالنسبة للوقود نتيجة استرداد بترول سيناء والتوسع فى الكشوف البترولية بالتعاون مع الشركات العالمية، أمّا بخصوص هيكل الواردات فيلاحظ انخفاض الأهمية النسبية لكل من مجموعات الوقود والمواد الخام والسلع الوسيطة مع تحقق ارتفاع الاهمية النسبية للواردات من السلع الاستهلاكية مع تحقيق ارتفاع كبير ملحوظ فى الأهمية النسبية للواردات من السلع الاستثمارية، وذلك للوفاء باحتياجات التعمير واعادة البناء، ويلاحظ ايضا أنه مع صدور القانون ٤٧٧ لسنة ١٩٧٣ بانشاء السوق الموازية تزايدت الواردات بدون تحويل عمله وقد ظلت الواردات الاستهلاكية تمثل اكثر بنود الواردات بدون تحويل عملة اهمية.

وفيما يتعلق بالتوزيع الجغرافى لتجارتنا الخارجية فيلاحظ أن تحول البلاد عن الارتباط بأسواق بلاد اتفاقات الدفع والاتفاقات الثنائية وتطبيق الدولة لنظام الاستيراد بدون تحويل عملة قد أدى الى تغير فى اتجاهات التجارة الخارجية خلال الفترة (١٩٧٤ – ١٩٧٨) حيث انخفض نصيب أوربا الشرقية من إجمالى الصادرات من ٥٤,٧٪ فى عام ١٩٧٤ الى ٣٥,٥٪ فى عام ١٩٧٨، كما انخفضت وارداتنا منها من ٢٥,١٪ فى عام ١٩٧٤ الى ١٧,٧٪ فى عام ١٩٧٨. أما صادراتنا الى دول اوربا الغربية فقد زادت من ١٩,٩٪ فى عام ١٩٧٤ الى ٣٣,٦٪ فى عام ١٩٧٨، كما زادت نسبة وارداتنا منها ٣٥,٧٪ فى عام ١٩٧٤ الى ٤٥,٤٪ فى عام ١٩٧٨. أما صادراتنا الى دول الشرق الأقصى فقد انخفضت من ١٤,٥٪ فى عام ١٩٧٤ الى ١٠,٢٪ فى عام ١٩٧٨ فى حين ارتفعت وارداتنا منها من ٣,١٪ فى عام ١٩٧٤ الى ٨,١٪ فى عام ١٩٧٨ ويرجع ذلك أساسا الى ارتفاع قيمة الواردات من كل من اليابان والهند.

أما عن الميزان التجارى خلال تلك الفترة (١٩٧٤ – ١٩٧٨) فقد اسفر عن عجز مع مجموعة دول اوربا الغربية ودول الامريكتين وعلى العكس من ذلك فقد حقق التبادل التجارى مع مجموعة دول اوربا

الشرقية فائضًا (باستثناء عامى ١٩٧٧، ١٩٧٨) وأسفرت المعاملات السلعية مع مجموعة الدول العربية عن عجز ابتداء من عام ١٩٧٤ ليصل الى نحو ٢٣,٠ مليون جنيه فى عام ١٩٧٦. ثم عاد وحقق فائضًا خلال عامى ١٩٧٧، ١٩٧٨، أما بالنسبة لمجموعة دول الشرق الأقصى فقد حقق الميزان التجارى معها فائضًا فى عام ١٩٧٤ ثم تحول هذا الفائض الى عجز ابتداء من عام ١٩٧٥، ويرجع ذلك أساسًا إلى ارتفاع قيمة الواردات من كل من اليابان والهند، كما سبق ذكره.

وفيما يتعلق بالسياسات النقدية فقد شهدت تلك الفترة العديد من القوانين منها القانون ٤٧٧ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء السوق الموازية وتطويرها بالقرار رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٤ الذى حدد شكل التعامل فى هذه السوق وقصره على البنوك التجارية المصرية. كما صدر ايضا القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ بتنظيم عمليات الاستيراد فأعطى دورا متزايدا للقطاع الخاص فى التجارة الخارجية ثم القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٧٦ والخاص بنظم التعامل فى النقد الاجنبى والذى يتيح العديد من التيسيرات النقدية فيما يتعلق بحيازة النقد الأجنبى والتصرف فيه، ولا ننسى أيضا ما تضمنته تلك الفترة من اتجاه نحو تصفية اتفاقيات الدفع والحصول على قروض ميسرة سواء من الدول العربية البترولية (قبل قطع العلاقات) او من بعض المنظمات الدولية وجهات الاقراض الغربية.

(ب) الفترة ١٩٧٩ – ١٩٨٠:

وقد تم اعتبارا من أول يناير ١٩٧٩ تطبيق أسعار صرف موحدة على جميع المعاملات التى تتم بالنقد الأجنبى، باستثناء بعض المعاملات.

وبدراسة الصادرات يلاحظ زيادتها بنسبة ٦٥,٦٪ لتصل إلى ٢,١٣٢,٢ مليون جنيه فى عام ١٩٨٠، وترجع أغلب هذه الزيادة الى حصيلة صادرات البترول التى أصبحت تتصدر قائمة الصادرات وفى نفس الاتجاه الصعودى كانت الصادرات من القطن الخام فى حين تراجعت اهميتها النسبية فى إجمالى الصادرات من ٢٠,٨٪ الى ١٣,٩٪، أما الصادرات من المواد الخام فقد ارتفعت بنسبة ٢٦,٥٪ وعلى العكس من ذلك فقد انخفضت الصادرات من السلع نصف المصنعة وتامة الصنع من ٤٠٢,٥ مليون جنيه او ٢١,٢٪ من إجمالى الصادرات فى عام ١٩٧٩ الى ٣٦٠,٧ مليون جنيه او ١٦,٩٪ فى عام ١٩٨٠، ويرجع ذلك اساسا الى تناقص صادرات الاقمشة القطنية من ٤١,٠ مليون جنيه الى ٣٦,٧ مليون جنيه فى عام ١٩٨٠ وصادرات سكر القصب المكرر من ٨,٩ مليون جنيه إلى ٣,٠ مليون جنيه والمشروبات الروحية من ٣,٥ مليون جنيه إلى ٣,٠ مليون جنيه ، اما فيما يتعلق بالواردات فقد حققت ارتفاعا ملحوظا حيث ارتفعت بنحو ٢٦,٥٪ ويرجع ذلك الى زيادة الطلب على الواردات من مجموع السلع الوسيطة، بسبب زيادة الواردات من مجموعة السلع الاستهلاكية غير المعمرة واهمها القمح – دقيق القمح، فى حين انخفضت الواردات من السلع الاستهلاكية المعمرة، ويرجع ذلك الى انخفاض الواردات

من الاجهزة الكهربائية فيما يتعلق بالواردات من المواد الخام، فقد اتجهت للارتفاع نتيجة لزيادة الواردات من الذرة، كما زادت الواردات من مجموعة السلع الاستثمارية على الرغم من تراجع اهميتها النسبية من ٣٠,٧٪ الى ٢٤,٥٪. اما الواردات من مجموعة الوقود فقد ارتفعت بنسبة ٦٠٪ وإن ظلت أهميتها النسبية منخفضة لا تتجاوز ٧٪.

٥ - ملاحظات:

(أ) لا يجب النظر الى التجارة الخارجية بمعزل عن استراتيجية التنمية المتبعة كما يلاحظ ايضًا ان مشاكل القطاعات الاخرى تنعكس بدورها على التجارة الخارجية.

(ب) إن رسم استراتيجية سليمة وواضحة تستلزم وجود فلسفة واضحة المعالم ومفهومة للمجتمع، وقد عانت مصر فى غياب تلك الفلسفة التى لم تتجاوز فى افضل صورها أن تكون مجرد شعارات وطنية أو تطلعات غير مدروسة الأمر الذى انعكس بدوره على تجربة التنمية الاقتصادية ومواجهة مشاكلها.

(جـ) إن عدم وضوح الاستراتيجية انعكس على السياسات الاقتصادية المتبعة.

(د) لم تتعرض سياسة اقتصادية للعديد من النقد كما تعرضت له سياسة الاحلال محل الواردات إلا أننا لا يجب ان ننسى انه قد تم الترويج لتلك السياسة من جانب غالبية الخبراء الاقتصاديين الدوليين وذلك خلال فترة الخمسينات وبداية الستينات، قد يمكن القول ان الترويج لتلك السياسة كان انعكاسا لظروف الدول النامية من ناحية ولرغبة الدول المتقدمة فى المواءمة بين تطلعات الدول الناشئة للتصنيع من ناحية ورغبتها (أى الدول المتقدمة) فى إستمرار الترويج لصادراتها من ناحية اخرى. كما قد يمكن القول ايضًا إن سياسة الانتاج من أجل التصدير التى يتم الترويج لها فى الوقت الحالى تمثل انعكاسا للمشاكل المترتبة على سياسة إحلال الواردات من ناحية ورغبة الدول المتقدمة فى تطوير شكل تقسيم العمل الدولى كى تتخصص هى فى تصدير العدد والآلات والسلع الرأسمالية المعقدة، الى جانب تصدير المعرفة الفنية على أن تخصص الدول النامية فى تصدير السلع كثيفة العمل وغير المعقدة، او تخضع فى إنتاجها للسلع الرأسمالية الى استراتيجية التسويق الخاصة بالشركة الأم (غالبا فى إحدى الدول المتقدمة او متعددة الجنسية) او ان يأخذ ذلك شكلا من أشكال الاستثمار الأجنبى على ان يتم ذلك فى ظل تدعيم الأنظمة المصرفية لتلك الدول.

(هـ) إن النظر فى بناء استراتيجية تنمية مستقبلية يستلزم تحديد فلسفة المجتمع من ناحية وفهم مشاكل الماضى من ناحية اخرى.

خامسا: السياسات المالية والنقدية

١ - تطور السياسات المالية والنقدية:

(أ) ماقبل ١٩٥٢:

من أجل التمهيد لمسح فاحص استهل هذا التقرير بنبذة تاريخية موجزة عن الادارة المالية والنقدية وتطوراتها منذ قيام دولة مصر الحديثة حتى عام ١٩٥٢.

- التطورات المالية:

مع بدء النصف الثانى من القرن التاسع عشر، كانت الادارة المالية فى مصر قد اتسمت بطابع التبعية التى فرضتها معاهدة لندن فى عام ١٨٤٠. فقد انهار النظام المالى والادارى المغرق فى المركزية، والذى كان وضعه الوالى محمد على الكبير. وأعقب ذلك الانهيار اجراءات وتدابير ماليه مضطربة ومستسلمة للنفوذ الأجنبى وتوجيهاته، فى ظل الامتيازات الأجنبية فى بادىء الأمر، ثم الاحتلال البريطانى فى سنوات ما بعد عام ١٨٨٢.

وقد انتهت الالتزامات التى فرضتها الامتيازات الأجنبية بمقتضى معاهدة منترو فى عام ١٩٣٦، وتخلصت مصر منها نهائيا فى عام ١٩٤٨. كما انتهى الاحتلال البريطانى بعد ذلك بسنوات قليلة (فى عام ١٩٥٤).

- التطورات النقدية والائتمانية:

تأسس نظام نقدى ذهبى وطنى مستقل فى عام ١٨٨٧. ولكنه ارتبط بالفعل بالجنيه الاسترلينى الذهب الذى استحوذ على التداول حتى عام ١٩١٦. واذا كانت الحكومة قد فرضت وأضفت على الجنيه المصرى ممثلا فى بنكنوت البنك الأهلى المصرى، صفة ابراء الذمة فان الجنيه المصرى استمر فى تبعيته للاسترلينى حتى عام ١٩٤٧، حيث استقل النظام النقدى المصرى استقلالا اسميا، بمقتضى اتفاقية الارصدة الاسترلينيه. تلك الاتفاقية التى جمدت الجانب الأكبر من أرصدة مصر الدائنة والتى كانت تمثل الاحتياطى النقدى، الأمر الذى ترتب عليه استمرار التبعية الفعلية، مع الزام مصر بفرض الرقابة على عمليات النقد الأجنبى بهدف حماية الجنيه الاسترلينى. وقد استنفدت الأرصدة فى اوائل الستينات.

(ب) من عام ١٩٥٢ وحتى عام ١٩٦٠:

- الجهود المالية: الاهداف والوسائل:

اثر نجاح حركة الجيش فى الاطاحة بالملكية، بادرت القيادة العسكرية على الصعيد الاقتصادى بتشكيل المجلس القومى للإنتاج، وعهدت اليه بوضع برنامج عمل مناسب. ولكنها فى نفس الوقت هرعت الى اصدار قانون الإصلاح الزراعى مستهدفا وضع حد أعلى للملكية الزراعية الى جانب تنظيم العلاقة بين المالك والمستأجر حتى لا يطغى الأول على الثانى. كما انها ابتغت تنظيم حقوق العمال الزراعيين.

إلا أن النظام الجديد مالبث ان استشعر حاجة البلاد الى أموال اجنبية من أجل التنمية الاقتصادية. لهذا استصدر قانونا خاصا بتيسير الاستثمارات الأجنبية كان قد تم اعداده فى عهد الملكية فى ٣٠ يوليو ١٩٥٢، ولم ينقض اسبوع على تسليم القيادة العسكرية زمام الأمور، صدر القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٥٢ ليجيز رفع حصة رأس المال الأجنبى الى ٥١٪ (واحد وخمسون بالمائة) من جملة رأس المال المكتتب به فى شركات المساهمة بعد ان كانت هذه النسبة قد خفضت الى ٤٩٪ (تسع وأربعون بالمائة) بمقتضى القانون رقم ١٣٨ لسنة ١٩٤٧.

هذا بالإضافة الى ان القانون الخاص بانشاء المجلس القومى لتنمية الانتاج - القانون رقم ٢١٣ لسنة ١٩٥٢ - نص على ضرورة الانتفاع برؤوس الأموال المصرية والاجنبية فى مشروعات التنمية ودون تمييز لاحدى الفئتين على الأخرى. بل لقد ذهبت الحكومة العسكرية الى ابعد من ذلك، فى اصدارها القانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٥٣ بشأن استثمار المال الأجنبى فى مشروعات التنمية الاقتصادية. وقد لخصت المذكرة الايضاحية لهذا القانون الاعتبارات التى دعت الى الاستعانة برؤوس الأموال الأجنبية فى تنفيذ مشروعات التنمية، فى البنود الأربعة التالية:

* ضعف الانتاجية الزراعية.
* قحط الأموال الاحتياطية لدى المصانع القائمة.
* ضعف الائتمان الصناعى.
* تجنب الاعتماد على الخزانة العامة وحدها فى تمويل مشروعات التنمية.

هذه الجهود المالية كان من الممكن أن تستمر على هدوئها وسماحتها، مع إضافة صرح جديد إلى بنية التنمية عن طريق التمويل الدولى لمشروع السد العالى الذى كان تقرر انشاؤه، لولا أن اتمام صفقة الاسلحة التشيكوسلافية الذى ترتب عليه انسحاب الولايات المتحدة الأمريكية من عملية التمويل،

وتبعتها فى ذلك الحكومة البريطانية. الأمر الذى أثار الرئيس الراحل جمال عبد الناصر، ودفعه إلى تأميم قناة السويس وعندئذ كانت ردود الفعل جد عنيفة وانتهت إلى اعتداء عسكرى قامت به دول ثلاثة: هى بريطانيا وفرنسا واسرائيل.

احتُلت مدينة بورسعيد وتعطلت الملاحة عبر قناة السويس فنضب إلى حين معينها المالى مع شدة الحاجة إليه. هذا بالاضافة إلى تجميد أرصدة مصر النقدية فى الخارج. ولكن مصر صمدت، ولم يضن عليها أصدقاؤها بالعون السمح العاجل. فأقبلت دول على التعامل معها بالجنيه المصرى، وقدمت دول أخرى مساعدات عينية، أو فتحت اعتمادات بعملاتها الوطنية لصالح مصر، أو تبرعت لمصر بعملات صعبة. كذلك حصلت مصر على ٣٠ مليون دولار عن طريق استخدام حقها فى السحب من مساهمتها فى صندوق النقد الدولى.

وفى تلك الإثناء ظهرت بوادر اتجاه قوى نحو الأخذ بتعاليم التوجيه الاقتصادى وسياساته وفى يناير عام ١٩٥٧ صدر قرار جمهورى بانشاء مجلس أعلى للتخطيط القومى ليتولى تحديد الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، وأعتماد خطط التنمية. وقد نص هذا القرار على انشاء لجنة عليا للتخطيط، عُهد إليها بحصر موارد الدولة الاقتصادية والبشرية، ودراسة كيفية توجيهها وجهة تعود على الشعب بأكبر نفع، كما عهد إليها باعداد خطط التنمية على نمط يكفل تحقيق الأهداف التى يرسمها المجلس القومى للتخطيط.

هذا بالإضافة إلى انشاء المؤسسة الاقتصادية الأم، لكى تتجمع لديها الأنصبة الحكومية فى رؤوس أموال شركات المساهمة ورؤوس أموال المؤسسات الاقتصادية العامة، ولكى تسهم بما تجمع من أموال وما تعقد من قروض فى انشاء شركات أو منشآت تجارية ومالية وصناعية وزراعية وعقارية. كل ذلك ابتغاء تركيز العمليات التمويلية الحكومية اللازمة للقيام بالمشروعات التى يتعين على الحكومة الاسهام فيها، وحتى يتحقق تنسيق الجهود ويتسنى توزيع الموارد على مختلف الاستثمارات بما يعجل بالنمو الاقتصادى العام.

وهكذا شهدت حقبة ما بعد الاعتداء العسكرى انعطافا لا هوادة فيه نحو التدخل الحكومى فى مجالات اقتصادية مختلفة. وذلك بالاضافة إلى اجراءات الحراسة على أموال الأعداء ومنشآتهم، والاستيلاء عليها عن طريق تمصيرها.

ولقد أفصحت الحكومة فى البيان المالى العام ١٩٥٩/٥٨ عن اسلوب ذلك ومجالاته الرئيسية، كما حددت بعض أهدافها فى بنود نوجزها فيمايلى:

- اتخاذ الموازنة العامة وسيلة لتحقيق العدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص.
- توزيع أعباء التمويل على الاجيال القادمة عن طريق الالتجاء إلى القروض العامة التى يجرى استهلاكها على آجال طويلة.

● ضرورة الاهتمام بالانتاج الزراعى.

● توجيه الانفاق نحو أكبر عائد، على أساس برنامج محدد المعالم والأهداف فلا انفاق إلا إذا استلزمته صوالح عامة، وكان للمجموع الفائدة والنفع الأكبر.

ومجمل القول أنه بحلول الستينات كانت التدابير المالية التى مارستها الحكومة قد هيأت البلاد لتقبل فيض من التدفق الاشتراكى الغامر. وذلك ما حدث بالفعل.. انطلاقا من حركة التأميمات الكبرى فى عام ١٩٦١ وما بعده.. ومع ذلك فان مراجعة تلك التدابير تكشف عن بعض الظواهر التى يمكن تلخيصها فيما يأتى:

* عجز متواتر فى الموازنة العامة باستثناء السنوات المالية الثلاثة ١٩٥٤/٥٣، ١٩٥٨/٥٧، ١٩٦٠/٥٩.

* تخصيص موازنة انتاجية ابتداء من موازنة ١٩٥٤/٥٣.

* تضوب مطرد فى الأرصدة الأجنبية من ٣٢٠,٣ مليون جنيه فى عام ١٩٥١ إلى ٧٩,٢ مليون جنيه فى آخر عام ١٩٦٠.

- التطورات النقدية والائتمانية

بحلول عام ١٩٥٢ كان قد مضى أعوام خمسة على تخلص النظام النقدى المصرى من التبعية الرسمية للاسترلينى، ولو أن ذلك كان فى مقابل ثمن تمثل فى:

* تجميد الأرصدة الأسترلينية الدائنة مع الوعد بالافراج عنها تباعا على أقساط سنوية يتفق عليها فى حينها.

* التزام الحكومة المصرية بفرض رقابة صارمة على عمليات النقد الأجنبى من أجل حماية الجنيه الاسترلينى.

ومع ذلك، فإن ثمة تبعية فعلية للاسترلينى ظلت قائمة حتى بدء الستينات. وما ذلك إلا لأن الافراج عن الأقساط السنوية من الأرصدة المجمدة صار يشكل مصدرا هاما فى تغذية حصيلة النقد الأجنبى الحر والمتاح لمصر. كما أن الحكومة المصرية وجدت نفسها مضطرة إلى عقد اتفاقات دفع وتجارة استخدم فيها الاسترلينى عملة حسابية وأداة للتسوية.

وفى ظل الرقابة على عمليات النقد الاجنبى أصبح ثبات قيمة الجنيه المصرى رهنا بالتصرفات المالية التى صدرت عن الحكومة المصرية، وخاصة بعد صدور القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٥١ الذى أحال البنك الأهلى المصرى إلى بنك مركزى، وفى نفس الوقت جعل منه أداة طيعة فى أيدى وزراء المالية المتعاقبين،

ومن ثم فقد سلبه أعز خصائصه وألزمها لحسن أداء مهمته الأولى، ألا وهي الحفاظ على سلامة النقد الوطني وثبات قيمة الجنيه المصرى.

وفى ضوء هذه الاعتبارات لُخِصت المؤشرات المعتادة كما يلى:

* السيولة المحلية وما يقابلها من أصول
* مالية الدولة
* الأرقام القياسية لاسعار الجملة ونفقات المعيشة
* تقديرات ميزان المدفوعات
* القرارات والقوانين المتعلقة بالنظام النقدى والائتمان وهى كثيرة.

وأما عن البنية الائتمانية، فأنها ظلت دون تغير يذكر على الرغم من تحويل البنك الأهلى المصرى إلى بنك مركزى وممارسته اختصاصاته. فقد بقيت غالبية مؤسسات الائتمان العاملة مؤسسات أجنبية المنشأ والولاء والإدارة، إلى أن حدث الاعتداء الثلاثى عام ١٩٥٦ عندئذ لجأت الحكومة إلى تمصير كافة المصارف الأجنبية ووكالتها، بأن ألزمتها بالتحول إلى شركات مساهمة مصرية، وبأن تكون جميع أسهمها أسمية يملكها المصريون وأن تكون الإدارة مصرية.

لكن الإجراء الأخطر مغبة والأكثر شمولا، والأبعد أثرًا فى بنية الائتمان المحلى واتجاهاته وأدائه، أنما هو إصدار القانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ ومن بين أحكامه النص على أن السياسة الائتمانية والمصرفية التى ينتهجها البنك المركزى ويشرف على تنفيذها سياسة تتبع الخطط العامة للدولة.

هذا بالإضافة إلى أن أحكام هذا القانون جعلت مسئولية البنك المركزى شاملة الائتمان الصناعى والزراعى. ففى المجال الصناعى أدخلت تعديلات هامة على السياسة الأقراضية واجراءات التسليف التى ينتهجها ويمارسها البنك الصناعى. أما فى مجال الائتمان الزراعى فان أهم تطور حدث فيه تمثل فى تطبيق نظام الائتمان الزراعى التعاونى، ابتداء من عام ١٩٥٧ – ذلك النظام الذى تأسس على استخدام الجمعيات التعاونية كوسيط بين بنك التسليف الزراعى وعملائه فى المناطق الريفية ولا سيما النائية منها.

وخاتمة المطاف فى هذه الحقبة الزمنية انتهت إلى (أ) تأميم البنك الأهلى المصرى وتقسيمه إلى مؤسستين منفصلتين، سميت أحدهما «البنك المركزى المصرى» واحتفظت الثانية باسم البنك الأهلى المصرى، و(ب) تأميم بنك مصر، على رغم أن هناك مخاطر محتملة من جراء تصفية محفظته من الأوراق المالية التى يملكها، وذلك بالتطبيق لقانون البنوك هذا بالاضافة إلى زعم آخر وهو الاختلاف الذى نشأ بين الحكومة والبنك بشأن حصة الأخير فى تمويل الخطة الاقتصادية والاجتماعية (٦٠/٦١ – ٦٤/٦٥).

(جـ) من عام ١٩٦١ وحتى عام ١٩٦٦

- بنية المجتمع الاشتراكي الجديد

بدأت عملية التحول الاشتراكي فى شهر يونيه ١٩٦١ على نطاق ضيق، ثم بلغ مداه قرب نهاية شهر يوليه. وقد شملت هذه العملية كافة القطاعات الاقتصادية، وعلى رأسها قطاعا المال والتجارة، حيث لجأت الحكومة إلى توسيع نطاق القطاع العام عن طريق:

* قصر تجارة القطن على الحكومة، مع الزام بيوت التصدير بقبول القطاع العام شريكًا فى رأس مالها بما لا يزيد على ٥٠٪ (خمسين بالمائة)، وذلك إلى جانب تأميم منشآت كبس القطن.
* قصر تجارة الاستيراد على القطاع العام.
* قصر أعمال المقاولات الخاصة بالحكومة على الشركات الحكومية إذا زادت قيمتها على ٣٠٠٠٠جم (ثلاثين ألف جنيه).
* تأميم كافة البنوك وشركات التأمين وشركات الملاحة البحرية، بالاضافة إلى خمسين شركة أخرى تأميما جزئيا عن طريق استيلاء الحكومة على ٥٠٪ (خمسين بالمائة) على الاقل من رؤس أموالها. كما استولت الحكومة على ما يملكه أى فرد من أسهم تزيد قيمتها السوقية على ١٠٠٠٠جم (عشرة آلاف جنيه) من أسهم ١٤٥ (مائة وخمسة وأربعون) شركة أخرى.
* إسقاط بعض إلتزامات المرافق العامة وتحويلها إلى مؤسسات عامة تملكها الحكومة.

وبديهى أن تغييرا شاملا كالذى أحدثته القوانين الاشتراكية المتدفقة، لم يلبث أن اهتزت له ومنه بنية الاقتصاد الوطنى من جذورها. وأن يكون ذلك الاهتزاز أقسى وأشد تأثيرا فى القطاعات الأكثر حساسية كقطاعى المال والائتمان. لقد أحال هذا التغيير النظام النقدى وجهاز الائتمان المساند له إلى اداة طيعة فى يد صانع القرار الموجه للأنفاق العام. أو بعبارة أخرى ربط التطور النقدى إلى عجلة الاجتهاد المالى، الذى استهدف أيضًا أعادة توزيع الدخل الوطنى واعادة النظر فى الاصلاح الزراعى بتخفيض الحد الأعلى للملكية وتوزيع الملكية الزائدة على صغار المزارعين بحد أقصى قدره خمسة أفدنة.

وقد اتخذت الاجتهادات المالية سبلا أكثر تحديدا بعد صدور الميثاق الذى أقره المؤتمر الوطنى للقوى الشعبية فى ٣٠ يونيه عام ١٩٦٢. لقد حدد ذلك المؤتمر المبادئ وأبرز الخطوط الرئيسية للاجتهادات التى يتعين على المسئولين ممارستها فى المجالات الاقتصادية والاجتماعية.

ومن ذلك أنه ألح على ضرورة زيادة الانتاج بالمعدل الذى يكفل رفع متوسط استهلاك الفرد من السلع والخدمات فى مجتمع يتسم بارتفاع معدل النمو السكانى، ففى تقدير واضعى الميثاق أن تلك الزيادة ما كانت لتتحقق بدون التسليم بحتمية التخطيط الأشتراكى الكفء باعتباره «الطريقة الوحيدة التى

تتضمن استخدام جميع الموارد الوطنية - المادية والطبيعية والبشرية - بطريقة عملية وعلمية وإنسانية» وذلك من أجل أن يعم الخير مجموع الشعب، وتتوفر لهم حياة الرفاهية.

ومع ذلك، أشار الميثاق إلى أنه فى مجال التمويل اللازم للتنمية الاقتصادية لايجوز أن يقتصر هذا التمويل على الأموال العامة، بل أن الأمر يتطلب تشجيع رؤوس الأموال الفردية، شريطة أن تكون المبادرة الفردية قائمة على العمل والمخاطرة وبعيدة عن الانتهازية. وتلى الأموال الفردية القروض غير المشروطة التى يمكن الوفاء بها دون عنت أو إرهاق. كما أن اشتراك رأس المال الاجنبى فى أوجه النشاط الوطنى عمل مقبول على أن يكون ذلك فى العمليات الضرورية، وخصوصا تلك التى تقتضى خبرات يصعب توفرها فى المجال الوطنى.

وجدير بالذكر أن عملية التحول الاشتراكى المصحوبة بحركة التأميم الكبرى، والحراسات الانتقامية صاحبت سنوات الخطة الخمسية الأولى ٦٠ - ١٩٦١/٦٤ - ١٩٦٥. تلك الخطة التى كان مقررا لها استثمارات قدرها ١٥٧٧ مليون جنيه، على أساس أنها جزء من خطة تنمية شاملة، استهدفت مضاعفة الدخل الوطنى فى عشر سنوات. وأنها تنفذ فى اطار سياسة مالية ملتزمة بمبادئ رئيسية ثلاثة:

* أن تكون السياسة المالية جزء من السياسة العامة للدولة وأن تكون الأجهزة المالية فى خدمة الجماهير، لا أداة للسيطرة أو التحكم أو الاستغلال.
* الحرص على تفادى القوى التضخمية التى تنشأ عن التوسع فى الانفاق فوق الموارد الحقيقية المتاحة للجميع.
* حرص الحكومة على توزيع أعباء التنمية بين الجيل الحاضر والأجيال القادمة.

ومجمل القول أن الاجتهادات المالية التى ارتبطت أيما ارتباط بمطالب الخطة الخمسية الأولى من جهة، والتى استمسكت بالولاء والتقديس لمبادئ الميثاق الوطنى والأهداف التى ابتغاها من الجهة الأخرى، صارت المحرك الرئيسى والمناط المقدور لكافة أوجه النشاط الاقتصادى، إنتاجا واستهلاكا.

إلا أن تلك الاجتهادات أنما تجمعت جوانبها أو تناثرت واتسعت أهدافها أو تنافرت، وقامت استمرارية الإعداد لها ومراجعتها أو تصدعت... تبعا لاجتماع بنود الموازنة العامة أو تناثرها، ووفقا لاتساق تلك البنود أو تنافرها، ونتيجة للحفاظ على استمرارية الإعداد والمراجعة أو تصدعها.

وقد يلاحظ من مجرد الاطلاع على البيان المالى السنوى من إعداد الموازنه العامة أن بنودها نالها فى هذه الحقبة تعديلات جوهرية فى تسمياتها وفى تبويبها، سواء بالتغيير أو التبديل أو الحذف أو الإضافة، الأمر الذى يجعل المقارنة أو حتى المتابعة جد متعذرة، فى غيبة الالمام التام والمتواصل بتقارير ديوان المحاسبات ونتائج الحساب الختامى.

وقد يلاحظ أيضا أنه على الرغم من النوايا الطيبة المعلنة، فإن إمعان النظر فى أرقام الموازنة العامة عن سنوات الخطة الخمسية الأولى والعامين التاليين لها لابد أن يثير تساؤلين رئيسيين. أولهما يتعلق بضخامة العجز الكلى واطراده، وثانيهما، يتعلق بالتصاعد المستمر فى الانفاق الجارى بدرجة أكبر من الانفاق الاستثمارى.

أما عن العجز الكلى المتواتر، فقد بلغ غضون السنوات السبعة - (١٩٦١/٦٠ - ١٩٦٧/٦٦) - ١٧٣٥ مليون جنيه، وكان نصيب الخطة منه ١٣٨٣ مليون جنيه.

وأما عن التصاعد المستمر فى الإنفاق الجارى بدرجة أكبر من الانفاق الاستثمارى فإن إجمالى الإنفاق الجارى - وبنوده فى الغالب الأعم ذات طبيعة استهلاكية وتمثل التزامات وأعباء مستديمة - هذا الإجمالى بلغ ٣٦٧٨ مليون جنيه أو حوالى ٩٧٪ من إجمالى الإيرادات وقدره ٣٧٩٠ مليون جنيه.

- الشئون النقدية والائتمانية

● البنك المركزى:

لقد كان واضحا أنه حتى قبل تدفق القوانين الاشتراكية كان النظام النقدى وجهاز الائتمان المساند له قد تقرر مصيرهما، بما صدر من قوانين وقرارات أخضعتها للهيمنة التامة من جانب صاحب القرار فى تنفيذ الاجتهادات المالية. ومن ثم يكون الحديث عن «سياسة» نقدية مستقلة عن تلك الاتجاهات تمويها يتجاوز حقيقة الواقع الملموس. وحسبنا أن نذكر أن تشريع البنك المركزى الذى جعل منه أداة طيعة فى أيدى وزراء المالية، سبق تدفق القوانين الاشتراكية بعشر سنوات. فلما حدث هذا التدفق لم يكن أمام البنك أى خيار فاستسلم فى خضوع. وفى هذا الصدد تقول مجلة البنك:

«ومن المسلم به أن الخطة العامة ترسم أهدافا للقطاع المصرفى شأنه فى ذلك شأن باقى القطاعات الاقتصادية ومؤدى ذلك تضاؤل دور البنك المركزى بوصفه صانعا للسياسة النقدية.

ولما تدفقت القوانين الاشتراكية فى يوليه ١٩٦١ أصبح الجهاز المصرفى بقضه وقيضه ملكا للدولة وخاضعا خضوعا تاما ومباشرا لممثليها فى جهاز السلطة التنفيذية وقد بلغ عدد البنوك المسجلة حينذاك ٢٥ بنكا تجاريا ٧ بنوك نوعيه. ثم رؤى بعد ذلك اعادة تنظيم الجهاز المصرفى، فعهد بالأمر إلى المؤسسة العامة للبنوك وقد آلت اليها حقوق الملكية والتصرف بما فى ذلك الادماج والتصفية والتأسيس.

ونتيجة لعمليات تصفية وادماج، أصبح عدد البنوك التجارية خمسة، هى البنك الأهلى المصرى، وبنك

(١) مجلة البنك المركزى، المجلد الرابع عشر، ص٢٧٣.

مصر، وبنك القاهرة وبنك الاسكندرية، وبنك بورسعيد أما البنوك العقارية فقد اقتصرت على اثنين – البنك العقارى المصرى، البنك العقارى العربى.

هذه التطورات المتعددة الجوانب والأهداف تمت فى وقت قياسى، وتناولت صميم بنية الجهاز المصرفى ونشاطه والإشراف عليه. فلا عجب ان انعكست نتائجها على الاحصاءات الاقتصادية الأساسية وذات الموضوع، انعكاسا يظهر مدى تأثيرها فى قيمة النقد الوطنى والتعامل به وفيه، محليًا وخارجيًا.

وقد أظهرت الفترة ٦١–١٩٦٦ خطورة تلك التطورات أبعادها، فيما يتعلق بالسيولة المحلية وحجم الناتج الوطنى والأسعار، وتقديرات ميزان المدفوعات والموازنة العامة السنوية للدولة، وكذلك توزيعات الانفاق الجارى فى هذه الموازنة.

(د) من عام ١٩٦٧ وحتى عام ١٩٧٣

– الاجتهادات المالية:

لا مراء فى أن التحول الاشتراكى الذى فننته التشريعات والقرارات الجمهورية منذ عام ١٩٦١ بدا أثره واضحا فى نطاق البنية الاقتصادية وادارتها وقد تمثل هذا الأثر فى سيادة الجهاز التنفيذى للدولة سيادة كاملة على أوجه النشاط الاقتصادية، وفى غيبة أية رقابة شعبية ديمقراطية. وفى إطار هذه السيادة سادت الاجتهادات المالية على مقدرات التدابير النقدية واتجاهاتها وبعبارة أخرى صارت هذه التدابير بمثابة أدوات مسخرة فى خدمة الاجتهادات المالية. لأنها أدوات مستترة. عاجلة الأداء. قليلة النفقة. فإنها أغرت الإجتهادات المالية، على الإسراف فى استخدامها، ولاسيما فى أوقات العسر. وهل مرت مصر بأعوام عسر كالتى عاشتها فى أعقاب حرب يونيه ١٩٦٧؟ وما ترتب على ذلك من خسائر فى الرجال والعتاد والمال؟

لا جرم أنه كان واجب الحكومة المصرية أن تبادر فى مراجعة حساباتها، وخاصة لأن الموقف فى المجال المالى كان جد عصيب. فالإحتمال المرجح والمتوقع كان تقلصا فى الايرادات العامة، سواء كان ذلك راجعا إلى نقص حصيلة الضرائب أم إلى توقف الملاحة فى قناة السويس، أم إلى نضوب موارد أخرى كعوائد إستخراج البترول والمعادن من شبه جزيرة سيناء التى احتلها الإسرائيليون. ناهيك عن انحسار ما تدره السياحة من نقد أجنبى.

لا غرو أن سارعت الحكومة فى إعلانها عن برنامج تقشف، استهدف «استقرارا اقتصاديا مع النمو» وذلك عن طريق.

* إعادة التوازن الاقتصادى الداخلى فيما بين الإنتاج والإنفاق الاستهلاكى من خلال ضغط الطلب الاستهلاكى.

* استمرار عجلة التنمية على أعلى مستوى ممكن.

وفى سبيل تحقيق هذين الهدفين، بدأ سيل من شعارات ترفع، وتشريعات تصدر، وقرارات رئاسية تتعاقب، وقرارات تنفيذية تترى، لم تترك جانبا من جوانب النشاط الاقتصادى والمالى والإدارى ومجالاتها إلا وتناولته بالتغيير والتبديل والتعديل، وعلى نحو غير مسبوق.

- التطورات النقدية والائتمانية:

إذا كانت الفترة من عام ١٩٦٧ وحتى عام ١٩٧٣ قد امتازت بتعدد التشريعات والقرارات المتعلقة بالاجتهادات المالية التى تناولت الأجهزة المالية والإدارية واعادة تبويب الموازنة العامة مرات، فلا غرابة فى أن يكون للبنية المصرفية نصيبها المقدور فى اجراءات «التطوير» ليس فقط بسبب علاقة التبعية التى ربطت بين هذه البنية وتلك الاتجاهات، بل أيضًا من أجل أحكام القبضة، قبضة الجهاز التنفيذى على النظام النقدى وأجهزة الائتمان، ومن أجْل أغراض أخرى.

ففى هذه الفترة استصدرت الحكومة عددا من القوانين والقرارات الرئاسيه التى شملت:

* القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ بإنشاء هيئة عامة باسم بنك ناصر الاجتماعى على أن يكون تابعا لوزارة الخزانة، وعلى أن يكون غرضه الاسهام فى توسيع قاعدة التكافل الاجتماعى بين المواطنين.
* قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٧ لسنه ١٩٧١ بشأن انشاء البنك المصرى الدولى للتجارة الخارجية والتنمية. وقد تحول هذا البنك فيما بعد إلى مشروع عربى مشترك باسم البنك العربى الدولى، مشاركة بين مصر وليبيا وسلطنة عمان.
* قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢٢ لسنه ١٩٧١ متضمنا المزيد من الادماجات بين البنوك.
* القانون رقم ٦٥ لسنه ١٩٧١ فى شأن استثمار المال العربى والأجنبى والمناطق الحرة.
* عدة قرارات وزارية تتعلق بالأمور الآتية:

● تطبيق أسعار صرف تشجيعية مستهدفة جذب المدخرات التى يحققها المصريون العاملون بالخارج.
● إستدرار التحويلات من الخارج لأغراض السياحة.
● إعادة تنظيم الرقابة على عمليات النقد الأجنبى.
● إنشاء سوق موازية للنقد يتم فيها التعامل بسعر صرف تشجيعى، على اعتبار أن عمليات هذه السوق مستقلة تماما عن سوق النقد القائمة على أساس سعر الصرف الرسمى.

وقد أوضح التقرير النتائج التى تمخضت عنها التطورات النقدية والإئتمانيه فى غضون هذه الفترة، مستعينا على ذلك بالجداول الاحصائية ذات الموضوع وهى المتعلقة بالسيولة المحلية، وتقديرات الناتج الوطنى. والأرقام القياسية للأسعار والموازنة العامة للدولة مع مقارنة نسب كل من الإنفاق الجارى والاستثمارات إلى اجمالى الإيرادات والاستخدامات.

(هـ) الفترة من عام ١٩٧٤ وحتى عام ١٩٨٠.

– فى أول بيان مالى عن الموازنة العامة، عقب نصر أكتوبر ١٩٧٣، أكد وزير المالية على أن الحكومة بمجرد فك الاشتباك العسكرى بادرت بوضع خطة للبناء والتعمير، وفى نفس الوقت، حاولت القضاء على الاختناقات وإزالة المعوقات التى أصابت بعض مواقع العمل والإنتاج، بسبب توجيه الموارد للوفاء بمتطلبات المعركة.

ويستطرد البيان إلى القول بأن الحكومة شرعت فى إعداد خطط طموحة للتنمية الاقتصادية تستهدف بناء مصر المستقبل – عام ٢٠٠٠، ثم انها أعلنت عن سياسة الانفتاح الاقتصادى وأخذت فى ممارسته لكى تهيئ المناخ السليم لتحقيق التنمية المنشودة بخطى سريعة وبكفاية عالية.

ولم يفت بيان وزارة المالية هذا أن يعبر عن الأمل بأن تتم عملية توزيع الإيرادات والموارد على قنوات الاستخدامات المختلفة... تلك العملية التى لابد ان تتطلب مراعاة التوازن والاتساق بين عدة أمور اهمها:

* الاهتمام بتوفير مستلزمات الامن الوطنى.
* توجيه الإتفاق العام فى الاتجاهات الصحيحة التى تكفل زيادة فرص الاستثمار والعمل وتفجير الإنتاج ليتدفق منه اكبر الينابيع.
* ترشيد الإنفاق العام واحكام الرقابة عليه، على نحو يكفل القضاء على الإسراف ومنع الانحراف.
* دفع الإنفاق العام فى البنود المختلفة على نحو يكفل للطبقات الكادحة نصيبا أوفى من الخدمات العامة تحقيقا للعدالة الاجتماعية.

واذ ينتقل البيان الى نتائج الموازنة النقدية – ميزان المدفوعات لعام ١٩٧٣ يذكر ان جملة الموارد التى تحققت بلغت ٦٣٩ مليون جنيه بينما كانت جملة الاستخدامات ١٤٩١,١، وأن العجز وقدره ٨٥٢,١ مليون جنيه قد تم مواجهته بالتمويل من المصادر الثلاثة الآتية:

* المؤسسات الدولية.
* الموردون والمصارف الدولية.
* الدعم العربى.

ولم يفت البيان المالى أن يشير إلى أهم الظواهر المالية الاقتصادية المعاصرة.. تلك التى رآها مؤثرة فى: أوضاع الاقتصاد المصرى. فذكر من بين تلك الظواهر «التراكمات التضخمية» التى أخذت تتصاعد باطراد منذ منتصف الستينات، ثم تفاقمت بعد ذلك نتيجة لرفع أسعار البترول منذ أكتوبر ١٩٧٣،

ولما كانت آثار هذه الظاهرة قد انعكست على تجارة مصر الخارجية فان الحكومة المصرية قد بذلت على حد تعبير البيان المالى «جهودا كبيرة لحماية البلاد من تلك الموجة التضخمية بقدر ما أتيح لها من امكانيات فتحملت الفرق بين أسعار استيراد العديد من السلع، وبين أسعار تسويقها داخل مصر لتوفير ثبات نسبى فى أسعار السوق المحلية، وذلك بجانب تحمل الحكومة لبعض التكاليف الأخرى لتخفيف العبء على المواطنين وتيسير سبل الحياة لهم».

أما على الصعيد الوطنى فقد بشر البيان بمولد سياسة الانفتاح الاقتصادى.. المنقذ والملاذ!! كيف لا وهى:

«سياسة الانفتاح على العالم الخارجى فى علاقاتها الاقتصادية الخارجية، فلا تقيم أية حدود أمام حركتها الاقتصادية الوطنية للسير بالتنمية بأسرع معدل ممكن».

- أبعاد سياسة الانفتاح:

كان بيان الاعلان عن سياسة الانفتاح قد أكد على أنها تشمل الاستيراد والتصدير، والنقد، والجمارك وميزان المدفوعات، وتحرير قطاع التجارة الخارجية من التعقيدات والقيود، وذلك بالعمل على إلغاء تراخيص الاستيراد، وسرعة انسياب البضائع المستوردة من المناطق الجمركية، وتوفير احتياجات القطاع العام والخاص ومطالب الحرفيين والمهنيين، إلى جانب إتاحة مرونة أكبر للانتفاع بحصيلة العملات المحققة عن طريق التصدير، وكذلك امتداد الجهاز المصرفى إلى المدن والريف.

وألمح بيان الاعلان عن سياسة الانفتاح إلى اهتمام الحكومة بموضوع دعم حصيلة النقد الأجنبى عن طريق:

* اعطاء دفعة أكبر للبنك المصرى الدولى.
* عقد اتفاقيات لاستثمار المال العربى والأجنبى.
* ألتركيز على تنفيذ مشروع المناطق الحرة.

واتبع هذه اللمحة بالقول بأن الحكومة سوف تتبع سياسة مالية ونقدية أكثر مرونة وأكثر انفتاحا، يراعى فيها دعم الموارد المالية المتاحة والمتوفرة من النقد الأجنبى مع إتاحة الفرص لازدياد دعم الموارد الخارجية العربية والأجنبية، جنبا إلى جنب مع رأس المال الوطنى.

ولم يكن فى الإمكان تنفيذ مثل هذه السياسة إلا بعد إنتصار أكتوبر ولتعلن الحكومة من جديد عن عزمها على تطبيق سياسة الانفتاح مستهدفة:

* القضاء على الاختناقات وإزالة المعوقات التى أصابت مواقع الإنتاج بسبب توحيد الموارد للوفاء بمتطلبات المعركة.

* الإسراع فى عملية التعمير وإعادة البناء.
* استقطاب استثمارات جديدة بعيدة عن السيطرة والتحكم.
* تمهيد الطريق أمام تحقيق التكامل الاقتصادى بين الدول العربية.
* إمداد البلاد بالخبرات العالمية والفنون الإنتاجية الحديثة.
* تهيئة الظروف لإيجاد سوق للاستثمارات العربية والأجنبية فى مصر.
* المساعدة فى بناء التقدم الإنسانى وتحقيق الرخاء فى المجتمع الدولى.

وقد اتبع ذلك بإصدار القوانين والقرارات التالية:

- القانون رقم ٤٣ لسنة ٧٤ بشأن استثمار المال العربى والأجنبى والمناطق الحرة.
- القانون رقم ٧٣ لسنة ٧٤ بشأن حق المواطنين فى ممارسة تمثيل الشركات الأجنبية فى مصر.
- القانون رقم ١٣٦ لسنة ٧٤ بإلغاء الضريبة على التحويلات - الرأسمالية والتحويلات الخاصة بالاعلانات للمسافرين.
- القرار بقانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٧٤ بالأحكام الخاصة بالاستيراد والتصدير والنقل.
- القرار بقانون رقم ٢٨٦ لسنة ١٩٧٤ بتحديد السلع المسموح استيرادها عن طريق السوق الموازنة.
- قرار وزير المالية رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٤ بشأن تطوير السوق الموازنة للنقد.
- قرار وزير المالية رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٤ ورقم ٦٦ لسنة ١٩٧٤ بشأن صرف العملات الأجنبية فى إطار السوق الموازنة للنقد، وتطوير الحسابات المسموح فتحها بالعملة الأجنبية.

ولكن تطبيق سياسة الانفتاح زاملته ظاهرة أخرى تمثلت فى زيادة متصاعدة فى الطلب على السلع والخدمات، ولا سيما بالنسبة للسلع الغذائية ومرجع هذه الزيادة أساسا الارتفاع المستمر فى عدد السكان من جهة وارتفاع مستوى الدخول النقدية من الجهة الأخرى، الأمر الذى أدى إلى زيادة الأعباء على موارد الموازنة العامة للدولة.

كان ذلك هو الإطار الفكرى الذى أحاط بالاجتهادات المالية حتى عام ١٩٨٠. والتى تمثل فى تلك الاجتهادات تكرار ملحوظ فى العبارات والشعارات والبنود والانتقادات.

أما النتائج العامة التى تمخض عنها تنفيذ تلك الاجتهادات فيلخصها الجدول التالى والذى يبين أرقام الموازنة العامة للدولة فى الفترة من عام ١٩٧٤ وحتى عام ١٩٨٠.

جدول رقم(٣٩)

ملخص الموازنة العامة للدولة

(بملايين الجنيهات)

السنة المالية	١٩٧٤	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	المجموع
إجمالى الإيرادات	١١٨٤	١٥٢٤	٢٠١٥	٢٧٥٥	٣٣٠٦	٣٦٨٤	٥٩٨٢	٢٠٤٥٠
الحكومة المركزية	٧٨٠	١٠٦٨	١٣٥٣	١٩٨٩	٢١٥٣	٢٦٤٧	٣٩٢٥	
أرباح محولة	١٨٨	١٥٤	٢٤٣	٣٨٤	٥٣٩	٥٠١	١٤٥٧	
الحكم المحلى	٦٦	٩٢	٨٩	١١٤	١٤١	١٦٢	٢٠٤	
تمويل ذاتى استثمارى	١٥٠	٢١٠	٣٣١	٢٦٨	٤٧٣	٣٧٤	٣٩٦	
إجمالى الاستخدامات	١٩٥٣	٢٦٢٨	٢٩٧٧	٣٧٦٩	٥٠١٣	٦٠١٥	٨٦٧٠	٣١٠٢٥
انفاق جارى	١٣٧٩	١٧٦٥	١٩٩٧	٢٢٢٠	٢٧٠٢	٣٤٦٨	٥٣٤٥	
انفاق استثمارى	٥٧٤	٨٦٣	٩٨٠	١٥٤٩	٢٣١١	٢٥٤٧	٣٣٢٥	
فائض التأمينات الاجتماعية	—	—	—	—	—	—	—	—
عجز صندوق الطوارئ	٣٦	٢٨٤	٣٠٣	٢٥٦	٣٧٠	٣٠٦	—	١٥٥٣
العجز الكلى للموازنة	٨٠٥	١٣٨٨	١٢٦٥	١٢٧٠	٢٠٧٧	٢٦٣٧	٢٦٨٨	١٢١٣٠
صافى التمويل الخارجى	١٩٩	٢١٠	٤٨٨	٤٦٤	٧٠٥	٤٨١	٧٨٥	١٢١٣٠
صافى التمويل المحلى	٦٨٦	١١٧٨	٧٨١	٩٣٣	١٣٩١	١٩٣٨	١٦٢٣	
مصادر أخرى	—	—	٤	١٢٧	١٩	٢١٧	٢٨٠	

يتضح من هذا الجدول أن الاجتهادات المالية أجهدت أصحابها وأجهدت الاقتصاد الوطنى فوق كل إحتمال فيها هو إجمالى الإنفاق (الاستخدامات) يرتفع من ٢٩٥٣مليون جنيه إلى٨٦٧٠مليون جنيه، ارتفاعا أوصله إلى أربعة أضعاف ما كان عليه قبل ست سنوات. وقد قابل ذلك الإرتفاع تفاقم العجز الكلى فى الموازنة العامة من ٨٠٥ مليون جنيه فى عام ١٩٧٤ إلى ٢٦٨٨ مليون جنيه فى عام ١٩٨٠.

- التدابير النقدية والمصرفية:

أما وقد انصهرت الشئون النقدية فى بوتقة الاجتهادات المالية، فان الحديث عن الضوابط النقدية ومسئولية البنك المركزى فى الحفاظ على قيمة الجنيه المصرى ثابتة صار غير ذى موضوع. ويؤكد هذا الاستنتاج القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ فى شأن البنك المركزى والجهاز المصرفى. ذلك بأن هذا القانون يقضى بأن يتولى مجلس إدارة البنك المركزى وكذلك مجالس إدارة بنوك القطاع العام - كل فى دائرة اختصاصه - تصريف شئون بنوكهم والهيمنة على تنظيم «السياسات النقدية والائتمانية والمصرفية والاشراف على تنفيذها وفقا لأحكام القانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧، بشرط أن يتم ذلك فى إطار الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية العامة للدولة.

وكل ما يمكن قوله هو أنه فى ضوء الاجتهادات المالية متمثلة فى الموازنات العامة السنوية، يمكننا أن نلتمس فى الجداول الاحصائية ذات الموضوع ما يترتب على تلك الاجتهادات من آثار نقدية وائتمانية، ممثلة فى السيولة المحلية على النحو التالى:

جدول رقم (٤٠)

السيولة المحلية والعوامل المؤثرة فيها

(ملايين الجنيهات)

السنوات	١٩٧٤	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠
وسائل الدفاع							
(أ) صافي العملة المتداولة	٩٧٤,٦	١١٥٥,٩	١٣٨٨,٣	١٧٤٩,٥	٢١٨٣,٧	٢٦٥٦,٩	٣٤١١,٧
(ب) الودائع الخارجية	٥٥٥,٣	٧٠٦,٧	٨٥١,١	١١٩٣,٤	١١٦٣,٥	١٦٩٧,٣	١٩٦٣,٠
الجملــة	١٥٢٩,٨	١٨٦٢,٦	٢٢٣٩,٤	٢٩٤٢,٩	٣٣٤٧,٣	٤٣٥٤,٣	٥٣٧٤,٧
العوامل المؤثرة فيها							
١ - الخصــوم							
(أ) النقود المتشابهة	٦١٦,٨	٧٠٣,٢	٩٧٤,٥	١٣٠٨,٩	١٨٤٥,٠	٢٦٩٦,١	٣٨٧٠,٨
- ودائع لأجل وتوفير لدى البنك	٤٩٧,٦	٥٦٧,٢	٨٢٢,١	١١٤٦,١	١٦٥٨,٣	٢٤٩٢,٩	٣٦٥٤,٤
- توفير البريد	٢١٩,٢	١٣٦,٠	١٥٢,٤	١٦٢,٨	١٨٦,٧	٢٠٣,٢	٢١٦,٤
(ب) ودائع الحكومة	٢١٩,٠	٢٤٨,٣	٢٨٧,١	٤١٢,٣	٦٩٦,٢	٩١٩,٧	٢٤٥٨,٩
(جـ) ودائع أخـرى							
حسابات المقاصة	٣٦,٤	٣٢,٥	٢٦,٠	٣٦,٨	٤٤,٨	٦٩,٧	١٣٧,٤
مقابل المعونة الأمريكية	١٤١,٧	١٧٠,٧	١٥٥,٦	١٤١,٦	١٢٥,٢	١٠٥,٢	٦٥,٨
الجملــة	١٧٢٠,٧	١٨٥٧,٩	٢٤١٧,٧	٣٢٠٨,٥	٤٥٥٦,٢	٦٤٨٦,٨	١٠٤٠٣,٧

الاجمالى العام	٢٩٨٠,٥	٣٧٢٠,٥	٤٦٥٧,١	٦١٥١,٤	٧٩٠٣,٤	١٠٨٤١,٠	١٥٧٧٨,٤
٢ - الأصول المقابلة:							
(أ) أصول أجنبية	١٩٠,٠-	١١٠٦,٩-	١٠٤٢,٨-	٧٧١,٥-	٢٠١٨,٨-	١٩٤٣,٧-	١٢٥٤,٢-
(ب) مطلوبات من القطاع الخاص	١٤٨,٥	٢٣٠,٠	٢٥١,٢	٤٣٣,٨	٥٧٦,٤	١٠٠٠,١	١٧٢٤,٢
(جـ) مطلوبات من شركات ق.ع	٤٢٨,٣	٦٤٥,٤	٨٨٤,٥	١٠٩٥,٣	١٢٠٧,٩	١٣٨٤,٠	١٧٤٨,٢
(د) مطلوبات من القطاع التعاونى	٤,	٥,٥	١٠,٩	٧,٦	٥,٦	١٢,١	٢٣,١
(هـ) مطلوبات من البنوك المتخصصة	٢٠١,١	٢١١,٩	١٧٩,٤	٢٠٥,٧	٢٣٧,٨	٢٥٧,٢	٣٣٢,٢
(و) مطلوبات من الحكومة	٢٠٥٥,٥	٣٠٩٤,٩	٣٥٧٨,٦	٤٠٠٥,٧	٦٧٠٩,٧	٨٢٣٤,٠	١٠٦٠٩,٥
المجمـــوع	٢٦٤٨,١	٣١٧١,٧	٣٨٢١,٨	٤٩٧٦,٦	٦٧١٨,٦	٤٩٤٣,٧	١٣١٨٣,٠
صافى بنود الموازنة	١٤١,٤-	١٥٣,٥-	١٣٩,٢-	١٣٤,١-	٤٦٠,٢-	٧٩٨,٨-	١٢٧٥,٤-

يوضح هذا الجدول أن السيولة المحلية قفزت من ٢٥٠٦,٧ مليون جنيه فى آخر عام ١٩٧٤ إلى ١١٩٠٧,٦ مليون جنيه فى آخر عام ١٩٨٠ أى أنها ارتفعت إلى أربعة أضعاف ونصف خلال هذه الفترة وهذا معدل قريب جدا من معدل القفزات التى حققتها الموازنة العامة للدولة. وفى موازاة هذه القفزات ارتفعت مطلوبات الجهاز المصرفى من الحكومة (أى مديونيتها له) من ٢٠٥٥,٥ مليون جنيه إلى ١٠٦٠٩,٥ مليون جنيه. وهذا الرقم الأخير يزيد قليلا على خمسة اضعاف ما كان عليه فى سنة ١٩٧٤.

إلا أن هذا التوسع غير المسبوق فى السيولة المحلية التى هى بمثابة النبع المتدفق أو المصدر الواضح للطلب الناجز لسلع الاستهلاك والانتاج، إذا ما قورن بالناتج المحلى، فإنه يظهر تفاوتا كبيرا بين معدل الزيادة فى السيولة المحلية ومعدل الزيادة فى الانتاج على نحو ما هو واضح فى الجدول التالى:

جدول رقم (٤١)

معدل الزيادة فى السيولة المحلية والإنتاج

السنة	الناتج المحلى		السيولة المحلية (بملايين الجنيهات)	
	القيمة	نسبة التغيير ٪	القيمة	نسبة التغيير
١٩٧٤	٤٦٢٧	+٨,٨٪	٢٥٠٦,٧	+١٦,٤٪
١٩٧٥	٥٠٥٦	+٩,٣٪	٣٠١٧,٣	+٢٠,٤٪
١٩٧٦	٥٤٧٨	+٨,٣٪	٣٦٨٢,٧	+٢٢,١٪
١٩٧٧	٦٠٨٤	+٨,٩٪	٤٨٤٢,٥	+٣١,٤٪
١٩٧٨	٦٥٦٨	+٨,٠٪	٦٢٥٨,٤	+٢٩,٢٪
١٩٧٩	٧٢٠٣	+٩,٧	٨١٤٤,٦	+٣٠,١٪
١٩٨٠	٨٢٢١	+٩,٤٪	١١٩٠٧,٦	+٤٦,٢٪

هذا التفاوت الكبير بين معدل الزيادة فى السيولة المحلية وتطور الناتج المحلى، كان له صداه فى التهاب الأسعار خلال هذه الفترة على نحو ما تظهره الأرقام القياسية لأسعار الجملة واسعار المستهلكين فى الجدول التالى:

جدول رقم (٤٢)

أسعار الجملة وأسعار المستهلكين

السنة	أسعار الجملة (١٩٦٥/٦٦)=١٠٠ الرقم القياسى	معدل النمو المتراكم	أسعار المستهلكين (١٩٦٦/٦٧)=١٠٠ الرقم القياسى	معدل النمو المتراكم
١٩٧٤	١٥٢,٧	١٢,٤	١٣٥,٧	١٠,٩
١٩٧٥	١٦١,٨	٦,٠	١٤٨,٩	٩,٧
١٩٧٦	١٧٨,٥	١٠,٣	١٦٤,٢	١٠,٣
١٩٧٧	١٩٦,٩	١٠,٣	١٨٥,١	١٢,٧
١٩٧٨	٢١٨,١	١٠,٨	٢٠٥,٦	١١,١
١٩٧٩	٢٤٩,٤	١٤,٤	٢٢٦,٠	٩,٩
١٩٨٠	٢٩١,٦	١٤,٥	٢٧٢,٧	٢١,٠

ملاحظات

- اظهر المسح أن هناك أوجه شبه كثيرة بين الظروف والملابسات العامة النقدية والمالية فى الفترات المتعاقبة من تاريخ مصر الحديثة.
- وفيما يخص الفترة من ١٩٥٢ وحتى ١٩٥٦ فإن استيلاء القيادة العسكرية على مقاليد الحكم، وانفراد مجلس القيادة بممارسة كافة السلطات السياسية والتشريعية لم يؤثر كثيرا فى أسلوب الاجتهادات المالية والنقدية فيما عدا قانون الإصلاح الزراعى.
- إلا أن تأميم قناة السويس وما أعقبه من الاعتداء الثلاثى فى عام ١٩٥٦ تبعه فرض الحراسة على اموال الرعايا البريطانيين والفرنسيين والبلجيكيين، ثم كان القرار الخاص بانشاء المؤسسة الاقتصادية إلى جانب الاتجاه نحو التخطيط الذى كانت باكورته خطة خمسية بدئ فى تنفيذها فعلا فى عام ١٩٦٠ وما كادت تمضى أشهر قليلة حتى تدفقت القوانين الاشتراكية.
- فى هذه الاثناء تضخم الجهاز الإدارى وتعاظم سلطانه على قدر ما أتيح له من تدخل فى كافة أوجه النشاط الاقتصادى.
- ولعل أخطر ما صاحب هذه الظاهرة تقليد التزم به وزراء المالية المتعاقبون فضمنوا بياناتهم السنوية، بل كثيرا من تصريحاتهم الأخرى، ما يشبه التنصل المتعمد من مسئوليتهم عن الاجتهادات المالية

والنقدية التى مارسوها، وذلك عن طريق الادعاء بأن مصدرها توجيهات سامية ولى الأمر. وفى هذا مافيه من ابتذال التملق والزلفى ابتغاء الحفاظ على كرسى الوزارة.

- ولا تقل خطورة عن ظاهرة التنصل من المسئولية الوزارية الفردية والجماعية ظاهرة أخرى مصاحبة لها، ألا وهى ظاهرة التغيير والتبديل على فترات وجيزة فى أشخاص شاغلى منصب وزير المالية (أو الخزانة) هذا بالأضافة إلى أن اختيار الوزراء كان يتم على نحو مفاجئ لهم، وعلى خلاف ما يحدث فى البلدان الديمقراطية حيث الرقابة الشعبية وحيث يتم اختيار المرشحين قبل تعيينهم بفترة طويلة يقضونها فى المشاركة والمتابعة لتنفيذ السياسات المالية. ومن المعروف أنه فى الفترة من ١٩٥٢ وحتى ١٩٨٢ تشكلت اثنتان وثلاثون وزارة، شارك فيها سبعة عشر وزير مالية، وقد ضاعف من خطورة الأمر أن الوزراء الجدد حرصوا على التغيير والتبديل فى أساليب الأعداد والتبويب المتعلقة بتقديرات الموازنة المالية العامة.

- وأخيرا، فإنه ينبغى الأشارة إلى أن هناك ستارا كثيفا يحجب عن الباحثين وعن عامة الشعب وقائع الأداء وحقائق التنفيذ للاجتهادات المالية المعلنة ومدى مطابقتها للتقديرات المذاعة قبل التنفيذ، والكشف عن أى قصور يكون قد انتابه ويآخذ عليه من تسبب فيه. ذلك بأن المراجعة الموضوعية التى يمارسها الجهاز المركزى للمحاسبات انما تسطر نتائجها فى تقارير سرية لا يطلع عليها الا الصفوة.

٢ - البنوك

لقد قامت الدولة بتأميم البنوك فى عام ١٩٦١، ومنذ ذلك التاريخ توالت عليها القوانين واللوائح ابتداء من القرار الجمهورى رقم ٥٩٨ لسنة ١٩٦١ بلائحة نظام موظفى وعمال الشركات إلى القرار رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بلائحة نظام العاملين بالشركات التابعة للمؤسسات العامة إلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ثم القانون رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام ثم القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ بإصدار قانون المؤسسات وشركات القطاع العام ثم القرار بقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ بنظام العاملين بالقطاع العام والقرار رقم ٢٤٢٢ لسنة ١٩٧٢ بتخصيص كل بنك بقطاع معين من القطاعات.

ولما استشعرت الحكومة هذا الوضع السئ، وارتفعت الأصوات تنادى بالإصلاح وبتطوير الجهاز المصرفى، إلى جانب سياسة الإنفتاح تقررت حرية وحدات القطاع العام فى التعامل مع كافة البنوك وصدر لذلك القرار الجمهورى رقم ٦٦٣ لسنة ١٩٧٥ الذى ألغى القرار الجمهوى رقم ٢٤٢٢ لسنة

١٩٧٢ بتخصيص كل بنك بقطاع معين من القطاعات فكان ذلك أول باب يفتح لتحرير نشاط بنوك القطاع العام من قيود.

لقد استتبع ذلك صدور القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ بشأن البنك المركزى والجهاز المصرفى وقد أعطى هذا القانون صلاحيات كاملة للجهاز المصرفى بغرض تمكينه من تطوير خدماته التى عاش فيها منذ سنة ١٩٦١ ولفتح الباب أمام إمكانيات الإبتكار والخلق.

وتضمن القانون المشار إليه نصوصاً وأحكاماً تؤدى إلى تحرير البنوك من القيود ومنحها الحرية لتحقيق سياستها بمنح مجالس إداراتها السلطة فى تصريف أمورها وإصدار القرارات بالنظم التى تراها فى إطار الخطة العامة للدولة وسياسة الإئتمان وتطوير أسلوب الإدارة بما يتفق مع الأسس السليمة لإدارة المشروعات الإقتصادية كى تتمشى مع أحدث النظم المطبقة فى المصارف الأجنبية.

كما تضمن القانون النص على أن تضع البنوك اللوائح الخاصة بتنظيم العاملين ومرتباتهم وأجورهم والمكافآت والمزايا والبدلات الخاصة بهم دون التقيد فيما يصدر من قرارات فى هذا الشأن بالقواعد والنظم المعمول بها فى الحكومة والقطاع العام وذلك كله بغية رفع الكفاية الإنتاجية وتحريرها من القيود المالية المطبقة فى الحكومة، ولقد اشتمل القانون من بين جملة أمور أخرى على:

- إحلال ديمقراطية الإدارة بشكل حقيقى محل السلطة المفردة.
- إحلال الرقابة الذاتية محل الرقابة من الخارج.
- الإهتمام بالنظرة المستقبلية بالإضافة إلى الإنجازات فى الوقت الحاضر.
- خلق الإبداع والتطور وإلغاء الخوف.
- ربط الإنفاق بالنتائج المتوقعة من هذا الإنفاق.

ومما هو جدير بالذكر أن الجهاز المصرفى قد قام فى السنوات الأخيرة بالدور الخطير فى تمويل ميزانية الحكومة والقطاع العام على أثر تجاوز مصروفات مواردها المالية خلال السنوات المشار إليها وذلك بجانب دوره الكبير فى تمويل خطة التنمية الإقتصادية مع المساهمة فى تمويل القطاع الخاص بما يؤهله لتأدية دوره فى هذه التنمية.

وعنى البنك المركزى بموافاة السلطات المختصة بالتطورات النقدية والإئتمانية تباعًا وبصفة دورية (لكى تكون على بينة من أثر هذه التطورات بصفة أساسية) بمحصلة معاملات الخزانة مع الجهاز المصرفى وتتمثل أساسًا فى حجم الأذون والصكوك التى تصدرها على الخزانة العامة ويكتتب فيها الجهاز المصرفى وأيضا فيما يقدم للخزانة العامة من أموال عن طريق السحب على المكشوف.

هيكل الجهاز المصرفى:

أصبح الجهاز المصرفى فى مصر فى ٣٠ يونية سنة ٨٣ مكوناً من:

(أ) بنوك القطاع العام التجارية الأربعة (الأهلى - الإسكندرية - مصر - القاهرة).

(ب) البنوك المتخصصة وعددها واحد وعشرون بنكاً، منها بنك التنمية الصناعية والبنك العقارى المصر والبنك العقارى العربى والباقى يمثل بنوك ملحقة بالبنك الرئيسى للإئتمان الزراعى. وبنوك منشأة وفقاً لقانون الاستثمار رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ والمعدل بالقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٧ وعددها ٦٧ بنكاً، على النحو التالى:

- بنوك تجارية مشتركة وتتعامل بالعملة المحلية والأجنبية وفقاً للمادة ٣/٦ وعددها ٣١ بنكاً تجارياً مشتركاً وخاصاً.

- بنوك استثمار وأعمال مشتركة وخاصة وعددها عشرة بنوك، منها تسعة[1] بنوك تتعامل بالعملة المحلية والأجنبية وفقاً للمادة ٣/٦، بنك واحد يتعامل بالعملة الأجنبية فقط وفقاً للمادة ٣/٥.

- فروع البنوك الأجنبية وتتعامل بالعملة الأجنبية فقط وفقاً للمادة ٤/ب وعددها (١٩) بنكاً.

- بنوك تعمل بالمناطق الحرة وتشمل بنكاً واحداً.

هذا بالإضافة إلى بنك فيصل الإسلامى المصرى المنشأ بموجب قانون خاص والبنكين الدوليين المصرفى العربى الدولى.

٣ - البنوك الإسلامية

(أ) نشأة البنوك الإسلامية

البنوك الإسلامية ظاهرة جديدة، بدأت منذ سنوات قليلة فى الدوائر المالية والاقتصادية، ويقصد بها تلك المؤسسات المصرفية التى تعمل وفقا لقواعد الشريعة الإسلامية، بحيث تقوم بجميع الأعمال المصرفية التى تقوم بها البنوك عامة، ولكنها تلتزم بالأحكام الإسلامية فى الاقراض واستثمار الأموال، أو التعامل فيها، ويميزها عن غيرها أنها لا تتعامل بنظام الفائدة على القروض المتبع فى البنوك، وأنما تختار لنفسها طريقة محددة تعتبر أن مسألة اقتضاء فائدة محددة سلفا على اقراض المال وفقا لما هو معمول به فى النظام المصرفى أمر لا تجوز ممارسته.

ولما كانت مهمة البنوك اساسا هى تجميع المدخرات أو الأموال الفائضة لدى الأفراد والمؤسسات والهيئات لتوظيفها فى خدمة استثمارات رجال الأعمال والمشروعات التى تحتاج إلى تمويل بجانب القيام بالأعمال المصرفية الأخرى، التى تستلزمها التجارة بنوعيها الداخلية والخارجية، والتبادل الدولى للسلع

والخدمات بين اطراف العالم، فإن البنوك الإسلامية ايضا لا تختلف من ناحية مجال اعمالها عن غيرها من البنوك بصفة عامة من حيث الخدمات التى تقدمها وإنما يكمن الاختلاف الجوهرى فى قضية التمويل بفائدة يقتضيها البنك من العميل المقترض، وبنفس الطريقة يتحقق دخل ثابت ومضمون لمن يودع أمواله.

إن الخصوصية الاساسية التى تتميز بها البنوك الإسلامية عن غيرها هى غياب الفائدة تماما، ولا يوجد إلا الربح، وهذا بالطبع فارق تترتب عليه تغييرات جوهرية فى تكوين نوع من هذه البنوك من حيث قوانينها ومعاملاتها وعلاقاتها بالمجتمع.

- بداية الفكرة..

ان بداية التطبيق جاءت حديثة، الا أن فكرة الاقراض بلا فائدة ترجع إلى عهود بعيدة، فقد حرم فلاسفة اليونان الربا وتكلموا فيه ومع ظهور المجتمعات الاسلامية الكبيره واتخاذ نظم مالية واقتصادية بدأت فكرة اصلاح بعض المشكلات الاقتصادية، وظهر بين الحين والحين مفكرون يريدون ان يخضعوا قوانين الاقتصاد لروح الدين، ولقد كان من ابرز هؤلاء «بن خلدون» الذى تناول عددا من الجوانب الاقتصادية فكتب عن العمل والقيمة وفائض القيمة والأسعار والنقود وبعض الأنشطة الاقتصادية كالتجارة والصناعة والزراعة، وزيادة السكان وتدخل الدولة فى نشاط الأفراد، وقد تضمنت «مقدمة بن خلدون» عددا من الأفكار الاقتصاديه من بينها الفائدة على النقود فى الاستثمار والتجارة واعتبارها «ربا» تحرمه شريعة الاسلام.

- المؤتمرات التى مهدت لإقامة المصارف الاسلامية :

* مؤتمر جدة الأول:

عقده وزراء خارجيه الدول الإسلامية بجدة بالمملكة العربية السعودية خلال الفترة من ٢٣-٢٥ مارس سنة ١٩٧٠

* مؤتمر كراتشى:

وهو المؤتمر الثانى لوزراء خارجية الدول الإسلامية وتم عقده فى خلال المدة من ٢٦ إلى ٢٨ ديسمبر سنة ١٩٧٠، وتقدمت فيه المجموعة المصرية باقتراح بانشاء مصرف إسلامى دولى.

* مؤتمر القاهرة:

وقد تم عقده بالقاهرة فى خلال المده من ٢٢ حتى ٢٤ من ذى الحجة سنة ١٣٩١ هـ الموافق من ٧ إلى ٩ فبراير سنة ١٩٧٢م.

بعد ذلك بدأت البنوك الاسلامية تخرج إلى النور، وتشق طريقها بين سلطان النظام المصرفى القائم.

(ب) نشاط البنوك الإسلامية:

- البنك الإسلامي للتنمية:

وتاريخ افتتاحه الرسمي ١٥ شوال ١٣٩٥هـ الموافق ٢٠ اكتوبر سنة ١٩٧٥م.

بنك دبي الإسلامي:

ويبلغ رأس ماله خمسين مليون من الدراهم، ومقره مدينة دبي بدولة الامارات العربية المتحدة - وتم انشاؤه ٢٩ صفر سنة ١٣٩٥ هـ الموافق ١٢ مارس سنة ١٩٧٥ حيث أصدر حاكم دبي مرسوما بتأسيسه.

- بنوك فيصل الإسلامية:

* بنك فيصل الاسلامي المصري، وسوف نفرد له فصلا خاصا في نهاية الدراسة.
* بنك فيصل الاسلامي السوداني، وصدر بانشائه قانون سارى المفعول من اليوم الخامس عشر من شهر ربيع الثاني ١٣٩٧ هـ الموافق الرابع من ابريل سنة ١٩٧٧ برأسمال لا يقل عن ستة ملايين جنيه سودانيا مقسمة الى ٦٠٠,٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد عشرة جنيهات سودانية أو ما يعادلها بأية عملة يقبلها مجلس الإدارة.

- بيت التمويل الكويتي:

صدر بانشائه قانون خاص - مرسوم بالقانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٧٧ ورأس ماله عشرة ملايين دينار كويتي مقسمة الى عشرة ملايين سهم قيمة السهم دينار واحد وجميع الاسهم نقدية وأسمية.

- البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار:

وقد صدر الترخيص النهائي بقرار ملكي وقعه الملك حسين بن طلال، ويزاول البنك نشاطه من تاريخ ١٩٧٨/٢/٢٢، ورأس ماله أربعة ملايين دينار أردني مقسمة إلى أربعة ملايين سهم قيمة كل سهم دينار.

- المصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية:

وهو مصرف مصري تأسس سنة ١٩٨٠ برأس مال قدرة ١٢ مليون دولار أمريكي، ويحاول هذا المصرف الإفادة الجادة من التجارب التي سبقته ليكون خطوة متطورة في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.

- دار المال الإسلامي:

وهي منظمة اعتبارية لها صفة عالمية تكون بمثابة مؤسسة قابضة فى شكل شركة تضم.

* المصارف الاسلامية.
* شركات الاستثمار.
* شركات التكافل والتأمين.
* شركات الأعمال.

وتدار هذه المؤسسة بـ(مجلس المشرفين) الذى يضم ثمانية عشر عضوا يختارون بالانتخاب من بين حملة الأسهم.

ويبلغ اجمالى رأس المال المقدر لدار المال الإسلامى ألف مليون دولار أمريكى.

(جـ) استراتيجية البنوك الإسلامية المعلنة:

يلتزم البنك الإسلامى باختيار مشروعات معينة وتجنب أخرى فهو مثلا يتجنب كل مشروع حوله شبهة الحرام فى العمل أو فى الإنتاج كصناعات الخمور مثلا، أو النوادى الليلية او صناعة السجائر من منطلق أن أى إنتاج يضر بعقيدة المسلم أو صحته لا يجب طرقه.

ويعتبر البنك الإسلامى ان من أساسيات عمله الدخول فى أو إنشاء المشروعات التى تحقق خير الناس ونفع الجماعة حتى لو تنازل عن بعض ربحه أمام هذا الاختيار، وعليه فإن البنك الإسلامى لا يختلف عن النظام المصرفى السائد فى مجرد سعر الفائدة فقط، بل أيضا فى تحديد قبلة استثماراته واختيار انواع المنتجات التى يتعرض للتعامل فيها.

(د) الاشكال المتاحة أمام البنوك الإسلامية لاستثمار أموالها:

تنحصر أساليب البنوك الاسلامية لتوظيف واستثمار أموالها فى الأشكال الآتية:

- انشاء مشروعات مباشرة بعد دراسة جدواها ويقوم على تنفيذها وادارتها ومتابعتها وتظل هذه المشروعات ملكا كاملا له طالما احتفظ برأسمالها، الا ان المشروعات لا يكون لها كيان قانونى مستقل عن البنك، دائما تظل امتدادا قانونيا له كأحدى وحداته وادارته الفنية الاخرى.

- إنشاء مشروعات بالاشتراك مع الغير من الهيئات أو الافراد وتكون هذه المشروعات ذات كيان قانونى مستقل عن كيان البنك وغالبا ما تتخذ شكل شركة تضامن، ودور البنك فى هذه المشروعات

يكون حسب قيمة مساهمته سواء بالحصص أو بالاسهم ومدى مشاركته فى الادارة الفعلية للشركة.

– **التمويل بالمشاركة:** حيث يساهم البنك فى رأس مال المشروع، ويصبح بالتالى شريكا فى ملكية هذا المشروع، وكذلك إدارته والإشراف عليه وشريكا فى كل مايترتب عليه من ربح أو خسارة بالنسبة المتفق عليها.

– **التمويل بالمرابحة:** ويتم على أساس قيام البنك ببيع ماسبق أن اشتراه بثمنه الأصلى مع زيادة ربح عليه، ومحل هذه العمليات سلع موصوفة ومعروفة لكل من طالب التمويل والبنك، ويتم هذا الشكل بأن يتقدم العميل الذى يرغب فى تمويل البنك له أمرا البنك بشراء سلعة محددة المواصفات معلومة ثمن الشراء والتكلفة، مقابل تعهد العميل بأن يشتريها من البنك إذا وردت مطابقة للمواصفات وفى المكان والزمان المحددين، وأن يدفع للبنك تكلفة الشراء مع زيادة ربح يتفق عليها، فإذا إتفق الطرفان تم توقيع العقود اللازمة للتنفيذ.

– **الاتجار المباشر:** وفيه يقوم البنك عن طريق خبرائه فى بحوث السوق بالتعرف على السلع التى يرغب التجار فيها والتعرف على الكميات المناسبة منها ثم يقوم بشرائها وعرضها بالسوق للبيع ويربح الفرق بين ثمنى الشراء والبيع.

– **بيع السلم:** وهو بيع آجل بعاجل وهو من أشكال البيوع الشرعية، وإن كان استخدامه محدودا فى البنوك الإسلامية، إلا أن فكرته عكس بيع المرابحة ويتم بأن شخصا ما لديه ثمن السلعة، إلا أن البائع لم تتوفر لديه السلعة المطلوبة بعد، فيدفع المشترى الثمن مقدما دفعة واحدة أو على دفعات إلى البائع الذى يجب أن يسلمه السلعة وفق المواصفات التى إتفق عليها فى الزمان والمكان المحددين بالعقد، وبالطبع يشترط لصحة هذا النوع من البيوع عدد من المحددات كمعلومية المواصفات التفصيلية للسلعة، والزمان والمكان، وطريقة التسليم.

– **المضاربة الشرعية:** وهى تختلف عن المضاربة التى تتم فى البورصة وتعنى المخاطرة على سعر السلعة سواء كانت مضاربة على الصعود أو مضاربة على الهبوط أما المضاربة الشرعية فهى شركة بمال من أحد الشريكين وعمل من الاخر ويكون فيها الغنم بالغرم للطرفين، فالمضارب لايملك المال الذى بيده وإنما يتصرف فيه كوكيل عن صاحب رأس المال، ومهما قل الكسب أوكثر يقسم بينهما بالنسبة المتفق عليها، وعند الخسارة يتحمل صاحب رأس المال الخسارة المالية، ويتحمل العامل ضياع جهده وعمله، ولاضمان على المضارب.

(هـ) بنك فيصل الاسلامى المصرى:

بنك فيصل الاسلامى المصرى شركة مساهمة مصرية وعضو مؤسس للاتحاد الدولى للبنوك الاسلامية، تعمل وفقا لأحكام الشريعة الاسلامية، تأسست بالقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٧ المعدل بالقانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٨١.

صدر نظامه الأساسى فى ٢٠ شوال ١٣٩٧هـ الموافق ٣ اكتوبر ١٩٧٧ بموجب قرار وزير الاوقاف رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٧ وافتتح رسميا فى ١٠ شعبان سنة ١٣٩٩هـ الموافق ٥ يوليو سنة ١٩٧٩.

ورأس ماله المرخص به ٥٠٠ مليون دولار امريكى.
ورأس ماله المصدر ٤٠ مليون دولار قيمة السهم ١٠٠ دولار.
٥١٪ للجانب المصرى.
٤٩ ٪ للجانب السعودى وغيره من المسلمين فى الدول الاسلامية.

ووفقا لقانون إنشائه تسرى أحكام المادة (١٦) من قانون استثمار رأس المال العربى والاجنبى والمناطق الحرة الصادرة بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ والقوانين المعدلة له فيما يتعلق بالاعفاءات الضريبية على اموال البنك وارباحه وتوزيعاته وكافة اوجه نشاطه وعملياته.

ويخضع بنك فيصل الاسلامى المصرى لرقابة البنك المركزى المصرى.

- مساهمات بنك فيصل الاسلامى المصرى فى الشركات والمشاريع الاستثمارية: ـ

أسهم بنك فيصل الإسلامى المصرى فى ٢٦ شركة ومشروعا جملة رؤوس أموالها ٦٠١ مليون دولار أمريكى ساهم البنك فيها بنحو ٨٦ مليون دولار وتتوزع هذه الشركات والمشاريع على القطاعات المختلفة:

سادسا: السياحة

١ - مقومات الجذب السياحى:

تتمتع مصر بمجموعة من المقومات التى تجعلها قادرة على تقديم كافة أنواع الخدمات التى يطلبها راغبو السياحة فى العالم، فإلى جانب المقومات الطبيعية الموجودة وهى شواطئ البحر الأحمر والبحر الأبيض ونهر النيل، والتى تمكنها من تقديم خدمات السياحة الترفيهية، تملك مصر من الكنوز الأثرية ما يجعلها قبلة لكل من يفكر فى الانتقال من بلده بقصد تحقيق مكاسب ثقافية.

تملك مصر أيضا مجموعة من المراكز الدينية ذات الشهرة العالمية والتى يمكن أن تجذب اليها مجموعات متزايدة من الباحثين عن الإشباع الروحى.

فضلا عن ذلك فقد كانت مصر، عبر التاريخ جسرا تنتقل عبره التجارة بين الشرق والغرب، ويلتقى فيه رجال الأعمال من الباحثين عن فرص للنشاط الاقتصادى السريع فى منطقة الشرق الأوسط وأفريقيا.

وتتمتع مصر بمناخ مقبول على مدار العام ومقومات طبيعية، تجعل ممارسة كافة الأنواع الرياضية على مدار العام أمرا ممكنا ومستحبا.

أخيراً احتفظت مصر لفترة طويلة بسمعة طيبة فى مجال تقديم الخدمات الطبية وتوفير أماكن للاستشفاء، صحيح أن هذه السمعة قد تأثرت بسبب تخلف مراكز الخدمة الصحية عن مواكبة التقدم فى تكنولوجيا العلاج وبالراحة الصحية، غير أن الجهود التى تبذل الأن كفيلة باسترداد مكانة مصر فى هذا المجال.

٢ - السياحة وأثرها على الاقتصاد:

تلعب السياحة دورا هاما فى اقتصاديات البلدان وخاصة البلدان النامية:

ويمكن بيان الأثر الاقتصادى للسياحة فى مصر بالعوامل التالية:

(أ) الإيرادات السياحية من النقد الأجنبى:

يعانى الاقتصاد المصرى من وجود عجز فى ميزان المدفوعات يترتب عليه بعض المشكلات المتعلقة بتمويل خطة التنمية الاقتصادية، وتعتمد مصر على السياحة كمصدر من المصادر الرئيسية للنقد الأجنبى، لذا يجب تشجيع السياحة وإعطاؤها الدفعة اللازمة حتى توفر للبلاد أكبر قدر من العملات الأجنبيه بما ينفقه السائحون خلال مدة إقامتهم على مختلف الخدمات والسلع السياحية وغير السياحية.

هذا كما يخلق إنفاق السائحين فى ذات الوقت أسلوب الاستهلاك السياحى وكلما زاد الاستهلاك السياحى كلما ارتفع معدل إنتاج السلع والخدمات السياحية.

وتجدر الإشارة إلى أن التحويلات المصرفية لا تمثل وحدها الدخل السياحى من العملات الأجنبيه، ذلك أن هناك جانبا يتسرب إلى خارج المصارف نتيجة للتفاوت الكبير بين السعر الرسمى للعملات الأجنبية وسعرها فى السوق غير الرسمية.

(ب) الأثر المضاعف للسياحة:

الإنفاق السياحى الذى يتحقق للاقتصاد القومى يمثل الدخول التى تحصل عليها عوامل الإنتاج فى شكل أجور وإيجار وأرباح، وهذه الدخول يعاد إنفاقها عددا من المرات وتؤدى إلى أثار مضاعفة على الدخل حين تنفق على مختلف السلع والخدمات.

(جـ) العلاقات المتشابكة للاستثمار السياحى:

لا تقتصر الفائدة التى تعود على الاقتصاد القومى من النشاط السياحى على الانفاق السياحى الجارى، بل إن الإنفاق السياحى الاستثمارى يساهم فى تنمية عدد من الصناعات التى تغذى قطاع السياحة بما تحتاجه من سلع وخدمات مثل صناعة مواد البناء والأثاث والصناعات الغذائية.

(د) إيجاد فرص عمل متعددة:

تحقق الأنشطة السياحية عمالة مباشرة وغير مباشرة فالعمالة المباشرة تلك التى تعمل فى شركات السياحة والفنادق والمحال العامة السياحية والمرشدون السياحيون، أما العمالة غير المباشرة فهى التى يحققها قطاع السياحة فى القطاعات الأخرى مثل قطاع التشييد ومواد البناء والأثاث والصناعات الغذائية وفى الزراعة.

(هـ) مساهمة السياحة فى الإيرادات الحكومية:

فى شكل ضرائب مباشرة وغير مباشرة، فالضرائب المباشرة تكون على الدخول مثل ضريبة الأرباح التجارية والصناعية على أرباح المنشآت السياحية والفندقية والضريبة على المرتبات بالأجور للعاملين فى القطاع السياحى والفندقى أما الضرائب غير المباشرة فهى مثل الضرائب الجمركية وضرائب الإنتاج والاستهلاك والمبيعات على مستلزمات بناء الفنادق وتشغيلها.

(و) السياحة المحلية للمواطنين:

لا تقل السياحة المحلية التى يقوم بها المواطنون داخل بلادهم فى أهميتها عن السياحة الخارجية إذ أنها تربط المواطن بتراث بلده وتتيح له الاستمتاع بما لديها من مغريات وتزيد من وعيه السياحى، كما تزيد من قدرته الإنتاجية، إذ تتيح له الراحة والاستمتاع باجازته، وقد أصبح ينظر إلى السياحة المحلية على أنها خدمة هامة يجب أن توفرها الدول لمواطنيها فى حدود قدراتهم المالية وأصبحت تمثل فى الدول السياحية حوالى ٨٥٪ من الحركة السياحية الكلية.

هذا كما تجدر الإشارة إلى أن التقارير والدراسات التى أعدتها الهيئات الدولية تشير إلى أن السياحة تنمو بمعدل يزيد عن معدل نمو التجارة الدولية، وتعتبر كعنصر اقتصادى رئيسى يخدم أغراض التنمية الاقتصادية والأجتماعية، ويسهم فى تحقيق التوازن الاقتصادى والأجتماعى إذ تحقق أكبر قدر من النمو عن غيرها.

٣ - الحركة السياحية :

جدول رقم (٤٣)
الحركة السياحية فى مصر خلال الفترة
من عام ١٩٦٠/٥٢

السنة	مجموع السائحين بالألف	مجموع الليالى السياحية بالمليون	متوسط مدة الاقامة	الإيرادات بالمليون
٥٢	٧٦	–	–	–
٥٣	٩١	–	–	–
٥٤	١١٤	١,٣	١١	١٨,٢
٥٥	١٤٩	٤,٤	٣٠	٢٢,٧
٥٦	١٧٠	٥,٢	٣١	٢٠,٤
٥٧	١١٨	٥,٩	٤٦	٢٢,٢
٥٨	١٦٣	٣,٧	٢٣	١٥,٦
٥٩	٢٤٠	٤,٩	٢٠	٢٣,٦
٦٠	٢٨٥	٤,٦	١٦	٢٢,٨

(أ) ملامح الحركة السياحية فى الفترة من ١٩٦٠/٥٢:

* تراوحت مدة الاقامة فى هذه الفترة ما بين عشرة أيام إلى أكثر من أربعين يوما وكانت سنة ١٩٥٧ أعلى السنوات من حيث مدة الاقامة حيث وصل متوسط إقامة السائح حوالى ٤٦ يوما.

* تأثرت حركة السياحة بعد حرب ١٩٥٦ حيث هبطت من حيث عدد السائحين سنتى ١٩٥٧، ١٩٥٨.

- التشريعات السياحية:

* صدور القانون رقم ٥٨٤ لسنة ١٩٥٤ المنظم لشركات ووكالات السفر والسياحة.
* صدور القرار الجمهورى الخاص بالمجلس الأعلى للسياحة سنة ١٩٥٣.
* صدور القرار الجمهورى الخاص بالهيئات الاقليمية لتنشيط السياحة ١٩٥٩.

جدول رقم (٤٤)

الحركة السياحة فى مصر خلال الفترة

من ١٩٧٢/١٩٦١

السنة	مجموع السائحين بالألف	مجموع الليالى السياحية بالمليون	متوسط مدة الاقامة	الإيرادات بالمليون
٦١	٢٨٤	٤,٦	١٦	٢٣,٣
٦٢	٢٩١	٤,٢	١٤	٢٥,٦
٦٣	٤٠٤	٤,٢	١٠	٢٧,٢
٦٤	٤٩٧	٧	١٤	٢٨,٩
٦٥	٥٤٢	١١,٤	١٩	٥٢
٦٦	٥٧٩	٩,٨	١٧	٥٩
٦٧	٣٤٥	٦,٤	١٩	٣٨
٦٨	٣١٨	٤,٤	١٤	٣١
٦٩	٣٤٥	٤,٤	١٣	٣١
٧٠	٣٥٨	٤,٦	١٣	٣٧
٧١	٤٢٨	٦	١٤	٤٨
٧٢	٥٤١	٦,٦	١٢	٦٠

(ب) ملامح الحركة السياحية للفترة ١٩٧٤/٦١:

* تأثرت الحركة السياحية بعد ١٩٦٧ بسبب حرب يونيو ١٩٦٧، وبعد أن وصل عدد السائحين إلى أكثر من نصف مليون سائح سنتى ٦٥، ١٩٦٦، ووصلت الليالى السياحية إلى حوالى عشرة ملايين ليلة سياحية إذا بها تهبط منذ ١٩٦٧ إلى أعداد تتراوح بين ٣٠٠ ألف - ٣٥٠ الف سائح حتى سنة ١٩٧٠ والليالى السياحية إلى حوالى ٤,٤ مليون ليلة.

إن أكثر من ٥٠٪ من هذا العدد من الدول العربية، أما أسواق أوروبا فكانت أغلبها من دول الكتلة الشرقية.

* كما هبط الدخل السياحى من حوالى ٥٩ مليون جنيه إلى حوالى ٣٠ مليون جنيه نتيجة لذلك
* تراوحت مدة إقامة السائح بين ١٨ ليلة و١٢ ليلة.

* ظهر القطاع العام السياحي خلال هذه الفترة على أثر القوانين الاشتراكية رقم ١١٧، ١١٨، ١١٩ لسنة ١٩٦١ فأنشئت المؤسسة المصرية العامة للسياحة والفنادق وأصبح يتبعها الشركات التالية:

- شركة فنادق شبرد.
- شركة مصر للفنادق.
- شركة فنادق الوجه القبلي.
- شركة فنادق تور هوتيل.
- شركة مصر للسياحة.
- شركة فنادق مصر الكبرى.

وفي منتصف الستينات خصصت شركتا تورهوتيل وفنادق مصر الكبرى بالإشراف على الإنشاءات الفندقية للقطاع.

- التشريعات السياحية خلال الفترة

* صدر خلال هذه الفترة قانون وكالات السياحة والسفر ٥٨٤ لسنة ١٩٥٤ ويقضي هذا القانون بضرورة حصول الشركة التي ترغب في مزاولة الأعمال السياحية على ترخيص وزارة السياحة.

واشترط القانون ضرورة توافر رأسمال قدره عشرة آلاف جنيه للشركة بالاضافة إلى تأمين مالي لدى وزارة السياحة، وذلك لضمان سداد الشركة لالتزاماتها قبل الفنادق وشركات الطيران والعملاء.

* صدر القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٦٥ الخاص بالمرشدين السياحيين.
* صدر خلال الفترة القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٨ الخاص بالاتحاد المصري للغرف السياحية حيث إنه حتى صدور هذا القانون كان للقطاع غرفة صناعة السياحة تتبع اتحاد الصناعات.

وكان الهدف من هذا الاتحاد هو أن يضم كافة المنشآت العامة لقطاع السياحة ليرعى مصالحها ويربطها مع الدولة في خطة عامة للتنمية السياحية.

وقد أصدر وزير السياحة قراراً بإنشاء الغرف التالية:

- غرفة شركات ووكالات السفر والسياحة.
- غرفة المنشآت الفندقية.
- غرفة المحال العامة السياحية.
- غرفة العاديات والسلع السياحية.

(حـ) الحركة السياحية الدولية من حيث العدد والعائد خلال الفترة ١٩٧٣-١٩٨٠

نود أن نورد بيانا للحركة السياحية الدولية فى خلال الفترة سواء من حيث عدد السائحين أو العائد السياحى موزعا على القارات والمناطق نبين فيها نصيب كل قارة أو منطقة ثم نصيب منطقة الشرق الأوسط ونصيب مصر.

جدول رقم (٤٥)

تطور عدد السائحين والدخل السياحى

السنة	عدد السائحين	الدخل السياحى بالمليون دولار
١٩٧٣	١٩١	٣١,٣
١٩٧٤	١٩٧	٣٤,١
١٩٧٥	٢١٥	٤١,١
١٩٧٦	٢٢٢	٤٤,٩
١٩٧٧	٢٤٠	٥٤,٤
١٩٧٨	٢٥٨	٦٨,٧
١٩٧٩	٢٧٠	٨٢,٢
١٩٨٠	٢٧٩	٩٥,٣

وإذا نظرنا إلى توزيع هذه الحركة على مناطق العالم نجد أنه يخص أوربا حوالى ٧٠٪ والأمريكتين حوالى ٢٠٪ وباقى مناطق العالم حوالى ١٠٪ ويخص منطقة الشرق الأوسط حوالى ٣٪.

(د) نصيب مصر من هذه الحركة:

جدول رقم (٤٦)
دخل مصر من الحركة السياحية

السنة	عدد السياح	الدخل بالمليون	
		جنيه	دولار بالسعر التشجيعى
١٩٧٣	٥٣٥,٠٠٠	٧٤	١٢٢
١٩٧٤	٦٧٩,٠٠٠	١٠٢	١٤٥
١٩٧٥	٧٩٣,٠٠٠	١٥٥	٢٢٢
١٩٧٦	٩٨٣,٠٠٠	٢٧٩	٣٣٩
١٩٧٧	١,٠٠٤,٠٠٠	٤٥٠	٦٤٤
١٩٧٨	١,٠٥٢,٠٠٠	٤١٠	٥٨٧
١٩٧٩	١,٠٦٤,٠٠٠	٣٦٥	٥١١
١٩٨٠	١,٢٥٣,٠٠٠	٤٠١	٥٦١

- ويبين ما تقدم أن نصيب مصر لا يتعدى ٤,٪ من الحركة السياحية الدولية من حيث العدد، وأقل من الواحد فى المائة من حيث العائد السياحى.
- تتكون الحركة السياحية الوافدة إلى مصر من حوالى ٤٠٪ عرب، ٣٥٪ من بلدان غرب أوروبا المانيا الغربية - فرنسا - انجلترا - إيطاليا وحوالى ١٢٪ من الأمريكتين.
- ارتفعت خلال هذه الفترة أسعار الأراضى وتكاليف بناء الفنادق حيث تراوحت تكلفة الغرفة فى الفنادق الممتازة من ٨٠-١٠٠ ألف دولار.
- بعد سنة ١٩٧٧ ارتفع سعر العملات الأجنبية فى السوق الحرة (خارج البنوك) عن السعر التشجيعى فى السوق الموازية مما ترتب عليه تسرب جانب كبير من العملات الأجنبية إلى خارج المصارف واصبح الدخل المحول عن طريق المصارف لا يمثل الدخل السياحى الحقيقى.
- خلال هذه الفترة بدأت الوزارة التوسع فى مجال التدريب والتعليم الفندقى سواء عن طريق مدارسها الفندقية بالاسكندرية أو الأقصر أو مراكز التدريب التابعة للوزارة وشركاتها كما حولت بعض المدارس التجارية الثانوية إلى تخصص فندقى بالاتفاق مع وزارة التعليم. هذا بالأضافة إلى كلية السياحة والفنادق التابعة لجامعة حلوان.

٤ - بداية الانفتاح السياحى:

لقد كان من أسباب تخلفنا سياحيا ظروفنا السياسية والعسكرية فى منطقة الشرق الأوسط الا أنه بعد انتصارات حرب أكتوبر سنة ١٩٧٣ نتيجة لسياسة الانفتاح الاقتصادى التى اتبعتها مصر فقد شهدت البلاد اقبالا سياحيا وخاصة من رجال الأعمال الذين بدأوا فى الحضور إلى البلاد لدراسة امكانيات الاستثمار فيها والبدء فى التقدم بمشروعات فى كافة المجالات، لدرجة أن الطاقة الاستيعابية فى الفنادق قصرت عن مجابهة هذا المدد السياحى فى السنوات الخمس الأخيرة من السبعينات لدرجة أن السياحة التقليدية للمجموعات السياحية كانت تعانى من وجود أماكن إقامة خاصة فى الفنادق الممتازة والدرجة الأولى، على أنه يمكن القول أن مصر لم تركز حتى نهاية السبعينات إلا على عامل واحد من عوامل الجذب السياحى بها وهو الآثار الفرعونية على الرغم من غنى مصر الكثير فى كافة المقومات السياحية سواء الآثار المسيحية والإسلامية أو عوامل الترويح السياحى من شواطئ البحرين الأحمر والأبيض ونهر النيل العظيم، كذلك الوادى الجديد الذى يجمع بين جاذبية الصحارى وجمال البيئة الطبيعية الهادئة الخالية من التلوث، حيث لم تستغل هذه المقومات إلا بقدر ضئيل، أما بالنسبة لشاطئ البحر الأبيض فقد استغل بالدرجة الأولى للسياحة الداخلية للمواطنين فى موسم الصيف، وحد من تنمية السياحة الدولية افتقار الساحل إلى البنية الأساسية والخدمات من مياه وأنارة وطرق واتصالات، كذلك الحال بالنسبة للبحر الأحمر فقد اقيمت به بعض أماكن الأقامة المحدودة بالغردقة للسياحة الدولية إلى جانب السياحة الداخلية أما بالنسبة لنهر النيل العظيم فقد بدأت الفنادق العائمة رحلاتها النيلية خاصة بين الأقصر واسوان ونستطيع القول أنه اواخر السبعينات قد شهدت استغلالا لابأس به فى هذا المجال.

هذا كما شهدت كل من القاهرة والاسكندرية العديد من المشروعات الفندقية السياحية ذات المستوى العالى والتى تمتعت بمزايا قانون استثمار رأس المال العربى والأجنبى والقانون رقم ١ لسنة ١٩٧٣ الخاص بالمنشآت الفندقية والسياحية بنفس المزايا لجميع المستثمرين من مصريين وغير مصريين.

الملامح العامة للتنمية السياحية خلال الفترة:

لقد كان التخطيط للتنمية السياحية خلال الفترة مبنيا على النتائج الناجمة من التجارب السابقة أخذا فى اعتباره التوقعات السليمة للطلب السياحى كما وكيفا، مراعيا المنافسة المتزايدة بين الدول فى سوء موجة التضخم التى يعانى منها العالم فى الوقت الحاضر والتغيرات الدائمة لمستويات الدخول والقوانين المنظمة للعمل، وكذلك التغيرات فى أنماط الاستهلاك.

كما يحتاج التخطيط السياحى إلى دراسات مستمرة عن المناطق التى يقصدها السائحون وما قد

يحدثه تزايد النشاط السياحى إلى أى منطقة من إيجابيات وسلبيات على البيئة، لذا فقد أخذ فى الاعتبار أن تكون التنمية السياحية مخططة بحيث تحافظ على البيئة وتحميها وأن تعمل ما فى وسعها كما أخذ فى الاعتبار أنه غالبا ما يتأثر التخطيط السياحى وتنفيذ المشروعات بالقرارات السياحية ونود أن نؤكد أن الحملة السياحية كجزء من خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدولة يجب أن تهدف إلى تحسين نوعية الحياة للمواطنين، وذلك لتحسين ظروف البيئة والمعيشة لتيحقق أكبر دخل ممكن وزيادة فرص العمل.

هذا وتتميز هذه الفترة فى مصر بتطورات سياسية نتيجة معاهدة السلام كانت من نتيجتها:

(أ) استعادة مصر جانبا كبيرا من شبه جزيرة سيناء بكل ما لها من وزن سياحى.

(ب) إستقرار السلام مما ساعد على زيادة الحركة السياحية الوافدة من أوربا الغربية والامريكتين كذلك لأن السياحة لا تنمو إلا فى ظل السلام.

أهم ملامح التنمية السياحية فى هذه الفترة الخط الرئيسى الأول ترشيد استغلال الامكانيات السياحية للبلاد ويتضمن:

- تحقيق إضافات العوامل الجذب المستغلة وبوجه خاص:

* التراث الحضارى فى كل من بنى سويف والمنيا وسوهاج وسيناء، حيث يوجد بكل منها آثار ذات طابع مميز - فآثار المنيا ترتبط فى الذهن بأخناتون، أول من نادى بالتوحيد وحظى باهتمام شديد فى العالم أجمع، أما سوهاج ففيها معابد أبيدوس وبها اثنان من أشهر الأديره المسيحية هما الدير الأحمر والدير الأبيض الذى يرجع إلى القرن الخامس الميلادى، وبالنسبة لسيناء فإن شهرة منطقة سانت كاترين التى استعادتها مصر فى الذكرى التاريخية لمبادرة السلام تجعل من المحتم استغلالها لصالح السياحة بصورة فعالة تتفوق على ما اتبعته اسرائيل على مدى الأثنى عشر عاما الماضية.

* الامكانات الطبيعية المميزة لمصر والتى تتركز فى منطقة البحر الأحمر وسواحل سيناء والساحل الشمالى الغربى والوادى الجديد ونهر النيل، وإذا كان التطبيق العملى لسياسات الوزارة وبرامج عملها فيما مضى قد جعل السياحة فى مصر تضع أقدامها على أول الطريق لاستغلال بعض هذه الامكانات فإن عام ١٩٨٠ قد شهد تقدما كبيرا فى هذا الصدد، فبالنسبة لشواطئ البحر الأحمر تمهد عام ١٩٧٩ استغلال امكانات الغردقة وتوفير البنية السياحية الأساسية بها ممثلة فى فندق الغردقة وقرية مجاويش.

* وبالنسبة لشواطئ سيناء فستبدأ باستغلال شاطئ العريش ويتولى القطاع العام ١٩٨٠ تنفيذ مشروع إيوائى يتمثل فى تمويل سعة ١٥٠ غرفة مزدوجة «٣٠٠ سرير» يمثل نواة التنمية السياحية المخططة لهذه المنطقة ويستقطب من حوله استثمارات من كل من القطاع الخاص والمشترك.

وبالنسبة للساحل الشمالى الغربى فيجرى حاليا استغلال المنطقة بين الكيلو ٣٤ والكيلو ١٠٠ ويتم تخطيطها بالتعاون مع وزارة التعمير، أما الوادى الجديد فإنه يمثل - من وجهة النظر السياحية، منطقة تجميع بين جاذبية الصحارى التى تستهوى الكثيرين من السياح من اوربا والأمريكتين، وجمال البيئة الطبيعية الهادئة والخالية من عوامل التلوث كما هو متحقق فى الواحات، وبالإضافة إلى وجود آثار هامة به وكل ذلك مما يصلح، بل يجب أن يستغل لصالح السياحة.

ويأتى فى ختام مجموعة الإمكانات الطبيعية التى بدأ استغلالها من عام ١٩٨٠ نهر النيل والملاحظ أن الجزء المستغل من النيل حتى الآن هو المنطقة فيما بين الأقصر واسوان رغم وجود نقاط أخرى ذات أهمية سياحية مثل بنى سويف والمنيا ورغم إمكان تيسير مراكب مجهزة كمطاعم، ومحلات عامة، فى نزهات نيلية قصيرة تجمع بين متعة الأكل والترويح والنزهة وهو ما سيبدأ تشغيله فى منطقة القاهرة الكبرى.

- توسيع الرقعة السياحية:

إن مفاد هذا العرض أن خطة التنمية السياحية خلال هذه الفترة إنما تهدف إلى زيادة عدد المناطق السياحية القائمة عن طريق إضافة مناطق جديدة تزيد من قدرات مصر الثقافية على المستوى الدولى، وتضيف مجالات جديدة يمكنها أن تلبى احتياجات المواطنين الراغبين فى السياحة داخل بلادهم، ومن المعروف أن بعض المناطق المنافسة تتيح لمصر استقبال نوعيات جديدة من تيارات السياحة والتوسع فى النوعيات القائمة وذلك على النحو التالى:

* إن استغلال التراث الحضارى والدينى فى كل من بنى سويف والمنيا وسوهاج وسيناء يضيف إلى قدرات مصر فى مجال السياحة والثقافة والدينية، بما يمكنها من استقبال عدد أكبر من سياح هذين التيارين الهامين من تيارات السياحة، ربما يساعد فى نفس الوقت على تخفيف الضغط على كل من القاهرة والأقصر حفاظا على ما بها من ثروات سياحية، مع الاتجاه إلى استغلال الاثار الاسلامية والقبطية بالقاهرة بصورة افضل لما لها من ثقل حضارى ودينى.

* إن الاتجاه إلى الشواطئ فى سيناء والبحر الأحمر والساحل الشمالى الغربى يجعل من الممكن لمصر أن تدخل فى منافسة متكافئة ومشرفة مع بقية بلاد البحر المتوسط التى سبقتها فى استغلال شواطئها بنجاح وبالتالى فهو يتيح لمصر أن تستقطب تيار السياحة الترويحية باعداده الضخمة ولياليه السياحية الكثيفة وفائدته الكبيرة، وتجدر الإشارة إلى ضرورة توفير المرافق العامة والخدمات للمناطق الجديدة حتى يتسنى استغلالها بأسلوب اقتصادى فضلا عن أن توفير المرافق فى هذه المناطق سوف يخدم الحياة العامة بها إلى جانب خدمة التنمية السياحية مما ينعكس على حياة المواطنين بتوفير مستوى معيشة أفضل.

* إن زيادة عدد نقاط التوقف فى الرحلات النيلية والتوسع فى إستخدام البواخر النيلية سيزيد من عائدات السياحة لأن السياحة النيلية من نوعيات السياحة المرتفعة السعر.

* إن هناك مجموعة من المناطق السياحية القريبة من القاهرة وغيرها من المراكز العمرانية الكبرى مثل القناطر الخيرية والفيوم والسخنه وبورسعيد والإسماعيلية وكلها صالحة للاستغلال السياحى سواء لعطلات نهاية الأسبوع أو الاجازات القصيرة والمتوسطة وهى تخدم كل من السياحة الدولية والمحلية.

* يلحق بمجموعة المناطق التى تخدم سياحة المواطنين تنمية واستغلال الشريط الساحلى فيما بين أبى قير ورشيد لإنشاء مجموعة من مناطق الاصطياف الحديثة تخفيفا على الأسكندرية التى وصلت إلى منطقة التشبع.

- التشريعات السياحية خلال الفترة:

* القانون رقم ١ لسنة ١٩٧٣ والخاص بالمنشآت الفندقية والسياحية وقد تضمن الاعفاء الجمركى لكل ما يستورد من مهمات وآلات البناء وتحضير وتاثيث الفنادق وتجهيزها واعفاء ضريبى لمدة خمس سنوات.

* القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ والخاص باشراف وزارة السياحة على المنشآت الفندقية والسياحية
* القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٧ والخاص بشركات السياحة.

٥ - ملاحظات:

إذا كانت مصر لم تحصل حتى الآن إلا على نصيب ضئيل من الحركة السياحية الدولية لا يصل إلى نصف فى المائه نظرا لظروفها السياسية والعسكرية والاقتصادية ولظروف منطقة الشرق الأوسط فإن مصر تتطلع فى الوقت الحالى إلى الحصول على نصيب يتكافأ مع ما لديها من مقومات سياحية متعددة وقد وضعت خطة خمسية ٨٢/٨٣-٨٦/١٩٨٧ تهدف إلى الوصول بعدد السائحين إلى حوالى ٢,٥ مليون سائح يحققون حوالى ١٧ مليون ليلة سياحيه ودخلا سياحيا يتراوح بين ١٠٠٠ - ١٥٠٠ مليون جنيه وان ذلك يتطلب إزالة كل ما يعترض نمو الحركة السياحية من معوقات وترتكز هذه الخطة على دعم صناعة السياحية بوجه عام من كافة أجهزة الدولة مع تطوير أساليب التسويق السياحى ورفع مستوى الخدمات السياحية والفندقية ووضع حوافز لتشجيع الاستثمار السياحى فى المناطق والمجتمعات الجديدة.

هذا كما يقتضى الأمر الاهتمام بتنظيم السياحة الداخلية تنظيما من شأنه توسيع قاعدتها وتسهيل قيام مختلف طبقات الشعب بها باعتبارها سبيلا فعالا من سبل التثقيف ورفع مستوى الانتماء الوطنى، كذلك الاهتمام بتنمية الوعى السياحى لدى الشعب لإمكان مساندة الجهود المبذولة لتنمية السياحة.

بعض المصادر

المراجع العربية الخاصة بقطاع الصناعة:

- القطاع العام، معوقاته وتطويره، المجالس القومية المتخصصة، ١٩٨٠.
- دعائم استراتيجية الصناعة، (الجزء الأول)، المجالس القومية المتخصصة، ١٩٨١.
- خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية، عام ١٩٨٣/٨٢، وزارة التخطيط، مايو، ١٩٨٢.
- الإطار العام لخطة التنمية الإقتصادية والإجتماعية ٨٣/٨٢-٨٧/٨٦، وزارة التخطيط، الجزء الأول.
- الإطار العام لخطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ٨٣/٨٢-٨٧/٨٦، وزارة التخطيط الجزء الثانى، (الصورة القطاعية.
- انيس ارنكو شوقى، المرشد الجمركى، الجزء الأول ١٩٨٠/٧٩.
- صناعة الدخان فى مصر، المجلس القومى للإنتاج والشئون الاقتصادية شعبة الانتاج الصناعى، مايو١٩٨٣.
- صناعة الحديد والصلب، المجلس القومى للانتاج والشئون الاقتصادية، شعبة الانتاج الصناعى.
- صناعة الأسمنت، المجلس القومى للانتاج والشئون الاقتصادية، شعبة الانتاج الصناعى.
- صناعة الأسمدة، المجلس القومى للانتاج والشئون الاقتصادية، شعبة الانتاج الصناعى.
- صناعة الدر ولب الورق، المجلس القومى للانتاج والشئون الاقتصادية، شعبة الانتاج الصناعى.
- صناعة الغزل والنسيج، المجلس القومى للانتاج والشئون الاقتصادية، شعبة الانتاج الصناعى.
- صناعة الدخان، المجلس القومى للانتاج والشئون الاقتصادية، شعبة الانتاج الصناعى.
- صناعة المواد الغذائية، المجلس القومى للانتاج والشئون الاقتصادية، شعبة الانتاج الصناعى.
- صناعة الملابس الجاهزة، المجالس القومية المتخصصة.
- صلاح الدين فهمى محمود، تغيير الهيكل الصناعى وعلاقته بالنمو الاقتصادى فى التجربة المصرية ٨٠/٦، رسالة دكتوراه.
- التقارير السنوية لهيئه الاستثمار.

نشرات البنك المركزى المصرى، الربع سنوية والتقرير السنوى.

المراجع الأجنبية الخاصة بقطاع الصناعة

Books:

- Egypt, Economic Management in a Period of Transition, khalid Ikram.
- The Industrialization of Egypt, 1933-1965, Policy and Performance, Robert Mabro & Samir Radwan.
- Growth and Structural change In The Egyptian Economy. By Donald C. Meade.
- The Egyptian Economy, 1952-1972, Robert Mabro.
- Policies and Methods for Industrial Economy, Murry D.B. Pryce.

Reports:

- Arab Republic of Egypt, Issues of Trade Strategy and Investment Planning, Document of The World Bank. No. 4136GT. 1983.
- Arab Republic of Egypt, Domestic Resource Mobilization and Growth Prospects for the 1980's.
- Arab Republic of Egypt, Industrial Sector Memorandum of the World Bank No. 234 egt. 1983.
- Development of Manufactured Exports In Egyptian Discussian Paper, Prepared by the World Bank Mission to Egypt, 1982.

مراجع الدراسة الخاصة بالبنوك الاسلامية:

محمد فؤاد الصراف : المعاملات فى الأسواق المالية فى إطار الشريعة الإسلامية، بحث مقدم لندوة (البنوك الإسلامية ودورها فى التنمية الاقتصادية)، القاهرة ٣-٥ ديسمبر ١٩٧٣.

محمد فؤاد الصراف : المعاملات المالية فى البنوك الإسلامية، بحث مقدم لنفس الندوة

أحمد ابن خلدون : عبد الرحمن بن خلدون (١٣٣٢-١٤٠٦م) - مقدمة ابن خلدون.

المقريزى : تقى الدين بن على المقريزى (٧٦٦هـ - ١٣٦٤م) اغاثة الأمة بكشف الغمة.

أحمد يوسف القرعى : المقريزى مؤرخ النقود، العدد ٢١ من مجلة البنوك الإسلامية الاتحاد الدولى للبنوك الاسلامية

عيسى عبده إبراهيم : مقالة فى الاقتصاد الإسلامى، العدد الثامن من مجلة البنوك الإسلامية

محمد شوقى الفنجرى : مدخل إلى التحول الاسلامى فى مجال البنوك الإسلامية ، العدد ٢٥ من مجلة البنوك الاسلامية

على أحمد السالوس : حكم ودائع البنوك وشهادات الاستثمار فى الفقه الإسلامى، العدد ٢٥ من مجلة البنوك الأسلامية

كامل الباقر : كيف نبعت فكرة المصارف الإسلامية ، العدد العاشر من مجلة البنوك الإسلامية

غريب الجمال : المصارف وبيوت التمويل الاسلامية ، مطبوعات الاتحاد الدولى للبنوك الإسلامية

أحمد عبد العزيز النجار: الصحوة أو بنوك بلا فوائد

كافة المجلدات ١-٥ : الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية، مطبوعات الاتحاد الدولى للبنوك الإسلامية

كافة التقارير السنوية لمجلس إدارة بنك فيصل الإسلامى المصرى.

الفصل السادس

النقل والمواصلات

لجنة الاعداد

السيد المهندس/سليمان عبد الحى	رئيس اللجنة حتى عام ١٩٨٣ وزير النقل والمواصلات سابقًا.
السيد /اسماعيل كامل أحمد	رئيس اللجنة من ١٩٨٣. وكيل أول وزارة التخطيط.
السيدة/نادية شفيق العطار	أمينة عام اللجنة. المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية.
اللواء/عبد المنعم جابر	عضو وكاتب تقرير. مساعد أول السيد وزير الداخلية.
المهندس/سالم محمد السيد سالم	عضو وكاتب تقرير. مدير عام بوزارة التخطيط.
الاستاذ/محمد الامام مقبل الشاوى	عضو وكاتب تقرير. مدير ادارة الطرق بوزارة التخطيط.
المهندس/حبيب غالى حبيب	عضو وكاتب تقرير. مدير ادارة الاتصالات بوزارة التخطيط.
المهندس/وليم قديس حبشى	عضو وكاتب تقرير. مدير ادارة النقل البحرى بوزارة التخطيط.
السيد/عبد الغفار راغب السرجانى	عضو وكاتب تقرير. مدير ادارة التخزين بوزارة التخطيط.
السيد/عبد الحافظ على راضى	عضو وكاتب تقرير. مدير ادارة السكة الحديد بوزارة التخطيط.
السيدة/هناء عبد المهيمن بكر	اعداد التوثيق. اخصائية بوزارة التخطيط.
الآنسة/ثناء عبد الستار عبد السلام	اعداد التوثيق.

المحتوى

تمهيد (١)

لا يمكن تصور مجتمع دون أجهزة للنقل والمواصلات ومايتبعها من أجهزة للاتصال والتخزين. فكلما زاد احتكاك أي مجتمع بالمجتمعات الأخرى أسرع تغيره، وكلما انعزل المجتمع عن غيره من المجتمعات بطأ تغيره، سواء كان هذا الاحتكاك عن طريق النقل والمواصلات أو عن طريق وسائل الاتصال (البريد - البرق - التليفون - وسائل الإعلام.... إلخ) وما يتطلبه كل هذا من موانئ بحرية وجوية وأمكنة لتخزين البضائع واستقبال المسافرين... إلخ.

فالمجتمع المنعزل يفقد فرص التعامل مع ثقافات أخرى وما لذلك من أثر في استثارة الأفكار الجديدة وإذكاء الرغبة في العمل وبذل الجهد، قد يتسم المجتمع المنعزل بالتماسك الأسرى والمجتمعى.. ولكنه يتسم في نفس الوقت بالجمود والتحفظ والخوف من الجماعات الأخرى والعداء لها دون أسباب منطقية.

ويعتبر قطاع النقل والمواصلات قطاعا حيويا بالنسبة للاقتصاد القومى، بل بدونه يستحيل العمل الإنسانى المنظم، فدوره بالنسبة للاقتصاد لا يقل عن دور الشرايين في جسم الإنسان والتى تحمل تدفقات الدم ليحتفظ الجسم بقوته وحيويته وقدرته على أداء وظائفه.

ولأجل توضيح الأثر المتبادل بين قطاع المواصلات والمجتمع وجهت عناية خاصة إلى التطور الكمى للقطاع.. فعلى سبيل المثال فإن امتداد شبكات الطرق مع توفر الخدمة عليها في سهولة ويسر ساعد على إيجاد مجتمعات سكانية جديدة تعمل حاليا وستعمل مستقبلا على تغيير الخريطة السكانية لمصر، كما أنها من ناحية أخرى ساعدت على إيجاد حلول بديلة لمشكلة الإسكان في بعض المدن المزدحمة كالقاهرة ولبعض فئات القوى العاملة، ولا يخفى أثرها أيضا على انتشار خدمات التعليم والتى ما كانت تنتشر بهذا الشكل الرحب لولا توفر شبكات الطرق ووسائل النقل السهلة الميسرة.

وإذا ما استطردنا في تبيان هذا الجانب لوجدنا أمثلة أخرى، ففى مجال التليفونات مثلا، فإن استحواذ منطقتى القاهرة والاسكندرية على النصيب الأكبر من الخدمة التليفونية (٦٥٪ و ٢٠٪ على التوالى) ساعد على تركيز النشاط الاقتصادى والعمرانى بشكل مكثف فيها دون باقى مناطق القطر.

ومن ناحية أخرى فقد حفل القطاع بالأثر العكسى - أثر المجتمع وسلوكيات الافراد على الأنشطة الواقعة داخلة - ومن ذلك النقل البطىء وقيامه بخدمة بعض الأنشطة واعتباره مصدرا للرزق لبعض فئات المجتمع وفى نفس الوقت أثره على تفاقم مشكلة المرور داخل المدن الكبرى، وعلى الأخص بإقليم

---

(١) للحصول على بيانات أكثر تفصيلا في مجال النقل والمواصلات، إرجع إلى مجلد النقل والمواصلات للمسح الاجتماعى الشامل للمجتمع العربى، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية.

القاهرة الكبرى، كما أن مشكلة المرور ترتبط أيضًا بسلوكيات الافراد ومدى استجابيتهم للقواعد والقوانين المنظمة لهذا الجانب.

ويمكن تقسيم النقل والمواصلات فى جميع أنحاء العالم إلى ثلاثة أنواع: النقل البرى (بالسيارات والسكك الحديدية والشاحنات والمواسير... إلخ) والنقل المائى (فى الأنهار والقنوات والبحار والمحيطات) والنقل الجوى. ولا يمكن للمواصلات الحديثة العمل بسرعة وأمان إلا بمساعدة أجهزة أخرى كثيرة لبناء الطرق وتعبيدها وتشييد الكبارى والانفاق والموانى البحرية والجوية، ولا يمكن لهذا كله أن يعمل دون إشارات ضوئية فى الطرق ومنارات فى البحار والموانى، ودون أجهزة للتليفون والراديو والرادار - لكى يقوم بدوره بأمان فى الظلام واثناء العواصف.. بل إن هناك شرطة خاصة للمرور والموانى. ولا يمكن لوسائل نقل البضائع العمل دون أجهزة للتخزين فى محطات القيام ومحطات الوصول.. سواء كانت هذه صوامع أو مستودعات أو ثلاجات. ومن ناية أخرى لا يمكن تصور البريد دون وسائل لنقله بالقطارات أو البواخر أو الطائرات.

من هنا كانت أهمية موضوع النقل والمواصلات والاجهزة المرتبطة به. فى هذا الفصل، سوف نتتبع كل هذا باختصار فى مرحلة المسح من ١٩٥٢ إلى ١٩٨٠.

أهم التحفظات والمشاكل التى واجهت عمل اللجنة:

إن إتساع مجال الدراسة وشمولها لأنشطة فرعية ألقى عبئا فى تجميع البيانات عن الخلفية التاريخية لهذه الأنشطة، إلا أن هناك ثغرات ومشاكل اعترضت عمل اللجنة يمكن إجمالها فى النقاط التالية:

اولا: يتفاوت دور القطاع الخاص داخل الانشطة المكونة لقطاع النقل والمواصلات، وعلى سبيل المثال يلعب القطاع الخاص الدور الاكبر فى مجال نشاط نقل البضائع للطرق اذ تتجاوز نسبة أدائه على المستوى القومى ٩٠٪ والباقى يمثل اداء القطاع العام فى مجال نقل الركاب داخل المدن يقوم القطاع الخاص بدور مهم وأن كان أقل فى الاهمية النسبية اذا ما قورن بالنشاط السابق - وللقطاع الخاص دور بارز فى نشاط التخزين وأقل نسبيا فى نشاط النقل البحرى.

وبالمقابل فهناك بعض الانشطة لا يمارس القطاع الخاص بها أى دور وهى انشطة السكك الحديدية والاتصالات والبريد.

والمشكلة التى واجهت عمل اللجنة هى ندرة البيانات عن القطاع الخاص مما ادى الى عدم تكوين سلسلة زمنية عن تطور القطاع الخاص بنفس المتغيرات التى تم اعدادها عن القطاع العام - إلا ان هناك بعض الدراسات التى اعدت مؤخرا وتعطى صورة عن سنة معينة مع احتمالات التطور مستقبلا كتلك الدراسة التى أعدت عن طريق وزارة النقل واستهدفت عمل

مسح شامل لقطاع النقل الداخلى عام ١٩٧٩ وإعداد خطة قومية لنفس القطاع حتى عام ١٩٨٧.

ثانيا: ان الربط المنشود ما بين الجانب الاحصائى عن الخلفية التاريخية للقطاع خلال حقبة السبعينات والجانب الاجتماعى او السلوكى بالمجتمع المصرى - اكتنفه أيضا بعض المحاذير حالت دون اكتماله - ومن ذلك أن اعضاء اللجنة من الفنيين ذوى خبرة مالية واقتصادية أساسا.. وأيضا فان بعض نواحى الربط بما يوضح أثر القطاع على سلوكيات الافراد أو تبيان الاثر العكسى لم يكن فى الامكان تتبعها وتوضيحها بشكل رقمى لعدم اكتمال البيانات - أو صعوبة الحصول عليها أو عدم وجودها.. كظاهرة الحوادث وارتباطها بسلوكيات السائقين أو أفراد المجتمع - وأيضا التكامل بين شبكات الطرق البرية والحديدية وعلاقة ذلك بتناقص الجريمة - وأثر الموانى على الجذب السكانى الى المدن الساحلية أكثر من المدن الداخلية.

ثالثا: توجد.. بعض الظواهر التى تحتاج لمزيد من الدراسة الميدانية حتى تكتمل الصورة عن القطاع:

* النقل البطىء وعلاقته بمشكلة المرور باقليم القاهرة الكبرى.
* دور القطاع الخاص فى بعض الانشطة - ولاسيما نقل البضائع على الطرق ودور الجمعيات التعاونية لنقل البضائع، وكذلك نشاط النقل البحرى حيث بدأ القطاع الخاص يأخذ دورا متزايدا.

رابعا: لم يتيسر اعداد بعض البيانات عن الدخل وتوزيعه على المحافظات وربطة بعدد من المتغيرات مثل عدد السيارات - أطوال الطرق - الخطوط التليفونية بأعتبار ان هناك علاقة وثيقة بين هذه المتغيرات وتطورها والدخل القومى وتوزيعه على المحافظات المختلفة.

ان طبيعة انتاج خدمات النقل والمواصلات والتخزين وقناة السويس هى انها تتعلق بنشاط اقتصادى يبذل من أجل نقل الاشخاص والسلع من مكان لأخر أو من فترة زمنية لاخرى، فيترتب على ذلك خلق للمنافع الزمنية والمكانية. هذا بالاضافة الى أن جانبا من نشاط هذه القطاع يتعلق بتوصيل الكلمة المقروءة أو المسموعة أو الصورة المشاهدة، علاوة على ما يقدمه للعالم أجمع من خدمات تعزز حركة التبادل الدولى سواء فى مواد الطاقة التى تتمثل فى البترول ومنتجاته أو فى غيرها من مختلف سلع التجارة الدولية مما يسهم فى التقدم الاقتصادى للدول وخاصة تلك التى تمر سفنها بقناة السويس.

وتعتبر خدمات هذا القطاع ضرورة حيوية للمجتمع إذ بدونها يصبح النشاط الانسانى المنظم مستحيلا حتى انه ليمكن القول بأن حرمان المجتمع منها يعتبر أسرع وسيلة لشل جميع الجهود التى يبذلها الانسان متعاونا مع غيره، سواء أكانت هذه الجهود اقتصادية أم سياسية أم اجتماعية. ويؤيد هذه

الحقيقة ما يظهر بوضوح فى حالات اضراب عمال النقل فى بعض البلاد حيث يصاب النشاط الانتاجى بخسائر جسيمة، ويكون للاضراب أثر بالغ السوء على مختلف جوانب الحياة فيها.

ومن جهة أخرى فان النقل يعتبر عاملا ايجابيا فى التنمية، حيث إنه يشجع على زيادة الانتاج والاستهلاك بتخفيض تكلفة نقل مختلف السلع والاشخاص. كما أن توفير وسائل النقل، ومد خدماته الى المناطق النائية والمتخلفة كجزء من عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية من شأنه أن يسهل على سكانها الحصول على خدمات التعليم والصحة، وأن يضع هذه المناطق على طريق التنمية.

ويعتمد الانتاج الحديث على تقسيم العمل، واتساع رقعة الأسواق، غير أن اتساع رقعة الاسواق، وزيادة التخصص تستند على كفاءة النقل والمواصلات والتخزين فى الربط ما بين أماكن الانتاج المتخصصه والاسواق.

ويقوم هذا القطاع بوظيفة جوهرية بين مختلف قطاعات الاقتصاد القومى، حيث إنه يساعد على تقوية علاقات التشابك الاقتصادى بينها، وبذلك يعمل على تدعيم هيكل الاقتصاد القومى.

ويتسم هذا القطاع ببعض الخصائص التى ينبغى أخذها فى الاعتبار عند وضع اية سياسات تتعلق بمستقبله.

أهم خصائص هذا القطاع:

١ - تتأثر الانشطة الواقعة فى هذا القطاع بعضها بالبعض، فرفع كفاءة ميناء او انشاء ميناء جديد يتطلب مراعاة أثر ذلك على زيادة طاقة الطرق الحالية وشبكة السكك الحديدية وغيرها من قطاعات النقل التى تخدم الموانى وتتعاون معها فى خدمة التجارة والا انتهى الامر بخلق مشكلة تكدس البضائع بالميناء وما ينتج عنها من آثار سلبية عديدة. ونفس هذا الاعتبار ينطبق على المطارات عند توسيع طاقاتها او انشاء مطارات جديدة اذ يرتبط تطورها بضرورة توفير خدمات النقل والمواصلات وغيرها من الخدمات التى يستلزمها هذا التطور.

٢ - يترتب على انتاج خدمات النقل (للافراد والسلع والمواد) تكلفة يتحملها الفرد مباشرة فى حالة الاستهلاك النهائى للسلعة، او بطريقة غير مباشرة فى حالة كون خدمات النقل استهلاكا وسيطا من مستلزمات انتاج مختلف السلع والخدمات، ولذلك يمكن أن يكون النقل عاملا مساهما فى الارتفاع بدخل الفرد الحقيقى اذا ما انخفضت تكلفته لأن هذا يؤدى بالتالى الى تخفيض أسعار مختلف السلع ومن ثم زيادة ما يستهلكه الفرد منها وتأسيسا على ذلك يمكن القول بأن الارتفاع بكفاءة التشغيل فى مختلف مؤسسات النقل يساعد فى الوصول الى هذه النتيجة، كذلك فان تنسيق

النقل بين وسائله المختلفة يعتبر عاملا جوهريا له نفس الأثر على تكلفة السلع وبالتالى على أسعارها.

٣ - نظرا لضخامة استثمارات النقل فانها تحتاج الى فترة أنشاء قد تمتد الى عدة سنوات، فمثلا أنشاء ميناء جديد قد يستغرق فترة تتراوح بين ٣ سنوات و ٥ سنوات، كذلك الحال بالنسبة لبناء ميناء جوى.

ويدعو هذا الى البدء فى هذه المشروعات فى وقت مبكر قبل اشتداد الحاجة الى خدماتها فى فترة لاحقة فالتأخير فى بناء ميناء جديد مثلا قد تترتب عليه أزمة فى الموانى القائمة تتمثل فى تكدس البضائع بعد أن تكون طاقاتها قد استنفذت، هذا علاوة على ارتفاع التكلفة الاستثمارية للمشروعات سنة بعد أخرى.

٤ - يلزم بناء مشروعات النقل قدر كبير من الموارد النادرة وبصفة خاصة عنصر رأس المال، لذلك فان الترشيد الاقتصادى يقضى باستغلال كامل لطاقات المشروعات القائمة قبل البدء فى طاقات اضافية ، تعظيما للمنافع المستمدة من الموارد القومية.

الأهداف القريبة والبعيدة للقطاع:

تتأثر أهداف هذا القطاع بالصورة التى يتطلع المجتمع أن يراها له فى المستقبل وهى بطبيعة الحال تعكس أوضاعا أفضل للقطاع عما هى عليه فى الحاضر، بحيث تحقق للمجتمع:

(أ) توفير خدمات النقل والمواصلات والتخزين من حيث الكمية بما يتناسب والنمو فى حاجات المجتمع إلى هذه الخدمات.

(ب) الحصول على خدمات نقل ومواصلات وتخزين فى مستوى جودة يفضل مستواها فى الوقت الحاضر، ويلائم التقدم الاقتصادى والأجتماعى الذى يحققه المجتمع من خلال ما ينجزه من خطط اقتصادية متتالية.

(جـ) انتاج خدمات هذا القطاع بأقل تكلفة ممكنة، وبيعها بأسعار تلائم ظروف التكلفة للوحدات الأنتاجية القائمة، ومن جهة أخرى تناسب مستهلكى هذه الخدمات سواء أكانوا أفراد أم وحدات أنتاجية تمارس نشاطها فى مختلف القطاعات الاقتصادية الأخرى، صناعية وزراعية وخدمات، وتحصل على خدمات هذا القطاع كمستلزمات أنتاج (استهلاك وسيط غير أن تحقيق هذه الصورة وبلوغ هذه الاهداف يتطلب:

١ - القيام بتنمية الطاقات الانتاجية فى النقل والمواصلات والتخزين.

٢ - الارتفاع بكفاءة تشغيلها.

٣ - أن يكون تشغيل وسائل النقل المتنوعة فى ظل تنسيق شامل فيه كل وسيلة مع الأخرى فى سبيل تحقيق المصلحة العامة.

ومن جهة أخرى فإن الأهداف العامة لهذا القطاع لا يكون ملامحها بمعزل عن الاولويات القومية التى استقر عليها المجتمع، ولا عن الجهود التى تبذل من أجل تنمية باقى قطاعات الاقتصاد القومى وما يترتب على ذلك من زيادة فى الطلب على خدمات النقل والمواصلات والتخزين.

ونستعرض بايجاز فيما يلى أهم هذه الأهداف:

١ ـ تخفيف الكثافة السكانية بالوادى حول النيل حيث يقطن سكان مصر فى رقعة لا تزيد عن ٤٪ من المساحة الكلية وذلك عن طريق تشجيع السكان على الهجرة الداخلية إلى مناطق التعمير الجديدة، وإيجاد شتى أنواع الحوافز التى تجذبهم إلى هذه المناطق.

٢ - تشجيع المبادرات المتعلقة بأن نشاط زراعى أوصناعى يمارس بعيدا عن مناطق التركز الصناعى وعن الرقعة الزراعية فى وادى النيل، ويعنى ذلك تعضيد كل نشاط إنتاجى أيا كان لونه يختار الواحات ومناطق التعدين والاستصلاح والتعمير الأخرى مكانا مختارا للتوطن. أذن فمن الأهمية بمكان أن تنشأ تسهيلات النقل والمواصلات والتخزين فى تلك الجهات المفتوحة للسكان ونشاطاتهم مع بدء تحركهم إليها، ترغيبا لهم فى تحمل مخاطر ومتاعب الإنتقال إلى حياة جديدة فى تلك الأرجاء البعيدة حول أنشطة زراعية وصناعية وتعدينية وموانى بحرية حديثة النشأة (سفاجا مثلا) وتحقيق هذا يستلزم بناء شبكة من الطرق البرية تربط هذه المناطق بالوادى - وإنشاء خط للسكك الحديدية يربط ساحل البحرالأحمر بالوادى، بالإضافة إلى بناء عديد من المطارات الداخلية فى تلك المواقع وإلى توفير خدمات المواصلات، وبناء المخازن والصوامع التى تغطى إحتياجات التعمير فيها.

٣ - يحتل الأمن الغذائى المرتبة الأولى بين الأولويات القومية، وهذا يفرض على قطاع النقل والمواصلات والتخزين أن يوفر خدماته بما يساعد على تحقيق الأمن الغذائى، فعمليات استصلاح الأراضى ثم استزراعها، وزيادة الإنتاج الحيوانى، وزيادة مساهمة بحيرة ناصر فى إنتاج الغذاء البروتينى، كل ذلك يحتاج إلى طرق ومخازن، وإلى زيادة ما تمتلكه السكك الحديدية من الوحدات المتحركة وعلى الأخص عربات البضاعة الثلاجة.

٤ - الإسهام فى التخفيف من حدة أزمة الاسكان التى يعانى منها المجتمع بتوفير خدمات القطاع لتسهل نقل مواد البناء وأهمها حديد التسليح والأسمنت والطوب إلى مواقع البناء، ولقد كان النقص فى خدمات نقل هذه المواد بالسيارة يمثل إختناقا لقطاع البناء والتشييد فى سنوات عديدة مضت وخاصة فى

الفترة الخمسية الأولى. ومن الطبيعى أن ينتج عن هذا النقص إرتفاع فى أسعار خدمات النقل، وبالتالى يصبح هذا الأرتفاع عاملا مساعدا على زيادة تكلفة المبانى والتشييدات المختلفة.

٥ – هناك إعتبارات عديدة تفرض على المجتمع توجيه مزيد من جهود التنمية إلى تعمير سيناء، وتتمثل هذه الإعتبارات فى الأمن القومى، وفى الحاجة إلى تخفيف الكثافة السكانية بوادى النيل، وفى تعزيز الأمن الغذائى، وتتضافر جميع قطاعات الإقتصاد القومى كل على حسب طبيعته–فى تدعيم الجهود. وبالنسبة لقطاع النقل والمواصلات والتخزين فإن مساهمته فى تعمير سيناء تتطلب منه إنشاء شبكة من الطرق البرية لتربط التجمعات السكانية ومراكز النشاط الاقتصادى والأسواق بشبكة الطرق فى وادى النيل، وبناء نفق تحت قناة السويس، وتعزيز نشاط نقل الركاب والبضائع بالوحدات المتحركة، وزيادة خدمات النقل بالسكك الحديدية ما بين سيناء والوادى.

٦ – تولى الدولة قطاع السياحه اهتماما متزايدا حيث إنه يعتبر مصدرا للنقد الأجنبى علاوة على ما حققه من أغراض اعلاميه وحضارية يقصد بها إطلاع العالم على أنجازاتنا الحضارية، وتمشيا مع هذا الاتجاه فإن واجبات قطاع النقل والمواصلات ترتبط بتوفير خدمات نقل ومواصلات فى مستوى جيد إلى المناطق ذات الأهمية السياحيه، سواء اكانت فى جنوب الوادى أم فى شماله ام فى سيناء أم فى الواحات أم على سواحل مصر الشمالية والشرقية، وهذا يتطلب امتداد شبكة النقل الجوى الداخلى إلى هذه المناطق، وبناء عدد من المطارات، ومزيد من خدمات نقل الركاب بالسكك الحديديه التى تحتاج إلى نوعيات خاصة من عربات النوم، وعربات الركاب الفاخرة بالاضافه إلى سيارات نقل الركاب السياحية التى تتسع لمجموعات كبيرة من السياح.

٧ – أن روابط مصر القوية مع السودان والتى تدعمها المصالح المشتركة الاقتصاديه والسياسية تستلزم تحقيق التكامل بينهما فى كافة المجالات وخاصة الاقتصاديه، وهى تفرض على قطاع النقل والمواصلات والتخزين – باعتبار أن خدماته من أهم مقومات هذا التكامل أن يدعم خدمات النقل بالسكك الحديديه وبالنقل النهرى بزيادة عدد الوحدات المائية وبناء الموانى النهريه والنقل بالطرق وان يعمل على زيادة عدد رحلات النقل الجوى بين البلدين وزيادة السعات التخزينية التى تخدم التجارة بينهما. هذا بالاضافة إلى تعزيز خدمات المواصلات السلكية واللاسلكية بالأجهزة المتطورة، وبوسائل الاتصالات التى تستند إلى أحدث منجزات التكنولوجيا فى هذا المجال.

أولا: النقل

١ - النقل بالطرق

(ا) تطور وسائل النقل على المستوى القومى:

تضمن الملحق الاحصائى تطور وسائل النقل على المستوى القومى وعلى مستوى النوعيات وعلى مستوى المحافظات. ومن هذه الاحصاءات امكن رصد بعض الملاحظات:

زاد عدد المركبات المرخص لها بالسير من ٢٥٣ ألف مركبة عام ٧٣ الى ٧٢٢ ألف مركبة عام ٨٠ بنسبة زيادة ١٨٥٪ خلال الفترة ومتوسط سنوى ٢٦٪ ولقد كانت أعلى نسب الزيادة فى السيارات النقل نسبة ٣٧٪ سنويا واقلها فى الاتوبيس بنسبة ١٢,٥٪.

- تركز الجانب الاكبر من المركبات فى محافظات القاهرة/الاسكندرية/الجيزة حيث بلغ نسبة ما يخص هذه المحافظات الى الاجمالى على المستوى القومى ما بين عامى ٧٣، ١٩٨٠:

جدول رقم (٤٧) توزيع المركبات على المحافظات فى سنوات مختلفة

السـنة	المحافظات الثلاث	باقى محافظات القطر
١٩٧٣	٧٢,٧٪	٢٧,٣٪
١٩٨٠	٦٧,٤٪	٣٢,٦٪

- وعلى مستوى محافظتى القاهرة والجيزة فلقد تركز فيهما نسبة كبيرة من بعض نوعيات المركبات وتوضيح ذلك:

جدول رقم (٤٨) توزيع المركبات على بعض محافظات فى سنوات مختلفة

نوع المركبة	١٩٧٣	١٩٨٠
ملاكى	٦٤,٥٪	٦٥٪
أجرة	٥٤,٩٪	٣٨,٤٪

- تفاوت متوسط نصيب كل ألف نسمة من المركبات بين المحافظات المختلفة تفاوتا شديدا. فبالنسبة للسيارات الملاكى يتراوح هذا المؤشر بين ١٨ - ٢٩ سيارة لكل ألف نسمة بمحافظات القاهرة والاسكندرية والجيزة بينما لم يتعد ٢,٥ سيارة لكل ألف نسمة بباقى محافظات القطر.

(ب) نقل الركاب:

- نقل الركاب داخل المدن:

يقوم بتقديم خدمات نقل الركاب داخل المدن هيئات وشركات عامة، وكذلك مرافق النقل التابعة للمحليات يضاف الى ذلك القطاع الخاص عن طريق سيارات الاجرة.

ولا يتوفر فى الوقت الحالى بيانات احصائية عن تطور هذه الخدمات على المستوى القومى، حيث إن البيانات المتوفرة عن شركات وهيئات القطاع العام وكذلك جزئيا عن مرافق النقل التابعة للمحليات.

أما القطاع الخاص فليس هناك سوى بعض المؤشرات التى تفيد فى القاء الضوء على دوره فى تقديم خدمات نقل الركاب داخل المدن.

وقد اشتمل عرض البيانات والاحصاءات المجالات التالية:

* اقليم القاهرة الكبرى ويتولى تقديم الخدمة داخل هذا الاقليم الجهات التالية:

- هيئة النقل العام بالقاهرة.
- شركة اتوبيس القاهرة الكبرى.
- شركة مصر الجديدة للاسكان والتعمير (مترو مصر الجديدة)
- هيئة السكك الحديدية (خط حلوان/باب اللوق، خط المرج/كوبرى الليمون).

* محافظة الاسكندرية ويقوم بتقديم خدمة النقل بداخلها هيئة نقل الركاب بالاسكندرية:

- المحليات من خلال مرافق النقل التابعة لها.
- القطاع الخاص.

وقد أوضحت البيانات والإحصاءات ان معدلات نمو حجم الخدمات المقدمة من شركات وهيئات القطاع العام كان محدودا - مما أفسح مجالا لكل من القطاع الخاص وكذلك المحليات.

وعلى سبيل المثال ففى اقليم القاهرة الكبرى (ويشمل محافظات القاهرة وبعض أجزاء من محافظتى الجيزة والقليوبية) لم تتعد نسبة الزيادة فى عدد الركاب المنقولين بوسائل النقل العام فى هذا الاقليم ١٢,٤٪ للفترة من ٦٩/١٩٧٠ - ١٩٧٩، ولقد ترتب على ذلك أن انخفض مستوى نصيب الفرد فى اليوم من سكان الاقليم من رحلات النقل العام من ٠,٥٠٤ من الرحلة عام ٦٩/١٩٧٠ إلى ٠,٤٥٦ من الرحلة عام ١٩٧٩ بنقص نسبته ٩,٥٪.

الا أن محدودية نسبة الزيادة فى عدد الركاب المنقولين بوسائل النقل العام خلال العشر سنوات المبينة لا تعنى محدودية الطلب على خدمة نقل الركاب داخل الاقليم والتى لابد وأن تكون قد زادت لاعتبارات اجتماعية واقتصادية وتعليمية، ولقد استوعب هذه الزيادة السيارات الملاكى والسيارات الاجرة التى تطورت تطورا كبيرا فى الفترة من ١٩٧٣ - ١٩٨٠ بمحافظتى القاهرة والجيزة كما توضحه الأرقام والنسب التالية:

جدول رقم(٤٩) الزيادة فى المركبات فى محافظتى القاهرة والجيزة بين عامى ١٩٨٣ و١٩٨٠

نوع السيارات	١٩٧٣	١٩٨٠	نسبة الزيادة
سيارات ملاكى	٨٣٠١٧	١٩٠٧٢١	١٢٩,٧٪
سيارات اجرة	١٥٥٩٥	٣٨٦١٠	١٤٧,٦٪

ولقد صاحب محدودية نسبة الزيادة فى عدد الركاب المنقولين بوسائل النقل العام باقليم القاهرة الكبرى زيادة فى ظاهرة الزحام - مما أوضح أن التطور فى وسائل النقل العام كان محدودا، وتوضح الأرقام التالية تطور هذه الظاهرة لركاب الاتوبيس بهيئة النقل العام بالقاهرة:

جدول رقم (٥٠)

مؤشرات الزحام بوسائل النقل العام

النصيب اليومى	١٩٧٥	١٩٨١/٨٠	التطور
النصيب اليومى للكيلو متر من الركاب*	٨,٤	٩,٣	١٠,٩٪
النصيب اليومى للسيارة العاملة	١٨٤٨	٢١٠٠	١٣,٦٪

وتؤكد الارقام السابقة تزايد ظاهر الزحام بسيارات الاتوبيس المملوكة لهيئة النقل العام بالقاهرة.

أما فى محافظة الاسكندرية فلم يختلف الوضع كثيرا عن اقليم القاهرة الكبرى، فقد بلغت نسبة الزيادة فى عدد الركاب المنقولين بوسائل الهيئة للفترة من ١٩٧٠ - ١٩٧٩ حوالى ٦,١٪ يقابلها ١٢,٤٪ باقليم القاهرة الكبرى، ولقد تميز النقل داخل مدينة الاسكندرية أن احتل الجر الكهربائى وزنا متميزا ضمن النقل العام حيث بلغ نسبة المنقولية بالجر الكهربائى عام ١٩٧٩ الى اجمالى عدد المنقولين ٥٦٪ يناظرها ١٢٪ بهيئة النقل العام بالقاهرة.

ولقد واكب ضعف نسبة الزيادة فى عدد الركاب المنقولين بوسائل النقل العام بمحافظة الاسكندرية

* حاصل قسمة عدد الركاب المنقولين على إجمالى الكيلو مترات المقطوعة فى اليوم بوسائل النقل العام.

نمو كبير فى السيارات الملاكى والاجرة مما يؤكد دورهما فى استيعاب جزء كبير من الزيادة فى حجم الطلب على خدمات نقل الركاب، ويوضح ذلك البيانات التالية:

جدول رقم (٥١) عن السيارات الملاكى والأجرة فى مدينة الاسكندرية

نوع السيارة	١٩٧٣	يونية ١٩٨٠	نسبة الزيادة
سيارات ملاكى	٢٦٩٢٥	٦٤٢٤٦	١٣٨,٦٪
سيارات أجرة	٤٧٩٠	١٧٠٠٤	٢٥٥٪

ولم يكن تطور وسائل النقل بمحافظة الاسكندرية أحسن حالا مما هو حادث باقليم القاهرة الكبرى الامر الذى ترتب عليه زيادة ظاهرة الزحام. ففى عام ١٩٧٥ بلغ المتوسط فى نصيب السيارة العاملة من الركاب المنقولين ١٧٣٢ راكب يوم زاد هذا المعدل الى ١٨٥٧ راكب يوم عام ١٩٨٠.

ولقد تضمن العرض الخاص بتطور خدمات النقل العام فى نقل الركاب داخل إقليم القاهرة الكبرى وبمحافظة الاسكندرية تطور المتغيرات المالية لهذه الخدمات نخص منها النتائج المالية للتشغيل وكذلك الاستثمارات المنفذة وذلك للفترة من ٧٣ - ١٩٨١/٨٠.

وكما سبقت الاشارة فان البيانات المتاحة عن دور المحليات والقطاع الخاص - رغما من نموها نموا كبيرا كما تظهر ذلك بعض المؤشرات - قليلة ولا تغطى سلسلة زمنية يمكن الاستدلال منها ببعض النتائج.

فرغما من تعاظم دور المحليات بانشاء مرافق لنقل الركاب بعواصم معظم المحافظات وبعض المراكز الا أن البيانات المتوفرة هى فقط عن مرفقى نقل الركاب بطنطا والمحلة الكبرى، والفترة من ١٩٧٦ - ١٩٨١/٨٠ حيث زاد عدد الركاب المنقولين برفق طنطا بنسبة ١٢٣٪ خلال الفترة المذكورة بينما كانت النسبة المناظرة لمرفق المحلة الكبرى ١١,٧٪.

أما عن دور القطاع الخاص فقد امكن الاستدلال على تطور خدماته بالنظر الى التطور الكبير فى عدد السيارات الملاكى والاجرة - والتى زادت على المستوى القومى بنسبة ١٧٦٪ للملاكى، ٢٦٥٪للاجرة وذلك للفترة من ١٩٧٣ - ١٩٨٠. ولو ان هذه النسب تشمل المركبات داخل وخارج المدن الا أنه يمكن القول أن غالبيتها يتركز فى المناطق الحضرية أو المدن، فعلى سبيل المثال بلغ عدد سيارات الأجرة المرخص لها بالسير عام ١٩٧٩ ٨٧,٧ ألف سيارة وقد بلغت تقديرات السيارات العاملة منها خارج المدن ٢٠ ألف سيارة أى أن نسبة السيارات العاملة داخل المدن الى الاجمالى بلغت ٧١,٢٪ ولن تقل النسبة عن ذلك كثيرا للسيارات الملاكى، ففى محافظتى القاهرة والاسكندرية يبلغ عدد

السيارات الملاكى ٢٢١ ألف سيارة بنسبة ٦٨٪ من الاجمالى على المستوى القومى، وسوف تزيد هذه النسبة فيها لو أضيف اليها السيارات الملاكى بباقى المناطق الحضرية بالقطر.

- نقل الركاب خارج المدن:

يعتمد تنظيم نقل الركاب خارج المدن فى الوقت الحالى على شركات القطاع العام المتخصصة وكذلك القطاع الخاص عن طريق سيارات الاجرة والسيارات الملاكى، وهناك ايضا وحدات البيك آب واللوارى الخفيفة التى بدأ دورها ينشط فى بعض المحافظات فى نقل الركاب خارج المدن.

وقد أظهر المسح الشامل الذى قامت به وزارة النقل عام ١٩٧٩ أن حجم الاداء القومى لنقل الركاب خارج المدن يبلغ ٥٨٤ مليون رحلة (راكب) وذلك لجميع وسائل النقل وتشمل الاتوبيسات العامة والسيارات الخاصة وسيارات الاجرة بين المدن والقطارات. وتبلغ الأهمية النسبية لشركات القطاع العام المتخصصة ٢٥٪ بينما التاكسى ٣٧٪ وذلك لعام ١٩٧٩.

- شركات القطاع العام:

أنشئت المؤسسة المصرية العامة للنقل الداخلى لإدارة شركات نقل الركاب خارج المدن التى تم تأميمها فى يوليو ١٩٦١ حيث أدمجت هذه الشركات فى أربع شركات تم تقسيم العمل فيما بينها على أساس جغرافى، هذه الشركات هى: النيل العامة لشرق الدلتا، النيل العامة لوسط الدلتا، النيل العامة لغرب الدلتا، وأخيرا النيل العامة للوجه القبلى.

وقد تناولت البيانات المعروضة فى هذا الجزء تطور خدمات نقل الركاب خارج المدن باستعراض المتغيرات التالية:

- الوضع الراهن لأساطيل النقل.
- تطور نتائج التشغيل.
- تطور الانتاج الكمى راكب، راكب/كم.
- تطور الاستثمارات المنفذة.

ويبلغ اجمالى السيارات المملوكة للشركات الأربع فى الوقت الحالى ٣٤٠٩ سيارة، كان نصيب كل شركة منها يتفق والكثافة السكانية للمنطقة التى تخدمها كل شركة، ولقد استوعبت برامج التخريد التى أعدتها كل شركة معظم الإضافات التى حدثت بأساطيل النقل خلال الفترة من ١٩٧٣ - ١٩٨١/٨٠.

ولقد اتضح من تطور نتائج التشغيل تناسب معدلات الزيادة فى عدد الركاب المنقولين عن طريق الشركات الأربع مع الكثافة السكانية للمحافظة التى تخدمها كل شركة فبينما تخدم شركة النيل العامة

لاتوبيس شرق الدلتا أكثر المحافظات سكانا حققت أعلى نسب زيادة فى عدد الركاب المنقولين فى الفترة من ١٩٧٣ - ١٩٨١/٨٠ حيث بلغت هذه النسبة ١٧٢٪ يليها وسط الدلتا بنسبة ١٣٨٪ ثم وجه القبلى بنسبة ١٢٠٪ واخيرا غرب الدلتا بنسبة ٤٤٪ .

وقد بلغ نسبة ما يخص الفرد من سكان الجمهورية من عدد الرحلات خارج المدن بوسائل النقل المملوكة لشركات القطاع العام ٦,٦ رحلة عام ١٩٧٣ زاد هذا المعدل الى ١١,٥ رحلة عام ١٩٨١/٨٠ وبنسبة زيادة ٧٤,٢٪.

- القطاع الخاص:

أوضحت الدراسة القومية للنقل أن القطاع الخاص يقوم بدور فعال فى تقديم خدمات نقل الركاب خارج المدن، فمن واقع المسح الشامل الذى تم عام ١٩٧٩ أوضحت الدراسة أن عدد الركاب الذين تم نقلهم باستخدام السيارات الاجرة بلغ ٣٧ مليون راكب وبنسبة ٣٧٪ من اجمالى عدد الركاب المنقولين خارج المدن بوسائل النقل المختلفة - وفى نفس الوقت بلغت النسبة المماثلة للسيارات الملاكى ٨٪ ، أى أن الأهمية النسبية للقطاع الخاص تبلغ ٤٥٪ يليه النقل بالسكك الحديدية ٣٠٪ والنقل بسيارات الاتوبيس العام ٢٥٪.

- مشكلة المرور:

تواجه مصر مشكلة مرور أسوة بدول العالم الاخرى المتقدمة منها والنامية وآثار هذه المشكلة تنعكس بصورة واضحة على سلوكيات الانسان المصرى.

ولا شك أن مشكلة المرور فى مصر كانت نتيجة حتمية للتطور الذى لحق بالمجتمع المصرى عقب ثورة ١٩٥٢ التى كانت من نتائجها زيادة الانتاج وزيادة دخل الفرد مما ادى الى زيادة امتلاك السيارات الخاصة، ومع الارتفاع المطرد لمتوسط دخل الفرد، ومع الانفتاح الاقتصادى وهجرة العمالة وتصنيع السيارات، أصبح من اليسير على الكثير امتلاك السيارة الخاصة بل أكثر من سيارة خاصة، ويدل على ذلك أن ارتفاع نسبة الزيادة السنوية فى عدد السيارات الخاصة من ٦٪ قبل عام ١٩٧٣ الى اكثر من ٨٪ فى السنوات الخمس الأخيرة.

* ولقد كانت الاسباب الرئيسية الأخرى لمشكلة المرور فى مصر:

- الزيادة المطردة فى عدد السكان.
- سوء التخطيط الهندسى لشبكة الطرق.
- قصور وسائل النقل العام.

- القصور الشديد فى اماكن الانتظار.
- صعوبة التخلص من مركبات النقل البطئ.
- عدم التوافق الزمنى فى عمليات تجديد واصلاح المرافق الحيوية.
- قصور الامكانيات المتاحة من القوى البشرية التى تعمل فى حقل المرور.
- نقص الوعى المرورى.

* وقد أثرت هذه المشكلة على السلوك البشرى الذى يتبين فى :

- مشكلة الانتظار : فالأماكن المتاحة فعلا للانتظار لا تزيد سعتها عن ٨٠٠٠ سيارة فى حين ان احتياجات الانتظار تبلغ ٢٢ الف سيارة.
- النقل البطىء : وهى من اكثر المعوقات لحركة المرور فى مصر وقد تركزت خطة الدولة لمواجهتها فى إيجاد بديل مساوى للعربة الكارو، الا أن هذه العملية لم تحقق الهدف منها.
- النقل العام : حيث يبلغ عدد الركاب فى القاهرة الكبرى ٥,٥ مليون مواطن يوميا، ولا تستطيع وسائل النقل العام توفير اماكن لأكثر من من ٣ ملايين مواطن مما يضطر الافراد الى الاعتماد على وسائل النقل الخاصة الامر الذى ادى الى مضاعفة العبٌ على شبكة الطرق. وما لجأت اليه سيارات النقل الخاص (الميكروباس) وسيارات الاجرة من رفع أجورها بشكل فاحش.

* عدم تنفيذ قواعد المرور ممثلة فى:

- زفة العروسة.
- كسر اشارة المرور الحمراء.
- جلوس الاطفال مع سائقى السيارات.
- الضوضاء.

* مترو انفاق القاهرة:

وازاء المشاكل التى يتعرض لها النقل داخل المدن وما اظهرته من مظاهر التكدس للركاب على وسائل النقل، فقد اسفرت دراسة حركة النقل فى مدينة القاهرة بواسطة بيوت الخبرة المختلفة التى كان آخرها بيت الخبرة الفرنسى «سفريتو» عن وجود ستة اتجاهات رئيسية للانتقال باستخدام وسائل النقل العام، وأنه لا يمكن حل هذه المشاكل دون عمل شبكة من الانفاق أسوة بالمدن الكبرى، ولذا

اتجه التفكير الى تكوين شبكة من ثلاثة محاور رئيسية هي:

- الخط الاقليمى الاول من المرج الى حلوان مارا بميدان رمسيس والتحرير.
- الخط الحضرى من شبرا الخيمة الى بولاق الدكرور مارا بميادين رمسيس والعتبة والتحرير.
- الخط الحضرى من امبابة الى الدراسة مارا بطريق صلاح سالم وميدان العتبة. ويمثل الخط الاقليمى الاول اكثر الاتجاهات كثافة للانتقال باستخدام وسائل النقل العام وهو بطول ٤١,٣ كيلو متر. وقد استقر الرأى على البدء بهذا الخط، ويهدف تنفيذه الى ايجاد وسيلة نقل سريعة ذات كفاءة عالية تبلغ ٢٤٠٠٠ راكب فى الساعة فى كل اتجاه، ويحقق انتهاء هذا الخط الخطوة الاولى لشبكة المترو بالقاهرة.

هذا وقد تم البدء الفعلى لهذا المشروع فى عام ١٩٨١ ومن المنتظر الانتهاء منه فى عام ٨٤/٨٥ وتكلف هذه المرحلة اكثر من ٦٠٠ مليون جنيه.

(جـ) نقل البضائع خارج المدن:

وهو النقل الذى يتم لمسافة تزيد عن ٣٠ كم، ويتأثر الطلب على هذا النقل بعوامل الزيادة السكانية وتوزيعها، وكذا الانتاج الزراعى والصناعى، وكذلك حجم التعامل مع العالم الخارجى.... كما أن هناك اعتبارات موسمية تؤدى إلى زيادة الطلب فى وقت دون آخر.

ويتنافس على تقديم خدمات نقل البضائع خارج المدن السكك الحديدية، النقل باللوارى النقل المائى، النقل بالانابيب.

ويتفاوت دور القطاع الخاص من وسيلة لاخرى، فبينما لا يوجد دور للقطاع الخاص فى النقل بالسكك الحديدية المملوكة بالكامل للدولة، نجد أن له دورا واضحا فى النقل المائى ودورا اكثر وضوحا فى النقل البرى.

ومن ناحية أخرى اختلفت أهمية كل وسيلة فى تقديم خدمات النقل، فالنقل المائى وهو الذى يتمتع بميزة نسبية فى رخص تكلفته مقارنا بالوسائل الأخرى مازال يقوم بدور محدد بالمقارنة بالوسائل الاخرى يليه السكة الحديد ثم النقل باللوارى.

- النقل البرى باللوارى:

يستأثر هذا الشكل من أشكال النقل بدور مميز على المستوى القومى، ولقد تتابعت تنظيمات النقل باللوارى الى أن انتهى الأمر بها بتأسيس خمس شركات متخصصة يعاونها شركة شقيقة فى اعمال الاصلاح، ومن هذه الشركات يتكون القطاع العام المتخصص، وبجانب هذا القطاع العام المتخصص هناك شركات اخرى تتبع القطاع العام ولكن فى مجالات الزراعة والصناعة والتوزيع، وتمتلك هذه

الشركات اساطيل نقل لخدمتها اساسا وهو ما يعبر عنه بالقطاع العام غير المتخصص.

وبجانب القطاع العام يقوم القطاع الخاص ممثلا فى الأفراد والجمعيات التعاونية بدور مميز فى نقل البضائع بالطريق.

وفى عام ١٩٧٩ بلغ الاسطول القومى لنقل البضائع بالطريق ٩٠,٨ ألف لورى منها ٦٧,٢ ألف لورى مملوكة للقطاع الخاص وبنسبة ٧٤٪ من الاجمالى، ٢٢,٢ ألف لورى مملوكة للقطاع العام غير المتخصص، ١,٤ ألف لورى مملوكة للقطاع العام المتخصص وبنسبة ٢٤,٤٪، ١,٦٪ على التوالى.

إلا أنه يمكن القول ان ضخامة عدد اللوارى المملوكة للقطاع الخاص تتركز فى اللوارى الصغيرة البيك آب والتى تقل حمولاتها عن خمسة اطنان، ففى عام ١٩٧٩ (يونية) بلغت نسبة عدد اللوارى صغيرة الحجم (أقل من خمسة أطنان) الى الاجمالى العام ٥٤٪ بينما لم تتجاوز حمولاتها الى الاجمالى العام ١٢٪ ومعلوم ان هذه اللوارى الصغيرة معظمها يعمل داخل المدن كما أنها اصبحت تحل محل الوسائل البدائية التى تعتمد على القوة العضلية للانسان.

- القطاع العام المتخصص:

يتكون من خمس شركات مملوكة لوزارة النقل هى: النيل العامة للنقل المباشر، النيل العامة لأعمال النقل، النيل العامة لنقل البضائع، النيل العامة للنقل الثقيل، النيل العامة للنقل البرى بالاضافة إلى شركات متخصصة فى أعمال الصيانة وهى النيل العامة لاصلاح السيارات.

ولقد واجهت شركات نقل البضائع فى بداية عهدها صعوبات ترجع الى قدم بعض وحدات الاسطول، وأن جانبا منه بحمولات صغيرة غير اقتصادية التشغيل، وكذلك عدم توافر الورش والجراجات وبدائية عمليات الشحن والتفريغ مما يكون له أثر واضح على دورة التشغيل. إلا أنه قد حدث تطور كبير سواء فى الوحدات او الورش أو مراكز التدريب أو معدات الشحن والتفريغ مما كان له أثر فى رفع كفاءة التشغيل وزيادة الانتاج الكمى.

- ولقد تناول هذا الجزء الموضوعات التالية:

* تطور أساطيل النقل مع توضيح الوضع الراهن لهذه الأساطيل.
* تطور حجم الانتاج مقارنا بالطن/كم والطن ونوعيات المنقول.
* تطور النتائج المالية للتشغيل.

ولقد وضح من عرض المتغيرات السابقة أن تطورا كبيرا قد حدث فى قدرة هذه الشركات، وكذلك حجم الخدمات التى تؤديها فى مجال نقل البضائع، فرغما من أن نسبة الزيادة فى عدد وحدات اساطيل شركات البضائع لم يتجاوز ١٩٪ للفترة من ١٩٦٦/٦٥ - ١٩٨١/٨٠ إلا أن هذه النسبة وحدها

لا تكشف مدى التطور حيث إن كثيرا من الوحدات الجديدة كانت تحل محل وحدات قديمة جاوزت أعمارها وتم استبعادها، كما أن الوحدات الجديدة غالبا ما تكون بمتوسط حمولات أكبر.

ولقد تضاعف الانتاج الكمى (طن/كم) لشركات نقل البضائع، أعمال النقل، النقل البرى حوالى أربع مرات ونصف خلال الفترة من ١٩٦٣ - ١٩٨١/٨٠ بينما تضاعف رقم الانتاج الكمى لشركة النقل المباشر قرابة خمس مرات خلال سبعة عشر عاما (١٩٦٧ - ١٩٨١/٨٠).

وتعتبر المواد التموينية ومواد البناء وخامات الحديد والمواد البترولية أهم المواد التى تنقلها شركات القطاع العام المتخصصة حيث بلغت نسبة المنقول منها الى اجمالى المنقول عام ١٩٧٩ - ٧٣٪.

ويلاحظ أن اقتصاديات التشغيل بشركات البضائع أفضل نسبيا من ذى قبل فبينما بلغ عجز الطن/كم ١,١ مليم عام ١٩٧٦ تحقق فائض عام ١٩٨١/٨٠ بواقع ٤, مليم للطن/كم.

ولقد تطورت الاستثمارات المنفذة فى هذا النشاط تطورا كبيرا حيث بلغ المتوسط السنوى لاستثمارات شركات البضائع خلال الخطة الخمسية الأولى ١٩٦٥/٦٠ - ١,١ مليون جنيه بينما بلغت الاستثمارات المنفذة خلال عام ١٩٨١/٨٠ - ٢٣,٥ مليون جنيه.

- الجمعيات التعاونية:

اسند هذا التنظيم بقطاع النقل البرى بانضمام أصحاب اللوارى إلى جمعيات تعاونية، بدأ تكوينها ينتشر على مدى الجمهورية، وهناك علاقة تنظيمية بين هذه الجمعيات ووزارة النقل، فمن ناحية تقوم شركات نقل البضائع باسناد بعض عملياتها إلى الجمعيات وذلك عندما تقتصر امكانات أساطيل النقل المملوكة لهذه الشركات عن الوفاء بالعقود المسندة إليها، ومن ناحية أخرى فان بعض احتياجات هذه الجمعيات من مستلزمات التشغيل (الاطارات) يتم من خلال وزارة النقل هذه العلاقة التبادلية تمكن وزارة النقل من إلزام هذه الجمعيات بمعدلات نوالين مقبولة ويبلغ عدد الجمعيات فى الوقت الحالى ٢٦ جمعية يتبعها ١٤٥٨٢ لورى.

- النقل المائى الداخلى:

يشكل نهر النيل من أسوان الى القناطر الخيرية، وكذلك من القناطر الخيرية الى الاسكندرية عبر الرياح البحيرى وترعة النوبارية أهم طريق مائى فى البلاد أما باقى الشبكة فقليل الاهمية وتخدم غالبا الحركة ذات الاهمية المحلية بالمناطق التى تمر بها الشبكة.

وعلى العموم فان ظروف الملاحة على الطريقين المائيين المشار اليهما ظروف مثيرة بسبب قيود الغاطس وعوائق أخرى ملاحية.

والغاطس الحالى المسموح به على النيل يتراوح بين ١,٨ متر فى موسم الصيف، ١,٥ متر فى موسم الشتاء (التحاريق) ومن المتوقع أن يظل كذلك بدون تغيير حتى نهاية هذا القرن.

ومن واقع الدراسات التى قامت بها وزارة النقل تقدر حمولة اسطول النقل عام ١٩٧٩ بأقصى غاطس بمقدار ٥٢٠ ألف طن، ونظرا لوجود قيود على الغاطس خلال معظم أوقات السنة وباعتبار أن الحد الأقصى للغاطس ١,٥ متر فسوف تنخفض الحمولة الى ٤٥٨ ألف طن.

ويمتلك القطاع العام معظم الحمولات على المستوى القومى اذ بلغت نسبته ٥٧,٧٪ وهذا وضع يتميز به النقل المائى اذا ما قورن بنقل البضائع بالطرق اذ أن القطاع العام يحتل وزنا نسبيا محدودا ولقد بلغت نسبة الحمولات المملوكة لشركتى النقل المائى والنهرى المملوكتين لوزارة النقل ٤٦٪ إلى الاجمالى، أما باقى حمولات الاسطول فجزء منه بنسبة ١١,٧٪ لشركة السكر والباقى ونسبته ٤٢,٣٪ القطاع الخاص.

وعند التعرض لتطور خدمات النقل المائى الداخلى لم تتوفر احصاءات عن دور القطاع الخاص أو اسطول النقل المائى المملوك لشركة السكر، وعليه اقتصر العرض على شركتى القطاع العام وتناول العناصر التالية:

* تطور الانتاج الكمى بالطن والنوعيات المنقولة.
* تطور النتائج المالية.
* تطور الاستثمارات.

وباستعراض الاحصاءات التى توضح الخلفية التاريخية لشركتى النقل المائى، فقد اظهرت تضاعف الكميات المنقولة بما يقرب من ثلاث مرات ونصف فى الفترة من ٦٣/٦٤ - ١٩٨١/٨٠ وبحوالى مرة وربع ما بين عامى ١٩٧٥ - ١٩٨١/٨٠، وفى الوقت الحالى توزع حجم المنقول بنسبة ٥٤٪ لشركة النقل المائى، ٤٦٪ لشركة النقل النهرى.

والمواد المنقولة تتركز فى المواد البترولية - الفحم - اسمنت - فوسفات - حجر جيرى - ويمثل نسبة المنقول من المواد الثلاث الأولى إلى الاجمالى العام ٦٤٪ لشركة النقل المائى و٧٠٪ لشركة النقل النهرى.

ولقد حدث تطور كبير فى الاستثمارات المنفذة، حيث بلغ المتوسط السنوى خلال الخطة الخمسية الأولى ٦٠/١٩٦٥ ١,٢ مليون جنيه زاد الى ١٢ مليون جنيه عام ١٩٨١/٨٠.

- النقل بالأنابيب:

يعتبر النقل بالأنابيب من أقل وسائل النقل تكلفة فضلا عن تحقيقه لدرجة كبيرة من الأمان وانتظام التدفق ، وتضطلع شركة أنابيب البترول بتشغيل خطوط الأنابيب حيث توجد خطوط لنقل السوائل وأخرى لنقل الغازات، ويبلغ إجمالى أطوال خطوط الانابيب ٦٩٦ كيلو متر.

بجانب خطوط الأنابيب السابقة يوجد خط سوميد من السويس/الاسكندرية لنقل البترول عبر البلاد الى الخارج، وقد بدأ تشغيل هذا الخط عام ١٩٧٨ برأس مال مشترك بين مصر ومجموعة من الدول العربية وتبلغ طاقته حاليا ٨٠ مليون طن سنويا وينتظر ان تصل الى ٩٠ مليون طن عام ١٩٨٣.

(د) شبكة الطرق القومية:

يبلغ إجمالى أطوال الشبكة ٢٨,٥ ألف كيلو متر منها ١٥ ألف كيلو متر مرصوف، ١٣ ألف كيلو متر غير مرصوف، والشبكة فى عمومها طولية باستثناء بعض الوصلات العرضية لخدمة مناطق بترول أو تعدينية. كما أن غالبية الشبكة محصور فى الوادى القديم باستثناء بعض الطرق الصحراوية.

وقد قامت وزارة النقل بعمل مسح شامل لأطوال الشبكة المرصوفة وتبين من نتائج هذا المسح ان حوالى ٢٨٪ من أطوال الشبكة فى حالة رصف (ضعيفة) ٣٣٪ فى حالة (مقبول)، والباقى ونسبته ٣٩٪ فى حالة (جيد).

هذا ولم يحدث تطور كبير فى أطوال الشبكة منذ عام ١٩٧١ - ١٩٨٠ حيث إن نسبة الزيادة خلال تلك الفترة لم تتعد ١٤٪ إلا أن هناك تطورا ملموسا فى مكونات الشبكة ما بين طرق ترابية ومرصوفة حيث زادت اطوال الشبكة الترابية خلال نفس الفترة بنسبة ١٢٪ وزادت اطوال الشبكة المرصوفة بنسبة ٤١,٥٪.

ولقد تم إعداد بعض المؤشرات التى تفيد فى إستجلاء مدى كفاية الشبكة وهى:

- متوسط ما يخص كل.. ١٠٠ كيلو متر مربع بكل المحافظات من أطوال الشبكة.
- متوسط ما يخص كل ١٠٠ فرد بالمحافظات من أطوال الشبكة.
- تطور نصيب الفرد من سكان الجمهورية من أطوال الشبكة.
- تطور متوسط نصيب الفرد من اطوال الشبكة ببعض دول العالم ومقارنة ذلك بمصر.

وجملة القول أنه رغم التطور الكبير فى استثمارات الطرق خلال الفترة السابقة، فان متوسط نصيب الفرد إنخفض من ٠,٦٧ متر عام ١٩٧١ إلى ٠,٦١ متر عام ١٩٨٠. فى حين ان المتوسط ببعض دول العالم عام ١٩٧٠ يتراوح بين ٣,٦متر - ٢٩,٥ متر.

(هـ) التدريب:

تبدو أهمية التدريب بأنشطة النقل المختلفة بالنظر الى الطفرة الكبيرة التى حدثت فى أساطيل النقل البرية والمائية فى السنوات الأخيرة وفى نفس الوقت التعدد الكبير فى ماركات الوحدات والمركبات مما يستوجب توفير أجيال من المتدربين لمواجهة هذا التوسع والتعدد.

ولا يقتصر التدريب فقط على العناصر الجديدة بل يشمل ايضا الموجودين على رأس العمل باعادة تأهليهم لرفع كفاية الأعمال.

وازاء التطور الكبير فى الدراسات الخاصة بالنقل اصبح علما مستقلا له اسمه ونظرياته وذلك لما للنقل من أثر فى جميع النواحى الاقتصادية والاجتماعية ، ومن اجل ذلك قامت كثير من الدول بأنشاء المدارس والمعاهد الخاصة بعلوم النقل لامكان تخريج الفنى المتخصص.

هذه النوعية الأخيرة من الدراسة ومجالها تطوير الأساليب المستخدمة فى تخطيط مشروعات النقل والقيام بالدرسات الفنية والاقتصادية والاجتماعية المتعلقة بالنقل استوجبت التفكير فى إنشاء معاهد عالية مخصصة فى علوم النقل.

وأهم مراكز التدريب والمعاهد الموجودة بأنشطة النقل هى:

- مركز تدريب النقل البرى.
- مركز تدريب النقل النهرى.
- مدرسة ثانوية صناعية للنقل النهرى.
- مركز تدريب ميت حبيش.
- معهد عالى للنقل.

والمراكز الخمسة السابقة تتبع وزارة النقل. وفضلا عن ذلك فان هيئة النقل العام بالقاهرة يتبعها مركز تدريب المنيب، كما أن النقابة العامة للنقل البرى أسست بمعونة من الأمم المتحدة مركز للتدريب.

وكما سبق القول فان الغاية من هذه المراكز هى توفير العمالة الفنية القادرة فى التخصصات المختلفة والمطلوبة لانشطة النقل، أما معهد النقل فهو يساهم فى رفع كفاءة العاملين بالادارة العليا فى تخطيط مشروعات النقل والقيام بالدراسات والأبحاث المتعلقة بذلك.

٢ - النقل بالسكك الحديدية

تعتبر سكك حديد مصر من أقدم السكك الحديدية فى العالم حيث بدأ انشاء أول خط حديدى فى عام ١٨٥٢ منذ حوالى ١٣٠ عاما، ولقد كانت السكك الحديدية تمثل دائما عنصرا فعالا أساسيا فى خدمة الاقتصاد القومى باعتبارها أهم وسائل النقل فى بلادنا، سواء فى خدمة نقل الركاب أو خدمة نقل البضائع، واستمر هذا الحال إلى أن قلت الاستثمارات المتاحة لهذا النشاط، فأخذت السكك الحديدية تعانى من التخلف فى مجالات الصيانة والتجديد والاحلال.

ويختلف مرفق السكك الحديدية عن باقى مرافق النقل البرية والبحرية والجيوية فى كونه يحمل على عاتقه مسئوليات وأعباء متعددة النواحى فهو مسئول عن الطريق للقطارات (الخطوط الحديدية والكبارى والانفاق) وعن الوحدات المتحركة من قاطرات وعربات وعن أجهزة الصيانة للخطوط الحديدية وللوحدات المتحركة من ورش وقطع غيار، وعن نظم الاشارات التى تحكم مسير القطارات.

وقد تطورت أطوال الخطوط الحديدية فى مصر من ٤٥٠ كيلو متر فى عام ١٨٦٤ إلى حوالى ٥٠٠٠ كيلو متر فى نهاية عام ١٩٧٩.

وقد تطورت الادارة فى هذا المرفق من الادراة الانجليزية التامة عند انشاء الخطوط الى الرقابة الدولية عن طريق مجالس الادراة المختلفة، ثم نقلت إلى الادارة المصرية بدءا من عام ١٩١٩. وتعاقبت على هذا المرافق عدة قوانين استهدفت زيادة نشاطه إلى ان صدر القانون رقم ١٥٢ لعام ١٩٨١ باعتبار هذا المرفق هيئة قومية.

وتؤدى خدمات النقل بالسكك الحديدية بواسطة وحدات متحركة ومنشآت مساعدة، وتتمثل الوحدات المتحركة فى الجرارات والعربات بمختلف أنواعها وتتمثل المنشآت المساعدة فى الخطوط الحديدية والمخازن والورش والإشارات والكبارى والانفاق، وتطورت أعداد القاطرات من ٨٩٧ فى عام ١٩٥٩ إلى ٩٣٨ قاطرة فى نهاية ١٩٧٩ إلا أن الشغال منها بلغ فى عام ٥٩ حوالى ٥٦٣ - زادت إلى ٧٤٠ فى نهاية عام ١٩٧٩ بينما بلغت عربات الركاب فى عام ٥٩ حوالى ١٦٧٧ عربة زادت إلى ٢٦٨٤ عربة فى عام ١٩٧٩، وتراوحت عربات البضاعة من ١٨٣٠٧ فى عام ١٩٥٩ إلى ١٨٨٢٧ فى عام ١٩٧٩، وتراوحت أعداد المقاعد فى عربة الركاب من ٣٥ مقعدا إلى ١٠٧ مقاعد بينما تراوح متوسط حمولة عربة البضائع من ١٠ أطنان إلى ١٢٠ طنا.

وفى مجال نقليات البضائع فقد بلغت القطارات التى سيرت فى عام ٦٠/٥٩ حوالى ٥٢ ألف قطار نقصت إلى حوالى ٣٢ ألف قطار فى عام ١٩٧٩، وأظهرت هذه الظاهرة أثرها على عدد قطارات نقليات الجمهور فقد انخفضت فى نفس الفترة من ٥٠ ألف قطار الى ١٦ ألفا.

بينما فى قطارات الركاب نقصت القطارات العاملة على الخطوط الرئيسية فقد بلغت فى عام ٦٠/٥٩ حوالى ٢٢٤ ألف قطار نقصت الى ٨٣ ألف قطار فى عام ١٩٧٩ بينما زادت قطارات الضواحى من ١٤٧ ألف قطار فى عام ٦٠/٥٩ الى ٢٣٣ ألف قطار فى عام ١٩٧٩.

وبذلك فقد بلغت القطارات الرئيسية حوالى ٢٩٪ من جملة القطارات المخصصة للركاب بينما بلغت هذه النسبة فى قطارات الضواحى ٣٨٪. وقد بلغ عدد الركاب بمرفق السكك الحديدية فى عام ٦٠/٥٩ حوالى ١٠٤ ملايين راكب ارتفع إلى ٣١٥ مليون راكب فى عام ١٩٧٩، وتراوح نصيب الدرجة الثالثة منهم بين ٨٧٪، ٨٢٪ بينما بلغ نصيب الدرجة الثانية منهم بين ١٢,٣٪ و ١٧,٥٪ وبلغ سير هؤلاء الركاب فى الدرجة الثالثة بالخطوط الرئيسية فى عام ٦٠/٥٩ حوالى ٢٣٨٦ مليون كيلو متر زادت إلى ٦٦٠٠ مليون كيلو متر فى عام ١٩٧٩، بينما زادت الدرجة الثالثة فى الضواحى من ٦٠١ مليون راكب كيلو متر الى ١٦٠٣ ملايين كيلو متر فى سنوات المقارنة المذكورة. ويوضح هذا التطور مدى تأثر الايرادات المتحصلة من الركاب بالدرجة الثالثة من ٥,٤ مليون جنيه فى عام ٦١/٦٠ إلى اكثر من ١٨ مليون جنيه عام١٩٧٩ بينما فى الدرجة الثانية زادت من ١,٨ مليون جنيه إلى مليون جنيه فى حين زادت الدرجة الاولى من ١,١ مليون جنيه الى ١,٦ مليون جنيه فقط، وذلك فى سنوات المقارنة المذكورة. وينعكس ذلك ايضا فى متوسط عدد الركاب بالقطار، فقد بلغ هذا المتوسط فى عام ٦٥/٦٤ بالدرجة الثالثة ١٦١ راكبا زاد الى ٢٣٢,٦ راكب فى عام ٧٩ بينما نقص هذا المعدل بالدرجة الاولى من ١٠,٨ راكب الى ٨,٦ راكب فى سنوات المقارنة. وايضا انعكس ذلك على نسبة مشغولية المقاعد فقد نقصت هذه النسبة بالدرجة الاولى من ٢٨٪ الى ١٤٪ بينما زادت فى الدرجة الثالثة من ٥٩٪ الى ٧١٪ فى سنتى ٦٥/٦٤ الى ٧٩ على التوالى. وبزيادة حركة نقل الركاب زاد نصيب الفرد من رحلة السكك الحديدية من ١٢٤,٥ كيلو متر مسير فى عام ٦١/٦٠ الى ٢٧٧,٥ كيلو متر فى عام ١٩٧٩.

بينما انعكس الحال فى حركة نقل البضائع بلغت الأوزان التى تم نقلها بواسطة السكك الحديدية فى عام ٧٩ (٥ مليون طن) فى حين بلغت فى عام ٦٠/٥٩ حوالى ١٦ مليون طن. وانخفض ايضا مسيرها من ٢,٧ مليون طن كيلو مترى فى عام ١٩٧٩ بدلا من ٨,٩ مليون طن كيلو متر فى عام ٦٠/٥٩ وقلت أنواع كثيرة من نقليات البضائع مثل الغلال ومستحضراتها والحبوب والثمار والصناعات المنجمية والسكر ومنتجاته والاسمدة المصنعة.

كل ذلك انعكس أثره الواضح على متوسط إيراد وتكلفة كل من خدمة نقل الركاب وخدمة نقل

البضائع فى نشاط السكك الحديدية ففى مجال الركاب بلغ متوسط ايراد الراكب كيلو متر فى عام ٦١٢/٦٠ حوالى ٢,١٩ مليم كانت تكلفته ٢,٦٣ مليم بينما كانت هذه المعادلة ٣,٦١ مليم و ٦,٩٣ على التوالى فى عام ١٩٧٩، ونفس الحال فى متوسط ايراد الطن كيلو متر وتكلفته إذ وصل عام ٦١/٦٠ إلى ٤,٥١، ٣,٩٩ مليم بينما كان عام ٧٩ حوالى ٧,٦٥، ٩,٧٦ مليم على التوالى.

وتطورت العمالة التى تخدم السكك الحديدية بزيادة حوالى ٢٦ ألف مشتغل فقد زادت من ٥٤ ألف مشتغل الى حوالى ٨٠ ألف مشتغل فيما بين عامى ٦١/٦٠ الى عام ١٩٧٩، زادت اجورهم بحوالى ٤٠ مليون جنيه، فقد بلغت اجورهم فى عام ٦١/٦٠ حوالى ١١ مليون جنيه، فى حين بلغت فى عام ١٩٧٩ حوالى ٥٠ مليون جنيه.

وبلغت نسبة زيادة جملة تكاليف خدمات النقل بالسكك الحديدية حوالى ٤٤٥٪ فى عام ١٩٧٩ عن عام ٦١/٦٠ فى حين بلغت جملة التكاليف فى عام ٦١/٦٠ حوالى ٢٢ مليون جنيه زادت حتى وصلت الى حوالى ١٠٠ مليون عام ١٩٧٩.

وقد حظيت السكك الحديدية باستثمارات قدرها حوالى ٦٠٠ مليون جنيه خلال الفترة من ٦١/٦٠ إلى نهاية عام ١٩٧٩ بمعدل سنوى قدره ٣٠ مليون جنيه بنسبة أكثر من ٦٠٪ من جملة الاستثمارات.

ولقد استمرت تعريفة نقل الركاب والبضائع فى السكك الحديدية منذ عام ١٩٥٧ دون زيادات تذكر، اذ لم يطرأ عليها على مدى ٢٣ عام سوى بعض الزيادة الطفيفة ممثلة فى عام ١٩٦٧ حيث زادت أجور السفر على الدرجات الثلاث الاولى والثانية والثالثة بين ١٥، ٢٠، ٢٥٪ على التوالى. وفى عام ١٩٧٩ زادت اجور نقل الركاب بالدرجة الاولى ١٠٪ مع مضاعفة رسم التكييف بالرغم من أن هناك تخفيضات كبيرة فى أجور النقل بالنسبة لبعض الفئات تصل الى حوالى ٨٢٪.

وفى مجال خدمات النقل بمرفق السكك الحديدية الضيقة، منذ نشأتها نجد ان الحكومة المصرية منحت فى عام ١٨٩٦ امتيازين لشركتين بغرض انشاء وتشغيل بعض الخطوط الضيقة ثم تنازلها لشركة اخرى أنجليزية وانشاء شركة الفيوم الزراعية، ثم تصفية بعض الخطوط الضيقة واقتصارها الآن على الخطوط المركزة فى محافظات دمياط والدقهلية والشرقية، وأن هذا المرفق يعانى من التخلف الشديد فى وحداته المتحركة سواء الجرارات أو عربات الركاب والبضاعة والمنافسة الشديدة التى يلاقيها من الأتوبيسات وبقاء الوضع على حاله حتى الآن.

وفى مجال الخدمات العامة بالفصل الثانى، تجد انه بالنسبة للخدمات الطبية فقد أنشئت فى عام ١٨٩٩ الادارة الطبية وتنقسم الخدمات الطبية بالسكك الحديدية الى المستشفيات التى بدأ إنشاؤها منذ عام ١٩٣٠ وزيادتها واتساعها فى السنوات المختلفة ونشاطاتها المختلفة من أقسام خارجية وأقسام داخلية وما تشمله كل منها، وعدد الاسرة بها والعيادات الطبية بالعواصم المختلفة، كما تناول البحث الخدمات ،

التثقيفية وما قامت به الهيئة العامة على نشاط السكك الحديدية من انشاء فصول تقوية ودار حضانة للعاملين بها وأولادهم وعدد المنتفعين من هذه الفصول وزيادتهم من ٣٧١ منتفعا فى عام ١٩٧٠/٦٩ الى حوالى ١٠٤٣ منتفعين فى عام ١٩٧٦.

بالنسبة للنشاط الرياضى نجد أن أول ناد فى مصر انشئ هو نادى السكة الحديد عام ١٩٠٣ وما أنشأته الهيئة من أندية أخرى فى عواصم المحافظات، وما أعدته من رحلات ترفيهية للعاملين بها، وعدد الأسر التى انتفعت بها والمصايف الداخلية، وأورد البحث ايضا مجالا للتدريب المهنى فى نشاط السكك الحديدية وأوضح بيان تطور هذه المراكز التدريبية والمدارس الفنية وما تقوم به من مجالات فى تدريب العاملين بنشاط السكك الحديدية فى مصر وغيرها، واورد جزءا منفصلا عن مركز تدريب وردان باعتباره من اكبر مراكز التدريب المهنى بالشرق الاوسط، وما يشمل هذا المركز من مجموعات رئيسية من دارسين ومجموعات سكنية وخدمات ومرافق.

وكانت مطبعة السكة الحديد منذ نشأتها فى عام ١٨٧٧ وانها تعتبر من اقدم دور الطباعة فى مصر وتطورها إلى أن أصبحت من المطابع الكبيرة فى مصر، والمهام التى كانت تقوم بها وتكلف بها من قبل الدولة وأقسامها الداخلية.

وانشئ متحف السكة الحديد فى عام ١٩٣٢ وضم العديد من الاقسام وتطور الأمن بالسكة الحديد وتطورت تبعيته واختصاصاته وعدد القوات به.

واخيرا النقابة العامة بالسكة الحديد والاتحادات النقابية المتفرعة عنها واغراضها وشروط العضوية بكل منها والامتيازات التى تقدمها النقابة العامة والنقابات الفرعية ومجالس الادارة بكل نقابة.

٣ - النقل البحرى*

(أ) الموانى

- ميناء الاسكندرية:

اعتبر هيئة مستقلة بالقرار الجمهورى ٢١١ لسنة ١٩٦٣، ويتكون الميناء من ٨٦ رصيفا بعضها غير صالح للعمل والبعض الآخر مخصص للترسانة البحرية والأرصفة المخصصة لخدمة التجارة الخارجية يبلغ عددها ٥٠ رصيفا بخلاف عدد ٦ مراسى للبترول.

كما يشمل الميناء بعض الأحواض الجافة والعائمة التابعة لكل من ميناء الاسكندرية ومصلحة الموانى والمنائر والشركة المصرية لإصلاح وبناء السفن ويمكن لهذه الأحواض استقبال سفن حمولة ٦ آلاف طن.

وتعمل بالميناء عدد ٣ شركات تتوافر لها امكانيات كبيرة لاصلاح وبناء السفن.

كما يشتمل الميناء على ساحات للتخزين يبلغ مساحتها ٢٩٢,٥ ألف متر مربع وملاحق خارجية مساحتها ٧٩ ألف متر مربع، وذلك بخلاف المدينة التخزينية بالنوبارية ومساحتها ٣١,٦ ألف متر مربع بالاضافة إلى مساحات تحت التنفيذ تبلغ ٧٨,٦ ألف متر مربع، وتبلغ الطاقة الاستيعابية لهذه المساحات حوالى ٣٤٥ ألف طن بالتشغيل اليدوى ترتفع إلى ٥١١ ألف طن فى حالة التشغيل الآلى.

وتبلغ طاقة الميناء حوالى ١٨,٢ مليون طن منها ٦,٩ مليون طن منها للصب السائل، ١١,٣ للبضاعة العامة والصب الجاف.

- ميناء بورسعيد:

تم إنشاء هذا الميناء عام ١٨٦٨ وكان يتبع مصلحة الموانى والمنائر حتى عام ١٩٨٠ حيث صدر القرار الجمهورى رقم ٨٨ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء الهيئة العامة لميناء بورسعيد.

ويتكون ميناء بورسعيد من ٨ أرصفة يتراوح الغاطس لها من ٥ أقدام إلى ٢٧ قدمًا وتبلغ طاقته الكلية حوالى ٢,٢ مليون طن وبه ساحات تخزينية تتبع بعض الشركات العاملة بالميناء.

---

* انظر أمن الموانى فى الفصل الحادى عشر.

- ميناء السويس:

وكان يتبع مصلحة الموانى والمنائر وأصبح هيئة مستقلة بالقرار ٢١٧ لسنة ١٩٧٧ ويتكون من ميناءى بور إبراهيم والأدبية ويعتبر الميناء الرئيسى للحجاج.

ويتكون ميناء بور ابراهيم من ثلاثة أحواض هي:

حوض التجارة وحوض الترسانة وحوض البترول وتبلغ طاقته ٧٥٠ ألف طن.

أما ميناء الأدبية فيقع جنوبى السويس على طريق السويس عتاقة ويتكون من رصيفين وتبلغ طاقته ٢٥٠ ألف طن، أى أن إجمالى طاقة الميناء حاليا ١,٠ مليون طن.

- ميناء سفاجا:

ويقع على البحر الأحمر عند خط عرض ٢٦/٤٤ شمالا وخط طول ٣٣/٥٧ شرقا وعلى بعد حوالى ٤٥٠ كم جنوبى السويس على طريق السويس الغردقة وقد ظهرت أهمية هذا الميناء خلال الحرب العالمية الثانية وتبلغ طاقة هذا الميناء حوالى ٥٩٠ ألف طن موزعة كما يلى:

٤٥٠ ألف طن بضاعة عامة
٢٥٠ ألف طن خام ألومنيوم
٢٥٠ ألف طن خام فوسفات

(ب) تجارة مصر الخارجية:

- فى عام ١٩٦٦:

كان نصيب ميناء الاسكندرية من التجارة الخارجية حوالى ٧٨,٦١٪ يليه ميناء بورسعيد ١٠,٢٧٪ ثم السويس والأدبية ٤,١٤٪ فسفاجا ١,٨٥٪ وموانى أخرى ٥,١٣٪.

- فى عام ١٩٧٠:

كان نصيب ميناء الاسكندرية	٩٣,٤٤٪
يليه ميناء سفاجا	٤,٠٨ ٪
أخرى	٢,٤٨ ٪

ويلاحظ أنه بالنسبة لميناء بورسعيد كان معطلا بالكامل لظروف العدوان، أما ميناء السويس والأدبية فكان معطلا بطريقة تكاد تكون كاملة وذلك خلال الفترة من ١٩٧٠ حتى ١٩٧٤.

- فى عام ١٩٧٥:

كان نصيب ميناء الاسكندرية	٨٠,٦٩٪
يليه بورسعيد	١٠,١٨٪
السويس والأدبية	٤,٩٦ ٪
سفاجا	٣,١٢ ٪
أخرى	٠,٢٤ ٪

- فى عام ١٩٨٠:

الاسكندرية	٦٨,٠٥٪
بورسعيد	٢١, ٩٪
السويس والأدبية	٥,٤٦ ٪
سفاجا	٤,٥٩ ٪

ومن هذا العرض يتضح أن ميناء الاسكندرية يقوم بالدور الأساسى فى خدمة التجارة الخارجية كما يظهر الاهتمام الواضح من الدولة لرفع الاستفادة من طاقة موانى بورسعيد والسويس والأدبية.

وقد كان لهذا العبء الذى يواجه به ميناء الاسكندرية فضلا عن عدم انتظام ورود السلع إليه على مدار العام أن ظهرت مشكلة التكدس وما صاحبها من غرامات تأخير يوضحها البيان التالى وذلك بخلاف ما ترتب على ذلك من فرض علاوات تكدس على الخطوط الملاحية العاملة بين ج. م. ع والموانى العالمية تتراوح بين ١٠٪، ٣٠٪ خلال الفترة من ٧٧/٢/١ حتى ١٩٨١/٤/١.

جدول رقم (٥٢) بيان يوضح غرامات التأخير فى ج.م.ع.
بالألف دولار

السنة	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠
الاسكندرية	٩٩٣٤	٥٤٧٥	١٠٦٤٧	١٠٣٠٦	٢٩٠٣	٨٧٠٨
بورسعيد	١٣١٥	٦٦٠	٣٩٦١	٤١٢٣	٤١٤٨	٦٧٠٨
السويس	٢٠	٣٢	٢٧٨	١٢	٣	٨٢
سفاجا	—	—	١٤٢	—	—	١٥
جملة	١١٢٦٩	٦١٦٧	١٥٠٢٨	١٤٤٤١	٧٠٥٤	١٥٥١٣

(جـ) الأسطول التجارى

البيان التالى يوضح التطور فى عدد وحمولات سفن الأسطول الوطنى.

جدول رقم (٥٣) تطور عدد حمولات سفن الأسطول الوطنى

السنة	عدد السفن	الحمولة
١٩٥٢	٧ سفن بضاعة عامة	٥٠١١٢ طن
١٩٦٠	١٦ سفن بضاعة عامة	٩١٢٣٣ طن
١٩٦٥	٢٥ سفن بضاعة عامة	١٠٦٦٩٨ طن
١٩٧٥	٣٠ سفن بضاعة عامة	١٣٥٢٠٥ طن
١٩٨٠	٤١ سفن بضاعة عامة	٢٤٠٤٩٨ طن

أما بالنسبة لسفن الركاب:

جدول رقم (٥٤) تطور إستخدام سفن الركاب

السنة	عدد السفن	عدد الركاب	الحمولة
١٩٥٢	٦سفن ركاب	٤٥٣٧راكب	١٨٢٣٠ طن
١٩٦٠	٨سفن ركاب	٧٢٦٢راكب	٢٩٠١٤ طن
١٩٧٠	٤سفن ركاب	٣٥٠٠راكب	١٤٤٧٦ طن

ولم تحدث أية إضافات لسفن الركاب حتى عام ١٩٨٠

أما بالنسبة للناقلات فلم تكن الدولة تملك أية ناقلات خلال عام ١٩٥٢ وفى عام ١٩٦٠ أصبح الأسطول الوطنى يضم ٣ ناقلات إجمالى حمولتها ٤٥٨١٠ طن وأن كان عدد الناقلات ظل ثابتا حتى عام ١٩٨٠ إلا أن الحمولة زادت إلى ٩٣٠٦٧ طنا.

هذا وتجدر الاشارة إلى أن الأسطول الوطنى لا يضم إلا ناقلة حبوب واحدة (العجمى) حمولتها ٣٨١١٧ طن.

أما فيما يتعلق بأحمال الأسطول فيوضحها البيان التالى:

جدول رقم (٥٥) بيان بعدد سفن البضائع وحمولاتها وأعمارها فى ٣٠-٦-١٩٨٠

عدد السفن	تاريخ البناء	العمر	إجمالى الحمولة بالطن
١	١٩٤٤	٣٧	١٠٠١٨
٢	١٩٤٨	٣٣	١٣٣٩٢
١	١٩٤٩	٣٢	٦٦٩٢
١	١٩٥٣	٢٨	٣٩١٥
٣	١٩٥٨	٢٣	١١٥١٠
٣	١٩٦٠	٢١	٨٧٠٠
٣	١٩٦١	٢٠	٦٠١٥
٢	١٩٦٣	١٩	٤٦٩٥
١	١٩٦٤	١٧	٣٢١٥
١	١٩٦٧	١٤	٤٠٠٠
١	١٩٧٠	١١	٤٠٠٠
٢	١٩٧٢	٩	١٦٧٥١
٣	١٩٧٣	٨	١٥٨٨٠
١	١٩٧٤	٧	٤٢٠٠
١	١٩٧٥	٦	٧٥٠٠
٨	١٩٧٦	٥	٦٣٧٣٠
٢	١٩٧٧	٤	١٤٨٩٥
٢	١٩٧٨	٣	١٦٤٦٠
٢	١٩٧٩	٢	١٦٣٠
١	١٩٨٠	١	٨٢٠٠
			٢٤٠٢٩٨

ومنه يتضح مايلى:

٢٢,٦٪ من حمولة الأسطول أكثر من ٢٠ سنة،

٩,١ ٪ من حمولة الأسطول من ١٠-٢٠ سنة،

٦٨,٣٪ من حمولة الأسطول من ١-١٠ سنة.

بالنسبة لسفن الركاب: فقد تم بناء سفينتين عامى ١٩٤٣، ١٩٤٤ وسفينته عام ١٩٦٢ أما السفينة الرابعة فقد تم بناؤها عام ١٩٧٠

* بالنسبة للناقلات: فقد تم بناء ناقلة عام ١٩٥٩ والثانية عام ١٩٦٠ والثالثة عام ١٩٧٥.

أما عن الخطوط التى تعمل عليها سفن الأسطول الوطنى، فتبلغ عشرة خطوط ملاحية أكثرها أهمية بالنسبة لعدد الرحلات خلال عام ١٩٨١/٨٠ خط غرب وشمال أوربا (٧٠ رحلة) يليه - الادرياتيك (٢١ رحلة) ثم البحر الأبيض المتوسط (٢٠ رحلة) فانجلترا ١٣ رحلة فأمريكا ٨ رحلات.

وبالنسبة لحجم التجارة عبر هذه الخطوط فأهمها غرب وشمال أوربا (٣٧٢,٤ ألف طن) أمريكا ٤٢,٨ ألف طن ثم إنجلترا (٣٧,٨ ألف طن) بالبحر الأبيض (٣٧,٦ ألف طن) فالادرياتيك (٣٣,٩ ألف طن).

- الأسطول الوطنى ودوره فى خدمة مصر الخارجية:

نظرا لزيادة حجم تجارة مصر الخارجية وزيادة حجم الأسطول الوطنى بمعدل يقل عن تلك الزيادة فقد تناقص نصيب هذا الأسطول فيما يتم نقله بواسطته، فبينما كان مايحمله الأسطول عام٦٩/١٩٧٠ يبلغ ٧,٣٨٪ من حجم التجارة الخارجية إنخفض إلى ٤,٨٨٪ عام ١٩٧٥ ثم إلى ٣,١٤٪ عام ١٩٨٠ هذا فى الوقت الذى تتيح فيه البروتوكلات الدولية مع مصر تقل ٥٠٪ من حجم الواردات بها على الأسطول الوطنى المصرى هذا ويقدر حجم النوالين المدفوعة للسفن الأجنبية خلال عام ١٩٧٩ - بحوالى ١٢٧٥ مليون جنيه أما فيه يتعلق بنقل السلع الاستراتيجية كالحبوب مثلا، فانه يتضح أن عملية نقل الحبوب تتم بالكامل تقريبا بسفن أجنبية.

ففى عام ١٩٧٧ تم نقل الواردات من الحبوب بالكامل بسفن أجنبية.

خلال عام ١٩٧٨ بلغ ما تم نقله من الحبوب ١,٦٪ بواسطة الأسطول الوطنى.

خلال عام ١٩٧٩ بلغ ما تم نقله من الحبوب ٢,٦٪ بواسطة الأسطول الوطنى.

خلال عام ١٩٨٠ بلغ ما تم نقله من الحبوب ٠,٧٪ بواسطة الأسطول الوطنى.

وقد أولت الدولة عناية خاصة بدعم الأسطول الوطنى نظرا لضخامة الاستثمارات المطلوبة لدعم الأسطول فقد قامت الدولة باصدار القرار الجمهورى رقم ٤٠١ لسنة ١٩٧٤ بفرض رسم على نقل البضائع والأشخاص يتراوح بين ٠,٠١٪ ، ٠,٥٪ بغرض دعم وتجديد الأسطول وتغطية خسائر الخطوط السيادية، ومن المنتظر أن تصل حصيلة هذا الدعم خلال عام ١٩٨١/٨٠ إلى ٣٦ مليون، هذا وقد اتخذت اللجنة الوزارية للانتاج بجلستها بتاريخ ١٩٨٢/٤/١٥ توصية بخصوص دعم الأسطول وتم فتح حساب خاص لدى البنك المركزى لهذا الغرض تودع به حصيلة الدعم للصرف منها على الأغراض الموضحة بالقرار الجمهورى السابق الاشارة إليه.

٤ - النقل الجوى*

النقل الجوى له طبيعته الخاصة المتميزة بالحساسية والخطورة نتيجة إرتباطه الوثيق بالعالم الخارجى ونتيجة التطور السريع فى معداته وخدماته، ويرتكز دائما على الاستعانة بأحدث وسائل العلم والتكنولوجيا.

ويقوم قطاع النقل الجوى من خلال أنشطته فى خدمة الطائرة لنقل الركاب والبضائع والبريد بدفع عملية التنمية وخاصة دعم الأنشطة الاقتصادية للدولة كالسياحة والتنقيب على البترول وربط جميع القطاعات الاقتصادية.

بدأ نشاط النقل الجوى منذ عام ١٩٣٣ باستخدام الطائرات المروحية ثم بدأ فى عام ١٩٦٠ فى استخدام الطائرات النفاثة القصيرة والمتوسطة والبعيدة المدى والايرباص المملوكة والمستأجرة لشركة مصر للطيران.

(أ) شركة مصر للطيران

- أنشئت بمرسوم ملكى بتاريخ ١٩٣١/٥/٧.
- أممت بالقرار رقم ١٨٤٩ عام ١٩٦١.
- صدر القرار الجمهورى رقم ١٤٢ عام ١٩٧١ بتبعيتها لوزارة الطيران المدنى.

- أنشطة شركة مصر للطيران:

* نشاط الطيران وتتمثل فيما يلى:
  - خدمة نقل الركاب والبضائع باستخدام طائرات أسطولها المملوكة والمستأجرة على شبكة الخطوط المنتظمة الخارجية والداخلية.
  - القيام بصيانة وإصلاح وتعمير الطائرات والمحركات والتوابع والأجهزة والمعدات.

* نشاط الخدمات ويتمثل فى الآتى:
  - تأدية الخدمات الأرضية والفنية لشركات الطيران الأخرى.
  - امتلاك وإدارة الأسواق الحرة والكافتريات بمطار القاهرة.

---

* أنظر أمن الموانى فى الفصل الحادى عشر.

● امتلاك وإدارة فندق الترانزيت بمطار القاهرة.
● الخدمات السياحية.
● إقامة وتشغيل مجمع دولى للبضائع الصادرة والواردة والترانزيت.
● المساهمة فى إقامة الفنادق وتشغيلها لخدمة السياحة.

تعتبر شركة مصر للطيران الشركة الوطنية الوحيدة المملوكة للدولة والمتخصصة فى مجال النقل الجوى والتى تربط بين عاصمة الجمهورية وعواصم العالم الخارجى رافعة علم مصر خفاقا على طائرات الأسطول الجوى، عليه فان النهوض بها يعد أمرا ضروريا حتى تصل للمستوى اللائق بمركز مصر الحضارى.

تملك شركة مصر للطيران أسطول (جوى) من الطائرات مختلفة الطرازات، والتى كانت تبلغ حوالى ثمانية، وبذلك تزداد تكلفة التشغيل من إصلاح وعمرات وتجهيز وقد إقتصر أخيرا على ثلاثة طرازات هى بوينج ٧٠٧، بيونج ٧٣٧ والايرباص، وقد قاربت الطائرات البوينج ٧٠٧ من عمرها الافتراضى للتشغيل.

وقد بلغ ما يخدمه الأسطول من نقل الركاب فى عام ١٩٦٠ على الخطوط المنتظمة الدولية والمحلية حوالى ٢٤٦ ألف راكب وفى عام ١٩٦٥ إلى حوالى ٣٦٥ ألف راكب بنسبة نمو ٩,٦٪ سنويا، ثم بلغت عام ١٩٧٠ إلى حوالى ٥٤٢ ألف راكب بنسبة نمو ٩,٦٪ سنويا ثم بلغت عام ١٩٧٥ إلى حوالى ٩١٦ ألف راكب بنسبة نمو ١٣,٨٪ سنويا ثم بلغت عام ١٩٨٠ إلى حوالى ٢٠٢٨ ألف راكب بنسبة نمو ٢٤,٢٪ سنويا.

ويتضح من النسب السابقة أن الشركة يزداد نشاطها فى خدمة الركاب مما يؤثر على زيادة إيراداتها بحيث يساعدها ذلك على تمويل مشروعاتها الاستثمارية السنوية تمويلا ذاتيا وبالأخص تعزيز الأسطول بطائرات من طرازات عريضة حديثة لمقابلة الزيادة فى حجم الركاب.

(ب) الهيئة المصرية العامة للطيران المدنى:

- أنشطة الهيئة.

* إنشاء وإدارة المطارات.
* تأمين سلامة الطيران المدنى فى المجال الجوى للجمهورية.
* تنظيم حركة الملاحة الجوية.
* تنشيط وتنمية حركة النقل الجوى الداخلى والخارجى.

- تنقسم مشروعات الهيئة إلى النوعيات التالية:

* مطارات دولية:

مطار الأقصر - وهو المطار الدولى الوحيد الذى تشرف على تشغيله وهو البديل بمطار القاهرة الدولى.

* المطارات الداخلية:

مطارات (أسوان - أبو سنبل - النزهة - الخارجة - الغردقة - بورسعيد - أسيوط - مرسى مطروح - جاناكليس) وقد أضيفت إليها مطارات (العريش وسانت كاترين - سيناء) بعد جلاء الإسرائيليين.

* والمطارات التى تخدم النقل الجوى للركاب هى:

مطارات (الأقصر - أسوان - أبو سمبل - الوادى الجديد - والغردقة) وباستقراء هذه المواقع على خريطة الجمهورية يتبين أنها تقع فى المناطق الأثرية والتنقيبية عن البترول والتعدينية.

ومنه يتبين أن النقل الجوى بالمطارات الداخلية لا تخدم المواطن العادى ولكنه مورد للدخل عن طريق السياحة.

(جـ) هيئة ميناء القاهرة الجوى:

● صدر القرار الجمهورى رقم ٧٤٣ لسنة ١٩٦٨ بتبعية ميناء القاهرة ضمن مشروعات الهيئة العامة للطيران المدنى.

● صدر القرار الجمهورى رقم ٢٩٣٣ لسنة ١٩٧١ بتبعية ميناء القاهرة الجوى لوزارة الطيران والسياحة.

● صدر قرار جمهورى رقم ٤٣٩ لسنه ١٩٧٨ باعتبار هيئة ميناء القاهرة هيئة اقتصادية.

- اختصاصات الهيئة

● تنظيم وتأمين وإدارة الحركة فى منطقة شحن وتفريغ وتموين الطائرات.

● القيام بأعمال الصيانة اللازمة للمنشآت والمعدات والطرق داخل الميناء.

● مباشرة عملية الإنشاءات والتعديلات الخاصة بمبانى وطرق الميناء.

- توفير الأجهزة والمعدات اللازمة لحماية وسلامة المنشآت لمواجهة حوادث الطيران.
- تنسيق العمل بين كافة الأجهزة التابعة للجهاز الإدارى للدولة والهيئات والمؤسسات العامة التى تعمل داخل الميناء.
- تدريب الفنيين على تركيب وتشغيل المعدات الفنية.

وتشرف الهيئة على تشغيل ميناء القاهرة الجوى وهو واجهة مصر الأولى على العالم الخارجى ويقع عليه العبء كله فى إستقبال وتوديع الطيران الدولى والوطنى حاملا الركاب والبضائع والبريد.

وبالنظر لما يقوم به مطار القاهرة من خدمة عدد الركاب نجد أنه قام بخدمة حوالى ٨١٤ ألف راكب عام ١٩٦٠ بلغ حوالى ١١٠٧ ألف راكب عام ١٩٦٥ بنسبة نمو قدره ٧,٢٪ سنويا ثم بلغ حوالى ١٢٦٨ ألف راكب عام ١٩٧٠ بنسبة نمو قدرها ٣٪ سنويا ثم بلغ حوالى ٢٥٥٥ ألف راكب عام ١٩٧٥ بنسبة نمو قدرها ٢٠,٢٪ سنويا ثم بلغ حوالى ٤٥٠٨ ألف عام ١٩٨٠ بنسبة نمو قدرها ١٥,٣٪.

ويتبين من البيان السابق أن نسبة نمو عدد الركاب الذين ينقلهم ميناء القاهرة الجوى فى تصاعد مستمر مماأضطر الهيئة إلى القيام بالتعاقد على إقامة مبنى جديد للركاب ينفذ على مرحلتين طاقة كل منها ٥ ملايين راكب، بدئ فى تنفيذ المرحلة الأولى وينتهى فى أكتوبر ١٩٨٤ لمقابلة الزيادة فى حجم الركاب قبل حدوث إختناقات بالمبنى الحالى.

(د) هيئة المعهد القومى للتدريب:

أنشئ عام ١٩٧١ بالقرار الجمهورى رقم ٢٩٣٥

ويتمثل نشاطه فى الآتى:

- تتولى شئون التدريب الأساسى والتقدمى المهنى وتخصصات الطيران.
- وضع السياسة العامة لخطط التدريب لتلبية الاحتياجات الوطنية.
- توفير الاحتياجات الإقليمية والدولية.

ويباشر المعهد القومى للتدريب نشاطه من خلال المعاهد والأجهزة التالية:

- معهد مصر للطيران.
- مركز تدريب الطيران المدنى.
- الإدارة العامة للامتحانات والشهادات.

وتقوم الجهات السابقة بتخريج التخصصات التالية:

- طيارين.
- مهندسي صيانة وتشغيل طائرات.
- عمالة فنية.

وذلك لخدمة أسطول الطائرات الوطنى والعربى والأفرواسيوى.

٥ - قناة السويس

قناة السويس عبارة عن مجرى ملاحى عالمى تم تطويره منذ التأميم وحتى الآن لمواكبة التطور فى حجم الناقلات وقد أثر غلق قناة السويس على التجارة العالمية ومر أسلوب تحديد رسوم العبور فى القناة بعدة تطورات وتمثل الإيرادات التى تحققها قناة السويس مصدرا هاما من مصادر النقد الأجنبى.

وفيما يلى نعرض بشىء من الإيجاز لما مرت به قناة السويس وما حققته:

- تم زيادة القطاع المائى للقناة من ١٢٠٠م^{٢} إلى ٣٦٠٠م^{٢} مع زيادة الغاطس من ٣٥ قدما إلى ٥٣ قدما.
- بلغت الاستثمارات التى تم تنفيذها منذ التأميم وحتى نهاية عام ١٩٨٠ حوالى ٨٦٣,٩ مليون جنيه.
- بلغت جملة الإيرادات التى حققتها القناة منذ التأميم وحتى نهاية عام ١٩٨٢/٨١ حوالى ٢٤٤٤ مليون جنيه.
- تمثل قناة السويس المصدر الثانى من مصادر النقد الأجنبى بعد قطاع البترول.
- اتخذت وحدة حقوق السحب الخاصة كأساس لتقدير رسوم العبور للمحافظة على حصيلة رسوم العبور من النقد الأجنبى.

ثانيا: الاتصالات

١ - الاتصالات السلكية واللاسلكية

تبين المؤشرات الاقتصادية والفنية لتطوير جميع فروع نشاط الاتصالات السلكية واللاسلكية مكتملة فقد تناول بالتحليل البسيط موضوع الايرادات، ومن أهمها مضاعفة الايرادات حوالى عشرة أضعاف خلال الفترة من (٦٠-٨١) مع تغير ملحوظ فى إيرادات الاتصالات الدولية فبعد أن كانت تمثل ١٠٪ من جملة الايرادات أصبحت فى عام ٨١/٨٠ تمثل ٥٥٪ من جملة الايرادات، وهذا يعنى أن هيئة المواصلات تعتمد الآن إعتمادًا أساسيا فى إيراداتها على نشط الاتصالات الدولية واللاسلكية.

(أ) تطور وسائل الأداء للخدمات:

تضاعف عدد الخطوط الأوتوماتيكية مرتين خلال الفترة (١٩٥٢-١٩٦٠) ثم مضاعفتها ثلاث مرات خلال الفترة (٦٠/١٩٨٠) وقد زادت جملة الخطوط الشغالة (يدوى + أوتو) من ١٤٤,٦ ألف خط عام١٩٦٠ إلى ٤١٦,٢ألف خط فى عام١٩٨٠. وقد تم مضاعفة خطوط الترنك ثلاث مرات فقد زادت الخطوط من ١٤١٩ خط فى عام ١٩٥٢ إلى ٥١٦٥ خط فى عام ١٩٨٠ ويعتبر دخول خدمة النداء الآلى أهم تطور لخدمة الترنك.

(ب) وبالنسبة لخدمة التلغراف:

نلاحظ تناقص عدد دوائر التلغراف من ١٠٢٢ دائرة عام ١٩٦٠ إلى ٦٠٩ دائرة عام ١٩٨٠ وذلك بسبب دخول خدمة التلكس المحلى والتى تعتبر بديلا متقدمًا لخدمة التلغراف كما تم مضاعفة عدد المكاتب العمومية للتلغراف والتليفون ثلاث أضعاف خلال الفترة من ١٩٦٠ حتى ١٩٨٠.

(جـ) الاتصالات الدولية:

- التليفون الدولى:

حدث نمو بطىءخلال الفترة ١٩٥٢ حتى ١٩٧٠ حيث زاد عدد الدوائر من ١٠ دوائر إلى ٣١ دائرة ثم حدث نمو سريع جدا فى العشر سنوات الأخيرة من ١٩٧٠ حتى ١٩٨٠ حيث تضاعف عدد الدوائر عشر مرات من ٣١ دائرة فى عام ١٩٧٠ إلى ٣٣٢ دائرة عام ١٩٨٠.

- التلغراف والتلكس الدولى:

حدث نقص بطىء بعدد دوائر التلغراف وخاصة فى العشر سنوات الأخيرة وذلك بسبب دخول خدمة التلكس الدولى والتى تعتبر خدمة متطورة بديله للتلغراف والاتجاه الآن إلى التوسع الكبير فى هذه الخدمة التى تلقى إقبال كبير عليها ويتولد عنها إيرادات كبيرة للهيئة.

وبالنسبة للاستثمارات المنفذة فقد تم تنفيذ استثمارات خلال الفترة (٥٢-٦٠) حوالى ١٧,٨ مليون جنيه وخلال الفترة (١٩٦٠-١٩٨٠) ٣٧٧,٨ مليون جنيه.

وبالنسبة للمؤشرات الاقتصادية فقد زادت القيمة المضافة من ٣,٤ مليون جنيه فى عام ١٩٥٢، إلى ٦,٧ مليون جنيه فى ١٩٦٠ ثم زادت إلى ٦٧,٠ مليون جنيه فى عام ١٩٨١ - وبالنسبة للأجور فقد زادت من ٢,٠ مليون جنيه عام ١٩٥٢ إلى ٤,١ مليون جنيه عام ١٩٦٠ ثم إلى ٣٣,٧ مليون جنيه عام ١٩٨١.

وبالنسبة للعمالة فقد زاد عدد المشتغلين من ١٠,٠ ألف مشتغل فى عام ١٩٥٢ إلى ٢١,٩ ألف مشتغل عام ١٩٦٠ ثم إلى ٥٥ ألف مشتغل فى عام ١٩٨١.

(د) مشاكل الخدمة التليفونية المحلية:

ويدخل فى تفصيلاتها وخاصة مشكلة طوابير الانتظار لتركيب تليفونات خاصة التى وصلت إلى ٣٨٩,٢ ألف طلب فى عام ١٩٨٠، وكما يتضح أيضا أن قدرة هيئة المواصلات على حل هذه المشكلة تتناقص بسبب التزايد الشديد فى الطلب، فقد إتضح أن معدل استجابة الهيئة عام ٦٥ كان - ٧٠٪ وفى عام ٧٠ كان ٥٦,٨٪ ثم فى عام ٧٥ تناقص إلى ٤٥٪ وفى عام ١٩٨٠ تناقص إلى ٣٧,٣٪ هذا برغم ارتفاع الكثافة التليفونية من ٤,٥ تليفون لكل ألف مواطن عام ١٩٦٠ إلى ٨ فى الألف فى عام ١٩٨٠، كما وصل أقدم طلب تركيب فى بعض مناطق القاهرة إلى ١٩ سنة، ويبلغ المعدل السنوى لطلبات التركيب فى العشر سنوات الأخيرة حوالى ٤٠ ألف طلب، بينما معدل تركيب الخطوط ٩,٥ ألف خط

سنويا، وبدراسة المشكلة التليفونية على مستوى المناطق نجد أن منطقة القاهرة الكبرى تستحوذ على حوالى ٦٥٪ من جملة الخطوط الأوتو يليها منطقة الإسكندرية، تستحوذ على ٢٠٪ والوجه البحرى حوالى ١٠٪ والوجه القبلى ٥٪ والعجيب أن هذه النسب لم تتغير كثيرا خلال العشرين سنة الماضية، كما يلاحظ أنه مع كل التركيز الواضح للخطوط فى القاهرة والإسكندرية إلا أن مشكلة طوابير الانتظار تتركز بشكل واضح أيضا فى القاهرة حيث أن عددهم ٢٢٩,١ ألف طلب عام ١٩٨٠ من جملة طلبات الانتظار البالغة ٣٨٩ ألف طلب عام ١٩٨٠ - أى بنسبة ٥٩٪ وهذا يعنى أن خطة توزيع الخطوط على المناطق متقاربة مع توزيع مشكلة طلبات الانتظار على مستوى المناطق، كما يلاحظ أن أقل نسبة تليفونات فى الوجه القبلى الذى يتركز فيها ٥٪ فقط من جملة الخطوط ومع ذلك فمشكلة الانتظار فى هذا الإقليم أقل من أى منطقة أخرى حيث يصل عددهم إلى ٢٢ ألف طلب.

وبالنسبة لتوزيع الخطوط التليفونية على الفئات (منازل وتجارى وحكومة) نلاحظ أنه فى عام ١٩٨٠ كان نصيب المنازل أكبر نصيب ويصل إلى ٥٠٪ تقريبا، ونصيب التجارى حوالى ٣٦٪ والتليفونات الحكومية حوالى ١٤٪ وفى عام ١٩٦٧ كانت الصورة تختلف قليلا فكانت تليفونات المنازل ٤٨٪ والتجارى حوالى ٤٠٪ والحكومة ١٢٪ وعلى مستوى المناطق تختلف الصورة قليلا فنلاحظ أن فى القاهرة يكون عدد تليفونات التجارى أكثر من المنازل قليلا أما فى الإسكندرية بالعكس تليفونات المنازل أكثر من التجارى مرة ونصف.

وبالنسبة لمستوى الخدمة (مشكلة الأعطال) بوجه عام فإن عدد الأعطال فى تزايد مستمر وأن سرعة إزالة الأعطال فى نقص مستمر مما يدل على إنحدار مستوى الخدمة التليفونية وعلى سبيل المثال فإن جملة الاعطال خلال شهر لكل ١٠٠٠ خط تليفون شغال تتراوح بين ٥٠-٩٠ عطل كما يلاحظ تذبذب النسب الألفية للأعطال وبالنسبة لسرعة إزالة الأعطال بحوالى ٥٠٪ من الأعطال يتم إصلاحها خلال ٢٤ ساعة وحوالى ٢٠٪ من ٢٤ ساعة إلى ٤٨ ساعة أى ٧٠٪ يتم اصلاحه خلال ٤٨ ساعة وحوالى ٣٠٪ خلال أكثر من ٤٨ ساعة.

(هـ) الخدمة التلغرافية والتلكس المحلى والمكاتب العمومية:

تطورت الخدمة التلغرافية فيها من نظم المورس إلى نظام التلغراف الكاتب (المبرقات) وكذلك اسلوب الفوتوجرام، كما تم إستخدام أجهزة التصوير التلغرافى كما تم استخدام المبرقات من طراز النصف الكترونى، وكذلك الطراز الالكترونى بالكامل كما تم دخول خدمة التلكس المحلى والتوسع فيها حتى وصل عدد خطوط التلكس المحلى فى عام١٩٨١ حوالى٢٦٥خطا وقد تميزت الفترة من ٥٢ إلى ١٩٨٠ ببدء الخدمة التلغرافية من ناحية التشغيل ومعاملة الجمهور وإهمال القائمين بالتوزيع وعدم إحكام الرقابة عليهم وقلة فترات الصيانة وقصورها وعدم تجديد الاجزاء والمبرقات المستهلكة فى حينها

- وبالنسبة لمكاتب التليفون والتلغراف العمومية فقد كان عددها فى عام ١٩٥٢ ٨٨١ مكتب على مستوى الجمهورية ثم زادت إلى ٩٩٦ مكتبا عاما ١٩٦٠ ثم إلى ١٧٩٠ مكتبا فى عام ١٩٧٠ ثم إلى ٣٠٢١ مكتبا فى عام ١٩٨٠ وقد نقص عدد السكان المخصص لكل مكتب من ٢٦,٥ ألف مواطن فى عام ١٩٦٠ إلى ١٣,٥ ألف مواطن لكل مكتب فى عام ١٩٨٠ ولكن على مستوى كل محافظة تختلف الصورة فبعضها مثل القاهرة زادت الكثافة من ٤٣,٥ ألف إلى ٦٨,١ ألف مواطن لكل مكتب. وفى أغلب المحافظات نقصت الكثافة أى تحسنت.

(و) تعريفة الخدمات التليفونية والتلغرافية:

منذ عام ٦٧ لم تتغير تعريفة الاشتراكات التليفونية للخطوط الرئيسية وباقى الخدمات زادت زيادات طفيفة مثل أجور التركيب والمكالمات المحلية الزائدة - تمت الموافقة على تعديل التعريفة لبعض الخدمات (من ١٩٨٢/١/١) مثل اشتراكات المنازل ومصاريف التركيب والنقل والتنازل واشتراكات خطوط الترنك وخدمة الترنك (نداء آلى فقط) وخدمة تليفون السيارات واشتراك التلكس المحلى والدولى ومصاريف تركيب التلكس فى شركات الاستثمار والبنوك والفنادق بنسب أعلى من باقى المشتركين.

مع فرض رسم أولوية التركيب لعدم انتظار الدور كما تركزت التعديلات بنسب كبيرة فى الخدمات الدولية التليفونية والتلغرافية والتلكس وزيادة رسوم تراخيص الأجهزة اللاسلكية.

(ز) خدمة الترنك:

أهم تطور فى هذه الخدمة هو تعميم خدمة النداء الآلى فى مناطق الوجه البحرى والاسكندرية والقاهرة والبدء فى إدخالها فى الوجه القبلى كما تم تعميم شبكات الكوابل المحورية على مستوى الجمهورية وهى تعتبر من أهم التطورات التكنولوجية فى شبكات الاتصال لما لها من مواصفات فنية عالية وقدرة كبيرة على إستيعاب عدد كبير من الدوائر التليفونية والتلغرافية ونقل المحادثات والاشارات بكفاءة عالية ونسبة أعطال أقل. هذا، وقد زاد عدد خطوط الترنك من ٢٥٤٨ خط عام ١٩٦٢ إلى ٥١٦٥ خطا فى عام ١٩٨٠ وتتوزع هذه الخطوط على أنحاء الجمهورية فنجد أنه بين مدن الوجه البحرى تقع ٢٥٣٩ خط أى حوالى ٥٠٪ من جملة الخطوط على مستوى الجمهورية.

(ح) خدمة الاتصالات الدولية:

كانت جميع الاتصالات الدولية بين ج.م.ع. وعواصم العالم تتم بواسطة الموجات اللاسلكية القصيرة التى تتأثر بالعوامل الجوية بسبب طبيعة انتشارها، الأمر الذى كان يؤثر على كفاءة التشغيل، لذلك فقد

تم استخدام اسلوب متقدم مثل الكوابل البحرية والأقمار الصناعية التى حققت المستوى الفنى العالى المطلوب، وخلال الفترة ١٩٥٢-١٩٨٠ تم انجاز الكثير من المشروعات فى مجال الاتصالات الدولية، وادخلت خدمة التلكس الدولى وخدمة السنترال الدولى بحيث يمكن لبعض المشتركين المصرح لهم الاتصال بالدول الأخرى بدون تدخل من عمال الهيئة، ومن المشروعات التى تم انجازها على سبيل المثال مشروع كابل بحرى بين الاسكندرية وكاتنزارو بايطاليا سعة ٤٨٠ دائرة، فى ٧٢/١/٣ ومشروع كابل بحرى الاسكندرية - بيروت فى ٧٢/١١/١١، ربط مصر بالسودان بالموجات اللاسلكية المنثورة فى فبراير ١٩٧٣ - الربط بليبيا بوصلة لاسلكية - إنشاء محطة أرضية للاتصال بالأقمار الصناعية وأخرى متنقلة.

هذا وكان من نتيجة هذه المشروعات أن زاد عدد الدوائر التلغرافية الدولية من٢٥دائرة عام ١٩٦٠ إلى ٤٤ دائرة عام ١٩٨٠ كما زاد عدد دوائر التليفون الدولى من ١٧ دائرة عام ١٩٦٠ إلى ٤٤ دائرة فى عام ١٩٧٠ ثم إلى ٣٣٢ دائرة عام ١٩٨٠ كما يلاحظ زيادة إيرادات نشاط الخدمات الدولية زيادة كبيرة فبعد أن كان هذا النوع من الايراد يمثل ١٠٪ فقط من جملة الايرادات اصبح الآن يمثل حوالى ٥٠٪ من جملة ايرادات الهيئة.

(ط) التدريب المهنى:

تحتاج خدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية إلى عمالة فنية على مستوى عال وذات تدريب خاص لذلك فقد تم إنشاء المدارس التالية ومراكز التدريب:

- مدرسة التعليم الفنى بسراى القبة بالقاهرة. لتدريب الملاحظين والعمال الفنيين على الأعمال الفنية والهندسية ومدة الدراسة ثلاثة أشهر على الأقل.

- مدرسة الحركة والتلغراف بالدمرداش بالقاهرة: وهى لتخريج معاونى التلغراف والتليفون (الحركة) ومدة الدراسة حاليا ١٢ شهرًا ويجب أن يكون حاصل على الثانوية العامة.

- معهد التدريب المهنى بمبنى سنترال الأوبرا بالقاهرة وقد تم إنشاؤه فى ١٩٦١/٢/١ بصفة مؤقتة لحين إنشاء المبنى الدائم بمعهد التدريب الأقليمى بمدينة نصر.

- شعبتى التليفونات بمركز التدريب بالمطرية والإسكندرية وتم افتتاح شعبة القاهرة فى نوفمبر ٥٨ والإسكندرية فى مايو ٦٠ وهذه المراكز تابعة لوزارة التعليم العالى، ويلتحق بها الحاصلون على الثانوية العامة (علوم) ومدة الدراسة عام كامل يحصلون بعده على دبلوم التليفونات.

- معهد التدريب الإقليمى بمدينة نصر للمواصلات السلكية واللاسلكية وقد ساهمت المعونة الأمريكية

بقسط كبير فى إنشائه (٦٢٥ ألف دولار) والمعهد يتضمن أكثر من ثلاثين شعبة لتدريب الفنيين والمهندسين والإداريين.

(ى) مركز بحوث المواصلات السلكية واللاسلكية:

هذا المركز هيئة مستقلة عن هيئة المواصلات وإن كان القرار الجمهورى بانشائه رقم ١٤٢ لسنة ١٩٧٣ نص على أن يتم تمويله من استثمارات هيئة المواصلات بهدف ملاحقة التطور التكنولوجى فى مجال الاتصالات وحل المشاكل العلمية والعملية التى تواجه هيئة المواصلات وإعداد وتدريب المهندسين والفنيين بمستوياتهم المختلفة، وقد قام المركز بنشاط كبير فى هذه المجالات ومنها: بحوث خاصة بتآكل الكوابل وأخرى بتحسن وإيضاح المحادثات التليفونية - استخدام أسلاك الألمونيوم بدلا من أسلاك النحاس، وعلاوة على ذلك فالمركز يجرى بحوثًا مستمرة فى موضوعات السنترالات والشبكات والاتصالات اللاسلكية والدوائر الالكترونية وبحوث الصوتيات - كما اشترك المركز فى مشروع دراسة الجدوى لقطاع الاتصالات على مستوى الجمهورية، وهذه الدراسة التى تكلفت حوالى ٥ ملايين جنيه قدمت كمعونة من الحكومة الأمريكية وقامت بها شركة كونتننتال.

(ك) الشركة المصرية لصناعة المعدات التليفونية:

أنشئت عام ١٩٥٩ وكانت تتبع الهيئة العامة لبرنامج السنوات الخمس ثم إنتقلت تبعيتها أخيرا من أول عام ٧٦ إلى وزارة المواصلات، وذلك لارتباطها الوثيق بقطاع الاتصالات، وهى تنتج أجهزة السنترالات العامة والخاصة من طراز الكروسبار حاليا، وكذلك العدد التليفونية واللوحات اليدوية. وتعتبر هيئة المواصلات المشترى الرئيسى لانتاج الشركة وللتنسيق بين الشركة والهيئة، قام التخطيط بدور فعال فى هذا المجال، وذلك بالتنسيق بين خطة إنتاج المصنع والخطة الاستثمارية للهيئة وبناء على عقود مبرمة مسبقة بين المصنع والهيئة.

وقد تطور إنتاج الشركة من ٥,٢ مليون جنيه عام ٧٦ إلى ٩,٠ مليون جنيه فى عام ١٩٨١/٨٠ - وقد زادت القيمة المضافة الإجمالية من ٣,٦ مليون جنيه عام ٧٦ إلى ٤,٧ مليون جنيه عام ١٩٨١/٨٠ ونشاط الشركة يحقق دائما فائض العمليات الجارية يتراوح بين ١,٣ مليون جنيه عام ٨١/٨٠، ٢,٩٧ مليون جنيه عام ١٩٧٨.

وقد زاد إنتاج الشركة من العدد التليفونية فى عام ٨١/٨٠ إلى ١٣٠ ألف عدة ويستهدف أن يصل إلى ٢٠٠ ألف عدة تليفونية خلال الخطة الخمسية ١٩٨٧/٨٢.

(ل) النقابة العامة للبريد والبرق والتليفون:

فى عام ١٨٩٧ بدأ إنشاء الروابط لعمال التلغراف ورابطة أخرى لعمال اللاسلكى وأخرى لعمال البريد، فى ٦٤/٧/٧ تكونت النقابة العامة للبريد والبرق والتليفون بمقتضى قانون العمل رقم ٩١ لسنة ١٩٥٩، أعيد تكوينها فى ٧٦/٧/١٤ طبقا لأحكام قانون النقابات العمالية الصادر برقم ٣٥ لسنة ١٩٧٦.

وتقوم النقابات العامة بالعمل على الدفاع عن الحقوق المشروعة لأعضائها، ورعاية مصالحهم وتحسن ظروف وشروط العمل ورفع المستوى الثقافى للعمل والكفاية المهنية والمستوى الصحى ومساندة قضايا المجتمع العادلة والمشاركة فى حلها.

قامت النقابة بانشاء صندوق زمالة للمساعدة فى تقديم بعض الخدمات الاجتماعية والمالية للاعضاء.

وتتشكل النقابة من الجمعية العمومية - مجلس ادارة النقابة العامة - للجان النقابية الفرعية.

- يبلغ قيمة الاشتراك الشهرى الآن ١٥٠ مليما وقد ارتفع الى ٢٠٠ مليم من أول عام ١٩٨٢.

٢ - البريد

(ا) الخدمات البريدية.

(ب) صندوق توفير البريد.

(جـ) مطابع البريد.

(ا) الخدمات البريدية:

تحاول هيئة البريد تحقيق هدفين رئيسيين وهما:

- نشر وتعميم الخدمة البريدية بهدف توفير وحدة بريدية لكل ٥٠٠٠ نسمة وصندوق لكل ١٠٠٠ مواطن فى الكيلو متر المربع.
- رفع مستوى الخدمة وتطويرها واستحداث خدمات جديدة، وقد تم تنفيذ استثمارات خلال العشرين سنة الماضية (٦٠ - ١٩٨١) لتنفيذ مشروعات لتحقيق هذه ا لأهداف بلغت جملتها ١٢٫٥ مليون

جنيه منها ٧,٢ مليون جنيه خلال الفترة ٧٥ – ٨١ وحدها، ١,٦ مليون جنيه خلال الفترة (٧٥/٧٠)، ١,٤ مليون جنيه خلال (٦٥ – ٧٠)، ٢,٣ مليون جنيه خلال الفترة (٦٠ – ٦٥).

وأهم الانجازات العينية المقابلة لهذه الاستثمارات تتمثل فى فتح المكاتب، فقد تم زيادة عدد المكاتب من ١٥٨٤ مكتب عام ٦٠ الى ٦٦٠٧ مكتبا عام ١٩٨٠ وهى تشمل على مكاتب حكومية وأهلية وتمثل المكاتب الحكومية تقريبا من ٢٥ الى ٢٨٪ من جملة المكاتب، وقد أدخلت خدمات المكاتب والوكالات الأهلية لنشر الخدمة بأقل التكاليف كما انشئت الخطوط الطوافة (حكومى واهلى) لخدمة الاماكن البعيدة والخدمات السكانية القليلة.

تحسنت نسبة عدد السكان لكل مكتب بريد فقد نقصت من ٢٥,٥ ألف مواطن لكل مكتب عام ١٩٥٢ إلى ١٦,٥ ألف عام ١٩٦٠ إلى ٦,٤ ألف مواطن لكل مكتب بريد عام ١٩٨٠ وهو تحسن كبير يقترب من الهدف (٥٠٠٠ مواطن لكل مكتب).

مع العلم أن فى الدول المتقدمة تكون النسبة ٢٠٠٠ مواطن لكل مكتب بريد.

ومن أهم الانجازات لتحقيق هدف رفع مستوى الاداء هو انشاء مراكز الحركة فقد تم انشاء مركز حركة العتبة ومركز حركة طنطا ومركز حركة بريد الاسكندرية وتوجد مراكز حركة أخرى تحت الانشاء وهى مركز الحركة الرئيسى بالقاهرة وينتظر الانتهاء منه خلال العام القادم. وقد أنشىء بجوار محطة السكك الحديدية بالقاهرة، ومن أهم الانجازات ايضا لرفع مستوى الخدمة تنفيذ مشروعات احلال واستكمال المعدات ووسائل النقل التى تعتمد عليها حركة البريد داخل المدن وبين المدن التى لا تصلها السكك الحديدية.

وبالنسبة للانتاج الكمى فنلاحظ تذبذب البيانات الاحصائية عن الرسائل والطرود، وقد عللت الهيئة ذلك لانخفاض عدد الرسائل فى العام الحالى ٦٨/٦٧ بسبب ارتفاع الرسوم الى الضعف، وإلى سبب فنى هو اختلاف أو تغير الاسلوب الاحصائى لاحصاء المواد البريدية غير المقيدة والتى يطلق عليها اصطلاح المواد الشاردة – والتى تقدر بطريقة العينة.

وبالنسبة للوضع المالى للهيئة فهى كانت دائما تحقق عجزا فيما عدا عام ١٩٧٨ فقد حققت فائضًا لا يذكر، ويرجع السبب الى ارتفاع تكاليف الخدمات والأجور وثبات وقلة الرسوم البريدية المحصلة.

(ب) صندوق توفير البريد:

يهدف الصندوق إلى نشر الوعى الادخارى والعمل على جذب مودعين جدد باستمرار وزيادة القيم المودعة، وقد استخدمت الهيئة وسائل عديدة لتحقيق هذه الأهداف منها السماح لكل مكتب بريد حكومى القيام بخدمة التوفير مهما كان صغيرا مع تبسيط الإجراءات طبقا لرغبات وقبول المجتمع

ومنح المودعين العائد المناسب على مدخراتهم بما يتمشى مع أسعار صناديق التوفير بالبنوك وقد تطور سعر الفائدة من ٣٪ فى عام ٦١ الى ٣,٥ فى عام ٦٩/٦٨ ثم إلى ٤٪ فى عام ٧٥ ثم الى ٥٪ فى عام ١٩٧٧ ثم الى ٩٪ فى عام ١٩٧٩ ومن ضمن عوامل الترغيب عمل بنظام اليانصيب فى صندوق التوفير وجعل الجائزة تتناسب مع المدخرات لتنشيط التوفير المدرسى والعمالى والقطاع الرئيسى وذلك لأهمية هذه القطاعات وضمانها - وتدخل الحكومة كضامن للمبالغ المودعة وفوائدها وتضمن عدم الحجز عليها وكفالة السرية الكاملة للودائع.

وقد تطور رأس مال المودعين من ٧٦,٧ مليون جنيه عام ٦٦/٦٥ الى ١٥٢,٤ مليون جنيه عام ١٩٧٦ أى بزيادة قدرها الضعف تقريبا فى عشر سنوات، ويرجع ذلك الى تحسن الخدمة التوفيرية وتبسيط الاجراءات ورفع سعر الفائدة.

اتجه الصندوق القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٤ إلى توظيف أمواله فى المشروعات الاقتصادية والانتاجية والعمرانية وعقد القروض للهيئات العامة والمؤسسات والجمعيات التعاونية وتمويل بعض الانشطة بالمحافظات.

وفى عام ١٩٦٢ قام الصندوق بالاسهام المباشر فى تدعيم خطة التنمية العامة للدولة بتحويل فائض الأموال المودعة إلى وزارة الخزانة، وفى عام ١٩٦٦ إلى صندوق الاستثمار والودائع

ومن أهم الخدمات التى استخدمتها الهيئة خدمة الشيكات البريدية التى تعتبر تطويرا لنظم الامانات بها لتخدم الهيئة والمصالح والمؤسسات التجارية تسهيلا لمعاملات هذه المؤسسات مع القاعدة الجماهيرية المنتشرة فى كل مدن وقرى الجمهورية التى لا تتوفر فيها الخدمات المصرفية، إذ تقوم هذه المؤسسات بتحصيل إيراداتها وتزويد فروعها بالنقد اللازم بسرعة وبأقل تكاليف من خلال الشبكة البريدية والجهاز المصرفى المندوب بها، هذا إلى جانب استفادة فئات الشعب المختلفة من هذا النظام حيث تصرف المعاشات وتحصل الاشتراكات.

(جـ) مطابع البريد:

تم افتتاح مطبعة البريد فى ٦١/٧/٣٠ لتحل محل مطبعة مصلحة المساحة وذلك لمواجهة التوسع فى إصدار الطوابع بانواعها، ومنها الطوابع التذكارية، وقد تكلف إنشاء مطبعة البريد ٥٥٠ ألف جنيه هذا بخلاف الإضافات والتوسعات التى تمت تباعا لكى تواجه الخدمات المتزايدة المطلوبة منها محليا وعربيا.

ومن أهم تطورات مطابع البريد إدخال طباعة الحفر على الصلب، ومطابع الهيئة فى هذا المجال تعتبر الوحيدة من نوعها فى الشرق الأوسط التى تستعمل هذه الطريقة، وقد حققت نجاحا كبيرا فيها.

هذا وقد قامت المطابع بتطوير الطوابع المطبوعة بطريقة الروتوجرا فيوز والتى حازت استحسان كبار الهواه فى الداخل والخارج.

وقد تطور النشاط الانتاجى والتوسعى للمطابع واصبحت تنتج انتاج خاص للهيئة مثل الطوابع البريدية والحكومية والجوية وتصنيع الأختام والظروف وكذلك تنتج للغير داخل الجمهورية مثل وزارة المالية (الدمغة) والخارجية والوزارات المختلفة.

كما تنتج لجهات خارج الجمهورية مثل السودان والعراق واليمن والاردن (تنتج طوابع بريد وطوابع دمغة).

وقد تطور الانتاج الكمى لمطابع البريد فزاد انتاج الهيئة من الطوابع العادية والمهنية من ١٣٠ مليون طابع عام ٦٦ إلى ٢٩١ مليون طابع عام ٧٢ والطوابع التذكارية من ٥٤ مليون عام ٧٢ إلى ٨٨ مليون وطوابع الدمغة من ١٨٠ مليون عام ٦٦ إلى ٢٣٢ مليون عام ١٩٧٢ وإنتاج الظروف من ١٤ مليون عام ٦٦ إلى ٢٢ مليون عام ٧٢ والاختام والكليشيهات من ٢٦١ قطعة عام ٦٦ إلى ٤١٩٢ قطعة عام ١٩٧٢.

(د) التعليم والتدريب المهنى البريدى:

· كلية البريد أنشئت عام ١٩٦٥ لتخرج مواطنين من ذو المؤهلات العليا مزودين بالثقافة البريدية لتولى الوظائف العامة بها ويتم القبول بها لحملة الثانوي ة العامة عن طريق مكتب التنسيق للجامعات كما يسمح للعاملين بالهيئة الذين ينطبق عليهم شروط الالتحاق بشرط نجاحهم فى امتحان القبول وتقبل الكلية ٢٠٠ طالبا سنويا بخلاف ٩٥ طالبا من العاملين بالهيئة (بعد أخذ منحه تفرغ بمرتب كامل لمدة ٤ سنوات) والدراسة بالكلية مدتها أربع سنوات يحصل الطالب بعدها على بكالوريوس العلوم التجارية والبريدية ويعين الخريجين بالهيئة فور التخرج وقد تخرج من الكلية حتى عام ١٩٨٠ حوالى ١٣٠٠ خريج وتعتبر هذه الكلية من أهم المصادر التى تمد الهيئة باحتياجاتها من العناصر المؤهلة تأهيلا بريديا عاليا.

- المدارس الثانوية:

انشئت عام ١٩٦٦ بغرض تخريج مواطنين بريديين مزودون بالثقافة البريدية ويبلغ عدد هذه المدارس ٩ اثنين منها فى القاهرة ومدرسة فى كل من الاسكندرية - الزقازيق - المنيا - اسيوط - سوهاج - قنا - اسوان ويقبل بها نحو ٤٢٥ طالبا سنويا.

كما أدخل نظام الانتساب لكى يستفيد منه العاملون بالهيئة الحاصلون على شهادة الإعدادية. وقد تخرج فى مدارس البريد الثانوية حتى العام الدراسى ٧٥/٧٦ حوالى ٣١٥٥ طالبا يتم تعيينهم

فور التخرج فى وظائف الحركة البريدية.

- نشاط التدريب المهنى - ينقسم الى نوعين: تدريب يتم داخل مراكز التدريب التابعة للهيئة وعددها أحد عشر مركزا، ويعتبر تدريبا تخصصيا بالنظر إلى طبيعته والنوع الآخر تدريب محلى يتم فى مراكز التدريب التخصصية فى الدولة والمراكز الثقافية لتعليم اللغات الاجنبية، ويعرف ذلك بالتدريب الإدارى.

هذا وقد بلغ عدد المتدربين ٣٥٢٧ فى عام ٦٨/٦٧ وبلغ ١٠٣٢ فى عام ١٩٧٦/٧٥.

هذا بالاضافة الى التعاون الفنى مع الإدارات والاتحادات البريدية فى الخارج.

٣ - الإذاعة والتليفزيون (١)

بدأ أول صوت للإذاعة المصرية فى ٣٤/٥/٣١ ببرنامجيين على الموجة المتوسطة، الأول باللغة العربية والثانى باللغتين الانجليزية والفرنسية، وكان الإرسال لا يتعدى دائرة القاهرة وضواحيها بقدرة ارسال لا تزيد عن ٧٢ كيلو وات. وكانت الإذاعة فى ذلك الوقت تحت إشراف شركة ماركونى الإنجليزية، وفى عام ١٩٤٧ ألغى عقد ماركونى وأصبحت الإذاعة تحت الادارة المصرية، وفى عام ١٩٤٩ صدر قانون انشاء هيئة الاذاعة المصرية «ومن عام ١٩٥٢ أتبعت الإذاعة الى وزارة الثقافة والارشاد القومى، وفى ديسمبر عام ١٩٥٥ صدر القانون رقم ٥٩٢ بانشاء هيئة الاذاعة وفى ٦٠/٧/١ بدأ الارسال التلفزيونى الذى قامت به شركة R.C.A وفى عام ١٩٦٣ أنشئت المؤسسة المصرية للسينما والاذاعة والتليفزيون وفى عام ١٩٦٦ صدرت القرارات الجمهورية رقم ٧٧، ٧٨، ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بانشاء المؤسسة العامة للهندسة الاذاعة، الهيئة العامة للاذاعة والتليفزيون منفصلة عن مسئولية العمل الإذاعى. وقد أدت هذه التجربة إلى مشاكل عديدة، وفى ٧١/٨/١٣ صدر القرار الجمهورى بالقانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٠.

بانشاء اتحاد الاذاعة والتليفزيون ثم صدر القانون رقم ١ لسنة ١٩٧١ فى اول مارس ليعيد لوزارة الاعلام الهيمنة الكاملة على الاتحاد وأجهزته، وفى ٧٩/٣/٢٩ صدر القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن تنظيم اتحاد الإذاعة والتليفزيون واعطائه سلطات واسعة وألغاء وزارة الاعلام ورفع يد الحكومة صراحة عن الاتحاد.

(أ) تطور وسائل ادارة الخدمة الإذاعية والتليفزيونية:

تم تنفيذ استثمارات خلال الفترة من ٦٠ حتى ١٩٨١ قدرها ٨١,٤ مليون جنيه منها ١٠,٣ مليون

(١) انظر الاذاعة والتليفزيون فى الفصل الثالث عشر.

جنيه خلال الفترة (٦٠ - ٦٥) حوالى ٦,٠ مليون جنيه خلال الفترة (٦٥ - ٧٠)، ٨,٤ مليون جنيه خلال الفترة (٧٠ - ٨٧٥)، ٥٦,٧ مليون جنيه خلال الفترة (٧٦ - ٨١) وبتنفيذ هذه الاستثمارات تم الانتهاء من المشروعات التالية:

- مشروع إنشاء التليفزيون الذى بدأ التشغيل فى ٦٠/٧/٢١.
- الانتهاء من مشروع دار الاذاعة والتليفزيون.
- الانتهاء من انشاء محطات ارسال اذاعى على الموجات القصيرة والمتوسطة ذات قوة فائقة بالنسبة للموجة القصيرة، فقد تم انشاء محطات بقدرة ٢٥٠كيلو وات بدلا من١٠٠٠ كيلو وات بالنسبة للموجة المتوسطة فأنشئت محطة بقوة ١٠٠٠ كيلو وات بدلا من ٢٠٠ كيلو وات مع صوارى إشعاع توجهية مكونة من اربعة صوارى، وقد تم احلال وتدعيم المحطات سواء للموجات القصيرة أو المتوسطة خلال الفترة من ٧٠ - ٨٠ فتم تركيب ٣ محطات موجة قصيرة فى ابو زعبل وتم تشغيلها وأدخلت فى الخدمة.

كما تم تنفيذ مشروع التشكيل الترددى (F.M.) بالقاهرة والاسكندرية بإنشاء محطتين قدرة كل منها ٥ ك وات.

كما تم إحلال وتجديد استديوهات الاذاعة - وتم تدعيم وامتداد الإرسال التليفزيونى وانشاء شبكة الميكرويف واحلال وتجديد استديوهات التليفزيون.

وبالنسبة لقدرة الارسال الاذاعى فقد زادت من ١٥٧٤ ك.وات عام ٦١ الى ٥٠٢١° ك.وات عام ١٩٧٢.

وبالنسبة لقدرة الارسال التليفزيونى فقد زادت من ١٠ ك.وات فى عام ٦١ الى ٨٧٥,٥ ك.وات عام ١٩٧٢.

(ب) تطوير الانتاج الكمى لخدمات الإذاعة والتليفزيون

بالنسبة لخدمات الاذاعة - فقد وصل عدد الخدمات الاذاعية التى تقدمها الاذاعة المحلية حوالى ١٢ خدمة (برنامج عام - مع الشعب - صوت العرب - القرآن الكريم - الشباب...) وقد زاد متوسط عدد الساعات للإرسال اليومى من١٠٨,٥٠ س ق عام ١٩٦٧ إلى١٣١,١٧ س ق عام ١٩٧٩، ويأتى البرنامج العام فى المرتبة الأولى ثم صوت العرب - محطة القرآن الكريم ثم البرنامج الأوربى ثم الشرق الأوسط.

وعند توزيع هذه الساعات على ألوان البرامج تجد أن البرامج الترفيهية لها الجزء الأكبر من الوقت، يليها الدينيه، ثم الثقافيه، ثم الاعلاميه. هذا بخلاف الإذاعات الموجهة والتى يبلغ متوسط عدد ساعات

ارسالها اليومى حوالى ٤٨ ساعة.

وبالنسبة لخدمات التليفزيون فقد زادت ساعات الإرسال إلى ١٩٫٥٦[ق س] عام ١٩٧٠ ثم انخفضت بعد ذلك بسبب الغاء القناة الثالثه إعتبارا من عام ١٩٧٢، ويصل متوسط ساعات الارسال التليفزيونى اليومى فى عام ١٩٧٩ إلى ١٨٫٦[ق س] ساعة تقريبا منها ١٠٫٤[ق س] للبرنامج الأول ٧٫٢٦[ق س] للبرنامج الثانى.

(جـ) شركة صوت القاهرة للصوتيات والمرئيات:

أنشئت الشركة فى يناير سنة ١٩٦٤ برأس مال قدره ٢٥٠ ألف جنيه لانتاج المصنفات الفنية كأغانى وموسيقى وطبع المصنفات الفنية على أسطوانات صلب ومرنة وعلى شريط تسجيل كاسيت.

وفى ٧٧/٥/١٠ صدر قرار وزارى بأنشاء شركه صوت القاهرة للصوتيات والمرئيات برأسمال قدره ٥ ملايين جنيه مع أدماج شركة اسطوانات صوت القاهرة، وزاد نشاط الشركة وتنوع الانتاج وأصبح يشمل ما يلى:

- النشاط السابق لشركة اسطوانات صوت القاهرة.
- انتاج المسلسلات والبرامج والمتنوعات التليفزيونية
- انتاج المسلسلات والبرامج والمتنوعات الأذاعية

- تأجير الاستديوهات التليفزيونية والأذاعية للغير مع انتاج مشترك مع الدول العربية وشركات الانتاج التليفزيونى الكبرى، وخلال الفترة (٦٤-٧٦) بلغت جملة الايرادات ٧٫٣ مليون جنيه وجملة المصروفات ٦٫٦ مليون جنيه وصافى الأرباح ٫٧ مليون جنيه. وخلال الفترة من (٧٦-٧٩) بلغت جملة إيرادات الشركة ٩٫٧ مليون جنيه وجملة المصروفات ٩٫٥ مليون جنيه وصافى الأرباح ٫٢ مليون جنيه. ومما هو جدير بالذكر أن الشركة تمتلك ثلاثة عشر فرعا لبيع انتاجها من الكاسيت والاسطوانات بمختلف محافظات الجمهورية: كما تملك أكبر وأحدث الاستديوهات التليفزيونية والاذاعية بالشرق الأوسط.

(د) التدريب المهنى - ومجلة الأذاعة والتليفزيون:

يجمع معهد تدريب الإذاعة والتليفزيون فى إطاره أربعة معاهد تخصصية:

- معهد تدريب الأذاعة.
- معهد تدريب التليفزيون.
- معهد تدريب الهندسة.
- معهد تدريب الأدارى.

هذا وقد وصل عدد الدارسين فى عام ١٩٧٩ إلى ٥٥٠ دارسا كما يضم المعهد مكتبة بها عدد كبير من الكاسيت.

كما يصدر الاتحاد مجلة الأذاعة والتليفزيون التى يصل توزيعها إلى حوالى ١,٥ مليون نسخة بخلاف المرتجعات.

٤ - الأرصاد الجوية

تقوم بنشاط الأرصاد الجوية هيئة حكومية تسمى «الهيئة العامة للأرصاد الجوية» وتهدف إلى:

- اصدار كافة التنبؤات والتقارير الجوية لخدمة أغراض الطيران المدنى. والزراعة والصناعة والملاحة البحرية.
- تدريب الفنيين والمهنيين فى مجال الارصاد الجوية
- تقديم المعلومات والبيانات اللازمة للابحاث العلمية فى الجامعات ومراكز البحوث.
- تقديم خدمات الأرصاد الجوية إلى القوات المسلحة المستفيدة من هذه الخدمات.
- القيام بالتزامات مصر الدولية فى هذا المجال.

ومن أهم الانجازات التى تمت فى المرحلتين السابقيين (١٩٦٠-١٩٨٠) ما يلى:

- أنشاء ٦ محطات الأشعاع
- إنشاء ٢ محطة عائمة ببحيرة / ناصر.
- إنشاء ٧٤ محطة للأرصاد السطحية.
- إنشاء ٣ محطات لطبقات الجو العليا.
- إنشاء خمس محطات للأرصاد الجوية للأغراض الزراعية.
- إنشاء محطات لدراسة تلوث البيئة.
- إنشاء محطات خدمة الملاحة البحرية بقناة السويس.
- إنشاء معهد علمى للأرصاد الجوية.

هذا وقد تم تخصيص الاستثمارات اللأزمة لتنفيذ المشروعات السابقة، وقد بلغ ما تم تخصيصه خلال الفترة ١٩٧٥ حتى يوليو سنة ١٩٨١/٣,٨ مليون جنيه منها ١,٩ مليون جنيه نقد أجنبى.

ثالثا: التخزين

يتمثل الهدف الأساسى لنشاط التخزين بصفة عامة فى ضمان توفير السلعة بصورة منتظمة وفى جميع أوقات السنة بالكميات والأسعار المناسبة، وترتبط الحاجة إلى التخزين بموسمية الأنتاج أو موسمية الطلب أو كليهما معا، فقد يكون الأنتاج موسميا بينما يستمر الطلب على مدار السنة، وقد يستمر الأنتاج لسلعة طلبها موسمي، وقد تزايدت الحاجة إلى خدمات التخزين فى مختلف القطاعات الأقتصادية نتيجة للتطور العلمى والتكنولوجي، فإذا علم أن نسبة الفاقد فى الحبوب نحو ٥٪ ونسبة الفاقد فى الخضر ٢٠-٢٥٪ والفاكهة ١٠٪ ف ى المتوسط ظهرت أهمية التخزين فى:

- المحافظة على جميع المواد الغذائية
- المحافظة على المواد الخاصة بمستلزمات الأنتاج والمحاصيل لضوابط حكومية من شأنها تثبيت الأسعار على مدار السنة، ويختلف ذلك بطبيعة الحال فى الاقتصاديات المفتوحة حيث يعتبر تفاوت أسعار المنتجات المختلفة على مدار السنة أحد الدوافع الأساسية للتخزين.

ولتخزين الحبوب أهمية كبيرة بشكل خاص نظرا لأن الحبوب من السلع التى يمكن تخزينها لفترات طويلة دون تغيير فى صفاتها الاستهلاكية من جهة ولكونها الغذاء الأساسى لجماهير المستهلكين، ونظرا لاختلاف طبيعة السلع التى تتطلب تخزينها وما يترتب عليه من اختلاف الخدمة التخزينية لكل منها.

وتخطيط المخزون يتطلب دراسة عدد من العوامل الهامة بدرجة كافية من المعرفة، وتتلخص تلك العوامل فيما يلى:

- الاحتياجات (الطلب وحجمه)
- ظروف الحصول على السلع، حيث قد يكون توافر الأصناف مرتبطا بتقلبات موسمية كما هو الحال فى المنتجات الزراعية الأمر الذى يقتضى معه التحوط وشراء كميات كبيرة فى المواسم المختلفة وعدم تعرضها للتلف والتميع وعبث الطيور والآفات.
- يعتبر قطاع التخزين ضروريا فى قطاع الصناعة لتوفير متطلبات العملية الأنتاجية من خامات ومواد ومستلزمات الأنتاج الأخرى ضمانا لاستمرار العمليات الأنتاجية وللوفاء باحتياجات المستهلك النهائى، وتعتبر مشروعات التخزين من أكثر المشروعات صعوبة فى التحليل الاقتصادى بالنظر لأن

عائد هذه المشروعات يختلف باختلاف الهدف من اقامتها، فقد يكون الهدف الأساسى هو تقليل الفاقد من السلع والمنتجات التى يتم تخزينها، وفى هذه الحالة يتمثل العائد فى قيمة ذلك الفاقد الذى أمكن تلافيه، وقد يكون الهدف أساسا هو تخفيض التذبذب فى الأسعار، وفى هذه الحالة فإن العائد يتمثل فى تحقيق التوازن السعرى.

وتنطوى النظرة الموضوعية لمشروعات التخزين فى مصر على افتراض أن هناك ربحا اجتماعيا من عملية التخزين، ذلك لأن الأسعار السوقية لمنتجات الحبوب تخضع لضوابط حكومية من شأنها تثبيت الأسعار على مدار السنة، ويختلف ذلك بطبيعة الحال فى الاقتصاديات المفتوحة حيث يعتبر تفاوت أسعار المنتجات المختلفة على مدار السنة أحد الدوافع الأساسية للتخزين وفيما يلى الجهات القائمة بعمليات التخزين:

١ - صوامع الغلال ومخازن الدقيق

(أ) الهيئة العامة للسلع التموينية

أنشئت الهيئة العامة للسلع التموينية بالقرار الجمهورى رقم ١١٨٨ لسنة ١٩٦٨ وتتبع وزارة التموين، وقد تم تنظيم الهيئة وتحديد اختصاصاتها بموجب القرار الجمهورى رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧٥.

- أغراض الهيئة:

تعمل الهيئة على توفير المحاصيل والسلع التموينية الاستهلاكية التى تحدد بقرار من وزير التموين سواء من الإنتاج المحلى أو باستيرادها من الخارج.

والهيئة فى سبيل تحقيق أغراضها تقوم بالآتى:

* شراء كل أو بعض المحاصيل الزراعية والسلع التموينية من الأنتاج المحلى.
* استيراد الكميات المقدرة من المواد والسلع التموينية التى تكفى الاستهلاك من الخارج.
* العمل على تخزين وتشوين ونقل وتوزيع المحاصيل والسلع والمواد التموينية سواء المشتراة من السوق المحلى أو المستوردة من الخارج.

وتتعامل الهيئة فى ٢٤ سلعة من أهمها:

القمح المحلى والمستورد - الدقيق المحلى والمستورد - ذرة مستوردة - لحوم مجمدة. أسماك محفوظة ومجمدة - دواجن مجمدة - زيوت محلية ومستوردة - شحوم.

- السلع التى يتم تخزينها :

* القمح:

- لا يكفى محصول القمح المحلى لمواجهة احتياجات الاستهلاك إلا لمدة شهرين فقط، وعلى الدولة أن تقوم بتدبير باقى الاحتياجات عن طريق الأستيراد من الدول المنتجة للقمح بمعرفة الهيئة العامة للسلع التموينية والتى تقوم بتقدير الاحتياجات من القمح المستورد على ضوء احتياجات الاستهلاك المحلى خلال عام قادم على أساس معدل الاستهلاك للعام السابق بعد اضافة نسبة زيادة تلائم الزيادة المتوقعة فى تعداد السكان، مع اضافة كمية تكفى الاستهلاك عن مدة شهر إلى ثلاثة شهور تعتبر كمخزون استراتيجى، وبحيث يتم التوريد على مدار السنة وعلى فترات منتظمة مع مراعاة قدرة الموانئ على التفريغ وامكانيات السحب والتخزين (ولا يؤخذ فى الأعتبار ارتفاع أو انخفاض السعر فى شهر التعاقد لحساسية واستراتيجية هذه السلعة).

جدول رقم (٥٦)

الكميات التى تم استيرادها من القمح عامى ١٩٨٠/٧٩
وتوزيعها على موانى الجمهورية

موانى الجمهورية	كمية المستورد خلال عام ١٩٧٩ (بالألف طن)	نسبة المستورد إلى الاجمالى	المستورد خلال عام ١٩٨٠ (بالألف طن)	نسبة المستورد إلى الاجمالى	نسبة الزيادة فى عام ١٩٨٠ عن عام ١٩٧٩
ميناء الاسكندرية	١٦١٣	٤٤,٢٪	٢١٢٥	٤٦,٢٪	٣١,٨٪
ميناء بورسعيد	٨٥٤	٢٣,٤٪	٩٥٨	٢٠,٨٪	١٢,١٪
ميناء سفاجا والسويس	١١٨٠	٣٢,٤٪	١٥٢١	٣٣٪	٢٨,٧٪
الاجمالى	٣٦٤٧	١٠٠	٤٦٠٤	١٠٠	٧٢,٦

* الدقيق :

تقوم الهيئة العامة للسلع التموينية باستيراد دقيق القمح من الخارج، وذلك لاحتكار العمليات الفنية المتعلقة بالتخزين مما يؤدى الى سرعة وسهولة استخدام الدقيق فى اغراض الاستهلاك النهائى، وتتبع الهيئة فى تقديرات احتياجات البلاد من الدقيق المستورد نفس الاسلوب المتبع فى تقدير الاحتياجات من القمح المستورد مع فارق واحد وهو زيادة المخزون الاستراتيجى المصدر من الدقيق بما يكفى استهلاك شهر إضافى لمقابلة الاستهلاك المتزايد خلال شهر رمضان.

جدول رقم(٥٧)

الكميات التى تم استيرادها من الدقيق خلال عامى ١٩٧٩، ١٩٨٠ وتوزيع وصولها على موانى الجمهورية

موانى الجمهورية	المستورد خلال عام ١٩٧٩ (بالالف طن)	نسبة المستورد إلى الاجمالى	المستورد خلال عام ١٩٨٠ (بالالف طن)	نسبة المستورد إلى الاجمالى	نسبة الزيادة فى عام١٩٨٠عن عام ١٩٧٩
ميناء الاسكندرية	٦٨٧	٦٣,٥٪	٤١٩	٤٩,٧٪	٣٩٪
ميناء بورسعيد	٣٩٤	٣٦,٥٪	٤٢٥	٥٠,٣٪	٧,٧ ٪
الاجمالى	١٠٨١	١٠٠	٨٤٤	١٠٠	٢٢-

واذا كان الهدف من التخزين بصفة عامة هو ضمان توفير السلعة بصورة منتظمة وفى جميع أوقات السنة، وذلك بالعمل على الاحتفاظ برصيد يتناسب مع معدل الاستهلاك فى فترة زمنية مناسبة، فان تحقيق هذا الهدف فى السلعتين الاساسيتين (القمح والدقيق يقتضى ضرورة توفير السعات التخزينية لكل منهما بما يكفل استيعاب ما يغطى استهلاك البلاد لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر بالنسبة للقمح وشهرين بالنسبة للدقيق الفاخر وخاصة أن كلتا السلعتين تستورد من خارج البلاد.

(ب) الشركة العامة للصوامع:

أنشئت الشركة العامة للصوامع بتاريخ ١٩٦٧/٢/٢٧ ثم صدر القرار الجمهورى رقم ٨٨٧ لسنة ١٩٦٧ بضم صومعتى القاهرة والاسكندرية ، وتتبع الشركة حاليا الامانة الفنية لقطاع التموين والتوزيع

الداخلى (شعبة المطاحن والخبز والتخزين) وذلك اعتبارا من ١-١-٧٦ بناء على القانون رقم ١١١ لسنة ١٩٧٠ الخاص بإلغاء المؤسسات.

- نشاط الشركة:

* التفريغ: أسند إلى الشركة عملية تفريغ الحبوب ابتداء من ١٩٧١/٣/١٥ وقامت بهذا النشاط على أرصفة ميناء الاسكندرية الى جانب استمرار عمليات التفريغ التى كانت قائمة بواسطة صومعة اسكندرية، وامتد نشاط الشركة الى موانى القنال والبحر الاحمر. وتملك الشركة حاليا صومعتين إحداهما بالقاهرة والاخرى بالاسكندرية، وتقوم صومعة الاسكندرية لتفريغ واستقبال القمح الوارد الى الميناء لحساب هيئة السلع التموينية، ويتم الصرف منها لصومعة القاهرة وتستخدم الصوامع وسائل التفريغ الآلى على الأرصفة.

* التخزين: تؤدى الشركة خدمة التخزين، ولذلك أقامت واستأجرت شونا ومخازن بجانب صومعتى القاهرة والاسكندرية.

* التوزيع: تقوم الشركة ايضا بأعمال التوزيع على شركات المطاحن وتتولى عمليات النقل من الميناء الى الشون والمخازن للحيلولة دون تكدس الأرصفة.

- السعات التخزينية:

تعهد الهيئة العامة للسلع التموينية بتخزين القمح والدقيق عن طريق صومعتى القاهرة والاسكندرية والبالغ سعتها ١٠٦ ألف طن، ونظرا لضيق السعة التخزينية بها فإنه يتم تخزين باقى الكميات الواردة بالشون والمخازن التابعة للشركة العامة للصوامع والتى تبلغ سعتها التخزينية ١٠٨٧ ألف طن مما يعرض جانبا من هذه الكميات للضيياع فى مراحل تداولها وكذا النقل داخل البلاد، بالإضافة إلى أنواع الفاقد الأخرى والتى تحدث أثناء فترة التخزين بسبب الطيور والحشرات والقوارض، وكذا إهلاك الاجولة المستخدمة فى تعبئة القمح، فضلا عن غرامات التأخير التى تدفع بسبب تأخير تفريغ السفن بالموانى مما يحمل الدولة أعباء مالية نتيجة هذه الاجراءات تبلغ فى جملتها ٣٦,٨ مليون جنيه على اساس أن ما تم استيراده فى عام ١٩٨٠ يبلغ ٤,٦٠٤ مليون طن.

لذلك فقد اتجهت الدولة الى دراسة امكانية انشاء شبكة صوامع تكون مزودة بآلات رفع وصب القمح والدقيق آليا وسرعة فى معدلات التفريغ والتوزيع، إلا أنه نظرا لارتفاع تكاليف تنفيذ مثل هذا المشروع فقد سعت الدولة الى الاستعانة ببرامج المعونات التى تقدمها الدول الكبرى.

وبعد مباحثات مع الجانب الامريكى فى الستينيات بالاتفاق مع وكالة التنمية الدولية (A.I.D) على انشاء عدد ٥٣ صوامعة ومخازن افقية، إلا أن تدهور العلاقات المصرية الامريكية أدى الى الغاء هذه الاتفاقية.

وقد سعت الدولة فى عام ١٩٧٠ الى الاتفاق مع الحكومة السوفيتية على انشاء ٣٧ صومعة، ١٤ مخزنا أفقيا بسعة اجمالية قدرها ٧٠٠,٩ ألف طن صوامع، ١٥٠ ألف طن مخازن، الا ان تدهور العلاقات المصرية السوفيتية أدى الى الغاء هذه الاتفاقية.

وأخيرا تم الاتفاق مع الجانب الامريكى فى السبعينات على انشاء شبكة صوامع، وذلك بعد قيام بيت الخبرة الامريكى (B.V.I) بدراسة امكانية تطوير نظام تخزين وتوزيع الحبوب فى مصر حتى عام ٢٠٠٠، إلا أنه نظرا لحاجة البلاد الملحة إلى انشاء صوامع فقد تم الاتفاق على قرضين لتمويل انشاء ثلاث صوامع فى كل من الاسكندرية والقاهرة وسفاجا سعة كل منها ١٠٠ ألف طن على أن يتم انشاء باقى الصوامع على مراحل حسب أولوياتها وفيما يلى هذه الاولويات:

		طـــن
أسبقية أولى	وتشمل انشاء صوامع داخلية سعتها	١٩٢٩٠٠
أسبقية ثانية	بعد ذلك وتشمل انشاء صوامع بالموانى سعتها	٤١٦٤٢٠
أسبقية ثالثة ورابعة	وتشمل انشاء صوامع بالموانى سعتها	٥٢١٠٠
صومعة قنا	وسعتهـــــا	٢٧٠٠٠
	الجملـــــة	٦٨٨٤٢٠

ومن خلال ما يجرى تنفيذه وطبقا للاسبقيات الموضحة فيها يتضح أن الاتجاه اساسا هو :

* التركيز على حل مشاكل عاجلة تواجه عمليات استقبال وتفريغ البواخر بالموانى لتطوير اسلوب التفريغ والتداول بالارصفة، الا أن تنفيذ هذه المشروعات، يحتاج بالدرجة الأولى وبصورة مواكبة لها تطوير أساليب الاستقبال والتداول والتخزين والصرف بمناطق الاستهلاك الرئيسية التى تستقبل القمح الوارد من صوامع الموانى، وذلك حتى لا يؤدى عجز وحدات التخزين بمناطق الاستهلاك الرئيسية عن استقبال الوارد من الموانى بالمعدلات العالية الى اضطرار مشروعات الصوامع بالموانى الى تخفيض معدلات أدائها مما يفقدها أهم مميزاتها والهدف الاساسى الذى انشئت من اجله.

* التركيز على انشاء صوامع ملحقة بالمطاحن وهى فى هذا الصدد لم تتمكن من تلبية احتياجات البلاد من السعات التخزينية بالكامل والتى يجب أن تكفى تخزين رصيد ثلاثة اشهر.

(جـ) بنك التنمية والائتمان الزراعى:

أنشئ البنك عام ١٩٣١ وبدأ نشاطه بأن أنشأ شونا فى مختلف البلاد لاستلام المحاصيل الزراعية بنظام الايداع لإتاحة الفرصة امام المزارعين للاقتراض على المحصول ومعاونتهم على اختيار الوقت المناسب للتصرف فى المحصول بسعر مجزى ومنع تدخل الوسطاء محققا بذلك زيادة فى دخل المزارع.

وفيما يلى بيان السعات التخزينية المتاحة حاليا بالنبك والمنتشرة فى جميع المحافظات وتتولى تخزين جميع انواع المحاصيل الزراعية بالاضافة الى الاسمدة والمبيدات:

جدول رقم (٥٨)السعات التخزينية المتاحة لبنك التنمية والائتمان الزراعى

النوع	المساحة	الطاقة (بالطـــن)	شون	العدد صوامع	مظلات
أسمدة	٢٠٨٩٨٠	٢٠٩٨٩٠	٣٠٣		
مبيدات	٤٦٨٢٩	٤٦٨٢٩	١٩٠		
شون للمحاصيل الزراعية	٣٥٩١١٢٩		٥٠٨		
صوامع للمحاصيل الزراعية	٦٥١٠٦	٢٩٠٣٦٦٥			
مظلات للمحاصيل الزراعية	١٤٨٦٥٠			عيون ٢٨٠٠	٢٧٥
الجملـــة	٤٠٨١٩٤	٣١٥٨٣٨٤	١٠٠١	٢٨٠٠	٢٧٥

٢ - مستودعات الزيوت والشحوم

(ا) الزيوت

تقوم الهيئة العامة للسلع التموينية حاليا باستقبال وتوزيع الزيوت النباتية المستوردة من الخارج فى صهاريج موجودة بالاسكندرية وتبلغ سعتها التخزينية حوالى ٢٦٠ ألف طن.

ونظراً لأن هذه الصهاريج منشأة منذ وقت بعيد مما جعلها غير صالحة للاستعمال الأمر الذى حدا بالهيئة إلى القيام بعمليات ترميم وصيانة لها علاوة على أنها لا تستوعب تخزين المستورد نظرا لأن عدم توافر الصهاريج اللازمة بالسعات المناسبة يتسبب عنه ارتباك شديد فى تفريغ البواخر مما يحمل الدولة غرامات تأخير باهظة.

لذا فقد قامت الدولة بعقد قرض مع الجانب الأمريكى لاقامة محطة لاستقبال الزيوت والشحوم بالاسكندرية بسعة تخزينية قدرها ٦٠ ألف طن (٤٠ ألف طن زيوت، ٢٠ ألف طن شحوم) وفيما يلى بيان بالاستهلاك المحلى من الزيوت:

الاستهلاك فى السنة	٤٥٦ ألف طن
الاحتياطى لمدة شهرين	٧٦ ألف طن
الجملة	٥٣٢ ألف طن

تقوم بإستيراد مايوازى حوالى ٣٥٠ ألف طن سنويا بالاضافة إلى ماينتج محليا وقدره ١٨٢ ألف طن.

(ب) الشحوم:

بالنسبة للشحوم لايوجد لها صهاريج لاستقبالها وتخزينها، وهى تسلم رأسا للشركات المنتجة التى لايتوفر لها إمكانيات التخزين مما يؤدى إلى تحميل الدولة غرامات تأخير تفريغ السفن بالإضافة إلى ارتباك الإنتاج وتوقفه فى بعض الأحيان لعدم وجود احتياطى، وفيما يلى بيان بالاستهلاك المحلى من الشحوم:

الاستهلاك فى السنة	٣٦ ألف طن
احتياطى لمدة شهرين	٦ ألف طن
الجملة	٤٢ ألف طن

٣ - مستودعات البترول

كان قطاع البترول فى مقدمة القطاعات التى تأثرت بحرب أكتوبر المجيدة، فكان لإستخدام سلاح البترول فى المعركة فى تنبيه العالم بصورة جدية لهذه الحقيقة، وبدأت الجهود تتركز على محاولة تطوير مصادر بديلة له، وإلى جانب محاولات التطور هذه فإن السياسة فى أغلب دول العالم حاليا تتركز على محاولة الترشيد.

فقبل عام ١٩٥٢ لم تكن فى داخل البلاد أية سعات تذكر لتخزين البترول فقد كان تخزين المواد التبرولية خاضعا للقطاع الخاص كلية - وذلك فيما عدا الهيئة العامة لشئون السكك الحديدية - لذلك

فقد وضعت سياسة حكيمة لتخزين مواد البترول فى مختلف مناطق الاستهلاك بمقادير كافية لفترة تمتد من شهر إلى شهرين، فبدئ فى إبريل ١٩٦٢ مستودعات سعتها ١٢٠٩ ألف طن بتكاليف قدرها ٢,٥ مليون طن.

- زيادة سعات التخزين:

رؤى رفع زيادة سعات التخزين للمنتجات البترولية بالبلاد لمواجهة الاحتياجات المتزايدة للجماهير ولتغطية احتياجات مناطق التعمير الجديدة.

وفيما يلى سعات التخزين المتاحة حاليا والموزعة على مختلف المحافظات:

بوتوجاز	١٥٤٦٥ طن
بنزين	٢٦٨٣١٥ طن
كيروسين	٣١٩٢٠٢ طن
سولار	٣٩٤٠٧٦ طن
ديزيل	٤٣٧٨٦ طن
مازوت	٤١٠٦١٤ طن

٤ - ثلاجات التبريد

ويهدف هذا النشاط إلى توفير الفراغات التخزينية بالتبريد والتجميد لحفظ السلع الغذائية والتموينية، سواء المنتجة محليا أو المستوردة فى الوقت الذى تكون متوافرة فيه بهدف طرحها وقت ندرتها مما يوازى بين العرض والطلب ويساعد على تخفيض أسعار المحصولات الزراعية فى السوق المحلى، هذا فضلا عن أن حفظ الخضروات والفاكهة يخدم عمليات تصدير هذه المنتجات.

ولابد أن نشير هنا إلى أن الثلاجات كانت تحقق خسائر نتيجة اتجاه الدولة إلى ضغط خطة استيراد السلع المجمدة إلا فى السنوات الأخيرة، فأصبحت فراغات التخزين الحالية لا تكفى لاستقبال الكميات المحددة عرضها للاستهلاك وكميات المخزون الاستراتيجى للسلع طبقا للانتاج، وذلك نتيجة تخطيط الدولة فى زيادة استيراد كميات اللحوم والدواجن والأسماك المجمدة لمواجهة متطلبات الجماهير مما يتسبب فى تكدس ميناء الاسكندرية بالسفن المحملة بالسلع الغذائية نتيجة عدم وجود فراغات تخزين كافية لتفريغ حمولتها، مما يؤدى إلى دفع غرامات باهظة لأصحاب السفن تصل أحيانا إلى نصف مليون دولار حيث وصلت مدة التأخير إلى ٧ شهور لبعض السفن التى كان عليها شحنات من اللحوم والدواجن المجمدة.

- الوضع الراهن:

تبلغ السعات التخزينية للثلاجات القائمة سواء التابعة للقطاع العام أو قطاع الاستثمار أو الخاص على مستوى الجمهورية ٢٨٨ ألف طن (تجميد وتبريد) موزعة بالنسبة التالية:

		طن
مخازن تبريد أنشئت بمقتضى قانون الاستثمار ٧٤/٤٣	٪٤٢,٤	١٢٢١٢
ثلاجات القطاع الخاص	٪٣٧,٩	١٠٩١٥٢
ثلاجات القطاع العام (وزارة التموين)	٪١٩,٧	٥٦٧٣٦
	الجملة	٢٨١٠٠

ولما كان عدد المستهلكين للسلع الغذائية المجمدة سواء المستوردة أو المحلية يقرب من ٢٥ مليون نسمة، وهم يمثلون سكان الحضر، فإذا كان متوسط استهلاك الفرد منهم من هذه السلع يقدر ب ١٢٤ كيلو جرام فى السنة أى ٣,١ مليون طن فى السنة أى ٢٥٨ ألف طن فى الشهر الواحد.

وبذا يجب توفير سعات تخزينية تبلغ ٥١٦ ألف طن، وذلك لاستيعاب تخزين السلع الغذائية لمدة شهرين وهى المدة الاستراتيجية المطلوب تخزينها لمقابلة الاستهلاك المحلى، وكذا لمواجهة نقص فى السلع أو تأخر استيرادها أو لعدم توافرها محليا.

ولما كانت السعات التخزينية المتاحة حاليا تبلغ ٢٨٨ ألف طن، وهذا ماتوليه الدولة العناية فى إنشاء مزيد من الثلاجات خصوصا وأن معدل الاستهلاك من هذه السلع فى زيادة مستمرة وذلك تبعا لارتفاع معدل السكان وكذا التغيير. فى نمط الاستهلاك أمام المواطن المصرى نظرا لارتفاع مستوى المعيشة فى بعض الطبقات العاملة.

خاتمة

من الاستقراء السريع للبحث يتضح أن هناك قضايا عديدة مثارة فى هذا القطاع شملها كل تقرير فرعى لهذا النشاط، ومن الاستعراض السريع لأبرز هذه القضايا سرعان ما يتبين أن ظروف الدولة السياسية والاقتصادية والظروف الدولية خلال الفترات التى غطاها البحث، حالت دون أن يحظى هذا القطاع برعاية الدولة الكاملة رغم إيمانها الكامل بأهميته.

ترتب على ذلك ان اصبحت مرافق هذا القطاع عاجزة عن مواجهة احتياجات المجتمع وافراده وخاصة عندما تحقق السلام نتيجة حرب أكتوبر المجيدة وبدئ فى مرحله جديده من العمل من أجل إصلاح المسار ليأخذ المجتمع طريقه المأمول نحو مجتمع الرخاء والتقدم والرفاهية.

ويتبين للقارئ أن القطاع ينوء بمشاكل وقضايا ومتاعب مما يعوق حركتة ويعرقل دينامكيته وينقص من قدرته وطاقاته.

ويمكن إجمال هذه القضايا سريعا فيما يلى، علمًا بأنها ذكرت بالتفصيل فى كل بحث قائم لكل نشاط على حدة:

١ - تعثرت برامج الصيانة والإحلال والتجديد فى أنشطة هذا القطاع مما تسبب عنه كثرة الأعطال وتجاوز الكثير من الأصول الإنتاجية أعمارها الافراضية بسبب عدم كفاءة وكفاية الأجهزة الخاصة بالصيانة مع عدم توافر قطع الغيار اللازمة، ولقد تسبب كل ذلك فى أن نسبة الوحدات الصالحة للتشغيل إلى الوحدات العهدة، تراجعت بشكل ملحوظ.

٢ - عجز القطاع عن الوفاء بمتطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والزيادة السكانية وهذا واضح فى:

(ا) ازدحام وسائل النقل ازدحاما فاق كل توقعات التشغيل السليم.

(ب) تكدس بعض الموانى لقصور طاقاتها ومعداتها عن مجابهة حجم التجارة الخارجية مما عرض حركة نقل التجارة الخارجية لاختناقات وغرامات تأخير وعلاوات تكدس وتلف لبعض البضائع.

(جـ) قصور وحدات الأسطول التجارى البحرى عن تحمل نصيبه من نقل اجمالى التجارة الخارجية.

(د) قصور السعات التخزينيه المتاحه حاليا عن استيعاب وتخزين الكميات المتزايده الجارى استيرادها من الخارج وخاصة القمح والدقيق حيث يرتبط هذا النشاط ارتباطا وثيقا باستيراتيجية الامن الغذائى.

(هـ) الحالة التى وصل إليها مرفق الاتصالات السلكية واللاسلكية إذ توقفت بعض اجزاء الشبكة نتيجة قصورها واستهلاكها تماما كما أن الاتصالات على المستوى المحلى والدولى أصبحت مصدرا من مصادر المعاناة اليومية.

٣ - من أبرز القضايا التى أظهرها البحث هى التعريفات المعمول بها فى أنشطة هذا القطاع حيث حددت هذه التعريفات منذ سنوات طويله مما عجزت معه عن اللحاق بالزيادات المتوالية فى مصروفات التشغيل نتيجة لارتفاع الاسعار العالمية فيما هو مستورد ونتيجه للزيادات المتتابعه فى الأجور والمهايا والحوافز المترتبه على قوانين الاصلاح الوظيفى والرسوب الوظيفى وأعادة تنظيم الجهاز الأدارى وتطبيق قوانين العاملين الجديده.

٤ - أوضح التقرير قضية الكوادر الفنيه وعدم توافرها بالاعداد والكيفية اللازمه لتشغيل والصيانه كما أنه لا يوجد برنامج ثابت لاعداد هذه الكوادر وللتدريب كما أن القطاع بدأ يشكو فى السنوات الأخيرة من هروب الكثير من أصحاب الكفاءات وتفضيلهم العمل فى قطاعات أخرى وبالذات المشروعات المشتركة، كما أن الكثير من المهندسين الجدد يفضلون العمل فى أجهزة الدوله الهندسية الأخرى عن العمل بأنشطة القطاع المختلفة

٥ - أظهر التقرير تخلف القطاع تكنولوجيا وعلميا وفنيا، إذ لا تزال الطرق البدائية تفرض وجودها فى كثير من مرافقه، وعلى سبيل المثال عمليات الشحن والتفريغ فى الموانى المصريه السنترالات اليدوية التى تنتشر فى كثير من المناطق والفرز اليدوى فى الخدمات البريدية.

٦ - بين التقرير أن الأجهزة القائمة بأعمال التخطيط تحتاج إلى الكثير من تفهم وتعميق وتدقيق المهام التى تنوط بها، ويظهر هذا واضحا فى قصور البيانات التى تخدم الاغراض المختلفة، إذ تجلى ذلك فى قصور البيانات التى تخدم غرض إظهار سلوكيات الأفراد مثل البيانات المتعلقة بالانتاجية والحوادث وغيرها.

٧ - ظهر من التقرير أيضا أن معظم وحدات هذا النشاط ان لم يكن كلها تعانى من مشكلة السيوله النقديه. وعدم توافرها وارتفاع الاعباء المالية نتيجة لارتفاع الاسعار للمعدات والأدوات التى تخدم القطاع.

٨ - تبين أيضا من التقرير قضيه خطيرة وهى عدم التنسيق والترابط بين الأجهزه والمنشآت التى

تتداخل فيها الاختصاصات والمسئوليات تحت نشاط واحد مثلما هو واضح جدا فى الخدمات التى ينوء بها مطار القاهرة الدولى ممثلة فى الجمارك والأمن والتموين ومكاتب الطيران وغيرها.

هذه هى أبرز القضايا التى تناولها البحث، ولعل الكثير من هذه القضايا والحمد لله فى طريق الحل بعد الدفعة الكبيرة التى نالها هذا القطاع سواء الاستثمارات التى خصصت له، أو اعادة تنظيم وتشغيل هذا القطاع بما يساير التطور فى القطاعات الأخرى.

أهم المصادر

- التقرير الشهرى لهيئة السكة الحديد عن التشغيل والصيانه.
- التحليل السنوى لهيئة السكة الحديد للأعمال عن السنوات المالية.
- التقرير السنوى لهيئة السكة الحديد.
- سكك حديد مصر فى ٢٥ عاما (٥٢ - ١٩٧٧).
- الحسابات الختامية لمرفق مترو مصر الجديده.
- الحسابات الختامية لشركة النيل العامة لاتوبيس شرق الدلتا.
- الحسابات الختامية لشركة النيل العامة لاتوبيس وسط الدلتا.
- الحسابات الختامية لشركة النيل العامة لاتوبيس غرب الدلتا.
- الحسابات الختامية لشركة النيل العامة لاتوبيس وجه قبلى.
- الحسابات الختامية لشركة النيل العامة لنقل البضائع.
- الحسابات الختامية لشركة النيل العامة للنقل الثقيل.
- الحسابات الختامية لشركة النيل العامة لأعمال النقل.
- الحسابات الختامية شركة النيل العامة للنقل البرى.
- الحسابات الختامية لشركة النيل العامة للنقل المباشر.
- الحسابات الختامية لشركة النيل العامة للنقل النهرى.
- الحسابات الختامية لشركة النيل العامة للنقل المائى.
- الحسابات الختامية لشركة النيل العامة لإنشاء الطرق.
- الحسابات الختامية لشركة النيل العامة للطرق والكبارى.
- الحسابات الختامية لشركة النيل العامة للإنشاء والرصف.
- الحسابات الختامية لشركة النيل العامة للطرق الصحراوية.
- التقرير السنوى لهيئة النقل العام بالقاهرة.
- الحسابات الختامية لهيئة النقل العام بالقاهرة.
- التقرير السنوى لهيئة نقل الركاب بالاسكندرية.
- الحسابات الختامية لهيئة نقل الركاب بالاسكندرية.
- التقرير الإحصائى السنوى للأمانة الفنية بوزارة النقل.

- النقل والمواصلات فى ٢٥ عاما.
- الحسابات الختامية للشركة المصرية للملاحة البحرية.
- الحسابات الختامية للشركة المصرية لإصلاح السفن.
- الحسابات الختامية للشركة المصرية لأعمال النقل البحرى.
- الحسابات الختامية للشركة المصرية للتوريدات.
- الحسابات الختامية للشركة العربية المتحدة للشحن والتفريغ.
- الحسابات الختامية لشركة اسكندرية للتوكيلات.
- الحسابات الختامية لشركة القناة للتوكيلات.
- الحسابات الختامية لشركة القناة للشحن والتفريغ.
- الحسابات الختامية لشركة المستودعات المصرية.
- مؤشرات الأداء لشركات القطاع العام (نقل بحرى).
- إنجازات وزارة النقل البحرى.
- إتحاد الإذاعة والتليفزيون فى عشر سنوات.
- إنجازات مركز المواصلات.
- النشرة الشهرية لهيئة قناة السويس.
- النشرة السنوية لهيئة قناة السويس.
- النشرة السنوية للهيئة العامة للطيران المدنى.
- دراسة النقل القومى (نيدكو) الاقتصاد العام الملحق (١).
- دراسة النقل القومى (نيدكو) دراسة المنتجات الملحق (٢).
- دراسة النقل القومى (نيدكو) النقل المائى الداخلى الملحق (٦).

الفصل السابع

الاسكان

لجنة الاعداد

١ – د. مهندس مصطفى الحفناوى		رئيس اللجنة. وزير الإسكان سابقًا.
٢ – د. مهندس أبو زيد راجح	عضوا	رئيس مجلس إدارة هيئة بحوث البناء والاسكان والتخطيط العمرانى.
٣ – المهندس جمال الدين عبد الرحمن على	عضوا	رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة لمقاولات الأعمال المدنية (سابقا).
٤ – السيد رضا سيد إبراهيم	عضوا	رئيس الادارة المركزية للتعبئة.
٥ – المهندس سالم نصر حبيب	عضوا	استشارى التخطيط العمرانى بوزارة التعمير.
٦ – السيد سعد محمد حلمى	عضوا	المستشار بهيئة تعاونيات البناء والاسكان.
٧ – المهندس شريف حسن كامل	عضوا	مدير عام المشروعات بشركة النصر للاسكان والتعمير.
٨ – المهندس صلاح الدين محمد غريب	عضوا	رئيس مجلس إدارة شركة القاهرة العامة للمقاولات.
٩ – المهندس عبد الرحمن لبيب أحمد	عضوا	رئيس مجلس إدارة هيئة تعاونيات البناء والاسكان.
١٠ – الأستاذ كمال ابراهيم اسكاروس	عضوا	وكيل وزارة التعمير للشئون القانونية (سابقا).
١١ – المهندس محمد صلاح البندارى	عضوا	رئيس مجلس إدارة شركة المعادى للاسكان والتعمير.

١٢ - السيد محمود صلاح الدين الداعوشى عضوا مدير إدارة البحوث بالهيئة العامة للتخطيط العمرانى.

١٣ - الأستاذ مصطفى بكر عضوا مدير عام الشئون القانون بوزارة التعمير.

١٤ - المهندس ميشيل فؤاد جورجى عضوا رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمرانى.

١٥ - السيدة منى يوسف أمينة اللجنة.

المحتوى

تمهيد (١)

يعتبر المسكن عنصرا هاما من عناصر البيئة حيث يحفظ كيان الأسرة التى هى أساس تكوين المجتمع، ولذا فإن توفير المسكن الملائم لابد أن يكون على رأس الأهداف القومية، ومن ثم فإن توفير المسكن الصحى الملائم والمحيط المعيشى المدروس من المسائل الهامة التى تشغل بال الدول النامية وخاصة بالنسبة لذوى الدخل المحدود الذين لا يستطيعون أن يكونوا أطرافا فى السوق المحلية للبناء.

وحتى نهاية القرن التاسع عشر كانت المساكن الحضرية إما قصورا فاخرة يقيمها الأثرياء، أو مساكن كبيرة المساحة يقيم فيها رب الأسرة وأبناؤه وأسرهم، أو مساكن محدودة الارتفاع من الطوب أو الحجر ذات أسقف خشبية،ولم تعرف مصر سياسة التأجير بصورة واضحة الإخلال النصف الأول من القرن العشرين عندما أقبل كثير من المستثمرين على استثمار أموالهم فى مجال الاسكان،ومع تطور الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية فى البلاد ونزوح كثير من الأسر الثرية إلى العواصم الحضرية تحول الاتجاه إلى بناء عمارات استثمارية.

وقد جاء بدء اهتمام الدولة بمشروعات الاسكان سنة ١٩٣٢ ببناء ٦٢ وحدة فى ثلاث عمارات للعمال بشارع كلية طب القصر العينى، سكن فيها بعض الموظفين لارتفاع إيجاراتها. وحتى قيام الحرب العالمية الثانية لم يكن هناك عجز ملموس فى الوحدات السكنية، وكانت القيمة الايجارية متوازية مع القدرة على الدفع وخاصة أن مواد البناء كانت متوافرة، وفى أثناء الحرب العالمية الثانية استنفذت قوات الحلفاء بمصر فى منشآتها قسطا كبيرا من مواد البناء والعمالة ارتفعت على أثرها القيمة الايجارية للمساكن، وحتى سنة ١٩٥٢ كان يسيطر على قطاع المقاولات عدد من المقاولين الأجانب والمتمصرين مع عدد لا بأس به من المصريين الذي استطاعوا تمصير نشاط المقاولات بجهوداتهم.

وإزاء تزايد الهجرة إلى الحضر والتزايد المستمر فى عدد السكان بدأت الدولة التدخل الفعلى فى سنة ١٩٥٤ بمشروع المساكن الشعبية بامبابة، وقد كانت للقوانين المتتابعة التى صدرت فيا بعد لتحديد القيمة الايجارية وتثبيتها والامتداد التلقائى لعقود الايجار أثر بالغ فى تراجع الكثير عن استثمار مدخراتهم فى مجال الإسكان، وبذلك أصبح الاسكان من أكبر المشاكل التى تواجهها الدولة، وتضخمت المشكلة إلى

(١) للحصول على بيانات اكثر تفصيلاً فى مجال الاسكان ارجع إلى مجلد الاسكان بالمسح الاجتماعى الشامل للمجتمع المصرى، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية.

حد كبير وأصبحت معظم الأسر تعانى منها بصورة أو بأخرى.

وطبقا لدراسات السياسة القومية للاسكان الحضرى فى مصر التى أعدتها وزارة الاسكان عام ١٩٧٩ تقدر احتياجات الاسكان حتى سنة ٢٠٠٠ بحوالى ٣,٦ مليون وحدة سكنية منها ٨٣١ ألف وحدة لمواجهة التراكم و ٥٨٩ ألف وحدة لمواجهة الاحلال، و ٢١٨٠٠٠٠ وحدة لمواجهة الزيادة المتوقعة فى عدد السكان. هذا ولا يمثل الاسكان الريفى مشكلة نقص فى العدد بقدر ما يمثل مشكلة فى المستوى وتوفير الحد الأدنى من المرافق والخدمات. ويواكب الاسكان الريفى فى الوقت الحاضر تطورا ملحوظا من حيث المكونات والتصميم ومواد البناء اليومية كنتيجة لارتفاع مستوى الدخول بالريف وتنفيذ مشروع كهربة الريف مما جعل الحياة فى بعض القرى أقرب ما يمكن للحياة الحضرية.

وقد كان ولا يزال للتعاون دور فعال فى مواجهة المشكلة الاسكانية، حيث لم يقتصر دور التعاونيات على توفير المسكن بل تعدى ذلك إلى توفير الخدمات العامة الضرورية، كما كان لتشجيع الدولة للجمعيات التعاونية للاسكان منذ ثورة ١٩٥٢ بتيسير الأقراض لهذه الجمعيات بفائدة بسيطة مع إفساح مدة سداد القرض على آجال طويلة وإصدار التشريعات التى كفلت لها الحماية الأمر الذى زاد من عددها على مدار الأعوام ١٩٥٢ - ١٩٨٠ وتلعب هذه الجمعيات دورا هاما فى امتصاص مدخرات الأعضاء واستثمارها فى البناء والتشييد.

أولا: السكان[1]

١ - تعداد السكان وتوزيعاتهم

(أ) تطور عدد السكان: أوضحت الدراسة لتطور عدد السكان خلال الفترة من ١٩٤٧ إلى ١٩٨٠ أن عدد هم ارتفع من ١٩ مليون نسمة عام ١٩٤٧ إلى حوالى ٢٦ مليون نسمة عام ١٩٦٠ بنسبة زيادة قدرها ١٣,٣٪ ثم زاد عددهم إلى ٣٦,٦ مليون نسة عام ١٩٧٦ بنسبة زيادة قدرها ٣١.٧٪ عن عام ١٩٦٠ فى حين بلغ عددهم عام ١٩٨٠ حوالى ٣٩,٨ مليون نسمة مع إغفالنا لعدد السكان الموجودين بالخارج وقت العد.

(ب) التوزيع النسبى لسكان مصر (حضر، ريف): كذلك أوضحت الدراسة عن توزيع السكان على كل من الحضر والريف خلال السنوات التعدادية (١٩٤٧/١٩٦٠/١٩٧٦/١٩٨٠) أن الحضر استحوذ على نسبة ٣٣,٥٪، ٣٨.٠٪، ٤٣,٨٪، من جملة السكان وبتوزيع السكان حسب النوع على كل من الحضر والريف خلال السنوات التعدادية ١٩٤٧، ١٩٦٠، ١٩٧٦ يتبين لنا أن عدد الذكور فى الحضر بلغ ٣,٢ مليون نسمة ٥,٠ مليون نسمة، ٨,٢ مليون نسمة بنسبة ٥٠٪، ٥٠,٥٪، ٥١,٣ من جملة سكان الحضر.

٢ - عدد الأسر

ولإلقاء الضوء على عدد الأسر فى السنوات التعدادية ١٩٤٧، ١٩٦٠، ١٩٧٦ نجد أن جملة عدد الأسر بلغ نحو ٤,٠٢ مليون أسرة فى عام ١٩٤٧ و ٥,٢ مليون اسرة عام ١٩٦٠ و ٧ مليون اسرة عام ١٩٧٦ بزيادة قدرها ١,٨١ مليون اسرة عن عام ١٩٦٠.

٣ - الحالة الزواجية

هذا وقد أوضحت الاحصاءات أن جملة السكان المتزوجين بلغ ٧,٤٠ مليون فرد، ٩,٧١ مليون فرد، ١٣,٠٩ مليون فرد فى الأعوام ١٩٤٧، ١٩٦٠، ١٩٧٦ يمثلون نسبة ٦٦,٩٧٪، ٦٩,٦١، ٦٥,١٢٪ من جملة الجمهورية، وهذا يمثل طلبا متزايدا على الوحدات السكنية عاما بعد عام.

---

(١) انظر الفصل الأول الخاص بالسكان وكذا الفصل الثانى الخاص بالأسرة.

٤ - الهجرة *

بدراسة صافى الهجرة بين تعدادى ١٩٦٦، ١٩٧٦ يتبين لنا - بعد أن نأخذ فى الاعتبار الزيادة الطبيعية لكل المحافظات - أن صافى الهجرة إلى القاهرة بلغ - ٦٩٣٢٩ وإلى الاسكندرية قد بنحو - ١٤٥١٦٧ وأن صافى الهجرة إلى المحافظات الحضرية قد بنحو - ٨٨٥٧٨، بينما صافى الهجرة فى جملة محافظات الوجة البحرى قد بنحو - ٣٩٠٤٣ وفى جملة محافظات الوجه القبلى قدر صافى الهجرة بنحو - ٧٠٤٦١٧. ولكن بجدر الاشارة هنا إلى أن معظم محافظات الوجة القبلى كان صافى الهجرة فيها بالسالب بمعنى أنها محافظات طاردة إما إلى حضر المحافظات أو إلى المحافـظات الحضرية.

٥ - الكثافة

لتوضيح الكثافة فرد/كم^2 لكل محافظات الجمهورية بين سنتى التعداد ١٩٤٧، ١٩٦٠ يتبين لنا أن إتجاه الكثافة يتزايد على الدوام فى كل المحافظـات تقريبا، فبعد أن كانت كثافة القاهرة ١١٧٠٤ فرد/كم^2 فى تعداد ١٩٤٧ نجدها أصبحت ١٥٦٣٤ فرد/كم^2 فى تعداد ١٩٦٠ ثم ٢٣٦٨٨ فرد/كم^2 عام ١٩٧٩.

٦ - حجم الأسرة والتزاحم

يمكن القول بصفة عامة أن متوسط حجم الأسرة فى مصر مازال مرتفعا، الأمر الذى يتطلب نوعيات معينة من الوحدات السكنية المطلوبة فى الحجم والاتساع، حيث بلغ متوسط حجم الأسرة ٥.٢ فردًا عام ١٩٧٦.

أما معدلات التزاحم فتعتبر ثابتة تقريبا بين تعدادى ١٩٦٠، ١٩٧٦ عند ١,٨ فرد تقريبا لكل غرفة سكنية، ولكن ينبغى ملاحظة أن تعداد ١٩٧٦ قد أعتبر الصالة غرفة فى حين أن تعداد ١٩٦٠ لم يعتبرها كذلك.

* إذا كان صافى الهجرة بالموجب يعنى ذلك أن اعداد الداخلين إلى البلد أكثر من اعداد الخارجين منها وإذا كان بالسالب فهذا يعنى العكس.

ثانيا: الاسكان الحضرى

١ - عدد المبانى والوحدات السكنية

بدراسة عدد المبانى وعدد الوحدات السكنية وجد أن عدد المبانى بلغ حوالى ٤,٦ مليون مبنى حتى عام ١٩٦٦ ارتفع إلى ٥,٤ مليون مبنى عام ١٩٧٦ بينما بلغ عدد الوحدات السكنية ٥,٨ مليون وحدة و ٧,٣ مليون وحدة خلال نفس عامى التعدادين السابقين.

٢ - الاستثمارات فى قطاع المبانى السكنية خلال الفترة ٦٠/٥٩ إلى ١٩٧٩

نجد أنه بالرغم من أن جملة الاستثمارات فى قطاع المبانى السكنية قد ارتفع من ٣١,١ مليون جنيه فى عام ١٩٦٠/٥٩ إلى ١٤٣ مليون جنيه عام ١٩٧٩ إلا أن نسبة الاستثمار فى قطاع المبانى السكنية إلى إجمالى الاستثمار فى قطاع الخدمات قد انخفضت من ٣٦٪ عام ٦٠/٥٩ إلى ٩,١٪ عام ١٩٧٩.

٣ - الزيادة فى عدد المبانى وعدد الشقق بين تعدادى ١٩٧٦/٦٦

وجد أن الزيادة فى عدد المبانى بين تعدادى ١٩٧٦/٦٦ قد بلغت حوالى ٠,٨ مليون مبنى، كما بلغت الزيادة فى عدد الشقق خلال نفس الفترة حوالى ١,٥ مليون وحدة سكنية.

٤ - مقارنة عدد الأسر بعدد الشقق(١)

تبين أن عدد الأسر فى مدن الجمهورية فى تعداد ١٩٧٦ بلغ ٣,٢ مليون أسرة، بينما بلغ عدد الشقق حوالى ٢,٨ مليون شقة، وبالتالى بلغ العجز فى عدد الشقق المطلوبة لمواجهة التراكم فقط حوالى ٥٥٥ ألف وحدة سكنية تختص القاهرة بنحو ٢٩٩ ألف وحدة.

---

(١) لا يوجد اختلاف هنا بين الوحدة السكنية والشقة

ثالثا: المرافق العامة

أوضحت دراسة حالة المبانى بمدن المحافظات من حيث اتصالها بالمرافق العامة سواء كانت مبانى سكنية أو مبانى إدارية فى تعداد ١٩٧٦ أن عدد المبانى المتصلة بشبكة مجارى عامة هو ٤٣٤٦٨١ مبنى بنسبة ٢٩٪ من مبانى الجمهورية، فى حين أن المبانى غير المتصلة بشبكة عامة للمجارى تقدر بنحو ١,٠٤٩ مليون مبنى بنسبة ٧١٪ وهذا يوضح مدى الحاجة الى مثل هذا العنصر الحيوى من الخدمات فى المناطق المحرومة.

أما بالنسبة للمياة النقية فقد قدر عدد المبانى المتمتعة بها من شبكة عامة حوالى ٧١٨,٥ الف مبنى بنسبة ٤٨٪ من جملة مبانى الجمهورية بينما يوجد ٧٦٥,٦ الف مبنى بنسبة ٥٢٪ من جملة مبانى الجمهورية لا يتوافر لها مصدر مياه شبكة عامة.

وبالنسبة للكهرباء فان حوالى ٦١,٦٪ من مبانى الجمهورية يتمتع بها عن طريق شبكة عامة فى حين أن النسبة الباقية وقدرها ٣٨,٤٪ لا يوجد بها كهرباء.

رابعا: الاسكان والتشييد الحضرى ومواد البناء

١ - ١٩٥٢ - ١٩٦١:

(أ) أهم العوامل المؤثرة على الاسكان خلال هذه الفترة هى حرب ١٩٤٨ التى أخرت الاهتمام بخدمات الاسكان، وكذلك تشريعات الإسكان الخاصة بتخفيض الايجارات وسياسة الدولة بعد ثورة ٥٢، وما استتبع صدور قانون الاصلاح الزراعى من تحول الاستثمار فى الزراعة إلى مجال النشاط العقارى.

(ب) قامت الحكومة من خلال إنشاء شركة التعمير والمساكن الشعبية باقامة مساكن لمحدودى الدخل (حوالى ٤٠٠٠ وحدة) كما قامت الحكومة باعادة تعمير بور سعيد بعد عدوان ١٩٥٦ (حوالى ٤٥٠٠ وحدة) أما القطاع الخاص فقد اتجه للاسكان المتوسط والفاخر، وكان الانتاج الكلى للمساكن خلال الفترة من ٥٢ - ٦٠ بمعدل خمسين الف وحدة سنويا، وكان متوسط عدد شاغلى الوحدة السكنية ٣ افراد تقريبا.

- كانت شركات المقاولات منشآت خاصة يملكها أفراد أو شركات اشخاص، وبدأ الاجانب منهم تصفية نشاطهم منذ ثورة ١٩٥٢ وبصفة خاصة بعد عدوان ١٩٥٦ مما أفسح مجالا أوسع للمقاولين المصريين حتى بلغ حجم نشاط جهاز المقاولات المصرى فى نهاية الفترة حوالى مائة مليون جنيه سنويا، وقد أخذت الدولة عام ١٩٦٠ بنظام التخطيط، وبصدور قوانين يوليو الاشتراكية تم تأميم بعض شركات المقاولات.

- تميزت هذه الفترة بالتدرج البطىء فى معدلات أجور عماله التشييد.
فى عام ٥٢ كان أجر العامل العادى ١٠٠, مليما يوميا وتزايد حتى بلغ فى عام ٦١ ١٥٠, مليما
وفى عام ٥٢ كان متوسط العامل الحرفى ٤٥٠, مليما يوميا وتزايد حتى بلغ فى عام ٦١ ٧٥٠, مليما

- توفرت مواد البناء المحلية والمستوردة باسعار مناسبة، وكان انتاج الاسمنت المحلى زائدا عن الحاجة مما وفر كميات للتصدير تزايدت من ٤٠٠٠ طن عام ٥٢ الى ٦٥٠ الف طن عام ٦١/٦٠. وكان سعر طن الاسمنت العادى ٥ جنيهات و ١٤٠ مليم كما كان سعر طن الحديد ٢١ جنيها.

- تميز البناء خلال هذه الفترة بحسن الأداء لتوفر العمالة المدربة الماهرة والرقابة الجيدة على التنفيذ

برغم أن وسائل التشييد كانت بدائية ورغم أن قلة من الشركات المتخصصة بدأت فى تطوير عملها بالمعدات الحديثة.

- كانت تكاليف المتر المسطح من الاسكان الاقتصادى ٨ جنيه عا م ٥٢ زاد تدريجيا إلى ١٠ جنيه عام ٦١.
وكان عبء إيجار المسكن مناسبا لمتوسط دخل الاسرة.

- تميزت الفترة من ٥٢ - ١٩٦١ بكفاية انتاجية عالية، وتم تنفيذ مشروعات كثيرة بمستوى عال من الجودة فى مجال الإسكان والتشييد بصفة عامة.

٢ - ١٩٦٢ - ١٩٧٢:

(ا) أهم العوامل المؤثرة على الاسكان خلال هذه الفترة هى حرب اليمن وحرب يونيو ٦٧ وتأثيرهما على نقص الموارد المتاحة للاسكان والخدمات بدرجة كبيرة - وكذلك تشريعات الإسكان التى توالت بهدف خفض إيجارات المساكن مما أدى لهبوط تدريجى فى نشاط الاسكان.

وكان لسياسة الدولة فى الأخذ بالاقتصاد الموجه والتخطيط الطموح لمشروعات الصناعة والرى واستصلاح الأراضى أثر على خفض استثمارات الخدمات بصفة عامة بما فيها الاسكان، وفى نفس الوقت قصرت إمكانيات قطاع التشييد عن مواجهة الالتزامات الكبيرة تجاه منشآت قطاع الصناعة وباقى قطاعات الانتاج بسبب نقص المواد ونقص الاستيراد ومواد البناء وسلبيات استيراد المعدات من الكتلة الشرقية. كما أدى كل ذلك الى زيادة ملموسة فى الأسعار.

(ب) كان تأميم شركات المقاولات وصدور القوانين الاشتراكية خلال هذه الفترة يهدف إلى سيطرة الدولة على تنفيذ مشروعات خطط التنمية فى مواعيدها وبتكاليف مناسبة خاصة وان استثمارات التشييد تعادل ٤٧٪ من الاستثمارات الكلية، وتوالت التشريعات بين التأميم وتحديد الحد الاقصى لنشاط المقاولات فى القطاع الخاص وانشاء المؤسسات النوعية للمقاولات والانشاءات، والتعديلات العديدة لهذه المؤسسات، وتنظيم عمل الشركات فى الخارج - ثم ادماج بعض المؤسسات وادماج بعض الشركات مما أضفى على الفترة من ٦٢ الى ٦٧ سمه عدم الاستقرار الإدارى وما ترتب عليه من عدم استقرار نفسى للعاملين.

(جـ) أدت المغالاه فى الأسعار وعدم تقدم شركات المقاولات لتنفيذ بعض المشروعات إلى صدور القانون ١٤٧ لسنة ٦٢ بتحويل وزير الاسكان والمرافق سلطة إصدار اوامر تكليف للشركات لتنفيذ المشروعات.

(د) كانت انجازات قطاع التشييد خلال هذه الفترة كبيرة فى مجالات الصناعة والرى (السد العالى) ومشروعات تعمير واستصلاح الاراضى، كما أسهمت معظم شركات المقاولات بجهود مشرفة عام (٧٠) وما قبله فى إنشاء الاستحكامات العسكرية وقواعد الصواريخ، وبلغت استثمارات التشييد خلال الخطة الخمسية الاولى ٦٠/٦٥ ما قيمته ٧١٦ مليون جنيه منها ١٣٥ مليون جنيه للاسكان.

وبلغت استثمارات التشييد خلال الخطة الخمسية الثانية ٦٥/٧٠ ما قيمته ٦٩٠ مليون جنيه منها ٢١٧ مليون جنيه للاسكان.

(هـ) رغم انجاز قطاع التشييد (٤٧٪ من الاستثمارات) إلا أنه لم يحظ من التخطيط بنفس العناية التى حظيت بها قطاعات الصناعة والزراعة.

(و) كان للتحويل المفاجىء لشركات المقاولات الى قطاع عام بعد التأميم وزيادة أعبائه مع إشراك الفنيين والإداريين من الجهاز الحكومى مع القطاع الخاص السابق بعض الآثار السلبية بسبب عدم استيعاب الأنظمة والقوانين الجديدة، مع عدم كفاية الثقة والانسجام بين افراد القطاع الخاص المؤمم والوافدين عليه للإدارة من خارج القطاع، ورغم ذلك كانت هذه الفترة بداية للتنظيم الإدارى والمالى لشركات المقاولات تحت إشراف المؤسسات النوعية، وتطور انتاج شركات المقاولات التابعة لوزارة الاسكان من ٣٠ مليون ٦١/٦٢ الى ١٢١ مليون ٧٠/٧١ ، وكانت بصفة عامة تمثل ٥٠٪ من انتاج قطاع التشييد بينما ينفذ ٢٥٪ من إجمالى الإنتاج الأجهزة الحكومية الاخرى و٢٥٪ بواسطة القطاع الخاص.

(ز) بالنسبة للوحدات السكنية تناقص إنشاؤها على المستوى القومى من ٤٢٤٤٣ وحدة ٦١/٦٢ الى ٢٧٧٧٠ ٧٠/٧١ بمتوسط حوالى ٣٢٠٠٠ وحدة سنويا نتيجة للعوامل المؤثرة على نشاط الاسكان والسابق ذكرها – ورغم ذلك وحتى نهاية هذه الفترة كان التوازن بين الدخل وأعباء الإسكان فى حدود الاحتمال.

(ح) رغم مابدا من زيادة متدرجة فى قيمة حجم الاعمال خلال الفترة إلا أن معدل زيادة الأسعار كان يفوق معدلات زيادة قيمة الاعمال مما يؤكد انكماشا حقيقيا فى حجم الاعمال المنفذة، وخاصة بعد عام ٦٧ – ومع التدرج الطفيف فى أجور العمالة فقد اتجهت العمالة الحرفية المدربة إلى الهجرة للخارج – كما نشطت شركات المقاولات فى الاتجاه للعمل بالدول العربية والافريقية.

(ط) فى عام ٦٢ كان أجر العامل العادى ٢٠٠ مليم يوميا وتزايد حتى بلغ عام ٧٢ ٥٠٠ مليم.

فى عام ٦٢ كان متوسط اجر العامل الحرفى ٨٠٠ مليم يوميا وتزايد حتى بلغ عام ٧٢ ١ جنيه و ٥٠٠ مليم.

(ى) توفرت مواد البناء المحلية والمستوردة خلال هذه الفترة واستمر تصدير فائض الأسمنت حتى بلغ المصدر منه ٩١٨ الف طن ٧٠/٧١ – وتزايد سعر طن الاسمنت العادى من ٥,١٤٠ الى ٨ سنة ٧٢ كما تزايد سعر طن حديد التسليح من ٥٦ جنيها سنة ٦٢ الى ٩٥ جنيها سنة ١٩٧٢.

(ك) كان استخدام العمالة الحرفية هو الاسلوب المناسب للظروف الاقتصادية، ولم تتمكن شركات المقاولات من تطوير أساليبها فيما عدا الحصول على بعض المعدات اغلبها من الكتلة الشرقية لعدم توفر النقد الاجنبى الحر.

(ل) كانت تكاليف المتر المسطح من الاسكان الاقتصادى ١٢ جنيها عام ٦٢ زاد تدريجيا الى ١٦ جنيه عام ٧٢.

كانت تكاليف المتر المسطح من الاسكان المتوسط ١٦ جنيها عام ٦٢ زاد تدريجيا إلى ٢٢ عام ٧٢.

وكانت القيمة الايجارية فى الحدود المحتملة إلا أن عدم توازن العرض مع الطلب كان له أثره على التحايل على القيمة الايجارية للمسكن كسلعة يتزايد عليها الطلب.

٣ – ١٩٧٣ – ١٩٨١:

(ا) أهم العوامل المؤثرة على نشاط التشييد والإسكان فى هذه الفترة هى حرب ١٩٧٣ وما أعقب نصر اكتوبر ٧٣ من آثار على ارتفاع الاسعار العالمية والمحلية.

وكان لابد من تعمير مدن القنال بعد الحرب، ومع موجة ارتفاع الاسعار ارتفعت أجور العمالة بمعدلات فاقت كل تصور.

كذلك كان لصدور قوانين استثمار المال العربى والأجنبى وسياسة الانفتاح اثر فى الاتجاه للاسكان المتوسط والفاخر أو الإدارى مع تراجع فى مجال الاسكان الاقتصادى.

(ب) بصفة عامة كانت استثمارات الاسكان تمثل ٢٠٪ من اجمالى استثمارات التشييد، وينفذ القطاع الخاص ٧٠٪ من الاسكان كما ينفذ القطاع العام ٣٠٪ من الاسكان بأنواعه.

(جـ) تطور حجم اعمال شركات المقاولات بدرجة كبيرة، وكان لارتفاع الاسعار الكبير والمتزايد أثره فى تضخم أرقام حجم الأعمال من ٢٠٠ مليون سنة ٧٣ الى حوالى الف مليون سنة ٨١ وصاحب ذلك تطوير فى إمكانيات هذه الشركات مع استمرار عجز العمالة الحرفية وتفاقم ظاهرة مديونيات عملاء شركات القطاع العام.

كان متوسط إنشاء الوحدات السكنية من ٧١ حتى ٧٨ ما يساوى ٢٢ الف وحدة زادت إلى ٩١ الف سنة ١٩٧٩ والى ٨٣ الف سنة ١٩٨٠.

(د) اقامت الدولة العديد من مشروعات المجتمعات العمرانية الجديدة مثل مدينة العاشر من رمضان، ١٥ مايو، والسادات، والسادس من اكتوبر، والعامرية والأمل والعبور. كما نشطت المحافظات بجهودها أو بمعاونة هيئة التعاونيات فى اقامة العديد من مشروعات الاسكان الاقتصادى ومن أهمها مدينة السلام قرب القاهرة ١٥٠٠٠ وحدة سكنية تمت خلال ١٩٨٢/٨١.

(هـ) تزايد نشاط القطاع الخاص والاستثمارى حيث يقوم بتنفيذ من ٢٠ – ٢٥٪ من خطط التشييد، وبالنسبة للاسكان لا يزال ينفذ ٧٠٪ تقريبا من اجمالى مشروعات الاسكان.

(و) تم تقدير عدد العاملين فى قطاع التشييد بحوالى ٣٨٠٠٠٠ عامل. وتطور أجر العامل العادى من ٦٠٠ مليم عام ٧٣ الى ٣ جنيه عام ٨١. كما تطور متوسط أجر العامل الحرفى من ١,٧٥٠ جنيه عام ٧٣ إلى ٧ جنيه عام ٨١. ورغم هذه الزيادة الكبيرة فى الأجور واستمرارها المطرد فقد اصبح العجز فى العمالة الحرفية من أهم مشاكل قطاع التشييد، حيث بلغ العجز حوالى ١٧٠,٠٠٠ عامل حرفى سنة ٨١ مما أصبح محل الاهتمام الشديد من الدولة بدعم وانشاء مراكز تدريب الحرفيين فى مهن البناء.

(ز) بالنسبة لمواد البناء وازاء ضخامة العمران تتلخص الصورة فى نقص كميات الحديد والأسمنت عن الاحتياجات الفعلية رغم التوسع فى الاستيراد فقد توقف تماما تصدير الاسمنت المحلى بعد سنة ٧٦ وتزايد المستورد حتى بلغ ٢,٥ مليون طن بالاضافة للانتاج المحلى لم يتجاوز ٣,٥ مليون تقريبا دون زيادة ملموسة خلال الفترة.

وزاد سعر الاسمنت العادى من ٨ جنيهات للطن حتى بلغ ٣١ جنيها للطن (المدعم) و٥٠ جنيها لغير المدعم سنة ٨٠، وبالنسبة لحديد التسليح كان الانتاج المحلى الذى بلغ ٢٧١٠٠٠ طن سنة ٨٠ يمثل ٤٥٪ من الاحتياجات ويتم استيراد الباقى.

وتطور سعر طن الحديد من ١٢٢ جنيها سنة ٧٣ حتى بلغ حوالى ٣٢٠ جنيها سنة ١٩٨١.

وهكذا بالنسبة لباقى مواد البناء.

(ح) تطورت أساليب التشييد إزاء العمالة الحرفية والاتجاه للمشروعات الكبرى مثل المبانى العالية والكبارى العلوية والفنادق الكبرى... الخ، وشاركت الخبرة الأجنبية الخبرات المحلية من خلال مشروعات الانفتاح الاقتصادى.

وبالنسبة للاسكان نشأت فكرة صناعة المبانى الجاهزة سنة ٧٤ وتم شراء اثنى عشر مصنعا، وثبت أن هذا الأسلوب لايناسب الاسكان الاقتصادى أو المتوسط – وتنوعت بدائل الميكنة، وتحاول شركات المقاولات تجربة كثير من الوسائل والمعدات للاستقرار على أفضلها فى التشغيل والاقتصاديات.

(ط) بالنسبة لتكاليف الاسكان ارتفعت تكلفة الاسكان خلال هذه الفترة ارتفاع مذهلا فقد زادت التكاليف سنة ٨١ عنها فى سنة ٧٢ بنسبة ٤٠٠٪ تقريبا.

كانت تكلفة المتر المسطح من الاسكان الاقتصادى ١٥ جنيها سنة ٧٢.
زادت الى ٧٠ جنيها سنة ٨١.

وكانت تكلفة المتر المسطح من الاسكان المتوسط ٢٢ جنيها سنة ٧٢.
زادت الى ٨٠ جنيها سنة ٨١.

وتفاقمت مشكلة الاسكان بدرجة كبيرة تبعا لذلك.

خامسا: الحركة التعاونية فى مجال الاسكان

أصبح الاسكان التعاونى عنصرا فعالا وهاما فى تنفيذ خطة الاسكان، فضلا عن أنه من العوامل الايجابية التى تسهم فى تفريج أزمة الإسكان - كما أنه يساعد على امتصاص مدخرات المواطنين الأعضاء واستثمارها فى البناء والتشييد الأمر الذى يؤدى إلى تنمية الإقتصاد القومى وخلق المجتمع الإشتراكى.

يعتبر مشروع القانون الذى أعدته الجمعية الزراعية الخديوية عام ١٩٠٩ هو أول مشروع أعد للتعاون، ثم أعقبه مشروع قانون عام ١٩١٤ ثم صدر القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٣، ولما كانت أحكامه قاصرة على التعاون الزراعى دون سؤاه فقد صدر القانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٣٧ متضمنا أحكاما لسائر أنواع التعاونيات مع الإعتراف للحركة التعاونية بدورها وبحق الجمعيات فى تكوين الاتحادات التعاونية.

وبإنشاء وزارة الشئون الاجتماعية عام ١٩٣٦ كان لمصلحة التعاون بالوزارة الفضل فى إصدار القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٤٤ بشأن الجمعيات التعاونية المصرية متضمنا إنشاء بنك للتعاون لإجراء كافة العمليات المالية للجمعيات التعاونية وإنشاء الاتحادات التعاونية، وفيما يلى ملخص لنشاط الحركة التعاونية فى مراحل الدراسة الثلاثة.

١ ـ المرحلة الأولى من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٦٢:

يمكن القول أنه اعتبارا من عام ١٩٥٢ قد أولت الدولة عناية خاصة بالحركة التعاونية، فصدر القانون ٣١٧ لسنة ١٩٥٦ وأعقبه القانون رقم ١٢٨ لسنة ١٩٥٧ لتحقيق أغراض التعاون والإلتزام بمبادئه مع إعفاء الجمعيات التعاونية من جميع الرسوم والضرائب.

ثم دخلت الحركة التعاونية مدخلا جديدا من الناحيتين التشريعية والتطبيقية بصدور القانون رقم ٢٦٧ لسنة ١٩٦٠ بشأن المؤسسات العامة التعاونية، وتتابعت القرارات الجمهورية بانشاء المؤسسات فى فروع الزراعة والصناعة والاستهلاك والاسكان وغيرها، ومن منطلق ذلك صدر القرار الجمهورى رقم ٣١٩ لسنة ١٩٦١ بانشاء المؤسسة المصرية التعاونية للاسكان.

وقد بدأ نشاط الاسكان التعاونى بمحافظة القاهرة ثم امتد إلى المدن، وكانت جمعية الشماشرجى

بالمعادى أول جمعية تعاونية تكونت بالقاهرة فى ١٩٥٢/١١/١٧ ثم زاد عدد هذه الجمعيات بعد ذلك وكان معظمها فئوية لأبناء مهنة واحدة.

غير أنه نظرا لما لوحظ من أن معظم هذه الجمعيات قد اتخذت من أسلوب التعاون وسيلة للاتجار مع ركود نشاط البعض الآخر فقد صدر القانون رقم ٢٣٠ لسنة ١٩٥٩ بشأن إقراض الجمعيات بشروط ميسرة مع فرض رقابة حكومية على أعمالها، كما تقرر تمتع الجمعيات بالأفضلية فى الحصول على أراضى الحكومة فى حالة تساوى العروض فأقيمت مناطق سكنية مجمعة على هذه الأراضى مثل مدينة المهندسين والأوقاف بالدقى وغيرها، وإزاء الإقبال المتزايد على الأراضى رأت الدولة منحها مقابل ٢٥٪ من ثمنها كمقدم وتقسيط الباقى على مدد وصلت إلى ١٥ سنة بدون فائدة. فاستفادت الجمعيات بهذه الميزة وأقامت مناطق سكنية متكاملة بالخدمات والمرافق ومنها على سبيل المثال مدينة العاملين بشركة النصر لصناعة السيارات وعمارات الشرطة بالعباسية.

ويهمنا فى هذا الصدد التنويه بأن هذه الجمعيات، وقد بلغ عددها ١٥٤ جمعية حتى نهاية عام ١٩٦١، وكانت تضم ما يقرب من ٣٠ ألف عضوا، لم تحقق الهدف المقصود من التعاون بروحه ومبادئه، وانصرف أغلبها إلى محاولة الحصول على أكبر مساحة ممكنة من الأرض بأكبر تخفيض ممكن، كما لوحظ تسابق الأعضاء فى الحصول على قطع من الأراضى متسعة السطح، ونتيجة لذلك توقف فى يناير ١٩٦١ إعطاء سلف للجمعيات لبناء فيلات مع قصر دور هذه الجمعيات على إنشاء المساكن المتوسطة، وأن يكون هدفها تحقيق الخدمة التعاونية فى نطاق السياسة الاشتراكية التعاونية.

٢ - المرحلة الثانية من عام ١٩٦٢ حتى عام ١٩٧٢:

لعل أهم ما تعرضت له الدراسة فى هذه المرحلة هو القانون رقم ١ لسنة ١٩٦٦ الذى صدر بشأن ترميم وصيانة وتعلية المبانى، وتسرى أحكامه فى عواصم المحافظات والبلاد المعتبرة مدنا، وصدر بالتطبيق لأحكامه قرار وزير الاسكان والمرافق رقم ٥٨٠ لسنة ١٩٦٦ فى شأن صندوق الاقراض التعاونى فى مجال البناء والاسكان، وألحق بالمؤسسة المصرية التعاونية للبناء والاسكان، وتمنح هذه القروض للجمعيات التعاونية التى تشرف عليها المؤسسة، وكذلك للأفراد والجماعات، وتنقسم هذه القروض إلى قروض قصيرة الأجل لتمويل عمليات شراء الخامات للجمعيات التى يكون من أغراضها القيام بعمليات إنتاج وتوزيع مواد البناء - وقروض طويلة الأجل لتمويل عمليات ترميم المبانى أو صيانتها أو استكمالها أو تعليتها.

هذا وقد اقتضى تنفيذ أحكام القانون رقم ١ لسنة ١٩٦٦ المشار إليه أن صدرت عدة قرارات وزارية بتعديل قواعد الاقراض، وكان آخر قرار صدر فى هذه المرحلة هو القرار الوزارى رقم ٧٣٥ لسنة

١٩٦٩ متضمنا قواعد ونسب الإقراض لتعلية واستكمال المبانى بفائدة ٣٪ سنويا، ويستهلك القرض وفوائده خلال مدة أقصاها ٢٠ سنة.

ويهمنا فى هذا الصدد أن نشير إلى ما قامت به المؤسسة المصرية التعاونية للبناء والإسكان من نشر الوعى لتحقيق أهداف الاشتراكية التعاونية فى الاقتصاد القومى فى مجال البناء والإسكان وفقا للسياسة العامة للدولة مع توفير المعونة الفنية والمالية والإدارية للجمعيات التعاونية التى تشرف عليها بما يكفل لها الاستقرار والبعد عن الاستغلال - وقد أدى ذلك إلى قيام المئات من الجمعيات التعاونية التى تضم عشرات الألوف من الأعضاء من جميع أنحاء البلاد، وارتفع عددها إلى ٣٧٥ جمعية حتى نهاية عام ١٩٦٩، وكانت من العوامل الإيجابية التى ساهمت فى تفريج أزمة الإسكان، وإن كان هذا لم يمنع من أن بعض هذه الجمعيات لم تراع المنهج التعاونى المستهدف فقامت المؤسسة بتطوير خطط وأوضاع الجمعيات القائمة بما يتلاءم مع الأهداف الواجب تحقيقها، مع إعطاء الأولوية فى الرعاية والتيسيرات للفئات الكادحة الأكثر احتياجا للسكن، ثم حلت الهيئة العامة لتعاونيات البناء والاسكان محل المؤسسة المذكورة بالقرار الجمهورى رقم ٢٤٢٠ لسنة ١٩٧١ فبدأت فى تطوير أسلوبها والعمل على تحقيق أهداف الحركة التعاونية فى البناء والاسكان.

٣ - المرحلة الثالثة من عام ١٩٧٣ حتى عام ١٩٨١:

إن الحركة التعاونية فى الاسكان بمصر قد قطعت خلال هذه المرحلة خطوات واسعة نحو تأكيد دورها الفعال والهام فى تفريج أزمة الاسكان، ويتضح ذلك مما يلى:

(أ) كان نشاط الهيئة العامة لتعاونيات البناء والاسكان يقتصر على منح القروض للجمعيات التعاونية، والأفراد، ثم بصدور القرار الجمهورى رقم ١٩٣ لسنة ١٩٧٧ بتنظيم هذه الهيئة وتحديد اختصاصاتها وتطور نشاطها بأن أضيف إلى عملها الخاص بالاقراض، القيام ببناء مجتمعات سكنية تعاونية متكاملة الخدمات من المستويين الاقتصادى والمتوسط، كما اتسع نطاق عمل الهيئة بحيث أصبح يغطى محافظات الجمهورية، علاوة على مشروعات المدن الجديدة التى يتم تمويلها بمعرفة الهيئة.

(ب) ونظرا لما يتميز به نشاط التعاون الاسكانى من طبيعة خاصة تختلف عن نشاط التعاون الاستهلاكى فقد صدر القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون التعاون الاسكانى، فأصبحت الحركة التعاونية بمختلف صورها يحكمها القانون المرتبط بنشاطها وفقا للمبادىء التعاونية التى تتفق وخطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدولة.

(جـ) صدر القانون رقم ١٣٦ لسنة ١٩٨١ فى شأن بعض الأحكام الخاصة بتأجير الأماكن، وتضمن أحكاما خاصة بدعم النشاط التعاونى الاسكانى وذلك بتوفير ما يلزم له من قروض ومواد البناء

كما سهل للأفراد الحصول على القروض الميسرة عند تعلية مبانيهم أو إستكمالها أو التوسع فيها.

وتنفيذا لأحكام القانون المذكور فى هذا الشأن صدر القرار الوزارى رقم ٧٦٦ لسنة ١٩٨١ متضمنا قواعد وشروط ونسب الأقراض الجديدة، وأهم ما اشتملت عليه هذه القواعد هو رفع مبالغ الحدود القصوى للقروض المختلفة مع وضع قواعد جديدة خاصة للمجتمعات الجديدة بهدف تشجيع الحركة التعاونية فى الاسكان بالمدن الجديدة.

وبمتابعة اعتمادات القروض خلال هذه المرحلة يتضح لنا مدى ما أولته الدولة من عناية واهتمام بالحركة التعاونية فى الاسكان احساسا منها بأن التعاون يمكن أن يؤدى دوراً فعالاً فى مواجهة مشكلة الاسكان.

سادساً: التخطيط العمرانى

تتلخص المحاولات التى بذلت من أجل تنظيم وتوجيه وتخطيط عمليات العمران فى مصر والتى صدرت تباعا منذ عام ١٩٤٠ فى الآتى:

١ - تقسم الأراضى المعدة للبناء	(القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٤٠)
٢ - إجازة تحديد مناطق صناعية فى المدن ومجاوراتها	(القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٤٩)
٣ - نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة والتحسين	(القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤)
٤ - نزع ملكية الأحياء لاعادة تخطيطها وتعميرها	(القانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٥٦)

ولعدمْ وجود تنظيم شامل، ومخطط متكامل، وتشريع قومى يحكم النمو العمرانى، ظهر العديد من المشكلات العمرانية منها:

(أ) النمو العشوائى للعمران فى بعض المناطق بالمدن والقرى.
(ب) اتساع العمران وتأثيره على الرقعة الزراعية المتاخمة للمدن.
(جـ) مبانى دون تراخيص هى عادة مبانى سكنية تقام معظمها على أراضى تقاسيم غير معتمدة.
(د) الاستيلاء على الأراضى والعقارات لأغراض المنفعة العامة.

ونتيجة لهذا النمو العمرانى العشوائى، وللمشكلات العمرانية ظهرت خلال الستينات أجهزة محلية للتخطيط الإقليمى بهدف دراسة وإيجاد الحلول للمشكلات العمرانية.

ونظرا للمسئولية الجسيمة الملقاة على عاتق هذه الأجهزة ولتفاقم المشكلات العمرانية على المستوى القومى، فكرت الدولة فى إنشاء هيئة مركزية للتخطيط العمرانى لتحل محل هذه اللجان. وقد صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٨١ بإنشاء الهيئة العامة للتخطيط العمرانى.

وإزاء ما هو واضح من مشكلات عمرانية متعددة وفى غياب قانون شامل يحكم عمليات النمو والتوسع العمرانى ظهرت الحاجة لاستصدار قانون للتخطيط العمرانى. وقد صدر هذا القانون عام ١٩٨٢، الذى خول للهيئة العامة للتخطيط العمرانى المسئولية فى رسم السياسة العامة للتخطيط العمرانى، وإعداد خطط وبرامج التنمية العمرانية على مستوى الجمهورية، كما تباشر الوحدات المحلية المختصة القيام بكافة الأعمال والمهام الموكولة لها فى القانون بواسطة أجهزتها الفنية أو بواسطة من تعهد إليه من المكاتب الاستشارية المختصة، وذلك بالاشتراك مع الهيئة العامة للتخطيط العمرانى فى كل من هذه الأعمال أو المهام.

سابعا: تطور خصائص الإسكان الحضرى
من حيث النوع والتصميم والأهميه النسبية

تقتصر البيانات الورادة فى هذه الدراسة على المشروعات التى قامت بها شركة التعمير والمساكن الشعبية، وتعتبر إلى حد بعيد مؤشرا حقيقيا للاتجاهات المختلفة التى اتخذها النمو العمرانى بصفة عامة والاسكان بصفة خاصة خلال الثلاثين سنة الأخيرة. ومن الملاحظ أن هذه المشروعات كانت اجتهادات فردية جادة تمت فى كل مشروع على حدة فى ظل المتغيرات الاجتماعية الاقتصادية.

١ - الفتره الأولى من ١٩٥٢-١٩٦١

وتتميز الملامح الرئيسية لاتجاهات الاسكان بأن اتسمت الفترة الأولى (١٩٥٢-١٩٦١) بالاهتمام الكبير بنوعين من الاسكان وهما الاسكان الشعبى والاسكان الصناعى وأقل القليل من الاهتمام أعطى للاسكان الاستثمارى.

(ا) الاسكان الشعبى(١)

أقيمت المساكن الشعبية فى هذه الفترة إما مكان أحياء قديمة متهالكة كما هو الحال فى منطقة زينهم بالقاهرة ومنطقة القبارى واللبان بالأسكندرية، أو فى مواقع جديدة مثل مشروعات اسكان امبابة وحلوان وحلمية الزيتون. أى أنه تمت فى هذه الفترة المبكرة المحاولات الأولى لعملية إعادة تعمير وتجديد الأحياء القديمة وعملية انشاء مجتمعات جديدة. وهذان المجالان أصبحا هدفاً لسياسة التعمير فى السنوات الأخيرة، وأهم ما يلفت النظر فى هذه المشروعات هو ارتفاع معدل الكثافة السكانية ارتفاعا كبيرا تجاوز فى بعض الأحيان ٢٠٠ فرد فى الفدان الواحد.

وجاء التخطيط فى صورة بلوكات متشابهة رئيسية ومتراصة، أى أنه جاء خلوا من المتغيرات الفراغية والكتلية التى يجب توفيرها لتحقيق احتياجات الفرد الجمالية والوجدانية وكذلك احتياجاته الاجتماعية.

وقد اقتصرت مشروعات الاسكان الشعبى على منطقتين فقط هما القاهرة الكبرى (حوالى ٥٣٥٠ وحدة) والأسكندرية (حوالى ١٥٠٠ وحدة)، وقد صممت الوحدات السكنية لكى تكون ذات أحجام

---

(١) لا يوجد اختلاف بين الإسكان الشعبى والاسكان الاقتصادى

مختلفة فشملت وحدات غرفة واحدة ووحدات ذات غرفتين ووحدات ذات ثلاث غرف ووحدات أكثر من ثلاث غرف، وزودت كل وحدة بمنافعها الضرورية من حمام ومطبخ وتراس.

ووحدة التصميم الأساسية للوحدة السكنية هي الغرفة المتعددة الأستخدامات Multi - Purpose اذ أن التصميم وأن أشار إلى تحديد استخدام كل غرفة الا أن الممارسة الفعلية برهنت أن كل غرفة بالوحدة السكنية يمكن أن تتم فيها أغلب أنشطة السكن،أى أنها يمكن أن تستخدم للنوم والاستقبال والطعام والاستذكار والترفيه، وقد أدى ذلك إلى استغلال مكثف ومتساوى لكل غرف الوحدة.

وتمثل المساحة المخصصة للمطبخ والحمام حوالى ١٢,٥٪ من المساحة الكلية، أما البلكونات والطرق فتبلغ حوالى ١٣,٧٠٪ وهى نسب أقل قليلا من المعدل المتفق عليه.

(ب) مساكن الموظفين؛

اتسمت هذه الحقبة بتوفير اسكان للموظف العام وبلغ مجموع عدد الوحدات التى خصصت للموظفين حوالى ٥٧٠٠ وحده (شاملة موظفى المراكز الصناعية الكبيرة) وان كان عدد كبير من هذه الوحدات أنشئ فى القاهرة (حوالى ٣٠٠٠ وحده) الا أن هذه المشروعات لم تقتصر على القاهرة وحدها، بل شملت أيضا مدن بورسعيد وبنها والزقازيق ودمنهور وكفر الشيخ ومرسى مطروح والسويس وبنى سويف وقنا وأسوان.

ولا شك أن امتداد هذا النشاط الاسكانى خارج مراكز الاهتمام التقليدية فى القاهرة يعكس اتجاها جديدا كان من الواجب استمراره، ولكن من الملاحظ أن هذا النشاط توقف فى السنوات التالية لهذه الفترة.

(جـ) الاسكان الصناعى[(١)]

اتجهت الدولة فى هذه الفترة نحو إقامة مراكز صناعية كبرى فى محاولة منها لجعل الصناعة ثقيلها وخفيفها هى الركيزة الثانية إن لم تكن الأولى للاقتصاد الوطنى، فأقامت مصنع الحديد والصلب بحلوان ومصنع كيما والسد العالى بأسوان، وتكرير البترول بالسويس، وتوسعت فى صناعة السكر بمناطق تكريره بجنوب الصعيد وغيرها. وقد أقيمت مدن سكنية متكاملة لعمال وموظفى هذه الصناعات بجوار المصانع بكل ما يلزمها من وحدات سكنية وخدمات تجارية وترفيهية وتعليمية وصحية.

وقد روعى فى تخطيط هذه المجتمعات تطبيق النظريات التخطيطية التى كانت سائدة فى هذا الوقت،

(١) يشمل الإسكان الصناعى كل من إسكان العمال وإسكان الموظفين العاملين فى المصانع.

فبعد التصميم عن الرتابة واتجه نحو خلق وحدات اجتماعية يقع فى منتصفها الخدمات المشتركة ويحيط بها الوحدات السكنية، واستخدمت الشوارع ذات الإنحناءات مع خلق مساحات مكشوفة كبيرة بين بلوكات المبانى.

واشتملت الوحدات السكنية على نوعين:

النوع الأول خصص للمديرين والمهندسين والموظفين، وهو عبارة عن فيلات متصلة أو منفصلة بمساحة حوالى ٢٢٠ مترا مسطحا على دورين الاستقبال بمشتملاته بالدور الأرضى و٤ غرف للنوم بالدور الأول. ووحدات سكنية عبارة عن صالة وأربع غرف بمساحة حوالى ١٦٨ مترا مسطحا، وصالة وثلاث غرف بمساحة حوالى ١٣٠ مترا. واستخدمت مواد تشطيب مميزة فى هذا النوع مثل الخشب الباركيه فى غرف الاستقبال والخشب الموسكى بغرف النوم وبياض المصيص المدهون ببوية الزيت تكلفة المتر المسطح حوالى ١٤ جنيها.

أما النوع الثانى فقد خصص للعمال ويشتمل على وحدات سكنية من صالة وثلاثة غرف بمساحة قدرها ٨٥ مترا مسطحا، وصالة وغرفتين بمساحة حوالى ٦٥ مترا مسطحا. واستخدم الخشب الموسكى فى أرضيات الاستقبال والبلاط الموزايكو فى غرف النوم وبياض التخشين المدهون بالغراء وبلغت تكلفة المتر حوالى ٩ جنيهات.

واشتملت الخدمات العامة على نادى بحمام سباحة ومحلات تجارية ومطعم عام ومبنى للخدمات الادارية كالمطافئ والبريد وخلافه.

(د) الاسكان الاستثمارى:

فى نهاية الخمسينات وأوائل الستينيات بدأت الشركة فى إقامة مشروعات اسكانية متوسطة تهدف إلى إتاحة المسكن للشريحة الوسطى من المجتمع. إما بالتأجير أو بالتمليك ووضع لأول مرة نظام السداد بدفع جزء عند الحجز وجزء آخر عند الاستلام والباقى على أقساط متساوية لمدة تتراوح بين خمس عشرة سنة وعشرين سنة. وقد توسع هذا النوع من الاسكان حتى صار الاسكان السائد فى الوقت الحالى.

مثال ذلك مشروع الألف مسكن بحلمية الزيتون ومشروع الاسكان المتوسط بحلوان ومدينة نصر ومنطقة النيل وغيرها.

٢ - الفترة الثانية من ١٩٦١ - ١٩٧٣

(أ) الاسكان الشعبى:

اتسمت هذه الفترة بتقلص ملحوظ فى الاسكان الشعبى، فلم ينشأ خلالها غير ٧١٠ وحدة فقط بساقية مكى بالمقارنة إلى عدد الوحدات فى الفترة الأولى من ٥٢ إلى ٦١ الذى بلغ حوالى ٦٦١٢ وحدة) أى أنه قد أنشئ حوالى ١١٪ فقط مما أنشئ فى المرحلة الأولى، وبمقارنة البيانات الأساسية فى الفترتين المشار إليهما سابقا (الفترة الأولى ١٩٥٢-١٩٦١ والفترة الثانية ١٩٦١-١٩٧٣) يتضح أن الكثافة السكانية زادت زيادة طفيفة من ١٧٤ فرد/ فدان فى الفترة الأولى إلى ١٨٠ فرد/ فدان فى الفترة الثانية، بينما زاد متوسط مساحة الوحدة السكنية زيادة ملحوظة فقد بلغت فى الفترة الثانية ٨٢,٥ مترا مسطحا بينما كانت الفترة الأولى ٥٢,٥ مترا مسطحا وبالتالى فقد زاد متوسط نصيب الفرد من المساحة من ١٠,٧ مترا مسطحا إلى ١٣,٢ مترا مسطحا.

(ب) الاسكان الصناعى:

هبط أيضا عدد الوحدات السكنية التى أنشئت لعمال وموظفى مراكز الصناعات من ٣٨٩٩ وحدة فى الفترة الأولى إلى ١٤٢٠ وحدة فى الفترة الثانية، وقد أنشئ معظمها بجوار مصانع السكر بدشنا والحوامديه وأنشئ الباقى بشركة الجوت بشبرا الخيمة وشركة الدلتا للصلب.

وبلغ متوسط الكثافة لهذا النوع من الاسكان ١٩٠ فرداً للفدان الواحد ومتوسط المساحة المفتوحة ٦٧٪ ومتوسط مساحة الطرق ٢١,٨٪ من المساحة الكلية، كما بلغ متوسط المساحة للوحدة السكنية ٦٦,٧٠ مترا مسطحا ونصيب الفرد من المساحة ١٤,٤ مترا مسطحا. ١

(جـ) الاسكان الاستثمارى:

صاحب الانكماش الكبير فى الاسكان الشعبى واسكان الموظفين والعمال بالمراكز الصناعية خلال الستينيات زيادة كبيرة فى الاسكان الاستثمارى، فبلغ مجموع ما أنشئ من هذا النوع من الوحدات السكنية ٥٢٢٨ وحدة بينما كان مجموع ما أنشئ خلال الفترة الأولى ٢٣٢٨ وحدة أى أن ما أنشئ خلال هذه الفترة يمثل حوالى ٢٢٥٪ مما أنشئ فى الفترة السابقة، وقد أقيم هذا الإسكان - كما كان الحال فى الفترة الأولى لتحقيق احتياجات الطبقة الوسطى التى كانت آخذة فى النمو بمعدل سريع فى هذه الفترة، وكان قانون العرض والطلب هو الذى تحكم فى كافة المراحل بادئا بإنتاج المسكن ومنتهيا بتمليكه وكان الإقبال الشديد على هذا الاسكان دليلا واضحاً على قدرة هذه الشريحة من المجتمع على استثمار مدخراتها فى المجال العقارى.

٣ - الفترة الثالثة من ١٩٧٣ إلى ١٩٨١:

انكمشت مشروعات الاسكان بصفة عامة فى هذه الفترة فلم ينشا خلالها غير ٢٧٤٠ وحدة بينما أنشئ فى الفترة السابقة لها ٧٣٥٨ وحدة، ولم ينشأ فيها إسكان شعبى، وأنشئت ٣٢٢٦ وحدة سكنية للاسكان الصناعى و٥١٤ للاسكان الاستثمارى.

(أ) الاسكان الصناعى:

تركز أغلب هذا الاسكان فى منطقة شبرا الخيمة ومسطرد والخانكة وهى والمشروعات التى أنشئت لصالح مجلس خدمات شبرا الخيمة محافظة القليوبية.

(ب) الاسكان الاستثمارى:

أنشئ فى هذه الفترة مشروعان للاسكان الاستثمارى أحدهما فى مصر الجديدة بشارع جسر السويس خلف حديقة الميريلاند والثانى فى حلوان.

يشتمل مشروع الميريلاند على ثمانى عمارات وعدد الوحدات السكنية ٥٢٤ وحدة منها ٤٣٤ وحدة مكونة من صالة وأربع غرف بمسطح حوالى ١٦٠ مترا مسطحا، و٧٨ وحدة من صالة وخمسه غرف بمسطح ٢٢٠ مترا مسطحاً و١٢ فيلا من دورين عبارة عن صالة وسبعة غرف بمسطح ٣٦٥ مترا مسطحا.

أما مشروع حلوان فهو عبارة عن ١٨ عمارة، وعدد الوحدات ٣٥٦ وحدة منها ٤ وحدات من صالة وغرفتين بمسطح ١٠٠ متر مسطحاً و٣١٦ وحدة من صالة وثلاثة غرف بمسطح ١٣٠ مترا مسطحا و٣٦ وحدة من صالة وأربع غرف بمسطح ١٥٠ مترا مسطح.

ومن الملاحظ بصفة عامة أن متوسط الكثافة السكانية للاسكان الشعبى بلغ ٢٠٠ فرد/للفدان. أما متوسط نصيب الفرد من المساحة للاسكان الشعبى فقد بلغ حوالى ١٢ مترا مسطحا، وللاسكان الصناعى ١٤,٤٠ مترا مسطحا وللاسكان الاستثمارى ١٨,٢ مترا مسطحًا، بمتوسط عام حوالى ١٤ مترا مسطحا وهو المعدل العام المأخوذ به.

ويبلغ متوسط المساحة المخصصة للاستقبال فى الاسكان الاستثمارى الشعبى حوالى ٣٧,٢٪ من المساحة الكلية للوحدة السكنية والمساحة المخصصة للنوم ٣٦,٦٠٪ والحمام والمطبخ ١٢,٥٪ والطرقات والبلكونات ١٣,٧٪.

أما متوسط المساحة المخصصة للاستقبال فى الاسكان الصناعى فقد بلغت حوالى ٣٥٪ والنوم ٣١٪ والمطبخ والحمام ١١٪ والطرقات والمرافق ٢٣٪ أما الاسكان الاستثمارى فإن المساحه المخصصة فيه للاستقبال زادت عن المعدلات السابقة، فقد بلغت فى المتوسط حوالى ٤٠٪ أما مساحة النوم فقد انخفضت إلى ٢٥٪ بينما زادت المساحة المخصصه للبلكونات والطرقات إلى ما يقرب من ٢٠٪ وبقيت المطابخ والحمامات فى حدود ٢٠٪ من المساحة الكلية للوحدة.

ثامناً: البحوث والدراسات الاجتماعية للاسكان

الهدف من المسح الاجتماعي الشامل للمجتمع المصرى هو حصر وتسجيل ماحدث فى المجتمع المصرى فى الفترة ما بين ١٩٥٢، ١٩٨٠ لكى يقدم صورة كاملة تحليلية بقدر الإمكان للنظم المختلفة القائمة.

لذا فإن الدراسة الاجتماعية فى مجال الاسكان تتناول مجرد عرض وتسجيل لأهم البحوث والدراسات الاجتماعية التى أجريت لمناطق سكنية موضحة نتائجها ومؤشراتها موزعة على ثلاث مراحل:

١ - المرحلة الأولى: ١٩٥٢ - ١٩٦١:

استعرضت الدراسة اهم . المؤشرات التى توصلت اليها البحوث المختلفة فى كل من محافظتى القاهرة والاسكندرية والجيزة منها:

(أ) دراسة بمدينة الاسكندرية وذلك من خلال بحث ميدانى عن التصنيع والعمران أجرى عام ١٩٥٧ والذى ارتكز على دراسة عينة من عمال المصانع بالاسكندرية وتضمن تحليلا للمناطق السكنية لهذه العينة.

(ب) مسح اجتماعى بالعينة لقسم باب الشعرية أجرى عام ١٩٦٠ تضمن حصرا للمشكلات العمرانية الاساسية والتى تنحصر فى قلة المرافق . وسوء احوال المساكن وارتفاع القيمة الايجارية نسبيا بالنسبة لمستويات الدخول، وفى عدم نظافة الشوارع، وكثرة الخرائب.

(جـ) دارسة بيئية اجتماعية بقسم الجيزة عام ١٩٦٠ مركزه على أهم المشاكل البيئية موضحة حجم الاسكان ودرجة التزاحم بالغرفة.

(د) دراسة لمنطقة بولاق باعتبارها منطقة متخلفة.

٢ - المرحلة الثانية: ١٩٦٢ - ١٩٧٢:

تضمنت هذه المرحلة:

(أ) استكمال بعض بحوث الأحياء التى قام بها مكتب البحوث الاجتماعية بالجمعية المصرية

للدراسات الاجتماعية اعتبارا من الخمسينات، والتى اغفلت عنصر الاسكان فى المرحلة السابقة، وبدأت تولى اهتماما لهذا العنصر فى هذه المرحلة، وخاصة فى دراسة كل من حى الدرب الاحمر عام ١٩٧٠ وحى الازبكية عام ١٩٧١ وقد ركزت الدراسة على كثافة السكان ومتوسط حجم الاسرة ودرجة التزاحم وعمر المسكن.

(ب) استكمال لبحوث البيئة بمحافظة الجيزة متضمنة دراسة لقسم امبابة عام ١٩٦٢، وقسم الاهرام عام ١٩٦٤ وموضحة أهم المشكلات البيئية فى هذه الاقسام والتى تنحصر فى:

- زحف العمران السكنى على الأراضى الزراعية.
- اتسام بعض مناطق الأحياء بالطابع الريفى.
- وجود وإنتشار العشش والخرائب.

كما اشتملت هذه المرحلة على اجراء مجموعة من الدراسات الاجتماعية لبعض احياء مدينة الاسكندرية تشمل:

- حى العطارين عام ١٩٦٣.
- حى محرم بك عام ١٩٦٤.
- حى كرموز عام ١٩٦٥.
- حى باب شرق واللبان عام ١٩٦٧.
- حى العامرية عام ١٩٦٨.

وقد اهتمت هذه البحوث بدراسة الحالة السكنية والمسكن وركزت على ظاهرة التزاحم.

٣ - المرحلة الثالثة: ١٩٧٣ - ١٩٨٠:

اهتمت هذه المرحلة بدراسة الاحياء بمختلف نواحى القاهرة الكبرى وضواحيها ومن ناحية أخرى باجراء دراسة عن سكنى المقابر. وقد اشتملت هذه الدراسات على دراسة العشش بالقاهرة الكبرى ضمن رسالة دكتوراه اجريت عام ١٩٧٩ والتى نتبين منها ان العشش تنتشر فى كل انحاء القاهرة الكبرى.

دراسة لكل من منطقتى عشش الترجمان (قسم بولاق) عام ١٩٧٨ وعرب المحمدى (قسم الوايلى) عام ١٩٧٩، والتى اهتمت بدراسة حالة المساكن واتجاهات الاهالى نحو المساكن والمرافق المطلوبة فى المناطق الجديدة،اذا ما تقرر إزالة هذه المناطق.

وقد أظهرت الدراسة أن أهم الأبعاد والمؤشرات الاجتماعية للاسكان تنحصر فى:

(أ) ظهور المناطق السكنية المتخلفة والعشش بكل ما فيها من مشاكل اجتماعية وكل ما بها من إهدار

لمستوى البيئة الحضرية وبكل ما بها من مفاسد.

(ب) وضوح ظاهرة التزاحم والتكدس فى المسكن خاصة فى المناطق والأحياء المتخلفة، ومايترتب على هاتين الظاهرتين من آثار نفسية وإجتماعية.

(جـ) عدم ملاءمة المبنى للمسكن، ونقص الخدمات والمرافق الحيوية الضرورية وخاصة فى الأحياء القديمة والمتخلفة.

(د) استعمال المقابر للأغراض السكنية وخاصة فى مدينة القاهرة وما لهذه الظاهرة من آثار اجتماعية وصحية سيئة.

تاسعا: الإسكان الريفى

تنقسم دراسة الاسكان الى جزأين رئيسيين هما المسكن الريفى التقليدى وهو ما قام الفلاح ببنائه بجهوده الذاتية سواء فى وادى النيل أو الدلتا، والمسكن الريفى الحديث الذى قامت ببنائه أجهزة الدولة المختلفة والجهات الاخرى سواء فى القرى القائمة أو مناطق الاصلاح الجديدة.

١ - المسكن الريفى التقليدى:

(أ) طور الفلاح المصرى على مر العصور مسكنه كى يحقق له الوظائف الرئيسية الآتية:

- الحماية من العوامل الطبيعية.
- توفير الأمن والحماية من اللصوص والاعداء
- توفير الخصوصية.
- توفير الأماكن المناسبة لأداء وظائفه.

(ب) وحيث إن المسكن الريفى التقليدى هو الوعاء الأساسى الذى يحتوى الفلاح المصرى وعائلته بمختلف أنشطتهم،لذا فقد تم دراسة انشطة كل أفراد الأسرة وهم:

- رب الاسرة.
- الزوجة.
- الابناء.
- ثم الأنشطة المشتركة التى يمارسها أفراد الأسرة مثل: تناول الطعام، النوم، النظافة الشخصية واستقبال الزوار.

(جـ) خلال استعراض وظائف المسكن الريفى والأنشطة اليومية المتعددة فى حياة ساكنية، تم دراسة مكونات المسكن الفراغية ومكوناته الانشائية مبنيا على عينة من نماذج المساقط الافقية للمساكن الريفية ببعض قرى المحافظات الريفية فى الوجه البحرى والقبلى بلغ عددها ٢٧ نموذجا، روعى فى اختيارها مساحة المسكن وشكله الطبيعى وموقعه.

(د) العناصر الفراغية للمسكن الريفى التى يمكن وجود أغلبها مذكورة تبعا لترتيب وجودها بداية من مدخل المنزل وحتى الوصول الى الجزء الخلفى وهى: مدخل الدار المضيفة أو المندرة، وسط الدار،

قاعات المسكن،القاعة الشتوية،حظيرة الحيوانات،السلم ودورة المياه، كما تم التعرض بالشرح لاستعمال الاسطح ومعالجة الواجهات. من خلال عرض أنشطة الفلاح وعائلته داخل المسكن الى جانب ما يحتويه من حيوانات ومواد أمكن تحديد صفتين رئيسيتين لفراغات المسكن وهى:

- فراغات آدمية وهى الملاصقة لواجهة المسكن ويمارس فيها الأنشطة الآدمية الرئيسية من ماكل وضيافة ونوم وأسقفها تكون عامة قوية.
- فراغات غير آدمية فى الجزء الخلفى للمسكن واستعمالها الاساسى للتخزين، والحظيرة.

(هـ) المكونات الانشائية للمسكن الريفى تم مناقشتها مثل الحوائط (سواء كانت حاملة او غير حاملة) والاسقف (المسطحة منه والمقوسة) والأرضيات والبياض.

(و) كذلك تم عرض البيانات الاحصائية عن المسكن الريفى التقليدى وهى:

- بحث احصائى عن المساكن بالقرية المصرية قامت به مصلحة الفلاح سنة ١٩٥٣ وآخر قامت به وزارة الاسكان سنة ١٩٦٤ اتضح منها أن ٤٤٪ من المساكن مساحتها من ٥٠ إلى ١٠٠م٢، ٦٤٪ من المساكن دور واحد، ٦٢٪ من المساكن من غرفتين أو ثلاث غرف بنسبة ٣:٢ على التوالى، ٨٨٪ حوائط من الطوب النى، ٨٨٪ اسقفها جذوع من الأشجار، جميع المساكن أرضياتها ترابية، و٣٧٪ فقط من المساكن بها مراحيض.
- بحث أحصائى عن مساكن قرى مركز قليوب قامت به وزارة الاسكان فيما بين عامى ١٩٥٢ – ١٩٥٧ غطى ٢٩ قرية، ٢٨٠ عزبة بها ٢٣٢٣١ مسكنا واتضح ان ٧٩٪ من المساكن مبنية بالطوب النى. والطوف، ٦٧٪ بها مراحيض و ٦٤٪ بها حظائر.

٢ – المسكن الريفى الحديث:

أهملت شئون الريف إلى حد كبير فى الماضى ، وحتى بداية الثلاثينات من هذا القرن حيث اقتضت بعض العوامل تدخل العون من الجهات الحكومية، ولم تصل هذه المحاولات الى مستوى المشاكل الضخمة فى الريف حتى ظهرت قرى جديدة نتيجة محاولة، التوسع فى الاستصلاح فى المناطق الجديدة. والجهود المبذولة، عامة بالريف المصرى تنقسم إلى:

(ا) مساكن بنيت فى قرى قائمة مثل مشروعات إعادة تخطيط القرى وتحسين الاسكان الريفى بالقرى المنكوبة (بالنمل الابيض او الحريق او السيول) وذلك فى حدود الامكانيات الفنية والمادية ، المحدود المخصصة لذلك.

(ب) مساكن بنيت فى مناطق جديدة وقرى مستحدثة كمحاولات الحكومة التى ظهرت فى قرى التهجير بالنوبة الجديدة (كوم امبو) والقرى الجديدة فى مناطق الاستصلاح.

٣ - الجهود الحكومية فى الاسكان الريفى:

فيما يلى عرض للجهود الحكومية فى الاسكان الريفى وقد تم توزيع هذه المجهودات على ثلاثة مراحل: مرحلة بداية الثورة (١٩٥٢ - ١٩٦٠)، مرحلة القوانين الاشتراكية (١٩٦٠ - ١٩٧٣) ثم مرحلة الانتاج (١٩٧٣ - ١٩٨٠).

(ا) الجهود المبذولة فى الفترة من عام ١٩٥٢ الى عام ١٩٦٠:

- القرى المجاورة لمدينة قنا (بجوار سيدى عبد الرحيم القناوى):

اكتسحت السيول هذه القرية سنة ١٩٥٤ وقد قامت وزارة الاسكان باعادة تعميرها وذلك ببناء ثلاثة تجمعات تتكون من ٣٣٤، ٧٠٠، ١٣٦ مسكنا وقد وزعت المساكن على المنكوبين على أن يسدد ثمنها على اقساط ميسرة.

- قرية صهرجت الصغرى - مركز اجا - محافظة الدقهلية:

نكبت القرية بالحريق فى اوائل عام ١٩٥٤ الذى دمر اكثر من ٣٥٠ مسكنا قامت مصلحة الشئون القروية بمعاينة القرية وتقرر ٢٠٠ مسكن جديد ونفذت المساكن.

- قرية نجع الحاجر - مركز المنيا - محافظة المنيا:

كانت هذه القرية تتكون من حوالى ٩٠ منزلا اغلبها من دور واحد يسكنها حوالى ٥٨٠ نسمة يكونون ٩٢ اسرة. وفى عام ١٩٥٥ ظهرت بها الحشرة القارضة وانتشرت حتى اتت على القرية باكملها نتيجة لقرضها العروق والالواح واعتاب الفتحات الخشبية مما ادى الى انهيارها وقد قامت الادارة العامة للتخطيط والاسكان بدراسة حالة القرية ورؤى عدم جدوى اصلاح منازلها المنهارة وضرورة نقل القرية من موقعها السابق بالجبل الى موقع جديد بجوار جسر طراد النيل. وقد تم تنفيذ القريةالجديدة عام ١٩٥٦ من ١٢٧ مسكنا وزعت على الاهالى نظير قسط تمليك يتراوح ما بين ١٤ - ١٦ جنيها سنويا لمدة ٢٠ عاما.

- قرى مديرية التحرير:

تم استصلاح جزء من الأراضى الصحراوية التى يمكن ريها من مياة ترعة النوبارية عن طريق

الرياح البحيرى على ان تخصص هذه الأراضى المستصلحة للمعدمين من أهالى الريف المصرى وعند دراسة المشروع تقرر أن تكون الزراعة تعاونية والماشية ملك الجمعية الزراعية لها حظائر مجمعة منفصلة عن مساكن الأهالى. ولقد نفذ فى قرى مديرية التحرير سنة ١٩٥٥ نموذج موحد من المساكن.

- منطقة استصلاح جنوب التحرير:

تقدمت شركة المقاولات المصرية (مختار ابراهيم) بتصميم جديد لمسكن الفلاح فى منطقة استصلاح ٢٥ ألف فدان بالمنطقة الجنوبية بمديرية التحرير وتعتمد فكرته على بناء مجموعة من المساكن المتلاصقة بحيث يتجمع الصرف الصحى بالمراحيض والحمامات لكل اربعة منها فى خزان مشترك حتى يسهل مد شبكة المياة والمجارى لخدمة جميع المساكن.

- قرى ابيس - محافظة الاسكندرية:

تكونت هيئة من مجلس الانتاج والمعونة الأمريكية بقصد اصلاح وتعمير بعض المناطق الصحراوية والأراضى البور بالدلتا ه اقامت الهيئة قريتين بمنطقة ابيس بالاسكندرية ونفذت عدة نماذج بالقرية الأولى والثانية منها.

- مشروع ناصر بريوط:

يقع هذا المشروع غرب طريق القاهرة - الاسكندرية الصحراوى وتبلغ المساحة الأجمالية للمشروع حوالى ٦٨٠٠٠ فدان تنقسم إلى ثلاث مناطق - تضمنت الخطة انشاء ٣٠ قرية وقد تم تهجير ٣٢٠ اسرة من فلاحى الاسكندرية و١٥٢ اسرة مهجرة من السويس - ونفذت المساكن فى ٨ مجموعات كل مجموعة ٥٠ مسكنا.

- قرى الاستصلاح فى محافظات بالجمهورية:

قامت الهيئة المصرية لتعمير الأراضى بإنشاء ٢٣٠ قرية فى مناطق أستصلاح الأراضى الجديدة وقسمت الأرض إلى ستة مديريات تعمير، بالدلتا: شرق ووسط وشمال غرب وجنوب غرب. وبالصعيد: مصر الوسطى ومصر العليا.

- قرى الأوقاف بالتل الكبير:

قامت وزارة الأوقاف ببناء مساكن للفلاحين فى تفاتيشها بالتل الكبير عام ١٩٥٧م:

(ى) قرى الاصلاح الزراعى بانشاص - مركز بلبيس:

قام الاصلاح الزراعى ببناء مساكن متفرقة للفلاحين فى منطقة انشاص عام ١٩٥٧ وبلغ عددها ٣٢ مسكنا ونفذت المساكن من عده نماذج بعضها مكون من دور واحد وبعضها من دورين.

قرية الزعفران:

قام الاصلاح الزراعى ببناء هذه القرية عام ١٩٥٨ وتتكون من ٤٢ منزل من ثلاث مجموعات. ويعتمد تخطيطها على وجود شوارع خلفية للماشية.

(ب) الجهود المبذوله فى الفترة من عام ١٩٦٠ إلى عام ١٩٧٣

- قرى تجهيز بلاد النوبه:

إقتضى إنشاء السد العالى وتكوين بحيرة ناصر ضرورة تهجير أهالى النوبة إلى منطقة جديدة فى كوم امبو لملاءمة المناخ والتربة للاستصلاح وملاءمة المساحة لتجميع القرى فى دائرة متقاربة. وكان عامل الزمن هاما ومحددا بفترة قصيرة لإنهاء جميع المساكن قبل افتتاح السد العالى وغرق قرى النوبة القديمة.

ويعتبر المشروع من أكبر المشروعات السكنية بالريف المصرى لنقل مجموعة من سكان قرى كانت تعيش على ضفاف النيل جنوب مدينه اسوان إلى مناطق اصلاح جديدة بمنطقة كوم امبو وفى ديسمبر عام ١٩٦١ صدر قرار وزارى بتشكيل الهيئة التنفيذية لمشروع الأسكان لتهجير اهالى النوبه بمنطقة كوم امبو لانشاء عدد ٣٣ قرية لتشمل عدد ١٦٦٠٠ مسكنا للمهجرين بخلاف ٧٨٨١ مسكنا للمغتربين لتحتوى على ٤٨٠٠٠ فرد مهجر ومغترب. وكذلك إقامة المنشأت ومبانى الخدمات والمرافق العامة.

هذا مع انشاء عاصمة ادارية تتوسط الموطن الجديد وهى مدينه نصر وبها المبانى العامة الرئيسية مع توزيع القرى بأسمائها وحسب الوضع الجغرافى الأصلى وتتراوح مساحة القرى الجديدة بين ٦٠-١٦٠ فدان نصيب الفرد منها ١٠٢م ٢.

وقد بدأ الانشاء فى مارس ١٩٦٢ وسلمت مساكن أول قرية للاهالى عام ١٩٦٣ واستمر التهجير تباعا إلى مايو ١٩٦٤. وجدير بالذكر ان نشير إلى الجهود الكبيرة التى قامت بها وزارة الاسكان ومؤسساتها وشركاتها فى انجاز هذا العمل الضخم فى وقت قياسى رغم الصعاب التى واجهت تنفيذ المشروع فى مناطق متفرقة صحراوية فضلا عن عدم توفر مواد بناء محلية.

وقد تم اكتشاف المحاجر وتوفير مصادر المياه بعد جهد كبير وقد احتاج المشروع إلى حوالى ١٥ ألف متر مكعب من الحجارة يوميا حتى يتم التنفيذ حسب الجدول الزمنى و إلى حوالى ١٠٠٠ طن يوميا

من الأسمنت زاد إلى ٢٠٠٠طن يوميا بعد تدعيم وسائل النقل بالسكك الحديدية. وقد بلغ عدد العاملين فى هذا المشروع حوالى ٤٠ألف عامل كان توفير إقامتهم وجذبهم إلى المنطقة من أصعب الأمور.

- قرية ابعادية دمنهور:

اصيبت هذه القرية بالحريق سنة ١٩٦٣ وبلغ عدد المساكن التى قضى عليها الحريق ٣١٠ مسكنا وعدد افراد سكانها حوالى ١٨٧٠ فردا. أما بقية المساكن وعددها ١٢٠ مسكن فلم تقربه النار و٣٠ مسكن امكن اصلاحها وبنيت المساكن الجديدة فى المنطقة الواقعة قبلى القرية وروعيت البساطة التامة فى التصميمات لسرعة التنفيذ حيث سلمت المبانى للاهالى بعد شهر واحد من حدوث الكارثة.

- قرى محافظة البحيرة:

انشات عدة قرى للمنتفعين بقوانين الاصلاح الزراعى على جانب الطريق الزراعى بين مصر والاسكندرية سنة ١٩٦٣.

نفذت فيها تجربة الحظائر المجمعة حيث فصلت المواشى فى تلك الحظائر خارج المنطقة السكنية وليس بعيدا عنها.

- قرية باريس - محافظة الوادى الجديد:

قامت مؤسسة تعمير الصحارى ببناء قرية جديدة على بعد ٦ كم شمال القرية القديمة بالوادى الجديد سنة ١٩٦٣ وقام بتصميمها المهندس/حسن فتحى وقد اتبع نظام الشوارع الأمامية والخلفية المتعرجة وغير منتظمة العروض فهى تضيق فى أماكن وتتسع فى أخرى بحيث تكون فراغات وممرات لسحب الهواء الساخن من الشوارع. واستبداله بهواء بارد. والشارع مسقوف فى اجزاء منه.

والمساكن مختلفة التصميمات فكل مسكن له تصميم خاص به يوضح الفلسفة العامة للتصميم.

- قرى الجهود الذاتية المعانه:

قامت وزارة الأسكان فى اوائل الستينات بفكرة بناء مساكن عن طريق الجهود الذاتيه المعانه تتلخص الطريقة فى قيام المشتركين ببناء مساكن جديدة واصلاح المساكن القائمة وتحسين البيئة العامة المحيطة بانفسهم بطريقة جماعية منتظمة تتم على اساس التعاون المشترك فى اوقات فراغهم بعد تدريبهم على الأعمال المختلفة.

(جـ) الجهود المبذولة فى الفترة من عام ١٩٧٣ إلى ١٩٨٠:

- قرية سرابيوم - محافظة الاسماعيلية:

تقع قرية سرابيوم على طريق الاسماعيلية - السويس. وقد تم بناء قرية جديدة مكونة من ٢٠٣ مسكنا ريفيا بجوار القرية القديمة. وقد تم افتتاح القرية وتسليم مساكنها للاهالى فى سنة ١٩٧٧ علما بأن القرية مزودة بمياه الشرب النقية والتيار الكهربى.

عاشرا: التشريعات المتعلقه بنشاط الاسكان
فى الفترة ١٩٥٢-١٩٨٠

من الصعب الإشارة بتفصيل إلى كل التشريعات السكانية فى الفترة من ١٩٥٢-١٩٨٠ لتعددها.. ويكفى هنا الإشارة إلى مجاميع القوانين التى صدرت فى هذه المدة:

١ - مجموعة القوانين الصادرة فى مجال التعمير والتخطيط والتقسيم.
٢ - مجموعة القوانين الصادره فى مجال الهدم والبناء.
٣ - مجموعة القوانين فى مجال الاسكان
٤ - مجموعة القوانين فى مجال تشريعات ايجار الأماكن.
٥ - مجموعة القوانين فى مجال المرافق.
٦ - مجموعة القوانين فى مجال الصحة العامه وتحسين البيئه
٧ - مجموعة القوانين فى مجال تراخيص المحال بمختلف انواعها.
٨ - مجموعة القوانين فى مجال املاك الدوله الخاصه.
٩ - مجموعة القوانين فى تمليك غير المصريين للأراضى والعقارات المبنية.
١٠ - مجموعة القوانين فى نزع الملكية.
١١ - مجموعة القوانين فى مجال استعمال الطرق والميادين العامة.
١٢ - مجموعة القوانين فى المقاولات.

بعض المصادر

- البيانات الرسمية المتوفرة لدى وزارة الاسكان.
- البيانات الرسمية المتوفرة لدى شركات القطاع العام والخاص والتى عملت بقطاع التشييد.
- البيانات الرسمية المتوفرة لدى الهيئة العامة لتعاونيات البناء والاسكان.
- البيانات الرسمية المتوفرة لدى شركة التعمير والمساكن الشعبية.
- الدراسات الاجتماعية للخدمات بالاحياء، مكتب البحوث الاجتماعية، الجمعية المصرية للدراسات الاجتماعية، القاهرة، اعوام مختلفة.
- احصاءات الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء.
- الدراسة الاجتماعية لبعض احياء مدينة الاسكندرية، مركز البحوث الاجتماعية، المعهد العالى للخدمة الاجتماعية بالاسكندرية، الاسكندرية، سنوات مختلفة.
- البحث الشامل لمنطقة الترجمان، وزارة الشئون الاجتماعية، القاهرة، ١٩٧٨.
- البحث الشامل لمنطقة عرب المحمدى، وزارة الشئون الاجتماعية، القاهرة، ١٩٧٩.
- المسح الاجتماعى الشامل لمدينة بئر العبد، كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة حلوان بالتعاون مع مجموعة تخطيط شمال سيناء، القاهرة، ١٩٨١.
- بحث الاسكان الريفى، المجلة الاجتماعية القومية، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية، العدد الثالث، القاهرة، سبتمبر ١٩٦٥.
- تيودوروفتش ب، المركز الدولى للتربية الاساسية للعالم العربى، مشكلات الاسكان فى الريف المصرى، دار المعارف، القاهرة، ١٩٥٥.
- حسن الساعاتى، التصنيع والعمران، بحث ميدانى للاسكندرية، دار المعرفة، القاهرة، ١٩٥٨.
- حسن الساعاتى، المسح الاجتماعى لقسم باب الشعرية، القاهرة، ١٩٦٠.
- دراسة اجتماعية للاسر والخدمات بحى الدرب الاحمر عام ١٩٧٠ وحى الازبكية عام ١٩٧١، مكتب البحوث الاجتماعية، الجمعية المصرية للدراسات الاجتماعية، القاهرة، ١٩٧١.
- عبد المنعم شوقى، علم الاجتماع الحضرى، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، ١٩٦١.
- مصطفى الحفناوى، وزارة الاسكان والتعمير فى التنمية الريفية المتكاملة مع الاشارة بصفة خاصة إلى دور التخطيط العمرانى، القاهرة، ١٩ .
- معهد بحوث البناء، المنزل التجريبى بالمرج، (البوم رسومات)، الجيزة المعهد، ١٩٥٨.

- معهد بحوث البناء، المنزل التجريبي بالمرج، الجيزة، معهد ابحاث البناء، ١٩٥٨.
- معهد بحوث البناء، بحث عن المشروعات السكنية بالقرية المصرية، العزبة الخضراء ببلدة بهتيم (الجمعية الزراعية المصرية) عزبة المحمدية بكفر سعد (مصلحة الاملاك) عزبة الهلالية بالمنتزة بالاسكندرية (وزارة الاوقاف)، الجيزة - معهد ابحاث البناء، الجيزة، ١٩٥٩.
- معهد بحوث البناء، بحوث المساكن القروية، نماذج من القرى المصرية، الجيزة، المعهد، ١٩٥٨.
- معهد بحوث البناء، مناطق الاسكان الريفى المستجد، الجيزة، معهد ابحاث البناء، ١٩٦٠.
- نماذج الاسكان الريفى، وزارة الاسكان والمرافق، الادارة العامة للاسكان الريفى والمشروعات الارشادية، القاهرة، ١٩٧١.

الفصل الثامن

الخدمات الدينية

لجنة الاعداد

الأستاذ الدكتور/محمد أحمد خلف الله	رئيسا
الدكتورة/زينب عبد المجيد رضوان	عضوا
السيد/صلاح عيسى	عضوا
السيدة/نبيهة شفيق لطفى	عضوا
السيدة/نوال خيرت الغمراوى	عضوا

المحتوى

تمهيد (١)

نتناول بالحديث فى هذا التمهيد أمرين هامين جدًّا:

١ - مدى علاقة المسح الدينى بالمنهج العلمى الذى يجب أن يسود فى كل عملية من عمليات المسح، والذى يقوم استنادا إلى البيانات الاحصائية الموضوعة فى أطر زمنية للكشف عن مدى تطور الظواهر المحصاة فى المسار التاريخى للمجتمع بين فترة زمنية وأخرى.

٢ - مدى علاقة المسح الدينى بغيره من المسوح الأخرى التى يتكون منها المسح الاجتماعى الشامل وكيف تحدد وتنظم هذه العلاقة؟

ونبدأ بالأمر الأول فنقول:

ينفر الدين من أن يكون موضوعا من موضوعات العلم - وبخاصة عندما تتعلق المسائل الدينية بالغيبيات كالإيمان بالملائكة، وباليوم الآخر، وبالبعث وبالجنة والنار....

وترفض بعض الأنشطة الدينية أن تكون محلا للبيانات الاحصائية، ومن أن تتأثر بالزمن فتتغير أو تتبدل بحيث تكون لها ظواهر مختلفة فى المراحل الزمنية المتتابعة.

فترفض الأنشطة الدينية المبذولة فى ميدان العقيدة أن تكون ميدانا للبيانات الاحصائية من حيث أن هذه الأنشطة تكون فى الغالب: أنشطة قلبية عاطفية تقوم على تقوى الله وخشية عقابه، أو أنشطة ذهنية عقلية تدور حول التفكير فى ذات الله وصفاته، وما إلى ذلك.

ان هذه الأنشطة القلبية والذهنية ليست محلا للاحصاء بحال من الأحوال - لا سيا وهى تتعلق بالايمان الغيبى بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر.

وترفض الأنشطة الدينية فى ميدان العبادات أن توضع فى الأطر الزمنية التى تبرز ما فيها من ظواهر التغير والتبدل بفعل الزمن.

ان الفروض الدينية التى وضعها الله سبحانه وتعالى فى ميادين: الصلاة، والزكاة، والصوم والحج، هى

---

(١) للحصول على بينات أكثر تفصيلا فى مجال الخدمات الدينية، أرجع إلى مجلدات الخدمات الدينية للمسح الاجتماعى الشامل للمجتمع المصرى، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية.

هى فى كل دين منذ نسأة هذا الدين، وإلى يوم الدين...

تعم ان الباذلين للنشاط فى هذه الميادين فى كل دين من الأديان يمكن أن يكونوا محلا للبيانات الاحصائية - ولكن أحدا لم يعن بذلك، لصعوبة ذلك فلم يعن أحد بالبيانات الإحصائية الخاصة بالمصلّين أو الصائمين أو المزكين لتعذر مثل هذه العمليات فى أى مجتمع من المجتمعات - وخاصة عندما يكون المجتمع كبيرا كالمجتمع المصرى.

هناك ميدان واحد تحققت فيه هذه البيانات لاعتبارات غير دينية، وذلك هو ميدان الحج.

ان البيانات الاحصائية هنا انما تتم لاعتبارات أمنية من حيث أن الباذلين لهذا النشاط من كل من المسلمين والمسيحين انما يفعلون ذلك خارج حدود الوطن المصرى، ويحتاجون فى ذلك إلى جوازت السفر التى تشرف عليها وزارة الداخلية.

ومن هنا تركت هذه البيانات الاحصائية للفصل الخاص بالأمن - مادامت جهات الأمن هى التى تشرف على هذه العملية.

أى أن البيانات الاحصائية، والأطر الزمنية، لا تتوافر فى عملية المسح الدينى مثل توافرها فى عمليات المسح الأخرى التى يتكون منها المسح الاجتماعى الشامل - وهذا إنما يعنى أن عملية المسح الدينى ليست عملية مسح علمية.

وننتقل الآن إلى الأمر الثانى فنقول:

الدين ليس مجالا من مجالات الحياة كالاقتصاد والسياسة، والتربية والتعليم، والأمن، والثقافة والاعلام، وما إلى ذلك. وإنما هو الأساس فى البناء الانسانى مهما يكن المجال الذى يعمل فيه الانسان، ومن هنا يمكن القول بالعلاقة بين الدين وأى نشاط يبذله الانسان فى أى مجال من مجالات الحياة.

وقد كان الناس فيما مضى يربطون بين هذه الأنشطة المختلفة والدين، فكانت هناك المستشفيات والمدارس التى تنشئها الجميعات الدينية وتخصصها لأبناء الطوائف الدينية، ولكن سيطرة النظم المدنية على الحياة فى المجتمع قضت على كل ذلك وأحالت هذه المؤسسات الدينية إلى مؤسسات مدنية، فنقلت المستشفيات إلى وزارة الصحة، ونقلت المدارس إلى وزارة التربية التعليم.

لقد قضى التنظيم الحديث للدولة على كل المؤسسات التى تنظم علاقة الانسان بالانسان فى ميدان الخدمات الاجتماعية، وأحل محلها مؤسسات مدنية لا تفرق فى الخدمات الاجتماعية بين انسان وانسان بسبب الدين.

ولقد بقى هذا التنظيم الحديث للدولة بعيدا عن كل ما يمس علاقة الانسان بالله، وترك هذه القضية

للمؤسسات الدينية التى تتحمل مسئوليات ذلك، مثل المساجد والكنائس والجمعيات الدينية، والطرق الصوفية، والطوائف المسيحية..

وإنه تأسيسا على ما تقدم، وتأسيسا على الوعى بأن عملية المسح الاجتماعى الشامل عملية متكاملة، رأينا أن نحدد العلاقة بين عملية المسح الدينى وعمليات المسح الأخرى، على الوجه التالى:

١ - فى كل المجالات التى تقوم فيها عملية من عمليات المسح الاجتماعى الشامل، وتكون الأنشطة الدينية جانبا من جوانبها بحكم التنظيمات الحديثة للدولة، تترك هذه الجوانب للجنة المسح التى تعمل فى هذا المجال أو ذاك.(١).

وعى هذا الأساس تركت الأنشطة الدينية التى تحولت بحكم الأنظمة الحديثة للدولة إلى أنشطة مدنية للجنة التى تعمل فى هذا الميدان. ومن ذلك:

ترك البيانات الاحصائية المتلقة الباذلين لأنشطة الحج والعمرة، للجنة الأمن.

ترك البيانات الاحصائية المتعلقة بالأحوال الشخصية من زواج وطلاق وما أشبه للجنة الأسرة.

ترك الأنشطة المتعلقة بالتعليم الدينى، للجنة التعليم.

ترك الأنشطة المتعلقة بالاعلام الدينى للجنة الإعلام.

ترك الأنشطة المتعلقة بالفتاوى ودار الإفتاء للجنة العدل.

ترك الأنشطة المتعلقة بالمؤسسات الثقافية الدينية من مثل: المتحف القبطى، والمتحف الاسلامى للجنة الثقافة.

ترك المؤتمر الاسلامى الذى يبذل أنشطة سياسية فى البلدان الاسلامية للجنة البناء السياسى. وهكذا.

٢ - تعمل لجنة المسح الدينى فى ميادين الأنشطة الدينية التى تبذل تلبية لمتطلبات الحياة الدينية، والتى ظلت بعيدة عن المجالات التى تعمل فيها لجان المسح الأخرى، أوروِى أن تقوم بها لجنة المسح الدينى تخفيفا من أعباء العمل فى بعض اللجان - وذلك مثل الكتاب الدينى، والفيلم الدينى، وهما من أعمال المسح الثقافى.

والآن نستطيع أن ننهى هذا التمهيد بالقول بأن ما تعرضه لجنة المسح الدينى هو التتمة التى تتكامل مع المسوح التى قامت بها اللجان الأخرى، ثم هو العملية المسحية التى تخضع لطبيعة الدين أكثر من خضوعها للعمليات المسحية من حيث البيانات الاحصائية والأطر الزمنية.

(١) أنظر تركيب السكان فى الفصل الأول والتشريعات الأسرية فى الفصل الثانى، والمؤسسة الدينية فى الفصل الرابع، والبنوك الاسلامية فى الفصل الخامس، والتعليم الأزهرى فى الفصل التاسع، والحج فى الفصل الحادى عشر.

أولا: الانتماءات الدينية

...

ينتمى المصريون جميعا للأديان السماوية - إذ ليس فى مصر دين غير سماوى.

والأديان السماوية فى مصر حسب ظهورها التاريخى هى اليهودية والمسيحية، والاسلام ويتحقق الانتماء الدينى لأى دين من هذه الأديان منذ الأسبوع الأول من ولادة المواطن - من حيث أن القوانين الإدارية للدولة تحتم على أهل المولود قيده فى دفتر المواليد فى مدى أسبوع من الولادة، وتحتم هذه القوانين أيضا تسجيل ديانة المولود، مع تسجيل اسمه ولقبه، ونوعه. وهذا يقتضى ان يكون الانتماء الدينى للمولود، هو نفس انتماء الأسرة لهذا الدين أو ذاك، وأنه لا اختيار للمولود فى الدين الذى ينتمى اليه.

ويحدث فى القليل النادر، أن ينتقل المواطن من دين إلى دين بسبب دوافع غير دينية فى الغالب، والذى يصح أن نؤكد عليه فى هذا المقام هو ان القوانين التى تنظم عمليات الانتقال من دين إلى دين تنظم هذا الانتقال من دين يهودى أو مسيحى إلى الاسلام. ولم تنظم الانتقال من الاسلام إلى أى دين من هذين. والسبب فى ذلك تنظم هذا الانتقال من دين يهودى أو مسيحى إلى الاسلام. ولم تنظم الانتقال من الاسلام إلى أى دين من هذين. والسبب فى ذلك معروف، وهو أن الانتقال من الاسلام إلى غيره من الأديان يكون رِدَّة، والردة فى الشريعة الاسلامية حكمها القتل.

والأديان السماوية فى مصر ترتب من حيث الأولوية فى كثرة عدد المعتنقين لها، على الوجه التالى: الاسلام والمسيحية واليهودية، حيث تبلغ النسبة المئوية للمسلمين فى كل التعدادات المتعاقبة حوالى ٩٢٪ وتزيد قليلا، وتبلغ نسبة المسيحيين ٧٪ وتقل قليلا، وتبلغ نسبة اليهود مع نسبة المسيحيين من غير المصريين ١٪ وتقل قليلا.

وضآلة عدد المواطنين من اليهود جعلت أنشطتهم الدينية من الضعف بحيث لا يمكن أن تشكل أية ظاهرة دينية يمكن حسبانها من الظواهر الاجتماعية التى تدخل فى عمليات المسح الاجتماعى الشامل. ومن هنا أعرضنا عن الأنشطة الدينية التى يبذلها اليهود تلبية لمتطلبات حياتهم الدينية.

نعم، قد يكون لليهود نشاط اقتصادى، أو نشاط سياسى، يشكل ظاهرة اجتماعية - ولكن مثل هذا النشاط انما يحسب لهم فى عمليات المسح الاقتصادى أو المسح السياسى من عمليات المسح الاجتماعى الشامل.

والنسبة المئوية للأعوام: ١٩٤٧، ١٩٦٠، ١٩٦٦، ١٩٧٦، كالتالى:
المسلمون: ٩١,٧٪، ٩٢,٦٪، ٩٣,٣٪، ٩٣,٧٪.
المسيحيون: ٧,١٪، ٧,٪، ٦,٤٪، ٦,٢٪.

ويتعايش المسيحيون والمسلمون فى مصر على أساس من المواطنة - وليس على أساس من الدين. وينتشر المسلمون والمسيحيون فى الوطن المصرى فى كل بقاع الوطن تقريبا، يعيشون جنبا الى جنب حيث لا تمايز بينهم فى النظم السياسية أو الاقتصادية، أو الاجتماعية، أو الثقافية، بسبب الدين.

وانتشار المسيحيين فى الوطن المصرى تصاحبه بعض الظواهر الاجتماعية التى يمكن تفسيرها ايضا تفسيرا اجتماعيا، ومن ذلك:

١ - أن النسبة المئوية للسكان المسيحيين تزيد عن المتوسط فى الوجه القبلى، وتقل عن المتوسط فى الوجه البحرى.

حيث نجد هذه النسبة فى الوجه القبلى ١٠٪ وفى الوجه البحرى ٢٪.

والتفسير لهذه الظاهرة سهل يسير، ويرجع الى ايام الفتح العربى لنشر الاسلام، فقد فر السكان أمام الفاتحين - فروا من الوجه البحرى الى الوجه القبلى، واستقروا هناك بعد أن تحقق الصلح بين الفاتحين والمواطنين، وهدأت الأحوال.

ويضاف إلى ذلك أن كثيرا من سكان الوجه البحرى قد دخلوا فى الاسلام. اما سكان الوجه القبلى الذين تم الصلح قبل وصول الفاتحين اليهم، والذى كان من شروطها من رغب فى أن يبقى على دينه من المسيحيين لن يكره على الدخول فى الدين الجديد، فقد بقوا على دينهم.

٢ - أن الكثرة من المسيحيين فى الوجه القبلى قد تركزت فى الأقاليم الوسطى من الصعيد فى المنيا وأسيوط وسوهاج. حيث نجد النسبة المئوية للسكان فى كل من المنيا وأسيوط وسوهاج. هى على التوالى: ١٩,٤٪ ٢٠٪، ١٤,٢٪.

وقد يفسر ذلك بأن الفارين من وجه الفاتحين لم يكونوا قد تجاوزا هذه الاقاليم الوسطى حين تحقق الصلح مع العرب الفاتحين. لقد استقروا حيث تحقق الأمن لهم.

٣ - والظاهرة الأهم من كل ما تقدم أن التعدادات المتعاقبة تكشف عن ظاهرة اجتماعية لها خطرها على الممارسات الاجتماعية فى مصر، وهى أن المسيحيين يسكنون المدن أكثر من سكناهم وانتشارهم فى الريف.

وقد يفسر ذلك بأن الفارين من وجه الفتح قد وجدوا الملجأ فى المدن أكثر من وجوده فى القرى، أو

أن الفاتحين قد أبقوا على عمال الدولة من المسيحيين الذين كان الرومان يستترونهم، حيث كنوا فى عملهم، ومثل هذا العمل انما يكون فى المدينة وليس فى الريف.

والظاهرة الاجتماعية التى لها أهميتها فى هذا المقام هى ان سكنى المدن قد وفرت للمسيحيين وسائل التعليم المدنى، وأن هذا التعليم قد دفع بهم الى الممارسات المهنية، والى الأعمال الحرة اكثر مما دفع بالمسلمين.

وتشير الاحصاءات المتعلقة بالمهن الى أن نسبة المسيحيين تزيد فى كل الحالات عن نسبتهم من حيث عدد السكان، وان نسبة المسلمين فى هذه المهن تقل عن نسبتهم من حيث عدد السكان.

ففى مجال الطب مثلا نرى نسبة المسيحيين من الأطباء فى شتى مجالات الحياة تبلغ ١٨,٢٪ على حين تكون نسبة الاطباء من المسلمين ٨١,٨٪.

وفى مجال التجارة نجد نسبة المسيحيين ١٥,٨٪ ونجد نسبة المسلمين ٨٤,٢٪.

وفى مجالات العلوم الطبيعية، والمحاسبة، والاحصاء، والرياضيات، والهندسة، نجد النسبة المئوية لا تقل أبدا عن ١٣٪ وقد تزيد الى ١٤٪.

كل هذا ونسبتهم فى التعداد العام لا تزيد عن ٧٪ بحال من الاحوال.

ان الحالة الوحيدة التى تصل نسبتهم فى احترافها نسبتهم العددية هى الزراعة. إذ تبلغ النسبة المئوية فيها ٧٪ تقريبا.

ثانيا: العلاقات الطائفية والمذهبية

تقوم هذه العلاقات فى مصر على أساس من نظامين مختلفين: أحدهما يمكن أن نسميه بالنظام الرسمى، والثانى يمكن تسميته بالنظام التقليدى.

١ – النظام الرسمى:

والنظام الرسمى هو الأحدث، وكان المستهدف منه أن يحل محل النظام التقليدى فى ممارسات المجتمع المصرى فى حياته اليومية وحياته العامة،ولكن ذلك لم يتحقق. من حيث أن بعض الناس فى المجتمع المصرى لا تزال تمارس العلاقة لطائفية على أساس من النظام التقليدى.

ويستمد النظام الرسمى مقوماته من الدستور، ومن القانون. وكل واحد منهم يساوى بين المسلمين والمسيحيين فى الحقوق والواجبات من حيث انه لا تمايز بينهما بسبب الدين.

وحرية العقيدة، وحرية ممارسة الشعائر الدينية، مكفولة لكل من المسلمين والمسيحيين، ويعاقب كل من يعتدى على المقدسات الدينية، ويحول بالقوة بين الناس وأن تمارس شعائر دينها.

والنظام الرسمى وليد الحركة الوطنية الحديثة التى عملت بقوة على أن تفسد على الاستعمار أعماله فى بذر بذور الشقاق بين الطائفتين بحجة حماية الأقليات، وبالمضى مع شعاره السياسى: فرّق تسد.

ونجحت الحركة الوطنية فى ممارستها الحياة السياسية فى مصر على اساس من شعاراتها التى كانت ترد بها على الاستعمار من مثل: الدين لله والوطن للجميع. والصليب يعانق الهلال، وما الى ذلك.

ومضت الحركة الوطنية فى وحدة نضالية لا فرق فيها بين مسلم ومسيحى، ورأينا المسيحيين يقفون جنبا الى جنب مع المسلمين فى مواجهة المستعمر، ونالهم فى ذلك ما نال المسلمين من تعذيب واضطهاد، والقاء فى المعتقلات وفى السجون. ولمعت أسماء: سينوت حنا، ووليم مكرم عبيد، وويصا واصف، ومرقس حنا، وغيرهم.

وحين مارست مصر حقوقها السياسية رأينا ويصا واصف رئيسا لمجلس النواب، ورأينا اثنين من المسيحيين فى كل وزارة – وبخاصة الوزارات الوفدية.

ولكن ذلك كله ظل فى اطار الرسميات الى أن قامت ثورة يولية ١٩٥٢، ونال هذا النظام شيئا من

الاضطراب، كما سوف نرى بعد الفراغ من الحديث عن النظام التقليدى، الذى كان ولا يزال مستمرا فى حياة المجتمع المصرى.

٢ - النظام التقليدى:

(أ) النظام التقليدى قبل عام ١٩٥٢:

والنظام التقليدى يرجع من حيث هو علاقات مذهبية الى القرنين: الثالث والرابع المسيحيين أو الميلاديين، ومن حيث هو علاقات طائفية الى القرن السابع الميلادى حين فتح العرب مصر، وتمت بينهم والمسيحيين مصالحة جعلت المسلمين يعتبرون هذه البلاد من البلدان التى فتحت صلحا، والتى تطبق فيها القواعد الشرعية التى تطبق فى البلدان التى فتحت صلحا.

والعلاقات المذهبية علاقات تقوم بين المذاهب المسيحية منذ ذلك الوقت الذى كانت تنعقد فيه المجامع الكنسية من اجل البحث فى طبيعة المسيح عليه السلام، وفى علاقته بالآب.

ومن أجل البحث فى صفة مريم البتول وهل يصح تسميتها باسم أم الإله، أولا؟

فى هذه المرحلة الأولى من حياة المسيحية استقلت كنيسة الاسكندرية - وهى الكنيسة المصرية يومذاك - بآراء خاصة انفصلت بسببها عن التجمعات الكنيسية واستقلت بنفسها، وأخذت تعتبر نفسها منذ ذلك التاريخ كنيسة وطنية.

ومضت على هذا الاساس الى أن جاء العرب لفتح مصر، والى ما بعد هذا الفتح بقرون ، كما سنذكر.

كانت العلاقة بين مصر وروما سيئة جدا حين جاء العرب المسلمون لفتح مصر، ولم ينبت هذا السوء من الخلافات المذهبية بين مصر وروما فحسب، وانما كان هناك الاضطهاد والتعذيب، وكان هناك قتل الأبرياء الذين اعتبرهم اقباط مصر شهداء.

وكان من أساليب النضال يومذاك أن اتخذ أقباط مصر من عام الاستشهاد مبدأ تقويم جديد لهم هو تقويم الشهداء: التقويم القبطى المعروف، والذى تبدأ شهوره بتوت، وتنتهى بمسرى.

ويسَّر هذا العداء بين مصر وروما على العرب المسلمين فتح مصر بدون عناء يذكر. وقد قيل فى بعض كتب التاريخ: إن الأقباط كانوا يحاربون الرومان عند الفتح.

لقد فتحت مصر صلحا، وجاءت شروط الصلح فى اطار من الشروط التى وضعها القرآن الكريم لتنظيم العلاقة بين المسلمين وأهل الكتاب.

وتنظيم هذه العلاقة يأتى فى حدود ما تنطق به هذه الآيات الكريمة:

(ان الذين آمنوا والذين هادوا، والصابئون والنصارى، من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلهم اجرهم عند ربهم ولاخوف عليهم ولاهم يحزنون).

(ياأهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم، ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله).

(اليوم أحل لكم الطيبات، وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ، وطعامكم حل لهم. والمحصنات من المؤمنات، والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبل...)

فهذه الآيات تنطق بإمكانية التعايش السلمى بين المسلمين وأهل الكتاب، وتجيز للمسلم أن يتزوج الكتابية - وهذا معناه الإذن بتكوين الاسرة التى يكون فيها الأب مسلما والأم مسيحية والتى يتبع فيها الأولاد خير الوالدين دينا، والتى يكون فيها للأولاد أعمام وعمات من المسلمين وأخوال وخالات من المسيحيين.

ان هذه العلاقة التى يحددها الاسلام فى نطاق الاسرة هى التى تحدد فى نطاق الوطن. الوطن الواحد، يتعايش فيه المسلمون والمسيحيون، كما هو الحال فى الاسرة الواحدة.

ومضت الوحدة الوطنية فى مصر على هذا الأساس، وبقى الذين لم يدخلوا فى الاسلام على دينهم، ولم يجبرهم احد على الدخول فى الاسلام.

وخضع اقباط مصر للشروط الاسلامية المالية التى يخضع لها كل من فتحت بلادهم صلحا.

وظل الحال على هذا المنوال الى ان كان الاستعمار، وكانت الحركة الوطنية المناهضة للاستعمار.

فى أيام الحملة الفرنسية على مصر كان الفرنسيون يمارسون شعائرهم الدينية على أساس من المذهب الكاثوليكى: مذهب كنيسة روما، وليس على أساس من المذهب الأرثوذكسى ، مذهب الكنيسة المصرية.

وفى أيام محمد على واسماعيل وفد إلى مصر كثير من الطليان ومن الفرنسيين، وطالبوا محمد على بأن يوافق على إنشاء كنيسة كاثوليكية فى مصر، واستأذن محمد على الباب العالى - الخلافة العثمانية - فأذنت بذلك. وقامت الكنيسة الكاثوليكية على انها كنيسة اللاتين، وظلت الكنيسة المصرية كنيسة وطنية، ولها مذهبها الأرثوذوكسى.

وفى زمن الاستعمار البريطانى أنشئت الكنائس البروتستانتية للمحتلين الانجليز، وللبعثات الامريكية.

وبدأت فى ظل الاستعمار حركات التبشير لاستقطاب المسلمين نحو المسيحية، ولاستقطاب الأقباط الارثوذوكس نحو الكاثوليكية والبروتستانتية. ونجحت حركات التبشير مع الاقباط اكثر مما نجحت مع المسلمين، ووجد مصريون كاثوليك، ومصريون بروتستانت إلى جانب المصريين الارثوزوكس وغضب الاقباط والمسلمون من حركات التبشير هذه، وأخذوا فى مقاومتها، ووجد بسبب ذلك الصراع المذهبى بين الأقباط، والصراع الطائفى مع المسلمين.

ونشطت الجمعيات الاسلامية لمقاومة الحركات التبشيرية واستقطبت العديد من ابناء المسلمين ليكونوا عدَّتها فى النضال ضد الحركات التبشيرية.

كان حسن البنا[1] واحدا من الذين استقطبتهم الجمعيات الدينية، وأخذ وهو طالب فى دار العلوم يناضل ضد التبشير والمبشرين.

ثم حدث حادث آخر وهو لا يزال طالبا، إلغاء الخلافة الإسلامية بعد الحرب العالمية الاولى، واندفع حسن البنا مع الساخطين، وطالب كما كانوا يطالبون بعودة الخلافة الاسلامية...

وظل يعمل فى الميدانين بعد ان تخرج يعمل فى مقاومة التبشير، ويعمل فى ميدان عودة الخلافة. وبذل مجهودا يذكر فى انشاء جمعية الشبان المسلمين، إلى أن سنحت له الفرصة فى انشاء جمعية دينية مستقلة هى: الاخوان المسلمون.

وبتكوين جماعة الاخوان اخذ حسن البنا يعمل فى السياسة، السياسة الشرعية وليس السياسة المدنية وطالب بالعودة الى الشريعة الاسلامية فى ممارسة الحياة السياسية.

وحين قويت الجماعة باستقطابها للعديدين من ابناء مصر اخذت تناضل فى سبيل تحقيق أهدافها وتستخدم العنف والقتل فى هذا النضال. ولقد كان من ذلك استخدام المفرقعات فى دور السينما، وقتل المستشار الخازندار، وقتل النقراشى رئيس الوزراء.

وقابل الحزب السعدى النضال بالنضال، وقتل حسن البنا قصاصا من قتل النقراشى وحاول الإخوان قتل ابراهيم عبد الهادى وحامد جودة من السعديين، وفشلوا فى محاولتهم وزج بالعديد منهم فى السجون. وظلوا كذلك الى ان كانت ثورة يولية ١٩٥٢ فأفرج عنهم.

وكان هذا الصراع صراعا اسلاميا فى الغالب، من حيث انه كان بين الحكومة والاخوان.

(ب) النظام التقليدى بعد عام ١٩٥٢:

ومع الثورة التى أفرجت عن الاخوان رسمت صورة جديدة للعلاقات الطائفية فى مصر.

---

(١) انظر المؤسسة الدينية فى الفصل الرابع.

كان الاخوان المسلمون ممن ساندوا الثورة عند قيامها وإطاحتها بالملك وبالنظام السياسى الذى كان قائما يومذاك وترددت فى مصر اشاعة مؤادها ان هذه الثورة ثورة اخوانية، وان المبادئ التى يدعو اليها الاخوان المسلمون سوف تشكل نظام الحكم القادم.

أزعجت هذه الاشاعة الأقباط فى مصر، وقدّروا ان نظام الحكم القادم لن يسوى بينهم والمسلمين، وانهم سوف يكونون بسبب الدين مواطنين من الدرجة الثانية.

وزاد من حدة الازعاج ان الثورة قد ابقت على جماعة الاخوان حين قضت على الاحزاب السياسية التى كانت قائمة يومذاك، وانه لم يكن من بين اعضاء مجلس الثورة قبطى واحد.

لكن ذلك كله لم يلبث ان تبدد حيث فسدت العلاقة بين الثورة والاخوان بسرعة، وحيث شارك الاقباط فى الوزارة، وفى المؤسسة السياسية التى قامت يومذاك: هيئة التحرير.

وجاء فساد هذه العلاقة من رغبة إخوانية لم يقبلها اعضاء مجلس قيادة الثورة، فقد رغب الاخوان ان يكونوا – وقد ساندوا الثورة مساندة قوية – المستشارين لهذه الثورة، بحيث لا يتخذ مجلس قيادة الثورة قرارا ما إلا بعد أخذ رأى قيادة الاخوان.

رفض مجلس قيادة الثورة هذا المطلب، ومضى فى طريقه على ان السلطة فى مصر يجب ان تظل مدنية، وان تكون لجميع المصريين، بصرف النظر عن الملّة والدين.

وبدأ الصراع الخفى بسبب ذلك، وزاد من حدته أن مجلس قيادة الثورة قد أقدم على الغاء المحاكم الشرعية وأحالها الى محاكم مدنية. وان بعض أعضاء مجلس قيادة الثورة كشفوا عن الجهاز الارهابى للاخوان، واستولت الثورة على الذخيرة التى كانت فى مخازن أعدت خصيصا لذلك. وهذه الذخيرة هى التى سوف تستخدم فى القضاء على كل من ترى القيادة الاخوانية أن دمه قد أصبح مهدرا.

وجاءت حادثة المنشية، وقُدِّم الجهاز الارهابى وبعض القيادات الاخوانية للمحاكمة، وأعدم العديدون منهم، وزج بالكثيرين منهم فى المعتقلات وفى السجون.

وأصبح الصراع بذلك اسلاميا اسلاميا.

وفى السجون والمعتقلات قام الحوار بين الاخوان بعضهم والبعض الآخر، ودار حول غيبة الله فى هذا الصراع، من حيث انه لم يقض على اعداء الاخوان الذين ينالون منهم، ويعذبونهم العذاب الذى يبرأ منه الاسلام.

وكان سيد قطب يثرى هذا الحوار بما كان يقدمه للاخوان من أفكار كل من أبى الحسن الندوى وأبى الأعلى المودودى، اللذين كانا يقولان بتكفير المجتمعات الاسلامية والحكام المسلمين الذين يعيشون فى

جاهلية خير منها الجاهلية الأولى، واللذين كانا يقولان بالجهاد فى سبيل الله، وبأن الجهاد فريضة غائبة.

وظل هذا الحوار الدينى قائما أيام عبد الناصر، فى حياة سيد قطب وبعد مماته. وظل حبيس السجون والمعتقلات الى أن افرج عن الاخوان. وحينئذ برز الحوار فى الساحة، وتحددت أطرافه، وأخذت آثاره الاجتماعية تبدو للعيان.

كان الإفراج عن الاخوان فى عهد السادات، وكان السادات يريد أن يستثمر هذا الافراج لصالحه من حيث انه قد قرر أن يكون الرجل المؤمن.

أفرج عنهم، وأطلق يدهم فى مواجهة الناصريين والشيوعيين. ولم يقدر أبدا أن هذه الأيدى التى اطلقت قد تكون وبالا عليه.

لم يقف أمر الاخوان عند حدود مواجهة الشيوعيين والناصريين، وانما واجهوا النظام ذاته من حيث أنه نظام غير شرعى، وطالبوا بتطبيق الشريعة الاسلامية، وبالحكم بما أنزل الله.

ولقد اختلفوا من حيث مواقفهم فى مواجهة النظام الذى يحكم الى مايلى:

رأى فريق منهم عدم مواجهة النظام الحاكم، والاكتفاء بإصلاح انفسهم، وممارسة الحياة على اساس مما كان الرسول عليه السلام والصحابة يمارسون حياتهم عليه، وهؤلاء هم السلفيون.

ورأى فريق آخر ان عليه واجبا هو الدعوة إلى الاسلام الصحيح دعوة نظرية، وأن من استجاب للاسلام فلنفسه، ومن عمى فعليها، وهؤلاء هم جماعة الاخوان الذين كرهوا العنف.

ورأى فريق ثالث ان الجهاد واجب، ولكن وقت الجهاد لم يحن بعد، وانهم لعدم ملكيتهم لأسباب القوة يفعلون ما فعله رسول الله من قبل، وهو الهجرة حتى يأذن الله فيقضى على خصومهم، أو يملكهم اسباب القوة التى يقضون بها على أعدائهم، وهؤلاء هم الفريق الذى سَمَّى نفسه بالمسلمين والذى سمته وسائل الاعلام واجهزة الأمن، بالتكفير والهجرة.

وفريق رابع رأى ألا ينتظر، وأن يبدأ الجهاد فى سبيل تطبيق الشريعة الاسلامية، وهؤلاء هم جماعة الجهاد.

ولقد زاد من صلابة هؤلاء فى موقفهم ما رأوه من نجاح الثورة الاسلامية فى ايران.

ولقد رغبت الدولة فى تهدئة الموقف وأعلنت على لسان رئيس الوزراء فى عام ١٩٧٧ – ممدوح سالم – بأنها ستعود الى الشريعة الاسلامية، وأنها قد كونت اللجان من أجل هذه العودة.

ووقع هذا الاعلان موقع الصاعقة على الأقباط، وراحوا يطالبون بالقانون الواحد لكل من

المواطنين، مسلمين ومسيحيين، وتولت القيادات الدينية من الاقباط الأمور بدلا من السياسيين، وقاد البابا وبعض القساوسة المعركة التى تحولت بسرعة الى معركة طائفية حيث تشابك المسلمون والمسيحيون. وتكررت هذه المواقف، وبخاصة فى مدينة الاسكندرية، ومدينة المنيا، ومدينة اسيوط حيث تكثر التجمعات الطلابية فى الكليات الجامعية.

وظل هذا الأمر قائما حتى تدخلت الدولة للقضاء على هذه الفتنة باعتقال الزعامات الدينية من كل من المسلمين والمسيحين، وكان ذلك فى سبتمبر من العام ١٩٨١م.

وكان من آثار ذلك اغتيال الرئيس السادات، وتقديم أعضاء جماعة الجهاد للقضاء.

ولا تزال قضايا الجماعات الدينية أمام المحاكم حتى الفراغ من هذا التقرير.

ثالثا: الأنشطة الدينية

يمارس كل من المسلمين والمسيحيين أنشطتهم الدينية فى حرية تامة، من حيث أن الدستور المصرى يكفل حرية العقيدة الدينية، ويكفل معها حرية ممارسة الشعائر الدينية.

والقانون المصرى يعاقب كل الذين يعتدون على المقدسات الدينية الاسلامية والمسيحية، كما يعاقب الذين يمنعون الغير من ممارسة شعائره الدينية.

ويمارس المسلمون شعائرهم على أساس من المذهب السنى، من حيث ان المذهب الشيعى الذى استقر فى مصر على أيام الفاطميين قد قضى عليه فى أيام الأيوبيين وعادت مصر سيرتها الأولى وأخذت تمارس شعائرها الدينية على أساس من المذهب السنى.

أما المسيحيون فيمارسون شعائرهم على أساس من مذاهب ثلاثة هى: الأرثوذوكسية، والكاثوليكية والبروتستانتية.

والمذهب الاول هو الاقدم من حيث ان الكاثوليكية، والبروتستانتية لم تصبحا من مذاهب الكنيسة المصرية الا منذ الحملة الفرنسية والاحتلال البريطانى.

المذهب الأرثوذوكسى هو مذهب الكنيسة المصرية، والذى من اجله تعتبر نفسها كنيسة وطنية.

لقد استقلت الكنيسة المصرية بهذا المذهب منذ القرن الثالث تقريبا، وقد كان ولا يزال المذهب السائد فى مصر ويمارس جل الأقباط انشتطهم الدينية على أساس منه.

ويختلف عدد الباذلين للأنشطة الدينية من كل من المسلمين والمسيحيين باختلاف الميدان الذى يبذل فيه النشاط، فهو فى ميدان العقيدة غيره فى ميدان العبادات، وهو فى ميدان أى عبادة غيره فى ميدان العبادات الأخرى، فعدد المصلين مثلا قد يكون اكثر من عدد المزكين، وعدد الصائمين مثلا قد يكون اكثر من عدد الحجاج. وهكذا.

وسبق ان ذكرنا فى التمهيد أن البيانات الاحصائية غير موجودة بدقة فى الأنشطة الدينية، وأن النشاط الوحيد الذى توجد فيه بيانات احصائية دقيقة، ولاعتبارات غير دينية، هو نشاط الحج الذى تتولاه جهات الامن.

وهنا يمكن أن نشير الى أن النشاط الذى يبذل فى مجال العقيدة الدينية انما يبذل من جميع المنتمين لهذه العقيدة أو تلك من حيث أن هذا النشاط القلبى أو الذهنى يبذل من الأطفال تقليدا للآباء والأمهات. ومن حيث أن انتماء الانسان للعقيدة إنما يتم منذ الطفولة، وبمقتضى الولادة.

كما يمكن أن نشير الى ان النشاط الذى يبذل فى ميادين العبادات لايبذل الامن العاقلين البالغين الراشدين. من حيث أن أساس التكاليف بالفرائض الدينية إنما هو مقدرة الانسان على تحمل المسئولية.

وفى الصلاة والصوم والزكاة لا توجد بيانات احصائية يعتمد عليها فى عملية المسح الاجتماعى الشامل.

وهنا نستطيع أن نشير الى أن بعض انواع هذه العبادات تصاحبه ظواهر اجتماعية لابد من الاشارة اليها والتأكد عليها. فالصلاة مثلا عبادة. وصلاة الجماعة فيها ظاهرة اجتماعية - ولكن صلاة الجمعة عند المسلمين، وصلاة الأحد عند المسيحين، فيها ظواهر اجتماعية تتعلق بخطبة الجمعة وموعظة الأحد، من حيث ان فيهما توجهات اجتماعية تكون باسم الدين.

والصوم مثلا فيه ظاهرة اجتماعية تتعلق بالعناية بالمحرومين من القوت الضرورى. وفيه ظاهرة اخرى هى أن نهاية الصوم فى الغالب تكون عيدا.

فصوم رمضان عند المسلمين يقع قبل عيد الفطر مباشرة. ويسبق العيد الأكبر صوم يوم عرفات وهو سنة وليس فرضا.

والصوم الكبير عند الأقباط يأتى بعده عيد القيامة، وصوم الميلاد ينتهى بعيد الميلاد فى السابع من يناير.

والزكاة تلبى احتياجات الفقراء.

والحج له ظواهره الاجتماعية، ولكنها الظواهر التى تقع خارج مصر، فهى عند المسلمين فى مكة والمدينة، وهى عند المسيحيين فى بيت المقدس.

وهناك أنشطة دينية أخرى لاتدخل فى صميم الفروض والواجبات الدينية، وإن تكن مبذولة فى سبيل تلبية متطلبات الحياة الدينية.

هذه الأنشطة تتعلق بالأيام الدينية، أو بالمناسبات التى لها علاقات دينية واضحة.[١]

---

(١) انظر الفصل الخاص بالترويج الأسرى فى مجلد «الأسرة» فى المسح الاجتماعى الشامل للمجتمع المصرى، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائيه.

فعند المسلمين مثلا تتم الاحتفالات الدينية فى المؤسسات الدينية أيام وليال من مثل عاشوراء، ليلة الاسراء، ليلة النصف من شعبان، ليلة القدر، يوم عرفات.

وتتم الاحتفالات على مدى أوسع فى العيدين: الصغير والكبير، وفى مولد النبى عليه السلام، وفى ذكرى الهجرة، وفى غزوة بدر الكبرى التى كان لها اثرها البارز فى تاريخ الاسلام.

وهذا إلى جانب بعض العادات والتقاليد الدينية التى تتعلق بالموالد: موالد أهل البيت، والمشهورين من الأولياء، ممن يرى الصوفيون أن الاحتفال بهم أمر لابد منه. ويقومون هم بذلك بعد الإذن من جهات الامن.

وأشهر هذه الموالد موالد أهل البيت من أمثال: مولد الحسين، والسيدة زينب، والسيدة عائشة، والسيدة نفيسة، والسيدة سكينة، وفاطمة النبوية ، وعلى زين العابدين..

وأشهر موالد الأولياء هى: السيد البدوى، إبراهيم الدسوقى، أبوالعباس المرسى، عبدالرحيم القناوى، والرفاعى، والبيومى، وأولاد عنان، وغيرهم كثيرون.

وعند المسيحيين نجد عيد ميلاد السيد المسيح، عيدالغطاس «أحد الزعف»، عيدالقيامة، إستشهاد مارجرجس، استشهاد مارمرقس، استشهاد القديسة دميانة، دخول السيدالمسيح أرض مصر، عيدالملاك ميخائيل، عيد الرسل، عيد النيروز، عيد الصليب، عيد إستشهاد مارمينا.

وتصاحب هذه الأيام، وهذه الأعياد ظواهر إجتماعية معروفة فيها ذكر الله، وتناول الطعام، والملاهى وما إلى ذلك.

رابعاً: المؤسسات الدينية

والمؤسسات الدينية تكون أمكنة تؤدى فيها العبادات الدينية كالمساجد والكنائس، وتكون أمكنة تتلقى فيها الثقافات الدينية كالجمعيات والأديرة، وتكون أجهزة للوسائل الدينية كالكتب والأفلام، وتكون فرقاً وجماعات كالفرق الصوفية والجماعات الدينية.

والبيانات الإحصائية متوفرة هنا أكثر من توفرها فى العناصر الدينية الأخرى من عناصر هذا البحث - ولكنها فى جملتها غير دقيقة من حيث أن الأجهزة الإحصائية لم تتبعها بدقة بسبب أنها مؤسسات أهلية شعبية.

والأمر الذى تشير إليه، وتؤكد عليه فى هذا المقام، هو أن هذه المؤسسات لا تصلح أن تكون مؤشرات علمية لأنواع الأنشطة التى يبذلها الناس، وعدد الباذلين من كل نوع - من حيث أنها لم تنشأ تلبية لمتطلبات الحياة الدينية عند المحتاجين لهذه المؤسسات حتى من حيث هى أمكنة للنشاط.

١ - المساجد والكنائس:

فالمساجد مثلاً لم تنشأ جميعها لأن أعداد المصلين تفوق سعة المساجد وإنما تنشأ لاعتبارات أخرى كالتنافس العائلى فى الريف - ذلك التنافس الذى يقضى بأن يكون للعائلة مسجدها الذى أنشأته. ومن هنا لا يمتلئ المسجد بالمصلين. وقد ينشأ تكفيراً عن الذنب كالمساجد التى ينشئها الملوك والأمراء أو التى ينشئها بعض الفنانين.

والطرق الصوفية مثلاً قد تتفرع لرغبة من يريد أن يكون خليفة أو شيخاً لطريقة... وهكذا .

ويبلغ عدد المساجد حسب البيانات الإحصائية ٢١١٠٩ مسجداً منها فى الحضر ٥٧٠٦ وفى الريف ١٥٤٠٣ ومنها ٦٢٠٩ مسجداً تتبع الحكومة، ٢١٩ مسجد تتبع القطاع العام. والباقى وهو ١٤٦٨١ من المساجد الخاصة.

ويبلغ عدد الكنائس ١٤١٣ كنيسة. منها فى الحضر ٦٤٨ كنيسة، وفى الريف ٧٦٥ كنيسة.

ويبلغ عدد الأديرة ٣٧ ديراً، منها فى الحضر ٣٢، وفى الريف ٥.

٢ - الجمعيات الدينية:

ويبلغ عدد الجمعيات الدينية التى تؤدى خدمات ثقافية من مثل: المحاضرات والندوات، والاحتفالات بالمناسبات الدينية، والمراكز الخاصة بتحفيظ القرآن الكريم، وإصدار النشرات الدينية وأندية المسلم الصغير، والرحلات إلى المساجد والأضرحة وما إلى ذلك ٧٧ جمعية. منها أربعة للمسيحيين والباقى للمسلمين.

وهذه هى الجمعيات المسجلة، والتى تحصل على إعانات من الدولة. أما التى لا تحصل على إعانات فليست هناك بيانات إحصائية عنها. وأكثر الجمعيات الدينية المسيحية من هذا القبيل.

٣ - الطرق الصوفية:

وأهم الطرق الصوفية حسب ما وقفنا عليه من بيانات هى: الأحمدية، وفروعها: الامبابية الأحمدية، البيومية، الحلبية، الحمودية، الزاهدية، السطوحية، السلامية، الشناوية، الفرغلية، الكناسية، المرازقة، المنايفة.

الخلوتية، وفروعها: البكرية، التفتازانية، الخضرية، الدمرداشية، الرحيمية القضائية، السمانية الخلوتية، الصاوية الخلوتية، الضيفية، المردانية، المسلمية الخلوتية، المغازية، الخلوتية، الهراوية.

الشاذلية، وفروعها: الادريسية، الجوهرية، الحامدية، السلامية، الحمدونية، العروسية، الغامية، العفيفية، الفيضية، القاسمية، القاوقجية، المحمدية، المدنية، الميرغنية، الختمية، الهاشمية، الوفائية.

الرفاعية، وفروعها: الرفاعية، الغرازية، الحبيبية.

البرهامية، وفروعها هى: البرهامية، الترنوبية، الشهاوية.

السعدية، وفروعها هى: السعدية، الشيبائية، التغلبية، الس.

القادرية، وفروعها هى: الفرضية، القاسمية، السادة العنائية.

وجميع هذه الطرق يرأسها المجلس الصوفى الأعلى.

وهناك طرق لا يشرف عليها المجلس.

٤ - الطوائف القبطية:

للأقباط المصريين ثلاث طوائف: الأرثوذوكسية، والكاثوليكية، والبروتستانتية. ومثلها لكل من الروم والأرمن والسوريان، كما أن هناك طائفة كاثوليكية لكل من الكلدان الموارنة واللاتين.

٥ - الإشراف الفنى والإدارى على المؤسسات الدينية:

والإشراف الفنى الإدارى على كل هذه المؤسسات الدينية - إسلامية ومسيحية - يكاد ينحصر فى المؤسسات الكبرى التالية:

(أ) الأنشطة الإسلامية يشرف عليها: الأزهر الشريف ومجمع البحوث الإسلامية، ووزارة الأوقاف والمجلس الأعلى للطرق الصوفية، ثم المتطوعون من أصحاب العواطف الدينية ممن يصلحون للخطابة وللوعظ والإرشاد وللإمامة فى الصلاة، ولقراءة القرآن فى المساجد - وبخاصة عندما يكون هذا النشاط الدينى فى الريف.

(ب) والأنشطة المسيحية تشرف عليها: البطريركية القبطية فى الطائفة الأرثوذوكسية، والبابوية وكنيسة روما فى الطائفة الكاثوليكية، والكنيسة الانجيلية فى الطائفة البروتستانتية.

٦ - الأفلام التسجيلية والتسجيلات التليفزيونية للمؤسسات الدينية:[١]

وهناك أفلام تسجيلية لبعض هذه المؤسسات الدينية: الإسلامية والمسيحية.

هناك من الأفلام التسجيلة الإسلامية صلاح الدين الأيوبى الذى سجل عام ١٩٤١، ظهور الإسلام ١٩٥١، انتصار الإسلام ١٩٥٢، بلال مؤذن الرسول ١٩٥٣، السيد البدوى ١٩٥٣ بيت الله الحرام ١٩٥٧، خالد بن الوليد ١٩٥٨، الله أكبر ١٩٥٩، واسلاماه ١٩٦١، شهيدة الحب الإلهى ١٩٦٢، رابعة العدوية ١٩٦٣، الناصر صلاح الدين ١٩٦٣، هجرة الرسول ١٩٦٤، فجر الإسلام ١٩٧١، الشيماء ١٩٧٢، الأزهر الشريف ١٩٦٩، الأزهر فى ألف عام ١٩٦٩ المزارات الإسلامية ١٩٧٢، جامع أحمد بن طولون ١٩٧٦، مسجد السلطان قلاوون ١٩٧٦، المصحف الشريف ١٩٧٧، مسجد محمد على ١٩٧٧، جامع الرفاعى ١٩٧٧، جامع السلطان حسن ١٩٧٧، جامع الإمام الشافعى ١٩٧٧، ثلاثية الأزهر ١٩٧٩.

ومن الأفلام التسجيلية القبطية: رحلة إلى دير نكابا بأسيوط عام ١٩٤٩، هروب العائلة المقدسة ١٩٦١، دير سانت كاترين ١٩٦١، المتحف القبطى ١٩٦٢، أجراس السلام ١٩٦٥، عيد السعف

(١) انظر الفصل الثالث عشر الخاص بالاعلام.

١٩٦٨، مرقص الرسول ١٩٦٩، عيد القيامة ١٩٦٩، نقل رفات القديس مرقص ١٩٧٠، صلاة عن وحى العتيقة ١٩٧٢، نبوءة تتحقق ١٩٧٢، الأديرة والكنائس المصرية ١٩٧٢، موكب البابوات ١٩٧٢، انتصار المسيحية ١٩٧٣.

وهناك العديد من التسجيلات التليفزيونية عن هذه المؤسسات من المساجد والكنائس والأديرة والجمعيات، ومواكب الاحتفالات، والاحتفالات بالمناسبات الدينية.

٧ - الكتب الدينية:

وهذه لا توجد بيانات إحصائية دقيقة عنها. وهى فى جملتها تخدم القارئ الصغير ككتب الأطفال أو القارئ الكبير - وبخاصة أعضاء الجماعات الدينية.

وتصدر كتب خاصة بمناسبة المواسم الدينية كموسم الحج، وصوم رمضان، وما أشبه.

بعض المصادر

- الإمام محمد عبده، الإسلام والرد على منتقديه، القاهرة، ١٩٢٨.
- الإمام محمد عبده، الإسلام والنصرانية مع العلوم المدنية، القاهرة، ١٩٠٢.
- الإمام محمد عبده، الوحدة الإسلامية، دار المنار، ١٣٦٧هـ.
- الشيخ رشيد رضا، يسر الاسلام، دار المنار.
- الشيخ رشيد رضا، الخلافة أو الامامة العظمى، دار المنار.
- محمد توفيق البكرى، المستقبل للإسلام، دار المنار ١٩٠٢.
- عبدالعزيز جاويش، الإسلام دين الفطرة، دار الهلال.
- على عبدالرازق، الاسلام وأصول الحكم، دار الهلال.
- فريد وجدى، الاسلام دين عام خالد، هنديه، ١٩١٢.
- حسن البنا، دعوتنا فى طور جديد، مقالة فى جريدة الأخوان.
- رسالة الجهاد.
- الإخوان المسلمين تحت راية القرآن، مقالة فى جريدة الأخوان.
- حسن البنا، مشكلاتنا فى ضوء النظام الاسلامى، مؤسسة الزغبى، بيروت.
- حسن البنا، الرسائل الثلاث.
- حسن البنا، بين الأمس واليوم.
- عبدالقادر عودة، الإسلام وأوضاعنا السياسية، الطبعة الأولى، ١٩٥١.
- عبدالقادر عودة، التشريع الجنائى فى الإسلام، دار العروبة، ١٩٥٩.
- سيد قطب، العدالة الاجتماعية فى الإسلام، مكتبة مصر.
- سيد قطب معركة الاسلام والرأسمالية، دار الكتاب العربى، ١٩٥١.
- سيد قطب المستقبل لهذا الدين
- سيد قطب، معالم الطريق، القاهرة
- الاسلام ومشكلات الحضارة، بلا تاريخ أو دار النشر.
- هذا الدين.

الفصل التّاسع

التعليم

لجنة الاعداد

الأستاذة إجلال السباعى	رئيس اللجنة
الدكتورة إلهام عفيفى	أمين اللجنة من ١٩٨١ حتى يوليه ١٩٨٢
ا. عوض توفيق	عضوا.
السيدة مى شهاب	عضوا
السيد إحسان ناصف	عضوا
السيدة فتحية على البيجاوى	عضوا
السيد أحمد غانم	عضوا
السيدة محاسن محمد عمر	أمين فنى اللجنة من سبتمبر ١٩٨٢.
السيد عبد الجليل عفيفى	كاتب تقارير
السيد يوسف الصفتى	كاتب تقارير

المحتوى

٢ - الجامعة الأزهرية.

رابعا: التعليم الجامعى والعالى:

١ - التعليم الجامعى.

٢ - التعليم العالى.

٣ - الخدمات الطلابية والأنشطة بالتعليم الجامعى والعالى.

٤ - الدراسات العليا والبعثات.

٥ - الجامعة الأمريكية.

- بيان بالتقارير التى اعدت لهذا المسح.

- قائمة ببعض المراجع الأساسية.

نبذة تاريخية عن التعليم فى مصر

كان التعليم فى مصر حتى اواخر القرن الثامن عشر هو التعليم الاسلامى المتمثل فى الكتاتيب ومدارس المساجد، وفى مطلع القرن التاسع عشر انشئت المدارس العالية كما انشئت المدارس التجهيزية لاعداد الملتحقين بها لدخول المدارس العالية، وكان الاشراف على هذه المدارس لديوان الجهادية ثم انتقل إلى ديوان المدارس.

وفى عهد عباس وسعيد (الفترة من عام ١٨٤٨ حتى عام ١٨٦٣) مر التعليم بنكسة إلا أنه فى عهد اسماعيل اتخذ مجلس شورى النواب عدة مبادئ بشان سياسة التعليم منها: إنشاء مدرسة ابتدائية بكل مديرية، وأن يكون الالتحاق بالمدارس والمكاتب حقا للجميع. وتوالى بعد ذلك صدور اللوائح والقوانين المنظمة للتعليم ومنها لائحة رجب عام ١٨٦٨ وقانون التعليم الذى صدر فى ٥ نوفمبر ١٨٦٨. وقد قام الاستعمار بإغلاق المدارس ومناهضة التعليم الوطنى وحصره فى اضيق نطاق وصبغه بالصبغة الاجنبية.

١ - التطورات التى مر بها التعليم فى المرحلة الأولى خلال فترة الاستقلال الجزئى:

بعد صدور دستور عام ١٩٢٣ بدأ العمل من أجل نشر التعليم على نطاق واسع واتخذت الوزارة خطوات ايجابية نحو تعميم التعليم ورفع مستواه فى المرحلة الأولى. وقد اتسم التعليم فى هذه المرحلة بالثنائية والطبقية التى اتضحت فى تخصيص التعليم الإلزامى لابناء الشعب والتعليم الابتدائى للقادرين على دفع المصروفات، واستمر هذا الوضع إلى ان صدر القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٥١ الذى وحد التعليم فى المرحلة الأولى.

٢ - التطورات التى مر بها التعليم الثانوى خلال فترة الاستقلال الجزئى:

فى نهاية الادارة الانجليزية للتعليم لم يكن هناك سوى ٥ مدارس ثانوية عام ١٩٢١ وقد صدر قانون لتنظيم التعليم الثانوى فى عام ١٩٢٨ برقم ٢٦، وفى عام ١٩٥٠ صدر القانون رقم ٩٠ بمجانية التعليم فى هذه المرحلة، وفى عام ١٩٥١ صدر القانون رقم ١٤٢ وبموجبه توحدت المناهج ونظم القبول والامتحانات فى السنتين الأولى والثانية من هذا التعليم.

٣ - التطورات التي مر بها التعليم الفني خلال فترة الاستقلال الجزئي:

كان التعليم الفني قبل صدور القانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ يقسم إلى مرحلة اولى تسمى المدارس الابتدائية المهنية (صناعي، زراعي، فلاحة بساتين، تجاري) ومدتها ثلاث سنوات ومرحلة ثانية تسمى لمدارس الفنية المتوسطة (صناعي، زراعي، تجاري) ومدارس ثانوية فنية وفنون طرزية للبنات.

٤ - التطورات التي مر بها اعداد المعلمين:

انشئت أول مدرسة لمعلمات الكتاتيب عام ١٩٠٣ وانشئت اول مدرسة للمعلمين عام ١٩٠٤ وانشئت أول مدرسة للمعلمين الريفية عام ١٩٤٨/٤٧. وبالنسبة لاعداد معلم المدارس الابتدائية فقد انشئت فرق ابتدائية بمدرسة المعلمين المركزية عند انشائها عام ١٨٨٠ وعندما انشئ معهد التربية عام ١٩٢٩ كان يضم قسما لاعداد معلمي المدارس الابتدائية، استمر حتى عام ١٩٣٨. هذا وقد انشئت مدرسة المعلمين الخديوية الابتدائية عام ١٩٠٧ واستمرت حتى عام ١٩١٢، وانشئت مدارس المعلمين والمعلمات الابتدائية ابتداء من عام ١٩٤٥ وعرفت ابتداء من عام ١٩٤٧ باسم معاهد المعلمين والمعلمات الخاصة.

وبالنسبة لاعداد معلم المدارس الثانوية فإنه كان يعد في الفرقة الثانوية بمدرسة المعلمين المركزية والقسم العالي بمعهد التربية الذي انشأ فرعا له بالاسكندرية عام ١٩٤٥ اصبح معهدامستقلا عام ١٩٤٧.

٥ - التطورات التي مر بها التعليم العالي والجامعي:

انشئت الجامعة المصرية الأهلية عام ١٩٠٨، وضمت للحكومة عام ١٩٢٥، واصبح اسمها جامعة فؤاد الأول عام ١٩٤٠ وانشأت الجامعة فروعا لها في الاسكندرية استقلت عام ١٩٤٢ وعرفت باسم جامعة فاروق الأول، وفي عام ١٩٥٠ انشئت جامعة ابراهيم باشا وفي نفس العام صدر مرسوم بإنشاء المجلس الأعلى للجامعات، وانشئ إلى جانب هذه الجامعات الثلاث معاهد عليا تابعة لوزارة المعارف.

٦ - التطورات التي مر بها التعليم الأزهري:

تعرض التعليم الأزهري لعدة تغيرات وفق ما صدر من قوانين كان أولها قانون تنظيم الأزهر عام ١٨٧٢ تلا ذلك صدور قانون عام ١٨٩٥، وقانون عام ١٨٩٩ ثم القانون رقم ١٠ لسنة ١٩١١ والقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٣٠ فالقانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٣٣ واخيرا القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٣٦.

اولا: نظرة عامة

١ - الاطارات الدستورية والتشريعية والتخطيطية التى حكمت تطور التعليم:

(ا) التعليم فى الدساتير المصرية:

صدر فى مصر خلال الفترة من عام ١٩٢٣ حتى عام ١٩٧١ خمسة دساتير:

الأول صدر فى ١٩ ابريل عام ١٩٢٣ والثانى صدر فى ٢٢ أكتوبر عام ١٩٣٠ وقد خصص كل منهما بعض المواد للتعليم الذى جعلاه حرا تنظم اموره بالقانون ويكون التعليم الاولى منه الزاميا مجانيا للمصريين.

وتضمن الباب الثالث من الدستور الصادر فى ٢٣ يونية عام ١٩٥٦ بعض المواد الخاصة بالتعليم جاء فيها أن التعليم حرٌّ فى حدود القانون وحق للمصريين كما جعله فى مرحلته الاولى اجباريا مجانيا. أما دستور ٢٦ مارس سنة ١٩٦٤ فلم يخرج عن ذلك سوى انه جعل التعليم فى مراحله المختلفة فى مدارس الدولة.... وجامعاتها بالمجان.

وتضمن الدستور الصادر فى سبتمبر عام ١٩٧١ بعض المواد الخاصة بالتعليم، وبموجبها أصبحت الدولة تكفل تكافؤ الفرص لجميع المواطنين، وتكفل حماية الامومة والطفولة ورعاية الاخلاق، وتعمل على تحقيق الالزام فى المرحلة الابتدائية، ومدة لمراحل اخرى، وتكفل استقلال الجامعات ومراكز البحث العلمى، الى جانب جعل التربية الدينية مادة أساسية والتعليم مجانيا فى مؤسسات الدولة التعليمية ومحو الامية واجبا وطنيا.

(ب) القوانين الرئيسية التى حكمت مسار التعليم وتطوره وفقا لتواريخ صدورها:

هناك ثلاثة انواع من القوانين حكمت مسار التعليم خلال تلك الفترة هى:

- قوانين التعليم العام وعددها ٣٥ قانونا، صدر بعضها قبل عام ١٩٥٢ واستمر العمل بها بعد ذلك، وهى خاصة بمحو الامية وتعليم الكبار، تنظيم التعليم الابتدائى، الاعدادى، الثانوى، والتعليم الفنى (صناعى، تجارى، زراعى)، تنظيم اوضاع التعليم الخاص، تنظيم امتحانات النقل والامتحانات العامة، وتنظيم الجامعات والمعاهد العليا.

- قوانين خاصة بالتعليم الأزهرى وهى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٣٦ والقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١.

- قوانين خاصة بالحكم المحلى وعددها اربعة قوانين تضمنت الاحكام الخاصة بتطبيق نظام اللامركزية فى المديريات والادارات التعليمية.

(جـ) نصوص ما ورد فى الاوراق والبيانات السياسية عن التعليم:

- الميثاق:

قدمه الرئيس جمال عبد الناصر الى المؤتمر الوطنى للقوى الشعبية فى ٢١ مايو عام ١٩٦٢ وتم اقراره فى ٣٠ يونية عام ١٩٦٢ وقد تضمن الباب الخامس منه الخاص بالديمقراطية بعض النصوص الخاصة بالتعليم فذكر: ان حرية العلم تعرضت للعبث تحت حكم الديمقراطية الرجعية، ان المفاهيم المعبرة عن مصالح الرجعية انعكست على نظم العلم ومفاهيمه، ان الشباب انتظم فى سلك المدارس والجامعات بهدف اخراج موظفين يعملون تحت ظل الانظمة القائمة، ان تحالف الاقطاع والرجعية باشر ضغطه على كثير من المثقفين، وتصحيحا لذلك فان مناهج التعليم ينبغى أن تعاد دراستها ثوريا لتمكين الانسان من اعادة تشكيل الحياة.

وبين فى الباب السابع الخاص بالانتاج والمجتمع فى مجال تكافؤ الفرص حق كل مواطن فى العلم بقدر ما يتحمل استعداده ومواهبة، وفى مجال حقوق المرأة والطفولة بين ضرورة ان تتساوى المرأة بالرجل، وفى الباب الثامن الخاص بالتطبيق الاشتراكى ومشاكله ذكر أن العلم هو السلاح الذى يحقق النصر اثورى وان مسئولية الجامعات ومعاهد البحث العلمى فى صنع المستقبل لا تقل عن مسئولية السلطات الشعبية المختلفة، وان قدرتنا على التمكن من فروع العلم المختلفة هى الطريق الوحيد امامنا لتعويض التخلف وان مراكز البحث العلمى الان مطالبة بأن تطور نفسها بحيث يكون العلم للمجتمع، ولذلك فان العلم للمجتمع يجب أن يكون شعار الثورة الثقافية.

- برنامج ٣٠ مارس عام ١٩٦٨:

برنامج ٣٠ مارس قدمه الرئيس جمال عبد الناصر للامة وصدقت عليه جماهير الشعب فى استفتاء عام واعتمدته امتدادا عضويا للميثاق، وقد جاء به تحت عنوان المهام الرئيسية: تدعيم بناء الدولة الحديثة فى مصر لا تقوم بعد الديمقراطية إلا استنادا على العلم القومى لكى تساعد على الحكم. وتحت عنوان الخطوط الاساسية للدستور اقترح ان تتضمن مواد الدستور حقوق التعليم المجانى والتامينات الصحية والاجتماعية وتحرير المرأة وحماية حقوق الامومه والطفولة والاسرة.

- برنامج العمل الوطنى عام ١٩٧١:

وهو وثيقة تقدم بها الرئيس محمد انور السادات الى المؤتمر القومى العام الثانى فى دور انعقاده الاول فى يوليو ١٩٧١، وكان ابرز ما جاء به فى مجال بناء الدولة العصرية انها تتسم بـ: دولة تضع العلم فى خدمة المجتمع، دولة لامكان فيها للامية، دولة تقوم على الديمقراطية والتكنولوجيا المتطورة.

وحددت الوثيقة أهداف العمل الوطنى ومنها: بناء المجتمع الاشتراكى القائم على دعامتى العلم والايمان، ضمان تكافؤ الفرص لجميع المواطنين، تاكيد حق الجميع فى التعليم والعمل على مد الزاميته، العناية بتنمية الشباب، الربط بين التعليم واحتياجات المجتمع والانتاج، تدعيم التربية الدينية كمادة أساسية فى مناهج التعليم، اعتبار محو الامية واجبا وطنيا، كفالة حرية البحث العلمى.

وعرضت الوثيقة وسائل تحقيق أهداف العمل الوطنى ومنها: التوسع فى تحقيق الالزام فى التعليم، التمهيد للوصول بسن الالزام فى التعليم الى الخامسة عشرة، التمسك بالعلم الحديث، العمل على تنمية التلاميذ فى جميع المجالات، جعل التعليم حقا لكل مواطن، والعناية بالبحث العلمى.

- ورقة أكتوبر:

تقدم بها الرئيس محمد انور السادات فى ابريل عام ١٩٧٤ لتحديد معالم الطريق، ورسم أهداف المرحلة التالية، وقد ورد فى الباب الثالث منها «مهام المرحلة أو استراتيجية حضارية شاملة» فقد ذكر فى الجزء الخاص بالانسان المصرى رصيدنا الاساسى انه قد آن الاوان.. للقيام بثورة شاملة فى نظم ومفاهيم التعليم والتثقيف العام بكل أنواعه ومستوياته... ابتداء من محو الامية إلى التعليم العام والفنى والجامعى، الى البحث العلمى والتكنولوجى.

وذكر فى الجزء الخاص بالتعليم والتثقيف هدفين متلازمين ان أهم ما طرأ على منطق التعليم والبحث فى العالم هو زوال المسافة بين الفكر والعمل.. وأصبح التعليم مرتبطا ارتباطا عضويا بحركة المجتمع ومتطلباته، ومعنى ذلك إن التعليم والتثقيف العام صار لها هدفان متلازمان: الاول: ايجاد الفرد المتعلم المستنير، والثانى: هو تزويده بخبرة متقدمة محددة، وتحقيق هذه الغاية يستلزم عدة أمور منها «عدم صب التعليم فى قوالب واحدة، ومنها توثيق الصلة بين الجامعات والمعاهد على اختلافها وبين مواقع العمل، ومنها القضاء على فكرة الفارق الاجتماعى بين تعليم وتعليم. وبالنسبة لنظرية التعليم المستمر التى طرأت على منطق التعليم والبحث فى العالم فان تحقيقها يتطلب: الاستفادة بثروة المعلومات فى العالم، استخدام وسائل التثقيف العامة فى تقديم برامج دراسية حرة فى الفروع المختلفة وفى هذه المجالات يجب استخدام وسائل العلم الحديث فى جمع المعلومات والاهتمام بمراكز البحث العلمى والتكنولوجى المتقدمة

لربط نشاطها باحتياجات المجتمع، وليستهدف البحث العلمى والتكنولوجى تطويع التكنولوجيا المستوردة للواقع المصرى.

وذكر فى الجزء الخاص بدور المرأة فى المستقبل ان توفير التعليم والعمل والمعاملة الانسانية العادلة لا ترفضه الشريعة السمحة، وأن رعاية الشباب وتربيته على تحمل المسئولية ومشاركته الفعالة فى بناء المجتمع أمور لاغنى عنها فى هذه المرحلة الحاسمة.

(د) التعليم فى برامج الاحزاب الحالية:

- المبادئ والأسس العامة للتعليم فى برنامج الحزب الوطنى الديمقراطى:

يرى الحزب اعادة النظر فى نظم التعليم على الوجه التالى:

* الأسس العامة للسياسة التعليمية:

- تأكيد مبدأ مجانية التعليم.
- الربط بين التعليم وخطة التنمية.
- تطوير خطط وبرامج التعليم.
- وضع سياسة سليمة وثابتة لاعداد المعلمين.
- تدعيم القيم الروحية.
- الاهتمام باللغة العربية.
- تدعيم الاتجاه القومى.
- الشمولية والتكامل فى مراحل التعليم.
- تحقيق عدالة توزيع الخدمات التعليمية.

* التعليم العام فى المرحلة قبل الجامعية:

- زيادة العناية بدور الحضانة ورياض الاطفال.
- العمل على مد مرحلة الالزام لتشمل المرحلة الاعدادية.
- تقييم نظام المدرسة الشاملة.
- وضع خطة لانشاء المدارس اللازمة لاستيعاب الملزمين.
- تقييم تجربة المدرسة الموحدة.
- تحديد اهداف التعليم الثانوى.

* التعليم الفنى:

- ضبط سلم الدراسة مع سلم العمالة.
- التنسيق بين الهيئات والجهات التى تخرج الفنيين والعمال المهرة.
- تسوية خريجى التعليم الفنى مع خريجى التعليم العام فى جميع المزايا.
- اعداد المعلمين الفنيين المؤهلين.

* التعليم الخاص:

يرى الحزب اعداد دراسة متكاملة شاملة لهذا التعليم.

* محو الامية:

يرى الحزب ضرورة اعداد دراسة شاملة لمحو الامية وكيفية معالجتها.

* التعليم الجامعى:

- تدعيم الاستقلال الذاتى للجامعات.
- رسم خريطة التعليم الجامعى والعالى.
- ربط القبول بالجامعات بخطة التنمية.
- توفير الاسكان للطلاب المغتربين.

* البحث العلمى والتكنولوجيا:

يرى الحزب ضرورة العناية بالبحوث التطبيقية وتطويع التكنولوجيا الحديثة للمجتمع المصرى والتنسيق والتعاون بين مراكز البحوث العلمية والتطبقية والوزارات المعنية.

* جامعة الأزهر المعاهد الازهرية:

لتدعيم الأزهر الشريف وجامعته ومعاهده يرى الحزب:

- الاهتمام بكلية اللغة العربية.
- تدعيم كلية اصول الدين.
- إعادة الأموال التى اوقفها المسلمون على الأزهر اليه لتخصيصها للنهوض بالتعليم بالأزهر والدعوة الاسلامية

- التعليم فى مشروع برنامج حزب التجمع الوطنى التقدمى:

يتطلب أطلاق ثورة تعليمية وثقافية تستجيب لمتطلبات العصر ما يلى:

* محو الأمية الذى يعتبر مطلبا سياسيا أوليا يجب أن تنهض به التنظيمات الجماهيرية.
* إعادة النظر فى نظامنا التعليمى.
* تحقيق مستوى المعيشة العالى ماديا وثقافيا للمعلم.
* تلافى اوجه الفقد والضياع فى استخدام مواردنا الاستثمارية فى التعليم.
* ان تكون خطة التعليم جزءا لا يتجزأ من خطة القوى البشرية.
* انشاء المؤسسات والاجهزة التى تقوم بالربط بين أجهزة الانتاج وبين دور البحث العلمى والجامعات.

- التعليم فى برنامج حزب الاحرار الاشتراكيين:

* التعليم الأزهرى:

يرى الحزب اتخاذ الخطوات الكفيلة بدعمه عن طريق: نشر معاهدة، التوسع فى انشاء جامعات اسلامية، تشجيع الاقبال على الكليات الازهرية التقليدية، ومساواة خريجى الأزهر بنظرائهم.

* التعليم العام:

يرى الحزب ضرورة تطوير السياسة التعليمية والمناهج الدراسية، تنويع دور العلم وزيادة ابنيتها، الاكثار من المدارس التجريبية، تعميم نظام اليوم الكامل، الاهتمام بتغذية التلاميذ، توجيه الدراسة بالجامعات للاعتماد على البحث العلمى، والزام المنشآت الصناعية بانشاء مراكز ابحاث.

* محو الأمية:

يرى الحزب ان محو الامية واجب قومى يجب أن تجند له جميع الامكانيات المتاحة على ان يجند من يعفى من التجنيد العسكرى لمحو الامية.

- التعليم والبحث فى برنامج حزب العمل الاشتراكى: يرى الحزب:

* ان يكون هدف التعليم هو اعداد الشخصية المتكاملة للمواطن الصالح.
* أن تجمع التربية الدينية بين المنهج الدراسى المناسب وبين الممارسة العملية.
* العنايه باعداد المعلم ومنحه المرتب الكافى،
* العوده بالفصل إلى العدد الملائم من التلاميذ.
* تفريغ التعليم بعد المرحلة الاساسية، لتعليم يعد للمرحلة الجامعية وتعليم فنى.

* التناسب بين امكانيات الجامعة والاعداد التى تقبلها، التلاؤم بين تخصصاتها واحتياجات البيئه، توفير استقلالها، وتمكين طلابها من حرية النقاش.
* اعداد خطة قومية للبحث العلمى.
* تنظيم تعبئة قومية لمحو الامية.

هـ - التعليم فى الخطط الخمسية والعشرية

- الخطة الخمسية الأولى (١٩٦٠-١٩٦٥)

كانت اول خطة تعليمية تكاليفها الاجمالية ٦٣,٧ مليون جنيه مما يعنى زيادة ميزانية وزارة التربية والتعليم من ٤٤,١ مليون جنيه فى عام ١٩٦٠/٥٩ إلى ٨٧ مليون جنيه فى عام ١٩٦٥/٦٤.

* التعليم الابتدائى:

كان من اهداف الخطة التمهيد لاستيعاب الملزمين بحيث يتم ذلك عام ١٩٧٠ ونظرا للمشكلات التى واجهت تطبيق الخطة فإن استيعاب جميع الملزمين تاخر عن عام ١٩٧٠.

* التعليم الاعدادى:

كانت السياسة العامة للخطة تقوم على اساس قبول ٢٠٪ من الاعداد الفعلية لتلاميذ الصف السادس الابتدائى بالمرحلة الاعدادية ولكن زادت نسبة القبول من ٢٠٪ إلى ٢٣٪ وارتفعت كثافة الفصل من ٣٤ تلميذا إلى ٣٨ تلميذا.

* التعليم الثانوى:

كانت المبادئ الاساسية للخطة تقوم على قبول ٤٣٪ على أن تقوم المدارس الرسمية بتعليم ٩١٪ من تلاميذ هذه المرحلة وتقوم المدارس الخاصة بتعليم الباقى.

- الخطة الخمسية الثانية (١٩٦٥-١٩٧٠)

حاولت الخطة تلافى مشكلة ازدحام فصول التعليم الابتدائى فى المناطق الحضرية والقضاء على مشكلة التسرب مع التوسع فى المناطق الريفية، ولكن تنفيذ هذه الخطة تأثر بنكسة عام ١٩٦٧ ويؤخذ على هذه الخطة انخفاض نسبة القبول بالمرحلة الابتدائيه والتوسع فى القبول بالمرحلة الاعدادية والتوقف عن اقامة مبانى مدرسية جديدة

- الخطة الخمسية الثالثة (١٩٧٠-١٩٧٥)

استهدفت هذه الخطة: التوسع فى التعليم ورفع مستواه، وفى سبيل ذلك عمدت إلى تحقيق:

تعميم الإلزام وإطالة فترته، التوسع فى المرحلة الثانية، العناية بإعداد المعلمين والمعلمات وتدريبهم والتخطيط لمحو الأمية وتعليم الكبار.

- مشروع الخطة العشرين ٧٢/٧٣ - ٨١/١٩٨٢

استهدفت هذه الخطة:

العمل على تعميم الإلزام ورفع سن الإلزام إلى ١٥ سنة، التوسع فى المرحلة الثانوية العامة والفنية مع التوسع بصفة خاصة فى التعليم الفنى، توفير المبانى المدرسية الصالحة والاهتمام باعداد المعلم وتدريبه.

٢ - ادارة التعليم:

(أ) وزارات التعليم ومسمياتها:

- وزارة المعارف ١٩١٥-١٩٥٥:

وفى عام ١٩١٥ تغير اسم نظارة المعار إلى وزارة المعارف واتسع اختصاصها باتساع المدارس وكثرة عددها. وفى عام ١٩٢٤ انشئ مكتب فنى بالوزارة كما انشئت لجنة فنية لمعاونة الوزير فى دراسة المسائل الخاصة بالتعليم، وانشئت وظيفة الوكيل المساعدوسكرتير عام الوزارة فى عام ١٩٢٥، وانشئت بعد ذلك عدت ادارات ومراقبات مستقلة، واستكمل تشكيل الوزاره بشكله النهائى بعد قيام ثورة يوليو ١٩٥٢.

- وزارة التربية والتعليم ١٩٥٥ - ١٩٧٧:

تغير اسم الوزار إلى هذا الاسم فى سنة ١٩٥٥ بموجب القرار الوزارى رقم ٤٧٢ لعام ١٩٥٥ وقد حدد القرار رسالة الوزارة ووضح اجهزتها واختصاصات كل منها.

- وزارة التعليم من عام ١٩٧٧:

نتيجة لاستقلال الجامعات تقلصت أعمال وزارة التعليم العالى التى انشئت عام ١٩٦١، وبصدور القرار الجمهورى رقم ٤٩٠ لعام ١٩٧٧ الغيت وزارة التعليم العالى وضمت أعمالها واختصاصاتها لوزارة التربية والتعليم التى أصبح يطلق عليها اسم وزارة التعليم.

- وزارة التعليم العالى (١٩٦١-١٩٧٧):

انشئت وزارة التعليم العالى بموجب القرار الجمهورى رقم ١٥٦٨ لعام ١٩٦١ لتمارس مسئوليتها الوارده بالقرار الجمهورى رقم ١٦٦٥ لعام ١٩٦١، ومنها:

* بالنسبة للتعليم العالى: اقتراح سياسة التعليم، وضع الخطط والمشروعات والبرامج اللازمة لتنفيذ

هذه السياسة، تقرير الوسائل التى تؤدى إلى نشر التعليم العالى، مراجعة المناهج والكتب وتعريبها، وتحديد مستويات هيئات التدريس.

* وبالنسبة للعلاقات الثقافية الخارجية والبعثات: تتولى إعداد مشروعات التعاون الثقافى فى مجالات التربية والتعليم بين مصر والدول الأخرى، إعداد مشروعات البعثات، رعاية المبعوثين، والإشراف على المكاتب والمراكز الثقافية. وفى عام ١٩٦٤/٦٣ أنشأت الوزارة جهازا لتخطيط التعليم العالى يتولى: التنسيق بين سياسة التعليم العالى ومرحلة التعليم الثانوى، وضع الخطط والمشروعات اللازمة لذلك، نشر التعليم الجامعى والعالى وربط التعليم العالى بالبيئة.

(ب) وزراء التعليم:

تعاقب على وزارة التعليم فى مصر خلال الثلاثين سنة الأخيرة (من ١٩٥٠ إلى ١٩٨٠) سبعة عشر وزيرا، اختلفت مدد بقائهم بالوزارة وتحمل مسئولية قيادة دفة التعليم وتنظيم أموره ما بين أيام محدودة وسنوات زادت فى بعض الحالات عن السبع سنوات.

ثلاثة وزراء أمضى كل منهم أكثر من خمس سنوات بالوزارة هم:

السيد/كمال الدين حسين من ٥٤/٩/١ إلى ٦١/٨/١٥.

السيد/السيد يوسف من ١٩٦١/٨/١٦ إلى ١٩٦٧/٦/١٨

الاستاذ الدكتور/مصطفى كمال حلمى من ٧٤/٤/٢٤ إلى ٧٨/١٠/٤ ثم من ٧٩/٦/٢١ إلى الآن.

وهناك خمسة وزراء استمر توليهم لشئون التعليم حوالى السنتين وهم:

الاستاذ الدكتور/طه حسين	من ١٩٥٠/١/١٢	إلى ١٩٥٢/١/٢٧
الاستاذ/اسماعيل القبانى	من ١٩٥٢/٩/٧	إلى ١٩٥٤/١/١٣.
الاستاذ/أحمد نجيب هاشم	من ٥٨/١٠/٧	إلى ١٩٦١/٨/١٥.
الاستاذ الدكتور/حافظ غانم	من ١٩٦٩/٧/١٠	إلى ١٩٧٢/١/١٨.
السيد/على عبد الرازق	من ١٩٧٢/١/١٩	إلى ١٩٧٤/٤/٢٣.

أما ما عدا هؤلاء من بين السبعة عشر وزيرا فمدة مسئوليتهم عن الوزراة كانت محدودة للغاية.

وفيما يخص وزارة التعليم العالى التى انشئت عام ١٩٦١ حتى انضمت وزارة التربية والتعليم والتعليم العالى فى وزارة واحدة تحت رئاسة وزير واحد فى عام ١٩٧٥ فقد تولى رئاستها عشرة وزراء.

(جـ) الاتجاهات التربوية والتعليمية للوزراء فى رسم سياسة التعليم:

ومن واقع البيانات الرسمية لرؤساء الحكومات أو وزراء التعليم امام المجالس النيابية أو فى المحافل الرسمية نستطيع أن نسجل الاتجاهات التالية:

- بيان الدكتور طه حسين وزير المعارف العمومية أمام مجلس النواب فى ١٩٥٠/١٠/٣١ وبيانه أمام مجلس الشيوخ فى ١٩٥٠/٢/١٤:

* أعلن امتداد المجانية إلى التعليم الثانوى العام.
* طالب بالتوسع فى الميزانية لانشاء المدارس.
* طالب بالاهتمام بتدريس اللغة الوطنية والتاريخ الوطنى والجغرافية والتربية الوطنية فى مدارس التعليم الاجنبى.
* طالب بالاهتمام ببرامج التعليم ورفع مستواه.
* نادى بالابقاء على رياض الاطفال وزياده أعدادها
* دافع عن إنشاء الجامعة الرابعة (جامعة أسيوط) وتحويل المعاهد القائمة إلى جامعة إبرهيم (عين شمس).

- محاضرة الاستاذ اسماعيل القبانى - وزير المعارف - أمام أعضاء جمعيه المعلمين فى ١٢ نوفمبر عام ١٩٥٣ حدد دواعى ايجاد سياسة تعليمية جديدة تقوم على :
* نشر التعليم والتوسع فى التعليم الإبتدائى.
* توجيه التعليم نحو الاعداد لحياة الانتاج.
* إلغاء الشادة الابتدائية وحذف اللغة الانجليزية من مواد الدراسة بالمرحلة الابتدائية.

- بيان السيد كمال الدين حسين وزير التربية والتعليم أمام مجلس الأمة فى ١٩٥٧/٨/٢٦ وتقوم سياسة التعليم فى هذا البيان على:

* العمل على تعميم التعليم الابتدائى.
* إتاحة الفرص المتكافئة للجميع.
* التوسع فى التعليم الفنى.
* العناية بالتربية الدينية.
* دعم التعليم العالى والجامعى.
* التعاون الثقافى مع جميع الدول الصديقة.
* تعميم نظام الفحص الطبى الشامل للمستجدين.

- بيان رئيس مجلس الوزراء عن برنامج الحكومة - التعليم - أمام مجلس الامة فى ١٩٦٤/٤/٦ تضمن ما تم فى مجال :
* النهوض بالتعليم فى المناطق النائية.

* الاهتمام بالتعليم الفنى.
* التوسع فى التعليم الجامعى.
* اقرار مجانية التعليم.

- بيان رئيس مجلس الوزراء عن برنامج الحكومة - التعليم - أمام مجلس الأمة فى ١٩٦٦/١٢/٣ تضمن ما تم فى مجال:

* رسم السياسه لتوجيه التعليم نحو اعداد العدد المناسب من التخصصات.
* العنايه بتعليم وتدريب الكادر الفنى المتوسط.

- محاضرة الاستاذ الدكتور/ حلمى مراد القاها برابطة خريجى معاهد وكليات التربية فى يناير عام ١٩٦٩ ناقش خلالها قانون التعليم الجديد، وما تضمنه من نقاط تناولت:

* حرص الدولة على الالتزام بتوفير مكان لكل طفل فى التعليم الابتدائى.
* الغاء نظام النقل الآلى.
* الاهتمام بالكيف فى التعليم إلى جانب الكم.
* دعم القيم الدينية
* الاهتمام بالتعليم الفنى.
* الاهتمام بإعداد المعلم وتنمية مواهبه.
* محاولة مساواة المعلمين بزملائهم فى الوزارات الأخرى.

- بيان الدكتور حافظ غانم وزير التربية والتعليم أمام مجلس الامة فى فبراير عام ١٩٧٠ اشتمل على:

* الاتجاهات التى تقوم عليها تنميه التعليم.
* الاسس التى يقوم عليها التوسع فى الكم وزياده نسبة الاستيعاب فى كافة مراحل التعليم مع الاهتمام بالكيف فى التعليم ورفع مستواه.

وأكد سيادته على أن خطة الوزارة الخمسية الثالثة (٧١/٧٠-٧٥/٧٤) تستهدف تأكيد فعالية التعليم ودوره فى انشاء الدولة العصرية الحديثة.

- بيان الحكومة أمام مجلس الأمة فى فبراير عام ١٩٧٠:

قال ان الحكومة تعمل على تلافى العيوب التى وضحت فى التعليم، ومنها اكتظاظ المناهج وتخلف نظم الامتحانات.

- بيان الاستاذ على عبد الرازق وزير التربية والتعليم أمام مجلس الشعب فى ١٩٧٢/٤/١٥ استعرض ما قامت به الوزارة فى مجال:

* إعطاء الأولوية للتعليم الابتدائى.
* تعليم الكبار ومحو الامية.
* مراجعة الكتب المدرسية.
* سد العجز فى المعلمين وتوفير الاستقرار النفسى والاجتماعى لهم.
* إنشاء المركز القومى للبحوث التربوية.

- بيان الاستاذ على عبد الرازق وزير التربية والتعليم أمام مجلس الشعب فى ١٩٧٣/١٢/٨ - وقد تضمن ما قامت به الوزارة فى مجال:

* الاهتمام بالتربية الدينية والقومية والرياضية والعسكرية.
* خفض كثافة الفصول.
* العوده إلى نظام اليوم الكامل.
* تطوير التعليم الفنى.
* محو الامية.
* تطوير خطط الدراسة ومناهج التعليم.
* دعم التعاون العلمى الثقافى والفنى مع مختلف الدول.

- بيان الدكتور/مصطفى كمال حلمى أمام مجلس الشعب فى ١٩٧٥/١/٢١، وقد تضمن الموضوعات ذات الأولوية التى تهتم بها الوزارة وهى:

* استيعاب الملزمين والوصول إلى الاستيعاب الكامل عام ١٩٨٠.
* تجربة المدرسة ذات الثمانية صفوف.
* مد فترة الالزام حتى نهاية المرحلة الاعداية
* تطبيق نظام اليوم الدراسى الكامل.
* تزويد التلاميذ بوجبة غذائية.
* تطوير خطط التعليم ومناهجه.
* ربط التعليم بالبيئة.
* ربط مدارس التعليم الفنى بمؤسسات الانتاج.

- **بيان الدكتور/مصطفى كمال حلمى أمام مجلس الشعب فى ١٩٧٥/١٠/٢٩، تضمن ما تم فى مجال :**

* وضع استراتيجية طويلة المدى للتعليم والتدريب والبحث العلمى،
* دعم الخدمات الطلابية.
* التوسع فى انشاء الفصول فى التعليم الابتدائى والاعدادى والثانوى والدينى .
* تعديل المناهج والكتب الدراسية.
* التوسع فى إنشاء الجامعات الاقليمية وإنشاء جامعة ذات طابع تكنولوجي وتطوير البحث العلمى ورعاية المبعوثين.
* زيادة عدد الملتحقين بالتعليم الفنى.
* الاهتمام بالأزهر الشريف.
* تصفية الامية.

- **بيان الدكتور/مصطفى كمال حلمى - وزير التربية والتعليم - أمام مجلس الشعب فى ١٩٧٧/١٢/٤، تضمن ما قامت به الحكومة فى مجال :**

* تجديد التعليم وتحديثه.
* الوصول إلى الاستيعاب الكامل .
* خفض الفقد فى التسرب.
* تقديم وجبات غذائية للتلاميذ.
* التوسع فى الأخذ بالأساليب غير التقليدية.
* التوسع فى القبول بالتعليم الاعدادى.
* تجربة التعليم الأساسى.
* التوسع فى التعليم الفنى ودور المعلمين.
* العناية بشئون العاملين.
* سد منابع الامية.
* تحقيق استقلال الجامعات.
* الربط بين التعليم الجامعى وقطاعات الانتاج والخدمات.
* وضع استراتيجية للبحث العلمى.
* دعم المعاهد الفنية الصناعية والزراعية والتجارية.

- **بيان الدكتور حسن اسماعيل وزير التربية والتعليم أمام مجلس الشعب فى ١٩٧٨/١١/٢٥ - تضمن ما تقوم به الحكومة فى مجال :**

* سد منابع الأمية.
* توفير الأعداد المناسبة من المعلمين.
* تشجيع إسهام المواطنين فى إنشاء الأبنية المدرسية.
* التوسع فى مدارس اللغات الخاصة
* ربط التعليم بالبيئة.
* دعم التعليم العالى والبحوث الهادفة فى خدمة البيئة.
* الاهتمام باعضاء هيئات التدريس.
* تعديل نظام البعثات.

- **بيان الدكتور مصطفى كمال حلمى وزير التعليم أمام مجلس الشعب فى ١٩٧٩/١٢/١٥ تضمن :**

* إنجازات الوزارة لرفع نسبة الاستيعاب والحد من التسرب ومن القبول بالتعليم الثانوى.
* ربط التعليم بمؤسسات الانتاج.
* رفع كفاءة المعلمين اعدادا وتدريبا.
* وضع خطة لتطوير وتحديث التعليم وتنفيذ عدد من المشروعات المشتركة مع المنظمات الدولية والدول الصديقة.

- **بيان الدكتور/مصطفى كمال حلمى - وزير التعليم أمام مجلس الشعب فى ١٩٨٠/٦/١٤ - تضمن ما قامت به الوزارة من أجل:**

* تطوير التعليم والبحث العلمى.
* رفع نسبة الاستيعاب إلى ٨٨٪.
* تشجيع المبادرات الشعبية والجهود الذاتية.
* التوسع فى التعليم الفنى ودعمه.
* التوسع فى برامج التغذية.
* محو الأمية.
* تأكيد وإبراز ذاتية الجامعات واستقلالها.
* تنمية الصلة بين الجامعات والبيئة.
* وضع خطة خمسية لتأهيل ٦٠٠٠ مبعوث.

- بيان الدكتور/ مصطفى كمال حلمى - وزير التعليم - أمام مجلس الشعب فى ١٩٨٠/١١/٢٢ تضمن سياسة الحكومة من أجل إصلاح التعليم وما تم فى مجال:

* مد الالزام لتسع سنوات. * دعم التعليم غير النظامى.
* تطوير التعليم الثانوى والتوسع فى التعليم الفنى وتطويره.
* توحيد مصادر اعداد المعلم. * دعم المعاهدث الفنية.
* التأكيد على استقلال الجامعات.

(د) مركزية ولا مركزية التعليم:

نشأ التعليم المصرى نشأة مركزية، وعندما زادت الأعباء الملقاة على عاتق الوزارة انشأت ٦ مناطق تعليمية فى مصر بمقتضى القرار الوزارى ٥٠٢٨ لسنة ١٩٣٩ زاد عددها الى أن وصل الى تسع عشرة منطقة فى عام ١٩٥١، وبسبب استمرار السلطة الحقيقية متركزة فى ديوان الوزارة فقد صدر القراران الوزاريان رقم ٣٤٥٩، ٣٤٦٠ لسنة ١٩٥٥ بهدف اعادة تنظيم العلاقة بين الوزارة والمناطق وقد أدى صدور قانون الادراة المحلية رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ ولائحته التنفيذية إلى انشاء نظام لامركزى اعطى للمجالس المحلية (مجلس المحافظة، مجلس المدينة، المجلس القروى) اختصاصات فى شئون التربية والتعليم، وصدر القرار الجمهورى رقم ٧٠ لسنة ١٩٦٢ فى شأن تنظيم مديريات التربية والتعليم بالمحافظات تنفيذا لاحكام هذا القانون.

وقد أنشئت بكل محافظة لجنة استشارية محلية للتعليم العام نظمت بالقرار الوزارى رقم ٥٢ لسنة ١٩٦٩ تختص بعده امور منها توزيع المدارس والفصول المعتمده فى الميزانية، اقتراح انشاء المدارس ووضع قواعد القبول بالمدارس وتنفيذ قواعد الالزام وأجازت الوزارة للمحافظات انشاء مراقبات تعليمية فى دوائر مجالس المدن التابعة لها. وقسمت محافظات القاهرة والاسكندرية والجيزة والشرقية والغربية والدقهلية إلى ادارات تعليمية بموجب القرار الوزارى رقم ١٤٤ لسنة ١٩٧٢، وانشئت بموجب القرار رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٤ بكل مدينة من مدن المحافظات الاخرى ادارة تعليمية تناسب مستواها.

وبصدور قانون الحكم المحلى رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٥ والقرار بقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ باصدار قانون نظام الحكم المحلى أصبحت وحدات الحكم المحلى (المحافظات، المراكز، المدن، الأحياء والقرى) تتولى إنشاء وإدارة، جميع المرافق العامة بما فيها مرافق التعليم فى دائرتها، كما تتولى جميع الاختصاصات التى تتولاها الوزارات ويتولى المحافظ جميع السلطات والإختصاصات التنفيذية المقررة للوزراء، ونتيجة لهذه السياسة تقلصت سلطات الوزارة وأصبحت مهامها قاصرة على التخطيط.

٣ - محاولات التطوير والتحديث والاصلاح:

(ا) المؤتمرات الدولية والاقليمية والمحلية وأبرز توصياتها:

عقد على المستوى الدولى والاقليمى والمحلى خلال الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٨٠ العديد من المؤتمرات والحلقات والندوات التى تتناول قضايا التعليم ومحاولات النهوض به نذكر منها:

- المؤتمرات الدولية:

أهمها مؤتمر التربية الدولى الذى يعقد بجنيف ابتداء من عام ١٩٣٤ تحت رعاية اليونسكو وحتى عام ١٩٨١ عقد ٣٨ دورة منها ٢٣ دورة خلال فترة المسح (٥٢- ١٩٨٠) وكان يركز فى كل دورة منها على قضية أو اثنتين من قضايا التعليم.

- المؤتمرات الاقليمية:

أهمها مؤتمرات وزراء المعارف والتربية والتعليم والوزراء المسئولين عن التخطيط فى البلاد العربية أو الافريقية، وقد انعقد اول هذه المؤتمرات فى ديسمبر عام ١٩٥٣ والثانى عقد فى بغداد فى فبراير عام ١٩٦٤، تلا ذلك مؤتمرات فى طرابلس (ليبيا) فى ابريل عام ١٩٦٦ وفى الكويت فى فبراير عام ١٩٦٨، تلى ذلك مؤتمر فى مراكش فى يناير عام ١٩٧٠ ومؤتمر فى طرابلس (ليبيا) فى ابريل عام ١٩٧٠ ومؤتمر فى صنعاء فى ديسمبر ١٩٧٢، واخيرا مؤتمر فى لاجوس فى فبراير عام ١٩٨١.

(ب) اللجان المتخصصة وأوراق العمل:

تأثر التعليم فى مصر بعدد من محاولات الاصلاح التى نتجت عن أعمال لجان بعضها دولى والآخر محلى وهى:

- اللجنة الدولية لتطوير التربية والتعليم «لجنة ادجار فور» عام ١٩٧١:

درست مشكلات التربية والتعليم فى العالم، ثم وضعت استراتيجيات جديدة للتربية والتعليم فى المستقبل، هذا وقد ضم اليونسكو توصيات اللجنة (وعددها ٢١ توصية) فى كتاب بعنوان تعلم لتكون.

- بعثة اليونسكو لاصلاح التعليم «لجنة ايمرسون» (٤ - ٣٠ مارس ١٩٧٢):

وضعت اللجنة تقريرا حدد الخطوط العريضة لاصلاح وتطوير التعليم فى مصر بهدف مساعدة الحكومة فى هذا المجال.

- **ورقة العمل حول تطوير وتحديث التعليم فى مصر (سبتمبر ١٩٧٩):**

وقد أعدتها وزارة التربية والتعليم والمركز القومى للبحوث التربوية، ومكتب اليونسكو الاقليمى للتربية فى الدول العربية، وقد روعى فى إعدادها التركيز على الاكتفاء بالخطوط العريضة مع تحليل موضوعى لواقع التعليم ومشكلاته.

- **الموضوعات الرئيسية التى بحثها المجلس القومى للتعليم والبحث العلمى والتكنولوجيا منذ انشائه عام ١٩٧٤ حتى عام ١٩٨٠ وهى موضوعات خاصة بـ:**

التعليم العام، التعليم الازهرى، التعليم الجامعى، محو الامية وتعليم الكبار، البحث العلمى والتكنولوجيا، وتخطيط القوى العاملة.

أهم توصيات المجلس القومى للتعليم والتكنولوجيا فى تطوير واصلاح مسار التعليم والبحث العلمى والتكنولوجيا وهى تنقسم الى:

* **توصيات اقترحها المجلس وخرجت الى حيز التنفيذ:**

فى قطاع التعليم العام والازهرى ومحو الامية صدرت توصياته خاصة بـ:

تحقيق الاستيعاب الكامل للاطفال الملزمين، امتداد فترة الالزام الى تسع سنوات دراسية، التعليم الاساسى، تربية الطفل قبل المرحلة الاولى، اعداد معلم المرحلة الابتدائية والارتفاع بمستواه، انشاء صندوق أهلى للتعليم بالمحافظات، السنة التأهيلية بجامعة الازهر، التوسع فى قاعدة التعليم الازهرى، وسد منابع الامية.

* **فى قطاع التعليم الجامعى والبحث العلمى صدرت توصيات خاصة بـ:**

تحقيق الاستقلال المالى والادارى للجامعات، التوزيع الجغرافى للجامعات وانشاء الجامعات االاقليمية والمعاهد العالية، التوسع فى كليات التربية وتوفير المعلمين المؤهلين لمدارس التعليم العام، رعاية أصحاب الكفايات العلمية فى الداخل والخارج.

* **فى قطاع التعليم الفنى وتخطيط القوى العاملة صدرت توصيات خاصة بـ:**

التوسع فى التعليم الفنى وتنويع مدارسه وتطوير برامجه، توفير العمالة الماهرة المؤهلة لمستوى الفنيين ومساعدى الاخصائيين، سد النقص فى العمالة الماهرة المدربة، انشاء هيئة لشئون العمالة المصرية فى الخارج.

* **توصيات للمجلس لم تأخذ طريقها بعد الى حيز التنفيذ تتصل بـ:**

التعليم العام والأزهرى ومحو الامية، التعليم الجامعى والبحث العلمى ، والتعليم الفنى وتخطيط القوى العاملة.

(جـ) البحوث التربوية الهامة ونتائجها ومراكز البحوث التربوية:

ازداد اهتمام مصر منذ عام ١٩٥٢ بالبحث التربوى بهدف الارتقاء بالعملية التعليمية وتطويرها، هذا ويتولى امر البحث التربوى فى مصر اجهزة ومؤسسات يمكن حصرها فى:

- أجهزة تتبع وزارة التربية والتعليم أو المركزالقومى للبحوث التربوية وهى:

الادارة العامة للبحوث الفنية والمشروعات التى ألغيت وضمت للمركز القومى للبحوث التربوية بعد انشائه عام ١٩٧٢، جهاز التوثيق والمعلومات التربوية الذى ضم هو الاخر للمركز القومى للبحوث التربوية.

- الكليات الجامعية ومن اهمها:

كليات التربية: مركز تطوير تدريس العلوم، أنشئ عام ١٩٧٤، مركز دراسات الطفولة أنشئ عام١٩٧٧.

- المجالس القومية المتخصصة ومن أهم اجهزتها:

المجلس القومى للتعليم والبحث العلمى والتكنولوجيا.

- وزارت ومراكز وهيئات بحوث شاركت فى أمور التربية مثل:

وزارة الشئون الاجتماعية، وزارة الصحة، وزارة التخطيط، وزارة الثقافة، وزارة التعليم العالى، اللجنة الوزارية للخدمات، اللجان المختصة بمجلسى الشعب والشورى، ونقابة المهن التعليمية.

- هيئات تجرى بحوثا تربوية ضمن البحوث الخاصة بها:

المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية الذى انشىء عام ١٩٥٥ ومعهد التخطيط القومى الذى أنشىء عام ١٩٦٠.

- المنظمات الاقليمية والدولية مثل:

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، والشعبة القومية للتربية والثقافة والعلوم التى رغم تبعيتها المحلية إلا ان عملها فى المجال الدولى.

٤ - سلم التعليم:

يعرف سلم التعليم عادة بأنه: النظام الذى يقرر جملة السنوات التعليمية التى يمر بها التعليم بدءا بسن الالزام إلى ما قبل الالتحاق بالتعليم العالى، وكذلك تقسيم هذه السنوات إلى مراحل لتيسير التطبيق، مع وقفة فى نهاية كل مرحلة.

ولم يعد سلم التعليم فى كثير من الدول قاصرا على الثلاث مراحل التقليدية والمعروفة لنا وإنما تعرض خلال الخمسين سنة الأخيرة إلى تغيرات عديدة. كانت إنعكاسا وإستجابة حتمية لما طرأ على المجتمعات من تطور فى المجالين الاقتصادى والاجتماعى ولما استجد بها من أنشطة.

فأصبح السلم التعليمى المعاصر يتكون من خمس أو ست مراحل فى كثير من الدول المتقدمة بل وفى بعض الدول النامية، كما اتسم تشكيل السلم التعليمى بأنواع متعددة وتفرعات كثيرة تهدف الى إفساح المجال أمام الطلاب فى البرامج والمقررات وفق ميولهم واستعداداتهم من ناحية، وسد احتياجات المجتمع من ناحية أخرى.

وهناك سمات رئيسية تشترك فيها معظم الدول بالنسبة لسلم التعليم العام وهى:

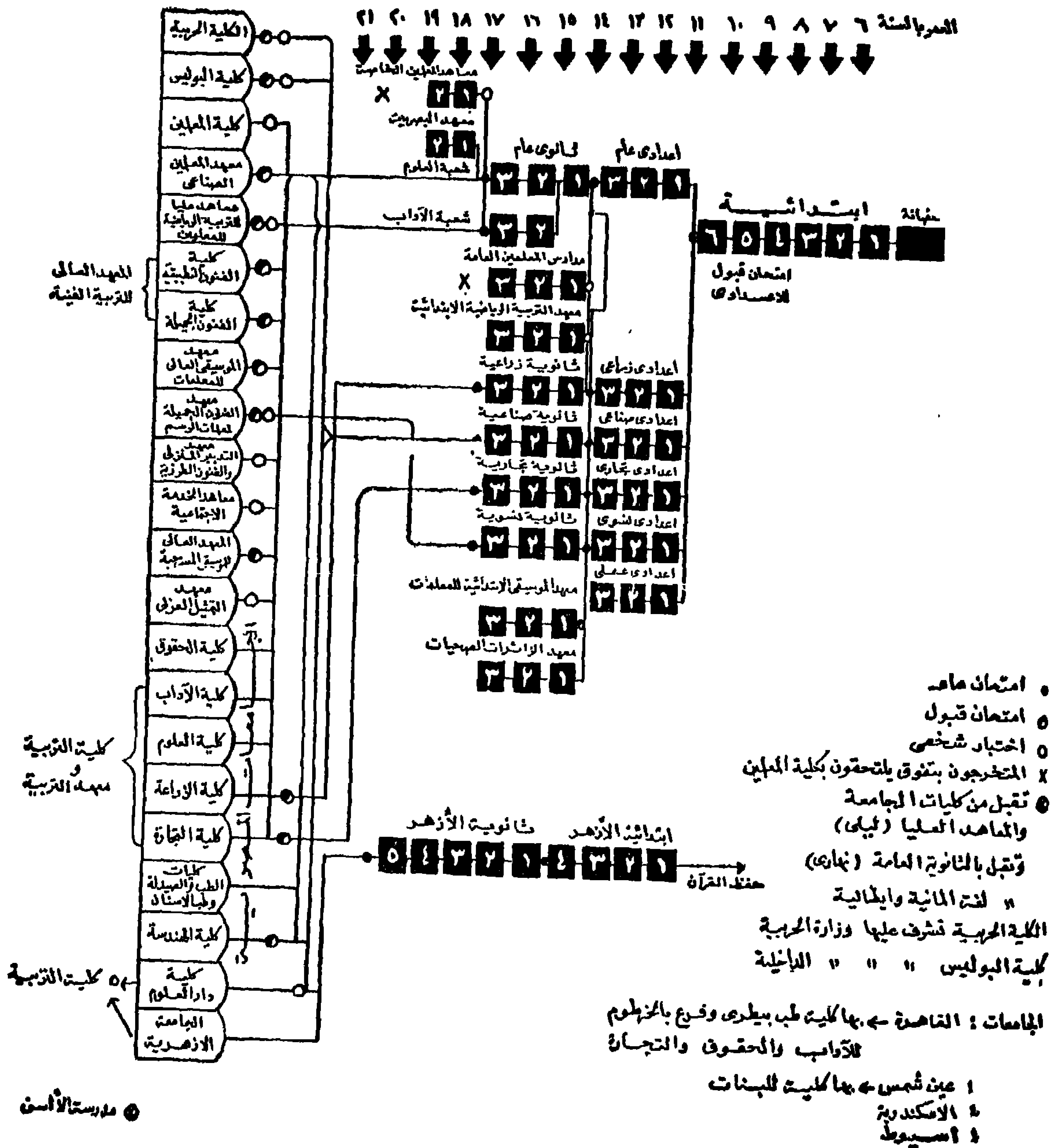
- إحتواء سلم التعليم فى معظم الدول المتقدمة على اثنى عشرة درجة تعليمية ٦+٣+٣ أو ٤+٤+٤.
- الاهتمام بدور الحضانة ورياض الاطفال وخاصة بعد خروج المرأة الى ميادين العمل.
- تنويع المدارس والبرامج بما يتمشى مع متطلبات العمالة والانشطة البشرية اللازمة لتنمية المجتمع.
- انشاء أنماط جديدة من المعاهد والمدارس المهنية المتخصصة على مستوى التعليم الثانوى.
- انشاء المعاهد الفنية المتخصصة، والكليات المتوسطة، لاعداد طبقة الفنيين ومساعدى الاخصائيين.
- تقسيم مدة التعليم العام إلى عدة مراحل تتمشى مع مراحل العمر، وتختلف من دولة إلى اخرى وفق ظروفها، وهذه المراحل هى:

- مرحلة الحضانة والرياض.
- المرحلة الابتدائية.
- المرحلة المتوسطة او الاعدادية أو القسم الأول من الثانوى.
- المرحلة الثانوية بنوعيها: العام والفنى.
- مرحلة اعداد الفنيين ومساعدى الاخصائيين.
- تعليم الكبار.

وفيما يلى عرض السلم التعليمى فى مصر وتطوره:

وزارة التربية والتعليم
مركز الوثائق التربوية
١٩٥٧

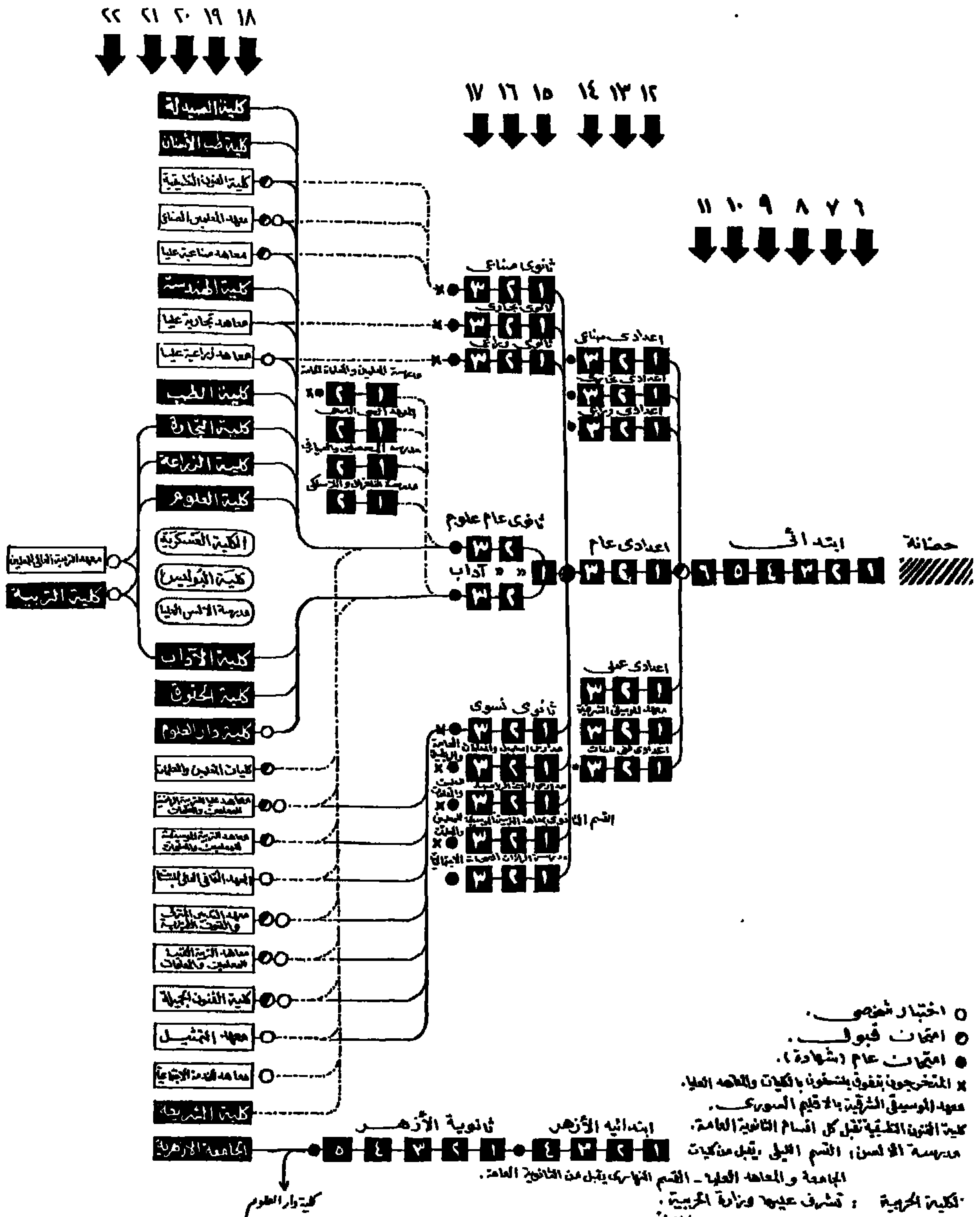
سلم التعليم في مصر



الجمهورية العربية المتحدة
وزارة التربية والتعليم
مركز الوثائق التربوية

سلم التعليم

١٩٥٨

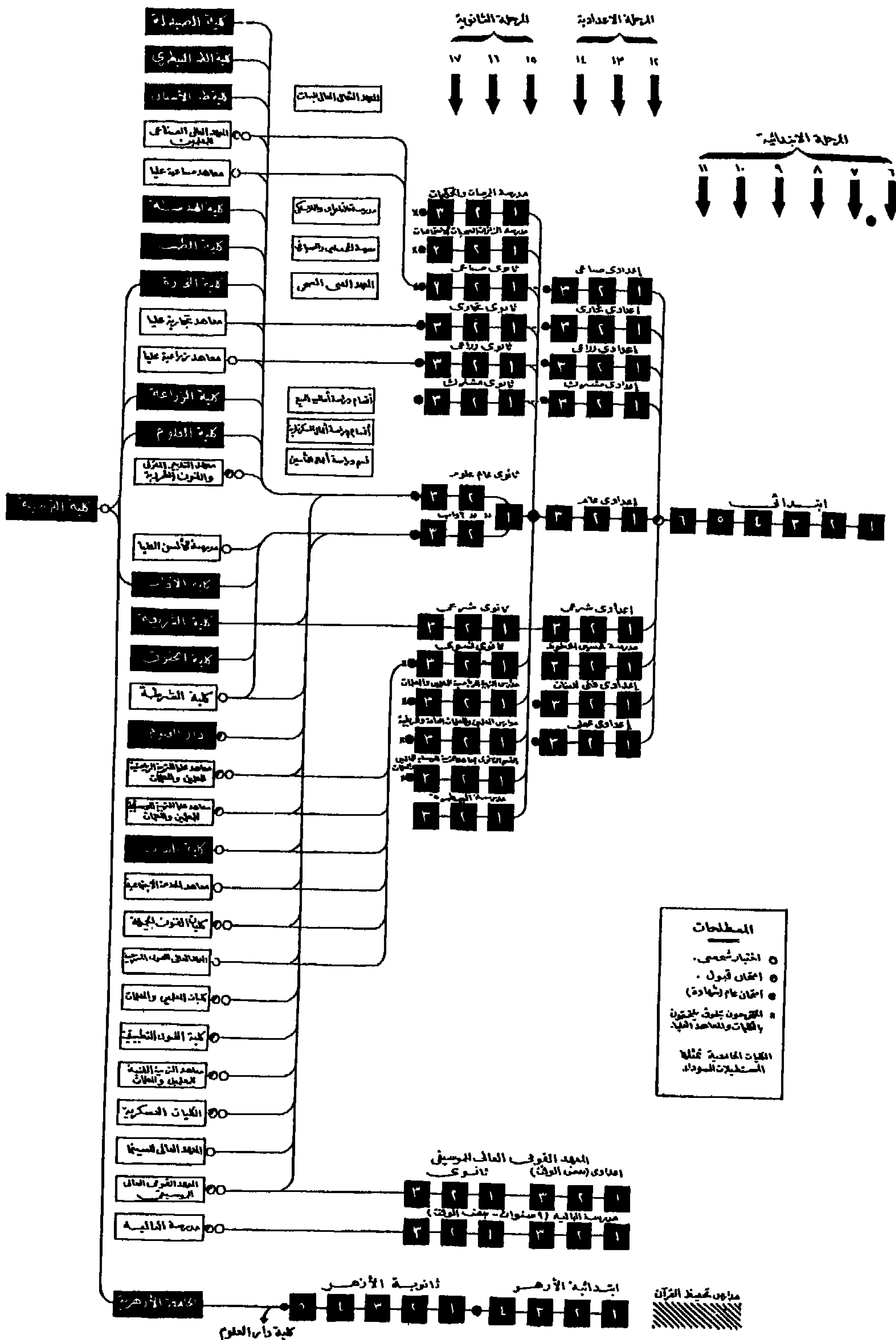


○ اختبار شخصى.
◐ امتحان قبول.
● امتحان عام (شهادة).
× المتخرجون بتفوق يلتحقون بالكليات والمعاهد العليا.
معهد الموسيقى الشرقية بالاقليم السورى.
كلية الفنون التطبيقية تقبل كل أقسام الثانوية العامة.
مدرسة الألسن: القسم الليلى يقبل من كليات الجامعة والمعاهد العليا - القسم النهارى يقبل من الثانوية العامة.
الكلية الحربية : تشرف عليها وزارة الحربية.
كلية البوليس : « « « الداخلية.
الجامعات : القاهرة : بها كلية طب بيطرى و لها فرع بالخرطوم للآداب و الحقوق و التجارة.
: عين شمس : بها كلية للبنات.
: الاسكندرية.
: اسيوط : بها كلية هندسة و علوم فقط.
: دمشق : بها كلية الشريعة و المعهد العالى للمعلمين و ليس بها كلية زراعة.

سلم التعليم ١٩٦٠ / ١٩٦١

الكليات الجامعية والمعاهد العليا

دراسات بعد المرحلة الثانوية ذات المستوى الجامعى

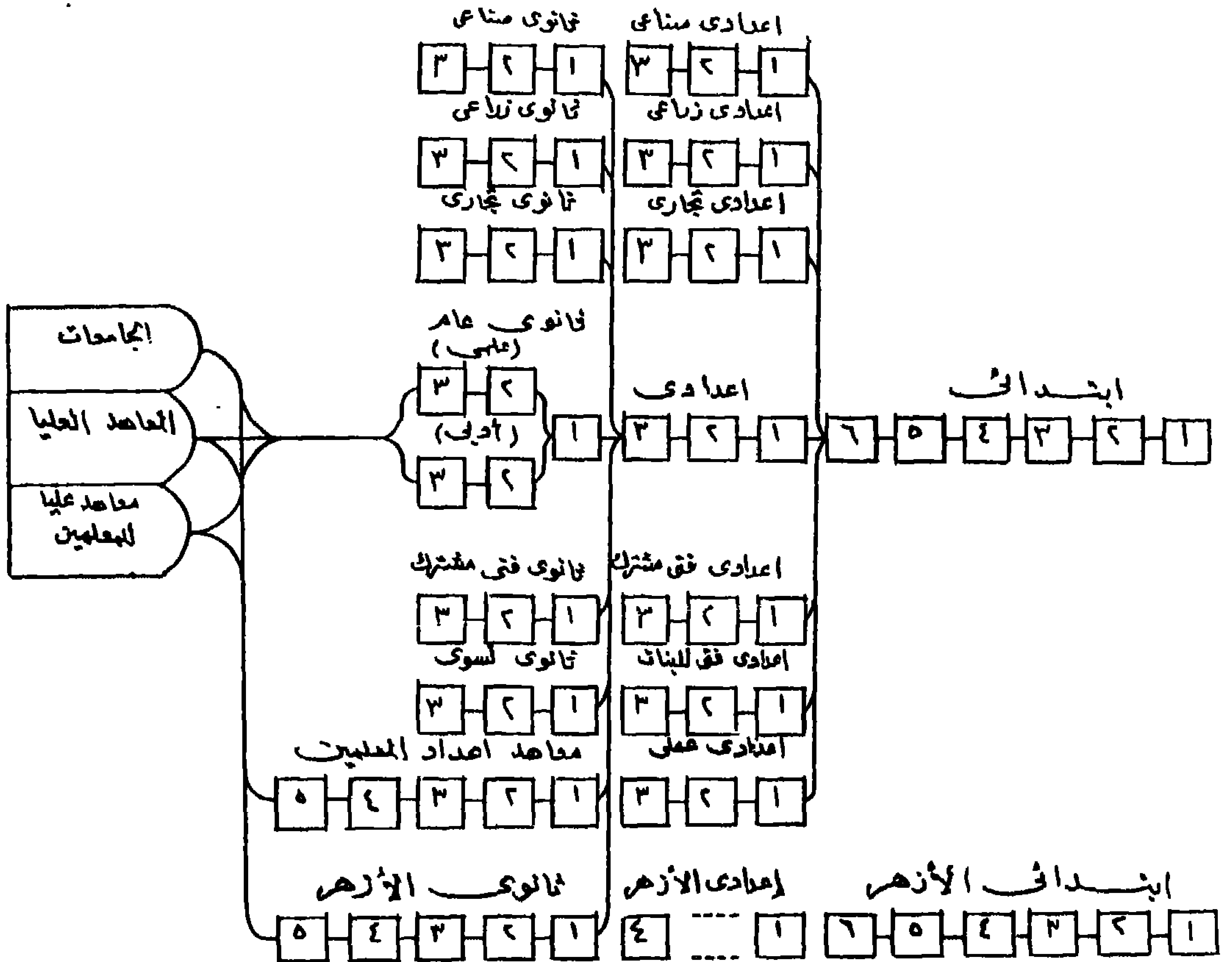


الجمهورية العربية المتحدة

١٩ ١٨ ١٧ ١٦ ١٥ ١٤ ١٣ ١٢ ١١ ١٠ ٩ ٨ ٧ ٦

سلم التعليم

سنة ١٩٦٣



وزارة التعليم العالي
مكتب الوزير
١٩٨٠/١/٣٠

نظام التعليم في جمهورية مصر العربية ٧٩/١٩٨٠

الجامعة	القاهرة			الإسكندرية		الأزهر	أسيوط				طنطا		المنصورة		الزقازيق		حلوان		المنيا	المنوفية		قناة السويس		
الكلية / الفرع	الجيزة	بني سويف	الفيوم	الإسكندرية	إدفينا	القاهرة	أسيوط	سوهاج	قنا	أسوان	طنطا	كفر الشيخ	المنصورة	دمياط	الزقازيق	بنها	القاهرة	الإسكندرية	المنيا	شبين الكوم	منوف	السويس	الإسماعيلية	بورسعيد
الطب	●			●		●	●				●		●		●									
المعهد العالي للتمريض	●			●																				
المعهد العالي للعلاج الطبيعي	●																							
طب الأسنان	●			●							●		●											
الصيدلة	●			●			●				●		●		●									
الطب البيطري	●				●		●								●									
الزراعة	●		●	●		●	●					●	●		●	●			●	●			●	
الاقتصاد المنزلي						●											●							
علوم [illegible]																		●						
المعهد العالي للتعاون الزراعي						●	●																	
الهندسة	●			●		●	●						●		●	●								
التخطيط العمراني	●																							
التكنولوجيا حلوان																	●							
المطرية																	●							
الهندسة والتكنولوجيا																			●	●				●
الهندسة الإلكترونية																					●			
البترول والتعدين																						●		
العلوم	●			●		●	●	●	●	●	●		●		●				●	●			●	
الفنون الجميلة (عمارة)																	●	●						
الفنون التطبيقية																	●							
التربية										●													●	
التجارة	●	●		●		●	●				●		●		●	●								
الحقوق	●			●		●	●						●		●									
الآداب	●			●		●		●	●		●		●		●				●					
الاقتصاد والعلوم السياسية	●																							
الآثار	●																							
الإعلام	●																							
دار العلوم	●																							
البنات						●																		
الألسن						●																		
التربية			●	●		●	●	●	●		●	●	●	●	●	●			●	●				
التجارة وإدارة الأعمال																	●							●
الفنون الجميلة [illegible]																	●	●						
التربية الفنية																	●							
التربية الموسيقية																	●							
التربية الرياضية بنات																	●	●						
التربية الرياضية بنين																	●	●						
كلية الخدمة الاجتماعية																	●							
كلية السياحة والفنادق																	●							
معهد الدراسات التجارية						●																		
المعهد العالي للخدمة الاجتماعية				●		●				●		●												

كليات ومعاهد عالية تقبل شعبتي علمي (علوم - رياضيات) وأدبي

الابتدائي: ١ ٢ ٣ ٤ ٥ ٦

الإعدادي: ١ ٢ ٣

التعليم الأساسي

الثانوي العام: ١ — ٢ (علمي، أدبي) — ٣ (علوم، رياضيات، أدبي)

الثانوي الفني: صناعي ١ ٢ ٣ — زراعي ١ ٢ ٣ — تجاري ١ ٢ ٣

صناعي ١ ٢ — تجاري ١ ٢

الثانوي الفني ٥ سنوات: صناعي ١ ٢ ٣ ٤ ٥ — زراعي ١ ٢ ٣ ٤ ٥ — تجاري ١ ٢ ٣ ٤ ٥

دور المعلمين والمعلمات: ١ ٢ ٣ ٤ ٥

٥ - تطور التعليم:

(أ) التطور الكمى للتعليم:

شهدت الثلاثون سنة الاخيرة من ٥٠ حتى ١٩٨٠ تطورًا كميا ضخما فى مجال التعليم، سواء من حيث اعداد التلاميذ والطلاب الملتحقين به، أو اعداد المدارس والفصول والكليات الجامعية والمعاهد العليا. وعليه فقد تزايدت اعداد الخريجين من الجامعات والمعاهد العليا:

والجداول المرفقة توضح ذلك:

- تطور اعداد التلاميذ والطلاب،
- تطور اعداد المدارس والفصول والجامعات والمعاهد العليا،
- تطور اعداد الخريجين من الجامعات والمعاهد العليا.

(ب) التطور النوعى للتعليم:

- تطور الخطط الدارسية:

طرأت على الخطط الدارسية بمراحل التعليم العام والفنى عدة تغيرات على النحو الاتى:

* المرحلة الابتدائية:

تهتم خطط هذه المرحلة بتزويد التلميذ بالمعلومات الاساسية التى يحتاج اليها، وقد الغيت اللغة الاوربية عام ١٩٥٣ وزيدت حصص اللغة العربية، كما زيدت حصص التربية الدينية منذ عام ١٩٥٧ ، وبعد أن أصبحت مرحلة التعليم الاساسى الممتد لتسع سنوات مرحلة الزامية عام ١٩٨١ أضيف لخطة الدراسة مادة التدريبات المهنية والعملية التى تدرس من الصف الخامس.

* المرحلة الاعدادية:

أدخلت على خطط الدراسة المفاهيم الجديدة، واقتصرت الخطة على تدريس لغة واحدة فى هذه المرحلة، وقد خفضت الخطة فى عام ١٩٦٦/٦٥، لزيادة العناية بالمجالات العملية والنواحى الفنية والانشطة الخارجية وأصبحت التربية الدينية مادة أساسية، وتم تجريب الرياضيات الحديثة بهذه المرحلة الى جانب الرياضيات التقليدية.

* المرحلة الثانوية العامة والفنية:

عنيت الخطة بدراسة العلوم الطبيعية والرياضيات وادخلت الرياضة الحديثة فى كثير من المدارس، وأصبحت تدرس مع الرياضيات التقليدية وعنيت الخطة بدراسة المجتمع العربى والدراسات العملية وأدخلت مادة التربية العسكرية وبدأت الوزارة بتجربة تدريس اللغة الالمانية واللغة الايطالية فى بعض المدارس عام ١٩٥٦/٥٥.

* وبالنسبة للمعاهد الازهرية طرأت عدة تغيرات على خطط الدراسة على النحو الاتى:

● المعاهد الابتدائية:

تدرس بها مواد الدراسة الخاصة بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية والتعليم، بالاضافة لدراسة بعض الاحكام الدينية وحفظ القرآن الكريم كله واضيفت للخطة مادة التربية الرياضية فى الصفين الاول والثانى فقط.

● المعاهد الاعدادية:

تجمع الخطة بين المواد الدينية والعربية وبين المواد التى تدرس بمدارس وزارة التربية والتعليم، وقد روعى فى هذه الخطة ابراز الطابع الازهرى واعداد الطالب للمرحلة الثانوية مع الاهتمام بالعلوم الدينية واللغة العربية.

● المعاهد الثانوية:

تجمع الخطة بين العلوم الدينية والعربية وبين ما يدرس بمدارس وزارة التربية والتعليم، وقد زيدت نسبة العلوم الدينية والعربية عام ١٩٨١.

- تطور المناهج الدراسية - أهدافه ودواعيه:

* المرحلة الاولى:

هى مرحلة المناهج الجديدة، وتبدأ بقيام ثورة ٥٢ حتى قيام الوحدة المصرية السورية عام ١٩٥٨ وقد اهتمت مناهج هذه المرحلة بالحياة القومية المصرية، الجانب العملى ومناهج التعليم الفنى.

جدول رقم (٥٩)

(أ) بيان بأعداد التلاميذ والطلاب المقيدين بالمراحل المختلفة فى جمهورية مصر العربية
فى السنوات الدراسية من ١٩٥٢-١٩٨٠

المراحل التعليمية		١٩٥٣/٥٢			١٩٦١/٦٠			١٩٧١/٧٠			١٩٨١/٨٠		
		بنين	بنات	جملة	بنين	بنات	جملة	بنين	بنات	جملة	بنين	بنات	جملة
دور الحضانة		–	–	–	٧٨٢١	٥٤٨٣	١٣٣٠٤	١٢٠٨٩	١٢٤٦٩	٢٤٥٥٨	٣٨١١٢	٣٦٨٠٩	٧٤٩٢١
ابتدائى	رسمى	٧١٢٠٩٠	٤٢٢٤٥٣	١١٣٤٥٤٣	١٥٥٩٢٩٤	٩٧٣٥٦٨	٢٥٣٢٨٦٢	٢٢٠٦٢١٦	١٣٣٢١٦١	٣٥٣٨٣٧٧	٢٥٨٨٢٠٢	١٧٢٨٩٤٤	٤٣١٧١٤٦
	خاص	٢٨٦٤٠٠	١١٩٢٥٩	٤٠٥٦٥٩	٦٣٢٣٤	٣١٢٠٧	٩٤٤٤١	١١١٤٨١	٨٨٣٤٢	١٩٩٨٢٣	١٢١٤٧٢	١٠٩٥٧٠	٢٣١٠٤٢
	أزهرى	–[1]	–	–	–	–	–	٣١٨٧٢	١٠٧٦١	٤٢٦٣٣	٧٥٤٥٠	٣٦٩٣٩	١١٢٣٨٩[3]
جملة الابتدائى		٩٩٨٤٩٠	٥٤١٧١٢	١٥٤٠٢٠٢	١٦٢٢٥٢٨	١٠٠٤٧٧٥	٢٦٢٧٣٠٣	٢٣٤٩٥٦٩	١٤٣١٢٦٤	٣٧٨٠٨٣٣	٢٧٨٥١٢٤	١٨٧٥٤٥٣	٤٦٦٠٥٧٧
اعدادى	رسمى	١٦٢٤٥٨*	٤٥٥٩١	٢٠٨٠٤٩	١٧٦٠٧١[2]	٦٥٧٢٥	٢٤١٧٩٦	٤٧٦٠٩٤	٢١٢٨٨٥	٦٨٨٩٧٩	٩٠٣٨٢٦	٥٣٢٨٨١	١٤٣٦٧٠٧
	خاص	١١٣٦٥٤	٢٦٨٧١	١٤٠٥٢٥	٤٣٧٢٧	١٧٠٠٨	٦٠٧٣٥	١٠٠٧٨٤	٦٢١٧٣	١٦٢٩٥٧	٧٤٧١٩	١٢٨٠٧	٨٧٥٢٦
	أزهرى	–	–	١٧٢٦٢	–	–	٢١٣٦٥	١٨٦٢١	١٠٠	١٨٧٢١	٥٤٥٣٨	١٢٥٨٩	٦٧١٢٧[3]
جملة الاعدادى		–	–	٣٦٥٨٣٦	–	–	٣٢٣٨٩٦	٥٩٥٤٩٩	٢٧٥١٥٨	٨٧٠٦٥٧	١٠٣٣٠٨٣	٥٥٨٢٧٧	١٥٩١٣٦٠
ثانوى	رسمى	١٢٣٧١٣	٢٢٨٦٧	١٤٦٥٨٠	٩٢٢١١	٢٦٤٨٥	١١٨٦٩٦	١٥٧١٧٢	٧٠٩٩٨	٢٢٨١٧٠	٢٣٩٣٧٢	١٣٨٣٠٦	٣٧٧٦٧٨
	خاص	٣١٠٨٧	٣٠١٤	٣٤١٠١	١٣٨٨٢	٣١٢٦	١٧٠٠٨	٤٥٨٦٩	٢٤٠٧٨	٦٩٩٤٧	٦٧٣٣٦	٣٩٨٥٣	١٠٧١٨٩
	أزهرى	–	–	٧٠٣٢	–	–	١٤٠٣٧	١٨٣٠٠	١٠٩٤	١٩٣٩٤	٨٩٣٥٧	٣٥٥٠٨	١٢٤٨٦٥[3]
جملة الثانوى		–	–	١٨٧٧١٣	–	–	١٤٩٧٤١	٢٢١٣٤١	٩٦١٧٠	٣١٧٥١١	٣٩٦٠٦٥	٢١٣٦٦٧	٦٠٩٧٣٢

فنى	رسمى	٢٩٤٠٢	٩٠٩٤	٣٨٤٩٦	٥٦٤٧٩	١٥٤٥٧	٧١٩٣٦	١٦١٩٢٦	٥٨١١٣	٢٢٠٠٣٩	٣٢٢٥٣١	١٧٨٩٨٣	٥٠١٥١٤
	خاص	–	–	–	٢٥٦٢	١٠٥١	٣٦١٣	٢٦٦١٥	٢٥٦٠٨	٥٢٢٢٣	٦٧٧١٢	٦٣٩٩١	١٣١٧٠٣
جملة الفنى		٢٩٤٠٢	٩٠٩٤	٣٨٤٩٦	٥٩٠٤١	١٦٥٠٨	٧٥٥٤٩	١٨٨٥٤١	٨٣٧٢١	٢٧٢٢٦٢	٣٩٠٢٤٣	٢٤٢٩٧٤	٦٣٣٢١٧
دور المعلمين والمعلمات	رسمى	١٠٠٨٤	١٠٠٥٦	٢٠١٤٠	٩٣٠٥	١٠٥٣٨	١٩٨٤٣	١٤٠١٢	١١٥٨٣	٢٥٥٩٥	٢٥٥٣٨	٢٥٤٥٨	٥٠٩٩٦
	أزهرى												٥٣٨١
جملة دور المعلمين والمعلمات													٥٦٣٧٧
جامعات	رسمى	٣٨١٧٢	٣٥٥٩	٤١٧٣١	٧٣١٩٩	١٣٧٨١	٨٦٩٨٠	١٠٨٩٦٦	٤٣١٧٤	١٥٢١٤٠	٣٢٢٤٢٩	١٥٦٦٤٩	٤٧٩٠٧٨
	أزهرى					٥٧٥٣	٢٢٨٦٣	٢٨١٠	٢٥٦٧٣	٥٥٠٨٥	١٠٣٦٦	٦٥٤٥١	
جملة الجامعات							٩٢٧٣٣	١٣١٨٢٩	٤٥٩٨٤	١٧٧٨١٣			٥٤٤٥٢٩
معاهد عليا	رسمى	١٧٠٠	١٢٠٣	٢٩٠٣	١١٧٤٦	٣٧٧٤	١٥٥٢٠	٢٦٠٨٠	٩٨٥٨	٣٥٩٣٨	٣٦٨٢٠	١٥٥٠٥	٥٢٣٢٥
	خاص				٣٧٧٥	٥٦٥	٤٣٤٠	١٩١١	١٨٣٨	٣٧٤٩			٤٢٨٣٠
جملة المعاهد العليا					١٥٥٢١	٤٣٣٩	١٩٨٦٠	٢٧٩٩١	١١٦٩٦	٣٩٦٨٧			
جملة المعاهد والجامعات							١١٢٥٩٣	١٥٩٨٢٠	٥٧٦٨٠	٢١٧٥٠٠			
الجملة العامة													

* الاحصائية خاصة بالعام الدراسى ١٩٥٤/٥٣ أى منذ ظهور المرحلة الإعدادية.

(١) كانت كتاتيب تحفيظ القرآن هى الموجودة فى هذه الفترة وذلك إلى عام ٦٣/٦٢.

(٢) منهم ١٥٩١ طالب و٥٠٤ طالبة اعدادى عملى و٣١٤٤٦ طالب و٧٨٨٧ طالبة اعدادى فنى.

(٣) الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء. الكتاب الإحصائى السنوى لجمهورية مصر العربية ١٩٥٢/١٩٨١ أغسطس ١٩٨٢.

جدول رقم (٥٩)

(ب) تطور أعداد المدارس والفصول والجامعات والمعاهد العليا
فى السنوات من ١٩٥٢–١٩٨٠

مراحل التعليم		٥٢–١٩٥٣		٦٠–١٩٦١		٧٠–١٩٧١		٨٠–١٩٨١	
		مدارس	فصول	مدارس	فصول	مدارس	فصول	مدارس	فصول
دور الحضانة		–	–	٦١	٣٦١	٣٥	٦٢١	٣٨	١٦٦٠
ابتدائى	رسمى	٥٢٩٦	٢٩٦٢٧	٦٧٠٦	٥٨٧٨٠	٨١٣٧	٨٢٨٨٩	١٠٩٧١	١٠٨٧٢٧
	خاص	١٧١٥	١٠٢٧٨	٥٠٠٢	٢٩٠٩	٢٦٥	٥٠٩٢	٣٨٦	٥٤٧٨
	أزهرى	– [١]	–	–	–	١٨٣	١١٨٤	٤٤٩	٣١٠٠
جملة الإبتدائى		٧٠١١	٣٩٩٠٥	٧٢٠٨	٦١٦٨٩	٨٥٨٥	٨٩١٦٥	١١٨٠٦	١١٧٣٠٥
إعدادى	رسمى	٢٥٨*	٥٦٣٢	٧٧١ [٢]	٧٥٧٥	١٠٦٢ [٣]	١٧٣١٧	١٩٤٩	٣٥٧٦١
	خاص	١٢١	٣٩٣٩	٢٣١	١٧٦٥	٣٠٠	٤٤٨٠	٢٣٨	٣٦٦٦
	أزهرى	٢٦	٣٦٧	٤٣	٥١٠	٦٢	٥٣٤	٣٤٧	١٧٨١
جملة الاعدادى		٤٠٥	٩٩٣٨	١٠٤٥	٩٨٥٠	١٤٢٤	٢٢٣٣١	٢٥٣٤	٤١٢٠٨
ثانوى عام	رسمى	١٣٨	٣٩٦٣	١٨٣	٣٥٥٤	٢٥٢	٥٩٢٥	٣٨٤	٩٣٩٠
	خاص	٧٨	٩٧٦	٥٠	٥٤٣	٩٣	١٨٣٢	١٥٤	٢٥٠٨
	أزهرى	١٤	١٦٩	٢٠	٢٥٠	٣٢	٥١٥	٢٢٥	٢٦٧٠
جملة الثانوى العام		٢٣٠	٥١٠٨	٢٥٣	٤٣٤٧	٣٧٧	٨٢٧٢	٧٦٣	١٤٥٦٨

الفنى	رسمى	١٥٠	١٥١٠	١٠٣	٢٤٧٢	٢٥٢	٦٦٢٧	٤٤٢	١٤٤٥٥
	خاص	–	–	–	١١٤	٨	١٤٧٦	١٩	٣٤٣٤
جملة الفنى		١٥٠	١٥١٠	١٠٣	٢٥٨٦	٢٦٠	٨١٠٣	٤٦١	١٧٨٨٩
دور المعلمين والمعلمات	رسمى	٦٢	٦٥٤	٥٨	٧٥٠	٥٦	٧٥٠	٨٨	١٤٩٦
	أزهرى							١٥	١٣٢
جملة دور المعلمين والمعلمات								١٠٣	١٦٢٨
جامعات	رسمى	٣	٢٨			٤	٥٧		
	أزهرى			١	٤	١	١٣	١	
جملة الجامعات						٥	٧٠		
معاهد عليا	رسمى	١٢				–	٣٢		
	خاص					–	٥		١١
جملة المعاهد العليا							٣٧		
جملة المعاهد والجامعات									

* الاحصائية خاصة بعام ٥٣/٥٤ بداية ظهور المرحلة الاعدادية.

(١) لم يكن هناك غير كتاتيب لتحفيظ القرآن الكريم فى هذه المرحلة.

(٢) منهم ٩ إعدادى عملى و٧١ فصل، ١١٦ مدرسة و٤١٨ فصل إعدادى فنى.

(٣) منهم مدرستين و١١٢ فصل إعدادى فنى.

تابع جدول رقم (٥٩)

(جـ) أعداد الخريجين من الجامعات والمعاهد العليا

فى السنوات من ٥١/٥٢-٧٩/١٩٨٠

	٥١-١٩٥٢	٥٢-١٩٥٣	٦٠-١٩٦١	٧٠-١٩٧١	٧٩-١٩٨٠
الكليات النظرية	٢٤٠٣	٢٤٨٢	٥٩٢٦	١٢٥٤٦	٤٥٦٧٢
الكليات العملية	١٨٧٠	١٩٦١	٣٤٦٣	١٢٨٢٩	٧٤٨٦٧
جملة الجامعات	٤٢٧٣	٤٤٤٣	٩٣٨٩	٢٥٣٧٥	١٢٠٥٣٩
المعاهد العليا	٢٠٢	٢٩٦	١٩٣٩	٤٩٤٧	-
جملة المعاهد العليا والجامعات	٤٤٧٥	٤٧٣٩	١١٣٢٨	٣٠٣٢٢	-

* المرحلة الثانية:

هى مرحلة المناهج الموحدة وتمتد تلك الفترة من قيام الوحدة العربية السورية عام ١٩٥٨ والسنوات التالية لها، وقد تميزت باتجاهات أهمها تعميق التوجيه القومى العربى فى كافة المراحل التعليمية، الاهتمام بالاتجاهات العلمية الحديثة وايجاد التوازن بين المواد التطبيقية والمواد الاكاديمية.

* المرحلة الثالثة:

وهى التى أطلق عليها مرحلة المناهج المطورة التى بدأ تطبيقها عام ١٩٦٦/٦٥ وانتهى فى كافة الصفوف عام ١٩٧٠/٦٩، وقد استند تطوير المناهج لعدة مبررات منها التغيرات السياسية والتحولات الاقتصادية والاجتماعية التى شهدتها البلاد والتغيرات التى طرأت على الجانب العلمى والتكنولوجى على المستوى العالمى.

* المرحلة الرابعة:

مرحلة مناهج الوحدة الثقافية لدول ميثاق طرابلس، وقد طبقت ابتداء من عام ١٩٧١/٧٠ واهتمت بالاتجاهات الحديثة فى مقررات العلوم، وتميزت بابراز الشخصية التاريخية والكيان الجغرافى للاقطار الاربعة (مصر، ليبيا، سوريا، السودان).

* المرحلة الخامسة:

مرحلة المناهج المطورة عام ١٩٧٤ ، وقد تم اعدادها عن طريق لجان موسعة وضعت فى اعتبارها وضع مناهج جديدة تتناول أحداث العصر وتساير التطور العلمى.

* المرحلة السادسة:

مناهج التعليم الاساسي الذى اصبح مرحلة الزامية مدتها تسع سنوات ابتداء من عام ١٩٨١ تهدف مناهجها الى توفير اساسيات القيم الدينية والوطنية والسلوكية والربط بين النواحى النظرية والعملية فى المقررات الدراسية وربط التعليم بحياة الناشئين.

- الكتب المدرسية: أعدادها واخراجها:

تقوم الكتب المدرسية فى نظام التعليم المصري بدور أساسي، وتعتبر بمثابة المذكرات التفسيرية للمنهج.

* اعداد الكتب المدرسية:

● **اعداد الكتب المدرسية قبل عام ١٩٥٢:** كان يتم تأليف الكتاب المدرسى نظير مكافأة مالية أو تنازل المؤلف عن حقوق ملكية الكتاب لقاء بعض النسخ منه، ولم يتم تأليف الكتاب المدرسى عن طريق المسابقة إلا عام ١٩٢٧، وقد انشئت ادارة تختص بشئون الكتب المدرسية عام ١٩٤٨ وأصبح نظام المسابقات هو المتبع ابتداء من عام ١٩٤٩.

● **الكتب المدرسية فيما بعد عام ١٩٥٢:** كانت هناك طريقتان أساسيتان لاعداد الكتب المدرسية خلال هذه الفترة هما طريقة المسابقة وطريقة التكليف.

طريقة المسابقة: وبموجبها تشترى الوزارة حق تأليف الكتب التى يقع عليها الاختيار فى مقابل المكافأة المقررة للكتاب المعين الذى تم اختياره وتمتاز هذه الطريقة بأنها تشجع على اظهار الكتابات، وتفتح باب التاليف امام المختصين فى المادة. ويؤخذ على هذه الطريقة كثرة الكتب التى تتطلب وقتا طويلا للفحص وكثرة شكاوى الذين ترفض كتبهم.

طريقة التكليف: تعتبر هذه الطريقة أيسر من الطريقة السابقة، ومن مزاياها توفير عملية المفاضلة بين الكتب الكثيرة، ضمان قيام الاخصائيين بالتأليف، والوفر المادى فى حالة شراء حق التاليف، ويؤخذ على هذا الطريقة حصر التأليف فى دائرة ضيقة.

* مكافأة تأليف الكتب المدرسية:

وهى ٧٠٠ جنيه للمرحلة الثانوية، ٦٠٠ جنيه للمرحلة الاعدادية، ٥٠٠ جنيه للمرحلة الابتدائية وتوزع على المؤلفين.

* مجانية الكتب المدرسية:

كانت الكتب المدرسية تصرف مجانا للمرحلة الابتدائية، وصدر قرار مجانية الكتب المدرسية لجميع المراحل تطبيقا لقوانين يوليو الاشتراكية عام ١٩٦١.

* تكلفة الكتب المدرسية:

كانت تكلفة الكتب المدرسية فى عام ١٩٧١/٧٠ تصل الى ٣,٥ مليون جنيه ارتفعت فى عام ١٩٧٧/٧٦ إلى ما يزيد على ثمانية ملايين جنيه.

* الاشراف على الكتاب المدرسى:

انشئت ادارة تقرير الكتب المدرسية عام ١٩٤٨ والغيت عام ١٩٤٩ وأعيدت مرة اخرى عام ١٩٥٤ باسم ادارة شئون الكتب، وأنشئت عام ١٩٥٨ مراقبة للكتب المدرسية تابعة لوزارة التربية والتعليم المركزية، وتقرر فى عام ١٩٥٩ انشاء اللجنة الدائمة للكتب والوسائل المعينة، وفى عام ١٩٧٥ أنشئ الجهاز المركزى للكتب الجامعية والمدرسية والوسائل التعليمية.

* محاولات تحسين وتطوير الكتاب المدرسى:

عقدت عدة إجتماعات ومؤتمرات لبحث موضوع الكتاب المدرسى منها مؤتمر الكتاب المدرسى الذى عقد فى ١٢ يناير عام ١٩٥٥ وصدر بعد ذلك العديد من القرارات التى تعمل على تنظيم عملية إعداد الكتاب المدرسى، أهمها القرار الجمهورى رقم ١٧٩ لسنة ١٩٧٥ بإنشاء الجهاز المركزى للكتب الجامعية والمدرسية والوسائل التعليمية.

* دراسات وبحوث تسهم فى عملية تطوير وتحسين الكتاب المدرسى:

ظهر العديد من هذه الدراسات والبحوث التى قام بها افراد ولجان فى اطار العمل التربوى فى مصر.

* وضع الكتاب المدرسى فى مصر:

يعد الكتاب المدرسى فى الوقت الحالى المصدر الوحيد للتعليم والينبوع الاول الذى يستقى منه المعلم ما يدرسه.

٦ - تمويل التعليم:

يقوم تمويل التعليم فى مصر بصفة أساسيه على الاعتمادات التى تدرج ضمن ميزانية الدولة، وهناك اعتمادات أخرى فى موازنة بعض الوزارات لمواجهة عمليات تدريبيه وتعليميه، وذلك بخلاف ما تحصل عليه الدولة من معونات دولية ومن اتفاقات ثنائيه، أو من تبرعات وهبات وجهود ذاتيه، وتبين الجداول التالية ميزانية وزارة التربيه والتعليم والاعتمادات الخاصه بكل مرحلة، وتطور ميزانية التعليم الابتدائى خلال الفترة من عام ١٩٥٣/٥٢ - ١٩٨١/٨٠.

جدول رقم (٦٠)

ميزانية وزارة التربية والتعليم

(٥٢/٥٣ - ١٩٨٠/١٩٨١)

السنة	ميزانية الوزارة	نسبتها إلى ميزانية الدولة
١٩٥٣/٥٢	٢٥,٢١٨,٠٠٠	٪١٢,٢٤
١٩٦١/٦٠	٥٧,٨٨١,٠٢٦	٪١٦
١٩٧١/٧٠	١٠٧,٢٠٠,٠٠٠	٪١٤,١
١٩٨١/٨٠	٣٨٧,٩٦٢,٤٢٠	

جدول رقم (٦١)

الاعتمادات الخاصه بكل مرحلة من عام ٥٣/٥٤ حتى عام ٨٠/١٩٨١

السنة	ميزانية الوزارة	المرحلة				دور المعلمين والمعلمات	التربيه الخاصة
		إبتدائى	إعدادى	ثانوى عام	فنى		
٥٣/٥٤	٢٦,٤٣٤,٩٠٠	١٩,٨١٢,٠٠٠	—	٦,٩٤٥,٠٠٠	١,٢٩٤,٤٦٧		
		٪٤٤,٦	—	٪٢٦,٣	٪٤,٩		
٦٩/٧٠	١٠٩,٠٧٨,٧٠٠	٤٣,٦٧٤,٦٥٠	٢٠,٣٦٩,٢٥٥	١١,٥٧٦,٥٩٩	١٢,٢٢١,١٩٦	٣,٩٨٩,٠٠٠	
		٪٤٢	٪١٩,٥	٪١١,١	٪١١,٧	٪٣,٨	
٨٠/٨١	٣٨٧,٩٦٢,٤٢٠	١٤٨,٧٦٠,٠٠٠	٧٠,٢٩٦,٠٠٠	٣٠,٩٠٦,٠٠٠	٦٣,٣٢٦,٠٠٠	٥,١٥١,٠٠٠	٩٠٩,٠٠٠
		٪٣٨,٣	٪١٨,١	٪٨	٪١٦,٣	٪١,٣	٪,٢٣

جدول رقم (٦٢)

تطور ميزانية التعليم الابتدائى ونسبتها لميزانية التعليم.

من عام ٥٣/٥٢ حتى ١٩٨١/٨٠

السنة	ميزانية التعليم	ميزانية التعليم الابتدائى	نسبتها لميزانية التعليم
١٩٥٣/٥٢	٢٥,٢١٨,٠٠٠	١٠,٥٣٦,٥٢٠	٤١,٨٪
١٩٦٠/٥٩	٤١,٤٢٣,٠٠٠	٢٠,٣٦٤,٠٠٠	٤٩,٢٪
١٩٧٠/٦٩	١٠٩,٠٧٨,٧٠٠	٤٣,٦٧٤,٦٥٠	٤٢٪
١٩٨١/٨٠	٣٨٧,٩٦٢,٤٢٠	١٤٨,٧٦٠,٠٠٠	٣٨,٣٪

٧ - الجهود الاهليه فى مجال التعليم:

(أ) لمحة تاريخيه :

كان هناك الكتاتيب التى أنشأها الفقهاء أو بعض أفراد الشعب فى عهد محمد على، وقد استمرت هذه الكتاتيب فى تأدية رسالتها فى عهد الخديوى اسماعيل الذى قامت الجمعيات الاهليه فى عهده بنشر الثقافه والتعليم، ولما كان التعليم فى عهد الاحتلال الانجليزى يهدف إلى أعداد فئة من المصريين تتصف بالولاء للمستعمر، فقد ساهم الاهالى والأحزاب فى النشاط التعليمى بنصيب وافر. وكان لانتشار التعليم الاجنبى واتجاه بعض الهيئات الاجنبية إلى التفكير فى انشاء جامعة أجنبية فى مصر أثرة فى حفز المصريين على أنشاء جامعة مصرية أهليه.

وأسهمت الجهود الاهلية فى فترة الاستقلال الجزئى بنصيب فعال فى نشر التعليم، وإن كان بعض أصحاب المدارس الحرة قد غلبت عليه النزعة التجارية مما أدى إى اصدار القانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٣٤ لتنظيم شئون التعليم الحر وإخضاعه لإشراف وزارة المعارف ورقابتها.

(ب) ما تضمنته بعض التشريعات من نصوص تتعلق بالمشاركة الاهليه فى مجال التعليم:

- المادة ٢١ من دستور جمهورية مصر العربية الصادر فى سبتمبر عام ١٩٧١.

المادة الأولى، الرابعة، السادسة، التاسعة والحادية عشرة من القانون رقم ٦٧ لسنة ١٩٧٠ المعدل بالقانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٨٢ فى شأن تعليم الكبار ومحو الامية.

- المادة الثانيه عشرة بند ٢، والماده ٥٣ من قانون الحكم المحلى رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩.

- الماده ١١ الفقرة ٢ من قانون التعليم قبل الجامعى رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١.

(جـ) مجالات الجهود الاهلية فى التعليم خلال الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٨٠:

- مساهمة الأهالى فى انشاء واصلاح المبانى التعليميه ومرافقها، وتشمل هذه المساهمة تبرعات نقديه، تبرعات عينيه، تبرعات بالعمالة إلى جانب المساهمة فى أنشاء الجامعات.

- انشاء المدارس ذات الفصل الواحد أو الفصلين التى وصل عددها فى عام ١٩٨٠/٧٩ إلى ٢٢٧٥ مدرسة نسبة كبيرة منها قامت بجهود أهليه، هذا إلى جانب القيام بالتدريس فى هذه المدارس.

- اقامة المدارس الخاصه.

- مساهمة الاهالى فى مشروعات محو الامية وتعليم الكبار عن طريق افتتاح فصول داخل الشركات وقيام المثقفين بالتدريس فى فصول محو الأمية.

- اشتراك الاهالى من الفنيين فى سد العجز فى أعضاء هيئات التدريس وبصفة خاصة فى مدارس التعليم الفنى لسد العجز فى معلمى بعض المواد بهذه المدارس.

- اشتراك الاهالى من المتخصصين والفنيين بشئون التعليم فى اداره المدارس وقد تحقق ذلك بتشكيل مجلس اداره المدرسة الابتدائية.

- مساهمة الأباء والأمهات من خلال مجالس الاباء فى بعض الخدمات التعليميه، ومن أجل تحقيق ذلك يدخل ضمن تشكيل مجالس الاباء بكل مدرسة ٩ من الأباء والأمهات.

- مساهمة الاهالى فى رسم سياسة التعليم من خلال تشكيل لجان متخصصه منها تشكيل لجنة عليا لمناقشة السياسة التعليمية المقترحة للتعليم الفنى هذا إلى جانب تشكيل المجلس المركزى للتعليم الفنى والمجالس الاستشارية المركزية للتعليم التجارى والزراعى والصناعى واللجان الاستشارية المحلية للتعليم العام فى كل محافظة.

٨ - محو الامية وتعليم الكبار:

(أ) نبذة تارخية:

نشأت فكرة محو الأمية فى مصر فى اعقاب ثورة ١٩١٩ فشاركت وزارة المعارف أنذاك مع بعض

الهيئات الأهلية فى إنشاء عدد من الفصول الليلية لتعليم الكبار من الأميين، وفى عام ١٩٣٩ أخذت وزارة الشئون الاجتماعية على عاتقها أمر محو الأمية وتثقيف الشعب متعاونة مع وزارة المعارف، وفى عام ١٩٤٦ رؤى أن مكافحة الأمية عملية تعليمية ينبغى أن تتصدى لها الوزارة المختصة بالتعليم - وهى وزارة المعارف.

(ب) التشريعات الخاصة بمحو الأمية وتعليم الكبار:

أفرد دستور عام ١٩٧١ المادة ٢١ لمحو الامية حيث نصت على: «محو الأمية واجب وطنى يجند له طاقات الشعب من أجل تحقيقه.

صدر خلال الفترة من عام ١٩٤٤ حتى عام ١٩٧١ ثلاثة قوانين خاصة بمحو الامية وتعليم الكبار وقرار جمهورى بتشكيل واختصاصات المجلس الاعلى لتعليم الكبار ومحو الأمية.

هذا بالاضافة إلى التشريعات المنظمة للتعليم الابتدائى والموجبة لالزامية ومجانية التعليم.

(جـ) مفهوم الأمية وتعريف الأمي:

كان تعريف الامي هو: من لا يعرف القراءه والكتابة وتعدى سن المدرسة، ثم تطور هذا المفهوم إلى مفهوم آخر، تعتبر الأمية وظيفية وحضارية واتضح هذا المفهوم فى القانون الخاص بالالزام.

وفى القانون رقم ٦٧ لسنة ١٩٧٠ تحددت مرحلة دراسية معينة للتفرقة بين الأمي والمتعلم، وهو مستوى الصف الرابع الابتدائى، ويتراوح عمر الأمي بين الثامنة والخامسة والأربعين.

(د) محو الأمية وتعليم الكبار فى برامج الحكومة والتنظيمات السياسيه:

لم يخل أى برنامج للحكومات المتعاقبة خلال فترة المسح وما قبلها من فقرة ترسم سياسة الحكومة فى مجال محو الأمية وتعليم الكبار[(١)].

كذلك فإن التنظيمات السياسية كلها منذ عام ١٩٢٤ كانت تتضمن موضوع محو الأمية أساسا لبرامجها[(٢)].

(هـ) مصادر الأميين فى مصر:

- التراث القديم من المواطنين الذين لم يتلقوا أى قدر من التعليم.

---

(١) تقرير الانجازات الوزارية أمام المجالس النيابية أو فى المحافل التربوية.

(٢) تقرير الاطارات الدستورية والتشريعية والتخطيطية التى حكمت التطور.

- إعداد الملزمين الذين لم يتمكن التعليم الابتدائى من إستيعابهم والذين يشكلون موردا ثابتا للأمية مادامت نسبة الاستيعاب قاصرة وقد وصلت جملة من لم يستوعبهم التعليم الابتدائى فى الفترة من ٦٠/٦١ إلى ٦٩/١٩٧٠ إلى ٢,٢١٧,٠٠٠ طفل[١].

- اعداد الذين يتسربون من المدرسة الابتدائية خلال سنوات الدراسة.

- المرتدون للامية نتيجة قصور الاداء فى التعليم الابتدائى.

(و) تطور حجم الامية:

جدول رقم (٦٣)

أعداد الأميين ونسبتهم المئوية إلى مجمل عدد السكان (عشر سنوات فأكثر)[٢]

السنة	اعداد الاميين عشر سنوات فأكثر بالمليون			نسبة الأميين إلى جملة السكان عشر سنوات فأكثر		
	ذكور	إناث	جملة	ذكور	إناث	جملة
٤٧	—	—	١٠,٩٣	٦٥	٨٤	٧٤,٣
٦٠	٥,٩٠	٧,٤٧٨	١٢,٦٩	٥٩	٨٣	٧٠,٣
٦٦	٥,٣٨	٨,٠٥	١٣,٧٧	٥٠	٧٦	٦٥,٣
٨٠	٦,٣٥	١٠,٤٠	١٦,٧٥٤	٤١,٨	٧٠,٨	٥٥,٦

من مراجعة الجدولين ٦٣ و٦٤ يلاحظ:

- نسبة الأمية آخذة فى الانخفاض منذ عام ١٩٤٧ حتى عام ١٩٨٠، إلا أنها ما زالت عالية.
- نسبتها فى الريف أعلى منها فى الحضر وتزيد بين الاناث عنها بين الذكور بفارق كبيرة، وتبلغ أقصى مستوى لها بين الاناث فى الريف.

- العدد المطلق للاميين فى تزايد مستمر.

---

(١) تقرير ابرز مشكلات التعليم الابتدائى.

(٢) محسوبة من بيانات الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء التعداد العام للسكان سنة ٦٠، تعداد سنة ٧٦.

جدول رقم (٦٤)

نسبة الأميين إلى عدد السكان (عشر سنوات فأكثر)

موزعه إلى ذكور/إناث، وريف/حضر

تعداد	محل الاقامة	النـــوع ذكور	أناث	جملة
عام ١٩٦٠[(١)]	حضر	٣٩,٦٪	٦٨,١٪	٥٣,٦٪
	ريف	٦٨,٣٪	٩٢,٧٪	٨٠,٧٪
	جملة	٥٧,٢٪	٨٣,٦٪	٧٠,٥٪
عام ١٩٧٦[(٢)]	حضر	٢٦,٤٪	٥٢,٤٪	٣٩,٠٪
	ريف	٥٥,٠٪	٨٥,٩٪	٧٠,٤٪
	جملة	٤١,٩٪	٧٠,٩٪	٥٦,٢٪

(١) محسوب من بيانات الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء التعداد العام للسكان ١٩٦٠، الجزء الثانى جداول عامة، القاهرة١٩٦٣ ص٢٨-٣١.

(٢) محسوب من بيانات الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء التعداد العام للسكان ١٩٧٦ - إجمالى الجمهورية، مرجع سابق ص١١٧.

جدول رقم (٦٥)

نسبة الأميين إلى العاملين وتوزيعهم حسب أقسام النشاط الاقتصادى

التعداد النشاط الاقتصادى	نسبة الأميين إلى العاملين فى كل قسم	١٩٦٠[١] نصيب كل قسم من الأميين	نسبة الأميين إلى العاملين فى كل قسم	١٩٧٦[٢] نصيب كل قسم من الأميين
الزراعة والصيد	٧٩,٤٪	٢٦,٢٪	٨٠,٨٪	٢٤,٨٪
الصناعة التمويلية	٤٧,٨٪	٢,٧٪	٤٠,٨٪	٣,٧٪
التشييد والبناء	٦٢,١٪	٢,٨٪	—	١,٥٪
التجارة	٤٨٪	٢,٤٪	٣٢,١٪	١,٣٪
النقل والمواصلات	٤٠,٩٪	٠,٨٪	٣١,٤٪	١,٠٪
الخدمات	٣٩,١٪	٤,٢٪	—	٢,٧٪
بقية الأنشطة	٤١,٦٪	٠,٦٪	٣٢,٦٪	٠,٧٪
ليس لهم نشاط	٧٤,٤٪	٦٢,٤٪	٥٧,٧٪	٦٤,٣٪
الجملة	٧٠,١٪	١٠٠٪	٥٦,٣٪	١٠٠٪

ومن مراجعة الجدول نلاحظ:

- نسبة الأميين تصل اعلاها فى أقسام الزراعة والصيد والتشييد والبناء ومن لا نشاط لهم. بل ان ربع عدد الأميين يتركز فى الزراعة والصيد.
- ما يزيد على ٦٤٪ من عدد الاميين لا نشاط له وتتكون أغلبيتة من ربات البيوت وأصحاب المعاشات والعجزه والمتعطلين ومن اليهم.

وقد ازدادت اعدادهم المطلقة من تعداد ١٩٦٠ إلى تعداد ١٩٧٦.

(١) محسوب من بيانات الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، التعداد العام للسكان ١٩٦٠، الجزء الثانى جداول عامة.

(٢) محسوب من بيانات الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، التعداد العام للسكان ١٩٧٦، إجمالى الجمهورية.

جدول رقم (٦٦)
توزيع الأميين (١٠ سنوات فأكثر) حسب فئات السن

سنة التعداد	عدد الأميين بالمليون			
	١٠ : ٣٠ سنة	٣٠ : ٥٠ سنة	أكثر من ٥٠ سنة	الجملة
١٩٦٠[1]	٥,٦	٤,٤	٢,٦	١٢,٦
١٩٧٦[2]	٦,٧	٤,٨	٣,٥	١٥,-

من مراجعة الجدول الخاص بتوزيع الأميين (١٠ سنوات فأكثر) حسب فئات السن فى تعدادى ١٩٦٠، ١٩٧٦ نلاحظ:

- تزايد أعداد الأميين بين الأجيال الجديدة، فبينما كان هناك ٥,٦ مليون أمى دون الثلاثين عاماً فى تعداد ١٩٦٠ وصلوا فى تعداد ١٩٧٦ إلى ٦,٧ مليون أمى.

الجهود المبذولة لحل مشكلة الأمية:

خلال فترة المسح وقبلها بسنوات بذلت عدة جهود لمحاولة القضاء على الأمية كانت منها الجهود النظرية المتمثلة فى عقد المؤتمرات والندوات والحلقات وإجراء الدراسات والبحوث التى تحاول رسم طريق للقضاء على الأمية.

كما ساهمت بعض الهيئات الدولية منها الحكومة الأمريكية عن طريق مشروع النقطة الرابعة عام ١٩٥١، واليونسكو الدولى والهيئة الصحية العالمية فى اجراء تجارب ورسم سياسات فى هذا المجال.

(١) محسوب من بيانات الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء: التعداد العام للسكان ١٩٦٠، الجزء الثانى جداول عامة، مرجع سابق، ص٣٠٨-٣٠٩.

(٢) محسوب من بيانات الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء: التعداد العام للسكان ١٩٧٩، إجمالى الجمهورية مرجع سابق ص ١٤٣.

* كل ماسبق محسوب على أساس الأمية الأبجدية، فى حين أن الأمية المطلوب القضاء عليها هى الأمية الوظيفية التى يزيد حجمها كثيرا على حجم الأمية الأبجدية.

أما الوزارات فإن وزارة التربية والتعليم تحمل منذ عام ٤٦ على عاتقها عبء محو الأمية، إما كاملا أو بمساعدة الوزارات والهيئات الأخرى بحكم كونها الوزارة المتحملة لمسئولية التعليم فى مصر.

ومنذ صدور القانون ٦٧ لعام ٧٠ الخاص بمحو الأمية وتعليم الكبار ومسئولية محو الأمية مسئولية قومية تشارك فيها كافة الوزارات والهيئات.

جدول رقم (٦٧)

عائد الجهود المبذوله لحل مشكلة الأمية

البيانات	السنة				
	٥٢/٥١	٥٦/٥٥	٦٠/٥٩	٧٦/٧٥	٧٨/٧٧
عدد الفصول	١٥٦٥٩	١٦٨٦	٥٨,٥٤٠	٧٥٣٦	٨٣٧٥
الطلبة المقيدون	٣٢٥٢٨١	٦٢٠٠٨	٥٨,٥٤٠	٢٣٨٤٦٨	٣٨٦٨٢٠
الحاضرون	٢٦٠,٦٥٢	٤٦٤٨٤	٤٥٩٧٩	١٧٨٨٤٧	٢٤٤٨٤٣
الناجحون	١٩٢٧٢٦	٢٤٠٦١	٣٤٢٠٢	١٥٢٣٤١	١٤٣٠٨٥
نسبة النجاح	٣٣,٩٪	٥١,٥٦٪	٧٤٪	٨٥,١٨٪	٦٠٪
الميزانية المخصصة بالجنيه	٤٢٢٩٠٠	٦٥,٥٠٠	٥٠,٠٠٠		

ثانيا: التعليم قبل الجامعي والعالى وتطوره

١ - التعليم فى مرحلة ما قبل الالزام:

خلال الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٨٠.

(أ) لمحة تاريخية:

بالنسبة لدور الحضانة: أنشأت جمعية العائلات اليونانية أول دار حضانة سنة ١٩١٧ بالاسكندرية وسارت على هديها المؤسسات الاجتماعية الأخرى، واعتبارا من سنة ١٩٤٣ أنشأت وزارة المعارف فصول حضانة رسمية ملحقة برياض الأطفال.

بالنسبة لرياض الأطفال: أنشأت الدولة مدارس رياض الأطفال منذ سنة ١٩١٨ وبدأ قبول البنات بها سنة ١٩٢٤، وصدر قانون لرياض الأطفال برقم ٢٢ فى سنة ١٩٢٨ وعدل بالقانون رقم ٦٢ فى سنة ١٩٣٧، ووضعت خطة للدراسة برياض الأطفال سنة ١٩٤٠.

(ب) أهداف دور الحضانة ورياض الأطفال:

تربية الأطفال وتهيئتهم للمستقبل، تنمية النواحى الجسمية والقيم والاتجاهات السليمة فى الأطفال، تنمية معارف الأطفال وروح الجماعة وحب الاستطلاع فيهم.

(جـ) تطور أوضاع دور الحضانة ورياض الأطفال:

خلال الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٨٠:

تطورت أوضاع دور الحضانة فى هذه الفترة من خلال ثلاث مراحل أساسية هى:

- مرحلة بداية الثورة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٦١:

خلال هذه المرحلة كانت جهود وزارة التربية والتعليم هى الواضحة فى تقديم الخدمة التعليمية لأطفال مرحلة ما قبل سن الإلزام وكانت وزارة الشئون الاجتماعية تشرف على الدور الأهلية والدور التابعة للهيئات والملحقة بالوحدات المجمعة.

- مرحلة تطبيق النظام الاشتراكى من عام ١٩٦٢ حتى عام ١٩٧٢؛

ازداد فيها عدد مدارس الحضانة التابعة لوزارة التربية والتعليم التى أنشأت فى عام ١٩٧٠ قسما للحضانة ورياض الأطفال تابعا للادارة العامة للتعليم الابتدائى.

وبالنسبة لوزارة الشئون الاجتماعية فقد أصبحت دور الحضانة التابعة للمصانع تحت إشرافها منذ عام ١٩٦٢، وأصدرت لائحة دور الحضانة عام ١٩٦٤ وأنشأت إدارة للأسرة والطفولة عام ١٩٦٦.

- مرحلة الانفتاح من عام ١٩٦٢ حتى عام ١٩٨٠؛

أنشىء خلال هذه المرحلة المجلس الأعلى للطفولة بموجب القرار الجمهورى رقم ٣١٩ لسنة ١٩٧٧.

ووصل عدد دور الحضانة والأقسام الملحقة التابعة لوزارة التعليم فى عام ١٩٧١/٧٠ إلى ٢٤٤ ارتفع العدد فى عام ١٩٨١/٨٠ إلى ٤٣٣ وحددت الوزارة قواعد الالتحاق بهذه الدور بالقرار الوزارى رقم ٨٠ لسنة ١٩٧٤، وأصدرت القرار الوزارى رقم ٢ لسنة ١٩٧٩ بإنشاء مدارس لغات تجريبية بمحافظات القاهرة، الاسكندرية والجيزة ملحق بكل منها فصول حضانة بين القرار الوزارى رقم ٢٧ لسنة ١٩٨٠ قواعد القبول بها.

وبالنسبة لوزارة الشئون والتأمينات الاجتماعية فقد أصدرت القرار رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٧٢ بنظام رعاية أبناء العائلات فى أسر مضيفة، وأصدرت القرار الوزارى رقم ٦١ لسنة ١٩٧٨ بتشكيل اللجنة العليا لدور الحضانة ولجان شئون دور الحضانة ونظام عملها بالمحافظات، وأصدرت اللائحة النموذجية لدور الحضانة بالقرار رقم ٢٠٧ لسنة ١٩٧٨.

(د) مصادر تمويل دور الحضانة:

يعتمد تمويل الحضانة الخاصة على ما يدفعه ولى أمر الطفل، وعلى الإعانات الحكومية والهبات والتبرعات.

(هـ) إعداد معلمات مرحلة ماقبل سن الالزام:

يتم ذلك حاليا فى شعبة الحضانة بدور المعلمات التى أنشئت بالقرار الوزارى رقم ٢٤٨ لسنة ١٩٧٠ وتقدم كليات التربية العديد من البرامج حول الصحة النفسية والطفولة وتؤهل للحصول على درجتى الماجستير والدكتوراه، وتمنح كلية التربية بجامعة طنطا الدبلوم المهنى فى الطفولة، هذا وقد أنشئت شعبة لرياض الأطفال بكلية التربية جامعة حلوان.

(و) الجهات التى تشرف على تعليم ما قبل سن الالزام:

- وزارة التربية وتضم:

إدارة التعليم الخاص التى تشرف على مدارس الحضانة الخاصة، مجلس شئون التعليم الخاص ويدخل ضمن اختصاصاته بحث شئون دور الحضانة وقسم الحضانة ورياض الأطفال بالادارة العامة للتعليم الابتدائى.

- وزارة الشئون الاجتماعية والتأمينات:

وتتبعها الادارة العامة للأسرة والطفولة.

- وزارة الصحة:

وتقدم الرعاية للأم الحامل عن طريق مراكز رعاية الأمومة والطفولة ويزور اطباؤها دور الحضانة ورياض الأطفال دوريا.

- الجامعات:

وقد أنشىء بجامعة عين شمس مركز لدراسات الطفولة ويضم مدرسة حضانة ورياض أطفال وعيادة نفسية للأطفال.

٢ - التعليم الابتدائى:

خلال الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٨٠:

(أ) لمحة تاريخية:

كانت الدراسة الأولية حتى الثلث الأول من القرن التاسع عشر تتم فى الكتاتيب، وفى أيام محمد على نشأ التعليم الابتدائى نشأة ارستقراطية اعتباراً من عام ١٨٣٨ فى مدارس المبتديان، وأهملت حركة نشر التعليم ورفع مستواه فى عهد الاحتلال البريطانى إلى أن أنشئت مجالس المديريات عام ١٩٠٩ فساهمت فى نشر التعليم، وبعد صدور الدستور عام ١٩٢٣ وضعت مشروعاً لتعميم التعليم الابتدائى، وفى عام ١٩٣٣ بدأت الوزارة فى تحويل مدارسها الأولية إلى نظام التعليم الإلزامى، وعملت على التقريب بين التعليم الأولى والتعليم الابتدائى، وفى عام ١٩٥٠ ألغت المصروفات فى مختلف مراحل التعليم، ونقلت

اختصاص مجالس المديريات بالنسبة للتعليم إلى وزارة المعارف، وفى عام ١٩٥١ ألغيت كافة الفوارق بين التعليم الأولى والتعليم الابتدائى.

(ب) الأسس القانونية التى حكمت تطور التعليم الابتدائى خلال الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٨٠:

- القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٥١ بشأن تنظيم مرحلة التعليم الابتدائى.
- القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥٣ بشأن تنظيم التعليم الابتدائى.
- القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٨ بشأن التعليم العام.
- القانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ بأصدار قانون التعليم.

(جـ) أهداف التعليم الابتدائى:

- مساعدة الطفل على أن ينمو نموا متكاملا فى جميع النواحى.
- إعداد الطفل للحياة العملية فى البيئة التى يعيش فيها، ومعاونته على الاسهام فى خدمتها.
- تنشئة الطفل على الاعتزاز بالوطن وبقوميته العربية.

(د) السلم التعليمى:

بصدور القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٥١ تم توحيد التعليم الالزامى الذى يبدأ من سن السادسة الى تمام الثانية عشر وتنقسم مدة الدراسة فيه إلى مرحلة الرياض، ومدتها سنتان والمرحلة التالية ومدتها أربع سنوات، وبصدور القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥٣ ألغيت فرقتا الرياض وأصبحت مدة التعليم الابتدائى ست سنوات من سن السادسة حتى الثانية عشرة يجوز للتلميذ فى نهاية الصف الرابع منها التقدم لامتحان قبول للمرحلة الاعدادية، وبصدور القانون رقم ٢١٣ لسنة ١٩٥٦ ألغيت هذه الثنائية وأصبحت مدة التعليم الابتدائى ست سنوات إلى أن صدر القانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ الذى امتدت بموجبه مرحلة التعليم الأساسى الالزامى إلى تسع سنوات.

(هـ) نظم القبول واعادة القيد:

أوجبت القوانين التى نظمت التعليم الابتدائى قبول كل من بلغت سنه السادسة ولم تزد عن الثامنة فى أول أكتوبر بالصف الأول الابتدائى وبالنسبة لاعادة قيد التلاميذ الراسبين فى الصف السادس والتحويل من المدارس الخاصة بمصروفات فقد سمحت بها الوزارة بشروط معينة.

(و) التطور الكمى:

- تطور أعداد التلاميذ: وصل عدد التلاميذ فى المرحلة الابتدائية عام ٥٢-٥٣ إلى ١٥٤٠٢٠٢ وارتفع العدد فى عام ١٩٥٦/٥٥ إلى ١٨٦٠٩٤٢ وفى عام ١٩٦١/٦٠ إلى ٢٦٢٧٣٠٣ وفى عام ١٩٧١/٧٠ إلى ٣٨٣٨٢٠٠ وفى عام ١٩٨٠/٧٩ وصل عدد التلاميذ إلى ٤٤٣٤٥٠٧ تلميذاً.

- تطور أعداد المدارس والأقسام الملحقة والفصول:

وصل عدد المدارس والأقسام فى عام ١٩٥٣/٥٢ إلى ٧٠١١ تضم ٣٩٩٠٥ فصلا وفى عام ١٩٥٦/٥٥ ارتفع العدد إلى ٨٦١٤ مدرسة وقسما تضم ٤٥٤٤٠ فصلا، ووصل العدد فى عام ١٩٦١/٦٠ إلى ٧٣١١ مدرسة وقسما تضم ٦١٦٨٩ فصلا ووصل العدد فى عام ١٩٧١/٧٠ إلى ٩٠٨٦ مدرسة وقسما تضم ٨٧٩٨١ فصلا، وفى عام ١٩٨٠/٧٩ وصل عدد المدارس والأقسام إلى ١١٣٥٦ مدرسة وقسما تضم ١١٣١٢ فصلا.

- تطور اعداد المعلمين والمعلمات:

وصل عدد المعلمين والمعلمات فى عام ١٩٥٣/٥٢ إلى ٥٢٥٠٦ ووصل العدد فى عام ١٩٥٦/٥٥ إلى ٤٨١٧٣ ارتفع العدد عام ١٩٦١/٦٠ إلى ٦٧٦٨٨ معلما ومعلمة، وفى عام ٧١/٧٠ وصل عدد المعلمين والمعلمات إلى ٩٨٦٣٧ وفى عام ١٩٨٠/٧٩ وصل عدد المعلمين والمعلمات إلى ١٢٩٧٧٠٦.

(ز) تطور خطط الدراسة:

وضعت خطط للدراسة بالمرحلة الابتدائية فى أعوام ١٩٥١، ١٩٥٣، ١٩٥٧، ١٩٦٥، ١٩٦٨، ١٩٦٩ ووضعت خطة فى عام ١٩٧١ للمدارس الابتدائية ذات الفترة الواحدة والفترتين ووضعت فى نفس العام خطة للمدارس ذات الفصل الواحد والفصلين المنشأة بالقرى والكفور النائية، وبتعميم التعليم الأساسى وضعت خطة يبدأ تطبيقها من عام ١٩٨٢/٨١.

(ح) تطور المناهج:

وضعت مناهج جذيدة للتعليم الابتدائى عام ١٩٥٣ ليبدأ تطبيقها من عام ١٩٥٤/٥٣ ووضعت مناهج الدراسة الموحدة عام ١٩٦١، وانتهت اللجان التى شكلتها الوزارة من اعداد مناهج جديدة بدأ تطبيقها اعتبارا من عام ١٩٦٦/٦٥ ووضعت المناهج الموحدة المشتركة وقررت الوزارة تطبيقها اعتبارا من عام ١٩٧١/٧٠ وفى عام ١٩٧٤ بدأ المركز القومى للبحوث التربوية فى تطوير المناهج الدراسية

التى تم اعدادها ومراجعتها ليبدأ تطبيقها اعتبارا من عام ١٩٧٦/٧٥، وبصدور القانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وضعت مناهج لمرحلة التعليم الاساسى تهدف الى ربط التعليم بالبيئة والعمل المنتج.

(ط) نظم التقويم والامتحانات:

كانت عملية نقل التلاميذ تتم آليا، وتم تعديل هذا النظام بموجب القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥٣، واضاف القانون رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٥٤، شرطا جديدا الى شروط الانتقال فأوجب عدم نقل التلميذ الا اذا تابع الدراسة مدة لا تقل عن ٧٠٪ من أيام الدراسة الفعلية عدلها القانون رقم ٢١٣ لسنة ١٩٥٦ الى ٧٥٪ ، وأوجب القرار الوزارى رقم ٣٥ لسنة ١٩٦٠ اجراء عمليات تقويم دورية واوجب القرار الوزارى رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٤ عقد امتحانين تحريرين للصف الرابع والخامس الابتدائى، وسمح القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٨ باعادة الدراسة مرة واحدة لتلميذ المرحلة الابتدائية فى جميع سنوات الدراسة على ان يعقد - كما جاء بالقرار الوزارى رقم ٢٢٠ لسنة ١٩٦٨ - امتحانان تحريريان مرتين فى سنوات المرحلة، واباح القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٥ عقد امتحان دور ثان للراسبين فى شهادة اتمام الدراسة الابتدائية، وأوجب القانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ عقد امتحان من دورين فى نهاية مرحلة التعليم الاساسى، ومنع القرار الوزارى رقم ١٠٩ لسنة ١٩٨١ من لم يحضر ٨٥٪ من ايام الدراسة من التقدم لامتحان نهاية العام واوجب عقد اختبارات شهرية للتلميذ.

(ى) الانماط التعليمية التى برزت من عام ١٩٥٢ إلى عام ١٩٨٠:

- المدارس الابتدائية الفنية:

ومدة الدارسة بها ثلاث سنوات بعد المرحلة الاولية وقد صفيت عام ١٩٥٥/٥٤.

- المدارس الابتدائية الراقية:

يلتحق بها من أتم الدراسة الابتدائية ومدة الدراسة بها ثلاث سنوات وقد حلت محلها المدارس الاعدادية الفنية عام ١٩٥٧/٥٦ والمدارس الاعدادية العلمية عام ١٩٥٨/٥٧.

- المدارس الابتدائية الملحقة بدور المعلمين والمعلمات:

أنشئت اعتبارا من عام ١٩٥٦ لتدريب الطلبة على التربية العملية.

- مراكز الدراسات التكميلية للمنتهين من المرحلة الابتدائية:

بدأت الدراسة بها عام ١٩٦٥/٦٤.

- المدارس ذات الفصل الواحد او الفصلين.

انشئت ابتداء من عام ١٩٦١/٦٠ وتوسعت فيها الوزارة.

- المدرسة التجريبية الموحدة ذات الثمان سنوات:

انشئت عام ١٩٧٢ ومدة الدراسة بها ثمان سنوات.

- التعليم الاساسى:

بصدور القانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ أصبح التعليم الاساسى المستمر لتسع سنوات هو قاعدة التعليم فى مصر.

(ك) أبرز مشكلات التعليم الابتدائى خلال الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٨٠:

تنقسم مشكلات التعليم الابتدائى خلال الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٨٠ الى أربعة انواع هى:

مشكلات خاصة بالتلاميذ.
مشكلات خاصة بالمبانى والادوات المدرسية.
مشكلات خاصة بالنظام المدرسى والتقويم.
مشكلات خاصة بمعلمى المرحلة الابتدائية.

- المشكلات الخاصة بالتلاميذ:

* مشكلة عدم الوصول الى الاستيعاب الكامل:

تعتبر هذه المشكلة من اهم المشكلات التى تواجه مرحلة التعليم الابتدائى.

حجم المشكلة: وصلت نسبة الاستيعاب قبل الثورة (عام ١٩٥٢/٥١) إلى ٤٠٪ ووصلت فى عام ١٩٨٠/٧٩ إلى ٨٤,٧٪. أما نسبة الاستيعاب فى البنات فكانت أقل منها بين البنين وبينما وصلت نسبة الاستيعاب العامة عام ١٩٧٨/٧٧ إلى ٨١,٩ ٪ نجد أنها كانت بين البنات ٧٢,٦٪، وبين البنين ٩١,١٪.

اسباب المشكلة: ترجع هذه المشكلة لاسباب اجتماعية واقتصادية كعدم توفر الوعى الكامل باهمية التعليم، التقاليد والعادات، الوضع الاقتصادى لبعض الاسر والانفجار السكانى، كما ترجع لاسباب

تعليمية منها اعفاء بعض التلاميذ من الالزام، عدم وجود مدارس ببعض الاماكن النائية وقصور العملية التعليمية.

* مشكلة التسرب:

يقصد بالتسرب انقطاع التلاميذ عن المدرسة بصفة دائمة بعد التحاقهم بها.

حجم المشكلة: وصلت نسبة التسرب فى عام ٦٢/٦١ إلى ١٠٪ ووصلت فى عام ١٩٧٩/٧٨ إلى ٥,٢٪ وهى مرتفعة بين البنات عنها بين البنين، فبينما وصلت بين البنين فى عام ١٩٦٢/٦١ إلى ٩٪ كانت بين البنات ١١,٧٪ ووصلت فى عام ١٩٧٩/٧٨ بين البنين إلى ٤,٧ وارتفعت بين البنات إلى ٥,٨٪.

جهود وزارة التربية والتعليم للحد من ظاهرة التسرب:

حاولت الوزارة الربط بين التعليم واحتياجات البيئة، استعانت بمدارس الفصل الواحد فى استيعاب المتسربين، وأعطت التلاميذ فرصة اكبر لاعادة القيد.

- المشكلات الخاصة بالمبانى والادوات المدرسية:

* مشكلة المبانى المدرسية:

تفاقمت هذه المشكلة بسبب الظروف التى مرت بها مصر عقب حرب ١٩٦٧.

حجم المشكلة: من حيث المبانى ومدى صلاحيتها نجد أن نسبة المدارس الصالحة وصلت فى عام ٧٦/ ١٩٧٧ إلى ٥٥,٤٪ ووصلت نسبة المبانى التى تحتاج لاصلاحات الى ٣٣,٣٪، اما المبانى غير الصالحة فوصلت نسبتها الى ١١,٣٪.

نتائج المشكلة: طغت الفصول الملحقة على ابنية المدارس، تقيدت حركة التلاميذ، تحولت حجرات الانشطة والمواد العملية الى فصول دراسية ظهرت مشكلة اخرى مثل ارتفاع كثافة الفصول والاخذ بنظام الفترات الدراسية.

* مشكلة الكتاب المدرسى:

افتقار الكتب المدرسية الى الجمال الفنى، صغر بنط الكتابة، كبر حجم الكتب المدرسية ووجود اخطاء لغوية بها.

نتائج المشكلة: ضعف بصر التلاميذ، واستخدام كتب الملخصات.

- المشكلات الخاصة بالنظام المدرسي والتقويم:

* مشكلة قصر فترة العام الدراسي:

أسباب المشكلة: تعدد وتنوع الاجازات، انشغال التلاميذ في بعض المحافظات بجمع لطع القطن وجنيه.

نتائج المشكلة: إهمال بعض موضوعات الدراسة والأنشطة التربوية.

* مشكلة قصر اليوم الدراسي:

نحو ٥٠٪ من المدارس يعمل اكثر من فترة دراسية في اليوم الواحد.

اسباب المشكلة: عدم كفاية المباني المدرسية.

نتائج المشكلة: انقاص طول الحصة وعدد حصص بعض المواد ، والغاء تدريس بعض المواد والانشطة.

* مشكلة التقويم ونظم الامتحانات:

اسباب المشكلة: قصر العام الدارسي وعدم قدرة بعض المعلمين على القيام بعمليات التقويم.

نتائج المشكلة: انشغال المعلمين بالامتحانات، عدم الاستفادة من تحسين العملية التعليمية. وتأثير الترسيب على استيعاب الملزمين وكثافة الفصل وارتفاع تكلفة التعليم الابتدائي.

- مشكلات معلمي المرحلة الابتدائية:

انظر تقرير اعداد معلم المرحلة الاولى وابرز مشكلاته خلال الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٨٠.

٣ - أعداد معلم التعليم الابتدائي:

(ا) لمحة تاريخية:

لم يفكر ديوان المدارس في عهد محمد علي في إنشاء معهد خاص لإعداد المعلمين، ويرجع تاريخ أول محاولة تهدف إلى رفع مستوى معلمي المرحلة الاولى الى عام ١٨٦٨ حينما اشترط قومسيون ألمدارس في معلمي مكاتب المدن موافقة ديوان المدارس على صلاحية الفقيه أو العريف، واشترط في فقهاء مكاتب

القرى أن تكون لديهم شهادة تدل على رضى أهل القرية عنهم وعندما انشئت مدرسة دار العلوم عام ١٨٧٢ كان من أهدافها إعداد معلمين للمكاتب الأهلية، وتولى خريجو هذه المدرسة تدريس اللغة العربية والدين فى المدارس الابتدائية الاميرية. وفى سنة ١٨٨٠ انشئت مدرسة المعلمين المركزية التى تغير أسمها عام ١٩٢٢ الى مدرسة المعلمين العليا، وانشئت بها فرق ابتدائية كان خريجوها يقومون بالتدريس فى المدارس الابتدائية وانشىء القسم الابتدائى فى معهد التربية الذى حل محل مدرسة المعلمين العليا من سنة ١٩٢٩ حتى سنة ١٩٣٧، وانشئت مدارس المعلمين والمعلمات الابتدائية اعتبارا من عام ١٩٤٥ وأصبحت تعرف باسم معاهد المعلمين والمعلمات الخاصة من سنة ١٩٤٧.

وبالنسبة للتعليم الشعبى انشىء سنة ١٨٩١ قسم ملحق بدار العلوم للنهوض بمعلمى الكتاتيب ورفع مستواهم العلمى، وفى سنة ١٩٠٢ نظمت النظارة دراسات للفقهاء والعرفاء وانشئت اول مدرسة لمعلمات الكتاتيب سنة ١٩٠٣، واول مدرسه للمعلمين سنة ١٩٠٤ وازداد عدد هذة المدارس تدريجيا وازدادت مدة الاعداد اعتبارا من سنة ١٩٢٦ وانشئت اول مدرسة للمعلمين الريفية سنة ١٩٤٨/١٩٤٧ وكانت بداية لانشاء مدارس المعلمين والمعلمات.

(ب) التشريعات التى حكمت تطور أعداد معلمى المرحلة الابتدائية: خلال الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٨٠:

* لائحة مدارس المعلمين والمعلمات الابتدائية المعتمدة بقرار صادر فى ٤٧/٦/١٦.
* لائحة مدارس المعلمين والمعلمات الابتدائية الصادره عام ١٩٥١.
* اللائحة الاساسية لدور المعلمين والمعلمات الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣.
* القرار الوزارى رقم ٦٥ الصادر بتاريخ ١٩٦٩/٥/١٧ فى شأن تنظيم دور المعلمين والمعلمات.
* الباب الخامس من القانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون التعليم.

(جـ) إعداد معلم المرحلة الأولى خلال الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٨٠:

كان إعداد معلم المرحلة الأولى خلال الفترة من ٥٢ حتى ١٩٦٠ يتم فى:

* مدارس المعلمين والمعلمات العامة والريفية.
* شعب الموسيقى بمدارس المعلمين والمعلمات العامة.
* الاقسام الاضافية بمدارس المعلمين والمعلمات العامة.
* مدارس المعلمين والمعلمات الابتدائية (معاهد المعلمين والمعلمات الخاصة)
* مدارس المعلمين والمعلمات الخاصة الفرنسية.
* الدراسات التكميلية لحملة الشهادات المتوسطة (الصباحية والمسائية).

* الدراسات التكميلية نظام السنة الثانية.
* الاقسام الثانوية بالمعاهد العليا لاعداد معلمى التربية الرياضية.
* منح الصلاحية لمعلمى المدارس الابتدائية المحولة.

إعداد معلم المرحلة الأولى خلال الفترة من عام ١٩٦٠ حتى عام ١٩٨٠:

* دور المعلمين والمعلمات:

أطلق اسم دور المعلمين والمعلمات على مدارس المعلمين والمعلمات العامة والريفية بموجب القرار الوزارى رقم ٢٧ فى ١٩٦٠/٦/٢.

وتهدف هذه الدور إلى:

- إعداد طلابها ليكونوا مواطنين صالحين ومعلمين بالمرحلة الابتدائية، تقديم نماذج من العمل التربوى الرائد للعاملين فى الميدان، النهوض بالبيئة والتعاون مع الجهات الأخرى فى برامج تعليم الكبار.

وقد مرت هذه الدور خلال الفترة من عام ١٩٦٠ حتى عام ١٩٨٠ بعدة تطورات سواء من ناحية السلم التعليمى ونظم التشعيب أو نظم وشروط القبول والتحويل وأعادة القيد.

- مرت مناهج دور المعلمين والمعلمات بعدة تطورات فبعد الاخذ بنظام السنوات الخمس انتهت اللجان التى شكلت من اعداد مناهج جديدة لدور المعلمين والمعلمات فى أغسطس عام ١٩٦٥ وبعد التطورات التى مرت بها البلاد بعد ذلك أعدت لها مناهج أخرى عام ١٩٧٠.

- وبالنسبة لخطط الدراسة فقد صدرت أول خطة لدور المعلمين والمعلمات عام ١٩٦٢/٦١، تلا ذلك صدور ثلاث خطط فى أعوام ١٩٦٤/٦٣، ١٩٧٠/٦٩، ١٩٨١/٨٠.

- مرت نظم التقويم وامتحانات النقل والامتحانات النهائية بعدة تطورات تضمنتها القرارات الوزارية رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣، ورقم ٦٥ لسنة ١٩٦٩ ورقم ٢٣١ لسنة ١٩٧٦ وكذلك النشرة العامة رقم ١٣١ لسنة ١٩٨١.

- الدراسات التربوية لحملة الثانوية العامة وما يعادلها (الشعب الخاصة).

بدأت هذه الدراسات عام ١٩٦٣/٦٢ لتأهيل حملة الثانوية العامة للتدريس بالمرحلة الابتدائية واستمرت حتى عام ١٩٦٩/٦٨.

● **الدراسات الخاصة باستكمال التأهيل العلمى والتربوى لمعلمى ونظار وموجهى المرحلة الابتدائية:**

نظمت هذه الدراسات اعتبارا من العام الدراسى ١٩٧٤/٧٣ بالقرار الوزارى رقم ١٠٤ لسنة ١٩٧٣، وكان الهدف منها رفع مستوى الكفاية العملية والتربوية للعاملين فى حقل التعليم الابتدائى وايجاد التجانس بينهم.

● **مشكلات معلم المرحلة الأولى خلال الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٨٠:**

- النقص فى اعداد معلمى المرحلة الأولى.
- استخدام بعض المعلمين دون مستوى الكفاية الفنية فى التدريس.
- عدم كفاية برامج تدريب معلمى المرحلة الابتدائية.
- اغتراب بعض معلمى المرحلة الابتدائية عن مواطنهم الأصلية.

٤ - التعليم الاعدادى:

(أ) لمحة تاريخية:

ظهرت المرحلة الاعدادية ضمن المرحلة الثانوية فى مصر عام ١٩٤٩، وعرفت بأسم المرحلة المتوسطة ومدتها سنتان، وفى عام ١٩٥١ عرفت بأسم المرحلة الاعدادية، وأنشئت المدرسة الاعدادية بالقانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ وادرجت المرحلة الاعدادية فى السلم التعليمى بموجب القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧، وبصدور القانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ أصبحت المرحلة الاعدادية تشكل الحلقة الثانية من التعليم الاساسى.

(ب) التشريعات التى حكمت تطور المرحلة الأعدادية خلال الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٨٠:

- القانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ بتنظيم التعليم الثانوى وتمثل فيه المدرسة الاعدادية المرحلة الأولى من التعليم الثانوى.
- قوانين التعليم الفنى الصادره عام ١٩٥٦ التى قسمت التعليم الفنى إلى مرحلة اعدادية ومرحلة ثانوية.
- القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن تنظيم التعليم الاعدادى العام.

- قانون التعليم العام رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٨.
- الباب الثانى من القانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ الذى أدمج المرحلة الابتدائية والاعدادية فى مرحلة واحدة عرفت بأسم التعليم الاساسى الذى تمثل فيه المرحلة الاعدادية الحلقة الثانية.

(جـ) تطور أهداف المرحلة الأعدادية:

حددت المذكرة الأيضاحية للقانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ أهداف المرحلة الأعدادية فى تهيئه وسائل النمو للمكات التلاميذ وميولهم، وتضمن القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧ وظيفة المدرسة الاعدادية وهى التوجيه والانتقاء وحدد القانون رقم ٦٨ أهداف هذه المرحلة وهى توفير الدراسات والوسائل اللازمة للكشف عن ميول التلاميذ وقدراتهم، وحدد القانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ أهداف التعليم الاساسى وهى تنمية قدرات واستعدادات التلاميذ وتزويدهم بالقدر الضرورى من السلوكيات والمعارف والمهارات الأساسية.

(د) تطور وضع المرحلة الأعدادية من السلم التعليمى ونظام القبول بها:

عرف القانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٥١ والقانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ المرحلة الاعدادية بانها المرحلة الأولى من التعليم الثانوى يقبل بها من أتم الدارسة بالمرحلة الأبتدائية، وجعل القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧ المرحلة الأعدادية (العامة والفنية) مرحلة قائمة بذاتها مدتها ثلاث سنوات يقبل بها من أتم المرحلة الأبتدائية واعتبر القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٨ هذه المرحلة بداية للمرحلة الثانية من السلم التعليمى وهى موحدة مدتها ثلاث سنوات يقبل بها الحاصلون على شهادة أتمام الدراسة الأبتدائية، وأدمج القانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ المرحلة الاعدادية فى المرحلة الابتدائية وعرفت باسم التعليم الأساسى الذى ينقسم إلى حلقتين حلقة أولى وحلقة ثانية يقبل بها من أتم الحلقة الأولى.

(هـ) تطور أنواع المدارس الإعدادية:

صدرت قوانين التعليم الفنى بانواعه (زراعى، تجارى، صناعى) عام ١٩٥٦ منظمة لنوعيات التعليم الفنى الذى انقسم بمقتضاها إلى مرحلة اعدادية ومرحلة ثانوية، وبالنسبة للمرحلة الاعدادية حددت هذه القوانين مدتها بثلاث سنوات، اتجهت الوزارة منذ عام ١٩٦٢ إلى تحويل مدارسها إلى ما يعرف بالمدارس الاعدادية الحديثة، وهى عباره عن المدرسة الأعدادية العامة مع تخصيص ٦ ساعات فى الأسبوع من خطة الدراسة للمجالات العملية والتثقيف المهنى وفقا لمختلف البيئات، وقد تحولت هذه المدارس إلى المدارس الإعدادية العامة ويمكن تقسيم المدارس الإعدادية الفنية إلى:

- المدارس الإعدادية الصناعية.

- المدارس الإعدادية التجارية.
- المدارس الإعدادية الزراعية.
- مدارس التعليم الإعدادى الفنى للبنات.
- المدارس الإعدادية الفنية المشتركة.
- المدارس الإعدادية العملية.

(و) التطور الكمى:

جدول رقم (٦٨)

العام الدراسى	عدد المدارس والأقسام	جملة عدد الفصول	جملة عدد التلاميذ والتلميذات	جملة عدد المعلمين والمعلمات
١٩٥٣	١٢٩٥	٩٥٧١	٣٤٨٥٧٤	—
١٩٦١/٦٠	١٠٦٨	٨٧٥١	٢٦١١٠٣	٣٩٧٩
١٩٧١/٧٠	٢١٢١	٢١٦٨٥	٨٤٨٥٨٧	١٣٧٩٠
١٩٨١/٨٠	٣٢٤١	٣٩٤٧٦	١٥٧٣٢٣	٣٠٣٦١

(ز) التطور النوعى:

- خطط ومناهج الدراسة:

حدد القانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ المواد التى تدرس بالمرحلة الاعدادية ثم عدلت خطة الدراسة نتيجة لصدور القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧، وفى عام ١٩٥٨ صدر القرار الوزارى رقم ٨٤٢ بتعديل خطة الدراسة بالمرحلة الاعدادية، ونتيجة للوحدة بين مصر وسوريا عام ١٩٥٨ وضعت لهذة المرحلة مناهج جديدة موحدة اتجهت نحو رفع المستوى التحصيلى للتلاميذ وربط الدراسة بالمجتمع، وتدعيم النواحى التطبيقية والعملية، وفى عام ١٩٦٩ عدلت مناهج اللغة الانجليزية والعلوم والتربية الفنية وتم تطبيق مناهج جديدة للمواد الاجتماعية فى الصف الثانى الاعدادى،وفى العام الدراسى١٩٧٧/٧٦ طبقت المناهج المطورة فى جميع المواد الدراسية، هذا وتميل المناهج إلى الناحية النظرية بصفة عامة ويحظى تعليم اللغات الاجنبية منذ عام ١٩٦٠/٥٩ بوقت أكثر، وتعنى المناهج منذ عام ١٩٥٣ وحتى عام ١٩٥٦ بتدريس الاناشيد والموسيقى والهوايات العملية، وتدعيا للنواحى الروحية أصبحت التربية الدينية مادة أساسية اعتبارا من عام ١٩٦٨ وتم تجريب تدريس الرياضيات الحديثة اعتبارا من عام ١٩٧١/٧٠.

- التقويم والامتحانات:

حدد القانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ نظام التقويم والامتحانات بالنسبة للنقل من فرقة لاخرى وامتحان شهادة إتمام الدراسة الاعدادية، وكذلك فعل القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧ وعالج القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٨ الثغرات التى أسفر عنها تطبيق القوانين السابقة فألغى نظام النجاح مع الرسوب فى مادة او مادتين مع عقد دور ثان فى فرق النقل فقط، وحدد القانون عدد مرات الرسوب فى المرحلة الاعدادية بمرتين فقط وصدر القرار الوزارى رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٦٨ متضمنا ضوابط تقدير درجات أعمال السنة.

(ح) مشكلات التعليم الاعدادى:

- عدم توفر المبانى المدرسية الصالحة لهذه المرحلة مما أدى إلى استخدام المبنى الواحد لاكثر من فترة دراسية هذا بجانب وجود مدارس كثيرة فى مبان قديمة ومستهلكة.
- زيادة نسبة الرسوب والتسرب من هذه المرحلة مما يعتبر عاملا من العوامل القوية لزيادة فاقد التعليم فى هذه المرحلة.

٥ - التعليم الثانوى العام:

(أ) لمحة تاريخية:

مر التعليم الثانوى منذ نشأته بعدة تطورات وتراوحت مدة الدراسة فيه قبل عام ١٩٥٤/٥٣ بين ٥ و٦ سنوات بعد الحصول على الشهادة الابتدائية، وزيدت مدة الدراسة بالمدارس الثانوية للبنات سنة لتصبح ست سنوات. وقد قسمت المدارس الثانوية قبل عام ١٩٥١ إلى عام وفنى وقسمت مدة الدراسة بها إلى مرحلتين (ثقافة، توجيهية) وفى سنة ١٩٥٣ انشئت المرحلة الاعدادية.

(ب) التشريعات التى حكمت تطور التعليم الثانوى خلال الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٨٠ :
- القانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣.
- القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٨.
- الفصل الاول والثانى من الباب الثالث من القانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١.

(جـ) تطور أهداف المرحلة:

حددت قوانين التعليم الثانوى أهداف هذه المرحلة وهى إعداد الطلاب للحياة مع إعدادهم لمواصلة الدراسة فى مرحلة التعليم العالى والجامعى.

(د) تطور وضع المرحلة من السلم التعليمي ونظام القبول بها:

حدد القانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ مكانة المرحلة الثانوية من السلم التعليمى على انها المرحلة الوسطى التى تلى التعليم الابتدائى، ويشترط للقبول بها الحصول على الشهادة الابتدائية، وحدد القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧ مكانتها من السلم التعليمى على انها تمثل القسم الثانى من التعليم الثانوى وحدد القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٨ والقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ مكانتها من السلم التعليمى على انها المرحلة الثانية التى تلى مرحلة التعليم الأساسى وتسبق التعليم العالى والجامعى، واشترط للقبول بهذه المرحلة الحصول على شهادة اتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسى،ومدة الدراسة بها ثلاث سنوات

(هـ) التطور الكمى:

جدول رقم (٦٩)

تطور وضع المرحلة الثانوية من السلم التعليمى

العام الدراسى	عدد المدارس	عدد الفصول	جملة عدد الطلبة والطالبات	جملة عدد المعلمين والمعلمات
١٩٥٣/٥٢	٢١٦	٤٩٣٩	١٨٠٦٨١٠	٩٣٠٢
١٩٦١/٦٠	٢٣٣	٤٠٩٧	١٣٥٧٠٤	٩١٠٥
١٩٧١/٧٠	٢٤٥	٧٧٥٧	٢٩٨١١٧	١٤٠٣٢
١٩٨١/٨٠	٥٢٨	١١٨٩٨	٤٨٥٨٦٧	٢٥٠٨٨

(و) التطور النوعى:

- تطور المناهج وخطط الدراسة:

تتجه مناهج هذه المرحلة الى زيادة العناية بدراسة العلوم الطبيعية والرياضيات باعتبارها اساسا للتقدم العلمى وقد دخلت مادة الرياضيات الحديثة بهذه المرحلة جنبا الى جنب مع الرياضيات التقليدية، وأدخلت اللغة الالمانية اعتبارا من عام ١٩٥٦/٥٥ واهتم التعليم الثانوى بالتربية العسكرية وفى عام ١٩٦٢/٦١ وضعت المناهج الموحدة والغيت اللغة الاجنبية الثانية من الفرقة الاولى ومن القسم العلمى

وعدلت المناهج عام ١٩٦٦ وفى عام ١٩٧٥/٧٤ وضعت المناهج المطورة وبدأ تطبيق تجربة التشعيب الجديدة عام ١٩٧٧/٧٦.

وقد وضعت خطة للدراسة عام ١٩٥٤/٥٣ عدلت عام ١٩٥٦/٥٥ وأدخلت عليها بعض التعديلات التى اقتضاها تطوير المناهج، وفى عام ١٩٧٩/٧٨ وضعت بعض التعديلات التى اقتضاها تطوير المناهج، وفى عام ١٩٧٩/٧٨ وضعت خطة دراسية جديدة للمناهج المطورة.

- التقويم والامتحانات:

حدد القانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ مواد امتحانات النقل والامتحانات العامة والنهايات الكبرى والصغرى لكل مادة وشروط النجاح فى الامتحانات العامة ثم عدلت بالنسبة لامتحانات الدور الثانى بالقانون رقم ٤٢٢ لسنة ١٩٤٥، وعدل القانون رقم ٥٦٢ لسنة ١٩٥٥ ما تضمنه القانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ بالنسبة لامتحانات الثانوية العامة فجعلها تحريرية فقط على ان يكون الامتحان فيها فى مقرر السنة الثالثة بالنسبة لطلبة المدارس الثانوية الحكومية او الحرة التى تسير وفق منهج مدارس الحكومة، وألغى القانون رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٥٦ أمتحان الدور الثانى وحدد النهايات الصغرى لمختلف المواد وحددت المادة ٦٤ من القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٨ قواعد دخول الطالب امتحان الثانوية العامة ونجاحه فيها، وتضمن القرار الوزارى رقم ٢٠٥ لسنة ١٩٧٢ الاسس التى يقوم عليها تقويم الطلاب فى امتحانات النقل.

(ز) أنماط أخرى من المدارس الثانوية:

- المدارس الثانوية النموذجية التى انشئت كمدارس تجريبية عام ١٩٣٢.
- المدارس الثانوية التجريبية وقد انشئت منها مدرستان عام ١٩٥٧.
- المدارس الثانوية العسكرية ويعنى فيها بتزويد الطلاب بخبرات أخرى مهنية إلى جانب الخبرات العلمية والثقافية العامة.
- المدارس الثانوية الرياضية، وقد انشئت عام ١٩٦٩ لرعاية الطلبة الرياضيين.
- المدارس الثانوية الشاملة وقد انشئت منها مدرستان احداهما فى طنطا والثانية فى سوهاج.
- مدرسة المتفوقين بعين شمس ويقبل بها الخمسة الاوائل بالشهادة الاعدادية فى كل مديرية تعليمية.
- مدارس الفنون الطرزية انشئت عام ١٩٢٧ وصفيت فى العام الدراسى ١٩٥٤/٥٣.
- المدرسة الثانوية النسوية انشئت عام ١٩٣٧ باسم مدرسة الثقافة النسوية وتحولت إلى مدارس ثانوية نسوية عام ١٩٥٥ وتحولت الى مدارس ثانوية تجريبية للبنات فى عام ١٩٦٣.
- كلية البنات فى الزمالك والاسكندرية، وكانت الدراسة فيها بمصروفات واندمجت فى المدرسة الثانوية العامة.

(ح) مشكلات التعليم الثانوى العام:

- هناك خلاف حول وضع التعليم الثانوى وفلسفته وأهدافه.
- أدى التخصص المبكر الى أوضاع من التشعيب غير مناسبة فى المرحلة الحالية.
- لا يتفق توزيع طلبة التعليم الثانوى العام والفنى وفقا للمجموع الكلى للدرجات فى امتحان شهادة اتمام الدراسة الاعدادية مع مبدأ تكافؤ الفرص.
- عدم وجود توازن بين التعليم الثانوى العام والفنى رغم أن السياسة التعليمية للدولة تؤكد على الاتجاه نحو التعليم الفنى.
- عدم مسايرة المبانى المدرسية الخاصة بالمدارس الثانوية العامة للتوسع الكمى فى هذه المرحلة. هذا الى جانب وجود مدارس كثيرة فى مبان قديمة مستهلكة تنقصها المرافق التربوية.

٦ - التعليم الفنى والتدريب المهنى بوزارة التربية والتعليم:

(أ) لمحة تاريخية:

يرجع انشاء المدارس الفنية فى مصر الى عام ١٨٢٩ حيث انشئت اول مدرسة للزراعة وبعدها بست سنوات انشئت اول مدرسة صناعية، وانشئت اول مدرسة تجارية عام ١٩١١. وقبل عام ١٩٥٢ انتظم التعليم الفنى فى مرحلتين الاولى ابتدائية فنية والثانية متوسطة فنية شاملة للمدارس الفنية المتوسطة الصناعية والزراعية والتجارية.

(ب) الأسس التشريعية التى حكمت تطور التعليم الفنى خلال الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٨٠.

- القانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٥٠ بتنظيم التعليم الثانوى الذى يدخل فى اطاره الدراسات الصناعية والتجارية والزراعية والنسوية.
- القانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ بتنظيم التعليم الثانوى ويدخل فى أطاره الفنى.
- القانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٥٩ بتنظيم التعليم الصناعى.
- القانون رقم ٢٦١ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم التعليم التجارى.
- القانون رقم ٢٦٢ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم التعليم الزراعى.
- القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٧٠ بتنظيم التعليم الفنى.
- قانون التعليم قبل الجامعى رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١.

(جـ) أهداف التعليم الفنى:

- المرحلة الاعدادية الفنية التى ظهرت ابتداء من عام ١٩٥٤/٥٣ والغيت عام ١٩٦٣/٦٢ كانت تهدف إلى تخريج صانع ذى مهارة عادية أو تخريج من يقومون بالأعمال الكتابية أو العمال الزراعيين العاديين.
- المرحلة الثانوية الفنية: كانت تهدف الى تخريج من يريدون الاشتغال بالوظائف الحكومية او العمل بالمؤسسات الاقتصادية او القيام بالاعمال الحرة. وبصدور قانون التعليم الفنى رقم ٧٥ لسنة ١٩٧٠ اصبحت أهداف التعليم الفنى أعداد فئتى الفنيين والعمال المهرة فى المجالات الفنية المختلفة.

وتحددت أهداف المدارس الفنية ذات الخمس سنوات فى سد الثغرة الموجودة فى هيكل الوظائف الفنية بين فئة المهنيين من خريجى الجامعات وفئة العمال المهرة.

(د) وضعه من السلم التعليمي:

الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٥٣: انتظم التعليم الفنى فى مرحلتين الأولى المدارس الإبتدائية الفنية والثانية المدرسة الفنية المتوسطة ومدة الدراسة بها خمس سنوات.

الفترة من عام ١٩٥٣ حتى عام ١٩٦٢: انتظم التعليم الفنى فيها فى مرحلتين الأولى اعدادية بدأت عام ١٩٥٣ ومدة الدراسة بها ثلاث سنوات والثانية ثانوية مدة الدراسة بها ثلاث سنوات.

الفترة من عام ١٩٦٥ حتى عام ١٩٧٠: فى بدايتها صفيت المدارس الأعدادية الفنية واقتصر التعليم الفنى على المدرسة الثانوية الفنية ومدة الدارسة بها ثلاث سنوات.

الفترة من عام ١٩٧٠ حتى عام ١٩٨٠: انتظم التعليم فيها فى المدرسة الفنية ذات الثلاث سنوات والمدرسة الفنية المتخصصة ومدة الدراسة بها خمس سنوات.

(هـ) نظام وشروط القبول:

ابتداء من عام ١٩٥٦ تحددت شروط القبول وفقا لما هو وارد فى قوانين التعليم الفنى التى صدرت فى هذه السنة وبموجبها أصبحت المدارس الثانوية الفنية تقبل نوعين من الطلاب:

- خريجو المدارس الاعدادية العامة.
- خريجو المدارس الاعدادية الفنية.

وبصدور القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٧٠ تحددت شروط القبول فى حصول الطالب على الشهادة الإعدادية. وبدءا من العام الدراسي ١٩٧٦/٧٥ سمح للفتيات بالالتحاق بالتعليم الثانوى الزراعي.

(و) التطور الكمى:

جدول رقم (٧٠)

تطور أعداد المدارس والفصول والمعلمين بالمرحلتين الاعدادية والثانوية الفنية

المدارس الاعدادية الفنية					المدارس الثانوية الفنية				
السنة الدراسية	عدد المدارس والأقسام	عدد الفصول	عدد التلاميذ	عدد المعلمين	السنة الدراسية	عدد المدارس والأقسام	عدد الفصول	عدد التلاميذ	عدد المعلمين*
١٩٥٣/٥٢	لم تكن هذه المدارس موجودة				٥٣/٥٢	٨١	١١٣٧	٣٠٥٢٢	—
١٩٥٦/٥٥	٥١	٢٩٨	٨٢١٨	٥٦٤	٦١/٦٠	٢١١	٢٤٧٢	٧٥٥٤٩	—
١٩٦٣/٦٢	١٦٨	١٧٤٢	٤٩٦٦٧	٣٧٥٥	٧١/٧٠	٤٤٤	٨١٠٣	٢٧٢٢٦٢	—
					٨١/٨٠	٧٩٦	١٨٠٢١	٦٣٥٤٠٧	—

* بيانات غير متوفرة

(ز) التطور النوعى:

- أنواع المدارس والشعب:

* المرحلة الاعدادية الفنية: تنوعت إلى مدارس زراعية، صناعية، تجارية، ومدارس اعدادية فنية مشتركة، ولم يكن بالمدارس الاعدادية الزراعية والتجارية شعب دراسية، أما المدارس الاعدادية الصناعية فقد شملت عددا من الشعب قسمت كل منها إلى عدد من التخصصات تنوعت وفقا لبيئة المدرسة.

* المرحلة الثانوية الفنية:

● قسمت المدارس الثانوية الزراعية حتى عام ١٩٥٤/٥٣ إلى شعبتين هما الزراعة وفلاحة البساتين توحدت فى شعبة واحدة حتى عام ١٩٨٠ وشملت بعض المدارس إبتداء من عام ١٩٧٢/١٩٧١ شعب متخصصة وأنشئت ابتداء من عام ١٩٧٩/٧٨ مدرسة زراعية نظام الخمس سنوات بمسطرد تضم عددا من التخصصات.

● وبالنسبة للمدارس الثانوية التجارية: كانت تخرج طلبتها فى شعبة واحدة عام ١٩٧٥/٧٤ الذى ظهرت فيه بعض التخصصات داخل المدرسة الواحدة وقد خصصت مدارس باكملها لتخريج نوعية خاصة.

● وبالنسبة للمدارس الثانوية الصناعية فإنها تسير وفقا لنظام التشعيب وبدءًا من عام ١٩٧١/٧٠ أنشئت مدارس صناعية - بالتعاون مع الوزارات الأخرى لتخصص معين، هذا وتسير المدارس الفنية نظام الخمس سنوات هى الأخرى وفقاً لنظام التشعيب.

- خطط الدراسة:

* عدلت خطة الدراسة بالمدارس الاعدادية الزراعية عام ١٩٥٥، وكانت خطة المدارس الإعدادية الصناعية تشمل ٤٤ حصة بدءا من عام ١٩٥٥/٥٤ ووصل عدد حصص المدارس الأعدادية التجارية ابتداء من عام ١٩٥٧ إلى ٣٥ حصة للفرقتين الأولى والثانية و ٣٦ حصة للفرقة الثالثة.

* وعدلت خطط الدراسة بالمدارس الثانوية الفنية اكثر من مرة لتساير الاهداف التعليمية لكل نوعية من نوعيات التعليم الفنى.

- المناهج الدراسية:

* عدلت المناهج الدراسية لتتمشى مع تعديل الخطط الدراسية بمدارس التعليم الفنى، هذا ولم يطرأ

تعديل جوهرى على محتوى المواد الفنية الا أنه بصدور القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٧٠ تنوعت مواد الدراسة بمدارس التعليم الفنى وقسمت إلى ثلاث مجموعات هى: التربية الدينية، اللغات، المواد الإنسانية، والمواد الفنية والعملية.

- التقويم والامتحانات:

* حدد قانون التعليم الثانوى رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ وقوانين التعليم الفنى الصادرة عام ١٩٥٦ شروط نقل الطالب إلى الفرقة التالية وشروط التقدم لامتحان اخر العام، وبصدور قانون التعليم الفنى رقم ٧٥ لسنة ١٩٧٠ تحددت الاسس التى يعمل بها لتقييم طلبة مدارس التعليم الفنى، ونظم القرار الوزارى رقم ٢٨١ لسنة ١٩٧٢ عملية التقويم، وحدد ضوابط امتحانات النقل والامتحانات النهائية بمدارس التعليم الفنى.

- أهم مشكلات التعليم الفنى:

* عدم التوازن فى القبول بين التعليم الثانوى العام والتعليم الثانوى الفنى.
* حاجة مدارس التعليم الفنى للورش والمعامل والمزارع والحظائر والآلات الكاتبة والحاسبة وغير ذلك.
* عدم توافر المعلم المناسب للتدريس بمدارس التعليم الفنى بنوعياته.

(ط) التدريب المهنى بوزارة التربية والتعليم:

اهتمت وزارة التربية والتعليم بتقديم بعض الدراسات والتدريبات المهنية لمن انهوا مرحلة من مراحل التعليم ولم يواصلوا تعليمهم فى المرحلة التالية وكانوا فى حاجة لان ينالوا قسطا من التدريب على حرفة أو مهنة معينة او اتقان عملية محددة.

وقد تميزت الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٦١ بوجود مراكز للدراسات والتدريبات المهنية على عدة مستويات منها:

- مراكز الدراسات المهنية للحاصلين على شهادة اتمام الثانوية العامة فى المجالات الصناعية أو التجارية أو الزراعية وقد انتقلت تبعية هذه المراكز إلى التعليم العالى فى العام الدراسى ١٩٦٢/٦١.
- مراكز للدراسات المهنية فى صورة فصول للعمال ملحقة بالمصانع أو فصول للعاملين بالمتاجر.
- مراكز للدراسات المهنية للمعوقين تحولت إلى مدارس اعدادية فنية تابعة للادارة العامة للتربية الخاصة بوزارة التربية والتعليم.

الفترة من عام ١٩٦٢ حتى عام ١٩٨٠:

وقد اهتمت وزارة التربية والتعليم فيها اهتماما خاصا بمراكز الدراسات التكميلية.

٧ - أعداد معلم المرحلة الثانية من التعليم (أعدادى - ثانوى عام وفنى):

(أ) لمحة تاريخية:

لعب الأزهر دورا ملحوظا فى مد المدارس بحاجتها من معلمى اللغة العربية والدين الاسلامى، ولم تنشأ معاهد مختصة باعداد المعلمين الا فى عام ١٨٧٢ عندما انشئت دار العلوم، وانشئت مدرسة الألسن عام ١٨٧٨ ومدرسة المعلمين عام ١٨٨٠. وفى عهد الاحتلال البريطانى لم يكن هناك سوى دار العلوم ومدرستين للمعلمين هما مدرسة المعلمين التوفيقية التى أنشئت عام١٨٨٠ ومدرسة المعلمين الخديوية التى انشئت عام ١٨٨٩. وفى عام ١٩٠٠ اغلقت مدرسة المعلمين التوفيقية، واغلقت مدرسة المعلمين الخديوية فى عام ١٩٠٤، وفى عام ١٩٠٥ أعيد فتح مدرسة المعلمين التوفيقية وسميت فى عام ١٩١٤ باسم مدرسة المعلمين السلطانية ثم باسم المعلمين العليا عام ١٩٢٢. ظهرت معاهد جديدة هى معهد التربية للبنين عام ١٩٢٩ ومعهد التربية للبنات عام ١٩٣٣ وصفيت مدرسة المعلمين العليا عام ١٩٣١ وأعيد فتحها عام ١٩٤٦ وصفيت عام ١٩٥٠. وبصدور قانون الأزهر عام ١٩٢٣ قسم القسم العالى بالأزهر إلى قسم اللغة العربية يختص بتخريج معلمين للمدارس الحكومية والمعاهد الدينية إلى جانب دار العلوم.

وفى عام ١٩٢٥ انشئت الجامعة المصرية وكان يستعان بكليتى الأداب والعلوم فى اعداد المعلمين إلى جانب معهد التربية الذى انشئ عام ١٩٢٩، وفى عام ١٩٥٢ انشئت كلية المعلمين فى القاهرة وانشئت كليتان احداهما للمعلمات بالمنيا والثانية للمعلمين باسيوط عام ١٩٢٧ وتوالى انشاء كليات المعلمين منذ عام ١٩٦٦.

(ب) نظام وخطة اعداد معلم المرحلة الثانية:

- بالنسبة لمعلم التعليم العام:

يتم اعداده فى كليات التربية التى بلغ عددها ١٨ كلية فى ١٤ محافظة ويستعان بخريجى الكليات الأخرى فى التدريس بالمرحلتين الأعدادية والثانوية.

- بالنسبة لمعلم التربية الفنية والأنشطة التربوية:

يعد فى سبع كليات نوعية جميعها تابعة حاليا لجامعة حلوان (التربية الفنية، التربية الموسيقية،التربية الرياضية، الاقتصاد المنزلى).

- بالنسبة لمعلم التعليم الفنى:

يعد معلم المواد النظرية فى كليات التربية، وبعد معلم المواد الفنية فى كليات ومعاهد فنية عليا، هذا إلى جانب شعب إعداد معلم التعليم الفنى التى فتحت اخيرا فى كليات التربية.

(جـ) الصورة العامة لاعداد المعلم:

يوجد نظامان لإعداد المعلم هما: النظام التكاملى فى كليات التربية ومدة الدراسة بها أربع سنوات. النظام التتابعى فى الكليات الجامعية ثم فى كليات التربية للحصول على دبلوم فى التربية بعد دراسة منتظمه مدتها عام دراسى أو دراسة بعض الوقت مدتها عامان.

(د) الكليات والمعاهد الخاصة باعداد معلم المرحلة الثانية:

تنقسم كليات ومعاهد اعداد معلم المرحلة الثانية إلى اربعة أنواع رئيسيه هى:

- كليات المعلمين والمعلمات بالجامعات المصرية (كليات التربية فيها بعد):

وقد وصل عددها الى ١٨ كلية الهدف منها اعداد المعلمين، وأن تكون مراكز للبحث التربوى ومراكز للدراسات العليا ولتأهيل وتدريب المعلمين اثناء الخدمة. وقد أصبح القبول بها يخضع لشروط مكتب تنسيق القبول للمتقدمين للجامعات، وتتبع هذه الكليات فى الاعداد النظام التكاملى والنظام التتابعى بالنسبة لخريجى الجامعات.

- كلية البنات بجامعة عين شمس:

وهى تخضع فى نظام القبول ومدة الدراسة لنفس النظام المتبع فى كليات التربية، وكانت الدراسة فيها تسير على نظام المجموعات ثم أصبحت تسير على نظام الاقسام ابتداء من عام ١٩٥٩.

- بالنسبة لاعداد معلم التربية الفنية والانشطة التربوية يتم فى:

كليات التربية الرياضية للمعلمين وعددها اربع كليات للبنين والبنات بالقاهرة والاسكندرية.
كلية التربية الموسيقية.
كلية الاقتصاد المنزلى.
كلية التربية الفنية.

وكانت هذه الكليات معاهدة تابعة لوزارة التربية والتعليم ثم لوزارة التعليم العالى ثم أصبحت كليات تابعة لجامعة حلوان.

- أعداد معلم التعليم الفنى يتم فى:

كلية التكنولوجيا والتربية بالمطرية.

كلية اعداد معلمى المواد التجارية ببور سعيد.

كلية الزراعة والتربية بشتهر.

وقد فتحت أخيرا شعب فى كليات التربية لإعداد معلم التعليم الفنى.

(هـ) تدريب المعلمين أثناء الخدمة:

تتعاون الأجهزة المختلفة مع الادارة العامة للتدريب فى تقديم برامج تدريبية للمعلمين والعاملين فى حقل التعليم، هذا وبعض هذه البرامج لمدة عام أو عامين للتأهيل التربوى أو العلمى وبعضها تستغرق بضعة أسابيع.

(و) مدى كفاية المعلمين:

على الرغم من الجهود المبذولة لتوفير العدد الكافى من المعلمين المؤهلين فلا يزال هناك نقص فى أعداد المعلمين فى بعض نوعيات التعليم، بل وفى تخصصات بذاتها، ولذلك تلجأ الوزارة إلى التوسع فى إنشاء كليات التربية والقبول بها، وتلجأ لرفع نصاب المعلم من الحصص ورفع كثافة الفصول.

(ز) تنوع معاهد الاعداد والازدواج:

ويظهر هذا واضحا فى تعدد المعاهد والكليات القائمة على إعداد المعلم دون وجود فروق جوهرية بينها فى فلسفة الاعداد.

(ح) التطور الكمى لأعداد المعلمين وتتضح من الجدول الآتى:

جدول رقم (٧١)
التطور الكمى لأعداد المعلمين

النوعية	السنوات				
	١٩٥٣/٥٢	١٩٥٤/٥٣	١٩٦١/٦٠	١٩٧١/٧٠	١٩٨١/٨٠
المرحلة الاعدادية	١٠١٤٦	١٤١٢٥	٢٧٩١٥	٥٨٢٧٦	
الثانوية العامة	٨٣٠٢	٩١٠٥	١٤٠٣٢	٣١٥٠٣	
الثانوى الصناعى	١٤٧٩	١٧٦٨	٦٣٨٠	٢٠٠٥٢	
الثانوى التجارى	٥٩٤	٢٢٠٨	٥١٩١	١٧٩٩٩	
الثانوى الزراعى	٤٠٠	٧٦٣	١٧٩٤	٦١٤٨	

٨ - التعليم الخاص بمصروفات خلال الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٨٠:

(أ) لمحة تاريخية:

يقصد بالتعليم الخاص بمصروفات ذلك النوع من التعليم غير الحكومى، وقد سبق التعليم الرسمى الحكومى بوقت طويل فقد ظل تعليم المصريين حتى بداية القرن التاسع عشر حرا يتمثل فى بعض الكتاتيب الأهلية والمدارس الملحقة بالمساجد، وأخذت الإرساليات التعليمية تنهال على مصر فى عصر الدولة العثمانية، وظل هناك تعليم حر، لا يخضع لرقابة الدولة وسلطانها فى عهد محمد على، ولقى التعليم الاولى الحر المتمثل فى الكتاتيب الاهلية كل تشجيع وعناية فى عهد اسماعيل واستعانت نظارة المعارف العمومية فى عهد الاحتلال البريطانى بالكتاتيب الاهلية فى نشر التعليم الاولى وخلال فترة الاستقلال الجزئى من سنة ١٩٢٣ حتى سنة ١٩٥٢ وجدت المدارس الحرة مجالا رحبا للتوسع والانتشار، ويمثل صدور القانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٣٤ اول محاولة جدية من جانب الدولة لتنظيم العمل بالمدارس الحرة وتحقيق الاشراف عليها.

(ب) القوانين التى حكمت تطور التعليم الخاص خلال الفترة من سنة ١٩٥٢ حتى سنة ١٩٨٠:

- القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٤٨ بشأن تنظيم المدارس الحرة.

- القانون رقم ٥٨٣ لسنة ١٩٥٥ بشأن تنظيم المدارس الحرة.
- القانون رقم ١٦٠ لسنة ١٩٥٨ فى شأن تنظيم المدارس الخاصة.
- القانون رقم ١٦ لسنة ١٩٦٩ فى شأن التعليم الخاص.
- الباب السادس من القانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ بأصدار قانون التعليم.

(جـ) اهداف التعليم الخاص بمصروفات:

- القيام بالتربية والتعليم.
- معاونة الوزارة.
- فتح المجال للتنويع والتجديد.
- التوسع فى دراسة اللغات.
- دراسة مناهج خاصة فى نطاق احكام قوانين التعليم الخاص.

(د) أنماط التعليم الخاص بمصروفات خلال الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٨٠:

- **المدارس والفصول الخاصة بمصروفات:**

وهى تنقسم الى : ابتدائية، اعدادية، ثانوية عامة، ثانوية تجارية وثانوية صناعية وقد حددت قوانين التعليم الخاص شروط واجراءات فتح هذه المدارس مبينة الشروط الواجب توافرها فى موقع المدرسة وفى مبنى ومرافق المدرسة وحددت الشروط الواجب توافرها فى اصحاب المدارس الخاصة وشروط تعيين المديرين والنظار والمعلمين بالمدارس الخاصة بمصروفات وأوضاعهم كما بينت طريقة إدارة المدارس الخاصة بمصروفات والاشراف عليها وشروط قبول الطلبة بهذه المدارس والتحويل منها واعادة القيد بها. وبينت الأوضاع الخاصة بالمناهج وخطط الدراسة ونظم الامتحانات بالمدارس الخاصة بمصروفات ومايجب إتباعه فى هذه المجالات.

- **فصول التقوية ومراكز الاعداد المهنى:**

تعد فصول التقوية لامتحانات النقل والامتحانات العامة دون التزام بخطط المواد الدراسية ونظم الدراسة. أما مراكز الإعداد المهنى فيدخل ضمنها مراكز تعليم الآلة الكاتبة وينطبق عليها ما ينطبق على فصول التقوية من شروط.

- **فصول الخدمات التعليمية:**

وهى فصول كان يديرها الاتحاد الاشتراكى العربى بهدف تقديم الخدمات التعليمية شبه الحكومية

بمصروفات، تخفيف العبء عن كاهل اولياء الامور، واعادة قيد التلاميذ الذين عجزوا عن الاستمرار فى الدراسة بالمدارس الرسمية وقد نظمت اوضاع هذه الفصول القرارات الوزارية رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٥، رقم ٢٥٧ لسنة ١٩٧٣ ورقم ١٩٢ لسنة ١٩٧٧.

- مدارس اللغات: وتنقسم الى:

* مدارس اللغات الخاصة بمصروفات:

وقد اخضعها القانون رقم ٧٨ لسنة ١٩٤٨ لرقابة وزارة المعارف وتفتيشها ولكن لم يتم للوزارة رقابة حقيقية على هذه المدارس الا بعد العدوان الثلاثى على مصر سنة ١٩٥٦ الذى اثر على اوضاع هذه المدارس، وقد حدد القانون رقم ١٦٠ لسنة ١٩٥٨ والقوانين التالية ما يجب ان تكون عليه المناهج وخطط الدراسة والامتحانات بهذه المدارس.

* مدارس اللغات التجريبية:

وقد أنشئت بموجب القرار الوزارى رقم ٢ لسنة ١٩٧٩ الذى بين الهدف من هذه المدارس وشروط القبول والتحويل واعادة القيد بها.

- المعاهد القومية:

مرت هذه المعاهد بالعديد من التطورات، وكان لصدور القرار الجمهورى رقم ٧٠ لسنة ١٩٥٧ بأنشاء المؤسسة القومية للتربية والتعليم اثر كبير فى هذه المعاهد التى تم تنظيم الاشراف على مدارسها بإنشاء مجلس أعلى لها - بموجب القرار الوزارى رقم ٢٥٣ لسنة ١٩٧٥ - يتولى الإشراف على شئونها ويعاونه ثلاث لجان نوعية.

(هـ) مشكلات ظهرت مع نظام التعليم الخاص بمصروفات:

* التحايل على إجراءات الترخيص بفتح المدارس الخاصة بمصروفات.
* النقص فى سجلات المدارس الخاصة بمصروفات.
* ضعف مستوى طلبة المدارس الخاصة بمصروفات وانخفاض نسبة نتائجها فى الامتحانات العامة.
* التلاعب فى تحصيل المصروفات المدرسية والبعد بالمدرسة عن الخدمة العامة.
* النقص فى أعداد المعلمين وارتفاع نصيب المعلم من التلاميذ فى المدارس الخاصة بمصروفات.
* انخفاض مستوى كفاءة معلمى المدارس الخاصة بمصروفات.
* سوء الاوضاع المادية الخاصة بمعلمى المدارس الخاصة بمصروفات.

٩ - التربية الخاصة (المتفوقون والمعوقون):

يقصد بالتربية الخاصة توجيه الرعاية التربوية وتعليم نوعية من التلاميذ فى مختلف المراحل التعليمية تفوق أوتقصر قدراتهم الذهنية أو حواسهم أو بنيتهم عن متابعة التعليم النمطى العادى، مما يدعو إلى اعداد برامج خاصة لهم تقدمهم للحياة فى المجتمع بقدر ما تسمح به ظروفهم وقدراتهم واستعداداتهم ويمثلون فى هذه الحالة فئتى المتفوقين والمعوقين.

(أ) رعاية المتفوقين:

تقوم رسالة رعاية المتفوقين على توفير الرعاية اللازمة لهم من كل النواحى العلمية والاجتماعية والرياضية والصحية والنفسية.

أنشأت الوزارة للطلبة المتفوقين فصولا مؤقته بمدرسة المعادى الثانوية للبنين فى العام الدراسى ١٩٥٦/١٩٥٥، وكان يلحق بها الخمسه الأوائل فى امتحان شهاده اتمام الدراسة الاعدادية على مستوى الجمهورية.

والتعليم فى هذه الفصول يتم بنظام الإقامة الداخلية المجانية، وأنشئت فصول للطالبات المتفوقات بمدرسة حلوان الثانوية للبنات فى نفس العام وبنفس الشروط.

وفى العام الدراسى ١٩٦١/١٩٦٠ انتقل الطلاب إلى مدرسة عين شمس الثانوية للمتفوقين. وامتدت رعاية المتفوقين فشملت المرحلة الأعدادية عام ١٩٦٦/١٩٦٥ والمرحلة الابتدائية عام ١٩٧٨/١٩٧٧.

(ب) رعاية المعوقين[١]:

اتجهت وزارة التعليم إلى توفير الخدمه التعليمية المناسبة لكل فئه من فئات المعوقين مراعاة لظروفهم وخصائصهم الجسمية والنفسية والأجتماعية ليتمكن كل فرد منهم من الوصول فى تعليمه إلى اقصى ما تتيحه له قدراته واستعداداته، وتمكين كل معوق من التكيف الشخصى والاجتماعى والاقتصادى مع مجتمعه حتى يشق طريقة فى الحياة إلى جانب غيره من المواطنين. ومجالات الاعاقه التى ترعاها الوزارة هى:

- الاعاقة البصرية (المكفوفون وضعاف البصر).
- الاعاقة السمعية (الصم وضعاف السمع).

---

(١) لمزيد من التفاصيل انظر الفصل الخاص بالمعوقين فى مجلد الأسرة فى المسح الاجتماعى الشامل للمجتمع المصرى، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية.

- الاعاقة الفكرية (المتخلفون عقلياً).
- الاعاقات الصحية.

(جـ) التشريعات المنظمة:

صدرت تشريعات منظمة للعمل بمدارس وفصول التربية الخاصة ومنها القانون رقم٦ لسنة ١٩٦٢ فى شأن تنظيم تعليم من تقصر حواسهم أوعقولهم عن متابعة التعليم فى المدارس العادية وقد تضمنت قوانين التعليم رقم ٢١٣ لسنة ١٩٥٦ فى شأن التعليم الابتدائى، ورقم ٦٨ لسنة ١٩٦٨ فى شأن التعليم العام (المواد الخاصة بمدارس التربية الخاصة)، والقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ بشأن التعليم قبل الجامعى جميعها مواد توجب إنشاء مدارس لتعليم ورعاية التلاميذ المعوقين بما يكفل إتاحة الفرص أمامهم للدراسة بما يتلاءم مع قدراتهم وقضت بأنه إذا أنشئت بجهةٍ ما مدارس أو فصول ابتدائية لتعليم ورعاية الأطفال المعوقين طبق حكم الإلزام بالنسبة لهم، وعلى المديريات التعليمية تحويل المعوقين من مدارس التعليم العام إلى مدارس وفصول التربية الخاصة.

(د) انواع مدارس المعوقين:

مدارس وفصول النور (للمكفوفين):

اهتم الأزهر الشريف برعاية المعوقين بصريا من ازمنه بعيدة وقدم لهم رعاية خاصة، فهم يقبلون فى معاهده الابتدائية كغيرهم من المبصرين، ويقبلون فى معاهده الاعدادية متى كانوا حافظين للقرآن الكريم، ولا يقتصر دور الأزهر الشريف على قبول المكفوفيين بل يقبل بين طلابه معوقين آخرين مثل ضعاف البصر وضعاف السمع وبعض الاعاقات الأخرى مثل عجز الأطراف.

وبدأت وزارة المعارف بتعليم المعوقين فى عام ١٩٣٣، حيث انشأت أول مدرسة لهم، وبعد قيام ثورة يوليو ١٩٥٢، أنشئ المركز النموذجى لرعاية المكفوفين بالزيتون ليكون مصدر اشعاع لرعاية المكفوفين فى مصر والبلاد العربية، وتوسعت الوزارة فى انشاء عدد من معاهد وفصول النور فى المحافظات ثم وافقت الوزارة على فتح مجال التعليم الاعدادى فالتعليم الثانوى لهم، ويلحق الناجحون منهم بكليات ومعاهد الجامعات المصرية.

مدارس وفصول الأمل (التلاميذ الصم وضعاف السمع):

اهتمت الوزارة بانشاء مدارس المعوقين سمعيا منذ عام ١٩٣٨ وكانت اول مدرسة ابتدائية لهم بالمطرية وانشئت مدرسة أخرى بحلوان وايمانا من الوزارة بمبدأ تكافؤ الفرص والتكافل الاجتماعى أعطت حق تربية ورعاية المعوقين سمعيا مثل اقرانهم فأنشى عام ١٩٤٥ قسم «سمى قسم الشواذ»

ويتبع التعليم الابتدائى وامتدت هذه الخدمات إلى كافة المحافظات كما خصصت مدارس إعدادية مهنية لهم.

مدارس وفصول التربية الفكرية (المتآخرون عقليا):

تعليم المعوقين عقليا ورعايتهم تربويا حق على الدولة أن تكفله لهم لذا قررت الوزارة فى عام ١٩٥٦ نظاما لتربية المعوقين عقليا، ووضعت المناهج التى تسلح هولاء التلاميذ بالمفاهيم والمهارات والسلوكيات التى تجعل منهم مواطنين منتجين.

فصول المستشفيات (روماتزم القلب وشلل الأطفال):

صدر القرار الوزارى رقم ٨٨ لسنة ١٩٦٤ بانشاء مدرسة ابتدائية بمحافظة الجيزة بمقر جمعية مرضى روماتزم القلب بالهرم وذلك لالحاق مرضى الجمعية بها.

وصدر القرار الوزارى رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٨ بشأن اللائحه الداخلية لمدرسة الشفاء الملحقه بمركز القلب بالهرم وهذه المدرسة تهدف إلى تعليم التلاميذ المرضى المقيمين بالمستشفيات حتى يمكنهم مواصلة تعليمهم بعد خروجهم من المستشفى.

● الرعاية الاجتماعية للمعوقيين.

لما كان التلميذ المعوق فى حاجه إلى الرعاية الاجتماعية والنفسية لذا أنشأت الوزارة الأقسام الداخلية فى معظم مدارس المعوقين، واطالت اليوم المدرسى حتى تتاح الفرصه لهم للبقاء أكبر وقت ممكن تحت اشراف صحى واجتماعى.

● الرعاية الصحية للمعوقيين

تتعاون مدارس وفصول التربية الخاصة مع الصحة المدرسية فى مجال الرعاية الصحية للتلاميذ المعوقين، وتشمل هذه الرعاية الفحص الطبى الشامل والدورى، كما خصصت الصحة المدرسية زائره صحية بكل مدرسة، ورتبت الزيارات الدورية للاطباء الوقائيين والاخصائيين النفسين لهذه المدارس.

(هـ) اعداد معلمى التربية الخاصة:

اهتمت الوزارة باعداد معلمى التربية الخاصة، فأنشات قسمين احدهما بمدرسة المعلمات بالعباسية والأخر بمدرسة معلمى العباسية، ويتفرغ الدارس بالمعهد لمدة عام بمرتب كامل.

كما يمنح مدرس التربية الخاصة مكافأة شهرية إضافية بجانب المرتب ويتم إرسالهم فى بعثات داخلية وخارجية للوقوف على أحدث الوسائل فى تربية المعوقين.

(جـ) التطور الكمى للتربية الخاصة

جدول رقم (٧٢)

مدارس وفصول التربية الخاصة*

المرحلة التعليمية	٥٣/٥٢		٦١/٦٠		٧١/٧٠		٨١/٨٠	
	مدارس	فصول	مدارس	فصول	مدارس	فصول	مدارس	فصول
المرحلة الابتدائية	١٢	٧١	٤٦	٣٧٧	٤٨	٥٣٩	٦٨	٧٩٤
المرحلة الاعدادية	-	-	-	٧	-	٢١	٤	٣٧
اعداد مهنى	-	-	-	-	٣	٤٩	١٣	١١٧
ثانوى	-	-	-	-	-	١٥	٢	٢٣

جدول رقم (٧٣)

عدد تلاميذ وهيئات تدريس

التربية الخاصة للعام الدراسى ١٩٨٠/١٩٨١*

نوع الاعاقة	عدد الطلاب	ابتدائى	اعدادى عام	اعدادى مهنى	اعداد مهنى	ثانوى عام	هيئات التدريس
(الصم وضعاف السمع)	٣٦٦٣	٢٦	-	٢٠	-	-	٥٨١
المكفوفون (النور)	٩٥٥	١٢	٤	٢	-	٤	١٩٥
ضعاف البصر	٢٥٦	٢	٢	-	-	١	٦٩
المتخلفون عقليا	٣٠٣٦	٣٥	-	-	٢٦		٤٦٤
المستشفيات	٢١٣	٢	٢	-	-	-	٢٣
الإجمالى	٨١٢٣	٧٧	٨	٢٢	٢٦	٥	١٣٣٢

* هذه البيانات هى المتوافرة لدى الإدارة العامة للتربية الخاصة.

١٠ - الأنشطة التربوية*:

تعتبر المؤسسة التعليمية الوعاء الشرعى الذى تعترف به الدولة وتحمله مسئولية اعداد الآنسان المصرى المتكامل الشخصية المتوائم مع نفسه ومجتمعه القادر على حمل رسالة الوطن، فصدرت القرارات الوزارية والنشرات المتتابعة التى تهتم برسالة التطبيقات العملية والممارسة الفعلية للطلاب إلى جانب توجية المدرسين.

وقد أبرزت هذه القرارات والنظم أهمية الأنشطة التربوية بمختلف نوعياتها فى إعداد الانسان المتكامل الشخصية.

(أ) تعريف الأنشطة التربوية:

الأنشطة التربوية أنشطة اختيارية تكمل وتصاحب العملية التعليمية وتستهدف خدمة وتنمية الطلاب عقلياً وجسمياً واجتماعياً وفنياً، والطلاب يقبلون عليها بكل تشوق لأنها تتفق مع ميولهم. هذا والأنشطة المدرسية تشمل:

* أنشطة ثقافية (قراءة حرة - مكتبات - صحافة - مسرح مدرسى).
* أنشطة اجتماعية (رحلات - معسكرات - تبادل زيارات - خدمة عامة).
* أنشطة رياضية (ألعاب جماعية - ألعاب فردية - كشافة - مرشدات)
* انشطة فنية (فنون تشكيلية - تعبيرية - موسيقى)

(ب) التشريعات الخاصة بالأنشطة التربوية:

* اوجب القانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ على المدارس ان تتيح فرص النشاط بما يلائم الطلاب.
* نص القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٨ على ضرورة الاهتمام بالمجالات العملية والتطبيقية والاهتمام بالنشاط الرياضى والأجتماعى.
* واوجبت النشرة العامة رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٩ تحديد أوقات محددة لمزاولة النشاط المدرسى وممارسة الريادة.
* وطالبت النشرة العامة رقم ٥١ بتاريخ ١٩٧١/٤/٧ بأستمرار مجالات النشاط المدرسى واستمرار عقد اجتماعات مجلس الأباء.
* وأوجبت النشرة العامة رقم ١٧١ بتاريخ ١٩٧١/١٠/٣ تحصيل مبلغ خمسمائة مليم رسم نشاط رياضى وإجتماعى فى المرحلة الثانوية يصرف من هذه الحصيلة على أوجه النشاط المدرسى.

---

* انظر أيضاً الجزء الخاص بالشباب فى الفصل الثانى.

* وصدر القرار الوزارى رقم ٣٥ بتاريخ ١٩٧٨/٢/١ وبمقتضاه أصبح قطاع الخدمات التربوية يشمل ثلاث ادارات هى:

الإدارة العامة للانشطة التربوية

الإدارة العامة للتربية الاجتماعية

الإدارة العامة للتربية الرياضية والعسكرية

● والإدارة العامة للأنشطة التربوية تقوم بالأشراف على المكتبات المدرسية - المكتبة المركزية - متحف التعليم - الصحافة والمسرح.

- المكتبات المدرسية، المكتبة المركزية، متحف التعليم:

كانت المكتبات المدرسية منذ عام ١٩٣٦ مقصورة على المرحلة الثانوية وبعد قيام ثورة يوليو ١٩٥٢ اصبحت المكتبات المدرسية جزءاً اساسيا من المدرسة وصدرت لائحة المكتبات المدرسية فى يناير ١٩٥٦. وبمقتضاها تطورت المكتبات فى البلاد.

ونتيجة للتطور فى مجالات المكتبات انشئت المكتبة المركزية التابعة لوزارة التربية والتعليم لتكون نواة لمكتبة تربوية ثقافية متكاملة، تقدم خدماتها لموظفى ديوان عام الوزارة وطلبة الجامعات والدراسات العليا وغيرهم من زائرى المكتبة. والمصدر الثالث من مصادر المعرفة المقدمة هو متحف التعليم ورسالته تسجيل عملية التطور المستمر فى مجال التربية والتعليم خلال العصور المختلفة والاحتفاظ بكل ما يصدر عن الوزارة من كتب ومناهج وخطط وقوانين وقرارات وإحصاءات وتقارير ونشرات عامة ومطبوعات وصور تاريخية وخلافه.. كما أنه يقوم بفهرسة وتصنيف وترتيب جميع هذه المقتنيات على أسس علمية والتعريف بها والأعلام عنها.

وقد ألحق بالمتحف منذ إنشائه عام ١٩٣٧ مكتبة تشتمل على كتب مدرسية ووثائق للتطور المستمر فى التربية والتعليم.

- الصحافة المدرسية:

ظهر الاهتمام بالصحافة المدرسية فى مصر مع بداية نشر التعليم فى عهد اسماعيل باشا متمثلة فى صحيفة روضة المدارس التى صدر العدد الأول منها فى ٧ أبريل ١٨٧٠ واشتملت على الأنتاج الأدبى والعلمى والفنى للطلاب.

ولقد تطورت الصحافة المدرسية سنة ١٩٥٤ بصدور بعض التوجيهات الفنية التى ساعدت المدارس على السير فى ضوئها وظهرت أول مسابقة للمجلة المدرسية عام ١٩٥٦ واشتركت اغلب المدارس فى

هذه المسابقة ووزعت الكؤوس والميداليات على الفائزين وفى عام ١٩٦٢ ظهرت ادارة الصحافة المدرسية وانشئت اقسام للصحافة المدرسية فى جميع الأدارات التعليمية.

واهتماما بالصحافة المدرسية ودورها التربوى داخل المدرسة صدرت النشرة العامة رقم ٤٩ بتاريخ ١٩٧٢/١١/٢٩ بتخفيض جدول مشرف الصحافة.

- أنواع الصحف المدرسية:

صحيفة الفصل - صحيفة الحائط - صحيفة المدرسة - صحيفة المناسبات - الصحيفة المسموعة.

- المسرح المدرسى:

مهد عميد المسرح العربى الاستاذ زكى طليمات إلى فكرة انشاء المسرح المدرسى عام ١٩٣٦، وظهرت عدة قرارات لتنظيم المسرح المدرسى بأعتباره عاملا هاما فى الأنشطة التربوية التى توجه لاظهار ميول الطلبه واشباع رغباتهم وتشجيعهم بتوزيع الكؤوس والميداليات عليهم فى مجال المسابقات التى تجريها وزارة التربية والتعليم.

جدول رقم (٧٤)

توزيع أمناء المكتبات المدرسية حسب النوع
(سنوات مختلفة)

السنة	ذكور	اناث	جملة
٥٦/٥٥	٤٣	٥	٤٨
٦١/٦٠	٢٢٢	٧٣	٢٩٥
٦٦/٦٥	٦٣٤	٢٧٣	٩٠٧
٧١/٧٠	٤٧٠	٤٤٨	٩١٨
٧١/٧٥	٦٣٠	١١٧٥	١٨٠٥
٨١/٨٠	١٣٣١	٢٩٣٤	٤٢٦٥

(د) الانشطة التربوية الاجتماعية والرياضية والعسكرية:

من مجالات الانشطة التربوية المجال الاجتماعى ويشمل نشاط التربية الاجتماعية والتربية الرياضية والتربية العسكرية.

- التربية الاجتماعية:

بدأت الخدمة الاجتماعية المدرسية بمدارس التربية والتعليم بتعيين الاخصائيات الاجتماعيات عام ١٩٤٩ والاخصائيين الاجتماعيين عام ١٩٥٠، وكان محور التربية الاجتماعية معاونة الطلاب فى مراحل التعليم المختلفة على التكيف مع البيئة التى يعيشون فيها، والتخلص من بعض العادات غير السوية واكتساب عادات ومهارات اجتماعية تتفق ومراحل النمو التى يمروا بها.

* مجالات التربية الاجتماعية:

- مجال خدمة الفرد وتشمل (الخدمات الفردية فى المدارس-البطاقة المدرسية-مكاتب الخدمة الاجتماعية المدرسية).
- مجال الخدمات المجتمعية (التنظيمات الاجتماعية - مجالس الاباء - الاتحادات الطلابية - الريادة - مجالس الادارة المدرسية).
- مجال الخدمات الجماعية (جمعيات النشاط والبرامج) وتشمل الجمعية التعاونية المدرسية - جمعية الادخار المدرسى - الرحلات - الهلال الاحمر - الخدمة العامة.
- البرامج تشمل (الاندية المدرسية - المخيمات الشاطئية والمراكز الريفية - معسكرات العمل - مراكز الخدمة العامة - التفوق الاجتماعى والمسابقات الاجتماعية).
- مجال اعداد القادة.
- المؤتمرات:

- التربية الرياضية:

يهدف هذا النشاط إلى إكساب التلميذ لياقة بدنية واجتماعية ونفسية وعقلية تتناسب ومراحل نموه حتى يتمكن من التكيف على الحياة بأقل جهد، وتزوده بالروح الرياضية والاجتماعية ومهارات حركية وترويحية وللتربية الرياضية بالمدارس برامج اساسية:

* برامج داخلية تتمثل فى الحصص المخصصة للتربية الرياضية فى إطار المنهج المدرسى.
* برامج خارجية وتتمثل فى الالعاب الفردية والجماعية والكشافة والمرشدات والرحلات.

- التربية العسكرية:

وقد بدأت التربية العسكرية فى المدارس بصدور القرار الوزارى رقم ١١٤٣٨ لعام ١٩٥٢ بشأن انشاء فرق للرماية بالمدارس الثانوية وما فى مستواها، وفى اعقاب عدوان ١٩٥٦ اعطيت للتربية العسكرية مزيدا من الاهتمام، ودعم التدريب العسكرى بصدور القرار رقم ٨٥٩ لعام ١٩٥٧ بادخال التـ[illegible] العسكرية ضمن خطة الدراسة بالمرحلة الثانوية وما فى مستواها، واشتملت خطة الدراسة على حصتين أسبوعيا للتربية العسكرية لطلبة وطالبات الصف الأول والثانى ثانوى.

ألغيت التربية العسكرية فى أعقاب هزيمة يونيو ١٩٦٧ فى مدارس التعليم العام، ثم صدر القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٣ بإعادة تدريس التربية العسكرية بمراحل التعليم الثانوى والعالى وقد أوجب أن تكون التربية العسكرية مادة أساسية من مواد الدراسة.

جدول رقم (٧٥)

توزيع الأخصائيين الاجتماعيين فى وزارة التعليم حسب النوع
(سنوات مختلفة)

السنة	ذكور	اناث	جملة
١٩٦١/٦٠	٢٧٢	٢٠٧	٤٧٩
١٩٦٦/٦٥	٤٦٦	٣٣٤	٨٠٠
١٩٧١/٧٠	٦٨٠	٦٨٩	١٣٦٩
١٩٧٦/٧٥	١٣٤٤	١٨٤٣	٣١٨٧
١٩٨١/٨٠	٢٤٥٩	٥٢٦٧	٧٧٢٦

ثالثاً: التعليم الأزهرى*

١ - المعاهد الازهرية:

(ا) نبذة تاريخية:

اتجهت تربية النشئ فى مصر بعد ثلاثة قرون من الفتح الاسلامى لها اتجاها دينيا وإستمر الحال كذلك منذ قيام الدولة الطولونية عام ٨٦٨م وحتى ظهور الحكم العثمانى فى عام ١٥١٧م، وازداد نشاط التعليم الدينى نتيجة انشاء الجامع الازهر الذى بدئ فى بنائة عام ٩٧٠م. وقد تعرض نظام التعليم فى الازهر لعدة تغييرات وفق ما صدر من قوانين وقرارات كان اولها قانون تنظيم الازهر عام ١٨٧٢ واعقبه صدور قانون عام ١٨٩٥ بشأن انشاء مجلس ادارة الازهر. تلى ذلك صدور قوانين فى اعوام ١٨٩٩، ١٩٠٨، ١٩١١، ١٩٢٣، ١٩٣٠، ١٩٣٦، ١٩٦١.

(ب) اهداف المعاهد الازهرية:

من عام ١٩٥٠ إلى عام ١٩٦٠ كانت الاهداف التربوية للمعاهد الازهرية تقوم على تزويد الطلاب بثقافة عامة فى الدين الاسلامى واللغة العربية واعدادهم للدخول فى كليات الجامع الازهر.

ومن عام ١٩٦١ الى عام ١٩٨٠ تطورت هذه الاهداف لتصبح تزويد التلاميذ بالقدر الكافى من الثقافة الاسلامية وتزويدهم بالمعارف والخبرات التى يتزود بها نظراؤهم فى المدارس الاخرى.

(جـ) ادارة المعاهد:

فى عام ١٩٣٦ صدر القانون رقم ٢٦ الذى نص على ان يقوم بادارة الازهر مجلس عال وجعل القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ للمعاهد الازهرية ادارة عامة نظمت بالقرار الوزارى رقم ٧٤ لسنة ١٩٦٣ وفى عام ١٩٧٥ صدر قرار شيخ الازهر رقم ١٦٨ الذى تضمن الادارات والاجهزة التى تشكل منها الادارة العامة للمعاهد الازهرية وانشئت بعد ذلك مراقبات تعليمية فى المحافظات تطورت حتى أصبحت مناطق تعليمية وصدر قرار رئيس الوزارة فى ٢٤ نوفمبر عام١٩٧٩ خاصا بالمعاهد الأزهرية فى ظل قانون الحكم المحلى وفى عام ١٩٨٠ صدر قرار شيخ الأزهر رقم ٨٧ بإعادة النظر فى الهيكل التنظيمى لمناطق التعليم الأزهرى فى المحافظات.

* انظر أيضا الفصل الثامن الخاص بالدين.

(د) تطور السلم التعليمى:

خلال الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٦٠ كان السلم التعليمى عبارة عن مرحلة ابتدائية مدتها اربع سنوات ومرحلة ثانوية مدتها خمس سنوات بالاضافة الى معهد القراءات ومدة الدراسة به ثمان سنوات وخلال الفترة من عام ١٩٦١ حتى عام ١٩٦٦ انقسم السلم التعليمى الى ثلاث مراحل مرحلة اولى مدتها ست سنوات،مرحلة ثانية باسم المعاهد الاعدادية ومدتها اربع سنوات،ومرحلة ثالثة ثانوية مدتها خمس سنوات.

الفترة الثالثة من عام ١٩٦٧ حتى عام ١٩٨٠ وقد اصبحت مدة الدراسة فيها فى المرحلة الاعدادية ثلاث سنوات وفى المرحلة الثانوية اربع سنوات هذا إلى جانب معهد القراءات ومدة الدراسة به ثمان سنوات ومعاهد المعلمين ومدة الدراسة بها ثلاث سنوات بعد الصف الثانى الثانوى وخمس سنوات بعد الاعدادية الازهرية.

(هـ) تطور نظام القبول:

الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٧٠ ويشترط فيها للالتحاق بالمرحلة الابتدا ئية الا يقل عمر الطالب عن ١٥ سنة ويكون عارفا بالقراءة والكتابة وحافظا لنصف القرآن ويشترط للالتحاق بالمرحلة الثانوية الحصول على شهادة اتمام الدراسة الابتدائية بالمعاهد الازهرية.

الفترة الثانية يشترط للقبول بالمرحلة الابتدائية الا يقل عمر الطالب فى اول اكتوبر عن ستة سنوات ولا يزيد عن ثمانية. وفى المعاهد الاعدادية لا يقل السن عن ١١ سنة ويقبل الحاصل على الابتدائية الازهرية بدون امتحان. وبالنسبة للمعاهد الثانوية لا يزيد السن عن ١٤ سنة ويقبل الحاصل على الشهادة الاعدادية الازهرية بدون امتحان ويشترط لقبول الطالب بمعاهد المعلمين نفس شروط القبول بالمعاهد الثانوية.

(و) التطور الكمى:

ارتفع عدد المقيدين بالمرحلة الابتدائية من ٢٨٩٩٨ فى عام ١٩٦٤/٦٣ إلى ١١٤٧٥٨ فى عام ١٩٨١/٨٠ ووصل عدد المقيدين فى المعاهد الاعدادية الازهرية عام ١٩٦١/٦٠ إلى ٢١٣٦٥ وارتفع العدد فى عام ١٩٨١/٨٠ إلى ٦٥٤٥٩ أما فى التعليم الثانوى الازهرى فقد وصل عدد المقيدين عام ١٩٦١/٦٠ إلى ١٤٠٣٧ ارتفع العدد فى عام ١٩٨١/٨٠ ليصل الى ١١٣٥٥٥ طالب.

(ز) التطور النوعى للمراحل التعليمية.

خلال الفترة من عام ٥٢ حتى عام ١٩٦٠ اتبعت خطط الدراسة التى تضمنها القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٣٦ فى القسمين الابتدائى والثانوى مع جعل التربية العسكرية مادة اساسية عام ١٩٥٧ فى القسم الثانوى وبصدور القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ تعدلت خطط الدراسة وبالنسبة لمقررات المواد الثقافية تدرس اللغة الانجليزية فى جميع صفوف المرحلتين الاعدادية والثانوية حسب مقررات وزارة التربية والتعليم وبنفس كتبها ويتبع نفس الشئ للغة الفرنسية وكانت مناهج الرياضيات تسير على قدم المساواه مع وزارة التربية والتعليم إلى أن تم تشعيب القسم العلمى عام ١٩٧٣/٧٢ وتسير مناهج العلوم والمواد الاجتماعية وفق المتبع فى وزارة التربية والتعليم.

وبالنسبة للامتحانات يخصص لاعمال السنة فى المرحلتين الاعدادية والثانوية (كما ورد بالقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١) ٢٥٪ من النهايات الكبرى وينقل الطالب إلى الصف التالى إذا نجح فى جميع المواد أو رسب فى مادتين من مواد الثقافة بشرط حصوله فيها على ٢٥٪ على الأقل من النهاية الكبرى لها على أن يكون ناجحا فى التربية الدينية واللغة العربية أما الشهادتين الاعدادية والثانوية فيجرى فيها امتحان وفق القرارات التى تصدر بهذا الشأن.

(حـ) أنماط أخرى من التعليم الأزهرى.

هناك إلى جانب المعاهد السابق بيانها:

- معهد القراءات الذى انشئ عام ١٩٤٥ وتحولت تبعيته إلى ادارة المعاهد الأزهرية عام ١٩٦٣ وحددت مدة الدراسة به بتسع سنوات وانشئت معاهد وفصول للقراءات الحقت بالمعاهد الثانوية ومدة الدراسة بها ثمانى سنوات.

- معهد البعوث الاسلامية وقد اطلق علية هذا الاسم ابتداء من عام ١٩٥٢ وخصص للطلاب الوافدين من شتى الأقطار العربية والاسلامية.

- المعاهد العسكرية الأزهرية قررت الادارة العامة للمعاهد الأزهرية تحويل بعض المعاهد الثانوية إلى معاهد عسكرية خارجية بدأ العمل بها عام ١٩٧٨/٧٧.

(ط) المشكلات التعليمية فى المعاهد الأزهرية.

- فيما يتعلق بالمناهج ازدواجية المناهج وقصور مناهج تعليم الفتيات.

- فيما يتعلق بالمستوى التعليمى التهاون فى حفظ القرآن.

● فيما يتعلق بنسبة الاستيعاب؛ تقل هذه النسبة خاصة فى المرحلة الابتدائية.

● فيما يتعلق بالتخطيط لانشاء المعاهد الأزهرية: عدم إنشاء معاهد الفتيات وفق خطة إذ يتم إنشاؤها وفق رغبات المواطنين.

٢ - الجامعة الأزهرية:

(أ) نشأة الجامعة الأزهرية:

بصدور قانون عام ١٩٣٠ اتخذ الأزهر شكل جامعة جديدة تضم كليات الشريعة، اصول الدين، واللغة العربية وتنظم بها دراسات عليا تنتهى بحصول الدارس على درجة العالمية «الدكتوراه» وأوجب القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ انشاء كليات جديدة بجانب الكليات الأزهرية الأصلية بلغ عددها ٢٩ كلية ومعهدا وفق احصاء العام الجامعى ١٩٨٠/٧٩.

(ب) تطور اهداف الجامعة:

- الفترة من ١٩٥٢ إلى ١٩٦١: كانت اهداف الجامع الأزهر، كما حددها القانون ٢٦ لسنة ١٩٣٦ هى:

- القيام على حفظ الشريعة الغراء - تخريج علماء لتعليم علوم الدين واللغة.
- الفترة الثانية من ١٩٦١ إلى ١٩٨٠: تضمن القانون ١٠٣ لسنة ١٩٦١ اهداف جامعة الأزهر وهى:

- حفظ التراث الاسلامى.
- بعث الحضارة العربية.
- اظهار حقيقة الأسلام.
- العمل على رقى الأداب وتقدم العلوم والفنون.
- تزويد العالم الاسلامى والوطن العربى بالمتخصصين.
- تخريج علماء متفقهين فى الدين.
- تأهيل عالم الدين للمشاركة فى الأنتاج وعالم الدين للمشاركة فى الدعوة.
- توثيق الروابط الثقافية والعلمية مع الجامعات والهيئات العلمية والاسلامية والعربية والأجنبية.

(جـ) الهيكل التنظيمى للجامعة وادارتها:

- الفترة من عام ١٩٥٢ إلى عام ١٩٦١ قضى قانون عام ١٩٣٠ بتأليف هيئة تشريعية لها الحق فى النظر فى اللوائح والقوانين وتسمى مجلس الأزهر الأعلى.

- الفترة الثانية من عام ١٩٦١ إلى عام ١٩٨٠:

يتكون البناء التنظيمى للجامعة من الوحدات الأتية:

- الأمانة العامة - الكليات - المعاهد

كذلك تتكون الجامعة من المستويات التوجيهية والقيادية والأشرافية الأتية:

- مجلس الجامعة
- رئيس الجامعة
- نائب رئيس الجامعة للاجازة والعالمية
- نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا
- امين عام الجامعة
- امينين مساعدين.

ويتولى ادارة الكلية:

- مجلس الكلية
- عميد الكلية
- وكيل الكلية.
- مجالس الأقسام

(د) السلم التعليمى وتطوره:

تم تعديل السلم التعليمى أربع مرات خلال الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٨٠ كالاتى:

الفترة الأولى: من ١٩٥٢ إلى ١٩٦١.

الفترة الثانية: من ١٩٦١ إلى ١٩٦٢.

الفترة الثالثة: من ١٩٦٢ إلى ١٩٦٥.

الفترة الرابعة: من ١٩٦٥ إلى ١٩٨٠.

(هـ) نظام القبول وتطوره:

تطور نظام القبول بجامعة الأزهر وفق ما صدر من قوانين وقرارات كالاتى:

الفترة من ٥٢ إلى ١٩٦١ أشترط القانون ٤٩ لعام ١٩٣٠ للقبول الحصول على الثانوية الأزهرية

بالنسبة للمصريين أو الحصول على الشهادة القانونية للمبعوث من معهد البعوث الأسلامى بالنسبة لغير المصريين.

الفترة من ٦١ إلى ١٩٦٥ اجاز القانون رقم ١٠٣ لعام ١٩٦١ قبول الحاصلين على الشهادة الثانوية العامة باحدى كليات جامعة الأزهر بشرط اجتيازهم امتحانا تحريريا فى المواد الأسلامية والعربية وعدل عن ذلك إلى اختبار شفوى، أما حملة الثانوية بالأزهر فيقبلون بدون اجتياز هذا الامتحان.

الفترة الثالثة من ٦٥ إلى ١٩٦٨ الغى الامتحانات الشفوية وانشئ معهد الاعداد والتوجية ومدة الدراسة به سنة ليدرس فيه حملة الثانوية العامة المواد الأسلامية والعربية وبعض المواد الأخرى.

الفترة الرابعة من عام ٦٨ إلى ١٩٨٠ وتقضى قواعد القبول بأن يقضى حملة الثانوية العامة سنة تأهيلية اضافية يتلقون فيها دراسات اسلامية وعربية ويخضع الحاصلون على الثانوية الأزهرية لقواعد مكتب تنسيق القبول بجامعة الأزهر ويلحق الطلبة الوافدون وفقا لرغباتهم.

(و) التطور الكمى لطلاب كليات ومعاهد جامعة الأزهر:

يلاحظ أن اعداد الطلبة بكليات الجامعة كان فى ازدياد مستمر من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٨٠ ويرجع ذلك إلى التوسع فى إنشاء فروع للكليات ببعض المدن وإنشاء كليات جديدة تابعة للجامعة.

(ز) التطور النوعى لكليات ومعاهد الجامعة:

● الكليات:

كلية أصول الدين:

انشئت عام ١٩٣٠ وبصدور القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ اصبحت تضم اربعة اقسام زيدت إلى خمسة أقسام عام ١٩٧٢.

كلية الشريعة والقانون:

انشئت عام ١٩٣٠ وبصدور القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ اصبحت تضم اربعة اقسام وعدلت خطة الدراسة بها عام ١٩٦١.

كلية اللغة العربية:

انشئت عام ١٩٣٠ وبصدور القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ اصبحت تضم اربعة اقسام

كلية التجارة:

انشئت باسم كلية المعاملات والأدارة عام ١٩٦١ وتضم اقسام المحاسبة، الاقتصاد، ادارة الأعمال، والرياضيات والأحصاء.

كلية البنات الإسلامية*:

انشئت عام ١٩٦٢ وتضم اقسام الدراسات الاسلامية، الدراسات العربية، الدراسات الأجتماعية، المعاملات والأدارة والقسم العام وتحولت ابتداء من عام ١٩٦٨ إلى جامعة اسلامية تضم شعب الدراسات الاسلامية، الدراسات العربية، الدراسات الانسانية، اللغات الأوربية، التجارة، العلوم الاساسية.

كلية الهندسة:

انشئت عام ١٩٦١ وافتتحت عام ١٩٦٥/٦٤ وكانت تضم اقساما اقتصرت فى عام ١٩٦٨ على ستة أقسام.

كلية الطب:

انشئت عام ١٩٦١ وتضم الاقسام التالية وفق اكتمالها عام ١٩٦٨:

التشريح، الكيمياء الحيوية الأستولوجيا، الفوسيولوجيا، المكروبيولوجيا، الطفيليات، الباثولوجيا وعلم الأمراض، الباثولوجيا الأكلينيكية، الفارماكولوجى، الطب الوقائى، الطب الشرعى، الأمراض الباطنية الخاصة، الأمراض الباطنية العامة، الجراحة الخاصة، التخدير، الرمد، التوليد وأمراض النساء، الأشعة، الطب الطبيعى، الأسنان، والصيدلة هذا بالإضافة إلى مستشفى خاص بالكلية.

كلية الزراعة:

انشئت عام ١٩٦١ وبدأت الدراسة بها عام ٦٥/٦٤ بثمانية اقسام اصبحت تسعة اقسام فى عام ١٩٦٨.

كلية التربية:

انشئت بموجب القرار الجمهورى رقم ٦٠٦ لسنة ١٩٦٤ وكانت تضم ثلاثة أقسام وأصبحت منذ عام ١٩٦٨ تضم نسع شعب بالاضافة إلى الأقسام التربوية.

* انظر أيضاً الجزء الخاص بالمرأة فى الفصل الثانى.

كلية العلوم:

انشئت فى بادىء الأمر كشعبة من شعب كلية الهندسة ثم أصبحت كلية قائمة بذاتها منذ عام ١٩٧٠ تنقسم إلى مجموعة أقسام للعلوم الطبيعية تضم ثلاث شعب ومجموعة أقسام للعلوم الچيولوچية والبيولوچية.

● المعاهد:

معهد الدراسات الإسلامية والعربية:

انشىء عام ١٩٦٥ كقسم للدراسات الإسلامية والعربية تابعاً لكلية الشريعة والقانون وبإنتهاء عام ١٩٧٣/٧٢ ،أصبح هذا القسم معهداً مستقلا يقبل طلبة الثانوية الأزهرية وما يعادلها.

معهد اللغات والترجمة:

انشىء عام ١٩٦٥ تابعاً لكلية اللغة العربية وأخذ يتوسع فى إنشاء أقسام جديدة إلى أن استقل بذاته عام ١٩٧٣/٧٢ وأصبح يضم تسعة أقسام علمية.

الدراسات العليا:

انشئت الدراسات العليا عام ١٩٣٣ وبصدور القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ تحولت إلى مرحلة الاجازة العالية للحصول على درجة التخصص «الماجستير» أو«الدبلوم» درجة العالمية فى مختلف التخصصات.

(ح) الرعاية الطبية والأنشطة المختلفة:

امتد نطاق خدمات الجامعة لطلابها وطالباتها ليشمل: الخدمات الطبية، خدمات التغذية، خدمات فنية، خدمات اجتماعية، خدمات رياضية، خدمات نشاط الجوالة، خدمات ثقافية أو خدمات مكتبات.

رابعا: التعليم الجامعى والعالى

١ - التعليم الجامعى:

(أ) التعليم الجامعى قبل عام ١٩٥٢ ونشأة الجامعات ونموها:

كان التعليم الجامعى يتم فى مصر قبل عام ١٩٥٢ من خلال ثلاث جامعات وهى:

جامعة القاهرة

جامعة الاسكندرية

جامعة عين شمس.

وبعد عام ١٩٥٢ : انشىء فرع جامعة القاهرة فى الخرطوم عام ١٩٥٥ وقد سعت جامعة القاهرة فى إنشاء كليات جديدة ومعاهد عليا، وتطورت جامعتى الاسكندرية وعين شمس بإنشاء كليات جديدة.

وبالنسبة للجامعات الإقليمية أنشئت جامعة أسيوط عام ١٩٥٧، بدأت جامعة طنطا تابعة لجامعة الاسكندرية ثم استقلت عنها عام١٩٧٢، انشئت جامعة المنصورة عام ١٩٧٢، واستقلت جامعة الزقازيق عن جامعة عين شمس عام ١٩٧٤، وانشئت جامعة حلوان عام ١٩٧٥، وفى عام ١٩٧٦ أنشئت جامعات المنيا، والمنوفية، وقناة السويس.

(ب) أهم التشريعات التى نظمت العمل بالجامعات من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٨٠:

كان التعليم الجامعى فى مصر قبل عام ١٩٥٢ تنظمه قوانين لكل جامعة قانون، وبعد عام ١٩٥٢ صدر القانون رقم ٥٠٨ لعام ١٩٥٤ بشأن تنظيم الجامعات المصرية تلاه صدور قانون آخر برقم ٣٤٥ لسنة ١٩٥٦ أعقبه صدور لائحته التنفيذية، وصدر بعد ذلك قانون تنظيم الجامعات رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ وصدرت لائحته بالقرار الجمهورى رقم ١٠٨٧ لسنة ١٩٦٩ وصدر قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وصدرت لائحته بالقرار الجمهورى رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وعدلت بالقرار الجمهورى رقم ٢٦٥ لسنة ١٩٧٩ والقرار الجمهورى رقم ٢٧٨ لسنة ١٩٨١.

(جـ) اتجاهات وأهداف التعليم الجامعى ووسائل تحقيقها:

كانت مهمة التعليم الجامعى قبل الثورة هى مد الدولة بطبقة المتعلمين لشغل الوظائف الحكومية القائمة أما بعد عام ١٩٥٢ فقد أصبحت أهداف التعليم الجامعى هى:

- إعداد الفنيين الذين تحتاجهم الدولة.
- تعميق مفهوم الاشتراكية وتحديد معالمها.
- إعداد العلماء والباحثين.
- التعاون مع الدول العربية ونشر التعليم الجامعى بها.
- خدمة البيئة والمساهمة فى حل مشكلاتها عن طريق إنشاء مراكز الخدمة بها.

(د) الهيكل التنظيمى للجامعات:

أصبح الهيكل التنظيمى للجامعات يتكون من أربعة مستويات هى:

* مستوى القسم ويرأس مجلسه أحد أساتذة القسم.
* مستوى الكلية ويرأس مجلسها العميد.
* مستوى نواب رئيس الجامعة ويتمثل فى مجلس الدراسات العليا ومجلس شئون الطلاب ويرأس كل منهما نائب رئيس جامعة.
* مستوى الادارة العليا فى الجامعة ويتمثل فى مجلس الجامعة ويرأسه رئيس الجامعة.

كانت الجامعات فى مصر حتى عام ١٩٥٢ تتمتع باستقلال علمى وأكاديمى، وظل هذا الاستقلال بعد عام ١٩٥٢ وعندما انشئت وزارة التعليم العالى عام ١٩٦٢ تبعتها المعاهد العليا والكليات غير الجامعية، وبصدور القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ولائحته التنفيذية وإلغاء وزارة التعليم العالى توسعت السلطات المالية والادارية لقيادات كل جامعة.

(هـ) سياسة القبول بالجامعات:

كان النمط المتبع للقبول هو أن يتقدم الطالب إلى الكلية التى يرغب فى الالتحاق بها مباشرة وقد انشىء مكتب تنسيق القبول عام ١٩٥٥ ليتولى توزيع الطلاب على الجامعات وفقا لرغباتهم وفى حدود مجموع درجاتهم فى الثانوية العامة.

(و) تطور نظام الدراسة ووسائل التقويم والبرامج:

كانت الدراسة بالجامعات إلى عام ١٩٥٤/٥٣ على أساس نظام السنة الكاملة وفى عام ١٩٥٦ قسمت السنة الدراسية إلى فصلين، ثم عادت جميع الكليات إلى تطبيق نظام السنة الكاملة، وكانت فرص الدراسة بالكليات النظرية أكبر منها بالكليات العملية حتى عام ١٩٥٤ وفى أوائل الستينات زاد الاهتمام بالدراسات التطبيقية وقد عادت كفة الدراسات النظرية إلى الرجحان بعد عام ١٩٧٢.

(ز) التطور الكمى للتعليم الجامعى:

زاد عدد الطلبة بوجه عام فى كليات الجامعة فارتفع من ٣٢٠٠٨ طالب وطالبة عام ١٩٥١/٥٠ إلى ٤٧٤٩٨٠٧٨ طالباً وطالبة عام ١٩٨١/٨٠ وزاد عدد الطالبات من ٢٢١٩ عام ١٩٥١/٥٠ إلى ١٥٦٦٤٩ عام ١٩٨١/٨٠ وزاد عدد أعضاء هيئات التدريس من ١٢٩١ عام ١٩٦١/٦٠ إلى ٩٧٥١ عام ١٩٨١.

٢ - التعليم العالى:

(أ) التعليم العالى قبل عام ١٩٥٢ ونشأة المعاهد العليا ونموها:

لم يكن هناك قبل عام ١٩٥٢/٥١ سوى تسعة معاهد تضم ١٥٠٠ طالب وطالبة وصل عددها فى عام ١٩٦٢ إلى ٣٩ معهداً تضم نحو ٢٠ ألف طالب وطالبة وأخذ العدد يتزايد بعد ذلك هذا وكانت تضم المعاهد العليا ستة مجموعات هى: المعاهد العالية التجارية، المعاهد العالية الزراعية، معاهد وكليات الفنون، معاهد إعداد المعلمين والمعلمات، ومعاهد الدراسات العامة.

(ب) أهم التشريعات التى نظمت العمل بالمعاهد العليا (مرتبة حسب تاريخ صدورها):

تضم هذه التشريعات مجموعة من القرارات الجمهورية تبدأ بالقرار الجمهورى رقم ٧٥ لسنة ١٩٥٨ باللائحة الأساسية للكليات والمعاهد العليا التابعة لوزارة التربية والتعليم وتنتهى بالقرار الجمهورى رقم ٦٢٦ لسنة ١٩٨١ بإنشاء صندوق للتكامل الاجتماعى لطلاب المعاهد الفنية والخاصة.

(جـ) اتجاهات وأهداف التعليم العالى وتطوره: تحددت أهداف المعاهد العليافى:

- ربط التعليم باتجاهات المجتمع - توفير الفنيين - إيصال الخدمة التعليمية العالية للمحافظات - العناية بالبحوث العلمية - فتح مجالات جديدة أمام خريجى المدارس الفنية.

(د) الهيكل التنظيمى للمعاهد العالية:

يضم الهيكل مجلساً لكل معهد ومجلساً أعلى لكل مجموعة معاهد.

(هـ) نظام القبول بالمعاهد العالية:

لم يكن يخضع لنظام معين قبل عام ١٩٥٢، ومع زيادة الاقبال على هذه المعاهد انشىء لها مكتب تنسيق للقبول بها هذا وتنظم اللوائح الداخلية لكل كلية أو معهد شروط القبول به.

(و) خطط ونظم الدراسة بالمعاهد العليا:

تختلف نظم الدراسة والمناهج والخطط فى المعاهد العليا عنها فى الكليات الجامعية وذلك لأن لكل معهد طابعه وهدفه الخاص المميز.

(ز) التطور الكمى:

زاد عدد المعاهد والكليات خلال الفترة من عام ١٩٥٢/٥١ حتى عام ١٩٨١/٨٠ وتبع ذلك زيادة فى عدد الطلبة وفى عدد أعضاء هيئات التدريس.

٣ - الخدمات الطلابية والأنشطة بالتعليم الجامعى والعالى:*

- المدن الجامعية: انشئت لاقامة الطلبة.
- الخدمة المكتبية تتمثل فى المكتبات الرئيسية ومكتبات الطلبة.
- الرعاية الطبية وتكفل العلاج المجانى.
- الرعاية الاجتماعية وتتمثل فى الرعاية الماديه من صناديق رعاية الطلبة.
- الاتحادات الطلابية وتؤدى أنشطتها إلى كفالة الرعاية الثقافية والرياضية للطلاب.

٤ - الدراسات العليا والبعثات:

(أ) الدراسات العليا: تمنح الجامعات بناء على اقتراح الكليات والمعاهد المتخصصه دبلومات الدراسات العليا ودرجتى الماجستير والدكتوراة وقد وصل عدد الطلبه والطالبات المقيدين بالدراسات العليا عام ١٩٦١ إلى ٤٨٣٢ للحصول على درجة الدبلوم و٢٨٣٩ للحصول على الماجستير و٦٧٨ للحصول على الدكتوراة والجملة ٨٣٤٩ طالبا وطالبه ارتفع العدد فى عام ١٩٨١ إلى ١٧٥٤٩ للحصول

* انظر أيضاً الجزء الخاص بالشباب فى الفصل الثانى.

على الدبلوم و٣٤٦١٢ للحصول على الماجستير و٧٥٠٨ للحصول على الدكتوراة والجملة ٤٩٦٧٣ طالبا وطالبه

(ب) البعثات:توسعت الدولة فى ارسال المبعوثين للخارج وبينما كان عدد المبعوثين فى عام ١٩٥٢ هو ٣٧٩ وصل فى عام ١٩٦٢/٦١ إلى ١٥٨٧ وتهدف الخطة الخمسية للبعثات (١٩٨٦/٨١) إلى تأهيل نحو ٦٠٠٠ مدرس مساعد ومعيد عن طريق البعثات هذا وإلى جانب البعثات للخارج هناك البعثات الداخلية والاشراف المشترك والاجازات والمنح الدراسية.

٥ - الجامعة الأمريكية:

ضمت الجامعة فى عام ١٩٥٩/٥٨ سبعة أقسام وكليات ومدارس رئيسية وضمت فى عام ١٩٨٣/٨٢ اثنى عشر قسماً ومركزاً رئيسيا وقد وصل عدد طلبة وطالبات الجامعة فى ١٩٦٦ إلى ١٩٤٦ طالباً وطالبة، وارتفع العدد فى عام ١٩٨٢ إلى ٢٣٣٢ طالباً وطالبة ووصل أعضاء هيئة التدريس فى عام ١٩٦٨ إلى ١١٩ عضواً وارتفع فى عام ١٩٨٢ ليصل إلى ٢٠٢ عضواً.

بعض المصادر

أولا:التشريعات: تم عرضها مع كل موضوع.

ثانيا: الرسائل الجامعية

- أحمد خيرى محمد على. دور المنظمه العربية للتربية والثقافة والعلوم فى تطوير بعض جوانب التعليم فى جمهورية مصر العربية والعراق والاردن، أسيوط، كلية التربية، جامعة اسيوط، ١٩٨٠. رسالة قدمت للحصول على درجة الماجستير فى التربية.

- احمد محمد السمان. العوامل المدرسية المؤثرة فى التسرب فى المرحلة الابتدائية، دراسة ميدانية فى بعض محافظات الوجه القبلى. أسيوط، كلية التربية،جامعة أسيوط، ١٩٧٧. ٣٣٠ص + الملاحق.
رسالة قدمت للحصول على درجة الماجستير.

- أحمد همام إبراهيم همام. علاقة البحث العلمى فى مجال التربية باجهزة رسم وتنفيذ السياسة العامة التعليمية القاهرة، كلية التربية، جامعة الأزهر، ١٩٨٠ ٣١٠ص
رسالة قدمت للحصول على درجة الماجستير فى التربية.

- جرجس سلامه. تاريخ التعليم الأجنبى فى القرنين التاسع عشر والعشرين. القاهرة، المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية، ١٩٦٣. ٣١٨ص
رسالة قدمت لقسم التاريخ، كلية الآداب، جامعة القاهرة للحصول على درجة الماجستير فى الآداب ومنشورة.

- رضا أحمد إبراهيم. دراسة تحليلية مقارنة لاوضاع التعليم الخاص ومشكلاته فى ج.ع.م، وبعض البلاد العربية. القاهرة كلية التربية، جامعة عين شمس، ١٩٧٤. ٥٠٨٠ص.
رسالة قدمت للحصول على درجة الماجستير فى التربية

- سعيد جميل سليمان. دراسة مقارنة لاعداد معلم المرحلة الثانوية العامة فى الجمهورية العربية

المتحدة وبعض البلاد الأجنبية. القاهرة، كلية التربية جامعة عين شمس، ١٩٦٨. ٣٢١ص + ملاحق.
رسالة قدمت للحصول على درجة الماجستير.

- عبد الله السيد عبد الجواد. الفاقد الكمى فى المرحلة الابتدائية فى جمهورية مصر العربية. أسيوط كلية التربية جامعة أسيوط، ١٩٧٢. ٣٧١ص.
رسالة قدمت للحصول على درجة الماجستير فى التربية.

- عرفات عبد العزيز سليمان. دراسة مقارنة لنظام التعليم الأجنبى فى ج.ع.م. وبعض البلاد العربية (سوريا ولبنان والعراق). القاهرة، كلية التربية جامعة عين شمس، ١٩٦٩. ٢٧٦ص.

- علية على فرج. دراسة مقارنة فى اعداد معلم المرحلة الابتدائية فى مصر وانجلترا وأمريكا. القاهرة، كلية التربية جامعة عين شمس، ١٩٦٢. ١٨٦ص.
رسالة قدمت للحصول على درجة الماجستير.

- فيليب اسكاروس منقريوس. مكان المدارس الخاصة فى اطار النظام القومى للتعليم بالجمهورية العربية المتحدة. القاهرة، كلية التربية جامعة عين شمس، ١٩٦٨. ٤٣٩ص.
رسالة قدمت للحصول على درجة الماجستير.

- محمد عبد السلام حامد عبد العزيز. تطور التعليم الثانوى فى مصر ١٨٢٢. القاهرة، كلية التربية جامعة الأزهر، ١٩٧٦. ٩٤ص + ملاحق.
رسالة قدمت للحصول على درجة الماجستير.

- نبيل أحمد عامر صبيح. دراسة مقارنة لبعض مشكلات التعليم الثانوى فى الجمهورية العربية المتحدة وبعض البلاد العربية. القاهرة، كلية التربية.جامعة عين شمس ١٩٦٩. ٢٨٨ص.
رسالة قدمت للحصول على درجة الماجستير.

ثالثا: الكتب والمراجع:

- ج.م.ع. وزارة التربية والتعليم، الادارة العامة للاحصاء تطور التعليم العام وتدفقه منذ منتصف القرن العشرين ١٩٥٠/١٩٥١-١٩٧٦/ ١٩٧٧. القاهرة،(١٩٧٨). ٦٥ص.

- ج.م.ع. المجالس القومية المتخصصة. اصلاح التعليم الابتدائى. القاهرة، ١٩٧٩. ١٢٨ص.

- أبو خلدون ساطع الحصرى. حولية الثقافة العربية. القاهرة، جامعة الدول العربية. اعداد مختلفة.

– محمد حربى صبرى. المرشد فى نظم التعليم بالاقليم المصرى. إعداد محمد خيرى حربى، زينب محمود محرز. القاهرة، ١٩٥٩.

– القاهرة، جامعة عين شمس. كلية التربية. معلم المرحلة الثانية، التقرير النهائى للبحث الذى قامت به الكلية. القاهرة، ١٩٧٩. ٢٢٦ص+ملاحق.

– القاهرة. الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء التعداد العام للسكان، الجداول العامة جـ٢. القاهرة، ١٩٦٠.

الفصل العاشر

الصحة

لجنة الإعداد

دكتور/ عبد الغفار خلاف	رئيس اللجنة
الآنسة/ سميحة نصر عبد الغني	أمينة اللجنة
دكتور/ طه الرشيد أبو شوشة	عضوا
دكتور/ عزت حلوة	عضوا
دكتور/ فاروق شاهين	عضوا
دكتور/ مصطفى طه حامي	عضوا
دكتور/ عبد المنعم فؤاد	عضوا
السيد/ مصطفى علي العروسي	عضوا
دكتور/ أحمد شاكر	عضوا
دكتور/ أحمد نور الدين	عضوا
دكتور/ عبد الفتاح شوقي	عضوا
دكتور/ زاهر إسكندر	عضوا
دكتور/ طلعت جرجس	عضوا
دكتور/ سمير جرجس بطرس	عضوا

المحتوى

تمهيد (١)

لا يعتمد النشاط الصحى على الموارد الصحية فقط، ولكنه يعتمد أيضاً على أنشطة اجتماعية أخرى تؤثر تأثيرا إيجابيا أو سلبيا فى النهاية على المستوى الصحى للمجتمع. ويمكن إيجاز هذه الأنشطة فى الآتى:

١ - **البيئة**: أى مدى توفر المياه الصالحة للشرب، ومرافق الصرف الصحى، ومدى خلو البيئة من التلوث.. ومدى توفر المسكن الصالح وغير ذلك من العوامل مثل الضوضاء وكثافة السكان... إلخ.

٢ - **التعليم**: أى مدى انتشار المعرفة والاتجاهات الصالحة بين المواطنين ومدى استخدامهم لهذه المعرفة فى حل مشكلاتهم، ومدى انتشار الأمية بين السكان.

٣ - **الوضع الاقتصادى الاجتماعى**: أى مستوى الدخل الفردى والتباين فى الدخول والمستويات الاجتماعية مع التركيز على الشرائح الأقل دخلاً والأدنى فى السلم الاجتماعى حيث أنها أكثر تعرضًا للإصابة بالمرض.

٤ - **التغذية**: أى مدى توافر الغذاء الصحى للجميع وخاصة الفئات الحرجة مثل الحوامل والمرضعات والأطفال فى السنوات الأولى من العمر.

٥ - **الثقافة**: ونعنى بها على وجه الخصوص العوامل التى تحدد موقف المواطن من الصحة والمرض ومدى تفهمه لها وتعامله معها، ومدى قدرته على اكتساب السلوك الصحى السوى والتخلص من العادات غير الصحية، ومدى انتشار الممارسات الطبية الشعبية بين الأفراد وتأثير الممارسين للطب الشعبى عليهم.

٦ - **انتشار وسائل الإعلام**: أى مدى استخدام الإذاعة والتليفزيون والصحافة فى نشر الثقافة الصحية وانعكاس ذلك على سلوك المواطنين وعاداتهم الصحية.

---

(١) للحصول على بيانات أكثر تفصيلاً فى مجال الصحة ارجع إلى مجلد الصحة للمسح الاجتماعى الشامل للمجتمع المصرى، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية.

٧ - الالتزام السياسى من جانب الدولة: أى مدى اقتناع الحكومة بضرورة تحسين المسار الصحى، بتوفير الميزانيات اللازمة وإعداد القوى البشرية المدربة، وبذل الجهد لتحسين القطاعات الأخرى المؤثرة فى الناتج الصحى.

٨ - الموارد الصحية المتاحة: أى مدى تغطيه الخدمات الصحية لاحتياجات المجتمع ومدى تقبلها من الجماهير المستهلكة لتلك الخدمات ومدى وفاء الخدمة بالالتزامات المنوطة بها.

وقد رأت اللجنة التى أعدت هذا الفصل أن جزءاً كبيراً من هذه الموضوعات قد عولج فى فصول أخرى* فلم تتعرض لها واقتصرت فى عملها على ثلاثة مداخل أساسية هى مياه الشرب والصرف الصحى والتغذية.

* انظر الفصول الخاصة بالأسرة والبناء الاقتصادى والتعليم والإعلام.

أولا: مداخل الحالة الصحية

١ - تطور مشروعات مياه الشرب

(أ) مشروعات مياه الشرب فى المدن الكبرى والمحافظات الأقليمية والنائية:

بدأت أول عملية مياه بالعباسية بمدينة القاهرة سنة ١٨٦٥، ومنذ ذلك الحين امتدت عمليات المياه على مستوى الجمهورية. والهيئات القائمة حاليا بتنفيذ عمليات المياه هى: الهيئة القومية للمياه والصرف الصحى، والهيئة العامة لمياه الشرب فى القاهرة الكبرى، والهيئة العامة لمياه الشرب فى الاسكندرية، وهيئة قناة السويس، ومجالس المدن فى المحافظات الإقليمية.

- المدن الكبرى:

فى القاهرة خلال الثلاثين عاما زاد عدد المنتفعين من ٢,١٨٤,٠٠٠ نسمة عام ١٩٤٩ إلى ٧,٧١٨,٠٠٠ نسمة عام ١٩٧٩ بزيادة قدرها ثلاثة أضعاف عما كانت عليه سنة ١٩٤٩. وتمثل الفترة من ٦٠-٧٩ أعلى نمو إذ زاد عدد المنتفعين بمياه الشرب بحوالى ٤,٥ مليون نسمة.

وفى الاسكندرية أنشئت أربع محطات جديدة وأجريت توسعات فى المحطتين الموجودتين أصلا، وبذلك زاد عدد المنتفعين من ٩٦٠,٠٠٠ سنة ١٩٤٩ إلى ٢,٧١٨,٠٠٠ سنة ١٩٧٩.

وحتى عام ١٩٤٩ كانت منطقة القناة تعتبر من أغنى المناطق بمحطات عمليات مياه الشرب إذ كان بها ٨ عمليات، ويرجع ذلك إلى أن هيئة قناة السويس أنشأت سبع عمليات منها. وفى خلال الفترة من ١٩٥٠ حتى ١٩٧٤ لم تنشأ أية محطات نتيجة للحرب، وفى عامى ١٩٧٤، ١٩٧٥ أنشئت ٦ محطات منها خمس بمعرفة المجالس المحلية والسادسة بمعرفة هيئة قناة السويس، وبذلك زاد عدد المنتفعين من ٩٦٠,٠٠٠ إلى ٢,٨١٥,٠٠٠ سنة ١٩٧٩.

المحطات الأقليمية:

* المحافظات التى تمدها محطات مياه إقليمية ومحطات مياه تابعة لمجالس المدن وهى:

الشرقية - الغربية - كفر الشيخ - البحيرة - دمياط - الدقهلية - الفيوم - بنى سويف - قنا - أسوان - البحر الأحمر.

ومن بين الـ٧٦ عملية إقليمية توجد ١١ عملية إقليمية تمد سكان الحضر والريف على السواء بالمياه

النقية تصل سعتها ٥٢٨,٠٠٠م٣/يوم ويبلغ عدد المنتفعين بها ١٠,٢١٢,٢٤٣ نسمة ويبلغ متوسط الاستهلاك اليومى ٥٢ل/يوم.

* المحافظات التى تخدمها محطات مياه تابعة لمجالس المدن فقط وهى:
القليوبية - المنوفية - الجيزة - المنيا - أسيوط - سوهاج.

المحافظات النائية: وهى محافظات مطروح - سيناء الشمالية - سيناء الجنوبية - الوادى الجديد - والبحر الأحمر. لاتوجد بها عمليات مياه، وتعتمد أساسًا على الآبار أو سيارات نقل المياه أو خطوط مياه تصلها من أقرب محافظة، فمطروح يصلها خط من الاسكندرية، والبحر الأحمر يصله خط من قنا/سفاجا.

هذا، ويبلغ عدد المدن التى تم إمدادها بالمياه ١٥٦ مدينة من جملة المدن التى يبلغ عددها ١٧٥ مدينة بنسبة ٨٩,١٪.

(ب) مشروعات مياه الشرب بالريف:

يبلغ عدد المنتفعين بمياه الشرب من سكان الريف ١,٧٠٠,٠٠٠ نسمة (١٢٪ من سكان الريف) عام ١٩٥٢ بواقع ٢٠لتر/يوم للفرد زاد خلال الفترة ٥٢-١٩٧٠ إلى ١٨ مليون نسمة وزاد نصيب الفرد إلى ٣٥ لتر/يوم.

- الموقف الحالى حتى ١٩٧٩:

تتصل جميع قرى دمياط وكفر الشيخ والفيوم بعمليات المياه الإقليمية أما باقى المحافظات الثلاث عشرة فيمكن تقسيمها إلى مجموعتين:

* المجموعة الأولى: تشمل محافظات الدقهلية والشرقية والغربية والبحيرة وبنى سويف وأسوان، ويغذى أجزاء من الريف فيها مياه تنتجها محطات مياه إقليمية أو مرشحة إما الأجزاء الباقية فتعتمد على الآبار الجوفية.

* المجموعة الثانية: وتشمل محافظات القليوبية والمنوفية والجيزة والمنيا وأسيوط وسوهاج وقنا، وتعتمد على المياه الجوفية لإمداد الريف بمياه الشرب.

- التوزيع النسبى للمنازل حسب مصدر مياه الشرب:

* الحضر: ٧٠٪ من منازل القاهرة و٧٩٪ من منازل الإسكندرية مصدر مياه داخل كل وحدة سكنية، أما باقى الوحدات فلها مصادر إما داخل المبنى أو خارجه. هذا، وبالقاهرة ٢٪ من المساكن ليس لها مصدر مياه نقية.

* الريف: ٤٪ فقط لديهم مصدر مياه داخل الوحدة السكنية، و٣٦٪ ليس لهم مصدر مياه نقى داخل المبنى أو خارجه، و٥٨٪ مصدر مياههم خارج المبنى.

٢ - تطور مشروعات الصرف الصحى

توفير الوسائل للتخلص الصحى من المخلفات الآدمية أمر ضرورى وهام، ويزيد الطلب عليه كلما ارتفع الوعى وزاد الاستهلاك، وذلك لتحسين البيئة ورفع المستوى الصحى والاجتماعى للمواطنين. وقد أنشئ أول مشروع للمجارى فى جمهورية مصر العربية فى مدينة القاهرة عام ١٩١١، وارتفع ما يصرف على مشروعات المجارى من ٢مليون جنيه سنة ١٩٥٢ إلى مستهدف ١٥٨٩,٨ مليون جنيه فى الفترة من ١٩٨٤/٨٠، يقابلها زيادة فى المنتفعين من ٣,٢مليون نسمة سنة ١٩٥٢ إلى ٦,٨مليون نسمة عام ١٩٧٠ وإلى ٧,٣مليون نسمة عام ١٩٧٦ أى بنسبة ٤٥,٠٪ من سكان الحضر.

(أ) القاهرة الكبرى: يتبع الجهاز التنفيذى لمشروعات مجارى القاهرة الكبرى، محطتان ومزرعتان تتفاوت فيها عملية تنقية المجارى بسعة ٦٣٥,٠٠٠م٣/يوم بينما الكمية الواردة ١٨٠٠,٠٠٠م٣/يوم وهذا أدى إلى أن ٦٠٪ من مياه المجارى تصرف بدون تنقية و٢٥٪ تعالج جزئيا و١٥٪ تعالج كاملة. ويقدر عدد السكان المنتفعين بمرفق المجارى فى عام ١٩٧٦ بحوالى ٤,٨مليون نسمة (٦٤,٠٪ من السكان) ويجارى حاليا تنفيذ مشروعات جديدة وتوسيع مشروعات قائمة بهدف رفع قدرة المرفق إلى ٢,٧٥٠,٠٠٠م٣/يوم فى عام ١٩٨٤.

(ب) الإسكندرية: تبلغ نسبة السكان الموصلة منازلهم لشبكة المجارى ٥٢٪ من جملة سكان المدينة. كما تبلغ كمية مياه المجارى التى تستوعبها الشبكة حاليا حوالى نصف مليون متر مكعب، وتنقسم الإسكندرية إلى ٣ مناطق: الوسطى وتصب مخلفاتها فى البحر عند قايتباى بدون معالجة، والشرقية تعالج مخلفاتها وتصرف فى بحيرة مريوط، والغربية تصرف مخلفاتها فى بيارات ومقترح لها محطة تنقية صرف إلى مريوط.

(جـ) مدن القنال: فى كل منها عملية لتنقية المجارى، ففى بورسعيد ٦٥٪ من السكان منازلهم موصلة لشبكة المجارى وتصرف فى بحيرة المنزلة، وفى السويس ٥٢٪ من السكان منازلهم موصلة بالشبكة وتصرف فى مزرعة المجارى وخليج السويس، وفى الإسماعيلية حوالى ٥٠٪ من السكان منازلهم موصلة بالشبكة ويصرف إلى بحيرة التمساح.

(د) المحافظات الإقليمية: جميع عواصم المحافظات بها مشروعات للصرف الصحى فيما عدا سوهاج

وقنا وأسوان، علاوة على أن مدينتى المحلة الكبرى وكفر الزيات بها مشروعات للصرف الصحى بالإضافة إلى طنطا.

ويتضح أن هذه العمليات تستوعب كميات من مياه المجارى أكثر من سعتها التصميمية (حوالى ٣أضعاف) كما أن نسبة السكان المنتفعين ٥٥,٢٪ وتبلغ نسبة السكان المحرومين من الخدمة بالمدن التى بها مشروعات ٤٤,٨٪، وعلى مستوى الجمهورية (حضر/ريف) تصل إلى ٨١,١٪ ذلك أن القرى المصرية لاتوجد بها عمليات صرف وتعتمد بعض المنازل التى بها مراحيض على مرحاض روكفلر أو ماعرف بمرحاض الحفرة.

٣ - التغذية والصحة

مؤشرات التغذية:

(أ) متوسط نصيب الفرد من السعرات الحرارية والبروتين:

يمكن حساب متوسط نصيب الفرد من السعرات الحرارية والبروتين من:

- بيان الميزان الغذائى.
- دراسة الاستهلاك الغذائى للأفراد و المجاميع.

- الميزان الغذائى:

تصدره وزارة الزراعة ويعرف على أنه ما يخص الفرد من المواد والعناصر الغذائية المختلفة فى السنة أو فى اليوم، سواء كانت منتجة محليا أو مستوردة، على أن هذه توزع بالتساوى على جميع السكان دون النظر إلى اختلافات الجنس أو السن أو الدخل أوالمجهود أو الحالة الاجتماعية.. إلخ ويبين الميزان الغذائى مدى كفاية الأطعمة لسد الاحتياجات الصحية للسكان من العناصر الغذائية، كما يبين الاتجاهات التى حدثت على مر السنين فى إستهلاك الأطعمة.

والجدول التالى يبين القيمة الغذائية لمتوسط نصيب الفرد فى السنوات ١٩٥١-١٩٧٩، ومنه يتضح أن هناك زيادة تدريجية فى عدد السعرات، وأن متوسط نصيب الفرد من البروتين الحيوانى يتأرجح ما بين ١٠,٤ و١٤,٧جرام، والبروتين النباتى يتجه نحو الزيادة وخاصة فى الفترة ١٩٧١-١٩٧٩.

جدول رقم (٧٦)

القيمة الغذائية لمتوسط نصيب الفرد فى السنوات ١٩٥١-١٩٧٩ حسب بيانات الميزان الغذائى*

السنة	سعرات	بروتين بالجرام			نسبة السعرات المتولدة
		كلى	حيوانى	نباتى	من البروتينات
١٩٥٢-٥١	٢٢١٩	٦٨,٧	١١,٥	٥٧,٢	١١,٨
١٩٥٣-٥٢	٢٣١٥	٦٧,٥	١٠,٨	٦٦,٧	١١,٧
١٩٥٤-٥٣	٢٥٢٤	٧٢,٢	١٠,٤	٦٢,٨	١١,٤
١٩٥٥-٥٤	٢٥٧٢	٧٣,٨	١١,٠	٦٢,٨	١١,٥
١٩٥٦-٥٥	٢٥٩٠	٩١,٧	١٤,٧	٧٧,٠	١٤,٢
١٩٥٧-٥٦	٢٥٣٦	٧٣,٤	١٢,٩	٦٠,٥	١١,٦
١٩٥٨-٥٧	٢٦١٩	٧٨,٠	١٣,٣	٦٤,٥	١١,٩
١٩٦٠-٥٩	٢٥٩٠	٧٥,٠	١٢,١	٦٢,٩	١١,٦
١٩٦١-٦٠	٢٥٦٩	٧٥,٧	١١,٨	٦٣,٩	١١,٨
١٩٦٢-٦١	٢٦١٧	٧٦,٦	١٢,٤	٦٤,٢	١١,٧
١٩٦٥-٦٤	٢٩٢٩	٧٣,٧	١١,١	٧٢,٦	١١,٤
١٩٦٦-٦٥	٢٨٠٦	٨٠,٠	١٠,٨	٦٩,٢	١١,٤
١٩٦٧-٦٦	٣٠٦٤	٨٦,٧	١٠,٨	٧٥,٩	١١,٣
١٩٦٩-٦٨	٢٨٩٣	٨٣,٣	١٠,٦	٧٢,٧	١١,٥
١٩٧٠-١٩٦٩	٢٩٦٣	٨٥,١	١٠,٧	٧٤,٤	١١,٥
١٩٧١-٧٠	٣٠٦٠	٨٦,٥	١٠,٨	٧٥,٧	١١,٣
١٩٧٢-٧١	٣١٧٤	٨٦,٥	١٣,٥	٧٣,٠	١٠,٩
١٩٧٣	٢٨١٧	٧٨,٢	١٠,٤	٦٧,٨	١١,١
١٩٧٤	٣١٢٢	٨٦,٨	١٠,٧	٧٦,٧	١١,١
١٩٧٥	٣٣٩٤	٩٣,٤	١١,٠	٨٢,٤	١١,٠
١٩٧٦	٣٣٤٣	٩٢,٣	١٢,٩	٧٩,٤	١١,٠
١٩٧٧	٣٣٦٢	٩١,٨	١٢,٢	٧٩,٦	١٠,٩
١٩٧٨	٣٥٠٣	٩٤,٩	١٣,٣	٨١,٦	١٠,٨
١٩٧٩	٣٣٤١	٩١,٥	١٢,٥	٧٩,٠	١١,٠

* وزارة الزراعة، مركز بحوث الاقتصاد الزراعى

* البيانات غير متوفرة عن الأعوام ٥٨، ٦٣، ٦٧.

- الاستهلاك الغذائي للأفراد والمجاميع:

تمت عدة دراسات فى الفترة من ٥١-١٩٨٠ منها:

* قام بركات ومحمد سنة ١٩٥١ ببحث ميداني غذائي أسفر عن النتائج التالية:

جدول رقم (٧٧)

الاستهلاك الغذائي لفئات مختلفة عام ١٩٥١

الفئـــة	سعرات	بروتين كلى بالجـــرام	بروتين حيوانى بالجـــرام
عمال صناعة	٢١٠١	٩٠	٣١
ملاك زراعيون	٢٠٨٢	٧٠	٢١
مزارعون	٢٥٦٣	١٠٥	٢٦

ويتضح من النتائج أن متوسطاتها أعلى من الميزان الغذائي لنفس العام.

* دراسة الاستهلاك الغذائي للحوامل والمراضع سنة ١٩٥٤ والتي أوضحت أن متوسط الاستهلاك من البروتين الكلي أعلى من الميزان الغذائي.
* دراسة صالح للعادات الغذائية سنة ١٩٦٠ على الحوامل والمراضع.
* دراسة صديق سنة ١٩٦٥ على الحوامل.
* دراسة معهد التغذية ١٩٦٥ فى الواحات الداخلة والخارجة أسفرت عن النتائج التالية:

جدول رقم (٧٨)

التغذية فى الواحات

البيـــان	الواحات الخارجة		الواحات الداخلة
	قرية المحاريق	قرية باريس	قرية موطن
السعرات	٢٦٥٣	٢٧١٤	٢٧٧٠
البروتين الكلي	٨٦	٨٩	٩٤
البروتين الحيوانى	٧,٣	٧,٩	١١,٣

* دراسة النمو الجسمانى والجنسى للمراهقين المصريين للذكور بالريف.

ومن الدراسات السابقة يتضح أن الطبقات محدودة الدخل والفئات الحساسة «الحوامل والأطفال» لاتحصل علي إحتياجاتها من العناصر الغذائية، وذلك للأسباب التالية:

* عدم تساوى إستهلاك المواد الغذائية بين طبقات الشعب لإختلاف حالتهم الاجتماعية.
* سوء إختيار الأسرة أو الفرد للأطعمة.
* وجود إسراف أو فقر فى كميات الأطعمة أو الأغذية المستهلكة.

(ب) أمراض نقص وسوء التغذية:

تعتبر أمراض نقص وسوء التغذية من أهم مشاكل الصحة العامة فى جمهورية مصر العربية شأنها شأن البلاد النامية عامة.

- الأنيميا:

تنتشر الأنيميا بين حوالى ٥٠٪ من سكان الريف وأقل من ٤٠٪ من سكان الحضر (الدراسة التى أجريت على محافظة البحيرة ٦٦/٦٥) ويبلغ متوسط الهيموجلوبين العام حوالى ١٣جرام٪ بين الذكور وحوالى ١٢جرام٪ بين الإناث (الطبيعى ١٤،٢جم٪) وتلعب الطفيليات دورا كبيرا فى زيادة شدة الإصابة بالأنيميا، وتنخفض نسبة الهيموجلوبين حسب نوعية الإصابة وتختلف شدة الإصابة بالأنيميا حسب السن إذ تبلغ نسبة الهيموجلوبين فى المرحلة ما قبل السنتين ٧٥٪ لتصل إلى ٥٥٪ من ٢-٦سنوات(دراسة إدفو١٩٧٥).

وتختلف نسبة إنتشار الأنيميا فى السن المدرسى فى المناطق المختلفة وتتراوح ما بين ٦٪ إلى ٧٣٪ والانتشار بصفة عامة أعلى فى الريف عن الحضر.

وتنتشر الأنيميا فى المناطق الخالية نسبيا من الطفيليات كالواحات، ويرجع ذلك أساسا لعدم كفاية الغذاء لسد إحتياجات الفرد من الحديد والبروتين إذ تصل نسبة الأنيميا بين الذكور فى قرية منصورية ناهول ٨٧٪.

وتنتشر الأنيميا بين الأمهات والحوامل بنسبة عالية وخاصة فى الفئات المحدودة الدخل من المترددات على مراكز رعاية الأمومة والطفولة. وقد أوضح عبده وآخرون (١٩٦٥) أن ٩٠٪ من الحوامل و٧٠٪ من المراضع يقل تركيز الهيموجلوبين عندهم عن ١٠جم٪.

- تأخر النمو الناتج عن قصور البروتين والسعرات فى الأطفال:

يعتبر تأخر النمو الناتج عن القصور الغذائى للبروتين والطاقة من أهم المشاكل الصحية، ومن واقع الدراسات التى أجريت خلال الفترة ١٩٥٠-١٩٨٠ على الأطفال دون السن المدرسى نلاحظ إنخفاضا فى نسبة الحالات الشديدة لإجمالى الحالات، فبينما بلغت نسبة الحالات الشديدة ٩,٩ سنة ١٩٦٧ إنخفضت إلى ٤,٥ فى سنة ١٩٧٨ وقد كانت أعلى النسب سنة ١٩٧٢فى بحث صفط اللبن إذ بلغت ٢٠,٣٪ من بين المفحوصين.

- الكساح:

بلغت نسبة الكساح بين الأطفال دون السن المدرسى سنة١٩٥٧/٥٦ ١٣٪ وفى عام ١٩٧٨ إنخفضت إلى ٣٪.

- تضخم الغدة الدرقية:

يتضح أثر التغذية من دراسة تضخم الغدة الدرقية فى الوادى الجديد، إذ بلغت نسبتها إلى ٥٢٪ من بين تلاميذ المدارس ٦-١٨ سنة بينما بلغت فى أسيوط ٢٤٪ وكانت بالقاهرة أقل بكثير.

وينتشر كذلك فى جمهورية مصر العربية نقص فيتامين (أ) و (ب).

(جـ) منحنيات النمو:

يقل النمو الجسمانى عن المعدلات الطبيعية وخاصة فى السن دون المدرسى والسن المدرسى وأظهرت الدراسة التى قام بها عبده وآخرون (١٩٦٥) على مترددى مراكز رعاية الأمومة والطفولة أن وزن وطول الأطفال يبدأ فى الإنحراف بعد الشهر الثالث من العمر عن المعدلات الطبيعية، وبمقارنة متوسطات أطوال وأوزان تلاميذ المدارس الابتدائية من سن ٧-١٢ سنة سنتى ١٩٦٥، ١٩٧٥ نجد إرتفاعا ملحوظا فى المتوسطات سنة ١٩٧٥، وأن هذه المتوسطات تقارب المتوسطات لجامعة إيوا بالولايات المتحدة.

هذا، ويفضل أن يكون لجمهورية مصر العربية منحنى النمو الخاص بها.

ثانيا: الموارد الصحية

١ - تطور وحدات الخدمة الصحية

تقدم الخدمة الصحية بالجمهورية من خلال الأنظمة الثلاثة وهى الحكومة والقطاع العام والقطاع الخاص. وتمثل الحكومةأساسا وزارة الصحة ووزارة التربية والتعليم ومن خلال كليات الطب والمستشفيات التابعة لها والأقسام الطبية التابعة للوزارات الأخرى كوزارة الداخلية.. إلخ.ويمثل القطاع العام أساسا الهيئة العامة للتأمين الصحى والمؤسسة العلاجية بالقاهرة والأسكندرية ومستشفيات شركات القطاع العام، أما القطاع الخاص فيؤدى دوره من خلال المستشفيات الخاصة والعيادات والوحدات الطبية التابعة للنقابات والجمعيات الخيرية كالمستوصفات.

(أ) فى مجال الخدمة العلاجية:

- الأسـرة:

إرتفع معدل الأسرة المتاحة لكل عشرة آلاف نسمة من ١٧,٥ سرير سنة ١٩٥٠ إلى ١٩,٥ سرير سنة ١٩٨٠. وهذه الزيادة فى المعدل تقابلها زيادة عددية قدرها ٥١٧١٣ سريرا خلال الثلاثين عاما أى مرة ونصف عما كانت عليه سنة ١٩٥٠ (٣٥٧٤٤سرير).

وتشارك وزارة الصحة بأكثر من ثلثى هذا المعدل إذ بلغ معدل الأسرة لكل عشرة آلاف نسمة ١٤ سنة ١٩٨٠، كما تمثل الوزارة المورد الأساسى للأسرة العلاجية فى جميع المحافظات بإستثناء المحافظات التى بها مستشفيات جامعية (كليات للطب) كالقاهرة والاسكندرية وطنطا والزقازيق والمنصورة وأسيوط. وتتفاوت الخدمة العلاجية بين المحافظات ويختلف مقدار التباين بين المحافظات لأسرة وزارة الصحة، على أن معظمها يتراوح ما بين ٨ إلى ٢٤ لكل عشرة آلاف من السكان.

ويشارك القطاع الخاص بنسبة ١٤,٢٪ من جملة الأسرة وهذه النسبة فى طريقها إلى الزيادة نظرا لدخول القطاع الخاص المجال الصحى نتيجة الانفتاح فى السنوات الأخيرة.

جدول رقم (٧٩)

توزيع الأسرة بين وزارة الصحة وقطاعات أخرى

السنة	وزارة الصحة	قطاعات أخرى
١٩٥٠	٧١,٩٪	٢٨,١٪
١٩٨٠	٧٠,٩٪	٢٩,٠٪

- الوحدات:

* المستشفيات العامة والمركزية بوزارة الصحة: زاد عدد المستشفيات من ٩٠ مستشفى سنة ١٩٥٠ إلى ١٦٥ مستشفى فى عام ١٩٨٠ مع الإحاطة بأنه تم تحويل بعض المستشفيات إلى الهيئة العامة للتأمين الصحى، وبالتالى أنقصت الزيادة التى حدثت خلال الفترة الأخيرة، وقد ارتفع عدد المستفيدين بالخدمة فى العيادات الخارجية من ٥,٢٤٧,٠٠٠ مواطن سنة ١٩٥٠ إلى ١٤,٨٠٢,٠٠٠ مواطن سنة ١٩٨٠، كما ارتفع معدل الاستخدام من ٢٥٦,٤ لكل ١٠٠٠ مواطن سنة ١٩٥٠ إلى ٣٥٠ لكل ١٠٠٠ مواطن سنة ١٩٨٠. أما بالقسم الداخلى فقد ارتفع معدل الاستخدام فيه من ٦,٥ مريض لكل ألف نسمة سنة ١٩٥٠ إلى ١٨,٥ مريض لكل ألف نسمة سنة ١٩٨٠. وترجع هذه الزيادة إلى نمو الوعى الصحى لدى المواطنين واحتياجاتهم للمستشفيات الحكومية.

* الوحدات التخصصية:

تشمل هذه الوحدات مستشفيات الرمد (علاج أمراض العيون) - الصدر - النفسية - الجلدية - وكذلك العيادات التخصصية الأخرى:

● وحدات الرمد:

زادت وحدات الرمد من ١٠٦ وحدة (مستشفى وعيادة) سنة ١٩٥٠ إلى ١٦٩ وحدة سنة ١٩٨٠، بينما انخفض الطلب على الخدمة من ٥,٣ مليون مواطن سنة ١٩٥٠ إلى ٣,٧ مليون طن سنة ١٩٨٠، ويرجع ذلك إلى إنخفاض الإصابة وخاصة بالرمد الصديدى والتراكوما وإتاحة الخدمة وإنتشار العلاج الحديث.

● وحدة الأمراض الصدرية:

زادت وحدات الأمراض الصدرية من ١٣ مستشفى وقسما سنة ١٩٥٠ إلى ٤١ مستشفى وقسما سنة ١٩٨٠، وزادت السعة السريرية من ٣٠٠٠ سرير إلى ٧٣٠٠ سرير فى سنتى ١٩٥٠، ١٩٨٠ على التوالى.. كما إرتفع معدل الاستخدام للقسم الخارجى من ٩,١ مواطن لكل ١٠٠٠ نسمة إلى ٣٩,٢ مواطن فى سنتى ١٩٥٠، ١٩٨٠، أما القسم الداخلى فقد إرتفع من ٢,٤ لكل عشرة آلاف مواطن إلى ٤,٧ لكل عشرة آلاف مواطن فى سنتى ١٩٥٠، ١٩٨٠على التوالى.

● وحدات الأمراض النفسية:

زاد عدد الوحدات من ٥ مستشفيات وأقسام سنة ١٩٥٠ إلى ٣٤ وحدة سنة ١٩٨٠ كما زادت السعة السريرية من ٣٣٣٤ سريرا إلى ٦١٧٧ سريرا فى نفس الفترة، كما زاد الطلب على الخدمة من ٥,٣ لكل عشرة آلاف نسمة إلى ٧٣,٨ لكل عشرة الاف نسمة لنفس الفترة. أما القسم الداخلى فارتفع من ١,٥ إلى ٢,٨ لكل عشرة آلاف، ويرجع هذا إلى الاتجاه لعلاج الحالات النفسية بالعيادات الخارجية أساسا.

● الوحدات العلاجية الأخرى:

تشمل مستشفيات الولادة - الأطفال - الجلدية والتناسلية - المتوطنة - الأورام - الأسنان - المعاهد العلاجية - المستشفيات التعليمية - المستشفيات الجامعية - مستشفيات القطاع العام - مستشفيات القطاع الخاص (أنظر الجداول فى المجلد الخاص بالصحة فى المسح المفصل).*

(ب) فى مجال الخدمة الوقائية:

- الوقاية من الأمراض المعدية:

* مستشفيات الحميات: بلغ عدد المستشفيات المعازل ٥ وحدات فى سنة ١٩٥٠ بها ٤٥١٠سريرا، وارتفع هذا العدد إلى ٨٢ وحدة سنة ١٩٨٠ بها ٦٨٠٣ سريرا. ولو أن هذه الزيادة لم تغط الزيادة السكانية إلا أنها تكفى الاحتياجات نظرا لتغير النمط العلاجى للأمراض المعدية وظهور المضادات الحيوية الفعالة وإنخفاض كثير من الأمراض المعدية نتيجة إستعمال اللقاحات والأمصال والوقاية بالطرق المختلفة.

* مكاتب الصحة: تؤدى هذه الوحدات كافة العمليات الوقائية من تطعيم وتحصين ومراقبة أوبئة ومراقبة أغذية والتسجيل الحيوى، وقد إرتفع عددها حتى بلغ ٣٢٧ بالحضر وحوالى ٢٤١٠ مكتبا بالريف.

* وحدات أخرى: مثل عيادات الكلب - وحدات الجذام - وحدات مكافحة الملاريا - وحدات مكافحة الحمى الصفراء... إلخ.

* وحدات الصحة المدرسية: تؤدى هذه الوحدات الخدمات الوقائية والخدمات العلاجية لتلاميذ المدارس - وكان عدد هذه الوحدات ٤٥ وحدة فى سنة ١٩٥٢ فبلغ ٢٣٠ وحدة سنة ١٩٨٠ علاوة على

* المجلد الخاص بالصحة، المسح الاجتماعى الشامل للمجتمع المصرى، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية ١٩٨٥.

الخدمة داخل المدارس ذاتها. وكان معدل الاستخدام للوحدة ٤١,٧٨٩ تلميذا إنخفض إلى ٣٤,٣٨٥ تلميذا وهو مازال مرتفعا لأداء الخدمة بشكل أمثل.

- الخدمات الوقائية للأمراض المتوطنة:

إرتفع عدد الوحدات الخاصة بمكافحة البلهارسيا من ٨٨ وحدة سنة ١٩٥٢ إلى ٤٢٢ وحدة سنة ١٩٨٠، وكذا إرتفع عدد وحدات مكافحة الملاريا من ١١٤ وحدة إلى ٣٥٣ وحدة لنفس الفترة.

- خدمة رعاية الأمومة والطفولة:

إرتفع عدد الوحدات من ٧٩ وحدة سنة ١٩٥٢ إلى ٢٣١ وحدة سنة ١٩٨٠.

هذا، ويلاحظ أن وحدات القطاع الريفى والمراكز الحضرية بالمدن تؤدى أغلب هذه الخدمات مجتمعة وسيشار إلى ذلك فى الفصل الخاص بالخدمة فى الريف المصرى.

٢ - تطور القوى العاملة الطبية

(أ) تطور خريجى الكليات والمعاهد:

- **كليات الطب:** إرتفع معدل التخرج من ٣٦٠ طبيبا فى السنة سنة ١٩٥٠، إلى ٥٤٩٩ طبيبا سنة ٧٩، أى أنه تضاعف ست عشرة مرة حيث كان عدد الكليات ثلاثا فى سنة ١٩٥٠،فصار عشر كليات للطب.

- **كليات طب الأسنان:** كان عدد الخريجين تسعة سنة ١٩٥٠ من كلية طب الأسنان الوحيدة فى ذلك الوقت بجامعة القاهرة، فأرتفع العدد إلى خمس كليات فى سنة ١٩٨٠ تخرج منها ٧٥٢ طبيبا.

- **كليات الصيادلة:** كان عدد الخريجين سنة ١٩٥٠ سبعين صيدليا من كليتين، ارتفع عددهم إلى ١٤٠٠ صيدليا تخرجوا من ست كليات.

- **معاهد التمريض:** بلغ عدد خريجات المعهد العالى خمس خريجات فى سنة ١٩٥٦ (بدء تخرج دفعات من المعهد) وفى سنة ١٩٨٠ وصل عدد الخريجات إلى ١٦٠ مشرفة تمريض من معهدين.

أما بالنسبة للممرضات فقد أنشئت مدارس التمريض على نمط الثلاث سنوات إعتبارا من سنة ١٩٥٦، ثم طورت إلى مدارس ثانوية فنية فى سنة ١٩٧٣، وكان هذا بداية عهد ذهبى للهيئة التمريضية إذ افتتحت حوالى مائة مدرسة يتخرج منها أعداد تصل إلى ثلاثة آلاف ممرضة سنويا.

- **المعاهد الفنية:** كان عدد خريجى المعهد فى سنة ١٩٥٢ هو ٣٨ فنيا فتضاعف هذا العدد حتى بلغ

١٢٠٣ فنيا فى سنة ١٩٧٩، وتقوم هذه المعاهد بتخريج فنى المعمل والأشعة وتركيب الأسنان والمعاونين الصحيين والتسجيل الطبى والأحصاء وصيانة الآلات الطبية كما يوجد بها شعبة فنية للتمريض بالقاهرة والإسكندرية من بين الستة معاهد الموجودة حاليا (١٩٨٠).

(ب) تطور معدلات الخدمة للفئات الطبية:

- الأطباء البشريون: كان معدل الأطباء للسكان فى سنة ١٩٥٠ هو ٣,٣٤ لكل عشرة آلاف نسمة أى طبيب لكل ٤,٢٦٥ نسمة حيث كان عدد الأطباء المسجلين ٤٧٩٧ طبيبا. وفى سنة ١٩٨٠ بلغ عدد الأطباء المسجلين بعد إستبعاد أثر الوفاة والهجرة ٤٢٢٨٩ طبيبا أدى إلى معدل ١٠,٤٩ طبيب لكل عشرة آلاف نسمة أى طبيب لكل ٩٧٢ مواطنا أى نصيب الفرد من الخدمة للأطباء قد تضاعف أربع مرات (٤,٤ مرة) عما كان عليه الوضع سنة ١٩٥٠.

- أطباء الأسنان: كان معدل أطباء الأسنان للسكان فى سنة ١٩٥٠ هو ١,٨ لكل ١٠٠,٠٠٠ نسمة أى طبيب لكل ٥٦,٦٧٩ نسمة حيث كان عدد أطباء الأسنان المسجلين ٣٦١ طبيبا، وفى سنة ١٩٨٠ بلغ عدد أطباء الأسنان ٦٥٣٤ بمعدل ١٥,٥ طبيب لكل ١٠٠,٠٠٠ نسمة أى طبيب لكل ٦٤٧٢ مواطنا. أى زادت الخدمة للفرد خلال الثلاثين عاما ٨ مرات.

- الصيادلة: كان معدل الصيادلة للسكان ٧,٢٩ لكل مائة ألف نسمة، أى صيدلى لكل١٣,٧٦٠ مواطنا حيث كان عدد الصيادلة المسجلين ١٤٨٧ صيدليا سنة ١٩٥٠، بلغ عدد الصيادلة المسجلين ١٥٩٩٢ صيدليا سنة ١٩٨٠ بمعدل ٣٧,٨ صيدلى لكل مائة ألف من السكان أى زادت الخدمة خمس مرات عما كانت عليه سنة ١٩٥٠.

- هيئة التمريض: كان معدل هيئة التمريض بمختلف فئاتهم للسكان فى سنة ١٩٥٠ هو ٠,٥ ممرضة لكل عشرة آلاف نسمة، إرتفع إلى ١٢,٢٦ ممرضة سنة ١٩٨٠، أى أن الخدمة التمريضية قد تحسنت ٢٤ مرة عما كانت عليه فى سنة ١٩٥٠، وارتفع عدد أفراد هيئة التمريض خمسين مرة من ١٠٤٦ فى سنة ١٩٥٠ إلى ٥١٨٣٥ فى سنة ١٩٨٠.

(جـ) التدريب:

- تطورت الكفاءة للقوى البشرية من ناحية التنمية البشرية فزادت المنح الدراسية المقدمة من الوزارة للدراسات العليا للحصول على درجات علمية أعلى فى التخصصات المختلفة، فخلال العشر سنوات الأخيرة زاد عدد منح الأطباء ٥ مرات.. من ٣٨٠ منحة سنة ١٩٧٠ إلى ١٩٣٠ منحة سنة ١٩٨٠.. وأطباء الأسنان من ٣٦ منحة إلى ٩٢ منحة.. والصيادلة من ٢٥ منحة إلى ٣٠ منحة.. وهيئة التمريض من ٦٥ منحة إلى ٦٣٢منحة.

- مراكز التدريب:

تقوم وزارة الصحة بعدة برامج تدريبية لكافة العاملين أثناء العمل من خلال ١٩ مركزا منشئًا على مستوى الجمهورية علاوة على ٢٥٠ وحدة خدمة للرعاية الأساسية - كما زودت المكتبة الرئيسية الطبية بمركز تكنولوجيا التعليم المستمر بأحدث الدوريات، وأنشئت مكتبات طبية بالمحافظات تشمل مطبوعات منظمة الصحة العالمية.

٣ - تطور الخدمة الصحية فى الريف

(أ) نبذة تاريخية:

يمثل القطاع الريفى بمصر ٥٦،١٪ من جملة سكان الجمهورية، ويتميز بكثافة سكانية مرتفعة نظرا لضيق المساحة المأهولة بالسكان، الأمر الذى ينتج عنه تكدس السكان وضيق مساحات الطرق بها، وفى عام ١٩٢٧ تقدمت مصلحة الصحة ببرنامج مفصل عن الإصلاح الصحى، وشمل بالنسبة للريف دق طلمبة إرتوازية فى كل قرية ترفع الماء إلى خزان للتوزيع، مع تشريع لتخطيط القرية وفتح شوارع جديدة وإنشاء محطة للإصلاحات الصحية والهندسية بالقرى، وتقسيم القطر إلى مناطق بحيث يشرف كل طبيب على ٣٠٠٠٠ من السكان، ولم ينفذ شىء سوى الأخير. وفى عام ١٩٢٨ أنشىء قسم الأمراض المتوطنة وبدىء فى إفتتاح المستشفيات المتنقلة للأمراض المتوطنة، وفى عام ١٩٣٠ بدأ تعميم المستشفيات القروية وهى عيادة خارجية ليس لها برنامج صحى محدد، وأوقف المشروع فى ١٩٣٨. وفى سنة ١٩٣٩ بدأت الوزارة مشروع إستئصال البلهارسيا فى الفيوم، وفى عام ١٩٤٠ استبدل مشروع المستشفيات القروية بمشروع مكاتب الصحة الشاملة، وفى عام ١٩٤٢ صدر قانون تحسين الصحة القروية وقضى بإنشاء المجموعات الصحية بهدف إنشاء مجموعة صحية لكل ١٥٠٠٠ نسمة من أهل الريف، وتضم المجموعة عيادة خارجية وقسما داخليا يشمل من ١٥-٢٠ سريرا لمعالجة الأمراض الشائعة فى الريف، وخصوصا الأمراض الطفيلية المتوطنة وأمراض نقص التغذية وغيرها، والأعمال الوقائية بالريف، وكان عدد المجموعات الصحية حتى عام ١٩٥٢ هو ٢٢٢ مجموعة صحية فقط.

وفى عام ١٩٥٤ تقرر أن يكون إنشاء المجموعات الصحية ضمن وحدات مجمعة تهدف إلى التنمية الريفية المتكاملة وإرساء فكرة الإدارة المحلية للخدمات، وتضم إلى جانب المجموعة الصحية مدرسة ووحدة زراعية وأخرى إجتماعية، وتم إنشاء ٣١٥ وحدة من هذا النوع وأصبح مجموع المجموعات الصحية المستقلة أو ضمن الوحدات المجمعة حاليا ٥٨٥ مجموعة.

وفى عام ١٩٦٢ وضعت الخطة الجديدة لتعميم الخدمة الصحية فى الريف فى صورة وحدات صحية ريفية صغيرة لاتحتوى على أقسام داخلية وتؤدى نفس الخدمات التى تؤديها المجموعة الصحية.

وفى عام ٧٠-١٩٧١ بدأ مشروع ناصر للرعاية الصحية ويقضى بإنشاء ٤٠٠ وحدة صحية ريفية ثم توالى إنشاء الوحدات الصحية الريفية حتى بلغ ما تم إنشاؤه حتى الآن ١٧٩٥ وحدة، سنة١٩٨١.

وفى عام ١٩٧٦ بدىء فى مشروع تطوير المجموعات الصحية إلى مستشفيات قروية ويهدف هذا التطور إلى:

- تقديم الخدمات العلاجية بمستوى الأخصائى.
- الاستخدام الأمثل لأسرة الأقسام الداخلية بالمجموعات الصحية(حوالى ٨٠٠٠سرير).
- تقديم خدمات تشخيصية مثل الأشعة والفحوص المعملية.
- إستخدام المستشفى القروى كمركز تدريبى للأطباء أوالفنيين العاملين بوحدات الريف.
- تشجيع الأطباء للإستمرار بوحدات الريف ومنحهم فرص التنمية العلمية.
- زيادة ربط المواطن بالفريق الصحى.

وقد تم حتى الآن تطوير ٣٠ مجموعة صحية.

(ب) البرامج الصحية المطبقة فى الريف:

تؤدى جميع وحدات الرعاية الصحية بالريف بشمولية وتكامل برامج وخدمات الرعاية الصحية الأساسية التالية:

- برنامج رعاية الأمومة والطفولة.
- برنامج رعاية الصحة المدرسية.
- برنامج مكافحة الأمراض المعدية.
- برنامج مكافحة الأمراض المتوطنة.
- خدمات تحسين البيئة.
- خدمات التثقيف الصحى.
- الرعاية العلاجية والإسعافية (١٠-٢٠ سريرا بالمجموعة و٢٦-٦٠ سريرا بالمستشفى القروى).
- رعاية الأسنان (٥٥٦ وحدة أسنان).
- خدمات تنظيم الأسرة.

البرامج الصحية الأخرى الجارية مثل:

- برنامج مكافحة الدرن.

- برنامج مكافحة الملاريا.
- برنامج مكافحة الفلاريا.
- مشروع مكافحة البلهارسيا فى الوجه القبلى.
- برنامج تعميم البطاقات الصحية.

(جـ) إستعمال الخدمات الصحية المتاحة فى الريف:

- زادت نسبة الولادات التى تمت بإشراف هيئة تمريض بنسبة ٣٣,٣٪ فى عام ١٩٨٠ عنها فى سنة ١٩٥٢. (بيانات مركز المعلومات والتوثيق بوزارة الصحة).
- زادت نسبة عدد زيارات الأطفال إلى الأطفال دون الثانية من العمر بمقدار ٢٩,٦٪ فى عام ١٩٨٠ عنه فى سنة ١٩٥٢.

كما أظهر بحث قياسى عن مدى تغطية وكفاءة الخدمات الصحية فى الريف، قامت به الوزارة مع هيئة الصحة العالمية عام ١٩٧٩، مؤشرات هامة منها:

- إن نسبة التغطية للتطعيمات الأولية للأطفال بالنسبة لعدد المواليد الجدد ٩٥٪ للجدرى و٨٨٪ لشلل الأطفال، ٨٦٪ للطعم الثلاثى.
- أن نسبة الحوامل اللاتى قيدن أثناء الحمل للرعاية الصحية ٣٧٪ من جملة الحوامل.
- ان متوسط نسبة الولادات التى تقوم بها الوحدة ٣٦٪ من جملة الولادات.
- أن ٨١٪ من التلاميذ تم فحصهم فحصا شاملا.
- أن ٣٢٪ من السكان تم فحصهم للأمراض المتوطنة.
- ان عدد المترددين على الوحدة فى اليوم ٢٨ مريضا للفحص والعلاج و٧ مرضى لتناول علاج الطفيليات و٤ للتطعيمات الابتدائية.

جدول رقم (٨٠)

أثر الخدمات الصحية فى الريف على المعدلات الحيوية والحالة الصحية

السنة	معدلات المواليد العام	معدل الوفيات العام	معدل وفيات الأطفال الرضع	معدل وفيات الأمهات بسبب الحمل والولادة والنفاس
١٩٥٢	٤٢,٠	٢٣,٨	١٤١	١,٤
١٩٧٢	٣٥,٦	١٥,٣	١٠٤	١,٠
١٩٧٩	٤٣,١	١١,٩	٦٩,٨	٠,٩

يتضح من هذه المعدلات تقدم صحى ملحوظ حيث انخفضت معدلات الوفاة العامة إلى النصف، كما انخفضت معدلات وفيات الرضع إلى أكثر من النصف، وبالمثل معدل وفيات الأمهات نتيجة الحمل والودلاة والنفاس ، ولو أن هذا الانخفاض هو محصلة عدة عوامل وبالذات الحالة الاقتصادية والصحية والبيئية.

أما بالنسبة للمواليد فقد انخفضت حتى بلغت ٣٥,٦ لكل ألف نسمة سنة ١٩٧٢ ثم ارتفعت لتعود إلى أكثر من معدلات ١٩٥٢ فى سنة ١٩٧٩.

- تطوير معدلات الأداء:

جدول رقم (٨١)

تطوير معدلات الأداء

السنة	وحدة/مواطن	طبيب/مواطن	هيئة تمريض/مواطن
١٩٥٢	١٢١٦١٢	١٢١٦١٢	٤٠٥٣٧
١٩٧٢	١٠٢٤٥	١٠٢٤٥	٣٨٩٢
١٩٨١	٩٦٥١	٧٥٣٣	٢٩٨٦

يتضح خلال الفترة ١٩٥٢ إلى ١٩٧٢ أن معدلات الأداء قد تضاعفت حوالي عشر مرات سواء بالنسبة للوحدات أو الأطباء أو هيئة التمريض وخلال العشر سنوات الأخيرة كان التطور بطيئا بالنسبة للوحدات غطي الزيادة السكانية فقط. وتحسن بالنسبة للأطباء وزاد زيادة ملحوظه بالنسبة لهيئة التمريض.

٤ - التأمين الصحي في جمهورية مصر العربية*

يقوم التأمين عمومًا على فكرة أساسية مؤداها تقسيط الأعباء المالية للحوادث على فترة زمنية عن طريق تعاون مجموعة أفراد في التمويل بدلاً من أن يترك من حلت به الكارثة يتحمل نتائجها وحده دفعة واحدة.

(أ) تطور خطوط تطبيق التأمين الصحي في مصر:

استطاعت الهيئة العامة للتأمين الصحى خلال السنوات العشر الأولى من التطبيق أن تمد مظلة التأمين الصحى إلى حوالي نصف مليون منتفع معظمهم من العمال الخاضعين للقانون ٦٣ لسنة ١٩٦٤ إلا أن موظفى الحكومة ظلوا محرومين تقريبا حتى عام ١٩٧٥ حتى قدمت الهيئة مشروعها للعلاج التأمينى لهم، والذى صدر به القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٥.

وبدأ تنفيذ المشروع في أول اغسطس ١٩٧٥ على حوالي ٢٣٠,٠٠٠ منتفع كمرحلة أولى فى اربع محافظات ثم امتد التطبيق تدريجيا ليشمل معظم موظفي الحكومة فى محافظات الجمهورية.

- المنتفعون:

* القانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥: ينتفع بأحكامه العاملون بالقطاعين العام والخاص وبالقطاع الحكومى وأرباب المعاشات.
* القانون ٣٢ لسنة ١٩٧٥: ينتفع بأحكامه موظفو الحكومة.

- الاشتراكات:

* القانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥: النسبة المئوية التي تستقطع شهريا من المرتبات.

* انظر الجزء الخاص بالتأمينات فى الفصل الثانى الخاص بالأسرة.

جدول رقم (٨٢)

النسبة المئوية التي تستقطع من المرتبات سنويا

البيان	حصة صاحب العمل			حصة العامل	المجموع
	للعلاج	تعويض الأجر	المجموع		
القطاع الحكومي	٣٪	–	٣٪	١٪	٤٪
القطاع العام	٣٪	–	٣٪	١٪	٤٪
القطاع الخاص	٣٪	١٪	٤٪	١٪	٥٪
إصحاب المعاشات	–	–	–	٢٪	٢٪
الأرامل	–	–	–	٢٪	٢٪

* القانون ٣٢ لسنة ١٩٧٥: يستقطع من العامل ١/٢٪ من مرتبة الشهري وتتحمل جهة عمله ١/٢-١٪. بالإضافة إلى ذلك يتحمل المنتفع من الخدمة بعض الرسوم الرمزية عند الانتفاع بالخدمة مع صرف أدوية حالات الأمراض المزمنة لمدة شهر عن الفترة الواحدة واعفاء حالات العلاج من الأمراض المزمنة من رسوم العلاج والأقامة بالمستشفى بعد شهر من الدخول.

(ب) بعض معدلات أداء الخدمة لمنتفعى القانونين:

جدول رقم (٨٣)

معدلات أداء الخدمة لمنتفعي القانونين

البيان	ق٧٩ لسنة ٧٥	ق٣٢ لسنة ٧٥
متوسط المنتفعين لكل ممارس	١٥٠٠	٢٥٠٠
متوسط التردد السنوي للمنتفع على الممارس	٥ مرات	٢ مرة
نسبة التبليغ اليومي للممارس	١,٥٪	,٥٪
نسبة التحويل للأخصائي	١٧٪	٢٦٪
متوسط التردد السنوي للمنتفع على الأخصائى	١,٥مرة	١مرة
متوسط الإقامة للحالة فى المستشفى	١٠ أيام	٩ أيام
متوسط قيمة التذكرة المنصرفة من الممارس	١,١٥٦جنيه	١,٨٣٨جنية
متوسط قيمة التذكرة المنصرفة من الأخصائي	٢,٧٨٦جنيه	٤,٠١٧جنية

* من واقع بيانات التقرير السنوى عن نشاط الهيئة خلال عام ١٩٨١م.

عدد المنتفعين بالقانون ٧٩ لسنة ٧٥ قدره حوالى ١,٢ مليون منتفع ،وبالقانون ٣٢ لسنة ٧٥ قدره حوالى ١,١ مليون منتفع* موزعين على جميع محافظات الجمهورية.

(جـ) متوسط تكلفة المنتفع الواحد سنوياً:

توضح الجداول التالية تكلفة المنتفع سنوياً وتطور أعدادهم.

جدول رقم (٨٤)

تكلفة المنتفع سنوياً من واقع بيانات شمال وغرب الدلتا
(عام ١٩٨١/٨٠)

البيان	ق٧٩لسنة١٩٧٥	ق٣٢لسنة١٩٧٥
	مليم جنيه	مليم جنيه
الممارس العام	١,١٥٧	٠,٦٣٤
الاخصائى	١,٨٦٤	١,٤٦٧
دواء الممارس العام	٢,٢٧٦	,٧٧٣
دواء الأخصائى	٤,٠٦٤	٢,٠٤٦
تكلفة العلاج داخل المستشفى	١,١٠٨	١,٢١٣
عناصر تكلفة أخرى	١,٨٠٢	١,٥٥٨
إجمالى متوسط التكلفة	١٦,٢٧١	٧,٩٩١

* تشمل العلاج خارج الجمهورية والأجهزة التعويضية والمصروفات الإدارية.

جدول رقم (٨٥)

متوسط تكلفة المنتفع الواحد من أرباب المعاشات
بفرع شمال وغرب الدلتا (عام ١٩٨٢/٨١)

بيان التكلفة	متوسط التكلفة بالجنية
أولا: (أ) تكلفة العلاج خارج المستشفى	
تكلفة خدمة الممارس العام	١,٤٧٢
تكلفة خدمة الأخصائى	١,٧٣٥
(ب) تكلفة الدواء خارج المستشفيات	
تكلفة ممارس عام	٤,٥٨
تكلفة اخصائى	٢٥,٦٩٠
اجمالى تكلفة العلاج خارج المستسفى	٣٣,٤٨٦
ثانيا: تكلفة العلاج داخل المستشفيات:	
المستشفيات المملوكة	٧,٦٠٩
المستشفيات النوعية	,٨٥١
اجمالى تكلفة العلاج داخل المستشفيات	٨,٤٦٠
ثالثا: تكلفة العلاج خارج الجمهورية	,٣١٦
رابعا: تكلفة الأجهزة التعويضية	,٢٦٠
خامسا: تكلفة المصروفات الإدارية	١,٢٢٦
متوسط تكلفة المنتفع فى السنة	٤٣,٧٤٨

جدول رقم (٨٦)

تطور أعداد المنتفعين بالتأمين الصحى منذ إنشاء الهيئة

(١٩٦٥ - ١٩٨٢)

السنة	عدد المنتفعين بالألف	السنة	عدد المنتفعين بالألف
١٩٦٥	١٤٠	١٩٧٤	٤٣١
١٩٦٦	١٤٥	١٩٧٥	٦٠٢
١٩٦٧	١٧١	١٩٧٦	٩٢٢
١٩٦٨	٢٥٧	١٩٧٧	١٠٨١
١٩٦٩	٢٩٦	١٩٧٨	١٢٥٥
١٩٧٠	٣١٨	١٩٧٩	١٤٢٧
١٩٧١	٣٦٨	١٩٨٠	١٦٥١
١٩٧٢	٣٧٩	١٩٨١	٢١٦٨
١٩٧٣	٤١٥	١٩٨٢	٢٥٦٣
بالإضافه إلى حوالى ٥,٣ مليون منتفع يطبق عليهم نظام التأمين لإصابات العمل			

٥ - الإنفاق الصحى

(أ) تطور ميزانية وزارة الصحة:

- ميزانية وزارة الصحة الاجمالية:

زادت ميزانية وزارة الصحة من ٧,١٠٥,٣١٢ جنيها سنة ١٩٥٠ الى ١٧٩,٣١٣,٠٠٠ جنيها فى سنة ١٩٨٠، وإذا قارنا الميزانية المخصصة لوزارة الصحة بالنسبة لميزانية الدولة نجد أن هذه النسبة بلغت ٣,٧٪ فى سنة ٥٠ وانخفضت فى سنة ١٩٨٠ لتصل إلى ٢,٣٪.

- ميزانية وزارة الصحة والسكان:

على الرغم من الزيادة السكانية المستمرة زاد أيضا نصيب الفرد من ميزانية وزارة الصحة حيث بلغ ٤٢٤ قرشا فى عام ١٩٨٠ مقابل ٦٣ قرشا عام ١٩٥٠، وهذه الزيادة ظاهرية نظرا لاختلاف القيمة الشرائية خلال هذه الفترة.

(ب) توزيع ميزانية وزارة الصحة على أبواب الميزانية:

بلغ نصيب الباب الثالث (أى الاستثمارات) ١٥٪ من إجمالى الميزانية فى عام ١٩٥٠ أنخفضت خلال الستينات والسبعينات لتصل إلى ٣٪ فى سنة ١٩٧٠ ثم بدأت فى الارتفاع التدريجى حتى بلغت ١٦٪ فى سنة ١٩٨٠. أما الأجور (الباب الأول) فقد احتلت حالياً ٦٠٪ من الميزانية بينما كانت لا تتعدى ٣٤٪ فى سنة ١٩٥٠.

(جـ) الانفاق الصحى للخدمة الصحية من ميزانية الدولة للسنة المالية ١٩٧٨ حسب طبيعة المنصرف (أجور ونفقات جارية للجهات المقدمة للخدمة):

من واقع الدراسة التى أجرتها الخريطة الصحية نشرة رقم ١٠ فى ابريل ١٩٨٠ نلاحظ أن إجمالى الانفاق الصحى من ميزانية الدولة فى سنة ١٩٧٠ هو ١٣٧,١٣٩,١٢٨ جنيها تساهم فيها المؤسسات كالتالى:

جدول رقم (٨٧)

إجمالى الإنفاق الصحى من ميزانية الدولة (سنة ١٩٧٠)

(بالجنيه المصرى)

الجهـــة	الأجـــور	النفقات الجارية والتحويلات الجارية	إجمالى الاستخدمات
وزارة الصحة	٦٤,٩٩٤,٠٨١	٣٤,٢٣٥,٦٠٠	٩٩,٢٢٩,٦٨١
التأمين الصحى	٣,٩٤١,٤٦٣	١٢,٠٠٩,١٩٤	١٥,٩٥٠,٦٥٧
المؤسسة العلاجية	٢,٠٧١,٣٦٠	٤,٨٧٢,٣٢٧	٦,٩٤٣,٦٨٧
المستحضرات الحيوية	٥٦١,٤٣٠	١,١٦٦,٨١١	١,٧٢٨,٢٤١
الرقابة الدوائية	٤٤٥,٧٧٢	٥١٠,٣٤٩	٩٥٦,١٢١
المستشفيات التعليمية	٢,٣٠٤,٩٩٦	١,٢٨٨,٠١٧	٣,٥٩٣,٠١٣
المستشفيات الجامعية	٧,٢٥٥,٩٩٦	٦,٨٤٤,٩٤٣	١٤,١٠٠,٩٣٩
المجلس الأعلى لتنظيم الاسرة	٣٣٤,٠١٨	٨٠٨,٣٢٩	١,١٤٢,٣٣٧
مستشفيات السكة الحديد	١٩٧,٥٠٠	٣١٠,٠٦١	٥٠٧,٥٦١
مستشفيات الشرطة والسجون	١١٧,٥٢٩	٣٦١,٨٤١	٤٧٩,٣٧٠
جملة الانفاق الصحى من ميزانية الدولة	٨٢,٥٩٩,٧٩٥	٦٢,٩١٢,٨٦٦	١٤٥,٥١٢,٦٦١

يلاحظ أن الأجور تمثل ٦٥,٥٠٪ من إجمالى الاستخدمات الجارية بوزارة الصحة أما فى بقية الجهات فتمثل ٣٦,٧٥٪ من إجمالى الاستخدامات.

ويبلغ حجم المنصرف على الأدوية بالجهاز الإدارى والهيئات العامة المقدمة للخدمة ٢٣,٠٧٤,٤٧٩ جنيها بينما يبلغ المنصرف عن طريق الصيدليات الخاصة ١٠٢,٩٧١,٩٦٩ جنيها.

(د) الإنفاق الصحى والخدمات الصحية حسب مصادر التمويل:

جدول رقم (٨٨)

توزيع الإنفاق الصحى حسب مصدر التمويل

مصدر التمويل	القيمة	٪
الدولة	١٣٧,١٣٩,١٢٨	٣٥,٩
افراد قطاع خاص	١٧٧,٢٤٦,١٩٩	٤٦,٤
قروض	١٩,٥٩٢,٠٠٠	٥,١
منح	٩,٨٥٤,٠٠٠	٢,٦
استثمارات	٣٨,٤٨٦,٨١٢	١٠,٠
جملة	٣٨١,٣١٨,١٣٩	١٠٠,٠

(هـ) مقارنة الإنفاق الصحى العام بالإنفاق والناتج القومى

جدول رقم (٨٩)

مقارنة الإنفاق الصحى بالإنفاق والناتج القومى (عامى ٦٦/٦٧ و١٩٧٩)

(بالمليون جنيه)

البيـــان	١٩٦٧/٦٦	١٩٧٩
الناتج القومى الإجمالى	٢٤٨٠,٧	١٣,٢١٣,٠
الانفاق الصحى	٣١,٣	١٢٠,٠
نسبة الانفاق الصحى إلى الناتج القومى	٪١,٣	٪٠,٩
نسبة الانفاق الصحى الى الانفاق العام	٪٩,١	٪٥,١
إنفاق الهيئات والمؤسسات التابعة للوزارة	٢,٨	٪٢٠,٧
نسبة انفاق الهيئات الصحية إلى إجمالى إنفاق الهيئات	٪٠,٥	٪١,٦

من هذه البيانات نلاحظ أنه رغم الزيادة الرقمية فى نصيب الصحة من الناتج القومى إلا أنه يصاحبها خفض مستمر سواء فى حصتها من الناتج القومى أوالانفاق القومى، ومن جهة أخرى هناك زيادة عددية ونسبية فى انفاق الهيئات الصحية بالنسبة للهيئات بصفة عامة.

وقد بلغ الانفاق الصحى للفرد ٩,٥٨٤ جنيها منها ٣,٥٤٨ جنيهات للدواء سنة ١٩٧٨ منها ٤,٠٠ جنيهات إنفاق حكومى منها ٠,٥٧٠ للدواء ٥,١٨٤ إنفاق خاص منها ٢,٩٧٨ للدواء.

٦ - تطور الصناعات الدوائية فى مصر

(أ) تعريف الدواء:هو المواد والمنتجات المستعملةبهدف الوقاية والتشخيص والعلاج للإنسان، وتهدف السياسة القومية الدوائية إلى توفير أكثر الأدوية فاعلية وأكثرها أمانا، وعلى درجة كبيرة من الجودة، وبسعر مناسب، وذلك لجميع السكان وفى كل الأوقات.

بدأت الصناعة الدوائية فى مصر عام ١٩٣٩ عندما قام بنك مصر بانشاء شركة مصر للمستحضرات الطبية ثم توالى بعد ذلك إنشاء الشركات الأخرى كممفيس وسيد... إلخ.

(ب) تطور قيمة الإنتاج المحلى من المستحضرات الطبية بسعر بيع المصنع:

بلغت قيمة الانتاج المحلى عام ١٩٥٢ نصف مليون جنيه ارتفع إلى ١٦٠,٧ مليون جنيه سنة ١٩٨٠ منها ١١٥,٥ مليون جنيه انتاج شركات القطاع العام، ٤٥,٢ مليون جنيه شركات رأس المال المشترك (قطاع خاص).

جدول رقم (٩٠)

تطور الانتاج المحلى من الأدوية بالمليون جنيه

السنة	شركات القطاع العام	شركات رأس المال المشترك (قطاع خاص)	إجمالى قيمة الانتاج المحلى
١٩٥٣/٥٢	٠,٥	–	٠,٥
١٩٦١/٦٠	٣,٩	–	٣,٩
١٩٧١/٧٠	٣١,٩	٧,٠	٣٨,٩
١٩٨٠	١١٥,٥	٤٥,٢	١٦٠,٧

(جـ) الاستهلاك الظاهرى من الدواء ونصيب الفرد:

بلغ إجمالى قيمة الاستهلاك من الأدوية المحلية والمستوردة سنة ١٩٥٢ خمسة ملايين جنيه، وبلغ

نصيب المواطن من الأدوية ٢٢ قرشاً، ارتفع فى سنة ١٩٨٠ ليصل إجمالى قيمة الاستهلاك إلى ٢٦٦,٢ مليون جنيه، وارتفع نصيب المواطن إلى ٦٣٨ قرشاً. والجدول التالى يوضح التطور خلال الفترة:

جدول رقم (٩١)

تطور اجمالى قيمة الاستهلاك من الادوية

السنة	إجمالى قيمة الاستهلاك (مليون جنيه)	نصيب الفرد بالقرش
١٩٥٣/٥٢	٥	٢٢
١٩٦١/٦٠	١٤,٩	٥٨
١٩٧١/٧٠	٥١,٧	١٥٧
١٩٨٠	٢٦٦,٢	٦٣٨

(د) تطور قيمة صادرات الدواء:

بلغت قيمة الصادرات عام ٦١/٦٠ ما يقرب من ٧٤ ألف جنيه ارتفعت الى ٤,٥ مليون جنيه عام ١٩٨٠، وبلغت نسبة التصدير فى العام الأخير ٥,٦٪ من إجمالى قيمة إنتاج الأصناف الوطنية الصرفة أى بدون أصناف اتفاقيات التصنيع.

كما أمكن لقطاع الدواء تصدير الخبرة المصرية، فقامت صناعة الدواء فى الجمهورية العراقية بخبرة المصريين، كما تقوم الشركات المصرية بتدريب الصيادلة من كافة الدول العربية.

(هـ) الآثار الاقتصادية لصناعة الدواء على المستوى القومى:

تسهم صناعة الدواء المحلية بحوالى ٨٠٪ من الاستهلاك الكلى، وسوف يستمر استيراد ٢٠٪ من الدواء. وقد بلغ الوفر الناتج عن تصنيع الدواء محلياً سنة ١٩٧٦ ما يساوى ٣١,٤ مليون جنيه ارتفع إلى ٦٢,٢ مليون جنيه سنة ١٩٧٩.

(و) العاملون فى شركات القطاع الدوائى:

كان عدد العاملين ٤٦٢٦ عاملا عند بداية تأميم صناعة الدواء سنة ١٩٦٣/٦٢ ارتفع ليصل إلى ١٤٧٤١ سنة ١٩٧٩. وقد بلغت انتاجية العامل عام ٦٣/٦٢ ما يساوى ١,٩٢٨ جنيها ارتفعت إلى ٦,٦٨٢ جنيها فى عام ١٩٧٩. هذا للقطاع العام، أما شركات القطاع الخاص فقد ارتفعت من ٣,٢١٧ جنيها سنة ١٩٦٣/٦٢ الى ١٨,٣٦٧ سنة ١٩٧٩.

(ز) الصناعات التخليقية:

بدأت هذه المرحلة منذ نشأة صناعة الدواء فى مصر وخاصة فى مرحلة الأربعينات، فقد نجحت مصر فى إنتاج الكافيين وفيتامين ب١ و د وخامة سترات الحديديك النوشادرى والخليين الأمويدين وخامة دى هيدوكسيكونولين، وكذلك تنقية خامة الطرطير المقيئ وأنشىء مصنع لأنتاج الميكروكروم.

ثم بدأت مرحلة جديدة فى الستينات عندما أنشئت شركة النصر للكيماويات الدوائية والمضادات الحيوية لأنتاج بعض الكيماويات الأساسية، وقد بلغ إنتاج الشركة عام ١٩٨٠ مايزيد على ١٠ ملايين جنيه، ويجرى حاليا التوسع فى بعض خطوط الإنتاج مما سيساعد فى توفير كيماويات جديدة وخاصة المضادات الحيوية نصف المخلقة.

كما بدأ إنتاج الكيماويات والخامات الأساسية فى مصر منذ أكثر من عشرين عاما، وتطور الإنتاج وزادت اصنافه وهى التى تكون أولى المراحل الأساسية لصناعة الدواء.

وينتج حاليا أصناف متعددة يمكن الإستفادة بها مثل الصودا الكاوية وأملاح الحديد وليزول والنشا والأثير والكلورين والأحماض وماء الأكسجين والجلسرين وأكسيد الزنك... إلخ.

وتهتم صناعة الدواء باستخلاص العناصر الفعالة من النباتات الطبية المصرية مثل نباتات الخلة والحلفا والصبار... إلخ.

وتمثل صناعة مستلزمات التعبئة والتغليف عنصرا هاما فى صناعة الدواء مثل العبوات البلاستيك، والعبوات الزجاجية للأشربة والأمبولات والأنابيب المعدنية الخاصة بالمراهم والشرائط المعدنية والبلاستيكية الخاصة بالأقراص والكابسول والكبسول الصلب.

ولصناعة الآلات ومعدات صناعة الدواء أهمية قصوى فى صناعة الدواء، وقد بدأت هذه منذ منتصف الستينات إلا أنها لم تجد من يرعاها، لذا لابد من دراسة إمكانية صناعة هذه الآلات لأنها سوف توفر عشرات الملايين من العملات الأجنبية خلال السنوات القادمة.

(ح) الأمصال واللقاحات:

تقوم الهيئة المصرية العامة للمستحضرات الحيوية واللقاحات منذ إنشائها بإنتاج أغلب احتياجات الجمهورية من الأمصال واللقاحات وتنتج الهيئة المجموعات التالية:

- اللقاحات البكتيرية (كوليرا - كوليرا وتيفود - تيتانوس وتيفود - تيفود وباراتيفود طاعون - بى سى جى - تيوبركلين - دفتيريا).
- اللقاحات الفيروسية: (كلب - جدرى سائل - جدرى جاف).

- الأمصال: (دفتيريا - تيتانوس - لدغ ثعبان - لدغ عقرب).
- المستحضرات الحيوية: (دم طازج فصائل مختلفة - أمصال مجمعة - بلازما بشرية - صفائح دموية
- كرات دم مغسولة - بديل البلازما - محلول مانع للتجلط... إلخ).

وتعتمد الكميات المنتجة على الدراسات والاحتياجات الفعلية للجمهورية، والبيانات المتاحة للفترة من ١٩٦٤ حتى عام ١٩٧٤ من واقع نشرات الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، والتى كانت تنشر إنتاج عدد ٩ مستحضرات. والبيانات المتاحة من عام ١٩٧٥ حتى ١٩٨٠ توضح إنتاج واستخدام المجموعات سابقة الذكر، وهنا يجدر بنا الإشارة إلى أن زيادة إنتاج نوع معين من اللقاحات أو نقص نوع آخر لا يعنى أن هناك قصوراً أو تقدماً لأن عمليات الإنتاج ذاتها تخضع لعدة عوامل منها التقدم العلمى كأن يقرر إلغاء أو ضم أو تكوين مجموعات لقاحات مشتركة وبالتالى إحلال مجموعات أو نوعية من اللقاحات بنوعيات أخرى.

وبمقارنة المنتج والمستخدم خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى عام ١٩٨٠ من الأمصال واللقاحات نلاحظ تناسقا تاما أى أن نسبة الراكد أو الفاقد ضئيلة للغاية.

٧ - تطور الخدمة فى مجال تنظيم الأسرة*

تهدف السياسة القومية لتنظيم الأسرة والسكان فى إطار سياسة التنمية الشاملة للدولة إلى الوصول إلى تحقيق الأهداف التالية:

- معدل أمثل للنمو السكانى.
- توزيع أفضل للسكان.
- تحسين الخصائص السكانية وخاصة فى مجالى الصحة والتعليم.

وترجع أول محاولة حقيقية لتقديم خدمات تنظيم الأسرة إلى عام ١٩٤٥ عندما أدخلت جمعية الطفل بالمعادى خدمات تنظيم الأسرة إلى برامجها، ثم توالت المحاولات الفردية والهيئات حتى ١٩٥٣ حين بدأت الحكومة تأخذ موقفا لمواجهة المشكلة. وفى عام ١٩٦٥ أعلنت الحكومة أول سياسة قومية للسكان وتنظيم الأسرة بصدور القرار الجمهورى رقم ٤٠٧٥ فى ١٣ نوفمبر ١٩٦٥ بتكوين المجلس الأعلى لتنظيم الأسرة برئاسة رئيس مجلس الوزراء، وعضوية وزراء الصحة والتعليم والشئون الأجتماعية والتأمينات والزراعة والتخطيط والقوى العاملة والتدريب والثقافة والإعلام والحكم المحلى والأوقاف وشئون الأزهر، وكل من رؤساء المجلس الأعلى للشباب والرياضية والجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء وجهاز تنظيم الأسرة وبعض الشخصيات العامة.

---

* انظر الجزء الخاص بتنظيم الأسرة فى الفصلين الأول والثانى.

(أ) خدمات تنظيم الأسرة:

- الخدمات الصحية والاجتماعية وخدمات تنظيم الأسرة.
- توفير وسائل تنظيم الأسرة.

(ب) تطور وحدات تنظيم الأسرة:

جدول رقم (٩٢)
تطور وحدات تنظيم الأسرة فى الريف والحضر

السنة	حضر	ريف	جملة
١٩٥٥	٨	-	٨
١٩٦٠	١٣	١٣	٢٦
١٩٧٠	٩٥٧	١٨٤٣	٢٨٠٠
١٩٨٠	١٣٥٥	٢٤٠٩	٣٧٦٤

ويبلغ متوسط ما تخدمه الوحدة على مستوى الجمهورية ١٧٧٣ سيدة فى سن الحمل، ويزداد هذا العدد إلى ٣٢٤٥ بالنسبة للمحافظات الحضرية بينما يبلغ هذا العدد أدناه لمحافظات الحدود حيث يصل إلى ٦٧٢ منتفعة للوحدة الواحدة.

(جـ) تطور أعداد المنتفعات:

جدول رقم (٩٣) تطور أعداد المنتفعات بإستخدام الأشرطة واللوالب

الوسيلة	السنة	عدد الأشرطة المنصرفة	سيدات تمت وقايتهن
الأشرطة	١٩٦٦	١٧٣٦٠٤٤	١٣٣٥٤٢
الأشرطة	١٩٧٠	٤٠٥٣٠٥٧	٣١١٧٧٣
الأشرطة	١٩٨٠	٣٣٨٦٤٤٢	٢٦٠٤٩٦

تابع الجدول رقم(٩٣)

الوسيلة	السنة	عدد اللوالب التى تم تركيبها	العددالتراكمى منذبدء المشروع حتى ديسمبر ١٩٨٠
اللوالب	١٩٦٦	١٩٠٧٧	١٩٠٧٧
اللوالب	١٩٧٠	٤٤١٧٥	١٧٠٧٨١
اللوالب	١٩٨٠	٧٧٧٢٧	٨٨٣٣٥٤

يتضح من الجدول السابق أن هناك زيادة مستمرة فى عدد المنتفعات الإجمالى. هذا من جهة المورد الحكومى، أى وحدات تنظيم الأسرة، ولكن هذا النشاط يمثل جزءا من النشاط العام نظرا لتوافر الوسائل فى الصيدليات على كافة مستوياتها، مما يجعل تحديد الأثر الاجمالى صعبا.

(د) دراسة عن النتائج:

وقد أسفرت الجهود المبذولة على المستوى القومى عن ثبات معدلات المواليد مع و جود طفرات دورية، وقد يرى البعض أن ارتفاع معدلات المواليد فى الثلاث سنوات الأخيرة ربما يعزى إلى إرتفاع المستوى المعيشى والدخل للأفراد الذى كان فى تدهور أثناء السبعينات للظروف التى مرت بها البلاد. ويحتاج تقييم برامج تنظيم الأسرة إلى دراسات مستفيضة مستقلة حتى يمكن تقرير أثر هذه البرامج.

ثالثًا: تطور المسار الصحى

لدراسة تطور المسار الصحى كان لابد أن ندرس تطور الحالة المرضية خلال فترة الدراسة وهو أمر يصعب تحقيقه نظرا لصعوبة هذه الدراسات وندرتها، وهى إن وجدت ستكون على مستوى البحوث والدراسات المحدودة المتعلقة بمرض معين، وليست لها دلالات على المستوى القومى، وأخيرا تجرى الوزارة بحث الخريطة الصحية على المستوى القومى، ولم تظهر حتى الآن سوى نتائجه الأولية التى سنتعرض لها فى حينها، ولقياس تطور المسار إتخذ مدخلين أحدهما هو دراسة الوفاة (وفيات الأطفال الرضع والوفيات العامة) ودراسة تطور بعض الأمراض المعدية الواجب التبليغ عنها، ويشمل الموضوعات التالية:

١ - تطور معدلات وفيات الأطفال الرضع*

الوفاة فى مرحلة الرضاعة (أقل من سنة) تمثل خسارة كبيرة للمجتمع لحدوثها قبل المرحلة الإنتاجية للفرد، وفى الوقت نفسه فإنها تساعد على إرتفاع معدلات الإنجاب لتعويض الوفاة وضمان البقاء، ونظرا لأن الطفل الرضيع يتأثر بشدة بالمجتمع المحيط به فقد اتخذ هذا المعدل لقياس تقدم الدول من الناحية الأجتماعية والأقتصادية.

(أ) تطور معدلات وفيات الأطفال الرضع (العام):

اتجه معدل وفيات الأطفال الرضع إلى الانخفاض بصورة عامة خلال فترة الدراسة من ١٢٩,٦ إلى ٧٢,٤ طفل رضيع متوفى لكل ألف مولود حى من سنتى ١٩٥٠، ١٩٨٠، ومن دراسة سلسلة معدلات وفيات الأطفال الرضع نلاحظ أن الأنخفاض ابتدأ أساسا فى عام ١٩٥٨ حيث إنخفض المعدل إلى ١٢ متوفى لكل ألف مولود، ثم نلاحظ أن هناك انخفاضا ثانيا فى سنة ١٩٧٥ حيث بلغ ٨٩ متوفى لكل ألف مولود.

وقد يرجع هذا إلى إنتشار الخدمة الصحية فى الريف فى بداية الستينيات وظهور التحصينات والعلاجات الفعالة ثم - مع منتصف السبعينيات - نجاح مقاومة الوفاة بسبب الأسهال ومضاعفاته عن طريق الإرواء بالمحاليل، هذا، مع إرتفاع الوعى الصحى وإنتشار العلاجات الفعالة من مضادات حيوية وسهولة استخدامها. ولتأكيد هذا سوف ندرس المعدلات على مستوى المسببات الرئيسية للوفاة فى مرحلة الرضاعة (أقل من سنة).

---

* أنظر الفصل الأول.

(ب) تطور أسباب وفيات الأطفال الرضع:

إنخفضت معدلات الوفاة نتيجة الإسهال والنزلات المعوية من ٧٠,١ سنة ١٩٥٠ إلى ٤٣,٣ سنة ١٩٧٧ كما إنخفضت معدلات الوفاة نتيجة الضعف الخلقى من ٤٢,٥ إلى ١٠,٠ لنفس السنوات، وفى نفس الوقت إرتفعت معدلات الوفاة نتيجة النزلات الشعبية والالتهاب الرئوى والإلتهاب الشعبى الرئوى كما هو موضح بالجدول أدناه.

ومع هذا الإنخفاض نجد أن معدلات الوفاة مازالت مرتفعة إذا ماقورنت بالدول المتقدمة.

جدول رقم (٩٤)

معدلات وفيات الأطفال «أقل من سنة» حسب أسباب الوفاة.

(لكل ١٠٠٠ مولود حى)

أسباب الوفاة	١٩٥٠	١٩٦٠	١٩٧٠	١٩٧٧
الحصبة	٠,١	,٨	٠,٥	,٢
نزلات شعبية	٨,٩	١٢,٤	٢١,٥	١٧,٦
إلتهاب رئوى وشعبى رئوى	٣,٧	٣,٨	٣,٩	٤,٢
الإسهال والنزلات المعوية	٧٠,١	٥٨,٤	٥٦,٩	٤٣,٣
ضعف خلقى	٤٢,٥	٣٠,٩	٢٢,٦	١٠,٠
أسباب أخرى	٤,٣	٣,٠	١٠,٩	١٠,٠
الجملة	١٢٩,٦	١٠٩,٣	١١٦,٣	٨٥,٣

٢ - تطور معدلات الوفاة العامة*

يتجه معدل الوفيات العام إلى الانخفاض بصفة عامة فقد انخفض بنسبة٤٣,٢٪ من سنة١٩٥٠ إلى سنة١٩٨٠ حيث كان المعدل ١٩ متوفى لكل١٠٠٠ نسمة سنة ١٩٥٠ فأصبح ١٠,٨فى سنة١٩٨٠.

* أنظر الفصل الأول.

(أ) معدل الوفاة حسب سبب الوفاة:

يمكن تقسيم أسباب الوفيات إلى ثلاث مجموعات:

- المجموعة الأولى: هناك إتجاه عام نحو الإنخفاض فى حالات مثل: الأمراض المعدية والطفيلية - أمراض الحساسية - أمراض الجهاز الهضمى - أمراض خاصة بالطفولة.
- المجموعة الثانية: هناك إتجاه عام نحو الأرتفاع فى حالات مثل: الأورام - الحوادث - أمراض جهاز الدورة الدموية - أمراض الجهاز التنفسى - الأمراض النفسية.
- المجموعة الثالثة: هناك تذبذب بين الأنخفاض والأرتفاع فى حالات مثل: أمراض الدم وأعضاء تكوين الدم - امراض الجهاز البولى والتناسلى والتشوهات الخلقية.

والجدول التالى يبين تطور المعدلات العامة للوفاة موزعة حسب أسبابها خلال الفترة ١٩٥٠-١٩٧٨. هذا النمط يتمشى مع الإتجاه العام فى الدول المتقدمة. ومصر الآن فى طريقها للتخلص من الأمراض الناجمة عن البيئة والمستوى الاقتصادى على أن الأورام وأمراض القلب والحوادث لم تحظ بالأهتمام كمشكلة قومية بعد، ومازلنا نوجه جهودنا الصحية نحو الأمراض المعدية والطفيلية نظرًا لظروفنا البيئية.

(ب) تطور معدلات الوفاة حسب العمر «أمثلة»:

- مرحلة الطفولة المبكرة (أقل من ٥ سنوات):

تمثل أمراض الجهاز الهضمى الإسهال ومضاعفاته السبب الرئيسى خلال فترة الدراسة ١٩٥٠-١٩٨٠ تليها أمراض الجهاز التنفسى مع إرتفاع معدلات الوفاة من الأمراض المعدية والطفيلية. كما ارتفعت أيضا معدلات الوفاة من الحوادث والتسمم من ٣,٣ إلى ٧,٣ أى أكثر من الضعف خلال نفس الفترة وفى الوقت نفسه انخفضت معدلات الوفاة الخاصة بأمراض الطفولة من ٨٢,٩ فى سنة ١٩٥٠ إلى ٣٠,٧ سنة ١٩٨٠.

- مرحلة الرجولة المبكرة (٣٠-٣٤):

كان السبب الرئيسى للوفاة فى سنة ١٩٥٠ هو الأمراض المعدية والطفيلية، وأصبح السبب الرئيسى للوفاة هو امراض الجهاز الدورى والدورة الدموية فى سنة ١٩٨٠ مع ارتفاع تدريجى فى الأورام والحوادث وتذبذب فى بقية الأسباب بين الأنخفاض والإرتفاع.

(هذا بخلاف أمراض الحمل والولادة والنفاس عند السيدات التى تلاحظ ثبات معدلاتها).

جدول رقم (٩٥)

معدل الوفيات حسب الأسباب الرئيسية للوفاة

١٩٥٠-١٩٧٨

سبب الوفاة	الجملة			
	١٩٥٠	١٩٦٠	١٩٧٠	١٩٧٨
الأمراض المعدية والطفيلية	٣,٥٤	٣,٢٤	٤,٠٠	٢,٨١
الأورام	,٨٢	١,٣٢	٢,٣٨	١,٨٨
الأمراض الناتجة عن الحساسية وأمراض الغدد الصماء	٢,٠٩	,٧٨	١,٣٠	,٨٤
أمراض الدم وأعضاء لتكوين الدم	,٤١	١,٨٤	,٥٨	,٥٦
الاضطرابات العقلية والنفسانية	,٠١	,٠١	,٠٣	,٠٨
أمراض الجهاز العصبى وأعضاء الحس	١,٥١	١,١٦	,٩٤	,٨٦
أمراض جهاز الدورة الدموية	٣,٥١	٦,٧٣	١٨,٠٠	٢٠,٥٣
أمراض الجهاز التنفسى	١٠,٨٣	١٢,١٧	٢٧,١٧	١٥,٩٤
أمراض الجهاز الهضمى	٣٥,٢٦	٣٢,٣٧	٤٣,٧٣	٢٥,٢٣
أمراض الجهاز التناسلى والبولى	٢,١٤	١,٩١	٢,٢٧	١,٤٦
الولادة ومضاعفات الحمل والنفاس	٢,٢	١,٨٤	٣,٠٤	٢,٤٨
أمراض الجلد والنسيج الخلوى	,٩	,٠٤	,٠٦	,٠٣
أمراض العظام وأعضاء الحركة	,٠٤	,٢٠	,١٨	,٠٧
التشوهات الخلقية	,٠٦	٠٠,٠٠	١,٠٥	,٨٠
أمراض خاصة بالطفولة	٨٢,٩٥	٥٦,٤٩	٥٨,٦٠	٣٠,٧١
أمراض الشيخوخة وأحوال أخرى غيرمعينة	١٥,٣٦	١١,٥٩	٢٩,٩٩	٢٢,٦٧
الوفيات بالحوادث والتسمم والعنف	٢,٤٥	٢,٩٢	٤,٩٣	٦,١٦

- مرحلة الرجولة المكتملة (٥٥):

يمثل الجهاز الدورى والدورة الدموية السبب الرئيسى للوفاة وتأتى الأورام السبب الخامس للوفاة، بعد الجهاز الهضمى والتنفسى والحوادث، إذ بلغ المعدل ٨,٥ فى سنة ١٩٨٠ بينما كان ٣,٧ فى سنة ١٩٥٠. هذا ويلاحظ إرتفاع معدلات الوفاة بصفة عامة عما كانت عليه فى سنة ١٩٥٠(*).

٣ - تطور حدوث بعض الأمراض المعدية

تنقسم الأمراض المعدية إلى ثلاث مجموعات رئيسية من ناحية شدة الإصابة ومعدل هلاك الإصابة، وجميعها واجبة التبليغ:

(أ) المجموعة الأولى: وتسمى الأمراض الكورتينية، وتشمل الجدرى والكوليرا والطاعون والجمرة الخبيثة والتيفوس والحمى الراجعة والحمى الصفراء، وهذه المجموعة واجبة العزل سواء للمريض أو المخالطون.

(ب) المجموعة الثانية: ومنها الحمى المخية الشوكية والحمى التيفودية والباراتيفودية والدفتيريا والحمى المتموجة.. إلخ، وهذه المجموعة واجبة العزل للحالات التى لاتسمح بيئتهم بتوفير الإمكانيات الخاصة بالتطهير والرعاية ويترك القرار لمفتش الصحة.

(جـ) المجموعة الثالثة: ومنها التسمم الغذائى الميكروبى والحصبة والسعال الديكى، والنكاف الوبائى والجدرى الكاذب (جديرى)... إلخ، وهذه المجموعة لاتتطلب العزل فى المستشفيات ولكنها واجبة العزل بالمنزل وإذا لم تسمح الظروف البيئية تعزل بمستشفى الحميات.

والمجموعة الأولى نادرة الحدوث فى مصر وأما المجموعة الثانية منها ما هو متوطن مثل التيفود ومنها ما هو نادر الحدوث مثل الحمى المتموجة، والمجموعة الثالثة، وإن كانت لاتمثل خطورة من ناحية معدلات الهلاك، إلا أنها معوقة ولها مضاعفات خطيرة مثل السعال الديكى والنكاف الوبائى.

فى هذه الدراسة إختيرت بعض الأمراض مثل: الحصبة وشلل الأطفال والتيفود والتيتانوس والالتهاب الكبدى المعوى والملاريا وذلك للأسباب الأتية:

---

* انظر المجلد الخاص بالصحة، المسح الاجتماعى الشامل للمجتمع المصرى، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية.

- لطبيعة بعضها من ناحية التوطن (التيفود، الالتهاب الكبدى الوبائى).
- للمضاعفات الخطيرة التى تنجم بعضها (مثل شلل الأطفال والسعال الديكى).
- لحدوثها فى سن مبكرة وآثارها السيئة مثل الحصبة والتيتانوس.
- لانتشارها بين المواطنين المصريين.

- تطور الإصابة بمرض الحصبة:

تتجه معدلات حدوث الإصابة لكل مائة ألف نسمة إلى الانخفاض بصفة عامة، وزاد هذا الانخفاض فى النصف الثانى من الستينات واتخذت معدلات الوفيات من الحصبة نفس النمط، إلا أن الانخفاض كان تدريجيا حتى النصف الأول من السبعينات ثم انخفض بصورة حادة فى نهاية السبعينات ٧٥-١٩٧٩ حيث بلغ معدل الوفيات من الحصبة ٣,٢ متوفى لكل مليون نسمة. هذا وقد انخفضت شدة الإصابة بين المصابين تدريجيا حتى بداية السبعينات، ثم انخفضت بصورة حادة حتى بلغ معدل وفيات الإصابة لكل ألف حالة ٥٢,٤ و ١٠,٩ فى الفترتين ٧٠-١٩٧٤ و٧٥-١٩٧٩ على التوالى، ويعزى الانخفاض الحاد فى السبعينات إلى استخدام مصل الحصبة الذى أدى إلى انخفاض معدلات الاصابة كما خفض من شدة الإصابة إذا حدثت.

- تطور الإصابة بمرض شلل الأطفال:

تذبذبت معدلات حدوث الإصابة من مرض شلل الأطفال خلال فترة الدراسة بين الإنخفاض والأرتفاع، وقد بلغت قمتها فى الفترة ٥٥-١٩٥٩ إذ كانت ٦,١ مصاب لكل مائة ألف نسمة، ثم انخفضت حتى بلغت ١,٣ فى الفترة ٧٠-١٩٧٤ ثم بدأت فى الارتفاع ولكن ليس للمستوى الأول، إذ بلغت ٢,٥ مصاب لكل مائة ألف نسمة، أما الوفيات من شلل الأطفال فلم تتأثر كثيرا. أما وفيات الإصابة لكل ألف حالة فاتجهت إلى الارتفاع ثم عادت وانخفضت فى بداية السبعينات من ٣٨١ متوفى إلى ١٣ متوفى لكل ألف مصاب واستمرت فى الانخفاض.

- تطور الإصابة بمرض التيفود:

بلغت قيمة الإصابة بهذا المرض خلال الفترة ٥٥-١٩٦٤ إذ بلغ معدل حدوث الإصابة ٦٣,٢ مصاب لكل مائة ألف نسمة ثم انخفضت المعدلات تدريجيا حتى بلغت ٢٣,٤ فى الفترة ٧٥-١٩٧٩. وتتجه معدلات الوفيات من التيفود إلى الانخفاض التدريجى خلال فترة الدراسة ثم الانخفاض الحاد فى نهاية الفترة ٧٥-١٩٧٩. وبالنسبة لشدة المرض فنلاحظ أن هناك انخفاضا تدريجيا حتى الفترة ٧٠-١٩٧٤ ثم حادا خلال الفترة ٧٥-١٩٧٩.

- تطور الاصابة بمرض التيتانوس:

يشكل مرض التيتانوس ظاهرة خطيرة إذ نجد أن معدلات الاصابة فى ارتفاع تدريجى مستمر يصاحبها ارتفاع معدلات الوفيات وتأرجح فى معدلات وفيات الاصابة، وربما يعزى هذا الأرتفاع إلى تلوث البيئة وضعف الإمكانيات الخاصة بالتعقيم كما هو واضح فى الجدول التالى:

جدول رقم (٩٦)
أسباب ارتفاع معدلات الوفاة

المعـدل	٥٠-١٩٥٤	٧٥-١٩٧٩	
حدوث الإصابة	٢,٦	٩,٧	لكل مائة ألف نسمة
الوفيات	١,٧	٣,٣	لكل مائة ألف نسمة
وفيات الإصابة	٦٤٦,٠	٣٤١,٧	لكل ألف نسمة

- تطور الإصابة بمرض الالتهاب الكبدى المعدى:

حدث ارتفاع مفاجىء فى معدلات الإصابة مع بداية الستينات إذ كانت فى الفترة ٥٠-١٩٥٤ أقل من الواحد الصحيح ثم بلغت فى الفترة ٦٠-١٩٦٤ حوالى ٢٥,٠ لكل مائة ألف نسمة ثم استمرت فى الزيادة حتى بلغت ٥٢,٦ فى الفترة ٧٥-١٩٧٩، وأخذت معدلات الوفيات نفس الاتجاه بينما كانت معدلات الوفيات من الإصابة فى انخفاض مستمر، فقد كانت ١١٧,٦ لكل ألف فى الفترة ٥٠-١٩٥٤، وانخفضت إلى ١٠,٢ فى الفترة ٧٥-١٩٧٩.

- تطور الإصابة بمرض الملاريا:

باستثناء الفترة ٦٠-١٩٦٤ التى بلغت خلالها معدلات الإصابة إلى ٢٨٨,٨ لكل مائة ألف فإن معدلات الاصابة فى انخفاض مستمر حتى بلغت ١,٧ مصاب لكل مائة ألف فى الفترة ٧٥-١٩٧٩. أما معدلات الوفيات من الملاريا فلم تزد عن الواحد الصحيح خلال فترة الدراسة وقد انخفضت إلى ٠,٠٢ لكل مليون فى الفترة ٧٥-١٩٧٩، وكذلك معدلات وفيات الاصابة خاصة مع بداية النصف الثانى من الستينات.

جدول رقم (٩٧)

أسـباب الوفـاة

المعـدل	١٩٥٤-٥٠	١٩٧٩-٧٥	
حدوث الاصابة	١٢,٩	١,٧	لكل مائة ألف نسمة
الوفيـات	,٥	,٠٢	لكل مليون نسمة
وفيات الإصابة	١,٦	١,٦	لكل ألف نسمة

٤ - توقعات الحياة للذكور والإناث
فى السنوات ١٩٦٠-١٩٧٦-١٩٧٨

(أ) الذكـور:

ارتفع توقع الحياة عند الميلاد من ٤٥,١ سنة عام ١٩٦٠ إلى ٥٠,٧١ سنة عام ١٩٧٦ ثم إلى ٥٤,١٣ سنة عام ١٩٧٨.

وبالنسبة للسنة الأولى من العمر ارتفع توقع الحياة من ٥٢,٤ سنة عام ١٩٦٠ إلى ٥٩,٢١ سنة عام ١٩٧٩ ثم إلى ٦١,٥ سنة عام ١٩٧٨.

* واعلى توقع عند ٥ سنوات ٥٩,٥١ سنة عام ١٩٧٨ ثم تنخفض تدريجيا مع تقدم العمر حتى تصل إلى ٣,٦٣ عند سن ٧٥ سنة.

(ب) الإنـاث:

إرتفع توقع الحياة عند الميلاد من ٤٨,٩ سنة عام ١٩٦٠ إلى ٥٣,٦٦ سنة عام ١٩٧٦ ثم إلى ٥٥,٦٣ سنة عام ١٩٧٨.

وبالنسبة للسنة الأولى من العمر قد ارتفع توقع الحياة من ٥٦,١ سنة عام ١٩٦٠ إلى ٦٢,٧٦ سنة عام ١٩٧٦ ثم إلى ٦٢,٨٨ عام ١٩٧٨.

وأعلى توقع عند ٥ سنوات ٦٤,١٧ سنة عام ١٩٧٨ ثم تنخفض تدريجيا مع تقدم العمر حتى تصل إلى ٣,٤١ سنة بعد سن ٧٥ سنة.

* انظر الفصل الأول.

٥ - بعض القراءات من النتائج الأولية للفحص بالمقابلة الشخصية لبحث الخريطة الصحية لمصر*

بحث الخريطة الصحية بحث مشترك بين وزارة الصحة بمصر ووزارة الصحة بأمريكا (المركز القومى للإحصاءات الصحية)، ويتكون البحث من ثلاثة مكونات: البحث عن طريق المقابلة الشخصية - البحث بالفحص الطبى - حصر الموارد الصحية. والقراءات الحالية من بحث المقابلة الشخصية المعتمد على عينة من ١٪ من المجتمع المصرى على أربع مراحل، والنتائج التالية مستخرجة من المرحلة الأولى.

(أ) دراية الناس بما هم مصابون به:

(أى بمعرفة الشخص نفسه وليس نتيجة فحص طبى)

فى الحضر كان ارتفاع ضغط الدم من أهم الأمراض انتشارا إذ أن معدل الإصابة ٢١,٨ فى الألف، تلاه مرض السكر البولى ١٢,٩٪ وأمراض الجهاز التنفسى (عدا الدرن) ١٢,٧٪ ثم البلهارسيا البولية ١١,٠٪ ثم أمراض الجهاز الهضمى ٩,٧٪.

وفى الريف تمثل الاصابة بالبلهارسيا البولية المرتبة الأولى، إذ يبلغ معدل الاصابة بها ١٢٧,٤٪ تليها البلهارسيا المعوية ٣٨,٥٪ ثم أمراض الجهاز الهضمى ١٤,٥ وأمراض الجهاز التنفسى (عدا الدرن) ١٣,٧٪ والطفيليات المعوية ٨,٥٪.

(ب) الإعـــاقة:

بلغت معدلات الإعاقة فى الحضر ١٤,٨٧٪ للألف وفى الريف ١١,٦٣٪ وكان السبب الرئيسى للإعاقة فقد الأرجل بنسبة ٤٢,١٪ من المعاقين يليه فقدان البصر الجزئى أو الكلى بنسبة ٤٠,٢٪ ثم الأطراف العلوية بنسبة ٢٠,٢٪ والسمع بنسبة ١٤,٢٪.

(*) ستنشر نتائج الدراسة بمعرفة الخريطة الصحية لمصر.

خاتمة

من قراءة المسح الصحى يمكننا أن نشير إلى نقاط هامة نجملها فيما يلى:

١ - من دراسة القطاعات المختلفة للنشاط الاجتماعى يمكننا أن نلمس أنه حتى الآن لايزال المجتمع المصرى يعانى من قصور شديد فى الإسكان وتوفير مياه الشرب النقية والصرف الصحى وأن نسبة الأمية لازالت مرتفعة.

٢ - أن الفئات الحساسة من الناحية الصحية وهم الحوامل والمرضعات والأطفال فى السن قبل المدرسى وخاصة أولئك الذين يقعون فى أدنى درجات السلم الاجتماعى والاقتصادى يعانون أكثر من غيرهم من الأمراض والوفيات خاصة الأمراض المعدية.

٣ - التوسع فى التغطية الصحية وخاصة مع بداية الستينات، والتى تمثلت فى الوحدات الريفية وإدخال التأمين الصحى وتأميم صناعة الدواء - كان لهذا التوسع أثره فى تحسن المسار الصحى إلا أنه يمكننا أن نشير إلى أنه:

(أ) لايزال معدل الوفيات العام ووفيات الأطفال الرضع عاليا بالنسبة للعالم المتقدم.

(ب) هناك بعض الأمراض لم يطرأ عليها تحسن بل وربما تشير الأرقام إلى إزديادها مثل التيتانوس والالتهاب الكبدى الوبائى.

(جـ) هناك بعض الأمراض مثل الدرن والحمى الروماتزمية وشلل الأطفال كان المفروض - بالموارد المتاحة والوسائل التقنية المتوفرة - أن تحقق فيها معدلات أعلى مما هو قائم.

(د) إزدياد ضراوة المرض بالنسبة لمجموعات أمراض القلب والأوعية والأورام والحوادث - بمعنى آخر أن المجتمع المصرى قد دخل فعلا أنماط أمراض البلاد المتقدمة فى الوقت الذى لم نتخلص فيه من الأمراض المعدية والسارية وهو النمط السائد فى العالم المتخلف.

(هـ) التوسع فى إعداد القوى العاملة وخاصة مع نهاية الستينات، إلا أنه يلاحظ عليه عدم الانضباط، ففى الوقت الذى زادت فيه أعداد الخريجين من الأطباء والصيادلة وأطباء الأسنان، كان هذا الازدياد غير متناسب مع أعداد هيئات التمريض والفئات الطبية المساعدة الأخرى.

٤ - لايزال هناك تأثير واضح للعاملين بالطب الشعبى وخاصة الدايات حيث تتم أغلب الولادات فى الريف والمناطق الشعبية بالحضر بمعرفتهن، ولعل ذلك يدعو إلى العودة إلى ضمهن للفريق الصحى وتدريبهن على القيام بالتوليد السليم، ولقد كان هذا متبعا فى مصر ثم أوقف اعتبارا من منتصف الستينات.

٥ - تعتمد صناعة الدواء على الإنتاج العالمى، والصناعة التخليقية ما زالت فى بدايتها، وهى محتاجة لدعم كبير حتى تقف على قدميها وتستطيع الاستغناء عن استيراد الخامات اللازمة لتحويلها إلى أقراص أو امبولات وغيرها وهو النمط السائد فى هذه الصناعة حاليا.

٦ - يلاحظ خفض مستمر وخاصة مع نهاية السبعينات فى الإنفاق الصحى سواء بالنسبة للناتج القومى العام أو بالنسبة للانفاق الحكومى ككل، وقد أدى هذا الخفض إلى نقص الاستثمارات من ناحية مع عدم تحسن المصروفات الجارية من ناحية أخرى، هذا فى الوقت الذى تتضاعف فيه تكاليف الإنشاء وتكاليف الخدمة بشكل مطرد، ولقد كان لهذا الوضع النتائج التالية:

(أ) عدم قدرة وزارة الصحة بالذات على تجديد وحداتها أو إنشاء وحدات جديدة مما انعكس بشكل سلبى على مستوى الأداء فى هذه الوحدات.

(ب) انتشار ظاهر المستشفيات الخاصة فى السنوات الأربع الأخيرة لفترة المسح، وإن كانت هذه الظاهرة تسد بعض الاحتياجات إلا أن الأجور فى هذه المستشفيات مرتفعة جدا بحيث لايستفيد منها فعلا إلا الشريحة التى تمثل قمة السلم الاجتماعى.

(جـ) فى نفس الوقت تولدت فى المجتمع المصرى شريحة اجتماعية قادرة على المساهمة فى تكاليف علاجها وفى نفس الوقت غير قادرة على أسعار القطاع الخاص، ومن الواجب أن تقوم الدولة ممثلة فى قطاعها العام سواء بنظم تأمينية مناسبة أوتقديم علاج جيد بأجر فى وحداتها، وذلك لمواجهة متطلبات هذه الشريحة.

(د) فى دراسة أعدها خبراء وكالة التنمية الدولية الأمريكية ونشرت عام ١٩٨٢، يرى هؤلاء الخبراء أن ٦٠٪ من الشعب المصرى يمكن أن يدرج تحت نظم تأمينية صحية مختلفة، وأن ٢٠٪ منه قادر على علاج نفسه لدى القطاع الخاص وأن ٢٠٪ غير قادر وهى الفئة التى يجب أن يخصص لها العلاج المجانى.

٧ - تشير الدراسة إلى الاحتياج الشديد للبحوث فى الخدمات الصحية ولعل أهم هذه البحوث المطلوبة هى:

(أ) بحوث الإنفاق الصحى ومدى مساهمة الأفراد فى علاج أنفسهم.

(ب) بحوث فى عائد الإنفاق الصحى بغية ترشيد الإنفاق ودفعه فى القنوات ذات الأولوية.

(جـ) مدى إستخدام الموارد الصحية من المستهلكين وإستفادهم بها، فمن الملاحظ فعلا أن الغالبية العظمى لوحدات وزارة الصحة والجامعات تستخدم فى فترة واحدة صباحية بالرغم من التكدس الكبير عليها فى هذه الفترة.

(د) بحوث حول الأنماط والأشكال المختلفة من التأمين والتى يمكن أن تحسب الشرائح القادرة على الانخراط فيها.

(هـ) بحوث تطوير الوحدات الصحية المتاحة لكى تصل إلى المستوى المطلوب.

هذه عينة من البحوث المطلوب إجراؤها حتى يمكن للموارد الصحية المتاحة أن تقابل احتياجات المجتمع.

بعض المصــادر

- د. حسن كمال: الطب المصرى القديم (أجزاء ١، ٢، ٣، ٤) المؤسسة المصرية للتأليف والترجمة والطباعة والنشر سنة ١٩٦٤.
- د. مرسى محمد عرب: لمحات من التراث الطبى العربى، منشأة المعارف بالاسكندرية سنة ١٩٧٥.
- د. فهيم أبادير: من تاريخ الطب عند العرب، المؤسسة المصرية للأدوية.
- د. سالم محمد سالم: تطور الطب فى مصر، المؤسسة المصرية العامة للأدوية سنة ١٩٧٤.
- د. حنا فرج حنا: تطور تاريخ الصيدلية فى مصر المؤسسة المصرية العامة للأدوية سنة ١٩٧٤.
- د. محمد الجوهرى: علم الفولكلور – الجزء الثانى: دراسة المعتقدات الشعبية، دار المعارف ١٩٨٠.
- د. نبيل صبحى حنا: الانثروبولوجيا الطبية وخدمة ·قضايا الصحة والمرض فى مصر.
- ندوة العلوم الاجتماعية والسلوكية فى بحوث الخدمات الصحية مشروع التنمية الصحية الحضرية – وزارة الصحة. بالقاهرة سنة ١٩٨٢.
- الدراسة الكيفية لاتجاهات بعض الأمهات أزاء قضايا الصحة والخدمات الصحية فى منطقتى جنوب وغرب القاهرة. مشروع التنمية الصحية الحضرية – وزارة الصحة. سنة ١٩٨٢ تقرير غير منشور.
- مديريات الشئون الصحية بالجمهورية «تقارير عن تطور مشروعات المياه والصرف الصحى» ١٩٨٢.
- مهندس حسين طلعت «دراسة عن مياه الشرب بالقاهرة» مقدمة بمناسبة العقد الدولى للمياه وإصلاح البيئة لمنظمة الصحة العالمية بالاسكندرية ١٩٨١.
- بينى وعبدالوارث واخرين «دراسة عن مشروع تغذية الأقاليم بالمياه» ستة أجزاء وزارة الاسكان – الهيئة العامة لمياه الشرب ١٩٨٠.
- اس بارسون «الخطة الشاملة لمياه الشرب فى القاهرة الكبرى – وزارة الإسكان الهيئة العامة لمرفق مياه الشرب بالقاهرة الكبرى – نوفمبر ١٩٧٨.
- الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء «التعداد العام للسكان والاسكان يوليو ١٩٧٦ النتائج الأولية».
- الأدارة العامة لصحة البيئة «تقارير مرور عن مشروعات المياه والصرف الصحى بالمحافظات» وزارة الصحة.
- الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء «توزيع السكان حسب النوع فى التعدادات من ١٩٢٧–١٩٦٠» بالمحافظة (حضر–ريف).

- مديريات الشئون الصحية بالجمهورية «تقارير عن تطور مشروعات المياه والصرف الصحى» ١٩٨٢.
- الهيئة العامة للصرف الصحى: الحالة العامة للصرف الصحى «مقدمة لوزارة الصحة بمناسبة العقد الدولى للمياه وإصلاح البيئة» ١٩٨٠.
- دورش: مهندسون مستشاريون «دراسة عن مشروع مجارى حلوان مقدمة للهيئة العامة للصرف الصحى» ١٩٧٩.
- الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء «التعداد العام للسكان والاسكان» يوليو ١٩٧٦ النتائج الأولية.
- كمال الدين حكيم «مشروع دراسة التلوث فى بحيرة مريوط وطرق علاجه» ١٩٧١.
- المهندس محمود شبكة: «تعميم مشروعات المجارى وأثرها على تحسين البيئة» مقدمة لمؤتمر البيئة وصحة الانسان وزارة الصحة ١٩٧١.
- الادارة العامة لصحة البيئة «تقارير مرور عن مشروعات المياه والصرف الصحى بالمحافظات» وزارة الصحة.
- الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء «النتائج الأولية لتعداد السكان بالبيئة عام ١٩٦٦» مرجع رقم ١٠٠٣-٦٦ يوليو ١٩٦٦.
- الجهاز المركزى للتعبئة والاحصاء «توزيع السكان حسب النوع فى التعدادات من ١٩٢٧-١٩٦٠» بالمحافظة (حضر-ريف).
- مشروع التنمية الصحية الحضرية (فريق القياس الصحى): الفهرس التحليلى للتشريعات والتعليمات الصحية من ١٩٥٢-١٩٨١ مجموعة بحوث الخدمات الصحية - اكتوبر - أكتوبر ١٩٨١.
- الخريطة الصحية لمصر (وزارة الصحة): التشريعات الصحية فى جمهورية مصر العربية وثيقة رقم ١٩٧٨٠٥.
- محى الدين طاهر وآخرين: موسوعة التشريعات الصحية - دار عزت خطاب للطبع والنشر ١٩٧٢.
- وزارة الصحة: تعليمات الصحة الوقائية ١٩٦٥.
- وزارة الصحة: مجموعة القوانين والمراسيم والقرارات ١٩٥٠ إلى ١٩٦٠-١٩٦١.
- أحمد محمد كمال: مجموعة القوانين واللوائح الصحية ١٩٣٥.

المراجـــع:

- وزارة الزراعة مركز بحوث الاقتصاد الزراعى.
- Barakat, M.R., G. Mohamed 1951. A Comparison of Food Consumption in Industrial and Agricultural Labours in Rural Egypt. J. Egyptian Med. Assoc. 34:462 1951.
- Abdou, I.A., and A.K. Amer 1965. A Study of the Nutritional Status of Mothers, Infants and Young Children Attending Maternity and Child Health Centers in Cairo part II – Dietary Intake and Nutritional Status of Pregnant and Nursing Mothers. Bull. Nutr. Inst., U.A.R. 1:21.
- Abdou I.A., and A.H. Mahfouz 1965. A Survey of the Diet in the Egyptian Village and its Seasonal Variation. Buil. Nutr, Inst., U.A.R.151.
- Saleh, A. 1960. A Study of the Food Habits of Pregnant and Lactating Mothers Attending Shatby Hospital. Thesis (M.P.H.), High Institute of Public Health, Alexandria Egypt. U.A.R.
- Sadek, 1960. Unpublished Theis, Quated From Nutrition in Pregnancy and Lactation. Report of Wld. Hlth. Org. Tech. Report Series. 1965, 302, P. 47.
- الحالة الغذائية فى الوادى الجديد. للدكتور إسماعيل عبده، إصدار: المركز القومى للإعلام والتوثيق.
- Carter, T.P., L.E. Grivetti, J.T. Davis, 8 Nassif, A. Mansour, W.A. Mousa, A. Atta, V.N. Patwardhan, M.A. Moncim, I.A. Abdou, and W.U. Darby, 1969. "Growth and Sexual Development of Adolescent Egyptian Village Boys: Nutr. 22:59.
- Anemia Among Adults of Rural, Urban and Industrial Communities of Beheira Governorate. Bull. Nutr. Inst. U.A.R. Vol. IV, No. 1, 1968.
- Abden, I.A., F.M. Shaker, F.E. Bishare and M.K. El-Megharbel. A Comparative Study of the Nutritional Status of Infants and Children in Different Types of Villages, Urban Sector and M.C.H. Centres of Beheira Governorate.
- Bull. Nutr. Inst., U.A.R., Vol. 111, No. 1, 1976 Aly H.E., A.M. Mansour, A.M. Dakroury, M.B. Abdel-Hay, and F. Ghoneim. Investigation on Bladder Stone Disease of Early Childhood in Upper Egypt.
- Nutrional Deficiency Signs and Anemia Among Preschool Childern in Edfar. Bull. Nutr. Inst., U.A.R., Vol. V, No. 1, 1975.
- Shabeen, F. M. The Nutritional Status of the Egyptian Child During a quarter of a Century (1952Q1977). A Paper Presented in Workshop on Nutrition and Health in Egypt. Cairo, oct. 1979.

- Office of Nutrition, Development Support Base, Agency For International Development, Washington, D.C. 20523.
- Abdou, I.A., H.K. Ali, and A.K. Lebshetein, 1965. A Study of the Nutrional Status of Mothers, Infants and Young children Attending Maternity and child Health Centers in Cairo, Part I. The Nutritional Status of Infants and Young Children. Bull. Nutr. Inst., U.A.R. Vol. 1, No. 1.
- دراسة لم تنشر وحصل عليها بالاتصال الشخصى مع الدكتور حكمت السيد مدير معهد التغذية
- Arab Republic of Egypt, National Nutrition Survey 1978. Office of Nutrition., Development Support Bureau, Agency for International Development. Washington, D.C. 20523.
- Final Report of the Government Study, A Comparative Study in three Countries. Health Services Research group "Ector". Institute of National Planning, Cairo, 1981.

الفصل الحادى عشر

الأمن

لجنة الاعداد

لواء دكتور/صلاح الدين على محمود	رئيسا
السيدة/سهير سند	أمينة اللجنة
لواء دكتور/محمد نصر رفاعى	أعضاء
عميد/محمد حسين خليل	أعضاء
دكتور/حسني درويش	أعضاء
دكتور/محمد هشام أبو الفتوح	أعضاء
لواء/صلاح مجاهد	صياغة التقرير النهائى
لواء/صلاح سالم	صياغة التقرير النهائى
عميد/نبيل أباظة	صياغة التقرير النهائى

المحتوى

تمهيـد :

أولا: دعائم مرفق الأمن .

١ - الدعامة التنظيمية .

٢ - الدعامة البشرية .

٣ - الدعامة المالية .

٤ - دعامة الرقابة والمتابعة .

ثانيا: قطاعات الشرطة المختلفة المنوط بها تحقيق الأمن

١ - قطاع الأمن العام.

٢ - قطاع الأمن الاقتصادى.

٣ - قطاع الأمن الاجتماعى.

٤ - قطاع الشرطة المتخصصة.

تمهيد

يحتاج الإنسان إلى الأمن لكى يعيش ويزاول حياته. وتعتبر المعيشة الجماعية نوعا من ضمانات هذا الأمن.. فهو يعيش وسط آخرين لحماية نفسه من الطبيعة والحيوان بل ومن غارات الجماعات الإنسانية الأخرى.

ولو أتبع الإنسان غرائزه فقط لاشتد الصراع على موارد الطبيعة ولذا سرعان ما حدد الإنسان قواعد لسلوكه حتى يمكنه أن يعيش فى أمن.. أى أنه وضع لنفسه ولغيره الضوابط التى تحدد من سلوكه حتى يعيش ويترك للآخرين حق المعيشة فى راحة. فالعادات والاعراف والتقاليد وغيرها كلها ضوابط للسلوك تراكمت من خبرة الاجيال ولولاها لتسيب المجتمع وصار الأمر فوضى. وتهدف الأديان - فيما تهدف - إلى الحد من جموح الإنسان لإشباع حاجاته وارضاء غرائزه حتى يمكنه أن يعيش فى سلام وأمن.

لقد عاش الريفيون فى مجتمعات صغيرة - أى فى قرى - وأدى هذا إلى تماسك الأسرة والمجتمع مما انتج مجتمعا يتمتع بقدر كبير من الأمن. وبظهور المدن الكبرى، وتراخى العلاقات للأسرة والجيرة اشتدت الحاجة إلى أجهزة أمن من نوع جديد: القانون وما يتبعه من محاكم وأجهزة للشرطة. أى أن الأمن فى أى مجتمع يتطلب الحد من جموح الجامحين، ويتطلب هذا أجهزة للضبط. وقد ابتكر الإنسان طرقا مختلفة لهذا يطلق الاجتماعيون على بعضها اسم الضبط الاجتماعى الأولى مثل التقاليد والأعراف والعادات الاجتماعية.. ويطلق على البعض الأخر اسم الضبط الاجتماعى الثانوى وهو الذى يتأتى عن طريق القانون وأجهزته من محاكم وشرطة. وقد دعمت الأديان هذا الاتجاه.

لقد بدأ الانسان فى تنظيم أمنه عن طريق ترشيد السلوك تحت ضغط الأسرة والمجتمع والدين مرة، وتحت رقابة ما استنبطه الإنسان من هذه القواعد مرة أخرى، على أنه - فى نهاية المطاف - عندما تلكأ الضبط الأولى وبدأت مكانته فى الاهتزاز لجأ إلى القانون الوضعى.

فى الفصل الثانى عشر سوف يتناول الكتاب موضوع العدالة..

وفى هذا الفصل سوف نتناول موضوع الأمن بمعناه الخاص أى أجهزة الشرطة فى المجتمع المصرى.

أولا: دعائم مرفق الأمن

يقوم مرفق الأمن كغيره من مرافق الدولة على أربع دعائم أساسية وهى:

١ - الدعامة التنظيمية.

٢ - الدعامة البشرية.

٣ - الدعامة المالية.

٤ - دعامة الرقابة والمتابعة.

١ - الدعامة التنظيمية

يتناول هذا الموضوع الدعامة التنظيمية بالشرطة من خلال ثلاثة نقاط:

(١) التطور التاريخى للشرطة المصرية:

- الحالة قبل عام ١٩٥٢:

كانت الشرطة تقع تحت عدة تأثيرات كان لها أثرها فى أساليبها وعملها وفى مقدمتها:

* **مؤثرات سياسية:** تتمثل فى هيمنة الاحتلال الانجليزى على جهاز الشرطة وتدخل القصر الملكى فى ترقيات وتنقلات الضباط ودور الأحزاب السياسية المختلفة فى إتلاف ضمائر الضباط.

* **مؤثرات غير مباشرة:** وذلك بعدم الاهتمام بتحسين حالات الضباط الأمر الذى ترتب عليه قيام الضباط بإضراب عن العمل يوم ١٥ أبريل ١٩٤٨.

* **مؤثرات إدارية:** حيث كانت الطائفة هى السمة البارزة للضباط نتيجة لاختلاف مؤهلاتهم العلمية.

* **الارتجال وسوء التنظيم:** فلم تكن هناك سياسة علمية مدروسة للعمل بالشرطة.

* تداخل الاختصاصات: لم تكن الشرطة تمارس اختصاصاتها على جميع أنحاء البلاد بل كانت تنازعها أجهزة أخرى كحرس الجمارك ومصلحة مصايد الأسماك ووزارة الحربية.

* عدم الاهتمام بالتعليم والتدريب: فلم تكن هناك سياسة واضحة المعالم للتعليم والتدريب والتسليح.

- الحالة بعد عام ١٩٥٢:

* تصفية النظام الطائفى:

كان أول ما اتخذ لتحقيق هذا الهدف إلغاء قسمى (معاونى الإدارة، والكونستبلات) ثم صدر القانون ٢٣٤ لسنة ١٩٥٥ بنظام هيئة الشرطة ليقضى نهائيا على الطائفية فى ضباط الشرطة.

* ترشيد الاختصاص الوظيفى:

تخلصت الشرطة من كثير من الأعباء التى كانت تشغلها عن واجبها الأصيل فى ضبط الأمن والنظام، ومن أول ما اتخذ فى هذا المجال تصفية الإدارة العامة لشئون اللوائح والرخص - فى ١٩٥٤ - وأسهم تطبيق نظام الادارة المحلية عام ١٩٦٠ فى تركيز اختصاصات الشرطة.

ومن وجهة أخرى امتدت الأنشطة الشرطية نحو آفاق جديدة متجاوزة بنظامها التقليدى - فى إطار المفهوم العام لرسالة الأمن - وأنشأت أجهزة ذات تخصصات مستحدثة للنهوض بالأعباء المتزايدة التى كانت تتولاها من قبل أجهزة الشرطة العادية ومن تلك الأجهزة:

● مصلحة الأمن العام:

أنشئت بالمرسوم بقانون ٢٥ لسنة ١٩٥٣.

● مصلحة الأحوال المدنية:

أنشئت بقرار رئيس الجمهورية رقم ١٦ لسنة ١٩٦١.

● مصلحة أمن الموانى:

أنشئت بقرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤ لسنة ١٩٦٩.

● الادارة العامة لشرطة الكهرباء:

أنشئت بالقرار الوزارى ١٨٨٠ لسنة ١٩٦٧ كإدارة رئيسية ثم رفعت لإدارة عامة بقرار رئيس الجمهورية ٤١٢ لسنة ١٩٧٦.

● إدارة شرطة المسطحات المائية:

أنشئت بالقرار الوزارى ٩١٠ لسنة ١٩٧٧.

● الإدارة العامة لقوات الاحتياطى المركزى:

أنشئت كإدارة رئيسية بالقرار الوزارى ١٠١٠ لسنة ١٩٦٩ ثم رفعت لإدارة عامة بقرار رئيس الجمهورية ٥٦٥ لسنة ١٩٧٤.

● قسم مكافحة التهريب:

أنشئ بالقرار الوزارى ٤٦ لسنة ١٩٥٦.

● قسم مكافحة الاختلاس، وقسم مكافحة الرشوة:

أنشئا بالقرار الوزارى ١٢٧٢ لسنة ١٩٧٢.

● قسم مباحث الضرائب:

أنشىء بالقرار الوزارى ٢١٣ لسنة ١٩٦١ ثم رفع لمستوى إدارة لمكافحة التهرب من الضرائب والرسوم بالقرار الوزارى ٥٣٠ لسنة ١٩٧٩.

* ترشيد الاختصاص الجغرافى:

صدر قرار رئيس الجمهورية ٥٧٢ لسنة ١٩٦١ بإضافة معظم المناطق الصحراوية التى كان يتولى أعباء الأمن بها إلى محافظات البحر الأحمر والوادى الجديد ومطروح، ثم صدر القانون ٨٨ لسنة ١٩٦١ بتطبيق النظام الادارى العادى والنظام القضائى العام فى المواد الجنائية فى هذه المحافظات الثلاث ونقل مسئوليات حفظ الأمن فيها إلى وزارة الداخلية.

وبمقتضى القرار الوزارى ٢٠٦٤ لسنة ١٩٧٥ أضيفت أعباء الأمن بمحافظتى سيناء إلى وزارة الداخلية.

* الامكانات المادية:

عملت الوزارة خلال تلك الحقبة على النهوض بمستوى تجهيز الشرطة بما يكفل رفع مستوى الأداء ومتابعة التطورات المستحدثة، وقد شمل ذلك:

● التسليح: بالتخلص من الأسلحة العتيقة واستبدالها بأسلحة حديثة.

● وسائل الانتقال: باستخدام أنواع جديدة من المركبات تلائم مجالات العمل المختلفة بالشرطة.

● وسائل الاتصال: بتعميم استخدام الاتصال اللاسلكى فى أغراض الأمن.

* استخدام الأجهزة والوسائل العلمية المتطورة:

أصبحت الاستخدامات المتطورة للأجهزة والوسائل العلمية الحديثة تغطى كثير من مجالات العمل الشرطى التى كانت تفتقر إليها تماما قبل عام ١٩٥٢ وبخاصة المجالات التالية:

● تحقيق الأدلة الجنائية:

باستخدام الأجهزة الحديثة التى يستعان بها فى فحص وكشف الآثار المادية المتعلقة بالحوادث.

● المساعدات الفنية:

والتى تستخدم فى تأمين الممتلكات والاقلال من فرص ارتكاب الجرائم وتسجيل مايحقق شخصية الجناة وتيسير التعرف عليهم لضبطهم.

● المرور:

بتدبير الأجهزة والأدوات اللازمة لتشغيل وربط إشارات المرور واتجاهاته وتوجيه حركة المرور للاقلال من الاختناقات فضلا عن أجهزة الكشف الفنى على السيارات.

● الدفاع المدنى والحريق:

باستخدام الأجهزة المتطورة فى أعمال الوقاية والانذار والانقاذ.

● الحاسبات الألكترونية:

أقيم بالوزارة مركز للحاسبات الألكترونية يعمل بنظام الأداء الفورى.

* ترشيد الأنظمة والأساليب:

● فى مجال الأمن العام:

وذلك عن طريق:

.. تنظيم الدوريات الراكبة المجهزة لاسلكيا.

.. تطوير النظم الاحصائية بتحويل النظام اليدوى إلى نظام آلى.

● فى مجال الوظيفة الاجتماعية للشرطة:

وذلك عن طريق:

.. تطوير المؤسسات العقابية وتحويلها إلى دور للتأهيل والاصلاح.

.. إنشاء قسم الرعاية اللاحقة بمصلحة الأمن العام لرعاية المسجونين وتوفير وسائل العيش الشريف لهم بعد الافراج عنهم.

.. إنشاء جهاز متخصص لرعاية الأحداث.

.. الاهتمام بحماية الآداب ومكافحة المخدرات.

* تيسير الخدمات الشرطية:

حققت الوزارة كثيرا من الانجازات الحيوية فى مجال تيسير الخدمات الشرطية للمواطنين.. وذلك عن طريق:

● اختصار خطوات العمل.
● تحديد آجال لإنجاز الأعمال.
● إعداد أدلة إجراءات العمل والكتيبات واللافتات الارشادية.
● تطبيق سياسة التفويض.
● إنشاء فروع جغرافية لأجهزة الخدمات فى المدن والأحياء.

* تحسين العلاقات العامة:

أنشىء أول جهاز للشئون العامة بالقرار الوزارى ١٠٣ لسنة ١٩٥٣ وكان من أول واجباته توطيد أواصر الألفة والتعاون بين رجال الأمن وسائر المواطنين.

* دعم أواصر التعاون العربى:

وذلك عن طريق تسهيل إلحاق الإخوة العرب بمعاهد التدريب وإيفاد عدد من الضباط المتخصصين فى مختلف مجالات العمل الشرطى للاسهام بخبراتهم فى تطوير أنظمة الشرطة فى بعض الدول الشقيقة.

(ب) تطور التشريعات الخاصة بالشرطة:

قبل عام ١٩٥٢ كانت التشريعات الخاصة بهيئة الشرطة متفرقة وغير مترابطة ولم تعالج ماكانت

تعانية الشرطة من مشاكل وفى مقدمتها تعدد الطوائف، أو الاهتمام بالارتفاع بمستوى الهيئة ثقافيا واجتماعيا، ويمكن تقسيم المدة من عام ١٩٥٢ إلى عام ١٩٨٠ إلى ثلاث فترات:

- الفترة من ١٩٥٢ إلى ١٩٦١:

صدر القانون ٢٣٤ لسنة ١٩٥٥ وأهم ماتضمنه معالجة مشكلة تعدد الطوائف فأدمج الجميع فى كادر واحد. كما قصرت وظائف الشرطة على رجالها.

- الفترة من ١٩٦٢ إلى ١٩٧١:

صدر القانون ٦١ لسنة ١٩٦٤ الذى اهتم بالقرارات التفويضية وتوزيع السلطات وإزالة أمية القوات وتدريبهم على كافة فئاتهم كما اهتم بتنظيم شئون أمناء الشرطة وأولى اهتماما زائدا بالنهوض اجتماعيا بالقوات.

- الفترة من ١٩٧٢ إلى ١٩٨٠:

صدر خلالها القانون ١٠٩ لسنة ١٩٧١ وأبرز ما اتسم به القانون وتعديلاته الاهتمام بالجانب الانسانى لأعضاء هيئة الشرطة وتسوية معاشات المستشهدين أثناء مقاومة العصابات والمجرمين أو أثناء إزالة المتفجرات أو الحريق أو التدريب كما رفع مرتبات جميع أفراد الشرطة.

(جـ) تطور البناء التنظيمى لوزارة الداخلية:

كانت مكونات وزارة الداخلية تنشأ قبل عام ١٩٥٢ بمقتضى قرارات وزارية وأوامر إدارية إلا أنه بعد قيام ثورة يوليو تعدد صدور القرارات الجمهورية والوزارية وبخاصة فى الفترة التى أعقبت إنشاء جهاز متخصص للتنظيم والإدارة بالوزارة عام ١٩٦١.

ويمكن تقسيم تطور البناء التنظيمى لوزارة الداخلية إلى مراحل وفقا لما يلى:

- الفترة من عام ١٩٥٣ إلى عام ١٩٥٤:

* تقسيم الوزارة إلى قطاعات سنة ١٩٥٣:

تم لأول مرة بالقرار ٢٩١ لسنة ١٩٥٣ تقسيم الاشراف على أجهزة وزارة الداخلية بين وكيل الوزارة الدائم والوكلاء المساعدين الثلاثة (للشئون المدنية - لشئون البوليس - لشئون الأمن العام).

* قطاعات الوزارة الرئيسية عام ١٩٥٤:

من أهم ملامح هذه الفترة إنشاء إدارة كأتم أسرار لشئون الضباط ومصلحة الدفاع المدنى، ووزعت الاختصاصات بين وكيل الوزارة الدائم وثلاثة من وكلاء الوزارة.

- الفترة من عام ١٩٦٥ إلى عام ١٩٦٨:

* تنظيم الوزارة عام ١٩٦٥:

ومن أهم ملامحه الرئيسية:

- الأخذ بمبدأ الفصل بين الأجهزة الاستشارية والرقابية والمعاونة.
- الأخذ بمبدأ التقسيم النوعى للعمل على أساس التخصص وتقسيم الإشراف بين وكيلى وزارة على قطاعين يضم كل منهما مجموعة متجانسة:
  * قطاع الأمن العام.
  * قطاع الشئون الإدارية والمالية.
- تطبيق مبدأ نطاق التمكن من الاشراف بتحديد عدد من المصالح والإدارات التى تشرف عليها مستويات الإدارة العليا.

- تنظيم الوزارة عام ١٩٦٦:

من أهم ملامحه الرئيسية:

- إلغاء وظيفة الوكيل الدائم وإعادة تقسيم الإشراف بين وكلاء الوزارة على أساس التخصص النوعى للعمل.
- تجميع أجهزة شئون الخدمة والتدريب فى قطاع واحد يرأسه وكيل وزارة للتدريب وشئون الأفراد.
- إخضاع الأجهزة الاستشارية والرقابية لاشراف الوزير مباشرة.

- تنظيم الوزارة عام ١٩٦٨:

وملامح هذه الفترة تتلخص فى الآتى:

- إنشاء مصلحة التدريب.
- إنشاء اتحاد الشرطة الرياضى.
- إنشاء جهاز لشرطة الكهرباء.

- الفترة من عام ١٩٧١ إلى عام ١٩٨٠:

تنظيم الوزارة عام ١٩٧١:

ومن أهم ملامحه:

- تقسيم الاشراف على أجهزة الوزارة على أربعة وكلاء بدلا من ثلاثة.
- أفرد قطاع للشرطة المتخصصة.
- أنشئ جهاز الاحتياطى المركزى.
- أنشئ جهاز للعلاقات الانسانية.
- عدلت مسميات بعض الأجهزة.

- تنظيم الوزارة عام ١٩٧٤:

وأهم ملامح هذا التنظيم:

- إنشاء قطاع للأمن السياسى.
- توزيع الاختصاص على مساعدى الوزير على خمسة قطاعات هى:

قطاع الأفراد.
قطاع الأمن العام.
قطاع الشئون الادارية والمالية.
قطاع التدريب.
قطاع الشرطة المتخصصة.

- تنظيم الوزارة عام ١٩٧٦:

ومن أهم ملامحه:

- إنشاء قطاعات رئيسية يرأس كلًا منها مساعد أول للوزير تضم قطاعات فرعية برئاسة مساعد وزير، والقطاعات الرئيسية هى:

قطاع الأمن العام.
قطاع الأفراد.
قطاع الشئون الادارية والمالية.

- إنشاء وظيفة مساعد الوزير للتخطيط والمتابعة ويعمل تحت إشراف الوزير مباشرة.

- إنشاء أكاديمية الشرطة وتعمل فى قطاع التدريب.
- إنشاء الادارة العامة لمكافحة المخدرات وتعمل تحت إشراف مساعد وزير للأمن الاجتماعى.

- **تنظيم الوزارة عام ١٩٧٧:**

والملامح الرئيسية لهذا التنظيم الأخذ بمبدأ مركزية التخطيط ولا مركزية التنفيذ، ومن مقتضاه الأخذ بنظام الاشراف الجغرافى لمساعدى الوزير بالمناطق إلى جانب الاشراف النوعى، وتضمن البناء التنظيمى:

- **قطاعات نوعية:**

تشمل قطاعين رئيسيين يرأس كلًّا منهما مساعد أول وزير هما:

قطاع الأمن العام.

قطاع الشرطة.

بالاضافة إلى:

قطاع الأمن السياسى.

قطاع أكاديمية الشرطة.

قطاع الشئون الادارية والمالية.

- **مناطق جغرافية:**

تشمل خمس مناطق يرأس كلًّا منها مساعد وزير وتضم عددا من مديريات الأمن.

- **تنظيم الوزارة عام ١٩٧٨:**

والملامح الرئيسية لهذا التنظيم:

- تقسيم الاشراف على القطاعات النوعية بين اثنين من مساعدى أول الوزير وتخصيص مساعد أول للمناطق الجغرافية.
- تأكيد مبدأ التقسيم النوعى للعمل بإنشاء قطاع للأمن الاقتصادى.
- إنشاء قطاع للعمليات والخدمات الخاصة.
- ضم أجهزة التدريب وأكاديمية الشرطة فى قطاع واحد.

- إنشاء إدارة التخطيط والبحوث والمتابعة وإدارة أمن ميناء الاسكندرية البحرى.
- إنشاء إدارة عامة للعلاقات تضم إدارة العلاقات العامة وإدارة العلاقات الانسانية.
- إعادة تنظيم الوزارة عام ١٩٧٩:

ومن أهم ملامحه الرئيسية:

- تقسيم العمل بالوزارة على ثلاثة قطاعات رئيسية يشرف على كل منها مساعد أول وزير وهى:

قطاع التخطيط والمتابعة والرقابة.

قطاع الأمن العام.

قطاع الشرطة والشئون الإدارية والمالية.

- التوسع فى تطبيق مبدأ التخصص وبصفة خاصة فى قطاع الأمن العام حيث قسم إلى ثلاث مجموعات: اقتصادية وجنائية واجتماعية.
- إنشاء وظيفة مساعد وزير لقوات الأمن يشرف على قطاعى المجندين بالوزارة (الأمن المركزى - قوات الأمن المحلية).
- إنشاء وظيفة مساعد وزير لشئون مكتب الوزير.
- إنشاء منطقة جغرافية جديدة (مصر الوسطى).
- إنشاء إدارة الخدمات الطبية.
- نقل الاشراف على إدارة مكافحة التهرب من الضرائب وإدارة مكافحة جرائم الأموال العامة إلى مساعد الوزير للأمن الاقتصادى، وإدارة حماية الآداب وإدارة رعاية الأحداث وإدارة الرعاية اللاحقة إلى مساعد الوزير للأمن الاجتماعى.
- إنشاء إدارة أمن ميناء بور سعيد البحرى وإدارة أمن ميناء السويس البحرى يتبعان مساعد الوزير لمنطقة شرق الدلتا.

٢ - الدعامة البشرية

(ا) تطور اختيار رجال الشرطة :

- بالنسبة للضباط:

يلاحظ أن اختيار ضباط الشرطة قد لحقه تطور كبير منذ قيام ثورة يوليو ١٩٥٢، وتمثل ذلك التطور فى صدور القانون ٤١٦ لسنة ١٩٥٣ بنظام كلية الشرطة، ونص فيه على أن تكون مدة الدراسة بالكلية أربع سنوات يتلقى خلالها الطالب دراسات بوليسية وقانونية طبقا لما هو مقرر بكلية الحقوق جامعة عين شمس.

وفى عام ١٩٧٥ صدر القانون ٩١ لسنة ١٩٧٥ بإنشاء أكاديمية الشرطة والتى تضم:

* القسم العام (كلية الشرطة):

ويطابق نظام الدراسة به نفس النظام الذى تطبقه كليات الحقوق بالجامعات المصرية - فضلا عن مواد الشرطة واللغات الأجنبية.

* القسم الخاص (كلية الضباط المتخصصين):

ويقبل للدراسة به خريجو الجامعات والمعاهد العليا.

* قسم (كلية الدراسات العليا والتخصصية والأبحاث):

ويقبل للدراسة به ضباط الشرطة ممن تتوافر فيه الشروط التى يحددها وزير الداخلية.

* قسم التدريب (كلية التدريب والتنمية):

ويتولى الدراسات التدريبية والتطبيقية لضباط الشرطة لزيادة الخبرة النظرية والتطبيقية ورفع مستوى الأداء.

- بالنسبة للأفراد:

* اختيار أمناء الشرطة:

يعتبر نظام أمناء الشرطة تطويرا جديدا لقاعدة الشرطة حيث صدر القانون ٩٤ لسنة ١٩٦٩ بتعديل

أحكام قانون هيئة الشرطة، وتضمن القرار الوزارى ١٩٢٥ لسنة ١٩٦٩ الخاص بإنشاء معهد أمناء الشرطة الشروط الواجب توافرها فى طالب الالتحاق بالمعهد، ومنها أن يكون طالب الالتحاق حاصلا على شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها من الشهادات الفنية التى يحددها وزير الداخلية بناء على اقتراح مصلحة التدريب.

* اختيار جنود الدرجة الأولى:

اشترط القانون ٢٣٤ لسنة ١٩٥٥ الخاص بنظام هيئة الشرطة أن يكون المتطوع لخدمة الشرطة ممن يجيدون القراءة والكتابة، كما نص بتصفية عناصر الأميين الموجودين فى صفوف رجال الشرطة، وأن يكون تعيين ضباط الصف من خريجى مدرسة ضباط الصف وألزمت طالب الالتحاق بها أن يكون من الحاصلين على الشهادة الإعدادية.

ثم اشترط القانون ٦١ لسنة ١٩٦٤ فى المتطوع لخدمة الشرطة أن يكون حاصلا على الشهادة الاعدادية أو ما يعادلها، وأجاز لوزير الداخلية الاعفاء من هذا الشرط على أن يكون المتطوع ممن يجيدون القراءة والكتابة.

وقد أفرد القانون ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة نفس شروط القانون ٦١ لسنة ١٩٦٤ فى شأن التطوع بخدمة الشرطة.

* اختيار الخفراء:

القواعد الحالية لاختيار الخفراء المنصوص عليها فى قانون هيئة الشرطة هى:

- الشروط الواجب توافرها فى تعيين رجال الخفر هى الشروط الواجب توافرها فى طالب الوظيفة العامة فيما عدا شرطى المؤهل الدراسى والسن فلا يشترط فى الالتحاق بوظائف الخفراء أى مؤهل دراسى وأن كان يفضل الالمام بالقراءة والكتابة. أما السن فقد اشترط القانون السابق ألا يقل سن طالب الوظيفة عن ٢١ عاما أما القانون الحالى فقد ترك للوزير تحديده بقرار منه ولم يصدر هذا القرار وتطبق الوزارة الشرط المنصوص عليه فى القانون السابق.
- يختار شيخ الخفراء من بين وكلائه فى القرية إن وجدوا وأن تعذر فمن بين الخفراء الأكفاء بالقرية، وأن تعذر فمن بين خفراء القرى المجاورة وأن تعذر يعين من الأهالى.
- يختار وكيل شيخ الخفراء من بين الخفرام الأكفاء بالقرية وأن تعذر فمن بين خفراء القرى المجاورة وإن تعذر فيعين من الأهالى.

(ب) تطور تدريب رجال الشرطة:

- لمحة عن التطور التاريخى للتدريب:

* التدريب قبل عام ١٩٥٢:

لم يكن هناك تدريب بالمعنى العلمى قبل عام ١٩٥٢ وكانت أهم مظاهره:

● إنشاء مركز تدريب الهجانة عام ١٩١٠.

● إنشاء قسم بمدرسة البوليس عام ١٩٣١ يقبل حملة الليسانس فى القانون ويتلقى فيه الدارسون خلال أربعة شهور تدريبات عسكرية ونظامية.

● إنشاء مركز تدريب قوات الأمن فى كل من قويسنا وأسيوط عام ١٩٢٨ والعباسية عام ١٩٣٠.

● إنشاء قسم تدريب الخيالة بكلية البوليس عام ١٩١٥.

* تطور التدريب خلال المدة من عام ١٩٥٢ إلى عام ١٩٨٠:

ويمكن تقسيمها إلى مرحلتين:

● من عام ١٩٥٢ إلى عام ١٩٦١:

* أنشئ قسم التدريب والتعليم والتسليح بالقرار الوزارى ٢ لسنة ١٩٥٤ يتبع مصلحة الشرطة.

* افتتحت مدارس الثقافة لرجال الشرطة لاعدادهم عند بداية التحاقهم بالخدمة عام ١٩٥٤.

* أنشئت مدرسة ضباط الصف لتدريب حملة الشهادة الاعدادية أو ما يعادلها عام ١٩٥٦ وأيضا أنشئت عدة فرق تخصيصية للضباط والمساعدين والكونستبلات والصف والجنود.

● من عام ١٩٦٢ إلى عام ١٩٨٠:

* فى عام ١٩٦٢ أنشىء معهد الدراسات العليا لضباط الشرطة لتأهيل كبار الضباط من رتبة عقيد لتولى المناصب القيادية.

* تحول قسم التدريب والتنظيم والتسليح بالقرار الوزارى ٥٠ لسنة ١٩٦٣ الى ادارة للتدريب بمصلحة الشرطة.

* تدريب خريجى كلية الشرطة أثناء الاجازات الدراسية لمدة شهر ونصف.

* تنظيم دورات تدريبية بمعهد تدريب العاملين المدنيين لتنمية قدراتهم.

* تحول إدارة التدريب الى ادارة مركزية للتدريب بالقرار ١٤٤ لسنة ١٩٦٦.

* صدر القرار الجمهورى ١٢٨٧ فى ٨ مايو ١٩٦٧ بانشاء مصلحة التدريب.

* صدر القرار الوزارى ١٤٤٧ لسنة ١٩٧١ بانشاء وتنظيم مركز التدريب الراقي ليختص بتدريب ضباط وأفراد الشرطة تدريبا عاما وتخصصيا.

* أعيد تنظيم كلية الشرطة بالقانون ٩١ لسنة ١٩٧٥ وأنشىء بها بالاضافة لكلية الشرطة كلية الضباط المتخصصين وكلية الدراسات العليا وكلية التدريب والتنمية.

- السياسة العامة للتدريب :

تقوم سياسة التدريب بوزارة الداخلية على أساس:

* شمولها لجميع الأفراد خلال مراحل معينة من الخدمة.

* الاهتمام بالتدريب الفنى والعملى.

* تنمية روح البحث العلمى بهدف تطوير أسلوب العمل.

* تنمية روح الجماعة ورفع مستوى تدريب الوحدات النظامية.

* مرونة وتطور خطة التدريب.

(جـ) تطور الرعاية الاجتماعية لرجال الشرطة:

- فى مجال العلاقات العامة:

كانت السمة الغالبة على العلاقات العامة بوزارة الداخلية قبل عام ١٩٥٢ هى ترتيب انتقالات واستقبالات الوزير.

وفى ١٠ فبراير ١٩٥٣ أنشئت العلاقات العامة بوزارة الداخلية كاحدى الأجهزة التابعة لاشراف الوزير وتختص بالعمل على تدعيم الصلات الطيبة بين جهاز الشرطة والجماهير وصولا إلى تعاون وثيق بينهما كما تعمل على تنمية الوعى الشرطى لدى المواطنين بما يكفل الحد من الجريمة وضبط مرتكبيها ورعاية الشئون الثقافية والترفيهية لضباط وأفراد الشرطة وذلك من خلال تقسيمات الادارة النوعية:

* قسم الاعلام.
* قسم العلاقات الداخلية.
* قسم العلاقات الخارجية.
* قسم علاقات المجتمع.

- فى مجال الرعاية الانسانية

* الرعاية الاجتماعية والصحية لضباط الشرطة:

● من عام ١٩٥٢ الى عام ١٩٦١:

● أنشئ نادى الشرطة بالجزيرة عام ١٩٥٨ وتلا ذلك إنشاء نواد أخرى بالمحافظات.

● أنشىء معسكر بمدينة مرسى مطروح خلال فترة الصيف للضباط وأسرهم.

● اقيمت فصول تقوية بالنوادى لأولاد الضباط فى الشهادات العامة.

● من عام ١٩٦٢ الى عام ١٩٧٢:

● صدر القانون ٦١ لسنة ١٩٦٤ ونص على الاحتفاظ بحصيلة جزاءات الخصم من المرتب فى حساب خاص والصرف منه على الأغراض الاجتماعية الخاصة بهم.

● انشئ صندوق تأمين ضباط الشرطة عام ١٩٦٣.

● أنشئت الجمعية التعاونية الاستهلاكية لضباط الشرطة عام ١٩٦٢.

● أنشىء صندوق للعلاج ملحق بالنادى العام لضباط الشرطة لعلاج الضباط وأسرهم.

● من عام ١٩٧٢ الى عام ١٩٨٠:

● تم نقل تبعية مستشفى الشرطة الى وزارة الداخلية.

● انشئت مصايف الاسكندرية وبور سعيد بأجور رمزية.

● نظمت رحلات بأجور مناسبة لأداء الحج والعمرة.

● تم الاسهام فى نفقات علاج الضباط وأسرهم وتقديم إعانة لأسر الضباط فى حالة الوفاة.

* الرعاية الاجتماعية والصحية لأفراد هيئة الشرطة:

- من عام ١٩٥٢ إلى عام ١٩٦٢:
- تم إنشاء أول مؤسسة إجتماعية لصولات وصف وعساكر بوليس مدينة القاهرة عام١٩٥٥.

* من عام ١٩٦٢ إلى عام١٩٨٠:

- تقرر علاج الصف والجنود بالمستشفيات مجانا.
- إتفقت وزارة الداخلية مع وزارة الصحة على قيام أطبائها بالمرور على المعسكرات وتقديم الخدمات الطبية لأفراد هيئة الشرطة.

* الرعاية الاجتماعية للعاملين المدنيين:

- تقرر تسهيل علاج العاملين المدنيين بمستشفيات وزارة الصحة بالمجان.
- أنشىء صندوق من حصيلة الجزاءات لصرف الإعانات للعاملين المدنيين وأسرهم فى الحالات الطارئة.
- قررت الدولة علاج العاملين المدنيين بمستشفيات التأمين الصحى نظير إشتراك قدره ١,٥٪ من المرتب.

* تطور الرياضة فى جهاز الشرطة:

بدأ الاهتمام بالرياضة فى الشرطة منذ بداية الثورة حيث بدأ التفكير فى إنشاء اتحاد الشرطة الرياضى على نمط الاتحاد الرياضى للقوات المسلحة.

وقد صدر القرار الوزارى ١٨٥ لسنة ١٩٥٣ بإنشاء اتحاد البوليس الرياضى، وتم إقامة العديد من المنشآت الرياضية وعدد من المناطق الرياضية بعمل مباريات دورية فى مختلف اللعبات، واستطاع إتحاد الشرطة الرياضى أن يشارك فى المنافسات التى تنظمها الاتحادات الأهلية وتحقيق نتائج طيبة على مستوى الجمهورية.

وفى عام ١٩٦١ بدأ الاتحاد فى فتح ملاعبه للمواطنين.

ومن أهم المنشآت التى أقيمت باتحاد الشرطة الرياضى:

- ملعبان كاملان للإسكواش.

● حمام سباحة كامل.

● صالة مغطاة للرياضة.

● ميدان للرماية على أحدث النظم العالمية.

● ملعب كامل للهوكى.

٣ - الدعامة المالية

(أ) تطور الميزانية:

- الأجور:

تطورت اعتمادات ميزانية وزارة الداخلية تطورا ملحوظا اعتبارا من ميزانية السنة المالية ١٩٥٣/٥٢ حتى ميزانية ١٩٨٠ نتيجة للتغيرات الاجتماعية التى حدثت خلال تلك الفترة بشكل عام والتطوير الذى أدخل على أجهزة وزارة الداخلية بشكل خاص.

ففى حين كان الباب الأول فى ميزانية عام ١٩٥٣/٥٢ ٦٠٦ مليون جنيه فانه بلغ فى ميزانية ١٩٨٠ ١٥٠,٢ مليون جنيه.

وترجع أسباب تلك الزيادة إلى:

* التوسع فى استخدام المجندين، ففى عام ١٩٥٢ كان عدد المجندين بالشرطة ٢٦٣ فردا وفى عام ١٩٨٠ بلغ هذا العدد ١٩٦٩٣٩ فردا.

* رفع الحد الأدنى للأجور إلى ٣٣ جنيها للمؤهلات العليا، ٢٣ جنيها للمؤهلات المتوسطة.

* تحسين الأحوال المعيشية للعاملين بادراج العلاوات التشجيعية واعانة غلاء المعيشة.

* تقدير وظائف الضباط والمساعدين والصف والجنود الذين يبقون فى وظائفهم المدد المقررة سنويا للترقية طبقا للقانون.

- المعدات:

كانت اعتمادات الباب الثانى ٢,٢٢٠,٠٠٠ جنيه فى عام ١٩٥٢ وفى عام ١٩٦٢/٦١ بلغت تلك الاعتمادات ٤,١٥٢,٥٠٠ جنيه أما فى عام ١٩٨٠ فكانت جملة الاعتمادات ٢٣٠,٤٨١,٠٠٠ جنيه

وترجع أسباب تلك الزيادة إلى اتجاه الوزارة إلى تحديث أجهزتها ومعداتها وادخال الحاسب الآلى والميكروفيلم فى بعض أجهزة الوزارة.

(ب) تطور المشروعات الاستثمارية:

- مراحل التطور:

* مرحلة البداية:

وفيها بدأت الدولة فى التفكير فى ضرورة تخصيص اعتمادات تستهدف توفير سلع أساسية تعتبر استثمارا لجهاز الشرطة مثل الأسلحة واللنشات والأجهزة والمعدات. وقد شملت تلك الفترة المدة من موازنة ١٩٥٣/٥٢ حتى موازنة ١٩٦٠/٥٩.

* مرحلة التدرج والنمو:

وفى هذه المرحلة بدأت الوزارة فى اتخاذ الخطوات التنفيذية للدخول فى مفهوم الاستثمار بخطوات أوسع ابتداء من ميزانية ١٩٦٨/٦٧ وحتى موازنة ١٩٧٧.

* مرحلة النضج والاستقرار:

فى هذه المرحلة وصلت الدولة إلى مرحلة النضج والاستقرار بالنسبة لمفهوم الاستثمار، واتجهت إلى التنمية القائمة على التخطيط متخذة الخطة الاستثمارية كأداة فعالة لتنفيذ ذلك. وتبدأ تلك الفترة من خطة ١٩٧٨ حتى خطة ١٩٨٠.

- الأغراض المستهدف تحقيقها:

تسعى الوزارة من خلال الخطة الاستثمارية إلى تحقيق الأهداف التالية:

* سد العجز فى الاحتياجات والتجهيزات للوصول إلى المقررات الطبيعية.

* استبدال الوسائل التقليدية المتخلفة بأخرى متقدمة وخاصة فى مجال التسليح والتجهيز.

* ادخال النظم والأساليب الحديثة فى أجهزة الشرطة.

* تحسين وتطوير وسائل الاتصال.

* النهوض بوسائل الانتقال والنقل وتوفيرها.

* تعزيز أجهزة الشرطة المتخصصة بالوسائل العلمية الحديثة.

* الحصول على أكبر فائدة من استخدام الحاسب الآلى.

* توفير الأماكن اللازمة لأجهزة الشرطة واعاشة القوات.

* توفير التجهيزات التى تحقق اتساع مظلة الأمن فتشمل المناطق المستصلحة والامتداد العمرانى.

٤ - دعامة الرقابة والمتابعة

(أ) مفهوم الرقابة:

- المفهوم السياسى للرقابة:

نشأت الرقابة أساسًا بمفهوم سياسى وهو مبدأ الفصل بين سلطات الدولة الثلاث: التشريعية والتنفيذية والقضائية، الأولى تختص باصدار التشريعات والثانية تختص بالسهر على تنفيذ القانون والثالثة تختص بالفصل فى المنازعات التى ترفع اليها.

- المفهوم الإدارى للرقابة:

اختلف بعض قادة الفكر الإدارى فى مفهوم العمليات الإدارية ومراحلها إلا أنه رغم اختلاف مفاهيم الكتاب إلا أننا نجد أن عملية الرقابة عامل مشترك فى النماذج المختلفة فى العملية بصورة أو بأخرى.

ويمكن من خلا ل التعريفات المختلفة للرقابة أن نعرفها بأنها مجموعة من الأساليب التى يتولى الجهاز تطبيقها سواء من داخله أو خارجه لقياس الانتاج أو الخدمات ومقارنة الأداء الفعلى بالمستويات الموضوعة للوقوف على الأخطاء والانحرافات وتصحيحها مع العمل على تجنب الوقوع فيها مستقبلا.

(ب) أنواع الرقابة واساليبها:

- أنواع الرقابة:

للرقابة أنواع مختلفة منها:

* رقابة داخلية أو خارجية:

فإذا كان القائم بالرقابة من داخل الجهاز فهى رقابة داخلية، أما اذا كانت الرقابة تتم من خارج الجهاز فهى رقابة خارجية.

* رقابة دورية ورقابة مستمرة:

الرقابة الدورية تتم على فترات دورية، أما الرقابة المستمرة فهى التى تحدث باستمرار وتتم أثناء عملية التنفيذ.

* رقابة سابقة ورقابة لاحقة:

فالسابقة مثل رقابة وزارة الخزانة قبل الصرف من الاعتمادات واللاحقة مثل رقابة الجهاز المركزى للمحاسبات بعد الصرف.

* رقابة جزئية ورقابة كلية:

وتتم الرقابة الجزئية عن طريق أخذ عينة ممثلة لنشاط الوحدة، أما الكلية فتكون على جميع أوجه النشاط.

- أساليب الرقابة :

للرقابة أساليب متعددة منها:

* التفتيش:

فهو يكشف عن المخالفات ويبرز المشاكل والصعوبات التى تعوق سير العمل.

* التقارير الدورية:

التى ترسلها الأجهزة التنفيذية إلى جهاز الرقابة تبين فيها الإنجازات.

* الأجهزة الأليكترونية:

عن طريق تغذيتها بمستويات الأداء المطلوبة ثم اجراء المقارنة بين ما يحدث وما يجب أن يحدث.

* المقابلة الشخصية:

لمناقشة المسئول للوقوف على مستواه وكفاءته ومدى ملاءمته لوظيفته أو لوظيفة أخرى.

(جـ) الادارة العامة للتفتيش :

- لمحة تاريخية:

وافق مجلس الوزراء فى بداية عام ١٩٥٣ على اعتبار بعض الادارات التابعة لوزارة الداخلية مصالح، ومن بينها ادارة التفتيش العام الذى أطلق عليها مصلحة التفتيش العام.

* فى ٢٤ أكتوبر ١٩٥٣ صدر القرار الوزارى رقم ١٠ باضافة اختصاص التفتيش على الأعمال النظامية إلى مصلحة التفتيش العام.

* وفى ١١ يناير ١٩٥٤ صدر قرار وزارى بتحديد اختصاصات التفتيش العام.

* وفى ٢٤ فبراير ١٩٥٤ صدر القرار الوزارى رقم ٢ بشأن توزيع الاختصاصات بين المصالح والادارات فتبعت مصلحة التفتيش العام لوكيل الوزارة الدائم.

* فى ١٣ نوفمبر ١٩٦٦ صدر القرار الوزارى ١٤٤ بشأن توزيع تنظيم ديوان وزارة الداخلية فجعل المصلحة من بين الأجهزة التى تخضع مباشرة لاشراف الوزير.

- اختصاصات الإدارة العامة للتفتيش.:

* صدر القرار الوزارى رقم ١٤٧ لسنة ١٩٦٤ الذى حدد فى مادته الأولى مفهوم التفتيش بقوله «إن مصلحة التفتيش العام أداة مراقبة وتوجيه تعتمد عليها الوزارة فى تكوين صورة واضحة عن أحوال الأمن والادارة».

* وتختص بالتفتيش على مصالح الوزارة واداراتها الرئيسية ومديريات الأمن للتحقق من حسن سير العمل وفقا للقوانين واللوائح.

* كما تختص بمراجعة عمليات التدريب المختلفة ومتابعة نتائجها.

وتمارس الادارة العامة للتفتيش اختصاصاتها من خلال مفتشى الداخلية وأقسامها النوعية وهى:

- قسم البحوث الفنية والقانونية.
- قسم الشكاوى.
- وحدة إجراءات المحاكمات التأديبية.

ثانيا: قطاعات الشرطة المختلفة
المنوط بها تحقيق الأمن

كانت غاية الشرطة فى الدولة التقليدية هى إقرار الأمن - بمفهومه التقليدى - والذى يشمل الحد من ارتكاب الجرائم او الحيلولة دون اتمامها والكشف عن الجريمة بعد وقوعها.

أما فى الدولة الحديثة، فقد تغير الحال وتجاوزت غاية الشرطة ذلك النطاق الضيق لمفهوم الأمن واتسعت دائرته ليشمل كل ما يتصل بأمن الأفراد ومدى إدراكهم لواجباتهم، وأيضا رقابة النظم الاجتماعية والسياسة والاقتصادية للدولة وحمايتها من العوامل التى تهدف إلى تقويض دعائمها.

ومن هنا لم يعد دور الشرطة قاصرا على حماية الأمن، وإنما تنوعت جهودها وتعددت أنشطتها وخدماتها لتشمل النواحى السياسية والاجتماعية والاقتصادية على السواء وفى ضوء ما تقدم نعرض للقطاعات الآتية:

١ - قطاع الأمن العام

(أ) الأمن العام:

- مصلحة الأمن العام:

احدى أجهزة قطاع الأمن الجنائى بوزارة الداخلية وتختص بالآتى:

* التخطيط لمكافحة الجريمة.

* الاشراف على جهود أجهزة الأمن بالمحافظات لصيانة الأمن العام وضبطه وإقرار السكينة والنظام فيها.

* مراقبة وتنسيق ما يبذل من جهود فى هذا الشأن من كافة الأجهزة الأمنية المعنية بمناهضة النشاط الاجرامى بصورة المختلفة بغية الحد من الجريمة وضبط ما يقع منها.

وبصفة عامة فإن المصلحة تقوم بمراقبة حركة الجريمة ومعدلات ارتكابها فى كافة مديريات الأمن وتقييم ما يبذل من جهود فى مجال المكافحة.

وتمارس المصلحة نشاطها من خلال اجهزتها التالية:

- ادارة المباحث الجنائية وتضم:
- قسم مكافحة جرائم النفس.
- قسم مكافحة جرائم المال.
- قسم تنفيذ الاحكام.
- قسم المصالحات.

- ادارة الرقابة الجنائية وتضم:
- قسم الضبط .
- قسم الاحصاء.

- ادارة البحوث الفنية وتضم:
- قسم البحوث.
- قسم الدراسات الجنائية.
- قسم الشئون القانونية.
- قسم التخطيط.
- قسم الارشاد الفنى.
- قسم التقسيم الادارى.
- وحدة السكرتارية.
- وحدة المكتبة.

● ادارة المعلومات الجنائية وتضم:

● قسم التسجيل الجنائى.

● قسم الغياب.

● قسم الأشخاص المطلوب البحث عنهم.

ـ الأجهزة الأخرى التى تقوم بدور فى الأمن:

* دور الأمن المركزى:

قوات الأمن المركزى عبارة عن قوات متخصصة ذات تدريب عال تسند إليها بعض المهام الخاصة بمواجهة أعمال الشغب والاضطرابات وحوادث العنف أو أى أعمال تهدد أمن وسلامة الجبهة الداخلية، بالإضافة إلى القيام بأعمال الحراسات ذات الطبيعة الخاصة وكذلك أى أعمال تعجز قوات الشرطة المحلية عن مواجهتها.

نشأت ادارة قوات الأمن المركزى بالقرار الوزارى ١٠١٠ لسنة ١٩٦٩ ثم رفعت إلى مستوى الإدارة العامة بالقرار الجمهورى ٥٩٥ فى ٢٥-٤-١٩٧٤.

عند إنشائها عام ١٩٦٩ كانت إدارة قوات الأمن المركزى تتبع وكيل الوزارة للتدريب وشئون الأفراد، ثم تبعت لوكيل الوزارة للشرطة المتخصصة عام ١٩٧١ وفى عام ١٩٧٤ أصبحت تابعة لإشراف مساعد الوزير للأمن. وفى عام ١٩٧٦ تبعت لمساعد الوزير للأمن الجنائى، وفى ١٩٧٧ تبعت لمساعد الوزير لقطاع العمليات وفى عام ١٩٧٨ تبعت لقطاع العمليات والخدمات الخاصة، وفى عام ١٩٧٩ أصبحت تتبع اشراف مساعد الوزير لقطاع قوات الأمن.

فى عام ١٩٦٩ كانت تتكون من ٤ فروع جغرافية ويعمل بها ١٨٩ ضابطا و ١١٦٩٠ جنديا وفى عام ١٩٧٧ أصبحت تتكون من خمسة فروع جغرافية ويعمل بها ٥٧٧ ضابطا و ٣٥٥٧٦ جنديا.

* دور قوات الأمن:

. فرق الأمن عبارة عن قوات محلية تخصصت لمواجهة أى خلل فى الأمن بالمشاركة والمعاونة مع باقى الأجهزة الأخرى المختصة.

وتشمل قوات الأمن مجندين ممن يقع عليهم الأختيار للعمل بالشرطة ويخضع هؤلاء فى معاملتهم وخدمتهم لأحكام قانون الخدمة العسكرية والقواعد الموضوعة لرجال القوات المسلحة.

ولهذه القوات أهمية كبرى فهى تكون العنصر البشرى المسلح والمجمع فى معسكرات على أهبة الاستعداد للتصدى لحل مشكلات الأمن ومواجهة القلاقل والمشاركة فى ضبط الأمن.

* أهداف قوات الأمن:

تهدف قوات الأمن إلى العمل على حماية الأمن والنظام العام بمديريات الأمن بالمشاركة مع باقى الأجهزة.

وتتحرك للسيطرة فى أحوال ضعف السيطرة على الأمن لسبب من الأسباب وتعاون فى نقل المحكوم عليهم والقيام بالحراسات على المنشآت الهامة والمرافق الحيوية ووسائل الأنتاج.

(ب) قطاع الأمن السياسى:

يعنى الأمن السياسى الجهود الشرطية السياسية التى تستهدف حماية النظام الدستورى فى البلاد ومنع ما من شأنه افساد حسن العلاقة بين الشعب والسلطة أو يهدد بافسادها.

وقد أنيطت هذه المهمة بصفة أساسية بالأدراة العامة لمباحث أمن الدولة، وتقوم أجهزة أخرى بدور معاون فى هذا الصدد، وذلك على التفصيل التالى:

- الادارة العامة لمباحث أمن الدولة:

أنشئ جهاز المباحث العامة عام ١٩٥٢ بعد الثورة بأسابيع، وفى عام ١٩٦٩ رفع مستوى الأدارة إلى إدارة عامة باسم الأدارة. العامة للمباحث العامة، وفى عام ١٩٧١ عدل الأسم إلى الأدارة العامة لمباحث أمن الدولة.

وكان الأطار الذى يحكم تحرك جهاز أمن الدولة يتركز فى الآتى:

- استمرار العلاقة الطيبة بين السلطة والشعب.
- مواجهة القوى المنظمة ممثلة فى الاتجاه الشيوعى والاتجاه الدينى المتطرف.
- حماية النمو الثورى وحركة التغيير بمراقبة تسرب العناصر المنقادة إلى كوادر التنظيمات السياسية.
- متابعة مواقع الانتاج وكشف المعوقات ورفعها للمختصين لمواجهتها.
- مواجهة المد الصهيونى والقوى المضادة الأجنبية والعربية.

- الادارة العامة لشرطة الحراسات الخاصة:

وتقوم بتغطية جانب هام من حماية أمن الدولة، وذلك عن طريق حماية الشخصيات الهامة الوطنية والأجنبية حيث يحدث الاعتداء عليهم اضطرابا فى الاستقرار السياسى الداخلى أو فى العلاقات الخارجية بما يؤدى إلى الإضرار بصالح البلاد، وأيضًا حماية الأماكن التى تتواجد فيها تلك الشخصيات.

- ادارة شرطة حرس مجلس الشعب:

وتؤدى الأدارة نفس دور الأدارة العامة لشرطة الحراسات الخاصة فيما يتعلق بأعضاء مجلس الشعب.

- ادارة شرطة رئاسة الجمهورية:

وتضطلع بنفس دور الأدارتين السابقتين فيما يتعلق بالسيد رئيس الجمهورية وأسرته.

- حرس الجامعات:

ويقوم بعملية تأمين الجامعات ضد تسرب عناصر غير جامعية إليها وضد الجرائم الجنائية العادية.

- مصلحة تحقيق الأدلة الجنائية:

تختص المصلحة بمعاونة أجهزة الضبط والتحقيق فى استكشاف وفحص ومعالجة ومضاهاة الآثار المادية المتخلفة عن ارتكاب الجرائم واستخلاص الأدلة المادية منها واسنادها إلى مصادرها الحقيقية وذلك عن طريق:

- جمع وتسجيل صحف أحكام الإدانة الجنائية وبصمات أصابع المحكوم عليهم والخطرين على الأمن.
- تحقيق شخصية الأشخاص المتوفين المجهولين وفاقدى الوعى أو الذاكرة.
- اصدار صحف الحالة الجنائية لمن يطلبها من المواطنين.
- تصوير مسرح الجريمة وما به من أدلة مادية بواسطة التصوير الملون وكذا تصوير المتهمين والمتوفين والنشر عنهم.

- مصلحة وثائق السفر والهجرة والجنسية فى دعم الأمن الجنائى:

* اختصاصات مصلحة وثائق السفر والهجرة والجنسية:

- بالنسبة للمواطنين:
- صرف جوازات السفر.
- سفر المواطنين للخارج - حيث كان لا يسمح للمواطن بالسفر للخارج إلا بعد الحصول على تأشيرة خروج وقد تقرر إلغاء هذا البند من ١٩٧٤/٥/١٥.
- الهجرة: منذ السماح للمواطنين بالهجرة للخارج فى عام ١٩٦١ تقوم المصلحة بإنهاء الإجراءات الخاصة بذلك.

* بالنسبة للأجانب:

- تنفيذ التشريعات الخاصة بدخول واقامة الأجانب.
- إتخاذ اجراءات تسجيل الأجانب.
- تنفيذ قوانين الجنسية.

- مصلحة أمن الموانى*:

* لمحة تاريخية:

صدر القرار الجمهورى ٤٤ لسنة ١٩٦٩ بانشاء مصلحة أمن الموانى وأعقبه صدور قرار وزير الداخلية رقم ٤١٦ لسنة ١٩٦٩ بتنظيم هذه المصلحة، وبدأت فى مزاولة نشاطها فعلا فى ١٩٦٩/٤/١ فى الموانى البحرية والجوية والنهرية والدوائر الجمركية التى كانت تقوم بأعباء الأمن والحراسة بها القوات المسلحة «حرس الجمارك والحدود».

وقد نص القرار الجمهورى على فصل الموانى والدوائر الجمركية عن مديريات الأمن الواقعة بدائرتها وضمها لمصلحة أمن الموانى، وذلك نظرا لطبيعة الحركة الجمركية المشتركة بين مختلف الموانى. ورؤى نقل الاختصاص الاقليمى للموانى والدوائر الجمركية إلى مديريات الأمن، وصدر القرار الوزارى ١٨٠٦ لسنة ١٩٧٧ بهذا الشأن.

ونظرا لحجم النشاط بكل من ميناءى القاهرة الجوى والاسكندرية البحرى فقد أعتبر كل من الميناءين مصلحة قائمة بذاتها، وذلك بالقرار ١٨٠٧ لسنة ١٩٧١، وبذلك إقتصر دور مصلحة أمن الموانى على أعمال التخطيط والرقابة والاشراف الفنى.

* انظر النقل البحرى والنقل الجوى فى الفصل السادس.

* اختصاصات مصلحة أمن الموانى:

كان اختصاص المصلحة منظم بمقتضى القرار الجمهورى رقم٤٤ لسنة ١٩٦٩ ويتمثل فى أعمال الأمن والحراسة فى الموانى والدوائر الجمركية، والمقصود بعبارة الأمن والحراسة هو وظيفة الشرطة بصفة عامة، وتتمثل فى المحافظة على النظام والأمن وحماية الأغراض والأموال وعلى الأخص منع الجرائم وضبط مرتكبيها وتنفيذ ما تفرضه عليها القوانين واللوائح من واجبات. وعقب صدور قرار بإعتبار كل من ميناء القاهرة الجوى، والاسكندرية البحرى مصلحة قائمة بذاتها، اقتصر دور مصلحة أمن الموانى على أعمال التخطيط والرقابة والاشراف الفنى

٢ - قطاع الأمن الاقتصادى

للشرطة فى أغلب دول العالم - وخاصة تلك التى أخذت بالمذهب الاشتراكى - دور بارز فى تحقيق الأمن الاقتصادى، ويتأثر دورها ويتحدد فى ضوء عوامل عدة تبعا للفلسفة الإجتماعية والسياسية والاقتصادية السائدة فى المجتمع.

واذا استعرضنا دور الشرطة فى مصر فى الفترة من ١٩٥٢ الى عام ١٩٨٠ نجد أنه قد مر بمراحل ثلاث:

(ا) الفترة من عام ١٩٥٢ إلى عام ١٩٦١:

وفيها برز الاتجاه الاشتراكى مما دفع الدول الرأسمالية الى فرض حصار اقتصادى على مصر فارتفعت الأسعار وظهرت فجوة كبيرة ومتزايدة بين الدخول والأسعار فعملت الدولة على تثبيت الاسعار ونيط بالشرطة تنفيذ ذلك.

(ب) الفترة من عام ١٩٦١ الى عام ١٩٧١:

وفيها أممت البنوك والشركات ووقعت حرب يونيو ١٩٦٧ وتكبدت الدولة أموالا طائلة فلجأت للاقتراض من الخارج واستخدام السياسة الضريبية لزيادة الموارد واختفت بعض السلع ونشأ ما سمى بالسوق السوداء فزاد تدخل الشرطة للضرب على أيدى المستغلين.

(جـ) الفترة من عام ١٩٧٢ الى عام ١٩٨٠:

وهى مرحلة الانفتاح الاقتصادى وماصاحبها من ظهور طبقات المستغلين من التجار والسماسرة وظهرت جرائم التهرب من الضرائب والتهريب والتزوير والاختلاس واستغلال النفوذ.

وترتب على ذلك ظهور أجهزة شرطية كثيرة لمواجهة هذه الموجة من الجرائم سوف نعرض لها فى المباحث التالية:

(أ) إدارة مكافحة جرائم الأموال العامة

ـ لمحة تاريخية:

عند اعادة تنظيم مصلحة الأمن العام فى يناير ١٩٦٣ أنشئت ادارة جديدة تهيمن على الجانب الهام من مجموعة الجرائم الاقتصادية وضمت أقسام مكافحة التهريب من الضرائب ومكافحة تهريب النقد وتزييف وتزوير العملة، وصدر القرار الوزارى ١٧٠ لسنة ١٩٦٥ بتحديد اختصاصات الإدارة «إدارة مكافحة جرائم النقد».

- صدور القرار الوزارى ١٢٧٢ لسنة ١٩٧٢ بانشاء إدارة مكافحة جرائم الأموال العامة بمصلحة الأمن العام، وأنشىء بها قسم لمكافحة جرائم الرشوة وآخر لمكافحة جرائم الاختلاس والتحرى عن الكسب غير المشروع.
- وفى عام ١٩٧٩ تم فصل قسم مكافحة التهرب من الضرائب عن الإدارة وجعله إدارة مستقلة بالقرار الوزارى ٥٣٠ لسنة ١٩٧٩.
- صدر القرار الوزارى ١٤٦٠ لسنة ١٩٧٩ بنقل تبعية ادارة مكافحة جرائم الأموال العامة لقطاع الأمن الاقتصادى.

- اختصاص إدارة مكافحة جرائم الأموال العامة:

أورد القرار الوزارى ٢٠١٨ لسنة ١٩٧٩ فى شأن تنظيم إدارة مكافحة جرائم الأموال العامة اختصاصات الادارة على الوجه التالى:

- مكافحة جرائم الاموال العامة بكافة صورها.
- توجيه وتنسيق جهود أجهزة المكافحة المتخصصة بالفروع الجغرافية.
- تنفيذ عمليات المكافحة ذات الصيغة الدولية.
- الاشتراك مع الأجهزة المعنية بالوزارة فى اجراء الدراسات والبحوث حول جرائم الأموال العامة.
- التعاون مع الهيئات المعنية سواء بوزارة الداخلية أو خارجها لتنسيق وتوجيه جهود مكافحة جرائم الأموال العامة.
- التفتيش على أقسام ووحدات مكافحة جرائم الأموال العامة بالفروع الجغرافية وتقييم جهودها.

وتضم الادارة التقسيمات النوعية التالية:

- قسم مكافحة جرائم التزييف والتزوير.
- قسم مكافحة جرائم الاختلاس.
- قسم مكافحة جرائم النقد.
- قسم مكافحة جرائم الرشوة.

(ب) إدارة مباحث مكافحة التهرب من الضرائب والرسوم

* لمحة تاريخية:

- فى عام ١٩٧١ صدر القرار الوزارى ٨٦ باعادة تنظيم مصلحة الأمن العام الذى أسند مهام التحرى الضريبى الى ادارة مكافحة جرائم الأموال العامة.
- وفى عام ١٩٧٤ صدر القرار الوزارى ١٣٣٤ بإنشاء قسم مكافحة التهرب من الضرائب تتبع مصلحة الأمن العام.
- وفى عام ١٩٧٩ صدر القرار الوزارى ٥٣٠ برفع مستوى القسم إلى إدارة داخل البناء التنظيمى لمصلحة الأمن العام.

- اختصاص ادارة مباحث التهرب من الضرائب والرسوم:

تختص ادارة مباحث مكافحة التهرب من الضرائب والرسوم بمعاونة وزارة المالية «قطاع الموارد العامة» فى تنفيذ السياسة المرسومة لأحكام حصر المجتمع الضريبى، والحد من ظاهرة التهرب من الضرائب والرسوم، وذلك من خلال التقسيمات التالية:

- قسم التخطيط والمتابعة.
- قسم الشئون الادارية والمالية.
- قسم مباحث مكافحة التهرب من الضرائب.
- قسم مباحث مكافحة التهرب من الرسوم والضرائب الجمركية.
- قسم مباحث مكافحة التهرب من ضرائب ورسوم الانتاج والاعمال.

(جـ) الادارة العامة لشرطة التموين والتجارة الداخلية

- لمحة تاريخية:

- بدأ دور الشرطة فى الرقابة التموينية منذ أول يوليو ١٩٤٣ بانشاء مكتب ثم تحويله الى مراقبة عامة فى عام ١٩٤٩ ، تتبعها أربع مراقبات بالقاهرة والاسكندرية والأقاليم.

- صدر القرار الوزارى ١٧٠ لسنة ١٩٥٦ بتحويل تلك المراقبة إلى ادارة لمباحث التموين تتبع مصلحة الأمن العام.
- صدر القرارالوزارى٢١١٤ لسنة ١٩٧٧ بتعديل مسمى إدارة مباحث التموين والتجارة الداخلية الى ادارة شرطة التموين والتجارة الداخلية وتبعت لقطاع الأمن تحت اشراف مساعد اول الوزير للأمن العام.
- بتاريخ ١٩٨٠/١١/٣ صدر قرار رئيس الجمهورية ٥٤٦ لسنة ١٩٨٠ يرفع مستوى ادارة شرطة التموين والتجارة الداخلية إلى إدارة عامة.

- اختصاصات الادارة العامة لشرطة التموين والتجارة الداخلية.

- وضع السياسة العامة لمكافحة الجرائم التى تستهدف السياسة المرسومة لتوفير السلع ومواد التموين ومتابعة تنفيذها وضبط ما يقع منها مخالفا للقوانين والقرارات المنظمة لذلك بالاشتراك مع الأجهزة المعنية بالوزارات المختلفة.
- الاشراف من الناحية الفنية على الفروع الجغرافية لشرطة التموين والتجارة الداخلية بمديريات الأمن وتوحيد وتنسيق جهودها والتفتيش عليها وتقييم أعمالها.
- إبداء الرأى فى ترشيح الضباط والأفراد للعمل بالادارة العامة وفروعها بمديريات الأمن، وذلك بعد أخذ رأى مديرى الأمن بها.

- وتمارس الادارة نشاطها من خلال التقسيمات التالية:
  - إدارة التفتيش والبحوث.
  - قسم العلاقات.
  - إدارة التحريات.
  - إدارة المعلومات.
  - إدارة الشئون الإدارية والمالية.

(د) الإدارة العامة لشرطة النقل والمواصلات:

- لمحة تاريخية.

- كانت حكمدارية السكة الحديد تقوم بمهمة حراسة القطارات والمحطات، ولم تكن لهذه الحكمدارية أية تبعية لوزارة الداخلية.

- وفى عام ١٩٥٤ صدر القانون ٧١٤ الذى قضى بسريان القواعد التى تطبق على رجال الشرطة من الناحية النظامية على حراس السكة الحديد. وبصدور هذا القانون صارت الحكمدارية تابعة لوزارة الداخلية من الناحية النظامية.
- وفى عام ١٩٥٥ صدر القانون ٣٢٧ متضمنا نقل وظائف واعتمادات قوات الحكمدارية من ميزانية هيئة السكة الحديدية إلى ميزاينة وزارة الداخلية، وبذا أصبحت حكمدارية السكك الحديدية تابعة لوزارة الداخلية.
- بتاريخ ٧ يوليو ١٩٧١ صدر قرار رئيس الجمهورية ١٨٤١ لسنة ١٩٧١ برفع مستوى إدارة شرطة السكة الحديد والنقل والمواصلات إلى إدارة عامة وتغير مسماها إلى الادارة العامة لشرطة النقل والمواصلات.

ـ إختصاصات الادارة العامة لشرطة النقل والمواصلات :

تختص الادارة بالآتى:

- حفظ الأمن والنظام فى منشآت النقل والمواصلات ومنع وضبط الجرائم بها.
- حراسة قطارات الركاب والبضائع
- المحافظة على أموال النقل والمواصلات ومنع وضبط الجرائم التى من شأنها التأثير على إيراداته.
- تأمين مرافق النقل بأنواعها.
- فحص الشكاوى المتعلقة بمرفق النقل والمواصلات وإجراء التحريات اللازمة فيها واتخاذ الاجراءات القانونية حيالها ومخاطبة المسئولين بما يسفر عنه فحص هذه الشكاوى.

ـ وتضم الادارة التقسيمات النوعية التالية:

- قسم مباحث السكة الحديد.
- قسم مباحث المواصلات السلكية واللاسلكية.
- قسم مباحث البريد.
- قسم مباحث النقل.
- وحدة مباحث النقل العام.
- وحدة مكافحة جرائم النشل.
- وحدة الأدلة الجنائية.

(هـ) الادارة العامة لشرطة الكهرباء:

- لمحة تاريخية.

* بتاريخ ١٩٦٧/١٢/٥ صدر القرار الوزارى ١٨٨ لسنة ١٩٦٧ بإنشاء إدارة شرطة الكهرباء.

* صدر قرار رئيس الجمهورية ٤١٢ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء الإدارة العامة لشرطة الكهرباء.

- اختصاصات الادارة العامة لشرطة الكهرباء

تختص الادارة العامة لشرطة الكهرباء بالآتى:

* حماية وتأمين منشآت ومعدات هيئات قطاع الكهرباء والشركات التابعة لوزارة الكهرباء والتعاون مع المختصين بهذا القطاع فى وضع القواعد التى تكفل سلامة وتأمين منشئاته بالتنسيق مع الأجهزة المعنية بالوزارة ومديريات الأمن.

* منع الجرائم التى تستهدف قطاع الكهرباء والعمل على ضبط مرتكبيها وإجراء التحريات عن كافة الحوادث والبلاغات والشكاوى الخاصة بهذا القطاع.

- وتمارس الادارة نشاطها من خلال التقسيمات التالية:

- إدارة التفتيش.
- قسم البحوث الفنية والقانونية.
- وحدة الشكاوى والتحقيقات
- وحدة العلاقات الإنسانية.
- إدارة البحث الجنائى.
- إدارة الشئون الإدارية والمالية.
- الفروع الجغرافية بمديريات الأمن.

(و) شرطة السياحة والآثار:

- لمحة تاريخية.

* بتاريخ ١٩٥٦/١٠/١٣ صدر القرار الوزارى ٢٩٣ بادماج قوة حراسة شرطة القصور (المتاحف) مع قوة حكمدارية البوليس السياحى التى كانت قد أنشئت فى ١٩٤١/١٠/١٣ بالقرار ٤٨٣، وسميت حكمدارية شرطة السياحة وحرس المتاحف - واستمرت تابعة لمصلحة الأمن العام.

* فى عام ١٩٦٣ صدر القرار الوزارى ١٥ بتنظيم مصلحة الأمن العام، وتضمن هذا القرار فصل عملية حراسة الآثار من الحكمدارية المذكورة وإسناده إلى مديريات الأمن المختلفة مع بقاء عملية حراسة المتاحف الأثرية بالقاهرة والاسكندرية من اختصاص الجهاز الذى أطلق عليه حينذاك (إدارة شرطة السياحة والمتاحف).

* وفى عام ١٩٧١ صدر القرار الوزارى ١٧٩٩ بنقل إدارة شرطة السياحة والمتاحف من مصلحة الأمن العام وأصبحت تابعة لوكيل الوزارة للشرطة المتخصصة.

* وفى عام ١٩٧٦ صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩ بإنشاء الادارة العامة لشرطة السياحة والآثار.

إختصاص الإدارة العامة لشرطة السياحة والآثار:

تختص الادارة العامة لشرطة السياحة والآثار بوضع وتنفيذ الخطط الكفيلة بحفظ الأمن والطمأنينة ومكافحة الظواهر الاجرامية والخطيرة فى مجال النشاط السياحى والآثار والمتاحف.. ومن ذلك:

* اتخاذ الاجراءات اللازمة للمحافظة على مكانة الدولة وشهرتها فى المجال السياحى والضرب على محاولة النيل منها.

* القيام بالإجراءات اللازمة لتأمين وصول السائحين للبلاد، وكذا تنقلاتهم ومغادرتهم لها وتقديم العون والارشاد لهم بالتعاون مع الجهات المعنية.

* القيام بالاجراءات اللازمة لحراسة وتأمين المتاحف والآثار بالتعاون مع الجهات المعنية.

* مكافحة النشاط الاجرامى فى مجال السياحة والمنشآت السياحية والآثار والمتاحف على اختلاف أنواعها بالتعاون مع الأجهزة المعنية.

(ز) شرطة المسطحات المائية:

- لمحة تاريخية.

* كانت قوات حرس الحدود تتولى تأمين وحراسة المسطحات المائية بالجمهورية حتى عام ١٩٧٤.

* تم نقل جهاز مصايد الأسماك التابع لقوات حرس الحدود إلى وزارة الداخلية تنفيذا للقانون ١٣١ لسنة ١٩٧٤ وقرار وزير الحربية ٨٣٢ لسنة ١٩٧٦.

* أصدر وزير الداخلية القرار رقم ٩١٠ لسنة ١٩٧٨ بإنشاء إدارة شرطة المسطحات المائية تتبع مساعد الوزير للأمن الاقتصادى لتختص بتأمين المسطح المائى الداخلى.

* ثم أعيد تنظيمها بالقرار الوزارى ١٤٠٦ لسنة ١٩٨٠.

- اختصاصات إدارة شرطة المسطحات المائية.

نص القرار ١٤٠٦ لسنة ١٩٨٠ على اختصاص إدارة شرطة المسطحات المائية على الوجه التالى:

* وضع سياسة وخطط حراسة وتأمين المسطحات المائية وخطوط الملاحة الداخلية وقطاع الثروة المائية.

* معاونة مديريات الأمن المعنية فى تأمين النطاق الحراسى الخارجى المائى لخدمات ومقار السيد رئيس الجمهورية.

* التخطيط لحراسة المرافق الحيوية بالمناطق المائية بما يكفل تحقيق الأمن بالمسطحات المائية.

* التخطيط لمنع الجرائم التى تستهدف قطاع الثروة المائية أو تمس الأمن والتى تقع على المسطحات المائية والعمل على ضبط مرتكبيها وإجراء التحريات عن كافة الحوادث والبلاغات بالتعاون مع الأجهزة المعنية بمديرات الأمن.

* مراقبة تنفيذ القوانين المرتبطة بالمسطحات المائية وخاصة فى مجالات الصيد والملاحة وحماية البيئة والرى والصرف.

- وتمارس الإدارة اختصاصاتها من خلال التقسيمات التالية:

- قسم التخطيط والمتابعة.
- قسم التفتيش.
- وحدة العلاقات.
- قسم البحث الجنائى.
- قسم التدريب والعمليات.
- قسم الشئون الأدارية والمالية.

٣ - قطاع الأمن الأجتماعى

(أ) مصلحة السجون

- لمحه تارخية:

* بتاريخ ١٤ مارس ١٩٥٦ أصدر مجلس الوزراء قرارا بنقل تبعية مصلحة السجون من وزارة الحربية إلى وزارة الداخلية.
* بتاريخ ١٩٦٣/١١/٢٤ صدر القرار الوزارى ١٣٢ لسنة ١٩٦٣، بتنظيم مصلحة السجون.
* بتاريخ ١٩٧١/١٢/٢ صدر القرار الوزارى ٢١٠٤ بتنظيم الأدارة الصناعية بمصلحة السجون.
● بتاريخ ١٩٧٨/٨/٣٠ صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٢ لسنة ١٩٧٨ بانشاء صندوق للتصنيع والانتاج للسجون.
● وبتاريخ ١٩٧٩/٢/٢٤ صدر القرار الوزارى ٤٧٠ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم صندوق التصنيع والانتاج بمصلحة السجون.
* وبتاريخ ١٩٨٠/١/٢١ صدر القرار الوزارى ١٣٨ لسنة ١٩٨٠ باعادة تنظيم مصلحة السجون.

- اختصاص مصلحة السجون:

تختص مصلحة السجون وفق ما جاء بالقرار الوزارى ١٣٨ لسنة ١٩٨٠ بمراقبة تنفيذ قانون السجون والعمل على توفير الخدمات الاجتماعية والصحية والثقافية للمسجونين وتأهيلهم مهنيا.

- وتباشر المصلحة تلك الاختصاصات من خلال التقسيمات التالية:
  * ادارة التفتيش.
  * ادارة البحوث والتخطيط.
  * ادارة المباحث.
  * قسم العلاقات.
  * قسم الشكاوى.
  * ادارة شئون المسجونين.
  * ادارة الخدمات الأجتماعية.

* ادارة التعليم والارشاد الدينى.
* ادارة الخدمات الطبية.
* ادارة شئون الخدمة.
* ادارة الامداد والتموين.
* ادارة شئون العاملين.
* ادارة الميزانية والحسابات.
* ادارة التحقيقات.
* قسم الشئون الادارية.
* صندوق التصنيع بالسجون.
* ادارة الخدمات الصناعية.
* ادارة الخدمات الزراعية.
* الادارة الفنية والهندسية.
* قسم التخطيط للانتاج.

(ب) قطاع البطاقات المدنية وأثره فى الأمن الاجتماعى

- نظام البطاقات الشخصية فى القانون ١٨١ لسنة ١٩٥٥:

ألزم هذا القانون كل مقيم بمصر تزيد سنه عن ستة عشر عاما يحمل بطاقة شخصية. كما اتخذ اجراءات من شأنها الحد من تزوير البطاقة وبياناتها.

- نظام البطاقات الشخصية فى القانون ٢٦٠ لسنة ١٩٦٠:

أحاط المشرع نظام التسجيل المدنى بكثير من الضمانات التى تحول دون العبث به على الوجه التالى:

* أسبغ على السجلات السرية الكاملة.
* حظر على أمين السجل المدنى ومساعديه تسجيل أية واقعة أو مباشرة أى عمل من أعمال الأحوال المدنية إذا كان متعلقا به أو بزوجته أو أقاربه أو أصهاره حتى الدرجة الرابعة..
* حدد الأشخاص المكلفين بالتبليغ عن واقعات الميلاد.
* أوجب على المأذونين والموثقين تقديم الوثائق التى يبرمونها إلى أمين السجل المدنى.
* أوجب على أقلام الكتاب بالمحاكم إبلاغ مكاتب السجل المدنى بما يصدر من أحكام نهائية بالزواج أو بطلانه أو الطلاق.

* منع تصحيح أو تغيير أى بيان إلا بناء على حكم قضائى نهائى.

(جـ) دور أجهزة مكافحة المخدرات فى تحقيق الأمن الاجتماعى

- لمحة تارخية.

* أنشئت ادارة مكافحة المخدرات عام ١٩٤٧ وكانت تابعة لمصلحة الأمن العام.
* صدر القرار الجمهورى ٣٩ لسنة ١٩٧٦ بانشاء الادارة العامة لمكافحة المخدرات.
* صدر القرار الوزارى ١٩٢٠ فى ١٩٧٦/٦/٢٨ بتنظيم الادارة العامة لمكافحة المخدرات.
* تم تعدل البناء التنظيمى للادارة بالقرار الوزارى ٢١٨٣ لسنة ١٩٨٠.

- اختصاصات الإدارة العامة لمكافحة المخدرات

تختص الادارة العامة لمكافحة المخدرات بمكافحة جرائم تهريب المواد المخدرة أو الاتجار فيها، أو تداولها أو انتاجها، وتضع الخطط وتتخذ الاجراءات الكفيلة بتحقيق هذه المكافحة، ومن ذلك:

* مكافحة وضبط جرائم تهريب المخدرات إلى داخل البلاد عن طريق الموانى الجوية والبحرية والبرية والنهرية، وذلك بالتنسيق مع السلطات المختصة.
* مكافحة وضبط زراعة النباتات المخدرة أو انتاجها أو ترويجها داخل البلاد.
* تنفيذ عمليات المكافحة ذات الصبغة الدولية.
* مراقبة وتنسيق جهود المناطق الجغرافية للادارة فى عمليات المكافحة والاشتراك فى العمليات الهامة أو التى تمتد إلى أكثر من منطقة، أو تتطلب تقديم العون لأجهزة المكافحة بمديريات الأمن.
* توجيه وتنسيق جهود الإدارة ومناطقها الجغرافية مع الأجهزة التى تعمل فى مجال مكافحة المخدرات.
* الإشراف الفنى على أجهزة مكافحة المواد المخدرة فى مديريات الأمن ومصلحة أمن الموانى.
* ترشيح الضباط العاملين فى مجال مكافحة المواد المخدرة.
* الاشتراك فى المؤتمرات الدولية والإقليمية والمحلية المعنية بشئون المخدرات ومكافحتها وما تعقده من اتفاقات أو معاهدات.

- وتباشر الإدارة اختصاصها من خلال تقسيماتها النوعية التالية:
* إدارة الشئون الدولية والتخطيط.
* ادارة التفتيش.
* وحدة العلاقات.
* ادارة العمليات.

* ادارة المعلومات.
* وحدة الأمن.
* ادارة المساعدات الفنية والتدريب.
* ادارة الشئون الادارية والمالية.

(د) دور ادارة مكافحة جرائم الآداب العامة فى مجال الأمن الاجتماعى

لمحة تاريخية:

* فى ٣٠ مايو ١٩٤٠ صدر قرار مجلس الوزراء بانشاء قسم لحماية الآداب والأحداث ملحق بادارة البحث بوزارة الداخلية.
* توالى بعد ذلك انشاء مكاتب حماية الآداب بالمحافظات.
* كانت ادارة مكافحة جرائم الآداب احدى مكونات مصلحة الأمن حتى صدر القرار الوزارى ٢٣٧٤ لسنة ١٩٧٩ بانشاء وتنظيم ادارة مكافحة جرائم الآداب العامة فصلا من مصلحة الأمن العام.

- اختصاص ادارة مكافحة جرائم الآداب العامة

وتختص بما يلى:

* توجيه وتنسيق ومراقبة الجهود لحماية الآداب العامة ومكافحة الجرائم المخلة بها، وكذلك جرائم التسول والمقامرة.
* تقديم العون لأجهزة مكافحة جرام الآداب العامة بمديريات الأمن، فى القضايا الهامة والتى تمتد إلى أكثر من محافظة.
* تنسيق الاتصال بالهيئات والمنظمات المعنية بحماية الآداب العامة لتنفيذ سياسة الوزارة فى مكافحة جرائم الآداب العامة.
* التفتيش على أعمال أقسام ووحدات حماية الآداب العامة بمديريات الأمن المختلفة وتقييم جهودها.

- وتمارس الإدارة اختصاصاتها من خلال تقسيماتها التالية:

● قسم التحريات.
● قسم المعلومات.
● قسم المكافحة الدولية.
● قسم التصريح بالسفر.
● قسم الشئون الإدارية والمالية.

(هـ) دور إدارة الأحداث فى تحقيق الأمن الاجتماعى:

ـ لمحة تاريخية:

* فى يناير ١٩٦٢ صدر قرار وزير الداخلية رقم ٢٠ بإنشاء وحدات نوعية لحماية الأحداث مستقلة عن إدارة حماية الآداب.

* بتاريخ ١٩٧٦/٩/٩ صدر القرار الوزارى ٢٠٧٣ لسنة ١٩٧٦ برفع المستوى الإدارى لقسم رعاية الأحداث بمصلحة الأمن العام إلى مستوى الإدارة.

* بتاريخ ١٩٧٩/٩/٢٧ صدر القرار الوزارى ١٧٥٤ لسنة ١٩٧٩ بإنشاء وتنظيم إدارة رعاية الأحداث باعتبارها أحد أجهزة قطاع الأمن الاجتماعى.

- اختصاصات إدارة رعاية الأحداث:

تختص الإدارة بما يلى:

* إعداد البحوث والدراسات التى تستهدف رعاية الأحداث، ووضع السياسة التى تنتهجها الوزارة فى هذا المجال.

* الاتصال بالهيئات والمنظمات المعنية برعاية الأحداث، والتنسيق بينها وبين الوزارة لتنفيذ سياستها فى مكافحة الجرائم التى تستهدف الأحداث لرعايتهم ومنع جناحهم.

* توجيه وتنسيق جهود أجهزة رعاية الأحداث بالفروع الجغرافية للوزارة وتقديم العون لها فى الأحوال التى تتطلب ذلك.

* التفتيش على أعمال أقسام ووحدات رعاية الأحداث بالفروع الجغرافية للوزارةوتقييم جهودها.

ـ وتضم الإدارة التقسيمات التالية:

- قسم التحريات.
- قسم المعلومات.
- قسم الشئون الإدارية والمالية.
- قسم شئون المؤسسات.

(و) إدارة الرعاية اللاحقة ودورها فى تحقيق الأمن الاجتماعى:

لمحة تاريخية:

* أنشئ قسم الرعاية اللاحقة بمصلحة الأمن العام بالقرار الوزارى ١٢٧٢ لسنة ١٩٧٢.

* **صدر القرار الوزارى ٧٢٥ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء وحدات للرعاية اللاحقة بمديريات الأمن.**

* وفى ١٩٧٩/٧/٣١ صدر القرار الوزارى ١٤٦٠ لسنة ١٩٧٩ برفع المستوى الإدارى لقسم الرعاية اللاحقة إلى «إدارة رئيسية» تبع قطاع الأمن الاجتماعى.

* وفى ١٩٨٠/١/٢ صدر القرار الوزارى ١١ لسنة ١٩٨٠ بتنظيم إدارة الرعاية اللاحقة.

- اختصاصات إدارة الرعاية اللاحقة:

تختص إدارة الرعاية اللاحقة بما يأتى:

* الرعاية اللاحقة للمسجونين لمدة تزيد على ستة أشهر ومن فى حكمهم وذلك بتوفير فرص الكسب الشريف لهم ابتغاء أمن المجتمع والحد من الجريمة.

* الاشتراك فى الجهود التى تبذل لرعاية أسر المسجونين والتنسيق بين الجهات العاملة فى هذا المجال بغرض تذليل العقبات التى تواجهها والعمل على استقرار هذه الأسر.

* الاتصال بالأجهزة المعنية بالوزارة وخارجها وذلك بالتنسيق فيما بينها وصولاً إلى أقصى حد لرعاية المسجونين وأسرهم.

* إجراء البحوث الفنية والقانونية فى مجال الرعاية اللاحقة واقتراح الحلول المناسبة للمشكلات التى تطرأ فى مجال العمل.

* التفتيش على أعمال الفروع الجغرافية بمديريات الأمن وتقييم جهودها.

- وتضم الإدارة التقسيمات التالية:

- قسم التأهيل المهنى.
- قسم رعاية أسر المسجونين.
- قسم رعاية المفرج عنهم.
- قسم الشئون الإدارية والمالية.
- وحدة العلاقات.

٤ - قطاع الشرطة المتخصصة

اقتضى التطور فى العمل الشرطى تخصيص قطاع يتولى مهام الاشراف على مجالات متخصصة من العمل الشرطى مثل المرور والدفاع المدنى والمجتمعات الجديدة.

واقتضت متابعة التطور العلمى والتكنولوجى تخصيص أجهزة لتتولى تجهيز الشرطة بالمعدات التكنولوجية الحديثة مثل الإدارة العامة لاتصالات الشرطة «ومركز الحاسبات الآلية».

وسوف يتم استعراض تلك الأجهزة على النحو التالى:

(أ) الإدارة العامة للمرور:

- لمحة تاريخية:

* عند إعادة تحديد معالم البناء التنظيمى لوزارة الداخلية بالقرار الوزارى رقم ٢ فى ٢٤ فبراير ١٩٥٤ جعل قسم المرور من الأجهزة التابعة لإدارة النظام بمصلحة البوليس.
* وفى ٩ مارس ١٩٥٤ صدر القرار الوزارى ١٩٢ بضم اختصاصات قلم السيارات بإدارة اللوائح والرخص إلى قسم المرور.
* وفى يناير ١٩٥٩ عندما صدر كتاب نظام الشرطة تم رفع مستوى قسم المرور إلى إدارة.
* وفى ٢٠ يناير ١٩٧٠ صدر القرار الوزارى ١٥٣ بانشاء قسم للمباحث بالإدارة.
* فى ٥ أغسطس ١٩٧١ عدل مسمى الإدارة إلى الإدارة المركزية للمرور.
* بتاريخ ١٩٧٦/١/١٠ صدر قرار رئيس الجمهورية ٣٩ لسنة ١٩٧٦ بانشاء الإدارة العامة للمرور.

- اختصاصات الإدارة العامة للمرور:

أورد القرار الوزارى ١٦٩٣ لسنة ١٩٧٦ اختصاص الادارة العامة للمرور فيما يلى:

* توجيه وتنسيق جهود أجهزة شرطة المرور فى مختلف المحافظات لتنظيم المرور وتنفيذ القوانين واللوائح والتعليمات.

* تخطيط السياسة العامة للمرور سواء من ناحية القوات أو من ناحية الأجهزة والمعدات وتطويرها وفقا لأحدث النظم.

* بحث مدى كفاية وسائل تنظيم المرور فى مختلف المحافظات من قوات وتجهيزات وخدمات واقتراح ما تراه فى هذا الشأن.

* متابعة تنفيذ الخطة العامة للمرور والأوامر والتعليمات الصادرة بشأنها.

* بحث مدى ملاءمة قوانين ولوائح وتعليمات المرور لتنظيم استخدام مرفق المرور والنهوض به واقتراح ما يعن لها فى هذا الشأن.

* الاتصال بالهيئات المعنية بمرفق المرور والتعاون معها للنهوض بهذا المرفق.

* ترشيح ضباط المرور فى المحافظات بالاشتراك مع مديريات الأمن المختصة وتقييم جهودهم واقتراح مكافآتهم.

* تخطيط وتنظيم المرور فى الطرق الرئيسية التالية:

  - القاهرة / الاسكندرية الزراعى
  - القاهرة / الاسكندرية الصحراوى.
  - القاهرة / السويس الصحراوى.
  - القاهرة / الاسماعيلية الصحراوى.
  - القاهرة / الفيوم الصحراوى.
  - القاهرة الاسكندرية / مطروح الصحراوى.

* التفتيش على أقسام المرور نظاميا وهندسيا وإداريا وفنيا للتأكد من حسن سير العمل.

* مراقبة سلوك العاملين بجميع الفئات بإدارات وأقسام المرور.

- وتضم الادارة التقسيمات التالية:

* إدارة التخطيط والبحوث الفنية وتضم:
  - قسم التخطيط والمتابعة.
  - قسم الاحصاء.

- قسم الشكاوى والتحقيقات.

- وحدة العلاقات العامة.

● إدارة البحث الجنائى وتضم:

● قسم مباحث المنطقة الشمالية.
● قسم مباحث المنطقة الجنوبية.
● قسم مباحث المنطقة المركزية.
● قسم مكافحة وتهريب السيارات.
● قسم التسجيل الجنائى.

● إدارة الطرق والعمليات وتضم:
●● قسم الطرق.
●● قسم المساعدات الفنية.
●● قسم العمليات.
●● وحدة القوات الاحتياطية المجمعة.

● إدارة مراقبة السيارات الحكومية والقطاع العام وتضم:
●● قسم الرقابة.
●● قسم التسجيل.

● إدارة البحوث القانونية وتضم:
●● قسم مركبات النقل السريع.
●● قسم مركبات النقل البطىء
●● قسم السيارات الواردة من الخارج.
●● قسم التفتيش الادارى.
●● قسم التفتيش الهندسى.

● إدارة الشئون الادارية والمالية وتضم:
●● قسم الشئون الادارية.
●● قسم الشئون المالية.
●● قسم التدريب.

(ب) استخدام التطور العلمى والتكنولوجى لخدمة الأمن فى مجال اتصالات الشرطة

- الاتصالات اللاسلكية:

أنشئت عام ١٩٥٢ إدارة اللاسلكى وفى عام ١٩٥٣ سميت باسم قسم اللاسلكى وشرطة النجدة بالقاهرة، وفى عام ١٩٥٤ أنشئت إدارة اللاسلكى ملحقة بإدارة النظام بمصلحة البوليس، كما أنشئت أقسام نجدة بجميع مديريات الأمن تعاون أجهزة الأمن فى إبلاغ الأوامر والتعليمات وتبادل المعلومات ومتابعة الحوادث، وتم ربط مديريات الأمن وسيارات النجدة وأكشاك المرور على الطرق الرئيسية بشبكة اللاسلكى فى عام ١٩٥٥.

● فى عام ١٩٥٩ تم تشغيل عدة محطات لاسلكية فى الوزارة والقلعة والمقطم والمطرية وإدارة مباحث أمن الدولة.

● تم ربط الأجهزة التالية لاسلكيا: إدارة مباحث أمن الدولة، إدارة المباحث الجنائية، حرس الوزراء، شرطة السياحة، مصلحة الهجرة والجوازات والجنسية، إدارة المرور - إدارة الحريق.

● فى عام ١٩٦٠ بدئ فى تنفيذ جهاز الانذار بوقوع حوادث فى المؤسسات العامة بالقاهرة وفى عام ١٩٦١ فى باقى المحافظات.

* الاتصالات التليفونية والبرقية المتطورة:

● فى عام ١٩٧٤ أمكن عن طريق تطوير الاتصالات التليفونية إيجاد خطوط ربط تليفونية بين شبكة لاسلكى الشرطة وإدارات وأقسام شرطة النجدة بمديريات الأمن.

● وفى عامى ٧٩، ١٩٨٠ أمكن تحقيق اتصال مباشر بين المستويات الاشرافية العليا بالوزارة وبين جميع مديريات الأمن.

● تم فى نفس الفترة إدخال نظام التلغراف الكاتب بعدد ٣٨ خطا.

- مظلة الاتصالات المحلية:

● فى عام ١٩٧١ أمكن تزويد جميع أقسام مديرية أمن القاهرة بأجهزة مكاتب لامكان الاتصال بين القسم وجميع السيارات التابعة له.

● تم تزويد بعض الوحدات الهامة بأجهزة لاسلكية ويتصل به غرف عمليات مزودة بمحطة لاسلكى ثابتة وهى:

●● الادارة العامة لقوات الأمن المركزى.

●● الادارة العامة لمباحث أمن الدولة.

●● الادارة العامة للمرور.

●● مصلحة الدفاع المدنى.

●● مصلحة السجون.

●● إدارة شرطة المسطحات المائية.

●● الموانى والمطارات.

●● الادارة العامة لشرطة النقل والمواصلات.

●● مستشفى الشرطة.

●● الادارة العامة لشرطة السياحة والآثار.

●● الإدارة العامة لشرطة الحراسات الخاصة.

●● إدارة شرطة حرس مجلس الشعب.

ب- الأجهزة الفنية للكشف عن الجريمة

*** المرحلة الأولى: من عام ١٩٥٢ إلى عام ١٩٦١:**

فى عام ١٩٦٠ ونتيجة لاهتمام الوزارة بالوقاية من الجريمة قبل وقوعها أنشىء مكتب الارشاد الفنى يتبع إدارة البحث الجنائى بمديرية أمن القاهرة لنشر الوعى الأمنى بين المواطنين.

*** المرحلة الثانية: من عام ١٩٦٢ إلى عام ١٩٧٢:**

ضم مكتب الارشاد إلى مصلحة الأمن العام وأصبح يحمل مسمى «قسم المساعدات الفنية» ويختص بما يلى:

● توفير المساعدات الفنية التى تتطلبها الأنشطة.

● متابعة ما يستحدث فى هذا المجال والعمل على تزويد القسم به.

● العمل على إحاطة الضباط بالأساليب الفنية لاستخدام هذه الأجهزة.

* المرحلة الثالثة: من عام ١٩٧٣ إلى عام ١٩٨٠:

فى تلك المرحلة تم تزويد القسم بأجهزة استقبال وتسجيل وأجهزة إرسال لاسلكية صغيرة وكاميرات تصوير وكشف عن المعادن فى باطن الأرض وأجهزة خاصة بالرؤية الليلية وأجهزة شل حركة ودوائر تليفزيونية مغلقة.

- استخدام الحسابات الآلية:

* المرحلة الأولى: من ١٩٥٢ إلى ١٩٦١:

كانت السمة الغالبة فى هذه الفترة استخدام الوسائل اليدوية وقرب نهايتها وضع أساس النظام الآلى لمعالجة بيانات الجريمة.

* المرحلة الثانية: من ١٩٦٢ إلى ١٩٧٢:

أدخلت بعض التعديلات على النظام السابق استوجبها التقدم التكنولوجى فاستخدمت ماكينة تبويب أبجدية رقمية كما استخدمت ماكينة تثقيب أبجدية رقمية.

* المرحلة الثالثة: من ١٩٧٣ إلى ١٩٨٠:

استخدمت ماكينات فرز ذات سرعة عالية، وفى عام ١٩٨٠ أوقف العمل بالآلات الاحصائية التقليدية واستغنى عنها بالحاسبات الألكترونية كما أدخلت وحدة التعامل المباشر.

(جـ) دور الدفاع المدنى فى تحقيق الأمن العام

- علاقة الدفاع المدنى بالأمن العام:

هناك ارتباط وثيق بين الدفاع المدنى والأمن العام - فالأمن العام يعمل على استتباب الأمن والنظام والمحافظة على الأرواح والممتلكات، فإن كانت هناك أخطار جسيمة لا يستطيع جهاز الأمن بمفردة أن يواجهها - يتدخل الدفاع المدنى بفرقة المتخصصة وأجهزته الفنية ليواجه نتائج الحادث للسيطرة لتقليل الخسائر وسرعة الاصلاح والتشغيل واستمرار الخدمات ووسائل الانتاج.

- لمحة تاريخية:

* أنشئت مصلحة الدفاع المدنى بمقتضى المرسوم بقانون ٥٢ لسنة ١٩٥٣ الخاص بالتعبئة العامة «م ١٩».

* بتاريخ ٣٠ مايو ١٩٦٦ صدر القرار الوزارى ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بتنظيم مصلحة الدفاع المدنى.
* وبتاريخ ١٩٨٠/١٢/٨ أعيد تنظيم المصلحة بالقرار الوزارى ٢٠٨٢ لسنة ١٩٨٠.

اختصاصات مصلحة الدفاع المدنى:

تختص المصلحة وفق ما جاء بالقرار الوزارى ٢٠٩٢ لسنة ١٩٨٠ بالآتى:

* وضع خطط ومشروعات الدفاع المدنى ومتابعة تنفيذها فى أوقات السلم والحرب.
* تدريب الفرق المختلفة وتدبير وتخزين وصيانة الأجهزة والمهمات والأدوات اللازمة لهذه الأعمال.
* نشر وتنمية الوعى لدى المواطنين بقواعد الدفاع المدنى ووسائله وأهدافه.
* مواجهة الكوارث العامة والطبيعية واتخاذ الاجراءات الخاصة بطلب المعونة اللازمة لذلك.
* تنظيم أعمال الاطفاء والانقاذ النهرى والكشف عن القنابل والمفرقعات وإبداء المشورة الفنية لتأمين ورقابة المنشآت ووسائل الاتصال.

ويكون للمصلحة حق الاتصال المباشر بالوزارات والهيئات والمؤسسات العامة والخاصة وغيرها لتنسيق التعاون بينها بشأن تنفيذ ما تتطلبه أعمال الدفاع المدنى ومتابعة الاجراءات اللازمة لذلك.

وتمارس المصلحة نشاطها من خلال التقسيمات النوعية التالية:

- إدارة الخبرة والتخطيط.
- إدارة الدفاع المدنى فى الصناعة.
- إدارة التدريب.
- قسم العلاقات.
- قسم الأمن.
- إدارة الانقاذ.
- إدارة المفرقعات.
- إدارة العمليات.
- إدارة هندسة الوقاية من أخطار الحريق.
- إدارة الرقابة على خدمات الأطفاء.
- إدارة الشئون الادارية والمالية
- إدارة التجهيزات والصيانة.

(د) دور الشرطة فى المجتمعات الجديدة.

كان لابد أن تأخذ الشرطة دورها لتؤدى واجباتها فى المجتمعات الجديدة فأنشأت الوزارة إدارة مركزية لشرطة التعمير والمجتمعات الجديدة كحلقة اتصال بين وزارة الداخلية ووزارة التعمير.

كما أنشأت الوزارة شرطة لمدينة العاشر من رمضان مقرها المدينة.

ونعرض فيما يلى لبعض التفصيلات:

- الادارة المركزية لشرطة التعمير والمجتمعات الجديدة:

أنشئت بمقتضى القرار الوزارى ١٣٦٠ لسنة ١٩٨٠، وتختص بما يلى:

* التخطيط لتأمين وحراسة المدن والمجتمعات الجديدة بالتنسيق مع الأجهزة المعنية بوزارتى الداخلية والمجتمعات الجديدة ومتابعة تنفيذها.

* الاتصال بالأجهزة المعنية لرسم السياسة المثلى لتأمين نقل معدات ومواد التشييد والبناء وتنظيم حراستها بمواقع العمل وأماكن تخزينها.

* اقتراح إنشاء أجهزة الأمن والحراسة بالمدن والمجتمعات الجديدة وتحديد احتياجاتها من الأفراد والمعدات ومخاطبة الأجهزة المعنية لتوفير هذه الاحتياجات.

* التأكد من سلامة وكفاءة إجراءات الحراسة والتأمين فى المدن والمجتمعات الجديدة وذلك حسب احتياجاتها الفعلية.

* تخطيط السياسة لمكافحة الظواهر الاجرامية والمشاكل الأمنية التى تعترض المجتمعات والمدن الجديدة بالتنسيق مع الأجهزة المعنية بوزارة الداخلية.

* التخطيط والتنسيق بين مختلف أجهزة الشرطة للحفاظ على الأراضى المملوكة للدولة ومواجهة ظاهرة الاستيلاء على أراضى الدولة.

- إدارة شرطة مدينة العاشر من رمضان:

* أنشئت بمقتضى القرار الوزارى رقم ١٣٥٩ لسنة ١٩٨٠ وتتبع مساعد الوزير للمنطقة المركزية ومقرها مدينة العاشر من رمضان.

* وتختص هذه الادارة برسم وتخطيط وتنفيذ كافة أعمال الأمن فى نطاق الاختصاص الجغرافى للمساحة

المكانية لمدينة العاشر من رمضان، وذلك بالتنسيق والتعاون مع الأجهزة المعنية بوزارتى الداخلية، والتعمير والمجتمعات الجديدة، وتوفير الأمن والأمان للمواطنين تحقيقا لمبدأ سيادة القانون، وكذا تقديم الخدمات الشرطية المختلفة للمواطنين فى مجتمعهم الجديد ومن ذلك:

- وضع خطة تنفيذ السياسة العامة التى ترسمها الأجهزة المركزية بالوزارة، ومتابعة ومراقبة تنفيذها، واقتراح ما يعن من تعديلات عليها.
- التفتيش على جميع أجهزة الادارة.
- مراقبة قيام أجهزة الادارة المختلفة بواجباتها.
- أن ينتقل المدير بشخصه فى الحوادث ذات الأهمية الخاصة أو يندب من يراه للاشراف على جهود رجال الأمن فى كشف غموض هذه الحوادث.

بعض المصادر

مراجع.

- إبراهيم الغماز، الشهادة كدليل اثبات فى المواد الجنائية، عالم الكتب، القاهرة، ١٩٨٠.
- أحمد بهاء الدين، «فاروق.. ملكا»، غير موضح الناشر أو تاريخ النشر، القاهرة.
- حسن شحاتة سعفان، أسس علم الاجتماع، النهضة العربية، القاهرة، ٦٠/١٩٦١.
- محسن العبودى، عمليات الشرطة، كلية الشرطة، القاهرة، ١٩٨٢.
- محمد حسين هيكل، مذكرات فى السياسة المصرية، النهضة العربية، القاهرة، ١٩٥١.
- محمد الطيب الخطيب، السلطة الرئاسية بين الفاعلية والضمان، دار الفكر العربى، القاهرة، ١٩٨٣.
- محمد عبد الكريم نافع، الأمن القومى، مطبوعات الشعب، القاهرة، ١٩٧٥.
- محمد عصفور، البوليس والدولة، القاهرة، ١٩٧١.
- محمود السباعى، إدارة الشرطة فى الدولة الحديثة، القاهرة، ١٩٦٣.
- نور الدين الحسينى، الإصلاح العقابى فى ضوء مبادئ القانون الدولى العام، النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٨.

كتب:

- أحمد امين الحادقه (مشرف) دور المخربين فى مكافحة المخدرات والتعامل الأمثل معهم، دوره ٤٠/٦٤٢م، معهد تدريب ضباط الشرطة، القاهرة.
- محمد نيازى حتاته (مشرف)، الآثار الجنائية المترتبة على رفع سن الحدث إلى ١٨ سنة، دورة ١٩/٢٠٧م. معهد تدريب ضباط الشرطة، القاهرة.

مؤتمرات

- أحمد على المجدوب، الأثار الاجتماعية لنظام الرعاية اللاحقة، مؤتمر الرعاية الاجتماعية، القاهرة ١٩٧٢.
- أمال عبدالرحيم عثمان، جرائم النساء ورعايتهم، الاتحاد النوعى لجمعيات رعاية المسجونين، القاهرة، ١٩٧٣.

مقالات.

- إبراهيم محمد الفحام، تاريخ الشرطة فى مصر من عهد محمد على إلى الاحتلال البريطانى، مجلة الأمن العام، العدد ١٩، القاهرة، ١٩٦٢.
- حلمى سلام، أيامه الأخيرة - قصة ملك باع نفسه للشيطان، دار الهلال، العدد ٢٦٣، القاهرة، ١٩٧٢.
- محمود نجيب حسنى، التهذيب فى المؤسسات العقابية، ٣/١٠ المجلة الجنائية القومية، ١٩٦٧.

الدوريات.

- الوقائع المصرية، نظام هيئة الشرطة، ٣٠-٤-١٩٥٥، العدد ٣٤ مكرر، القاهرة.
- قانون رقم ١٠ لسنة ١٩٦٥ بتعديل بعض احكام القانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٥٩ بشأن الدفاع المدنى، القاهرة.

الفصل الثاني عشر

العدالة

لجنة الاعداد

١ - المستشار محمد فؤاد الرشيدى	رئيساً
٢ - المستشار سمير ناجى	نائباً للرئيس
٣ - السيد عدنان زيدان	أميناً
٤ - الدكتور أحمد عصام الدين مليجى	عضوا
٥ - السيد محمود مجد الدين هلال	عضوا
٦ - السيد كمال أحمد نوير	عضوا

المحتوى

تمهيد

تنظم أغلب المجتمعات - بما فى ذلك المجتمعات البدائية والريفية - شكلا من أشكال القضاء الذى يقوم بالتحكيم فى أى خلاف أو صراع. قد لا يكون لدى هذه المجتمعات شرطة متخصصة - وفى هذه الحالة يمارس كل فرد من أفراد المجتمع وظيفة الشرطى - وقد لا يكون لديها مجالس تشريعية أو دستور.. ومع ذلك يكون لها فى العادة نوع من أنواع الأجهزة القضائية.. ممثلًا فى مجلس الكبار فى العادة. هذا المجلس يحكم بناء على قواعد ومبادئ متفق عليها مستنبطة من تراث المجتمع.. أى أنها تقاليد وأعراف أكثر منها قوانين بالمعنى المعروف الآن. أى أن المجتمعات فى العادة تبدأ حكومتها أولا بشكل من أشكال المحاكم لضبط الانحراف وتحديد عقوبته.. قبل أن تبدأ فى اصدار القوانين المكتوبة وفى تنظيم الشرطة لتنفيذ الأحكام.

وعندما تسجل هذه القوانين العرفية بشكل محدد ويصبح لها جهاز متخصص لتنفيذها واجبار الناس على قبولها.. فى هذه الحالة تصبح قوانينا وضعية بالمعنى المعروف الآن.. وإلا بقى الأمر على حاله قانونا عرفيا.. أى تقاليد وأعراف وعادات اجتماعية.. إلخ.

أشار هذا الفصل إلى الموضوع بشقيه، ففى الوقت الذى تناول فيه القضاء بمفهومه الحديث.. أشار إلى مجالس الصلح والتحكيم والقضاء العرفى.. كما أشار أيضًا إلى الإجراءات القضائية غير المقننة مثل المدعى الاشتراكى ومحكمة القيم وقانون العيب.

أولاً: الأجهزة والهيئات القائمة على خدمة العدالة

١ - وزارة العدل وتنظيماتها

أنشئت وزارة العدل لأول مرة بمقتضى الأمر العالى الصادر فى ١٨٧٨/١٢/١٠ تحت اسم «نظارة الحقانية» ضمن تسع نظارات أنشئت بمقتضى الأمر العالى المشار إليه. والوزارة هى إحدى وزارات الخدمات السيادية شأنها شأن وزارات الدفاع والخارجية والداخلية. وفى عام ١٩٠٤ استبدل اسم وزارة الحقانية بنظارة الحقانية التى غير اسمها سنة ١٩٣٩ إلى وزارة العدل.

والديوان العام للوزارة هو الجهاز المركزى الذى يدير شئون العدالة بوجه عام.

وقد نشأ هذا الديوان بنشأة وزارة الحقانية وتبعته ست إدارات هى إدارات المحاكم الأهلية والمحاكم الشرعية والمحاكم المختلطة والمجالس الحسبية والمستخدمين وإدارة الإحصاء والمبانى وخلال الفترة منذ إنشاء الديوان وحتى عام ١٩٨٢ صدرت مجموعة كبيرة من اللوائح والأوامر العالية والقوانين المنظمة للقضاء ما استتبع تغييرات على اختصاصات الديوان.

ويضم الديوان العام لوزارة العدل عدة قطاعات رئيسية هى :

(أ) قطاع مكتب الوزير:

ويشرف على أعماله وكيل وزارة العدل لشئون مكتب الوزير ويتبعه عدة إدارات هى الإدارة العامة لشئون المكتب الفنى للوزير، والإدارة العامة لشئون الكسب غير المشروع والإدارة العامة لشئون الدراسات القانونية والإدارة العامة للعلاقات العامة والإدارة العامة للأمن، والإدارة العامة لشئون التحكيم.

(ب) قطاع وكيل أول وزارة العدل:

وهى وظيفة أنشأها وحدد اختصاصاتها قرار وزير العدل رقم ٧٥٨ لسنة ١٩٧٤. ووفقاً لهذا القرار يختص وكيل أول الوزارة بمعاونة الوزير فى وضع السياسة العامة للوزارة والإشراف على تنفيذها وإعداد مشروع الموازنة العامة للوزارة وإجراء البحوث اللازمة لتطوير العمل وتنسيق العمل بين رؤساء المصالح والقطاعات.

(جـ) القطاعات القضائية:

ويرأس كل منها وكيل وزارة من القضائيين. وهذه القطاعات هى قطاع التفتيش القضائى وقطاع المحاكم الابتدائية وقطاع التشريع وقطاع الإدارات القانونية.

(د) القطاع التنفيذى:

ويرأسه وكيل وزارة العدل الذى يعتبر رئيساً للمصلحة ويضم القطاع مجموعة من الإدارات المختصة بالشئون القانونية والإدارية والهندسية والمعاشات.

(هـ) قطاع التنمية الإدارية والمتابعة:

برئاسة وكيل وزارة العدل لشئون التنمية الإدارية والمتابعة ويضم إدارات ثلاث مختصة بالتنظيم والتدريب، وطرق العمل وتخطيط القوى العاملة، ومتابعة الخطة الاستثمارية.

(و) قطاع التخطيط والإحصاء:

برئاسة وكيل وزارة العدل لشئون التخطيط والاحصاء وتتبعه إداراتان مختصتان بالتخطيط والإحصاء.

(ز) القطاع المالى:

برئاسة وكيل الوزارة للشئون المالية وتتبعه إدارتا الموازنة والمشتريات والمخازن، والحسابات.

٢ - القضاء والقضاة

(أ) علاقة القضاء بالسلطات الأخرى:

بالرغم من حرص المشرع الدستورى على إيراد نصوص تؤكد على الفصل بين السلطات الثلاث للدولة، إلا أن نوعاً من التداخل والتعاون بين هذه السلطات قد اقتضته القوانين وطبائع الأمور. من ذلك أن السلطة التنفيذية هى التى تصدر قرارات تعين القضاة وترقيتهم وتأديبهم ونقلهم وعزلهم فى الحدود المقررة قانوناً.

وبالمثل فإن القضاء يتولى مراقبة أعمال السلطة التنفيذية فى حدود القواعد الخاصة بمسئولية الدولة عن أعمالهم أمام القضاء.

وبالرغم من التزام السلطة التشريعية باحترام أحكام القضاء وعدم تناولها بالنقد والتجريح، إلا أن هذا لا يمنع السلطة التشريعية من إصدار ما شاءت من قوانين لتعديل تنظيم القضاء أو اختصاصاته أو لتعديل قواعد قائمة على وجه يخالف ما استقر عليه القضاء من تفسير لها أو على وجه معاكس لما انتهت إليه أحكامه فى ظلها.

وعلى الجانب الآخر يشرف القضاء على أعمال السلطة التشريعية عن طريق حقه فى مراقبة دستورية القوانين. وكان هذا الإشراف من حق كافة المحاكم حتى صدور قانون المحكمة العليا الذى أوكل لها وحدها هذا الإشراف، وقد تعدلت تسمية المحكمة فيما بعد إلى المحكمة الدستورية.

وهناك وجه للتعاون بين السلطتين التشريعية والقضائية يتبدى فيما تضمنه قانون محاكمة رئيس الجمهورية والوزراء رقم ٢٤٧لسنة ١٩٥٦ من تشكيل محكمة عليا تضم بالإضافة إلى المستشارين المتخصصين عددا من أعضاء مجلس الأمة (الشعب) يختارون بطريق القرعة وتتولى محاكمة رئيس الجمهورية والوزراء عما ينسب إليهم من وقائع أثناء توليهم لمناصبهم.

(ب) تعيين القضاة:

وقد تعاقبت عدة قوانين تولت تنظيم شئون القضاة ابتداء من قانون استقلال القضاء رقم ٦٦ لسنة ١٩٤٣ وانتهت بقرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية.

وقد تولت هذه القوانين تعيين القضاة بدرجاتهم ورؤساء المحاكم الابتدائية ومستشارى محاكم الاستئناف ومستشارى محكمة النقض وتحديد الشروط الواجب توافرها فيمن يعين فى هذه الوظائف وسواء منها ما تعلق بالجنسية أو الأهلية أو السن أو المؤهل أو مدة الخدمة أو العمل السابق.

(جـ) تخصص القضاة:

وعلى الرغم من النص فى قانون السلطة القضائية رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٥ ومن بعده القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ على جواز تخصص القاضى بعد مضى أربع سنوات من تعيينه فى هذه الوظيفة على أن يكون التخصص وجوبياً بالنسبة للمستشارين وللقضاة الذين مضى على تعيينهم ثمانى سنوات إلا أن هذه النصوص لم توضع موضع التنفيذ حتى الآن.

(د) تأهيل القضاة وتدريبهم:

ظل القصور ظاهرا فى مجال تأهيل القضاة وتدريبهم حتى صدر القرار الجمهورى رقم ٣٤٧ لسنة ١٩٨١ والذى أنشىء بمقتضاه مركز علمى قضائى يتبع وزير العدل ويقوم على إعداد وتدريب أعضاء

الهيئات القضائية وتأهيلهم علميا وتطبيقيا لممارسة العمل القضائى فضلا عن جمع ونشر وحفظ الوثائق والتشريعات والبحوث والمعلومات والمبادىء القانونية.

(هـ) استقلال القضاة وضماناتهم:

وقد كفلت هذا الاستقلال النصوص الدستورية والتشريعية على السواء. فالدساتير المتعاقبة أكدت على استقلال القضاة وعلى أنه لاسلطان عليهم فى قضائهم لغير القانون وعلى عدم جواز التدخل فى شئون العدالة لأى سلطة.

أما الضمانات التشريعية فتدور حول تعيين القضاة واختيارهم وعدم قابليتهم للعزل أو النقل إلى وظائف أخرى. وكلها ضمانات تهدف إلى منع انفراد السلطة التنفيذية بهذه الأمور حتى لا تشكل وسيلة للتأثير على عمل القاضى وحيدته.

وإلى جانب هذه الضمانات كفل المشرع عدم المساس بهيبة القضاء واحترامه عن طريق وضع نظام عقابى وإجرائى خاص بالتصرفات التى تتضمن إخلالا بهيبة القضاء أو التدخل فى أعماله بما يمنع إهانة القضاء أو تحدى أحكامه أو التأثير عليها أو وقف تنفيذها وكذلك حمى المشرع هيبه القضاة عن طريق النص على جرائم الجلسات وإعطائه الحق للقاضى للتصدى لها والفصل فيها كذلك نظم القانون أساليب مخاصمة القضاة مدنيا وجنائيا حتى لايفتح الطريق أما م الدعاوى الكيدية أو التهديدية التى لا أساس لها.

كذلك نظم القانون أحكام ترقية القضاة ونقلهم مكانيا وحقهم فى الطعن فى القرارات الصادرة بشأنهم .

وقد أنشأ قانون استقلال القضاة رقم ٦٦ لسنة ١٩٤٣ المجلس الأعلى للقضاء واستلزم أخذ رأيه فى تعيين وترقية ونقل وندب القضاة وموافقته على عزلهم كذلك يجعل قانون استقلال القضاة رقم ٨٨ لسنة ١٩٥٣ لهذا المجلس رأيا ملزما فى بعض شئون القضاة، وقد استمر هذا الوضع حتى عام ١٩٦٩ حين ألغى هذا المجلس وحل محله المجلس الأعلى للهيئات القضائية بمقتضى القرار بقانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ الذى قضى بأن يرأس رئيس الجمهورية هذا المجلس.

كذلك قضى القرار بقانون رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ بإعادة تشكيل الهيئات القضائية،وتنفيذا لهذا القرار بقانون صدرت قرارات رئيس الجمهورية رقم ١٦٠٣، ١٦٠٥ لسنة ١٩٦٩ التى أغفلت تعيين ١٢٧ من القضاه وأعضاء النيابة العامة وتعيين ٣٦ منهم فى وظائف إدارية بالوزارات المختلفة، أما الباقى فقد أنهيت خدمتهم،وبعدها صدر قضاء محكمة النقض فى ١٩٧٢/١٢/٢١ ببطلان هذا العزل وصدر القرار بقانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٧١ بإعادة بعض المعزولين إلى مناصبهم ثم صدر القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٣ بإعادة البقية الباقية .

كذلك قضى القرار بقانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٩ بتشكيل مجلس إدارة نادى القضاة بالقاهرة والاسكندرية عن طريق التعيين، إلا أن محكمة النقض أصدرت حكما بتاريخ ١٩٧٧/١٢/٢٩ بانعدام هذا القرار بقانون.

وفى سبيل حماية استقلال القضاة صدر القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٧٦ الذى أناط بالهيئة القضائية شئونها المالية، حيث جعل للمجلس الأعلى للهيئات القضائية كافة السلطات التى تخولها القوانين واللوائح لوزير المالية فى شأن تنفيذ الموازنة الخاصة للهيئات القضائية. كذلك فإن قواعد تأديب القضاة تمثل إحدى ضمانات استقلال القضاء، حيث يتولى بنفسه هذه العملية. فلا يطلب وزير العدل إقامة الدعوى التأديبية إلا بعد إجراء تحقيق جنائى أو إدارى يتولاه أحد كبار رجال القضاء، على أن يتولى النائب العام وحده إقامة الدعوى التأديبية على القاضى.

كما كفل القانون سرية المحاكمة فى إجرائها وفى النطق بالحكم فيها. والعقوبات الجائز توقيعها هى اللوم العزل.

(و) فحص إنتاج القضاة - التفتيش القضائى:

وضعت المادة ٣٩ من قانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٤٣ أسس نظام التفتيش القضائى حيث نصت على أن «يكون بوزارة العدل إدارة من بين رجال القضاء للتفتيش القضائى على أعمال قضاه المحاكم الابتدائية وذلك لجمع البيانات التى تساعد على معرفة درجة كفايتهم ومدى حرصهم على واجبات وظيفتهم» وبين القانون رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٢ تشكيل الادارة حيث نص على أن تشكل برئاسة مستشار من محكمة الاستئناف وعضوية عدد من رؤساء المحاكم الابتدائية ووكلائها يعينهم وزير العدل كمفتشين ونص على إحاطة القضاة علما بكل مايلاحظ عليهم.

وبمقتضى القانون رقم ٥٦ لسنة١٩٥٩ خضع رؤساء المحاكم الأبتدائية أيضا للتفتيش على أعمالهم ثم جاء القانون رقم ٧٤ لسنة ١٩٦٣ معدلا لتشكيل إدارة التفتيش القضائى لتكون من رئيس ووكيل يختار كل منهما من بين مستشارى النقض أو الاستئناف ومن عدد كاف من المستشارين والرؤساء بالمحاكم الابتدائية. كما بين القانون المذكور الدرجات التى على أساسها تقدر كفايته وطريق التظلم من تقديرات الادارة.

كما أوجب القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٥ أن يتم التفتيش مرة على الأقل كل سنتين، أما القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ فقد أوكل إلى اللجنة الخماسية المنصوص عليها فى قانون المجلس الأعلى للهيئات القضائية الفصل فى التظلمات، كما فتح باب الطعن فى قرارات هذه اللجنة لتختص بها محكمة النقض.

(ز) رعاية القضاة:

ولهذه الرعاية وجهان: الأول الرعاية الطبية والاجتماعية، والثانى يتمثل فى إنشاء نادى القضاه.

- الرعاية الطبية والاجتماعية:

وينظمها القانون رقم٣٦ لسنة١٩٧٥ الذى نص على إنشاء صندوق تابع لوزارة العدل له الشخصية الاعتبارية، على أن تخصص له الدولة الموارد اللازمة لتمويل وكفالة الخدمات الصحية والاجتماعية للأعضاء الحاليين والسابقين للهيئات القضائية وأسرهم.

ويتكفل الصندوق بنفقات علاج الأعضاء وأسرهم وتقديم الاعانات فى حالات الزواج أو الكوارث وعند إحالة العضو إلى المعاش بسبب بلوغه سن التقاعد أو لأسباب صحية فضلا عن إعانة الأسرة فى حالة وفاة العضو قبل وصوله سن المعاش.

- نادى القضاة:

وقد أنشئ فى عام ١٩٣٩ بغرض توثيق الروابط بين رجال القضاء ورعاية مصالحهم وتختص الجمعية العمومية للنادى برئاسة رئيس محكمة النقض بانتخاب أعضاء مجلس الادارة المكون من ١٥ عضوا بالاقتراع السرى العام على أن تمثل فيه كافة درجات القضاة والنيابة

٣ - المحاكم الوطنية

حرصت الدساتير والاعلانات الدستورية المتعاقبة منذ دستور سنة ١٩٢٣ على النص على تولى المحاكم السلطة القضائية وعلى استقلالها.

وحتى صدور دستور سنة ١٩٦٤ حددت القوانين طبقات المحاكم على النحو التالى:
محكمة النقض - محاكم الاستئناف - المحاكم الابتدائية - المحاكم الجزئية، وفى ظل الدستور المشار إليه صدر القرار بقانون رقم ٨١ لسنة ١٩٦٩ بإنشاء المحكمة العليا، وبصدور الدستور الدائم سنة ١٩٧١ تغير اسمها إلى المحكمة الدستورية العليا، إلا أن القانون الخاص بها لم يصدر إلا سنة ١٩٧٩.

(أ) المحكمة الدستورية العليا:

وهى هيئة مستقلة قائمة بذاتها ومقرها مدينة القاهرة (م ١٧٤ من دستور سنة ١٩٧١) وهذا النص

يعنى أنها لا تخضع لاشراف وزير العدل وأعضاؤها غير قابلين للعزل وتتولى بنفسها مساءلتهم على الوجه المبين بالقانون وتتألف المحكمة من رئيس وعدد كاف من الأعضاء وتصدر أحكامها من سبعة أعضاء وتختص بالتالى:

- الرقابة على دستور القوانين واللوائح.
- الفصل فى تنازع الاختصاص.
- الفصل فى النزاع الذى يقوم بشأن تنفيذ حكمين نهايين متناقضين.
- تفسير نصوص القوانين والقرارات بقوانين إذا ما أثارت خلافا فى التطبيق وكان لها من الأهمية مايقتضى توحيد تفسيرها.
- النظر فى كافة شئون أعضائها من مرتبات ومكافآت ومعاشات وتعويضات.
- الفصل فى كافة المنازعات المتعلقة بتنفيذ الأحكام والقرارات الصادرة منها، وأحكام وقرارات المحكمة نهائية غير قابلة للطعن وتصدر باسم الشعب. كذلك فإن أحكام المحكمة فى الدعاوى الدستورية وقرارتها بالتفسير ملزمة لجميع السلطات ويترتب على الحكم بعدم دستورية نص فى قانون أو لائحة عدم جواز تطبيقه من اليوم التالى لنشر الحكم. فإذا كان الحكم بعدم الدستورية متعلقا بنص جنائى تعتبر الأحكام التى صدرت بالادانة استنادا إلى ذلك النص كأن لم تكن.

(ب) محكمة النقض:

وقد أنشئت بموجب المرسوم بقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٣١ تحت اسم محكمة النقض والابرام ومقرها مدينة القاهرة.

وتتألف محكمة النقض فى وضعها الحالى من رئيس وعدد كاف من نواب الرئيس، وعدد كاف من المستشارين، ومنذ عام ١٩٧٢ تنقسم المحكمة إلى دائرتين: دائرة جنائية وأخرى للمواد المدنية والتجارية والأحوال الشخصية والمواد الأخرى بعد أن كانت هنا ك دائرة مستقلة للأحوال الشخصية والمواد الأخرى وألغى قانو ن السلطة القضائية رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٥ دوائر فحص الطعون بالمحكمة التى نص على إنشائها القرار بقانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٥٩ بشأن السلطة القضائية.

كذلك عنى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بتنظيم المكتب الفنى للمبادئ القانونية، وأضاف إلى مهمته الأساسية فى استخلاص المبادئ القانونية ونشرها مهمة أخرى هى الإشراف على جدول المحكمة وعرض الطعون المتماثلة والمترابطة أو التى يحتاج الفصل فيها إلى تقرير مبدأ قانونى واحد على رئيس المحكمة لنظرها أمام دائرة واحدة تفاديا لتضارب الأحكام.

وأنشأ نفس القانون نيابة مستقلة لدى محكمة النقض تكون لها شخصيتها المتميزة المستقلة لمواجهة الطعون بالنقض التى تقدم من النيابة العامه.

كما أجاز القانون لنيابة النقض فى صورتها الجديدة حضور مداولات الدوائر المدنية.

- اختصاصات محكمة النقض:

* فى المواد الجزائية:

تختص محكمة النقض بالطعون فى الأحكام النهائية الصادرة من آخر درجة فى مواد الجنايات والجنح، ويجوز أن تكون المخالفة محلا للطعن بالنقض إذا كانت مرتبطة بجنحة أو جناية ارتباطا لا يقبل التجزئة، بشرط أن يرفع الطعن عنهما معا. كما يجوز الطعن فى الأحكام التى تصدر فى جنح الجلسات ولو من محكمة مدنية أو تجارية.. وتختص محكمة النقض كذلك بالفصل فى الطعون بالنقض فى الأحكام الصادرة فى الدعاوى المدنية التابعة للدعاوى الجنائية بشرط أن يجاوز التعويض المطالب به حد النصاب النهائى للقاضى الجزئى.

ولا يجوز الطعن بالنقض فى الأحكام السالف ذكرها: إلا إذا بنى الطعن على أحد وجهين:

- أن يكون الحكم المطعون فيه مبنيا على مخالفة القانون أو على خطأ فى تطبيقه أو تأويله.
- إذا وقع بطلان فى الحكم إما لعيب فى ذاته أو لعيب فى الاجراءات المؤدية إليه.

غير أن المادة ٤٥ من قانون حالات وإجراءات الطعن أمام محكمة النقض قررت أن تتعرض محكمة النقض للموضوع وتفصل فيه، وذلك إذا طعن مرة ثانية فى الحكم الصادر من المحكمة المحالة إليه الدعوى، وذلك إذا ما قبلت المحكمة الطعن شكلا وأن تنقض الحكم لسبب من الأسباب المشار إليها سابقا.

كذلك تمارس محكمة النقض رقابتها على عناصر الحكم الموضوعية والشكلية فى الحالة التى نصت عليها فى المادة ٤٦ من القانون التى توجب على النيابة العامة عرض القضية التى يحكم فيها حضوريا بعقوبة الإعدام على محكمة النقض مشفوعة بمذكرة برأيها فى الحكم. وبمقتضى التعديل الذى طرأ على قانون الإجراءات الجنائية بالقانون رقم١٠٧ لسنة١٩٦٢ استبدل مستشار الأحالة بغرفة الاتهام، واختصت محكمة النقض بنظر الطعون فى الأوامر الصادرة من مستشار الإحالة بألّا وجه لإقامة الدعوى، أو بإحالة الدعوى إلى المحكمة الجزئية باعتبار الواقعة جنحة أو مخالفة. ويلاحظ أن نظام تجنيح الجنايات قد ألغى بالقانون سالف الذكر وبالتالى فقد انتهى اختصاص محكمة النقض فى النظر فى الطعون المقدمة فى هذه الأوامر.

* فى المواد المدنية والتجارية والأحوال الشخصية والمواد الأخرى:

وكما هو الحال فى الأحكام الجزائية تختص محكمة النقض بنظر الطعون فى الأحكام الصادرة من

محاكم الاستئناف وفى الأحكام الانتهائية الصادرة من المحاكم الأبتدائية فى حدود نصابها الانتهائى أو فى استئناف أحكام المواد الجزئية. ويشترط لقبول الطعن أن يكون الحكم المطعون فيه مبنيًا على مخالفة القانون أو خطأ فى تطبيقه أو فى تأويله أو أن يشوب الحكم بطلان فى ذاته أو فى الإجراءات المؤدية إليه.

كما تختص محكمة النقض بالأمر بوقف تنفيذ الحكم مؤقتا إذا طلب ذلك فى صحيفة الطعن وفق المادة ٤ من القانون المذكور.

* فى تنازع الاختصاص:

كان القانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٤٩ يسند لمحكمة النقض النظر فى تنازع الإختصاص إلا أن القانون رقم ٨١ لسنة ١٩٦٩ نقل هذا الاختصاص إلى المحكمة العليا (المحكمة الدستورية العليا) وبالتالى لم يبق لمحكمة النقض فى هذا المجال إلا اختصاصها فى تنازع الإختصاص طبقا للمادتين ٢٢٧، ٢٣٠ من قانون الإجراءات الجنائية.

* فى الطلبات المقدمة من رجال القضاء والنيابة العامة:

وتختص محكمة النقض دون غيرها بالفصل فى الطلبات التى يقدمها رجال القضاء والنيابة العامة بإلغاء القرارات الادارية النهائية المتعلقة بأى شأن من شئونهم وذلك عدا النقل والندب متى كان مبنى الطلب عيب فى الشكل أو مخالفة القوانين واللوائح أو خطأ فى تطبيقها أو تأويلها أو إساءة استعمال السلطة. وبذلك يكون القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٣ قد أجاز الطعن فى قرارات التعيين، وكذلك فى قرارات الترقية التى كان الطعن عليها قاصرا على حالة عدم اخطار صاحب الشأن، وهو ما كانت تقضى به القوانين السابقة.

* فى طلبات وقف التنفيذ:

عاد قانون المرافعات رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ باختصاص الفصل فى طلبات وقف التنفيذ إلى الدوائر التى تنظر الطعون موضوعا وذلك بعد إلغاء دوائر فحص الطعون.

وأضاف القانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٧ فقرة جديدة إلى المادة ٢٥١ مرافعات أوجب فيها على محكمة النقض إذا أمرت بوقف التنفيذ أن تحدد جلسة لنظر الطعن أمامها فى ميعاد لا يتجاوز ستة أشهر.

(جـ) محاكم الاستئناف:

تدرج عدد محاكم الاستئناف من أربعة محاكم فى قانون نظام القضاء رقم ١٤٧ لسنة ١٩٤٩ إلى أن وصل عددها إلى سبعة (القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٦) وهى محاكم استئناف القاهرة والاسكندرية وطنطا والمنصورة والاسماعيلية وبنى سويف وأسيوط.

وتتألف محكمة الاستئناف وفقا لقانونى السلطة القضائية رقمى ٥٦ لسنة ١٩٥٩، ٤٣ لسنة ١٩٦٥ من رئيس واحد وعدد كاف من نواب الرئيس ورؤساء الدوائر والمستشارين. وتشكل فى كل محكمة استئناف محكمة أو أكثر للجنايات تؤلف كل منها من ثلاثة من مستشارى محكمة الاستئناف.

- اختصاصات محاكم الاستئناف:

* محاكم الجنايات:

كما سبق القول، تشكل محكمة الجنايات من ثلاثة من مستشارى محكمة الاستئناف على أن يرأسها رئيس محكمة الاستئناف أو أحد نوابه أو أحد رؤساء الدوائر. كما يجوز أن يرأسها عند الضرورة أحد المستشارين بها.

وكان القانون رقم ١٠٧ لسنة ١٩٦٢ قد استحدث نظام المستشار الفرد، إلا أن هذا النظام قد ألغى بمقتضى قانون السلطة القضائية رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٥.

وتختص محاكم الجنايات بالحكم فى الجنايات والجنح التى تقع بواسطة الصحف أو غيرها من طرق النشر عدا الجنح المضرة بأفراد الناس، وكذا الجنح والمخالفات المحالة إليها فى جناية بوصفها مرتبطة بها والجنح التى تحال إليها بوصف الجناية ولا يظهر لها أنها جنحة إلا بعد التحقيق فيها بمعرفتها.

وإلى جانب هذا تختص محكمة الجنايات بجرائم الجلسات والدعاوى المدنية التابعة للدعوى الجنائية المقامة أمامها، وكذلك برد الاعتبار إلى المحكوم عليه التابع لها محل إقامته.

* محاكم أمن الدولة العليا:

وهى محاكم لم تكن معروفة فى مصر قبل عام ١٩٥٨ حين صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ والذى تكفل بتنظيم محاكم أمن الدولة العليا.

وفقا لهذا القانون تشكل دوائر أمن الدولة العليا بمحكمة الاستئناف من ثلاثة مستشارين ويجوز استثناء لرئيس الجمهورية أن يأمر بتشكيل دائرة أمن الدولة العليا من ثلاثة مستشارين ومن ضابطين من الضباط القادة (م٧). كما أجازت مادة ٨ من القانون لرئيس الجمهورية فى المناطق التى تخضع لنظام قضائى خاص أو بالنسبة لقضايا معينة أن يأمر بتشكيل دائرة أمن الدولة العليا من ثلاثة من الضباط القادة.

وبصدور القانون رقم ١٠٥ لسنة ١٩٨٠ أصبح لمحاكم أمن الدولة العليا صفة الاستمرار بعد أن كانت مرهونة ببقاء حالة الطوارئ، ووفقا لأحكام القانون يقع مقر محكمة أمن الدولة العليا فى دائرة

كل محكمة من محاكم الاستئناف وتنعقد فى كل مدينة بها محكمة ابتدائية ودائرة اختصاصها هى دائرة اختصاص المحكمة الابتدائية.

وتشكل محكمة أمن الدولة العليا من ثلاثة من مستشارى محكمة الاستئناف على أن يكون الرئيس بدرجة رئيس محكمة استئناف ويجوز أن يضم إلى عضوية هذه المحكمة عضوان من ضباط القوات المسلحة بالقضاء العسكرى برتبة عميد على الأقل.

● اختصاصات محاكم أمن الدولة العليا:

تختص محاكم أمن الدولة العليا دون غيرها بنظر الجنايات المنصوص عليها فى الأبواب الأول والثانى والثانى مكرر والثالث والرابع من الكتاب الثانى من قانون العقوبات، والجرائم المنصوص عليها فى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٢ بشأن حماية الوحدة الوطنية، وفى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٧ بشأن حماية حرية الوطن والمواطن، وفى القانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧ بنظام الأحزاب السياسية المعدل بالقانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٧٩ والجرائم المرتبطة بها، وكذلك الجرائم التى تقع بالمخالفة للمرسوم بقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٤٥ الخاص بشئون التموين، والمرسوم بقانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٠ الخاص بالتسعير الجبرى وتحديد الأرباح أو القرارات المنفذة لها، وذلك إذا كانت العقوبة المقررة لهذه الجرائم أشد من الحبس. ولا يقبل الادعاء المدنى أمام هذه المحاكم، كما أنها تفصل فى الدعاوى المذكورة على وجه السرعة.

* اختصاص محاكم الاستئناف فى المواد المدنية والتجارية وغيرها:

تختص محكمة الاستئناف بالنظر فيما يستأنف أمامها من أحكام المحاكم الابتدائية فى المواد المذكورة الصادرة منها بإعتبارها محكمة أول درجة، وتصدر الأحكام من ثلاثة مستشارين ولم تعد تختص، وفقا لنص القانون رقم ٧٤ لسنة ١٩٦٣ بنظر الطعون بالاستئناف التى ترفع عن أحكام المحاكم الجزئية الصادرة فى دعاوى الحيازة، وذلك على خلاف الحال قبل صدور القانون المذكور.

(د) المحاكم الابتدائية:

ومقارها فى عواصم المحافظات ويرأسها مستشار من بين مستشارى محكمة الاستئناف التى تقع بدائرتها المحكمة الابتدائية. وتصدر الأحكام من ثلاثة قضاة.

وتشكل الهيئة الاستئنافية من الرئيس واثنين من القضاة، ويجوز عند الاقتضاء أن يرأسها أقدم القضاة.

- اختصاصات المحاكم الابتدائية:

* فى المواد الجنائية:

● محاكم الجنح والمخالفات المستأنفة:

وهى دوائر استئنافية تشكل فى المحاكم الابتدائية من الرئيس واثنين من القضاه، وتختص بنظر الطعون بالأستئناف بشأن الأحكام الصادرة من المحاكم الجزئية فى الجنح والمخالفات ، وكذلك فى الدعاوى المدنية التبعية. وكذلك تختص بنظر المنازعة فى رد المضبوطات فى حالة وجود شك فيمن له الحق فى تسلم الشىء.

وقد الغى المشرع غرفة الاتهام بمقتضى القانون رقم ١٠٧ لسنة ١٩٧٢ بتعديل قانون الاجراءات الجنائية، ونقل اختصاصاتها الى محكمة الجنح المستأنفة منعقدة فى غرفة المشوره، عدا احالة الجنايات او التقرير فيها بعدم وجود وجه فقد جعله لمستشار الاحالة الذى انشأه بالقانون المذكور.

* فى المواد المدنية والتجارية وغيرها:

وتختص بالحكم ابتدائيا فى جميع الدعاوى المدنية والتجارية التى ليست من اختصاص محكمة المواد الجزئية، ويكون حكمها نهائيا اذا كانت قيمة الدعوى لا تجاوز خمسمائة جنيه (م ٤٧ من قانون المرافعات المعدلة بالقانون رقم ٩١ لسنة ١٩٨٠) وكذلك الحكم فى قضايا الاستئناف التى ترفع اليها عن الاحكام الصادرة ابتدائيا من محكمة المواد الجزئية او من قاض الامور المستعجلة.

وقد أصبح الاختصاص بنظر الطعون بالاستئناف فى احكام المحاكم الجزئية فى دعاوى الحيازة للمحاكم الابتدائية، وذلك بمقتضى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٦٤ وبمقتضى المادة الثالثة من قانون السلطة القضائية رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٥ استمرت محاكم الاستئناف فى نظر قضايا استئناف المحاكم الجزئية فى الدعاوى المذكورة التى رفعت اليها قبل العمل بالقانون الاول، والتى ترفع اليها عن أحكام صادرة قبل العمل به، وذلك حتى يتم الفصل فيها نهائيا، ويكون الحكم الصادر منها غير قابل للطعن بالنقض.

(هـ) المحاكم الجزئية:

لوزير العدل انشاء المحاكم الجزئية وتعيين مقارها وتحديد اختصاصاتها. وقد جرى العمل على انشاء محكمة جزئية فى دائرة كل قسم او بندر او مركز شرطة. كما يجوز لوزير العدل بقرار منه بعد موافقة الجمعية العمومية للمحكمة الابتدائية انشاء محاكم جزئية يخصها بنوع معين من القضايا.

وتصدر الأحكام فى المحاكم الجزئية من قاض واحد.

* اختصاصات المحاكم الجزئية:

● فى المواد الجنائية:

وتختص المحاكم الجزئية بنظر المخالفات والجنح عدا ما يقع بواسطة الصحف او غيرها من طرق النشر على غير الافراد، والدعاوى المدنية مهما بلغت قيمتها المرفوعة بتعويض الضرر الناشىء عن الجريمة امام المحاكم الجزئية لنظرها مع الدعاوى التى تنظرها، وكذلك اشكالات التنفيذ المتعلقة بالاحكام التى تصدرها الى جانب اشكالات التنفيذ الخاصة بالأوامر الجنائية التى تصدرها النيابة العامة.

ونتيجة لالغاء نظام التجنيح بمقتضى القانون رقم ١٠٧ لسنة ١٩٦٢ بتعديل قانون الاجراءات الجنائية، لم يعد من الجائز احالة الجنايات الى المحكمة الجزئية كما لم يصبح من حق هذه المحكمة نظر الجنايات طبقا للمادة ٣٠٦ من قانون الاجراءات الجنائية التى إلغيت بالتعديل المذكور.

ويلاحظ أنه بمقتضى القانون رقم ١٠٥ لسنة ١٩٨٠ أنشئت محاكم امن دولة جزئية لها صفة الاستمرار مقرها فى مقر كل محكمة جزئية، وتختص دون غيرها بنظر الجرائم غير المنصوص عليها فى اختصاص محاكم امن الدولة العليا والتى تقع بالمخالفة للمرسوم بقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٤٥ الخاص بشئون التموين، والمرسوم بقانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٠ الخاص بالتسعير الجبرى وتحديد الارباح والقرارات المنفذة، كما تختص دون غيرها بنظر الجرائم المنصوص عليها فى القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٧ بشأن تأجير وبيع الاماكن والعلاقة بين المؤجر والمستأجر.

وتفصل المحكمة فى هذه الدعاوى على وجه السرعة ولا يقبل الادعاء المدنى امامها وتكون احكامها قابلة للطعن فيها أمام دائرة متخصصة بمحكمة الجنح المستأنفة ويجوز الطعن فى الأحكام التى تصدرها هذه الدائرة بالنقض واعادة النظر.

كذلك انشئت بالقانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٨٠ محكمة الاشتباه التى تعقد فى عاصمة كل محافظة وتشكل من قاض واحد يعاونه خبيران احدهما يمثل وزارة الداخلية والأخر يمثل الشئون الاجتماعية، ويكون حضورهما وجوبيا، ويقدمان تقريرهما للمحكمة بعد بحث ظروف المتهم من جميع الوجوه وقبل تاريخ جلسة المحكمة.

وتختص المحكمة المذكورة بالفصل فى جرائم الاشتباه والتشرد، والجرائم المنصوص عليها فى المرسوم بقانون رقم ٩٩ لسنة ١٩٤٥ بتنظيم الوضع تحت مراقبة البوليس وتستأنف احكامها أمام احدى دوائر المحكمة الابتدائية على ان يعاونها خبيران احدهما من وزارة الداخلية والأخر من وزارة الشئون الاجتماعية.

● فى المواد المدنية والتجارية وغيرها:

تختص المحاكم الجزئية بالنظر فى الدعاوى المدنية والتجارية التى لا تتجاوز قيمتها خمسمائة جنية، ويكون حكمها انتهائيا اذا لم تتجاوز قيمة المدعى به خمسين جنيها.

وعلاوة على الاختصاص العادى المذكور يشمل اختصاص المحكمة الجزئية عدة مسائل على سبيل الحصر، وذلك مهما بلغت قيمة الدعوى، ومن هذه المسائل دعاوى الأيجار ودعاوى المطالبة بأجور الخدم والصناع والعمال ومرتبات المستخدمين، ودعاوى التعويض مما يصيب اراضى الزراعة او المحصولات او الثمار من ضرر بفعل الانسان أو الحيوان، ودعاوى التعويض عن الضرر الناشىء عن ارتكاب جنحة أو مخالفة....

إلغاء المحاكم الشرعية والمجالس الملية:

بصدور القانون رقم ٤٦٢ لسنة ١٩٥٥ بتعديل بعض احكام القانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٤٩ بنظام القضاء انتقل اختصاص المحاكم الشرعية والمجالس الملية بالحكم فى مسائل الاحوال الشخصية الى المحاكم المدنية.

وقد حلت محكمة الاستئناف الوطنية محل المحكمة العليا الشرعية والدائرة الاستئنافية بالمجالس الملية. والمحاكم الوطنية محل المحاكم الكلية الشرعية، والمحاكم الجزئية والأبتدائية الوطنية محل المحاكم الجزئية الشرعية او الملية.

المحاكم الاستثنائية:

انشأ المرسوم بقانون رقم ١٣٠ لسنة ١٩٥٢ فى شأن تطهير الاداة الحكومية لجانا ذات اختصاص قضائى وخولها بعض الاختصاصات القضائية التى يتمتع بها قاضى التحقيق وغرفة الاتهام. ثم شكلت المحاكم الاستثنائية بالقانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٥٢ فى شأن جريمة الغدر، ثم بالأمر الصادر من مجلس قيادة الثورة فى ١٦ سبتمبر سنة ١٩٥٣ بأنشاء محكمة الثورة من ثلاثة من اعضاء مجلس قيادة الثورة واوكل اليها النظر فى العديد من الأفعال الموجهة ضد نظام الحكم القائم، او ضد الدستور الذى كان قائما ولو كانت سابقة فى حدوثها على انشاء هذه المحكمة.

وقد كان تنظيم هذه المحاكم مخالفا لمبدأ شرعية الجرائم والعقوبات ومخلا بقاعدة دستورية هامة هى عدم رجعية القوانين العقابية، كما تميزت الافعال المنصوص عليها فى الامر بعدم التحديد، وتدرجت العقوبات من الاعدام حتى الحبس دون بيان دقيق للأفعال التى يعاقب عليها بكل من هذه العقوبات على حدة، كما ترك للمحكمة أن تضع ما تشاء من اجراءات بغير قيد وانتقصت من اختصاصات القضاء العادى على نحو خطير.

٤ - مجلس الدولة

أنشئ مجلس الدولة بالقانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٤٦ المعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ١٩٤٩ وبالقانون الأول استحدثت دعوى الالغاء لاول مرة فى مصر.

وكان المجلس يختص طبقا لقانون انشائه بالنظر فى طلبات الهيئات الاقليمية والبلدية وقضايا الافراد ومنازعات الموظفين. وتخرج عن اختصاصة الطلبات المتعلقة بأعمال السيادة. أما طلبات التعويض فكانت مشتركة بينه وبين القضاء العادى. ومنذ صدور القانون رقم ٩ لسنة ١٩٤٩ اتسع اختصاص المجلس ليشمل منازعات الموظفين العموميين دون تفرقة بين الدائمين وغير الدائمين إلغاء وتعويضا، وقرارات التعيين والترقية ومنح العلاوات للدائمين وغير الدائمين.

ومنذ صدور هذا القانون أيضا صارت محكمة القضاء الادارى تختص بالمشاركة مع القضاء العادى بالنظر فى المنازعات المتعلقة بثلاثة عقود ادارية هى الالتزام والاشغال العامة والتوريد. وبعد صدور القانون رقم ١٦٥ لسنة ١٩٥٥ صار اختصاص مجلس الدولة شاملا وعلى وجه الانفراد لكافة العقود الادارية، وكذلك الحال بالنسبة لطلبات التعويض.

وقد تضمن القانون الأخير انشاء المحكمة الادارية العليا وهيئة مفوضى الدولة ووفقا لهذا القانون الأخير صارت المحكمة الادارية العليا مختصة بنظر الطعون التى ترفعها هيئة مفوضى الدولة فى أحكام محكمة القضاء الادارى والمحاكم الادارية والمحاكم التأديبية المختلفة. ومنذ صدر القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ جاز لصاحب الشأن الطعن مباشرة أمامها فى الحكم الصادر بفصله، وذلك وفقا للشروط القانونية. ومنذ صدور القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٧١ فتح باب الطعن أمام المحكمة الادارية العليا فى القرارات الصادرة من اللجان القضائية للأصلاح الزراعى فى خصوص الاستيلاء والتوزيع اللذين يتمان طبقا لأحكام القانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ بشأن الاصلاح الزراعى وتعديلاته. وفى عام ١٩٦٩ لم يعد يجوز الطعن فى أحكام المحاكم الادارية أمام المحكمة الادارية العليا واسند هذا الاختصاص الى محكمة القضاء الادارى بهيئة استئنافية ويجوز الطعن فى احكام المحكمة الاخيرة أمام المحكمة الادارية العليا وفقا للشروط القانونية (القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٦٩)

أما هيئة مفوضى الدولة فقد خولها القانون رقم ١٦٥ لسنة ١٩٥٥ أختصاصا واسعا لتحضير الدعاوى وتهيئتها للمرافعة، وأمدها بالوسائل التى تمكنها من القيام بهذه المهمة كحق الاتصال بالجهات الحكومية واستدعاء ذوى الشأن لسؤالهم عن الوقائع والامر باجراء تحقيق وغيرها من الوسائل، كل

هذا يهدف السرعة فى أنجاز المنازعات الادارية حتى لا تبقى الروابط الادارية مزعزعه لمدة طويلة، وكذلك استقرار تلك الروابط استقرارا نهائيا على حكم القانون ، ولذلك خول القانون الهيئة حق اقتراح انهاء المنازعات الادارية على اساس المبادىء التى تثبت عليها قضاء المحكمة الادارية العليا.

وقد ابتدع القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ باعادة تنظيم النيابة الادارية والمحاكمات التأديبية وهو الذى امتد سريانه بالقانون رقم ١٩ لسنة ١٩٥٩ على موظفى المؤسسات والهيئات العامة والشركات التى تساهم فيها الحكومة او المؤسسات والهيئات العامة بنسبة ٢٥٪ من رأسمالها او تضمن لها حدا ادنى من الأرباح والجمعيات والهيئات الخاصة التى يصدر بتحديدها قرار من رئيس الجمهورية ، نظام المحاكم التأديبية.

وقد اختصت هذه المحاكم بمحاكمة الموظفين المعينين على وظائف دائمة والعمال والموظفين على وظائف مؤقتة او لأعمال مؤقتة (القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤)، فيما خلا الموظفين الذين ينظم التحقيق معهم وتأديبهم قوانين خاصة.

وقد بين القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ فئات العاملين الذين تختص المحاكم التأديبية بنظر الدعوى التأديبية عن المخالفات المالية والادارية التى تقع منهم، وكذلك انواع الجزاءات التى يمكن توقيعها عليهم، وطرق الطعن فى الأحكام.

تشكيل مجلس الدولة واختصاصاته:

يشكل مجلس الدولة فنيا من رئيس وعدد كاف من نواب الرئيس والوكلاء والمستشارين والمستشارين المساعدين والنواب والمندوبين. ويلحق بالمجلس مندوبون مساعدون ويتوزع هؤلاء الاعضاء - برئاسة رئيس المجلس - فى أقسام فنية وهى:

القسم القضائى - قسم الفتوى - قسم التشريع - الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع - المراقبات الإدارية.

- القسم القضائى: ويتألف من الجهات الأتية:

* المحكمة الادارية العليا: وتتكون من أربعة دوائر تختص كل دائرة منها بنظر نوع معين من المنازعات.

* محكمة القضاء الإدارى: وتتكون من ثمانى دوائر، خمس منها تتوزع عليها المنازعات على أساس تخصصى. أما الدائرة السادسة فتختص بالطعون المقامة عن أحكام صادرة من المحاكم الإدارية (اختصاص استئنافى).

أما السابعة والثامنة فاختصاصها على أساس محلى إذ توجد إحداها بالإسكندرية والثانية بالمنصورة.

* المحاكم الإدارية: وهى مقسمة على أساس مرفقى (٦ محاكم) وعلى أساس محلى (٤ محاكم بالإسكندرية والمنصورة وطنطا وأسيوط).

* المحاكم التأديبية: وهى مقسمة أيضاً إلى ٦ محاكم مرفقية، ٤ محاكم محلية بنفس توزيع المحاكم الإدارية.

وإلى جوار هذه المحاكم المرفقية والمحلية توجد محكمتان تأديبيتان خاصتان بمستوى الإدارة العليا، وتقع أولاهما بالقاهرة والثانية بالإسكندرية.

* هيئة مفوضى الدولة: وتختص بتحضير الدعوى وتهيئتها للمرافعة أمام المحكمة الإدارية العليا ومحكمة القضاء الإدارى والمحاكم الإدارية.

أما الإدعاء أمام المحاكم التأديبية فتتولاه النيابة الإدارية.

- قسم الفتوى:

ويتكون من عدد من الإدارات وعدد من اللجان. وقد حدد قرار الجمعية العمومية لمجلس الدولة بتاريخ ١٩٧٢/١/١٠ إدارات الفتوى بسبعة عشر إدارة تختص كل منها بوزارة أو وزارات معينة.

وإلى جوار هذه الإدارات، فإنه يجوز أن يندب برئاسة الجمهورية ورئاسة مجلس الوزراء وبالوزارات والمحافظات والهيئات العامة بناء على طلب رئيس الجمهورية أو رئيس مجلس الوزراء أو الوزراء أو المحافظين أو رؤساء تلك الهيئات مستشارون مساعدون أو نواب للعمل كمفوضين لمجلس الدولة للاستعانة بهم فى دراسة الشئون القانونية والتظلمات الادارية وغيرها. ويعتبر المفوض فى هذه الحالة ملحقاً بإدارة الفتوى المختصة بشئون الجهة التى يعمل بها.

أما لجان الفتوى فهى ثلاثة تشكل كل منها من رؤساء إدارات الجهات الحكومية المختلفة ويرأس كل لجنة - نائب لرئيس المجلس.

- قسم التشريع:

ويشكل من أحد نواب رئيس المجلس رئيساً ومن عدد كاف من الوكلاء والمستشارين والمستشارين المساعدين، ويلحق به نواب ومندوبون وينضم إلى هؤلاء الأعضاء رؤساء إدارات الفتوى كل منهم حين نظر التشريعات الخاصة بإدارته للاشتراك فى المداولات. ويجوز لرئيس المجلس أن يحضر جلسات قسم التشريع وتكون له الرئاسة فى هذه الحالة. والقسم يختص بصياغة القوانين والقرارات الجمهورية ذات الصفة التشريعية واللوائح.

- الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع:

وتشكل من نائب لرئيس المجلس رئيساً ومن نواب المجلس والوكلاء بقسمي الفتوى والتشريع، فضلاً عن مستشارى قسم التشريع ورؤساء إدارة الفتوى وإذا حضر رئيس المجلس جلسات الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع فإن الرئاسة تكون له فى هذه الحالة وهى تختص بالمسائل الدولية والدستورية والتشريعية وغيرها التى تحال إليها من رئاسة الجمهورية أو من رئيس الهيئة التشريعية أو من رئيس الوزراء أو الوزراء، وكذلك بالنظر فى الفتاوى المتناقضة التى تصدر من لجان المجلس المختلفة، وغيرها من الاختصاصات.

- المراقبات الأدارية:

وإلى جانب الأقسام الفنية السابقة، يضم المجلس مجموعة من المراقبات الإدارية تتولى الأعمال الإدارية والتنظيمية والمالية والإحصائية للمجلس.

وقد حدد قانون المجلس الشروط الواجب توافرها فيمن يعين فى وظائف المجلس بدرجاتها المختلفة مثل شرط المؤهل والسن وما إليها، وكذلك الجهات التى يجوز التعيين منها واداة تعيين كل مستوى من المستويات الوظيفية.

كذلك حدد القانون أسس التفتيش على أعضاء المجلس الذى تتولاه إدارة التفتيش الفنى. والمستويات الخاضعة للتفتيش والجهات المختصة بنظر الطعون فى التقديرات.

وكذلك حدد القانون واجبات أعضاء المجلس والأعمال المحظورة عليهم، كذا قواعد تأديبهم وضماناتهم (عدم القابلية للعزل للنواب وما فوقهم).

كذلك بين القانون أسس التعيين فى الوظائف الإدارية والكتابية.

٥ - النيابة العامة

(أ) الهيكل التنظيمى للنيابة العامة:

يحدد هذا الهيكل القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية، وهو يتخذ شكلاً هرميا رأسه النائب العام يليه المحامون العامون الأول ثم المحامون العامون فرؤساء النيابة فوكلاؤها فالمساعدون فالمعاونون. وقد حدد القانون المشار إليه الشروط الواجب توافرها فى المستويات المختلفة إبتداء من

المعاونين وحتى النائب العام، ومستويات النيابة والقضاء التى تعين من بينها المستويات الأعلى بالنيابة العامة، وكذلك إجراء تولى وظيفة النيابة العامة التى تنحصر فى صدور قرار جمهورى بالتعيين بعد أخذ رأى المجلس الأعلى للهيئات القضائية، وإن كان أخذ الرأى هذا لا ينطبق على النائب العام، ثم أداء اليمين قبل توليهم مهام منصبهم.

(ب) الرقابة على أعمال أعضاء النيابة العامة:

وهى تتم بطريقتين: الأولى عن طريق التبعية التدريجية وهى تقضى بخضوع أعضاء النيابة العامة لإشراف رؤسائهم. والثانية هى خضوع رؤساء النيابة ومن دونهم للرقابة التى تفرضها إدارة التفتيش القضائى على أعمال النيابة.

(جـ) واجبات النيابة العامة:

بينت هذه الواجبات والمحظورات التى يلتزم رجال النيابة العامة بها موسوعة التعليمات العامة الصادرة فى سنة ١٩٥٨ وبعدها صدرت سنة ١٩٨٠ موسوعة أخرى جمعت شتات ما يلتزم به الأعضاء. ومخالفة هذه التعليمات تعرض العضو للمسئولية الإدارية التى قد تصل إلى حد مجازاته تأديبياً.

(د) التنظيم القضائى للنيابة العامة:

ينقسم جهاز النيابة العامة إلى قسمين: النيابة العامة لدى المحاكم، النيابة العامة لدى محكمة النقض.

- النيابة العامة لدى المحاكم:

وهى الشطر الأعظم فى التنظيم القضائى للنيابة العامة ويرأسها النائب العام ذو الولاية العامة والمطلقة. وتيسيراً للعمل فقد قسمت الجمهورية إلى دوائر اختصاص يتولى أحد أعضاء النيابة العامة اختصاص النيابة العامة فى كل دائرة منها. ويجرى العمل حالياً على قيام محام عام لدى دوائر المحاكم الاستئنافية والمحاكم الكلية بإختصاصات النائب العام.

وفى دوائر المحاكم الجزئية يباشر هذا الاختصاص أحد رؤساء النيابة.

وقد أنشئت فى فترات متعاقبة نيابات متخصصة مثل نيابة الصحافة التى حلت محلها نيابة أمن الدولة العليا (قرار وزير العدل فى ٨ مارس سنة ١٩٥٣) ونيابة الأحداث، ونيابة المرور، ونيابة الشئون المالية والتجارية وبعدها نيابة الأموال العامة، نيابة الآداب، نيابة مكافحة التهرب من الضرائب، ونيابات جرائم الاشتباه، لتختص كل نيابة منها بنوع معين من الجرائم.

- النيابة العامة لدى محكمة النقض:

وقد أنشئت بمقتضى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وكان مبرر إنشائها فض الاشتباك بين مهمتين تقوم بها النيابة العامة حين تباشر اختصاصها فى الطعن فى الأحكام لدى محكمة النقض كخصم أصلى وبين واجبها فى التدخل كطرف منضم لإبداء الرأى فى جميع الطعون المقدمة إلى محكمة النقض. لذا كان إنشاء نيابة مستقلة لدى محكمة النقض تتولى التدخل فى الطعون كطرف منضم هو الطريق الأمثل لإنهاء هذا التعارض بين الوظيفتين.

ويرأس نيابة النقض مدير يختار من بين مستشارى النقض أو الاستئناف أو المحامين العامين يعاونه عدد كاف من الأعضاء ممن لا تقل درجتهم عن رئيس نيابة. وتشغل هذه الوظائف بطريق الندب لمدة قابلة للتجديد. وتقسم نيابة النقض إلى شعبتين جنائية ومدنية.

وتتلقى نيابة النقض -كل شعبة فى حدود إختصاصها- تقارير الطعون ومذكرات أسباب الطعن التى يوجب القانون تقديمها عند الطعن بطريق النقض. ويقوم أعضاء النيابة بفحص الطعون وتقديم مذكرات بالرأى القانونى بشأنها متضمناً حكم القانون والسوابق القضائية.

ويمثل أعضاء كل شعبة فى تشكيل دائرة محكمة النقض التى تنظر الطعن. ويجوز لأعضاء الشعبة المدنية بناء على طلب المحكمة حضور المداولة دون أن يكون لممثلها صوت معدود فى المداولات.

(هـ) وظيفة النيابة العامة:

- موقع النيابة العامة من سلطات الدولة:

استقر الفقه والقضاء بعد صدور قانون نظام القضاء رقم ١٤٧ لسنة ١٩٤٩ على أن النيابة العامة شعبة أصلية من شعب السلطة القضائية، وهو ما استقرت عليه محكمة النقض.

وتمارس النيابة العامة اختصاصاتها فى ظل مبدأ عام وهو أن النيابة لا تتجزأ، ومؤداه جواز استكمال التحقيق الذى بدأه عضو من أعضائها بواسطة عضو آخر كما يكون لهذا العضو مباشرة كافة الاجراءات الخاصة بالدعوى.

كما أن أعضاء النيابة العامة بمنأى عن إمكان مساءلتهم مدنياً وفقاً لأحكام وقواعد المسئولة المدنية فيما يمارسونه من أعمال. كذلك فهم لا يخضعون لإجراءات الرد التى يخضع لها القضاة.

(و) اختصاصات النيابة العامة:

- عمل النيابة العامة فى السلطة القضائية:

ولها فى هذا المجال دوران، أولها يتصل بالخصومة الجنائية والآخر بالخصومة المدنية.

* فى الخصومة الجنائية:

فى مجال الخصومة الجنائية تختص النيابة العام بمباشرة الدعوى الجنائية تحقيقًا وتصرفًا وموالاة، كما تتولى الطعن فى الأحكام الصادرة وتنفيذها، كما تتولى إصدار الأوامر الجنائية.

فى مباشرة الدعوى الجنائية: تتولى النيابة العامة سلطة التحقيق فى سائر الجرائم التى ينص عليها قانون العقوبات والقوانين الأخرى وما يرد من نصوص تقرر عقوبة جنائية فى أى قانون ولو كان من القوانين التى تعالج المسائل المدنية.. ووفقًا للقانون رقم ٣٥٣ لسنة ١٩٥٢ يجوز للنيابة طلب ندب قاض لمباشرة التحقيق ان رأت من ظروف الدعوى ما يقتضى ذلك.

ويقصد باجراءات التحقيق ماتباشره النيابة وصولا للحقيقة فى الواقعة مثل إجراء المعاينة وسماع الشهود واستجواب المتهمين وتفتيش المساكن والأمر بالقبض والحبس الاحتياطى وما إلى ذلك وفقا لأحكام القانون.

والنيابة وحدها تملك التصرف فى التحقيق أما بإصدار أمر فيه بعدم وجود وجه لاقامة الدعوى الجنائية أو حفظها، وأما رفع الدعوى الجنائية وموالاتها.

ويتعين أن تكون النيابة العامة ممثلة فى تشكيل المحاكم الجنائية على اختلاف درجاتها وفى كافة جلساتها وإلا شاب الحكم البطلان.

- الطعن فى الأحكام: يقرر القانون للنيابة العامة الحق فى الطعن فى الأحكام الجنائية سواء بالاستئناف أو النقض أو طلب إعادة النظر. أما المعارضة فلا يتصور قانونا أن يكون للنيابة العامة الحق فيها. وقد ألزم القانون النيابة العامة بالطعن بالنقض فى كل حكم حضورى يصدر بالاعدام.

- تنفيذ الأحكام: تضطلع النيابة العامة بالاشراف على تنفيذ الأحكام الجنائية سواء بعقوبات مالية أو سالبه للحرية أو بتدابير، كذلك بتنفيذ العقوبات التكميلية. ولها الحق فى التفتيش على السجون. كما لها الحق فى ارجاء تنفيذ الأحكام الجنائية الصادرة بعقوبة مقيده للحرية فى الحالات الواردة فى القانون، كذلك لها أن تأمر بأيقاف الأحكام حتى يفصل فى الاشكالات المقدمة ضدها.

- إصدار الأوامر الجنائية: والأمر الجنائى هو قرار قضائى يصدر بعقوبة جنائية من القاضى أو من

النيابة العامة، والقصد منه توفير وقت القاضى والخصوم والشهود على حد سواء فى القضايا قليلة الأهمية. وقد استحدث نظام الأمر الجنائى الذى يصدر من النيابة العامة بالقانون رقم ٢٥٢ سنة ١٩٥٣ ومر بعده مراحل حتى استقر وضعه بصورته القائمة حاليا بالقانون رقم ١٧٠ لسنة ١٩٨١ الذى بمقتضاه انتقل حق إصدار الأمر الجنائى إلى رئيس النيابة أو وكيل النيابة من الفئة الممتازة على شرط ألا تكون الجريمة من تلك التى يوجب القانون فيها الحبس أو الغرامة التى يزيد حدها الأدنى عن مائة جنيه، ولم يطلب فيها الحكم بتضمينات أو رد أو مصاريف، وأضاف جواز الأمر بالعقوبة التكميلية، وجعل للمحامى العام ولرئيس النيابة على حسب الأحوال سلطة الغاء الأمر لخطأ فى تطبيق القانون فى خلال عشرة أيام من تاريخ صدوره.

فى الخصومة المدنية:

وصلة النيابة العامة بالخصومه المدنية لها ثلاث صور.

- الادعاء: ويجب أن يكون بناء على نص صريح فى القانون يجيز للنيابة إقامة الادعاء، ومثال ذلك رفع دعوى اشهار إفلاس التاجر أو رفع الدعوى بطلب حل الجمعيات أو بطلان قرارات جمعياتها العمومية.

- التدخل: وهى تختلف عن الحالة السابقة فى أنه فى الحالة الأولى تقيم النيابة الادعاء ابتداء بينما تتدخل النيابة فى الحالة الثانية فى دعوى مدنية مقامه بالفعل. والتدخل قد كون وجوبيا وهو يكون كذلك فى القضايا التى يخولها القانون إقامتها ابتداء فيما لو سبقها الغير وأقامها.
وقد يكون التدخل اختياريا مثل دعاوى عديمى الأهلية وناقصيها والمفقودين والغائبين وغيرها.

- الطعن فى الأحكام: يكون للنيابة العامة الطعن فى الأحكام الصادرة فى الخصومة المدنية التى لم تتدخل فيها فى حالتين: إذا أوجب القانون أو أجاز تدخلها ولم تتدخل وصدر الحكم مخالفا لقاعدة من قواعد النظام العام، والطعن بالنقض لمصلحة القانون وهو حق قاصر على النائب العام وحده.

(ز) علاقة النيابة بالسلطة التنفيذية:

برغم أن النيابة العامة شعبة من شعب السلطة القضائية، فقد عهد إليها المشرع بأعمال هى فى الحقيقة من صميم أعمال السلطة التنفيذية، فلها الرئاسة على مأمورى الضبط القضائى، كما أنها تمارس قسطا من الاجراءات بأصدار أوامر إداريه بحته تعين سلطة الادارة على القيام بمهمتها فى تحمل مسئولية الضبط الادارى. وكذلك يناط بالنيابة العامة الاشراف على الأعمال المتصلة بنقود المحاكم.

(ح) اشراف النيابة العامة على تنفيذ الأحكام الصادرة بالاعدام:

لعل أهم واجبات النيابة العامة فى هذا المجال هو الزامها بالطعن فى أحكام الاعدام الصادرة حضوريا بالنقض، حتى ولو لم يطعن المحكوم عليه فى الحكم.

ثم يأتى دور النيابة العامة فى رفع أحكام الأعدام إلى وزير العدل ليرفعها بدوره إلى رئيس الجمهورية طلبا للعفو. ثم دورها فى اخطار مدير مصلحة السجون بمنطوق أحكام الأعدام تمهيدا لتنفيذها ثم وجوب حضور ممثل للنيابة العامة لتنفيذ الأعدام.

٦ - النيابة الادارية

أنشئت النيابة الادارية بمقتضى القانون رقم ٤٨٠ لسنة ١٩٥٤ لأحكام الرقابة على موظفى الحكومة عن طريق هيئة واحدة مستقلة عن الوزارات والمصالح تحقيقا للحيدة، بعد أن كان أمر الرقابة لجهات تحقيق تابعة لكل وزارة ومصلحة. وكان اختصاص النيابة الادارية وفقا للقانون المذكور محدود حتى صدور القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الادارية والمحاكمات التأديبية الذى وسع من اختصاصاتها فيما يتعلق برقابة الاخطاء أو تحقيقها أو متابعتها حتى تتضح نتائجها النهائية بالادانة أو البراءة، مع كفالة سرعة المحاكمات التأديبية وكفالة الضمانات لها.

وفى عام ١٩٥٩ صدر القانون رقم ١٩ الذى وسع اختصاصات النيابة الادارية مرة أخرى ليشمل المؤسسات والهيئات العامة والجمعيات والهيئات الخاصة التى يصدر بتحديدها قرار جمهورى والشركات الت ى تساهم فيها بنسبة لا تقل عن ٢٥٪ من رأسمالها أو تضمن لها حدا من الأرباح.

وقد استتبع صدور القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بشأن الحكم المحلى انشاء نيابات إقليمية فى جميع المحافظات. ثم مد المشرع اختصاصات النيابة الادارية إلى أعضاء التشكيلات النقابية وأعضاء مجالس الادارة المنتخبين (القانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٣) وقد نص قانون النيابة الادارية على اعتبارها هيئة مستقلة تتبع رئاسة الجمهورية ثم انتقلت تبعيتها إلى وزارة العدل. ثم أصبحت إحدى الهيئات القضائية الخاضعة لأشراف المجلس الأعلى للهيئات القضائية (القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩).

(أ) أعضاء النيابة الادارية وكيفية أختيارهم وتأهيلهم ورعايتهم:

نص القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ على أن شروط تعيين أعضاء النيابة الادارية هى ذات الشروط الخاصة بتعيين أعضاء النيابة العامة سواء من حيث المؤهل ودرجة التخرج.

وفى سنة ١٩٨١ استحدث نظام لتدريب الأعضاء الجدد بالنيابة الادارية، حيث عقدت دورة تدريبية داخلية خلال هذا العام لمساعدى النيابة الذين تم تعيينهم فى تلك السنة. ويسرى على أعضاء النيابة الادارية ما يسرى على أعضاء النيابة العامة فيما يتعلق بالمرتبات والمعاشات، ومد فترة الخدمة حتى نهاية شهر يونيو لمن بلغوا سن التقاعد قبل هذا التاريخ كما أن لهم ما لرجال النيابة العامة من تأمين صحى.

(ب) اختصاصات النيابة الادارية:

تختص النيابة الادارية بالقضايا الآتية:

- إجراء التحقيق فى قضايا المخالفات المالية والادارية. وتباشرها النيابة الادارية أما بناء على بلاغ من الجهة الادارية أو بناء على شكوى الأفراد. كما يشمل اختصاصها فى هذا المجال تحقيق مخالفات استعمال السيارات الحكومية.
- مباشرة الدعوى التأديبية أمام المحاكم التأديبية، حيث تتولى إدارة الدعوى التأديبية من إعداد تقارير الاتهام وتمثيل الاتهام ومتابعة الدعوى والرد على مذكرات الدفاع ومراجعة الأحكام الصادرة تمهيدا للطعن فيها إذا كان ثمة وجه للطعن.

(جـ) الجهاز الادارى للنيابة الادارية:

وكما هو الحال فى النيابة العامة، يلحق بالنيابة الادارية عدد كاف من الموظفين الاداريين والكتابيين والمستخدمين والعمال مقسمين إلى شعب مختلفة مهمتها جميعا تسهيل عمل النيابة الادارية.

٧ - إدارة قضايا الحكومة

وهى إدارة قديمة العهد قدم القضاء ذاته، عاصرته مولدا حين اقتضى الأمر انشاء المحاكم المختلطة فى سنة ١٨٧٥ وتخويلها اختصاص الفصل فى المنازعات بين الحكومة والمصالح ودائرة الخديو وأفراد أسرته من جهة وبين الأجانب من جهة أخرى وأشير فى المادة ١٠ من لائحة ترتيب المحاكم المختلطة «أنه يجب الدفاع عن الحكومة ومصالحها أمام المحاكم المختلطة باهتمام زائد». وتحقيقا لهذا الغرض أنشئت لجنة للقيام بهذه المهمة من أربعة من كبار القانونيين الأجانب.

وفى سنة ١٨٨٣ أنشئت المحاكم الأهلية على أسس تماثل تلك التى أنشئت على أساسها المحاكم المختلطة، وحولت الفصل فى المنازعات التى بين الحكومة والرعايا المصريين مما اقتضى تنظيم الدفاع عن الحكومة أمام هذه المحاكم فصدر الأمر العالى فى ١٨٨٤/٤/٢٠ بتشكيل لجنة قضايا الحكومة تكون تحت

اشراف وزارة الحقانية وبين الأمر العالى اختصا ص هذه اللجنة، ثم توالت القوانين التى صدرت فى هذا الخصوص وأهمها القانون رقم ١ لسنة ١٩٢٣ بتنظيم أعمال قضايا الحكومة، ثم القانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٤٦ بانشاء إدارة قضايا الحكومة تلحق بوزارة العدل وحددت المادة ٢ من هذا القانون اختصاصها فذكرت «أنها تنوب عن الحكومة والمصالح العمومية فيما يرفع منها أو عليها من قضايا لدى المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها، ولدى الجهات الأخرى التى خولها القانون اختصاصا قضائيا» ثم تعاقبت بعد ذلك القوانين المنظمة للعمل بإدارة قضايا الحكومة.

٨ - المحامون ونقابة المحامين

(أ) المحاماة والقوانين المنظمة لها:

إن حق الدفاع قديم وجد منذ وجدت الخصومة، وهو من أقدس الحقوق التى عرفتها الإنسانية منذ قديم الأزمان، وليس أدل على ذلك من أن المادة ٦٩ من دستور ١٩٧١ تنص على أن «حق الدفاع أصالة أو بالوكالة مكفول ويكفل القانون لغير القادرين ماليا وسائل الالتجاء إلى القضاء والدفاع عن حقوقهم»

وتاريخ المحاماة يبدأ فى هذه الدراسة بعهد محمد على. ففى سنة ١٨٤٥ فكر محمد على فى ترتيب مجالس العدالة فى مصر فبدأ بترتيب مجالس التجار وأمر بتنظيم مجلس تجارى بالاسكندرية وسن له لائحة، وهى أول وثيقة رسمية نصت على جواز التوكيل أمام تلك المجالس لمن كان غائبا لعذر شرعى مقبول، وفى العالم التالى صدر منشور بترتيب مجلس تجارى مصر وتقرر سريان لائحة الاسكندرية عليه.

وفى سنة ١٢٧٢ هـ (١٨٤٥) اتفقت الحكومة المصرية مع قناصل الدول على تشكيل مجلس استئناف للمسائل التجارية ووضعت له لائحة نصت على أنه لا يجوز قبول «الافوكاتية» أمام مجلس الاستئناف بل يكون «تعاطى الدعاوى» بمعرفة الخصوم أو بواسطة وكيل، وفى سنة ١٢٧٣ هـ سن مجلس الأحكام لا ئحة نص فيها على منع توسيط «الأفوكاتية» فى رؤية الدعاوى بمجلس التجار» ويبين من ذلك أن التوكيل فى القضايا لم يكن معروفا حتى ١٨٤٥ ثم عمل به فى الاسكندرية. ثم فى القاهرة وأن كلمة «أبوكاتية» وردت لأول مرة فى لائحة ١٢ شعبان سنة ١٢٧٢ هـ.

وفى سنة ١٨٦١ أنشىء مجلس قومسيون مصر لنظر الدعاوى المرفوعة من الأجانب على المصريين ووضعت له لائحة تبين الاجراءات الواجب اتباعها أمامه وأوجبت حضور المدعى عليه بنفسه أمام المجس أو يقيم وكيلا عنه فى «المرافعة» وهى أول مرة تذكر فيها كلمة المرافعة فى قوانين ولوائح ذلك العصر.

وفى سنة ١٨٧٥ أنشأت الحكومة المصرية باتفاقها مع الدول الأجنبية المحاكم المختلطة ووضعت لها لائحة ميزت بين المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف فلا يقبل وكيل أو مدافع أمام محكمة الاستئناف إلا من يكون حائزا الشهادة الدالة على كونه أفوكاتيا، أما المحاكم الابتدائية فلم يتشددوا فى أهلية الوكلاء أمامها، وقبلوا من مارس الصناعة أمام المحاكم القنصلية مدة خمس سنوات على الأقل.

وفى سنة ١٨٨٠ وضعت الحكومة لا ئحة للمحاكم الشرعية تبين الإجراءات التى تتبع أمامها ونصت على «جواز قبول التوكيل عن الاختصام» وترك للقاضى أمر قبولهم أو عدم قبولهم.

وفى سنة ١٨٨٣ أنشأت الحكومة المحاكم الأهلية وأصدرت لائحة ترتيبها، ونصت المادة ٢٤ منها على أنه يجوز للأخصام أن يحضروا بأنفسهم إلى المحاكم أو بواسطة وكلاء عنهم «ونصت المادة ٢٥ على أنه يجوز لكل محكمة ألا تقبل فى التوكيل عن الأخصام من ترى فيهم عدم اللياقة والاستعداد للقيام بهمام التوكيل بحسب اللائحة».

وفى سنة ١٨٨٤ صدرت لائحة الاجراءات الداخلية وتحدثت عن وجوب تقديم توكيل مصدق عليه بوجه رسمى أمام كاتب المحكمة.

وفى ١٨٨٨ أصدرت الحكومة لائحة للمحاماة أمام المحاكم الأهلية، وهى أول وثيقة رسمية أطلقت على الوكلاء اسم «محامين» وسمت صناعتهم «حرفة المحاماة» وأنشأت لهم جدولا يسمى «جدول المحامين» وبينت اللائحة الشروط الواجب توافرها فى القيد.

وبعد خمس سنوات أى فى سنة ١٨٩٣ أصدرت الحكومة قانونا للمحامين ألغت به قانون سنة ١٨٨٨ وأطلقت عليهم اسم «الأفوكاتية» أسوة بزملائهم فى المحاكم المختلفة ووضعت شروطا جديدة لمن يريد قيد اسمه فى جدول المحامين أهمها أن يكون حائزا على شهادة من مدرسة الحقوق الخديوية أو شهادة من إحدى مدارس الحقوق الأجنبية، وهذه أول مرة شرطت فيها الحكومة وجوب الحصول على شهادة فى علم الحقوق.

وفى ٥ مايو سنة ١٩١٠ حينما كان المغفور له سعد زغلول باشا ناظرا للحقانية صدر القانون رقم ٩ مكرر سنة ١٩١٠ بشأن المحامين غير الحائزين على شهادات ولكنهم أثبتوا كفاءة تؤهلهم للمساواة بزملائهم فنص على اعتبارهم كالمحامين وتكتب أسماؤهم فى جدول المحامين.

(ب) نقابة المحامين، نشأتها وتطورها:

فى سنة ١٩١٢ صدر القانون رقم ٢٦ بلائحة المحاماة أمام المحاكم الأهلية وأهم ما استحدثه هذا القانون إنشاء أو نقابة تمثل عموم المحامين، ولها مجلس وجمعية عمومية وصندوق، ونص القانون على

شروط القيد فى جدول المحامين وطريقة تشكيل مجلس النقابة ومدته واختصاصه ومنذ صدور القانون والنقابة تتولى الهيمنة على المحامين جميعا.

وفى سنة ١٩٣٩ صدر القانون رقم ١٣٥ لسنة ٣٩ بلائحة المحاماه أمام المحاكم الوطنية ونص على أن يشمل الجدول العام جميع المحامين المقيدين عند صدور هذا القانون بحسب تواريخ قبولهم سواء أكانوا مشتغلين أم غير مشتغلين، ويلحق بهذا الجدول جدول للمحامين المقررين أمام محكمة النقض، وجدول للمحامين أمام محاكم الاستئناف، وجدول للمحامين أمام المحاكم الابتدائية، وجدول للمحامين تحت التمرين، وقائمة للمحامين غير المشتغلين، وأن يعهد بجدول المحامين إلى لجنة قبول المحامين بمحكمة استئناف مصر. ونص القانون على أنه يجب على المحامى الذى قيد اسمه بالجدول أن يحلف أمام محكمتى الاستئناف قبل ممارسة العمل بأن يؤدى أعماله بالأمانة والشرف، وأن يحافظ على سر المهنة، ويحترم قوانينها، ونص القانون على مدة التمرين وشروط القيد أمام كل جهة، ونص على أن يكون لنقابة المحامين شخصية معنوية وتؤلف من المحامين المقيدين فى الجدول ويمثلها مجلس منتخب يرأسه النقيب. ومن أهم مانص عليه القانون أن نقابة المحامين تنشىء صندوقا يسمى صندوق المعاشات والاعانات يكون مقره القاهرة، ليرتب معاشات تقاعد للمحامين وإعانات وقتية أو شهرية أو سنوية طبقا لنصوص القانون، ونص القانون على الأموال التى يتكون منها رأس مال الصندوق. وفى سنة ١٩٤٤ صدر القانون رقم ٩٨ لسنة ١٩٤٤ وهو لايختلف كثيرا عن القانون السابق.

وفى سنة ١٩٥٧ صدر القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٥٧ علاجا للنقص الذى أسفر عنه تطبيق القانونين السابقين حتى يكون التشريع مسايرا لتطوير نظم القضاء، ونظم القانون عملية انتخاب النقيب وأعضاء مجلس النقابة بطريقة أكثر سهولة كما تضمن القانون فى صدد معاش التقاعد أحكاما أكثر سخاء وأقل قيودا.

وأخيرا فى سنة ١٩٦٨ صدر القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٨ وتضمن النص على أن النقابة تهدف إلى الدفاع عن مصالح المحامين والمحافظة على تقاليد المهنة وضمان حرية المحامى فى أداء رسالته وتطوير الفكر القانونى فى خدمة التحول الاشتراكى، والمساهمة فى تطوير التشريع وتنشيط البحوث القانونية والتعاون مع كافة النقابات والتنظيمات التى تضم العاملين فى مهنة المحاماة.

وينص القانون على أن يشكل مجلس النقابة من النقيب وعشرين عضوا، وحرص القانون على تغيير البناء التنظيمى للنقابة فنص على إنشاء نقابات فرعية بالمحافظات واستبقى القانون جوهر الأحكام المنصوص عليها فى القانون السابق فيما يتعلق بدرجات القيد.

ونص القانون على أنه لايجوز الجمع بين المحاماة والوظائف العامة أو الخاصة وغير ذلك من الأعمال التى أوردها، واستثنى من ذلك أساتذة القانون بالجامعات المصرية، وقصر حقهم على المرافعة أمام محكمة

النقض والمحكمة الإدارية العليا، كما استثنى من يتولى المحاماة بالهيئات العامة والمؤسسات العامة والوحدات الاقتصادية التابعة لها وشركات القطاع العام.

وتحقيقا لأغراض النقابة نص نظامها الداخلى على أن يشكل مجلس النقابة سنويا لجانا للاستعانة بها فى خدمة المهنة والأعضاء، وهى لجنة قبول المحامين ولجنة صندوق الاعانات والمعاشات ولجنة الفكر القانونى، ولجنة الشئون السياسية، ولجنة الشئون العربية ولجنة العلاقات الخارجية ولجنة الرعاية الاجتماعية ولجنة الشئون الصحية ولجنة النادى والرحلات ولجنة المكتبة ولجنة المجلة.

(جـ) حقوق المحامى وواجباته:

وأهم ما استحدثه القانون نصا مؤداه عدم جواز القبض على المحامى أو حبسه احتياطيا بسبب ممارسة عمله كما نص على عقاب من أهان محاميا بالاشارة أو القول أو التهديد أثناء قيامه بعمله كما تضمن القانن على عدم جواز تفتيش مقار نقابة المحامين ونقاباتها ولجانها إلا بمعرفة أحد أعضاء النيابة العامة وبحضور نقيب المحامين أو من يمثله، ولا يجوز التحقيق مع محامى أو تفتيش مكتبة إلا بمعرفة النيابة العامة التى عليها أن تخطر مجلس النقابة أو النقابة الفرعية قبل الشروع فى التحقيق، ونظم القانون الاتعاب الخاصة بالمحامين، وخص القانون المحامين بالادارات القانونية بحقوق وضمانات تكفل لهم أداء واجبهم فى حماية المال العام.

وتأكيدا للمساواة الكاملة بينا المحامين جميعا صدر القانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٠ بتعديل أحكام القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٨، ونص على أن يتساوى المحامون بالهيئات والمؤسسات العامة والوحدات الاقتصادية مع باقى المحامين فى الحقوق والواجبات المنصوص عليها فى القانون رقم ١٩٦٨/٦١.

وفى سنة ١٩٧٣ صدر القانون رقم ٤٧ لسنة ٧٣ بشأن الادارات القانونية بالمؤسسات العامة والهيئات والوحدات التابعة لها ليكفل للمحامين بالقطاع العام أداء واجباتهم بمنأى عن أى ضغط إدارى ومن خلال استقلال كامل عن الأجهزة الإدارية. وبين القانون فى الفصل الثالث منه واجبات المحامى ومسئوليته قبل موكله. كما أوضح القانون فى الباب الخامس منه الأحكام الخاصة بتأديب المحامى، ونص على العقوبات التأديبية، وبين الاجراءات الواجب اتباعها فى المحاكمة التأديبية وهى ضمانات تتوافر فيها الجدية الكاملة.

أما عن درجات المحامى فهى المحامى المقيد بجدول المحامين تحت التمرين والمقيد بجدول المحامين أمام المحاكم الابتدائية والإدارية والمقيد بجدول المحامين أمام محاكم الاستئناف ومحكمة القضاء الإدارى والمقيد بجدول المحامين أمام محكمة النقض والمحكمة الإدارية العليا.

وقد نص القانون رقم ١٩٦٨/٦١ على الشروط الواجب توافرها لإجراء القيد أمام كل جهة من تلك الجهات.

(د) المساعدة القضائية ورعاية المحامى:

وقد أفرد القانون المذكور الباب الرابع منه للمعونة القضائية حتى تستطيع النقابة من خلاله تيسير العدل على غير القادرين.

وأخيراً أورد القانون تنظيماً جديداً لمعاشات المحامين وورثتهم استهدف منه أن تكون مماثلة ما أمكن لأحكام قانون التأمينات الاجتماعية، كما استحدث القانون معونة قدرها ألف جنيه تدفع لورثة المحامي أو لمن يعينهم إذا توفى دون أن تتوافر فى حقه شروط استحقاق المعاش.

وبتاريخ ٧٣/٢/٢١ صدر القانون رقم ٤ لسنة ١٩٧٣ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٩٦٨/٦١، وأدى هذا التعديل إلى زيادة معاش التقاعد للمحامى الذى يمارس مهنة المحاماة ممارسة فعلية مدة ثلاثين عاماً متصلة أو منقطعة هذا بالإضافة إلى ما تضمنه التعديل من إعفاء المعاشات والإعانات من كافة الضرائب والرسوم والدمغة بما فى ذلك الضريبة العامة على الإيراد. وكفل التعديل حق الجمعية العمومية فى زيادة مقدار المعاش، وقد استعملت الجمعية العمومية هذاا الحق فى ١٩٧٤/١١/٢٩ و ١٩٧٨/٦/٢ و ١٩٨١/٦/٢٦.

وهكذا كفلت هذه التعديلات حياة كريمة للمحامى فى شيخوخته، أو للمستحقين عنه بعد وفاته. أما بالنسبة لعدد المحامين فكان عددهم فى سنة ١٨٨٤ اثنى عشر وكان يطلق عليهم لقب وكلاء دعاوى، وبصدور لائحة ترتيب المحاكم الأهلية أخذ عددهم يتزايد بنسبة بسيطة من سنة إلى أخرى، ثم زادت هذه النسبة زيادة كبيرة بعد ذلك بسبب إنشاء كليات جديدة للحقوق كما زاد عددهم أيضاً فى مرحلة لاحقة بعد أن انضم للنقابة محامو الهيئات والمؤسسات العامة والوحدات الاقتصادية التابعة لها وشركات القطاع العام تطبيقاً لأحكام القانون رقم ١٩٦٨/٦١ حتى بلغ عددهم حتى نهاية عام ١٩٨١، ٣٤,٩٩١ محامياً.

٩ - القضاء العسكرى

وينظم القضاء العسكرى قانون الأحكام العسكرية رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦، الذى نوع المحاكم العسكرية إلى ثلاثة أنواع: محاكم عسكرية عليا ومحاكم عسكرية لها سلطة عليا ومحاكم عسكرية مركزية.

وتشكل هذه المحاكم على اختلاف أنواعها من قاض منفرد أو ثلاثة ضباط قضاة، ومن ممثل للنيابة العسكرية، ومن كاتب يتولى تدوين وقائع الجلسة.

وقد أجاز القانون فى أحوال خاصة تشكيل المحكمة العسكرية العليا من خمسة ضباط، والمحكمة العسكرية ذات السلطة العليا من ثلاثة ضباط.

وقد نص قانون الأحكام العسكرية على إجراءات المحاكمة فى الأحوال العادية وفى الأحوال غير العادية ويقصد بها حالة الحرب. وتمتاز الإجراءات فى هذه الحالة الأخيرة بالتحرر من بعض الشكليات مع التشدد فى العقوبات المقررة لبعض الجرائم ذات المساس المباشر بالقوات المسلحة، وامتداد ولاية القضاء العسكرى لتشمل أشخاصاً غير خاضعين أصلاً لولايته.

(أ) نطاق تطبيق القوانين العسكرية:

تخضع الفئات التالية لقانون الأحكام العسكرية فى حالة السلم، وهى حالات يمكن تقسيمها إلى نوعيات مختلفة حسب الاختصاص.

*** اختصاص شخصى:**

عددت المادة ٤ من القانون الأفراد الخاضعين لأحكامه بحكم صفتهم العسكرية الثابتة لهم أصلاً أو حكماً مثل الضباط وضباط الصف والجنود بالقوات الرئيسية والفرعية والإضافية وغيرها، وطلبة المعاهد العسكرية وأسرى الحرب وجنود القوات الحليفة أو الملحقين بهم إذا كانوا يقيمون فى أراضى الجمهورية ما لم يكن هناك ما يقضى بغير ذلك.

*** اختصاص عينى:**

كذلك حدد المشرع طائفة من الجرائم أخضع مرتكبيها لأحكام القانون حتى ولو كانوا من المدنيين، مثل الجرائم التى تقع على معدات وأسلحة وذخائر ووثائق القوات المسلحة.

*** اختصاص مكانى:**

ويقصد به الجرائم التى تقع فى المعسكرات أو الثكنات أو المؤسسات أو المصانع أو السفن أو الطائرات أو المركبات أو بالأماكن التى يشغلها العسكريون لصالح القوات المسلحة.

*** اختصاص وظيفى:**

وبمقتضاه يخضع الملحقون بالعسكريين أثناء خدمة الميدان لأحكام القانون، وهم كل مدنى يعمل فى وزارة الدفاع أو فى خدمة القوات المسلحة على أى وجه كان.

* اختصاص زمانى:

وبمقتضاه يبقى العسكريون والملحقون بهم خاضعين لأحكام القانون العسكرى حتى ولو خرجوا من الخدمة، إذا كانت جرائمهم وقت وقوعها تدخل فى اختصاصه ما لم تكن هذه الجرائم قد سقطت بمضى المدة المقررة قانوناً.

* اختصاص استثنائى:

وفقاً لهذا الاختصاص يخضع لقانون الأحكام العسكرية كل شخص ارتكب إحدى الجرائم المنصوص عليها فى الباب الأول والثانى من الكتاب الثانى من قانون العقوبات العام وذلك فى حالة إعلان حالة الطوارئ وصدور قرار جمهورى بإحالتها إلى القضاء العسكرى. كما يختص ببعض الجرام المتصلة بالمصانع الحربية خلال فترة إعلان حالة الطوارئ.

(ب) حق الطعن فى أحكام المحاكم العسكرية:

أجاز قانون الأحكام العسكرية للمتهم تقديم التماس بإعادة النظر فى الحكم الصادر عليه إلى سلطة أعلى من السلطة التى صدقت على الحكم. ويكون تقديم الالتماس بالنسبة للعسكريين إلى قادتهم ويحال إلى مكتب الطعون العسكرية ويشترط لقبول الالتماس أن يؤسس على أحد سببين: أن يكون الحكم مبنيا على مخالفة للقانون أو على خطأ فى تطبيقه أو تأويله، أو أن يكون هناك خلل جوهرى فى الإجراءات ترتب عليه إجحاف بحق المتهم.

ويكون لسلطة نظر الالتماس أن تأمر بإلغاء الحكم أو أن تأمر بإعادة نظر الدعوى من جديد أمام محكمة أخرى.

(جـ) حق التظلم من الجزاءات الانضباطية والتأديبية:

وقد أعطى القانون للسلطة العسكرية الأعلى بمستويين من القائد الذى وقع العقوبة الانضباطية الحق فى تخفيف العقوبة أو صرف النظر عن الجريمة المرتكبة خلال عام من تاريخ توقيع العقوبة بناء على أسباب بينها القانون.

كما تختص اللجان القضائية العسكرية دون غيرها بالفصل فى المنازعات الإدارية الخاصة بضباط الصف والجنود وذوى الراتب العالى بالشروط القانونية المحددة.

وتختص إدارة شئون ضباط القوات المسلحة فرع الطعون بقبول الطعون فى القرارات بناء على

أسباب بينها القانون. ويتولى رئيس قسم الطعون تحضير الدعوى وتهيئتها للمرافعة وإيداع تقريره ملف الدعوى، وعرضه على مدير إدارة شئون الضباط لتحديد موعد ومكان انعقاد اللجنة بعد الرجوع إلى رئيسها.

وللجنة أن تطلب من الطاعن أو من رئيس قسم الطعون ما تراه لازما من إيضاحات وإذا رأت اللجنة ضرورة إجراء تحقيق باشرته بنفسها فى الجلسة أو انتدبت لذلك من يقوم به من أعضائها. ولها أن تنتدب لذلك رئيس قسم الطعون

ويجوز للطاعن الاستعانة بأحد ضباط القوات المسلحة لمعاونته فى دفاعه فى أية مرحلة من مراحل الدعوى.

١٠ - المدعى العام الاشتراكى ومحكمة القيم

(أ) تاريخ النظام:

مر هذا النظام بعدة أطوار تاريخية فقد ارتبطت نشأته بمولد القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧١ بتنظيم فرص الحراسة وتأمين سلامة الشعب، ثم لم يلبث أن نص عليه الدستور المصرى الدائم سنة ١٩٧١، وانتهى الأمر إلى معالجة أصول هذا النظام فى قانون حماية القيم من العيب رقم ٩٥ لسنة ١٩٨٠ الذى وضع القواعد المنظمة لمؤسستين هامتين هما جهاز المدعى الاشتراكى ومحكمة القيم.

(ب) اختصاصات الجهاز:

وهذه الاختصاصات على نوعين: الأولى ذات طبيعة قضائية والثانية ذات طبيعة سياسية وإدارية.

- الاختصاصات القضائية:

أما عن الاختصاصات القضائية فهو يتولى إجراء التحقيق السابق على تقديم الدعوى إلى المحكمة فى الأفعال التى تستوجب المسئولية السياسية طبقاً للمادة ٣ من قانون حماية القيم من العيب.

وإذا رأى التحفظ على الشخص فى مكان أمين أو منع الشخص من مغادرة البلاد فإنه يتعين الحصول مقدماً على أمر بذلك من المستشار المنتدب من محكمة القيم، ويختص باتخاذ إجراءات التحفظ على الأموال والأمر بالمنع من التصرف فيها أو إداراتها.

وهو المختص دون غيره بإحالة دعوى طلب فرض الحراسة أو دعوى المسئولية السياسية إلى محكمة القيم.

ولما كانت بعض الأفعال التي تستوجب المسئولية السياسية هي مما يخلع عليه قانون العقوبات وصف الجرائم، لهذا عمد المشرع إلى الحد من ازدواج المسئوليتين السياسية والجنائية بالنص على عدم جواز إقامة الدعوى عن تلك الافعال إلا بناء على طلب المدعى العام الاشتراكى (مادة ١٦ فقرة ٣ من قانون حماية القيم من العيب).

- الاختصاصات السياسية والإدارية:

أما عن الاختصاصات ذات الطبيعة السياسية والأدارية فهى ما يستمد من نصوص القانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧ الخاص بتنظيم الأحزاب السياسية والقانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٧٨ الخاص بحماية الجبهة الداخلية والسلام الاجتماعى. كذلك يختص المدعى العام الاشتراكى بفحص حالات الأشخاص الذين لا يزالون خاضعين للحراسة، وتحقيق الموضوعات التى تمس مصلحة عامة للمواطنين بناء على تكليف من رئيس الجمهورية أو مجلس الشعب أو بناء على طلب رئيس مجلس الوزراء.

(جـ) تنظيم قضاء القيم:

أما عن تنظيم قضاء القيم واختصاصاته فقد أسند قانون حماية القيم من العيب المحاكمة عن الأفعال التى ترتب المسئولية السياسية والفصل فى دعوى الحراسة والمصادرة إلى محكمة قضائية دائمة يجرى تشكيلها على سند من المادة ١٧٠ من الدستور على وجه مختلط يجمع بين عنصرين أساسيين، أحدهما عنصر قضائى يضم مستشارين من أعضاء السلطة القضائية، والآخر شعبى يتمثل فى الشخصيات العامة التى تختار وفقا لضوابط محددة.

وقضاء القيم على درجتين، محكمة القيم، والمحكمة العليا للقيم لنظر الطعون فى الأحكام الصادرة من الأولى.

وأوردت المادة ٣٤ من قانون حماية القيم من العيب تعداد لما تختص به كل محكمة، أما المحكمة العليا للقيم فتختص بنظر الطعون التى تقدم فى احكام محكمة القيم باعادة نظر الدعوى بالنسبة للطاعن.

وتحدد المواد من ٣٥ إلى ٣٨ من ذات القانون القواعد والاجرءات الواجبة فى المحاكمة وما لايتعارض معها من القواعد والإجراءات فى قانون المرافعات وقانون الأثبات وقانون الاجراءات الجنائية، ويكون لها الاختصاصات المقررة قانونا لسلطات التحقيق، وحظرت الادعاء المدنى أمام المحكمة وحتمت حضور محام مع المتهم ومنعت المعارضة فيما يصدر من الأحكام الغيابية.

١١ - مصلحة الطب الشرعى

يعتبر جهاز الطب الشرعى من أهم الأجهزة المعاونة للقضاء فى مختلف القضايا على الأخص بالنسبة للقضايا الجنائية إذ كثيرا ما أدت الأبحاث التى يقوم بها هذا الجهاز إلى كشف الغموض الذى يكتنف الحوادث الجنائية، وإنارة الطريق أمام القضاء لمعرفة الحقيقة توصلا لتطبيق نصوص القانون تطبيقا سليما، هذا فضلا عن الوظائف الأخرى المتعددة التى يقوم بها هذا الجهاز فى المسائل المدنية.

(أ) تاريخ المصلحة:

نشأ الطب الشرعى فى مصر سنة ١٨٩٠ وكان عبارة عن قسم واحد ملحق بالنيابة العامة يعمل به ثلاثة أطباء منتدبين من مصلحة الصحة العمومية، ويختص بالقطر المصرى كله، وبدأ العمل يزداد شيئا فشيئا مع تطور الحياة الأجتماعية وما صحب ذلك من حيطة المجرمين فى ارتكاب الجرائم وأخفاء معالمها مما زاد الحوادث الجنائية تعقيدا وزادت الحاجة إلى تدخل الأطباء الشرعيين للوصول على ضوء أبحاثهم إلى اكتشاف هذه الجرائم، لذا فقد رؤى زيادة عدد الأطباء الشرعيين وتوزيعهم على أهم جهات القطر وأدرج فى ميزانية الدولة سنة ١٩٢٨/١٩٢٩ مبلغ ثمانية آلاف جنيه لأنشاء إدارة الطب الشرعى التابعة للنيابة العمومية. وفى نوفمبر ١٩٢٩ صدرت أول لائحة منظمة للعمل بهذه الأدارة وفى ٦ مايو ١٩٣١ أقر مجلس الوزراء اقتراحا بفصل الإدارة الطبية الشرعية عن النيابة العامة وجعلها مصلحة قائمة بذاتها، ويعتبر هذا التاريخ هو تاريخ مولد مصلحة الطب الشرعى بكيانها المستقل.

(ب) أقسام المصلحة:

أقسام هذه المصلحة هى الإدارة العامة وفروع المصلحة فى بعض المحافظات، وقد طرأ على هذه الفروع زيادة نتيجة ضغط العمل وكثرة عدد القضايا إذ كانت مع بداية مرحلة الثورة فى ١٩٥٢ تضم أحد عشر قسما فى مختلف المحافظات ثم زاد هذا العدد إلى سبعة عشر قسما فى مرحلة النظام الاشتراكى سنة ١٩٦٢، ومع بداية مرحلة الانفتاح الاقتصادى سنة ١٩٧٣ كانت المصحلة تضم اربعة عشر قسما ثم توالى بعد ذلك تناقص الأطباء الشرعيين نتيجة عزوف الاطباء الجدد عن الألتحاق بالمصحلة، واستقالة قدامى الأطباء للالتحاق بالعمل بالدول العربية الشقيقة، وعلى ذلك فقد توالى خلو الأقسام من أطبائها الأمر الذى اضطرت معه المصلحة إلى إحالة الأعمال الطبية الشرعية فى بعض الأقسام إلى الأقسام الطبية الشرعية المجاورة وأصبحت المصلحة تضم حاليا أحد عشر قسّما طبيا شرعيا فى مختلف المحافظات، وهو ذات عدد أقسام المصلحة فى سنة ١٩٥٢.

(جـ) اختيار الخبراء وتدريبهم:

ويختار الخبراء من الأطباء أو الكيماويين ويتم تدريبهم عن طريق اعداد برنامج عام يهدف إلى ترشيد الخبير تحت التمرين على الأعمال الفنية المختلفة وكيفية أدائها وتوجيهه الوجهة السليمة علما وعملا، ثم عن طريق برنامج تخصصى بهدف تأهيل الطبيب تأهيلا كاملا. واخيرا عن طريق برنامج إشرافى بقصد استطلاع كل جديد فى مجالات الطب الشرعى وفروعة وتبادل الخبرات.

والقوانين التى تنظم العمل بهذا الجهاز على ثلاثة نواع: الأول القوانين التى تنظم العمل الطبى الشرعى فى مصر، والثانى القوانين التى تنظم شئون العاملين بهذا الجهاز. وأخيرا القوانين التى تنظم الحقوق المالية الخاصة بهم.

(د) عمل الطبيب الشرعى:

الطبيب الشرعى يكلف ميدانيا بفحص المصابين فى الحالات الجنائية وفحص ملابسهم والأسلحة والذخائر المضبوطة فى القضايا المتعلقة بهم والانتقال لمكان الحوادث لإجراء المعاينة والكشف على الأشخاص لتقدير سنهم فى الأحوال المبينة بالقانون كالزواج والحضانة وبلوغ سن الرشد، وفى الجرائم الجنسية والكشف على المجنى عليهم والمتهمين فى قضايا الاغتصاب وهتك العرض واللواط والاجهاض الجنائى، وابداء الرأى الفنى فى قضايا الأحوال الشخصية مثل البنوة والحضانة والعنة والبكارة والتفرقة الزوجية وادعاء الحمل، والكشف على المتهمين لبيان حالة قواهم العقلية والكشف على المطلوب الحجز عليهم، وتشريح الجثث واستخراجها بعد دفنها فى حالات الوفيات المشتبهة، والكشف على المسجونين والمتهمين فى حالات الادعاء بحدوث إكراه بدنى عليهم، واخيرا الانتقال إلى المحاكم للمناقشة فيما يقدم من تقارير ومباشرة مهام القومسيون الطبى للعاملين بمصلحة الطب الشرعى.

ويتبين من الاحصاءات عن الفترة من ١٩٥٢ إلى ١٩٨٠ أن عدد القضايا ظل فى اطراد مستمر منذ سنة ١٩٥٢ وخلال فترة بداية الثورة حتى سنة ١٩٦٢، أما فترة التطبيق الاشتراكى فالملاحظ تناقص عدد القضايا وقد واكب هذا التناقص نقص عدد الأطباء الشرعيين وذلك لعزوف الأطباء الجدد عن الألتحاق بالمصلحة لضعف العائد المادى لهذه الوظيفة ومسارعة بعضهم للعمل بالدول العربية الشقيقة، وقد بدأ ذلك واضحا فى فترة الأنفتاح الاقتصادى.

(هـ) الادارات العامة التابعة للمصلحة:

وهى الإدارة العامة للمعامل الطبية الشرعية، والأدارة العامة للمعامل الكيماوية والأدارة العامة لأبحاث التزييف والتزوير، والأدارة العامة للشئون الفنية التى يتبعها قطاع الأشعة وقطاع التصوير.

وتقوم الإدارة العامة للمعامل الطبية الشرعية بفحص الدماء الآدمية وتعيين فصائل الدم وفحص المواد المنوية وتحضير الأمصال المستعملة فى الفحوص العملية وفحص العينات والشعر والألياف المختلفة وغيرها من الفحوص، كما يحضر خبراؤها أمام المحاكم لابداء الرأى الفنى.

أما الإدارة العامة للمعامل الكيماوية فتقوم بجميع أعمال التحاليل الكيمائية الخاصة بالكشف عن السموم بأنواعها.

وتقوم الإدارة العامة لأبحاث التزييف والتزوير بفحص الأحبار بأنواعها وتحليلها، وفحص المستندات مثل الشيكات والمخالصات وبطاقات تحقيق الشخصية وجوازات السفر والشهادات وما إليها وكذلك العملات الورقية والمعدنية والأختام وغيرها من المهام المتعلقة بالتزوير والتزييف.

أما الإدارة العامة للشئون الفنية فتضم قطاع الأشعة وقطاع التصوير.

وتجدر هنا الإشارة إلى أن تشتت إدارات المصلحة وتقلص عدد الخبراء بها يهدد العمل الطبى الشرعى فى مصر بالانهيار.

١٢ - الخبرة فى قطاع العدالة

والخبرة معروفة فى مصر منذ عرف فيها نظام القضاء. وقد حرص المشرع على حق القاضى فى أن يستعين بالخبراء، وأن كان أغلبهم فى البداية لم يكونوا حائزين لمؤهلات فنية.

وفى عام ١٩٠٩ صدر القانون رقم ١ منظما للخبرة وناصا على جداول للخبراء تعدها لجنة من الخبراء بكل محكمة ابتدائية أو استئنافية. ولم يشترط القانون فى الخبير إلا أن يكون حاصلا على شهادة تعتبرها اللجنة وافية بالغرض. وحين نفاذ قانون المجالس الحسبية سنة ١٩١٦ أخذت لجان الخبراء تعين منهم من تتوسم فيه الكفاية.

وفى عام ١٩٣٣ صدر القانون رقم ٧٥ الذى اشترط لقيد الخبير فى الجداول أن يكون حاصلا على دبلومات دراسية تدل على أنه حائز للمؤهلات الفنية اللازمة للقسم الذى يطلب قيد اسمه فيه، دون اشتراط أن يكون هذا المؤهل عاليا.

وفى عام ١٩٣٤ قامت وزارة العدل بتجربة نظام الخبراء الموظفين عن طريق تعيين أوائل الخريجين من كليات التجارة والزراعة والهندسة فى وظائف خبراء، ثم أخذت فى التوسع فى تطبيق النظام الجديد بعد نجاحه.

وفى سنة ١٩٤٣ انشأت وزارة العدل إدارة للخبراء بها لتشرف على شئون الخبرة الحسابية والزراعية والهندسية، وانشأت مكاتب خبراء وزارة العدل فى دائرة كل محكمة ابتدائية.

مع تضاعف حجم العمل، حولت الوزارة إدارة الخبراء إلى مصلحة صدر بانشائها القرار الجمهورى رقم ٧٧٨ لسنة ١٩٦٣ واستمر به العمل حتى الآن.

ويحكم الخبرة الآن القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٥٢ والقانون رقم ٧٧٨ لسنة ١٩٦٣ ورقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨. وقد حددت هذه القوانين الهيكل التنظيمى للخبراء الذى حدد ترتيب وظائف الخبراء والادارات التخصصية المعاونة.

(أ) خبراء الجداول وخبراء الكشف الخاص:

وهم أفراد كان القضاء يستعين بهم فى بادئ الأمر ولم يشترط حصولهم على مؤهل بل كانوا يتوسمون فيهم كفايتهم.

وكان نظام خبراء الجدول هو السائد قبل صدور القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٥٢، وكان يعتمد على تقييد الخبراء بجدول بدوائر المحاكم الابتدائية والاستئنافية. وبعد صدور القانون المشار إليه نص على أن يستمر الخبراء المقيدون فى جداول فى ممارسة اعمالهم ولا يجوز أن يقيد أحد بدلا ممن تخلو محالهم. ويكون بكل محكمة استئنافية أو ابتدائية لجنة تسمى لجنة خبراء الجدول لبحث ابعاد الخبراء الذين اصبحوا فى حالة لا تمكنهم من أداء عملهم أو فقدوا شرطا من شروط قيدهم أو حكم عليهم بعقوبة جناية.

أما خبراء الكشف الخاص فهو نظام ألجأت أليه الضرورة حين حتمت قلة عدد الخبراء المهندسين بعض المحاكم لزيادة عددهم عن طريق قيد بعض المتقدمين فيما يسمى بالكشف الخاص، وكذلك قيدت خبراء زراعين وحسابيين.

(ب) خبراء وزارة العدل:

وقد شمل المرسوم بقانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٥٢ تكوين ادارة الخبراء بوزارة العدل والشروط الواجب توفرها فيمن يعين فى وضائف الخبراء واهمها الحصول على بكالوريوس أو ليسانس من أحدى الجامعات المصرية. كذلك شمل ترتيب وظائف خبراء وزارة العدل وتكوين المجلس الإستشارى لخبراء الوزارة واختصاصاته، وتأديب الخبراء وما إليها من أحكام.

وقد أسهمت الإدارة العامة للبحوث الفنية فى تأهيل أجيال الخبراء بما انجزته من كتب دورية شملت نواحى الخبرة سواء من ناحية واجبات الخبير أو النواحى الاجرائية فى عمله والبحوث الفنية والإعلام

بمختلف القوانين ذات الصلة بأعمال الخبرة، إلى جانب الدورات التدريبية للخبراء الجدد.

(جـ) مجال عمل الخبراء:

ويقوم الخبراء بمباشرة المأموريات التى تحال عليهم من الجهات القضائية أو الجهات التى لها هذا الحق بمقتضى قوانين خاصة. والخبرة تتنوع إلى:

- الخبرة الحسابية والمالية:

تختص بجرد التركات لتحديد اصولها وخصومها وقت الوفاة. وكذلك التدخل فى المنازعات التجارية التى تقوم بين المتقاضين أفرادا أو شركات أو بينهم وبين الدولة، وكذلك منازعات الضرائب والمنازعات العمالية والمعاملات التجارية المحلية والخارجية وقضايا الأموال العامة والكسب غير المشروع، وقضايا الرسوم التى تحصلها الدولة مثل رسوم الشهر العقارى وكل ما يستعصى على الجهات القضائية الفصل فيه دون الاستعانة برأى خبراء فنيين.

- الخبرة الزراعية:

وتحال على الخبراء الزراعيين المأموريات الخاصة بتقدير ريع الأطيان الزراعية، أو قيمة الأطيان، أو أثمان الملحقات الزراعية أو قيمة الزراعة نفسها وكذلك المنازعات الخاصة بوضع اليد وقضايا تحقيق الملكية والمنازعات المتعلقة بالخلاف على المواصفات المتفق عليها فى المحاصيل.

- الخبرة الهندسية:

ويتولى الخبراء الهندسيون تقدير العقارات والايجارات وتحقيق الملكية، ووضع اليد وأثبات الحالة والقسمة وتقدير قيمة الأخطار والمنازعات بشأن التوريدأت والمقاولات الهندسية وغيرها.

وتبين الاحصاءات الرسمية وجود زيادة مطردة فى عدد القضايا المتداولة وعدد القضايا المنجزه وفى متوسط عدد الخبراء.

١٣ - دار الافتاء

(أ) معنى الافتاء

يقال فى اللغة العربية، أفتاه فى الأمر أى أبانه له، وفى اصطلاح علماء الفقه الإسلامى وأصوله أن الإفتاء هو بيان حكم الله تعالى بمقتضى الأدلة الشرعية على جهة العموم والشمول.

وكان الرسول صلى الله عليه وسلم أول من قام بالإفتاء ومن بعده أصحابه وعلماء المسلمين بشروط استوجبوا توافرها فيمن يتصدى للأفتاء وقد استنبطوا تلك الشروط من أصول الشريعة.

وأهمية الإفتاء فى هذا العصر أن فيه فقها وتطبيقا للواقعات الجديدة وهى فى دات الوقت منهل حافل ينهل منه الدارسون لعلوم الاجتماع والتاريخ والسياسة والاقتصاد، إذ تحمل الاستفتاءات الرسمية والشعبية صورة لواقع حياة المسلمين معا منذ عصر الرسول صلى الله عليه وسمل، لأنه كان المبلغ وحيا عن الله، والمفتى يبين للناس الأحكام، والقاضى يفصل فى الأنزعة وفى ما يسمع من دعاوى وأدلة، كل ذلك باصول قررها رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يزال القضاء والفتوى تجرى عليها.

(ب) نشأة دار الإفتاء:

هذا ولم يعثر رغم ما بذل من جهد فى البحث والرجوع إلى المصادر التاريخية على تاريخ إنشاء دار للإفتاء بواقعها الحالى سابق على نوفمبر سنة ١٨٩٥، أما هذا التاريخ فهو الذى دون فى افتتاح السجل الأول فى مكتبة دار الإفتاء، وبعد هذا التاريخ تتابع تعيين المفتين باسم مفتى الديار المصرية بقرار من رئيس الدولة وأن كان منذ قيام الجمهورية يسمى باسم مفتى الجمهورية ويدل استقراء الوثائق التارخية أنه كان لكل مذهب من المذاهب الأربعة مفت فهناك مفتى الحنفية ومفتى المالكية ومفتى الشافعية ومفتى الحنابلة وكان يطلق على هؤلاء المفتين أيضا شيوخ المذاهب وكان المفتى الحنفى هو الذى يطلق عليه لقب مفتى الديار المصرية أو مفتى أفندى الديار المصرية.

(جـ) تطور القوانين المنظمة للافتاء:

بتتبع اللوائح والأوامر العالية يتبين أن مشاورة العلماء واستفتاءهم كانت من الأمور التى ينبغى على القاضى مراعاتها. واعتبرت نصوص لائحة ١٨٩٧ مفتى الولاية أو المديرية عضوا فى المحكمة العليا المكونة من خمسة أعضاء برياسة قاضى مصر.

ويجرى العمل على تعيين مفتى الديار المصرية بقرار من رئيس الدولة. على أنه نص فى قانون الأجراءات الجنائية على أنه فى حالة خلو وظيفة المفتى أو غيابه أو قيام مانع لديه يندب وزير العدل بقرار منه من يقوم مقامه (م ٣/٣٨١ اجراءات جنائية.)

هذا وبالغاء المحاكم الشرعية بالقانون رقم ٤٦٢ لسنة ١٩٥٥ صارت أعمال الفتوى سواء للحكومة أو للافراد وللهيئات مقصورة على مفتى الديار المصرية فى القاهرة. واعتباراً من أول يناير ١٩٥٦ تاريخ العمل بقانون إلغاء المحاكم الشرعية آلت إلى دار الأفتاء الا شهادات التى كانت من اختصاص المحاكم الشرعية، كما أصبح من اختصاص دار الإفتاء استطلاح الشهور القمرية التى فيها مواسم دينية وهى أشهر المحرم وربيع أول ورجب وشعبان ورمضان وذى الحجة، وكان هذا العمل من اختصاص

المحكمة الشرعية العليا، كما آلت إلى دار الإفتاء أيضا الا شهادات التى كانت من اختصاص المحكمة الشرعية العليا.

(د) ضوابط الفتوى فى قضايا الاعدام:

تتلخص فى أن المفتى حين يفحص القضية المحالة إليه من محكمة الجنايات أنما يدرس الأوراق منذ بدايتها فإذا وجد فيها دليلا شرعيا ينتهى حتما ودون شك إلى الإعدام أفتى بهذا الذى قامت عليه الأدلة، فعمل المفتى هو عرض الواقع والأدلة التى تحملها أوراق الدعوى على أنواع وشروط الأدلة ومعاييرها فى الفقه الإسلامى دون الالتزام بمذهب معين بل عند اختلاف الفقهاء يختار الرأى الذى يمثل العدالة وصالح المجتمع.

(هـ) الجهاز الفنى والأدارى بدار الإفتاء:

جرى العمل بدار الإفتاء على أن يعاون المفتى عدد من العلماء بالفقه الإسلامى والاداريين، ومنذ الغاء المحاكم الشرعية تعتبر دار الإفتاء من الإدارات الرئيسية فى ديوان وزارة العدل ويتكون الجهاز الذى يعمل فيها الآن من:

مكتب فنى، وأعضاؤه منتدبون من رجال القضاء ومن النيابة العامة. ولهذا المكتب شعبتان: شعبة تبويب الفتاوى بمبادئها واعدادها للنشر، وشعبة إعداد الاسئلة الواردة لدار الإفتاء للعرض على المفتى ومعاونته فى البحوث الفقهية والعملية والقانونية التى تتطلبها المسائل المعروضة للبحث.

المكتب الإدارى ويختص بالسجلات والكتبة والسكرتارية.

(و) دور دار الإفتاء فى تدريب الفنيين:

وتستقبل دار الإفتاء وفودا من قضاة الأحوال الشخصية فى البلاد الآسيوية الاسلامية للتدريب فيها على أعمال الإفتاء فنيا واداريا. ومنهج هذا التدريب حسب قرار المفتى رقم ٤ لسنة ١٩٨٠ يشمل دراسة الفتوى وأعمالها الفنية والادارية والمكتبية، والعمل على ترتيب زيارتهم للمحاكم، وذلك لاشتغالهم فى بلادهم أصلا بقضاء الأحوال الشخصية.

١٤ - الشهر العقارى والتوثيق

(أ) تطور نظام الشهر العقارى والتوثيق فى مصر:

عرفت مصر القديمة نظام التوثيق والشهر، إذ كانت هناك مكاتب تعرف بمكاتب الاختام. أما فى العصر الاسلامى فكانت الشريعة الاسلامية هى التى تحكم المعاملات التجارية.

وفى العصر الحديث كان شهر التصرفات القضائية يجرى أمام ثلاث جهات هى المحاكم المختلطه والمحاكم الشرعية والمحاكم الاهلية. ثم توحدت بعد ذلك جهات الشهر والتوثيق فى مصلحة واحده هى مصلحة الشهر العقارى والتوثيق التى صدر بتنظيمها القانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٤٦.

وينقسم نظام الشهر إلى نوعين: نظام الشهر الشخصى الذى ينظمه القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ ونظام السجل العينى الذى نظمه القانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٤.

(ب) نظام الشهر الشخصى:

وقوامه هو الاعتماد على اسماء الاشخاص الذين تصدر منهم التصرفات وادراج هذه التصرفات فى السجلات الهجائية مرتبة بحسب الاسماء. وهذا الترتيب الهجائى يشكل عيبا بارزا من عيوب النظام الشخصى، فالاسماء تتشابه، وهو ما يجعل البحث فى السجلات الهجائية امرا محفوفا بالمخاطر. كما ان السجلات المعمول بها طبقا لهذا النظام لا تدل دلالة قاطعة على الملكية أو الحقوق العينية، ولا تعتبر عنوانا للحقيقة بالنسبة للكافة، ومن ثم فإن من يتعامل مع شخص ما على أنه المالك لعقار معين استنادا إلى بيانات سجلات الشهر عليه أن يتحرى بنفسه عن مدى صحة وسلامة التصرف الذى انتقلت بموجبه الملكية لهذا المالك فقد يكون التصرف قابلا للفسخ أو البطلان.

كذلك ففى ظل هذا النظام يتعذر معرفة صاحب الحق العينى او المالك الحقيقى للعقار موضوع التصرف حيث تكون الوسيلة للحصول على بيانات العقار هى البحث فى السجلات الهجائية عن التصرفات المسجلة باسم من يبدو أنه المالك او صاحب الحق العينى. إلى جانب غيرها من العيوب الكثيرة التى حدت برجال القانون منذ بدايات القرن العشرين إلى المناداه بالأخذ بنظام السجل العينى.

(جـ) نظام السجل العينى:

وهو يتمتع بخصائص ذاتية مميزة عن نظام الشهر الشخصى تجعله أقرب إلى تحقيق الهدف. فهو يتخذ

من العقار أو الوحدة العقارية أساسا للقيد فى الصحائف العينية. وهو ما يعبر عنه بمبدأ التخصيص. وهو يعطى للقيد قوة ثبوت مطلقة، ويتميز بأن القيد لا يتم إلا بعد مراجعة دقيقة، وهو ما يعبر عنه بمبدأ الشرعية كما أن الحقوق العينية لا تنشأ ولا تنتقل ولا تتغير ولا تزول إلا بالقيد، وهو ما يعبر عنه بمبدأ القيد المطلق. كما أنه يتميز بعدم سريان التقادم فى مواجهة صاحب الحق المقيد، وهو ما يعبر عنه بمبدأ حظر التقادم.

(د) نظام التوثيق:

وهو نظام قديم نصت عليه لائحة ترتيب المحاكم الشرعية الصادرة سنة ١٨٨٠ التي اوجبت توثيق جميع الإشهادات. وقد وضع المشرع المصرى بالقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٨ وتعديله بالقانون رقم ٦٢٩ لسنة ١٩٥٥ النظام الثابت للتوثيق الذى وحد جهاته ونظم شئونه على نحو يكفل الطمأنينة على الحقوق واستقرار المعاملات.

وتتولى مكاتب التوثيق عملية توثيق جميع المحررات، وذلك فيما عدا عقود الزواج واشهادات الطلاق والرجعة والتصادق على ذلك، الخاصة بالمصريين المسلمين وغير المسلمين المتحدى الطائفه والملة.

١٥ - قضاء غير المتخصصين فى مصر

يعود تاريخ هذا النظام إلى عهد محمد على حيث صدرت فى فترات متعاقبة منشورات بانشاء مجالس خاصة مثل مجالس التجار وما اليها.

وفى سنة ١٨٧٣ صدر قانون بأنشاء مجالس حسبية فى مصر والمديريات والمحافظات وشرح طريقة تشكيلها واختصاصاتها. وبعد صدور القانون رقم ٩٩ لسنة ١٩٤٧ الغيت هذه المجالس الحسبية وأنشئت بدلا منها المحاكم الحسبية واحيلت اعمال المجالس إلى المحاكم الوطنية.

وبصدور الأمر العالى فى ١٨٩٥/٣/١٦ منح العمد بعض الاختصاص فى المسائل الجنائية. وفى عام ١٨٩٨ صدر الأمر بمنحهم الاختصاص بالحكم فى القضايا المدنية بقيود. إلا أن هذه الاختصاصات ألغيت بمقتضى القانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٣٠.

وقد انشئت محاكم الاخطاط سنة ١٩١٢ وجعل لها اختصاص مدنى واختصاص جنائى ثم الغيت بمقتضى القانون رقم ٣٤لسنة ١٩٣٠.

وكان الإلغاء أيضا مصير نظام العدول والمحلفين، وكذلك نظام قضاء الحدود المنصوص عليها فى

القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٣٩ الخاص بفرض ضريبة ايرادات رؤوس الأموال المنقولة وعلى الأرباح التجارية والصناعية وعلى كسب العمل وكان يشترك فى تلك اللجان اعضاء غير متخصصين.

وكذلك القانون رقم ٣١٨ لسنة ١٩٥٢ بشأن التوفيق والتحكيم فى منازعات العمل التى يعجز مكتب العمل عن تسويتها بالطرق الودية شارحا تشكيل اللجان من غير المتخصصين، ثم القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٢ بتحديد إيجار الأماكن والتظلم من قرار التقدير إلى مجلس المراجعة على أن يكون المجلس برئاسة قاض وعضوين من المهندسين ضمانا لعدالة التقدير.

ثم صدر القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٦٩ بتنظيم العلاقة بين المؤجرين والمستأجرين الذى نص على إلغاء القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٢ وجعل التظلم فى قرارات لجان تحديد الايجارات عن طريق الطعن أمام المحكمة الابتدائية الكائن فى دائرتها العقار.

كذلك لجان الفصل فى المنازعات الزراعية الصادر بها القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٦١ شارحا النظم الخاصة بتشكيلها من غير المتخصيين والاجراءات الواجب اتباعها، وقد كان الغرض من تشكيلها بهذه الصورة هو تصفية المنازعة عند منبعها بطريق أشبه ما يكون إلى المصالحة منه إلى الخصومة القضائية.

هذا وبصدور القانون رقم ٦٧ لسنة ١٩٧٥ أصبح الفصل فى المنازعات الزراعية من اختصاص المحاكم الجزئية.

كذلك توجد مجالس الصلح المنصوص عليها فى المادة ٦٤ من قانون المرافعات المدنية والتجارية الصادر بها القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ والاجراءات الواجب اتباعها وكيفية تشكيلها، ثم محاكم الحراسة وتأمين سلامة الشعب وما نص عليه فى المادة العاشرة على أن تفصل فى دعاوى الحراسة محكمة تشكل بقرار من رئيس الجمهورية من عناصر تجتمع فيها الخبرة القضائية الطويلة مع عناصر أخرى أكثر اتصالا بحياة الناس ومألوف سلوكهم.

ومن الجهات القضائية أيضا التى يشترك فيها غير المتخصصين لجان الرى والصرف، وقد نصت المادة ٧٩ من القانون رقم ٧٤ لسنة ١٩٧١ بأن تختص بالفصل فى الجرائم المنصوص عليها هذا القانون لجنة تشكل فى دائرة كل محكمة جزئية برئاسة قاضى المحكمة وعضوية مدير أعمال الهندسة بالرى أو مساعده أو من يندبه وعضو من وحدة الاتحاد الاشتراكى العربى فى المركز ونصت المادة ٨٢ من هذا القانون على تشكيل لجنة بكل محافظة للفصل فى منازعات التعويضات. وبين القانون كيفية تشكيل اللجان واختصاصاتها والاجراءات الواجب اتباعها. وأوضحت المذكرة الايضاحية للقانون أن الغرض منه هو تيسير وصول العدالة وتطبيق مبادئ الميثاق التى تنص على أن العدل وهو حق مقدس لكل مواطن لابد أن يصل إلى كل فرد من غير موانع مادية أو تعقيدات إدارية.

ومن المحاكم التى يشترك فيها غير المتخصصين محكمة القيم فقد صدر القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٨٠ بشأن قانون حماية القيم من العيب، وتناول تشكيل محكمة القيم والمحكمة العليا للقيم على أن يمثل الادعاء أمام المحكمة المدعى العام الاشتراكى أو نائبه أو أحد مساعدية وتصدر المحكمة أحكامها الأغلبية المطلقة لأعضائها وأوضح القانون كيفية إعداد ومراجعة الكشوف الخاصة بالشخصيات العامة التى يختار من بينها أعضاء المحكمة والشروط الواجب توافرها فيهم وأوضحت المادة ٣٤ من القانون اختصاص المحكمة وأنها تختص دون غيرها بالفصل فى جميع الدعاوى التى يقيمها المدعى العام الاشتراكى والاختصاصات المنصوص عليها فى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧١ بتنظيم فرض الحراسة والفصل فى الأوامر والتظلمات التى ترفع طبقا لأحكام هذا القانون، والفصل فى الحالات المشار اليها فى الفقرة الثانية من المادة الثالثة من القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٢ بتصفية الحراسات ونظمت المادة ٣٨ من قانون حماية القيم من العيب الإجراءات، والقواعد التى تتبع أمام المحكمة.

١٦ - التحكيم

والتحكيم صورة من الصور الهامة لقضاء غير المتخصصين ويقصد به أقامة شخص أو أشخاص يستمعون إلى وجهتى نظر المتنازعين، ويفصلون فى المنازعة بقرار ملزم للطرفين، فهو وسيلة يستغنى بها عن المحاكم بقصد التيسير على الخصوم.

والتحكيم نوعان: اختيارى واجبارى، والأصل فى التحكيم أن يكون اختياريا بمعنى أن يكون للاطراف الخيار بين الالتجاء إلى التحكيم أو طرح النزاع على المحاكم. وهذا النوع هو التحكيم بمعناه الصحيح، ولذا يسمى بالتحكيم العادى أو التقليدى، أما النوع الأخر فهو التحكيم الإجبارى، فقد يوجب المشرع الالتجاء إلى التحكيم لحل المنازعات كما هو الشأن فى التحكيم الاجبارى فى منازعات القطاع العام.

وقد يوجب المشرع على المتنازعين الخضوع للتحكيم إذا اتخذ واحد منهم خطوة معينة يحددها القانون، كما هو الشأن فى التحكيم الإجبارى فى منازعات العمل الجماعية، لذلك إذا ما تقدم أحد الطرفين بطلب للتوفيق فإنه لابد أن يفض النزاع عن طريق التحكيم إن لم يتم التوفيق بين الطرفين، هذا وقد كشف التطبيق العملى عن أن هيئات التحكيم فى منازعات القطاع العام قد حققت حسما سريعا فى المعروض عليها من تلك المنازعات رغم كثرتها لعدم وجود معوقات تعوق هيئة التحكيم عن إصدار حكم فى النزاع.

١٧ - القضاء العرفى

على الرغم مما يبدو من دراسة تشكيلة المجتمع المصرى الراهن من سيادة النمطين الحضرى والريفى، إلا أن هناك من الدلائل ما يشير إلى وجود الكثير من عناصر البداوة فى الحياة المادية والعقلية للمجتمع المصرى، وخصوصًا أن الدلائل تبين أن هناك أصولاً بدوية للكثير من القطاعات الريفية على وجه الخصوص. وهو ما يؤكد انتقال هذه الأصول إلى المجتمعات الحضرية التى ترتبط ارتباطًا وثيقًا بها. وترجع عناصر البداوة هذه إلى الهجرات الفردية والجماعية من شبه الجزيرة العربية عن طريق سيناء شمالاً وعن طريق باب المندب جنوبًا. وأيضًا إلى ظاهرة الإرتباع التى كان يمارسها جنود الجيش العربى الفاتح فى مصر.

وتشير الدراسات - وخصوصًا تلك التى أجريت إبان الحملة الفرنسية على مصر - إلى وجود العديد من القبائل العربية سواء فى دلتا النيل أو على طول الساحل الشمالى الغربى أو فى مصر العليا أو سيناء.

ومن الممكن التمييز داخل القواعد العرفية بين تلك التى تتعلق بارتكاب الجرائم والعقاب عليها وبين تلك المتعلقة بالمعاملات والتصرفات. وبمعنى آخر بين القواعد الجنائية والقواعد المدنية. ويضاف إلى هذا هامش من القواعد للتطبيق فى مجال الأحوال الشخصية.

وهذه القواعد العرفية تعرف بالتواتر أى أنها غير مسجلة. إلا أن هناك بعض محاولات لتجميع هذه القواعد فى صياغات مكتوبة، وهو ما يظهر جليًا فى بادية مطروح بالساحل الشمالى الغربى حيث تعيش قبائل أولاد على، فقد اجتمعوا واتفقوا على قانونهم العرفى المكون من ٦٧ مادة، وكان اجتماعهم فيما يعرف هناك بيوم الحجفة.

ووفقا لهذا العرف المسجل تتبع إجراءات معينة لفض المنازعات وتوقيع الجزاء على الجناة وهى إجراءات تبدأ باختيار من يرتضيهم المتنازعون للحكم فى النزاع وتحديد موعد نظر النزاع وما إليه. ويحكم الإثبات أعراف معينة سواء فيما يتعلق باليمين أو التزكية، وهى أعراف مستمدة من التشريع الإسلامى.

وتختار الجزاءات من بين مجموعة متعارف عليها منها، وتتنوع فى جسامتها حسب جسامة الفعل المرتكب وشخص المجنى عليه. وهناك تفصيلات أخرى فى هذا المجال تتعلق بحالة قتل الوالد لولده أو الولد لوالده، وكذلك بحالة قتل الزوج لم يزنى بزوجته.

وفى شبه جزيرة سيناء يمارس القضاء العرفى بما فى ذلك العريش بالرغم من أن تاريخ القضاء

الرسمى فى بعض مناطقها يرجع إلى القرن الماضى، وخاصة لائحة ترتيب المحاكم الأهلية الصادرة سنة ١٨٨٣ وما بعدها من أوامر عالية. وبالرغم من القانون رقم ١٥ لسنة ١٩١١ الذى صدر بشأن شبه الجزيرة فيما عدا العريش والطور، والذى قنن بعض ما جرى عليه العرف.

والقضاء العرفى فى هذه المناطق يعتبر من أكثر الخبرات الاجتماعية ثراء، كما أنه ينم عن قدرة عالية للمجتمع المحلى على ضبط سلوكيات أفراده دون أدنى تدخل من قبل الإدارة الرسمية. كما أنه يتميز بالحساسية الشديدة والاستجابة السريعة لأى حدث يمكن أن يعكر صفو مجتمع العائلة أو المدينة.

وينظم القانون العرفى أيضًا طرق حل المنازعات ووقف تدهورها حتى يتم الفصل فيها عرفيًا. وكذلك طرق الإثبات وخصوصًا فى حالة عدم توفر الدليل، حيث تمثل البشعة أسلوبا بالغ الأهمية فى هذا الصدد.

وتحدد الأعراف الاختصاصات المختلفة لقضاة البدو، فعلى سبيل المثال يطلق مصطلح كبار العرب على من يختارون من بين المشايخ والكبراء لإقرار الصلح فى بعض الأمور الهامة. ويطلق تعبير المنشد على القاضى الذى يختص بالنظر فى الجرائم الماسة بالشرف، والقصاص هو قاضى الجروح، والعقبى هو الذى يحكم فى أقضية الأحوال الشخصية وهكذا. كما أن هناك القطاعات وهم خبراء الزراعة والأرض الزراعية.

والأخذ بالثأر ما زال منتشرًا فى هذه الناحية، إلا أنه فى حالة نجاح الجانى وأهله الأقربين فى الهرب والاحتماء بقبيلة أخرى، وفى هذه الحالة يبدأ عقلاء هذه القبيلة فى التوسط للصلح، وعندها تبدأ إجراءات المحاكمة.

والدية لها مقدار معين وتحكمها المسئولية الجماعية، ويختلف مقدارها حسب مقدار الضرر. وتختلف العقوبة فى حالات الاغتصاب حسب صفة المجنى عليها وما إذا كانت بكرًا أو ثيبا. وقضاء الأحوال الشخصية مستمد من أحكام الشريعة الإسلامية. ويجرى العرف على توقيع عقوبة باهظة على من لا يعدل بين زوجاته فى حالة تعددهن.

وتعالج شرائح البدو فى سيناء بعض أمور كالحوالة والرهن، كذلك تراعى الشفعة حتى الجار السابع على الترتيب، وهم لا يورثون الإناث، فإذا لم يكن لمن مات ذكور تولى ماله وبناته أقرب الذكور إليه.

ويلاحظ أن هناك العديد من المناطق فى الواحات ودلتا النيل وصعيد مصر التى يتمتع فيها القانون والقضاء الرسميان باستقرار يفوق مثيله فى الساحل الشمالى الغربى وشبه جزيرة سيناء، والتى يظهر فيها بالرغم من ذلك ظلال باهتة لبعض القواعد العرفية ولتطبيقها. ويظهر ذلك فى سلطة الكبار سواء داخل العائلة أو القرية. كما أن هناك ممارسات محدودة لمجالس عرفية تعقد فى صعيد مصر خصوصًا لفض بعض المنازعات قبل استفحالها.

ثانيًا: مستلزمات التقاضي وإجراءاته

١ - التشريع

(أ) عجالة دستورية:

التشريع هو عماد عمل القاضي ومصدره الأول فى إستقاء القاعدة القانونية التى يطبقها فيما يعرض عليه من منازعات، ولا شك أنه كلما كان التشريع واضحًا وكاملاً كلما يسر ذلك من مهمة القاضي ووفر عليه الكثير من الوقت والجهد.

وقد جعل دستور ١٩٢٣ سلطة التشريع فى يد مجلسى النواب والشيوخ بالاشتراك مع الملك، وظل الحال كذلك حتى قيام ثورة ٢٣ يوليو سنة ١٩٥٢ التى أعلنت سقوط دستور سنة ١٩٢٣ وأصدرت إعلانًا دستوريًا فى ١٠ فبراير سنة ١٩٥٢ الذى جعل سلطة التشريع لمجلس الوزراء خلال فترة انتقال حددها هذا الإعلان الدستورى بثلاث سنوات.

وفى سنة ١٩٥٦ صدر أول دستور دائم فى عهد الثورة، وتم الاستفتاء عليه وعلى رئاسة الجمهورية فى ٢٢ يونيو سنة ١٩٥٦، واجتمع أول مجلس تشريعى فى ظل هذا الدستور فى ٢٢ يوليو سنة ١٩٥٧، وبقى هذا المجلس قائمًا حتى قيام الوحدة بين مصر وسوريا فى ٢٢ فبراير سنة ١٩٥٨ فى ظل الدولة الجديدة التى عرفت باسم الجمهورية العربية المتحدة، وصدر إعلان دستورى مؤقت فى ٥ مارس سنة ١٩٥٨، واجتمع أول مجلس فى ظله بتاريخ ٢٢ يوليو سنة ١٩٦٠. ولكن هذا المجلس لم يستمر طويلاً إذ ما لبث أن أوقفت جلساته بسبب انفصال سوريا عن الجمهورية العربية المتحدة، وتلا ذلك إعلان دستورى فى ٢٤ مارس سنة ١٩٦٤ واجتمع أول مجلس نيابى فى ظله بتاريخ ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤. وقد ظل هذا الإعلان الدستورى نافذًا حتى تم وضع الدستور الحالى الذى وافق عليه الشعب فى استفتاء عام جرى يوم ١١ سبتمبر سنة ١٩٧١.

ويقوم النظام التشريعى فى مصر فى ظل جميع الدساتير التى صدرت عقب ثورة سنة ١٩٥٢ على أساس مجلس نيابى واحد بعد أن كان دستور سنة ١٩٢٣ يأخذ بنظام المجلسين.

على أنه حدث تغيير فى نظامنا التشريعى وفقًا للتعديل الدستورى الذى تم فى ٢٢ مايو سنة ١٩٨٠ وبموجبه استحدث مجلس الشورى الذى أصبح يشارك فى التشريع حسبما تقضى بذلك المادة ١٩٥ من

الدستور التى تنص على أخذ رأى مجلس الشورى فى مشروعات القوانين المكملة للدستور ومشروعات القوانين التى يحيلها إليه رئيس الجمهورية: على أنه وإن كان مجلس الشورى ليس شريكًا كاملاً فى التشريع لأن اختصاصاته لا تعدو أن تكون مجرد أخذ رأى، إلا أن صدور تشريع مما يتعين أن يؤخذ فيه رأى مجلس الشورى ودون أخذ رأى هذا المجلس فيه يعرض هذا التشريع للطعن عليه بالبطلان.

(ب) مراحل التشريع:

ومن المعلوم أن التشريع يقوم على عنصرين أساسيين، هما العمومية والتجريد، وتبدأ العملية التسريعية بإعداد التنظيم التشريعى للموضوع المراد إصدار تشريع فيه مصاغًا فى نصوص قانونية به مذكرة شارحة لفلسفة هذا التشريع والأهداف التى يبغى تحقيقها ثم يرسل إلى قسم التشريع بمجلس الدولة الذى يقوم بإفراغه فى الصيغة القانونية ويعيده إلى الوزارة حيث يتقدم به الوزير المختص إلى الأمانة العامة لمجلس الوزراء لإقراره واستصدار القرار الجمهورى بإحالة المشروع إلى مجلس الشعب الذى يحيله إلى إحدى لجان المجلس لبحثه وتقديم تقرير عنه يعرض به المشروع على المجلس وتبدأ المناقشة فيه بأخذ الرأى عليه من حيث المبدأ، فإذا رفض المجلس الموافقة عليه من ناحية المبدأ عد ذلك رفضًا للمشروع، أما إذا وافق عليه من ناحية المبدأ فإنه ينتقل إلى بحث وإقرار المواد مادة مادة، ومتى تم إقرار جميع المواد يؤخذ الرأى على المشروع فى مجموعه ومتى تمت موافقة المجلس عليه نهائيًا يتم نسخه وإرساله إلى رئيس الجمهورية لإصداره حسبما تقضى بذلك المادة ١١٢ من الدستور. هذا عن مشروعات القوانين التى تقدمها الحكومة، أما عن المراحل التى تمر بها مشروعات القوانين التى يقدمها أعضاء مجلس الشعب فتنص المادة ١٠٩ من الدستور على أن «لرئيس الجمهورية ولكل عضو من أعضاء مجلس الشعب حق اقتراح القوانين» فمتى قدم العضو مشروع قانون فإنه يحال إلى لجنة الإقتراحات والشكاوى التى تعد تقريرًا برأيها فى جواز نظر المشروع وتقدمه إلى المجلس الذى يحيله إلى إحدى لجانه النوعية التى تقدم تقريرًا عن المشروع إلى المجلس، ويجرى بحث المشروع فى المجلس وإقراره وإصداره على ذات النحو الذى شرحناه بالنسبة إلى مشروعات القوانين المقدمة من الحكومة.

(جـ) التدرج التشريعى:

ويقصد به أن الأدوات التشريعية ليست جميعها على درجة واحدة من القوة، ويأتى الدستور فى المقدمة ويليه القانون ثم اللائحة ثم القرار الفردي. والقاعدة العامة فى صدد التدرج التشريعى أن كل قاعدة قانونية تتقيد بالقاعدة التى تعلوها، ومؤدى هذا أن القانون يجب أن يتقيد بأحكام الدستور، وأن اللائحة أو القرار التنظيمى العام يلزم أن يتفق كل منها مع أحكام الدستور والقانون وأن القرار الفردى يلزم أن يتفق مع أحكام الدستور والقانون واللائحة.

(د) التفويض التشريعى:

وهو منصوص عليه فى المادتين ١٠٨ و ١٤٧ من الدستور من تخويل رئيس الجمهورية حق إصدار قرارات لها قوة القانون، والأصل أن السلطة التشريعية يتولاها مجلس الشعب كما تنص على ذلك المادة ٨٦ من الدستور.

ومؤدى التفويض الذى تنص عليه المادة هو أن لرئيس الجمهورية عند الضرورة وفى الأحوال الاستثنائية وبناء على تفويض من مجلس الشعب بأغلبية ثلثى أعضائه أن يصدر قرارات لها قوة القانون. ويجب أن يكون التفويض لمدة محدودة وأن يبين فيه موضوعات هذه القرارات والأسس التى تقوم عليها. ويجب عرض هذه القرارات على مجلس الشعب فى أول جلسة بعد انتهاء مدة التفويض فإذا لم تعرض أو عرضت ولم يوافق المجلس عليها زال ما كان لها من قوة القانون، أما التفويض المنصوص عليه فى المادة ١٤٧ من الدستور فمقصود به مواجهة الحالات العاجلة التى تقتضى اتخاذ إجراءات تشريعية فى غيبة مجلس الشعب، ولذلك يجوز لرئيس الجمهورية وفقا لهذه المادة أن يصدر فى شأنها قرارات لها قوة القانون.

ويجب عرض هذه القرارات على مجلس الشعب خلال الخمسة عشر يوما من تاريخ صدورها إذا كان المجلس قائما، وتعرض فى أول اجتماع له فى حالة الحل أو وقف جلساته فإذا لم تعرض أو لم يقرها المجلس زال ماكان لها من قوة القانون بأثر رجعى، إلا إذا رأى المجلس اعتماد نفاذها فى الفترة السابقة أو تسوية ماترتب على آثارها بوجه آخر.

(هـ) التفسير:

- التفسير التشريعى:

ويقصد به تبين معناه بتوضيح ما أبهم من ألفاظه وتكميل ما اقتضب من نصوصه وتخريج مانقص من أحكامه والتوفيق بين ماقد يوجد بين أجزائه من تناقض. وقد يكون التفسير تشريعيا أى صادرًا من المشرع نفسه، أو أن يعهد القانون إلى هيئة أخرى بهذا التفسير.

إلا أن الدستور قد عهد إلى المحكمة الدستورية العليا بهذه المهمة رغبة منه فى توحيد الجهة التى تختص بتفسير القانون تفسيرا تشريعيا (المادة ١/١٧٥). وذات الحكم نص عليه القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون المحكمة الدستورية العليا.

وقرارات المحكمة بالتفسير ملزمة لجميع سلطات الدولة وللكافة.

- التفسير القضائى:

وهو الذى تتولاه المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها. وتفسيرات هذه المحاكم ليست ملزمة لما فوقها من المحاكم إلا من الناحية الأدبية فقط.

- التفسير الافتائى:

ويقوم به مجلس الدولة باعتباره جهة فتوى لجهات الإدارة. وتتولاه إدارات الفتوى بالجهات الحكومية المختلفة.

- التفسير الفقهى:

وهو مايتولاه شراح القانون وفقاؤه، ويعد عنصرا معاونا للمحاكم وللقضاء فى استجلاء النصوص التشريعية وبيان المعنى المقصود بها.

وقد سبق القول بأن مجلس الشعب هو مصدر التشريع. وهناك حالات يشارك مجلس الشورى فى العملية التشريعية. وكذلك يشارك رئيس الجمهورية فى العملية التشريعية عن طريق حقه فى إصدار القوانين أو الاعتراض عليها.

(و) الجهات القائمة على شئون التشريع:

وهذه الجهات هى:

- إدارة التشريع بوزارة العدل التى تتولى إعداد مشروعات القوانين التى تقترحها الوزارة المختلفة، وبحث ومراجعة مشروعات القوانين والقرارات الجمهورية المقدمة إلى اللجن التشريعية وجمع التشريعات الأجنبية واقتراح مايمكن الإفادة منه.

- قسم التشريع بمجلس الدولة: وتعرض عليه الوزارات والمصالح مشروعات القوانين والقرارات الجمهورية ذات الصفة التشريعية والتشريعات التفسيرية واللوائح والقرارات التنفيذية للقوانين واللوائح لصياغتها.

- اللجنة التشريعية الوزارية:

وتشكل برئاسة وزير العدل وعضوية بعض الوزراء ورئيس مجلس الدولة (قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩١٥ لسنة ١٩٨٢) وهى تختص بإعداد ومراجعة مشروعات القوانين المكملة للدستور ومراجعة القوانين المقدمة من رئيس الوزراء والوزراء بعد انتهاء دراستها من الناحية الموضوعية وبعد إفراغها

فى الصيغة القانونية بواسطة قسم التشريع بمجلس الدولة.

- اللجان بالمجالس النيابية: وهى اللجان النوعية المشكلة بمجلس الشعب، وتتولى كل لجنة فى حدود اختصاصاتها الدراسة وإبداء الرأى فى مشروعات القوانين والاقتراحات بمشروعات القوانين والقرارات وغير ذلك من الموضوعات.

(ز) الاعلام بالتشريع:

وتنشر القوانين والقرارات الصادرة من رئيس الجمهورية ونوابه والوزراء فى الجريدة الرسمية التى تصدر أسبوعيا، وعند الاقتضاء يجوز إصدارها فى فترات تقل عن ذلك.

أما الوقائع المصرية (ملحق الجريدة الرسمية) فتنشر بها القرارات فيما عدا ماسبق ذكره، وتصدر يوميا.

وإلى جانب هاتين الوسيلتين توجد النشرة التشريعية التى تصدر شهريا عن وزارة العدل، وينشر بها القوانين والقرارات بقوانين والقرارات الجمهورية وقرارات رئيس الوزراء ذات الصفة التنظيمية. وتحتوى هذه النشرة على المذكرات الايضاحية للقوانين وتقارير اللجان النوعية بمجلس الشعب التى تكون قد قامت ببحث القانون قبل إصداره.

٢ - إجراءات التقاضى

ويحكم إجراءات التقاضى فى مصر مجموعة من القوانين من أهمها قانون المرافعات المدنية والتجارية، وقانون الاجراءات الجنائية، وقانون السلطة القضائية، وقانون المحاماه، وقانون الاثبات فى المواد المدنية والتجارية.

وتنقسم الدعاوى إلى دعاوى مدنية وتجارية، ودعاوى أحوال شخصية، ودعاوى جنائية وتنقسم الدعاوى المدنية بدورها إلى دعاوى شخصية ودعاوى عينية، فإذا كان موضوع الدعوى حقا شخصيا كانت الدعوى شخصية كمنازعات الايجار والمطالبة بالأجر ومنازعات العمال والتعويض وغيرها أما إذا كان موضوع الدعوى حقا عينيا كانت الدعوى عينية مثل دعاوى اثبات الحقوق العينية الأصلية أو التبعية وانكارها، ودعاوى قسمة العقار وصحة ونفاذ عقد البيع وما إليها.

أما دعاوى الأحوال الشخصية فهى تلك التى تتعلق بمنازعات الزوجية والأسرة والميراث ويمكن تقسيم الدعاوى الجنائية بحسب جسامة الجريمة إلى دعاوى الجنايات التى تختص بنظرها محكمة الجنايات

ومحكمة أمن الدولة العليا، وقضايا الجنح والمخالفات التى تختص بنظرها محكمة الجنح ومحكمة أمن الدولة الجزئية.

(أ) إجراءات الدعوى المدنية:

الأصل هو مجانية القضاء، إلا أن المشرع قد فرض رسوما للتقاضى، فضلا عن النفقات الأخرى التى يتكلفها مثل أتعاب المحامين وأمانة الخبير ومصاريف الانتقال وإعداد الأوراق والمستندات.

ورسوم التقاضى مبلغ حدده القانون إما نسبيا حسب قيمة الحق المطالب به أن كان معلوم القيمة أو بقدر ثابت إن كان مجهول القيمة ولا تقبل الدعوى دون دفع هذه الرسوم وقد حرص المشرع على إعفاء طائفة كبيرة من محدودى الدخل، وهم العمال من هذه الرسوم كما نص على صوره المساعدة القضائية حيث يثبت رافع الدعوى عجزه عن دفع الرسوم مع قيام احتمال كبير بكسب الدعوى.

وتمثل أتعاب المحامين الجانب الأكبر من تكاليف التقاضى، وقد ترك المشرع تقدير قيمة هذه الاتعاب مفتوحا، وأن كان قد وضع قواعد للفصل فى المنازعات حول هذه الاتعاب. كما نظم صوره للمعونه القضائيه حيث تقوم النقابه بانتداب محامين لمن لا يمكنه دخله من دفع هذه الاتعاب.

كذلك فقد تفرض ظروف الدعوى ندب خبير لاداء مأمورية معينه وعندئذ يضاف إلى نفقات التقاضى مبلغ الأمانه التى يتعين ايداعها خزانه المحكمة لحساب مصروفات الخبير واتعابه.

وأيضا فهناك مصاريف أخرى متنوعه يتحملها الخصم، مثل مصاريف استخراج صور المستندات واعداد الأوراق ومصاريف الانتقال. وهو ما يمثل عبئا ثقيلا على محدودى الدخل قد تحول دون قدرتهم على الدفاع عن حقوقهم قضاء.

(ب) اجراءات رفع الدعوى والاعلان وسير الخصومه:

تبدا اجراءات التقاضى برفع الدعوى التى يجب اعلان عريضتها للخصم الأخر وهو ما يتولاه قلم المحضرين. وقد حدد القانون مواعيد معينه لهذا الاعلان، ألا أن صعوبات كثيره تحول دون الالتزام بهذه المواعيد دائما وتقدر المده بين رفع الدعوى حتى دخول الخصومه فى مرحلة السير فى شكل جلسات بما لايقل عن أربعة أشهر.

وتسير اجراءات الخصومه من خلال جلسات المحاكمة التى تبدا باثبات حضور الخصوم أو وكلائهم وتقديم أوجه الدفاع والدفوع التى قد تكون شكلية أو موضوعية. وقد يحتاج الأمر فى بعض الدعاوى إلى اجراء تحقيق أو ندب خبير فيتوقف نظرها حتى يتم التحقيق أو حتى يقدم الخبير تقريره ولكل هذه الأجراءات قواعدها التى حددها القانون والقاعده ان تتتابع اجراءات الخصومه حتى صدور حكم فى

موضوعها. غير أنه قد يطرا اثناء سيرها اسباب تؤدى إلى عدم السير فيها أو إلى انقضائها دون الحكم فى موضوعها وهو ما يسمى بعوارض الخصومه.

فقد تتعرض الدعوى للشطب نتيجه لعدم حضور المدعى والمدعى عليه. وقد توقف الخصومه اتفاقا أو قضاء أو قانونا. وقد تنقطع الخصومه بحكم القانون بوفاة أحد الخصوم أو بفقده أهلية الخصومه أو بزوال صفته. كما أن المدعى قد يتنازل عن الخصومه وهو ما يسمى بترك الخصومه.

وبعد تقديم مستندات الخصومه وابداء اوجه الدفاع والدفوع تصبح الدعوى مهيأه للحكم فيها، فتأمر المحكمة بأقفال باب المرافعة وحجز الدعوى للحكم. ثم تخلو لنفسها لتقدير الأدله ودراسة المستندات ثم تصدر حكمها. ولايجب أن يشترك فى المداوله القضاه الذين سمعوا المرافعه. ويصدر الحكم فى جلسة علنية

(جـ) الطعن فى الأحكام:

وبصدور الحكم تخرج الدعوى من حوزة المحكمة ويتعلق به حق الخصوم الذين يجوز لهم الطعن فيه.

ولا يجيز قانون المرافعات المعارضة فى الاحكام المدنيه، فلا يكون أمام الخصوم ألا الطعن بالاستئناف ثم بالنقض.

وجميع الأحكام الصادرة من محاكم الدرجة الأولى تقبل الطعن بالاستئناف ما لم ينص القانون على خلاف ذلك. ولا يكون الاستئناف ألا مره واحده. وقد حدد القانون اجراءات الاستئناف.

كذلك حدد القانون شروط الطعن بالنقض فى الأحكام الاستئنافيه واجراءته. ويصدر الحكم فى النقض إما بعدم قبوله شكلا أو عدم جواز نظره أو رفضه، وأما بقبوله ونقض الحكم وقد يكون ذلك لمخالفة قواعد الولاية أو الاختصاص فتحدد محكمة النقض الجهة ذات الولاية أو الاختصاص، وأما أن يكون النقض لغير ذلك من الأسباب فتحال القضية إلى دائرة أخرى من دوائر المحكمة التى أصدرت الحكم ولكن لمحكمة النقض استثناء أن تنقض الحكم وتقضى فى الموضوع متى كان صالحا للفصل فيه، أو أذا كانت القضية قد طعن فيها بالنقض للمره الثانية.

(د) أوامر الأداء:

ويشترط لاتباع هذا الطريق أن يكون الحق دينا محله مبلغ من النقود أو منقولات مثلية وأن يكون ثابتا بالكتابه، وحال الاداء ومعين المقدار. ويجوز الطعن بالاستئناف فى هذه الأوامر. ويشترط لسلوك هذا السبيل تكليف المدين بالوفاء قبل تقديم الطلب إلى المحكمة بخمسة أيام على الأقل على يد محضر أو بخطاب مسجل بعلم الوصول وقد يصدر القاضى أمر الأداء أو يمتنع عنه أذا لم تتوفر حالاته، وعندئذ

يحدد جلسة لنظر الدعوى أمام المحكمة، كما أن القاضى قد يصدر امرا بالرفض إذا كان قد قدم إلى قاض غير مختص أو دون استيفاء الاجراءات التى حددها القانون.

(هـ) اجراءات الدعوى الجنائية:

وتبدا هذه الأجراءات بمرحلة جمع الاستدلات التى يقوم بها مأمورو الضبط القضائى للبحث عن الجرائم ومرتكبيها ولتوفير ما يستلزمه التحقيق فى الدعوى، وكذلك تلقى الشكاوى والبلاغات.

ولمأمور الضبط القضائى سلطة القبض على المتهم وتفتيش منزله فى حالات التلبس المنصوص عليها قانونا.

ويخطر مأمور الضبط القضائى النيابه العامة فورا بالجنايات أو الجنح المتلبس بها، وتتولى النيابه العامة التصرف فى محاضر جمع الاستدلالات أما بالحفظ أداريا أو رفع الدعوى أمام المحكمة الجزئية إذا تضمن المحضر جنحه أو مخالفه، أو اصدار أمر جنائى أو استصداره من القاضى وفقا للقانون. فإذا رأت أنه لا محل للسير فى الدعوى تأمر بحفظ الأوراق كما أنها قد تتخذ اجراء من اجراءات التحقيق فإذا تضمنت الأوراق جناية فإنه يجب على أعضاء النيابه المبادره إلى تحقيقها.

ولا تجرى النيابه العامه تحقيقا إلا فى الجنايات والهام من قضايا الجنح. وتجمع النيابه العامة بين سلطتى التحقيق الاتهام.

وفى قيامها بالتحقيق تقوم النيابه العامة بمعاينة مكان الحادث وسؤال الشهود والأمر بضبط واحضار المتهم واستجوابه والأمر بحبسه احتياطيا كل ذلك فى حدود القانون كما أن لها أن تخلى سبيل المتهم بكفاله أو بدونها.

كما أن لها أن تلجأ إلى أهل الخبره لاجراء الفحوص الفنيه التى يتطلبها التحقيق مثل فحص المستندات والعمله والمضبوطات والأسلحة والدماء والبصمات وغيرها.

وبعد انتهاء التحقيق يتم التصرف فى الدعوى أما بعدم وجود وجه لأقامة الدعوى وأما أحالة المتهم للمحاكمة أمام المحكمة المختصة.

(و) اجراءات المحاكمة والطعن فى الأحكام:

ويحكم سير الاجراءات أمام المحاكم الجنائية مبادئ عامة هى شفوية المرافعات وعلانية الجلسات ألا إذا أمرت المحكمة بنظر الدعوى كلها أو بعضها فى جلسة سريه مراعاة للنظام العام أو محافظة على الأداب، ومباشرة قضاة الحكم جميع اجراءات المحاكمة.

ز) الطعن فى الأحكام الجنائية:

وصور الطعن ثلاث هى المعارضة والاستئناف والنقض.

والمعارضة والأستئناف قاصران على الأحكام الجنائية فى الجنح والمخالفات. والمعارضة قاصره على الأحكام الغيابيه الصادره من محكمة الجنح أو من محكمة الجنح المستأنفه، وذلك بالشروط التى حددها القانون. وهى ترفع إلى نفس المحكمة التى أصدرت الحكم الغيابى أما الاستئناف فهو جائز للمتهم والنيابة العامة. ويلاحظ أن الأحكام الصادره فى مواد المخالفات يجوز استئنافها من المتهم إذا حكم عليه بغير الغرامه والمصاريف، ومن النيابه العامة إذا طلبت الحكم بغير الغرامة والمصاريف وحكم ببراءة المتهم أو لم يحكم بما طلبته.

أما الطعن بالنقض فلا يكون إلا فى حكم جنائى بات وبناء على مخالفة للقانون أو خطا فى تطبيقة أو فى تأويلة أو إذا وقع فى الحكم أو فى الأجراءات بطلان.

٣ - المبانى والمعدات اللازمة لأدارة العدالة

بدأ الاهتمام العملى بهذا الموضوع منذ صدور القانون رقم ٤٦٢ لسنة ١٩٥٤ بفرض رسم اضافى على الدعاوى والأوراق القضائية - تخصص حصيلته لأنشاء دور المحاكم واصلاحها وتأثيثها، إلا أن هذا لم يتزامن مع انشاء جهاز فنى للأشراف على دور المحاكم ورعايتها وبعد فرض هذه الرسوم تم انشاء ٦٢ مجمعا جزئيا نمطيا يتكون كل واحد منها من ٤٠ غرفه وقاعتين للجلسة.

إلا أن أحداث حرب سنة ١٩٦٧ حالت دون مواصلة هذا النشاط بعد أن أستأثرت خزانة الدولة بحصيلة هذا الرسم، ولم تسلم هذه الحصيلة حتى الأن إلى الجهة التى أوكل اليها القانون مسئولية الانفاق على دور المحاكم والاشراف عليها، وهى صندوق ابنية المحاكم الذى أنشئ سنة ١٩٧٣ بمقتضى القانون رقم ٩ الذى تولى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٥٣ لسنة ١٩٧٣ تحديد النظام الداخلى له وحدد اغراضه ومصادر ايراداته، وحدد مقره وتشكيل مجلس ارادته.

وأغراض هذا الصندوق هى تسلم المشروعات التى بدئ فيها قبل قيامة وانشاء مشروعات جديدة إلى جانب أعمال الصيانة والتأثيث.

بعض المصادر

١ - أحمد فتحى سرور، الوسيط فى قانون الإجراءات الجنائية، القاهرة، ١٩٨٠.

٢ - أحمد ابو الوفا، المرافعات المدنية والتجارية، القاهرة ١٩٥٣.

٣ - رؤوف عبيد، مبادئ الإجراءات الجنائية فى القانون المصرى، ١٩٧٦.

٤ - عثمان خليل عثمان، القانون الإدارى ومجلس الدولة، القاهرة ١٩٥٠.

٥ - عثمان خليل عثمان، مجلس الدولة - دراسة مقارنة، القاهرة ١٩٥٦.

٦ - محمود حافظ، القضاء الادارى، دراسة مقارنة، القاهرة، ١٩٦٧.

٧ - مصطفى ابو زيد، القضاء الإدارى ومجلس الدولة، القاهرة ١٩٦٠.

٨ - فؤاد العطار، النظم السياسية والقانون الدستورى، القاهرة ١٩٧٥.

٩ - يحيى الجمل، النظام الدستورى فى جمهورية مصر، القاهرة ١٩٧٤.

١٠ - سليمان الطماوى، القضاء الإدارى، الكتاب الثالث، قضاء التأديب القاهرة، ١٩٧١.

١١ - عبدالباسط جميعى، شرح قانون الإجراءات المدنية (المرافعات)، القاهرة١٩٦٦.

١٢ - وزارة العدل - الإحصاء القضائى السنوى.

الفصل الثالث عشر

الإعـلام

لجنة الإعداد

الأستاذ الدكتور/ خليل يوسف صابات	رئيساً
الدكتورة / نادية حسن سالم	أميناً
الدكتورة / ليلى عبد المجيد	عضواً
الدكتور/عاطف عدلى العبد	,,
السيد/ فؤاد السعيد محمود	..

المحتوى

خامساً: تأهيل الاعلاميين وتدريبهم فى مصر وبحوث الاعلام:

١ - تأهيل الإعلاميين وتدريبهم.

٢ - بحوث الإعلام.

خاتمة

تمهيد

نشأة وسائل الإعلام وتطورها (١٧٩٨ - ١٩٥٢)

١ - الصحافة

نشأت الصحافة ابتداء من صدور أول صحيفة خلال احتلال الفرنسيين مصر فى عام ١٧٩٨ ومروراً بإصدار أول صحيفة تركية عربية عام ١٨٢٨ وأول مجلة متخصصة هى «يعسوب الطب» عام ١٨٦٥، ثم أول جريدة عسكرية فى العام نفسه. وفى نطاق الحكومة صدرت كذلك «روضة المدارس» عام ١٨٧٠.

أما أول صحيفة يصدرها مواطن مصرى فهى «وادى النيل» وقد صدر أول عدد منها فى ٥ يوليو ١٨٦٧. ومن الصحف التى ظهرت فى أواخر عهد الخديوى إسماعيل جريدة «الأهرام» عام ١٨٧٦. وتدفق سيل الصحف فى هذه الفترة من تاريخ مصر، برز منها صحيفة «أبو نضارة» وهى أول صحيفة كاريكاتورية سياسية فى العالم العربى.

ولما عزل الخديوى إسماعيل تولى إبنه توفيق الحكم فاضطهد الصحافة وعطلها وأغلقها، وفى عهده صدر عام ١٨٨١ أول قانون للمطبوعات فى مصر. ولما بدأت كفة الثورة ترجح على كفة الخديوى وأعوانه تدخل الانجليز وانتهى الأمر بإحتلالهم مصر. وقد رأوا أنه لاضرر من إعطاء بعض الحرية للصحف، لا بل ذهبوا إلى حد وقف العمل بقانون المطبوعات. وقد رأوا أن يحاربوا الصحافة بالصحافة، فأوعزوا إلى صحفيين لبنانيين بإصدار صحيفة «المقطم» فظهر عددها الأول عام ١٨٨٩، فما كان من الوطنيين إلا أن أنشأوا فى السنة نفسها صحيفة «المؤيد» وكان لها مراسلون فى بعض عواصم الشرق والغرب. وأدخلت هذه الصحيفة أول طابعة دوارة فى مصر عام ١٩٠٦.

ومن الصحف المهمة التى صدرت فى بداية القرن العشرين «اللواء» للزعيم مصطفى كامل وقد تصدت للإحتلال، و«الجريدة» التى طالبت بأن تكون مصر للمصريين لا للعثمانيين ولا للإنجليز وبأن يعتنق نظام الحكم فى مصر المذهب الديمقراطى الليبرالى.

ولما اشتد عود الصحافة الوطنية أعيد العمل بقانون المطبوعات ولم يبق فى الميدان عند إعلان الحرب العالمية الأولى (١٩١٤ - ١٩١٨) وإعلان الأحكام العرفية سوى «الأهرام» و«المقطم» و«الوطن» بالقاهرة و«الأهالى» بالاسكندرية.

وزخرت مصر بالمجلات العامة والأدبية والعلمية منذ أواخر القرن التاسع عشر، هذا إلى جانب المجلات الساخرة والمجلات الدينية. وأثرت الحرب العالمية الأولى على الصحافة، فقلت كمية الورق وقطع الغيار الواردة للمطابع فإنخفض عدد صفحات الجرائد، وأعمل الرقيب قلمه فيها فظهرت بعض أعمدتها بيضاء.

ولما انتهت الحرب هب المصريون يطالبون بالاستقلال وانفجرت الثورة عام ١٩١٩. وعجزت الصحف الوطنية عن التعبير عن رأيها، فقد كانت الأحكام العرفية لا تزال قائمة، وانتشرت فى هذه الفترة الصحف السرية.

وبعد الثورة صدرت جريدة «السياسة» اليومية لسان حزب الأحرار الدستوريين، وكان للوفد المصرى عدة صحف أهمها: «البلاغ» و «كوكب الشرق». وكون القصر الملكى عام ١٩٢٥ حزب الاتحاد فأصدر «الاتحاد» لساناً لحاله. وأصدر الحزب الوطنى جريدة «العلم المصرى» عام ١٩٢٥ وجريدة «الدفاع الوطنى» عام ١٩٢٦.

وعطل الأحرار الدستوريون عند توليهم الحكم عدداً كبيراً من الصحف العربية والافرنجية وبعد سقوط حكومة هذا الحزب أوعز القصر بتكوين حزب الشعب الذى أصدر عام ١٩٣٠ صحيفة «الشعب». وفى السنة نفسها صدرت «الجهاد» وظهرت فى تلك السنة أيضاً صحيفة «الصرخة» معبرة عن جماعة مصر الفتاة. وفى سنة ١٩٣٣ صدرت «الاخوان المسلمون» لساناً لحال جماعة الاخوان.

وفى سنة ١٩٣٦ صدرت جريدة «المصرى» اليومية مستقلة ثم وفدية وغدت أقوى الصحف اليومية فى مصر تحريراً وتوزيعاً. وفى ١٩٣٨ صدرت عن الهيئة السعدية «الدستور».

وإلى جانب هذه الصحف اليومية وغيرها من الصحف التى صدرت خلال الحربين العالميتين لابد من الإشارة إلى صحيفتى «الأهرام» و«المقطم» المحايدتين. ومن المجلات الأسبوعية التى برزت خلال تلك الحقبة، نذكر «الكشكول». التى صدرت عام ١٩٢١ مستخدمة الرسوم الكاريكاتورية الملونة ومجلة «المصور» الأسبوعية عام ١٩٢٤ وكانت أول مجلة تطبع بالفوتغرافور، ومجلة «روزاليوسف» الأسبوعية الفنية عام ١٩٢٥ التى تحولت إلى سياسية ساخرة، ومجلة «آخر ساعة» عام ١٩٣٤ سياسية ساخرة تستخدم الرسوم الكاريكاتورية.

وعلى الرغم من شدة اهتمام الصحف فى تلك الفترة من حياتها بالمسائل الوطنية، فإنها لم تهمل الأخبار الخارجية، وكانت تستقيها من وكالتى «رويتر» الانجليزية و «هافاس» الفرنسية. وخاضت الصحافة فى كل الموضوعات التى كانت تهم الرأى العام وتشغل بال المثقفين واهتمت بالعناوين العريضة والممتدة وبنشر الصور الظلية. وظهرت مجلات تطبع بالهليوجرافور أى الطباعة الغائرة. وكانت «الأهرام» أول صحيفة عربية تستخدم آلات الجمع السطرى العربى «الانترتيب» وكان ذلك فى بداية

الثلاثينيات. وارتفع توزيع الصحف وتضاعفت بالتالى مساحات الإعلانات فيها. ولكن هذا التطور لم يمس الصحف الإقليمية، فظلت ضعيفة قليلة التوزيع.

وبقيام الحرب العالمية الثانية فى سبتمبر ١٩٣٩ أعلنت الأحكام العرفية وفرضت الرقابة على الصحف والبريد. واختفت خلال هذه الحرب بعض الصحف. وكان الاهتمام بالخبر وبنشر الصور الاخبارية واضحاً. وانخفض عدد صفحات الصحف نتيجة لإنخفاض كميات الورق المستوردة، وقبل نهاية هذه الحرب صدر العدد الأول من جريدة «أخبار اليوم» الأسبوعية (نوفمبر ١٩٤٤)، وقد اتبعت فناً صحفياً جديداً من حيث الإخراج والتحرير، ولاقت هذه الصحيفة الجديدة نجاحاً كبيراً. وفى السنة نفسها أصدر حزب الكتلة الوفدية صحيفة يومية أسماها «الكتلة».

وعندما توقفت الحرب فى مايو ١٩٤٥ فى أوربا والشرق الأوسط، زادت كميات ورق الصحف الواردة إلى مصر فصدرت عدة صحف يومية وأسبوعية جديدة مثل «الزمان» المسائية و«بنت النيل» النسائية الشهرية، و«صوت الأمة» اليومية الوفدية و«الأساس» اليومية، لسان حال السعديين.

وبقيام حرب فلسطين عام ١٩٤٨ أعلنت الأحكام العرفية من جديد وفرضت الرقابة على الصحف.

بيد أن الأوضاع السياسية، بعد إلغاء معاهدة ١٩٣٦، ازدادت تعقيداً فالإنجليز يراوغون ولا يريدون الجلاء والشعب يقاومهم فى كل مكان يوجدون فيه، وبلغت الأزمة ذروتها فى ٢٥ يناير ١٩٥٢، حين أطلق الجنود البريطانيون النار على الشرطة المصرية فى الاسماعيلية، وهبت مصر عن بكرة أبيها تحتج على هذا الاعتداء الوحشى، واحترقت القاهرة فى ٢٦ يناير ١٩٥٢، وأعلنت الأحكام العرفية، وأقيلت حكومة الوفد، وأخذ القصر يتخبط فى سياسته فزاد من سخط الجماهير. ووسط هذا الجو المشحون بالتوتر هب الضباط الأحرار فى ٢٣ يوليو ١٩٥٢ فأطاحوا بالنظام القائم.

٢ - السينما

وإذا كانت مصر قد عرفت الصحافة المطبوعة عام ١٧٩٨، أى بعد ظهور أول صحيفة فى أوروبا بما يقرب من قرنين، فإنها عرفت السينما عام ١٨٩٦. وكانت السينما فى أول عهدها تهتم بعرض الصور الاخبارية والأفلام التسجيلية. ويمكن أن يقال إن صناعة السينما فى مصر لم ترسخ إلا عام ١٩٢٧. أما أول فيلم مصرى ناطق فقد عرض عام ١٩٣٢. وبعد ذلك تألفت الشركات السينمائية وافتتحت شركة مصر للتمثيل والسينما عام ١٩٣٥ أحدث أستوديو للسينما فى الشرق الأوسط. وإلى هذه الشركة يعود فضل إنتاج أول جريدة سينمائية ناطقة عرضت على الشاشة ابتداء من عام ١٩٣٦. وظل أمر السينما فى مصر فى أيدى الشركات والأفراد حتى قيام الثورة فى ١٩٥٢.

٣ - الإذاعة الصوتية

وعرفت مصر الإذاعة الصوتية (الراديو) فى النصف الثانى من العقد الثانى للقرن العشرين أى بعد أقل من عشر سنوات من ظهورها فى أوروبا وأمريكا.

بدأت الإذاعة فى مصر بمحطات أهلية ضعيفة ثقافيا وماديا، وقد اعتمد فى تمويلها على الإعلانات التجارية. ويمكن أن يقال إن برامج هذه المحطات كانت فى معظمها ترفيهية ومنخفضة المستوى. وكانت تهاجم بعضها بعضاً بأسلوب بعيد عن قواعد الآداب أو الذوق السليم، وتوقفت هذه المحطات عن البث فى ٢٩ مايو ١٩٣٤ لتترك مكانها للمحطة الحكومية التى بدأت بثها بعد ذلك بيومين أى فى ٣١ مايو ١٩٣٤ وقامت بتشغيلها شركة ماركونى التلغرافية اللاسلكية وهى شركة بريطانية.

وفى مارس ١٩٤٧ قررت وزارة الشئون الاجتماعية إنهاء عقد شركة ماركونى وأنشأت لها إدارة مستقلة يشرف عليها مجلس أعلى يمثل خمس وزارات إلى جانب مصلحة التلغراف والتليفونات والإذاعة اللاسلكية. ويعتبر ٤ مارس ١٩٤٧ التاريخ الذى زالت فيه السيطرة البريطانية على هذا المرفق الإعلامى الخطير والحساس.

وكان للإذاعة المصرية عام ١٩٣٤ محطتان للإرسال قوة الأولى ٢٠ كيلوات قرب القاهرة وقوة الثانية تكفى لتغطية مدينة الاسكندرية وضواحيها فقط. ولم يكن البث يصل إلى المدن الواقعة جنوب المنيا. وكان يبدأ الساعة الخامسة والنصف مساء وينتهى فى الحادية عشرة مساء. وكانت اللغات المستخدمة فى ذلك الوقت العربية والفرنسية والإنجليزية وعدد الاستوديوهات اثنين ارتفع إلى ستة قبل قيام ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢.

وإذا كان التليفزيون لم تعرفه مصر بصفة منتظمة إلا بعد قيام الثورة بثمانى سنوات فإن أول تجربة للبث التليفزيونى تعود إلى شهر مايو ١٩٥١. وفى سنة ١٩٥٣ أقيم معرض بالقاهرة للرادار والراديو والتليفزيون أتاح لزواره مشاهدة الشاشة الصغيرة.

هكذا كان حال وسائل الاتصال الجماهيرى فى مصر من صحافة وسينما وإذاعة حتى يوليو ١٩٥٢ وربما بعد هذا التاريخ بقليل. أما حال هذه الوسائل بعد ذلك فتعكسه الأبواب التالية.

أولاً: الصحافة من ١٩٥٢ إلى ١٩٨٠

١ - الصحافة العامة خلال هذه الفترة

(أ) الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٦٠:

توقفت هذه الصحف الحزبية وغيرها بعد صدور الإعلان الدستورى بحل الأحزاب فى ١٦ يناير ١٩٥٣.

وكان من الطبيعى أن تصدر «حركة الجيش» صحفا تعبر عن رأيها فصدرت مجلة «التحرير» فى ١٦ سبتمبر ١٩٥٢ عن إدارة الشئون العامة للقوات المسلحة. ومنذ ١٤ يناير ١٩٥٣ اختفى اسم إدارة الشئون العامة للقوات المسلحة باعتبارها الجهة التى تصدر المجلة عنها وظهر مكانه اسم «دار التحرير للطبع والنشر». وابتداء من إبريل ١٩٥٤ صدرت المجلة أسبوعية وكان مديرها العام أنور السادات ورئيس تحريرها حلمى سلام. وقد خلفه بعد ذلك سامى داود وعلى الدالى وأحمد قاسم جودة وعبد العزيز صادق حتى توقفت عن الصدور عام ١٩٥٩.

أما جريدة «الجمهورية» فقد صدرت عن هيئة التحرير. ورأس تحريرها حسين فهمى وصدر عددها الأول فى ٧ ديسمبر ١٩٥٣.

وتعرضت الجمهورية لهزات عنيفة - بعد ذلك - نظرا للتغيرات السريعة والكثيرة فى قياداتها.

وشهدت السنوات الأولى لحركة الجيش بعد مظاهر عدم الثقة فى الصحفيين والصحف فقبضت على بعضهم وفرضت رقابة صارمة على الأنباء العسكرية ما لبثت أن رفعتها إثر احتجاج الصحفيين عليها، إلاأنه صدر بعد ذلك أمر عسكرى يجيز للرقيب العام، لاعتبارات الأمن والنظام العام، أن يفرض الرقابة على صحيفة بعينها.

وأصدر الحاكم العسكرى فى ١٨ يناير ١٩٥٣ أمرين بتعطيل بعض الصحف والمجلات غير أن الأمور تغيرت فى مارس١٩٥٤، فقد صدرت فى الخامس من ذلك الشهر قرارات ديمقراطية تضمنت إلغاء الأحكام العرفية وعودة الحياة النيابية وتأليف جمعية تأسيسية تعد الدستور وعودة الجيش إلى ثكناته وإلغاء الرقابة على الصحف. وتمتعت الصحافة خلال هذه الفترة بالحرية ولكن مجلس قيادة الثورة تراجع عن قراراته الديمقراطية فى ٢٩ مارس من العام نفسه. وفى ١٦ أبريل صدر قرار بحل مجلس نقابة الصحفيين وتشكيل لجنة تحل محله. كما تقرر إعادة النظر فى قانون النقابة وتعديله بما يتفق وأهداف

الثورة وشرف المهنة، واستبعاد الذين لا يجوز بقاؤهم فى هذه المهنة السامية. وقد صاحبا جريدة «المصرى» إلى محكمة الثورة فى ٢٨ أبريل ١٩٥٤ التى أصدرت حكما بالسجن عليهما وسحب رخصة الجريدة التى توقفت عن الصدور منذ ٥ مايو ١٩٥٤. كما حوكم وسجن صاحب جريدة «الجمهور المصرى» التى سحبت كذلك رخصتها.

وصدر عام ١٩٥٦دستور مؤقت نصت مادته ٤٥ على أن حرية الصحافة والطباعة والنشر مكفولة لصالح الشعب وفى حدود القانون. وفى ١٩ يونيو ١٩٥٦ أوقف العمل بالقانون العسكرى وألغيت الرقابة على الصحف. ولكنها لم تلبث أن عادت فى أكتوبر من العام نفسه بعد العدوان الثلاثى على مصر وإعلان حالة الطوارىء. وبين ١٩٥٦ و ١٩٥٧ صدرت قرارات وزارية بإلغاء عدد من الصحف العربية والافرنجية.

وظهرت فى هذه المرحلة صحف جديدة هى: مجلة «حواء الجديدة» عن دار الهلال (١٩٥٥) و«صباح الخير» (١٩٥٦) عن دار روز اليوسف و«الرسالة الجديدة» (١٩٥٤) عن دار التحرير.

واستمرت الثورة فى تلك الفترة فى سياسة إصدار صحف خاصة بها إذ أصدرت فى ٣ يونيو ١٩٥٦ جريدة «الشعب» وفى ٢٦ سبتمبر ١٩٥٩ أدمجت هذه الصحيفة فى صحيفة الجمهورية. وصدرت «المساء» فى ٦ أكتوبر ١٩٥٦ لتكون منبرا للاشتراكيين والتقدميين المصريين. وظلت هذه الصحيفة تلعب دورها حتى اصطدمت بجمال عبد الناصر نتيجة لموقفها من ثورة العراق وعبد الكريم قاسم المعارض لسياسة الرئيس المصرى الذى أبعد عن الجريدة محرريها اليساريين.

وفى ٢٨ مارس ١٩٥٩ تم اعتقال عدد كبير من الكتاب والصحفيين وأساتذة الجامعات الماركسيين واليساريين.

ومن الصحف التى صدرت أيضا صحيفة «الثورة» وهى مجلة أسبوعية صدرت عن منظمات الشباب شعارها «لا شرقية ولا غربية» وقد صدر عددها الأول فى أول يوليو ١٩٥٤ وتوقفت فى ٢٦ أبريل ١٩٥٦ وبعدها صدر قرار حل منظمات الشباب فى ٨ مايو ١٩٥٦. وفى يوليو ١٩٥٨ صدر العدد الأول من مجلة «بناء الوطن» الشهرية، تخصصت فى الاعلام عن المشروعات الاقتصادية للثورة ودعت إلى الاقتصاد الحر والثقافة الغربية. وقد توقفت نهائيا عن الصدور فى نوفمبر ١٩٦٦.

(ب) الفترة من مايو ١٩٦٠ حتى يونيو عام ١٩٦٧:

وفى ٢٢ يوليو ١٩٥٩ طالب الرئيس جمال عبد الناصر بأن يكون للاتحاد القومى دوره الإيجابى فى توجيه الصحافة.

وتمهيدا للقوانين الاشتراكية التى صدرت فى يوليو ١٩٦١، صدر قرار من رئيس الجمهورية فى ٢٤ مايو ١٩٦٠ بقانون رقم١٥٦ متضمنا عدة نقاط أهمها «أيلولة ملكية الصحف الآتية وجميع ملحقاتها للاتحاد القومى وينقل إليه ما لأصحابها وفقا لأحكام القانون وهى:صحف الأهرام ودار أخبار اليوم ودار روز اليوسف ودار الهلال. ونص القانون على أن تتولى تقدير التعويض المستحق لأصحاب الصحف لجنة تشكل برئاسة مستشار من محكمة الاستئناف وعضوين يختار أحدهما مالك الصحيفة ويختار الاتحاد القومى العضو الآخر. كما نص على أن يشكل الاتحاد القومى مؤسسات خاصة تتولى مسئولية إدارة صحف المؤسسة.

وأشارت المذكرة الايضاحية لهذا القانون إلى أن ملكية الشعب لوسائل التوجيه الاجتماعى والسياسى أمر لامناص عنه فى مجتمع تحددت صورته باعتباره مجتمعا ديمقراطيا اشتراكيا تعاونيا، وأنه لا يمكن الابقاء على سيطرة رأس المال على وسائل التوجيه وأن ملكية الشعب لأداة التوجيه الأساسية وهى الصحافة هى الضمان الثابت لحرية الصحافة بمضمونها الأصيل، وهى حق الشعب فى أن يتابع مجريات الحوادث والأفكار، وحقه فى إبداء رأيه فيه وتوجيهها بما يتفق وإرادته.

وبالنسبة لدور الصحف التى آلت ملكيتها للاتحاد القومى، فقد أضيف إليها دار التحرير التى أنشأتها الثورة أصلا، كما أضيف إليها عام ١٩٦٣ دار المعارف وألحقت بمؤسسة الأهرام وشركة الاعلانات المصرية وشركة التوزيع المتحدة والحقت بمؤسسة دار التحرير عام١٩٦٧، كما آلت ملكية الجمعية التعاونية للطبع والنشر عام ١٩٦٩ للاتحاد الاشتراكى وانشئت لها مؤسسة تسمى دار التعاون للطبع والنشر.

أما مجالس إدارات المؤسسات الصحفية والتى أشار إليها القانون سالف الذكر فقد تم تشكيلها فى اليوم نفسه لصدور القانون.

وقد صدر بعد ذلك قرار جمهورى فى ٣١ ديسمبر ١٩٦٣ بتعديل المادة ٥ من القانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٦٠ ويقضى التعديل بما يلى:

«يعوض أصحاب الصحف المشار إليها فى المادة ٣ بتعويض إجمالى قدره ١٥ ألف جنيه ما لم تكن قيمتها أقل من ذلك فيعوض أصحابها بمقدار هذه القيمة ويؤدى التعويض المشار إليه بسندات إسمية على الدولة لمدة ١٥ سنة بفائدة ٤٪ سنويا وتكون هذه السندات قابلة للتداول فى البورصة ويجوز للحكومة بعد عشر سنوات أن تستهلك هذه السندات كليا أو جزئيا بالقيمة الاسمية بطريق الاقتراع فى جلسة علنية، وفى حالة الاستهلاك الجزئى يعلن عن ذلك فى الجريدة الرسمية قبل الموعد المحدد له بشهرين..

وقد أفتى مجلس الدولة أن الصحف لم تؤمم وإنها ليست مؤسسات عامة وأن القانون رقم ١٥٦ لسنة

١٩٦٠ الخاص بتنظيم الصحافة لم يقصد تأميم دور الصحف وإنما نص على أن تئول ملكيتها إلى الاتحاد القومى. وحددت الفتوى صفة الاتحاد القومى بأنه لا يدخل فى عداد الأشخاص العامة بل هو هيئة شعبية يقوم المواطنون بتكوينها للعمل على تحقيق الأهداف التى قامت من أجلها الثورة.

وفى ٩ يوليو ١٩٦٥ أصدر الرئيس جمال عبد الناصر بوصفه رئيسا للاتحاد الاشتراكى العربى قرارا بأن يتولى د. عبد القادر حاتم بوصفه عضوا فى اللجنة التنفيذية العليا للاتحاد الاشتراكى العربى إعطاء تراخيص إصدار الصحف عن الاتحاد الاشتراكى العربى وكان الدكتور حاتم فى ذلك الوقت نائبا لرئيس الوزراء للثقافة والارشاد القومى.

وفيما يتعلق بتنفيذ نصوص القانون (رقم ١٥٦ لسنة ١٩٦٠) واقعيا فإن النص الخاص بتعويض أصحاب الصحف التى آلت ملكيتها للتنظيم السياسى لم ينفذ. كما أن النص الخاص باشتراط موافقة التنظيم السياسى عند تعيين العاملين بالصحافة لم يطبق إطلاقا وحدد ظروف التعيين احتياج المؤسسات الصحفية نفسها وما تضمنه قانون نقابة الصحفيين من شروط مهنية.

وقد أشار الميثاق الوطنى الصادر فى مايو ١٩٦٢ إلى أن ملكية الشعب للصحافة التى تحققت بفضل قانون تنظيم الصحافة الذى أكد لها فى الوقت نفسه استقلالها عن الأجهزة الادارية للحكم قد انتزع للشعب أعظم أدوات حرية الرأى وكفل أقوى الضمانات لقدرتها على النقد.

«إن الصحافة بملكية الاتحاد الاشتراكى العربى لها، هذا الاتحاد الممثل لقوى الشعب العاملة قد خلصت من تأثير الطبقة الواحدة التى كان يفرضها عليها بقوة تحكمه فى مواردها».

وأنشئ فى سنة ١٩٦٣ مكتب لتنظيم شئون الصحافة فى الاتحاد الاشتراكى العربى لبحث شئون الصحافة المختلفة.

ولما كان قانون تنظيم الصحافة قد نص على أن تنشأ مؤسسات خاصة لادارة الصحف التى آلت ملكيتها للاتحاد القومى (التنظيم السياسى القائم آنذاك) فقد صدر فى ٢٤ مارس ١٩٦٤ قرار رئيس الجمهورية بشأن تنظيم عمل المؤسسات الصحفية واختصاصاتها وأسلوبها.

وعلى الرغم من تأكيد النظام الحاكم على حرية الصحافة والتعبير فقد قام ببعض الممارسات غير الديمقراطية مع الصحافة والصحفيين، من ذلك إعفاء فكرى أباظة فى أغسطس ١٩٦١ من رئاسة مجلس إدارة مؤسسة دار الهلال ورئاسة تحرير المصرى بسبب مقال نشره فى مجلة المصور فى ١٧ أغسطس ١٩٦١ طالب فيه الدول الكبرى بإنشاء إتحاد فيدرالى بين الدول العربية على أن تندمج فلسطين بأسرها فى هذه المجموعة، وتشمل اسرائيل ولم يعد فكرى أباظة إلى عمله إلا فى إبريل ١٩٦٢، بعد أن نشر فى الأهرام مقالا يعتذر فيه عن مقاله السابق.

كما نقل الصحفيين من عملهم إلى مؤسسات القطاع العام للعمل فى إدارات العلاقات العامة بها خلال السنوات من ١٩٦٤ - ١٩٦٦ بحجة أن المؤسسات الصحفية تأخذ حكم المؤسسات العامة وأن النقل منها إلى الجهاز الادارى للدولة جائز.

وشهدت الفترة من ١٩٦٠ إلى ١٩٦٧ العديد من التغييرات فى الهياكل الادارية والتحريرية فى بعض المؤسسات الصحفية المختلفة مما خلق نوعا من عدم الاستقرار فى هذه المؤسسات وحدثت تغييرات كثيرة فى رؤساء التحرير وأحدث كل هذا ارتباكا فى عمل المؤسسة وخلافات بين المحررين والسياسين الذين تولوا مناص الاشراف عليها، إذ كان بعض هؤلاء يتدخلون فى التحرير.

وفى تلك الفترة أيضا أنشأت الأهرام وأخبار اليوم مؤسسة بأسم «الصحافة العربية المتحدة» يتعاونان من خلالها على القيام بعدد من المشروعات الصحفية الجديدة للاسهام فى التقدم الصحفى والوصول بمستوى المهنة إلى مقاييس التقدم العالمى وذلك فى الوقت الذى كان صدر فيه قرار من رئيس الاتحاد الاشتراكى بأن يتولى محمد حسنين هيكل رئاسة مجلس إدارة مؤسستى أخبار اليوم والأهرام معا، بعد أن استقال خالد محيى الدين من منصبه رئيسا لمجلس إدارة أخبار اليوم. وكانت الأهرام المؤسسة الصحفية الوحيدة التى تمتعت بالاستقرار بفضل العلاقة الطيبة والوثيقة التى كانت تربط رئيس تحريرها محمد حسنين هيكل بالرئيس جمال عبد الناصر. ونظرا لهذا الوضع الخاص التى تمتعت به هذه الصحيفة، استطاعت أن تناقش أحيانا بعض القضايا التى كان من الصعب على صحف أخرى مناقشتها، فلم يكن عبد الناصر يضيق بما يكتب فى الأهرام.

وخلال تلك الفترة كذلك أفرج عن المتهمين بالشيوعية المعتقلين فى الواحات وأتاح لهم النظام العمل فى المؤسسات الصحفية والثقافية، مقتنعا بأن المجتمع المصرى قد وصل بتجربته الذاتية ونضجه السياسى إلى الحد الذى يجعله قادرا على مناقشة كل فكر.. وقامت الأحزاب الشيوعية المصرية بعد ذلك بحل نفسها وتقدم أعضاؤها كأفراد يطلبون الانضمام إلى الاتحاد الاشتراكى. وأتاح هذا التغيير للماركسيين فرصة اللقاء مع الجماهير على صفحات الصحف بحرية أوسع.

وفى ٢١ يوليو ١٩٦٥ ألقى القبض على مصطفى أمين بتهمة التخابر مع دولة أجنبية فى زمن الحرب وجريمة تهريب النقد إلى الخارج. وحكم عليه بالأشغال الشاقة المؤبدة. وقد أفرج عنه إفراجا صحيا فى فبراير ١٩٧٤.

ويمكن القول بأن الصحافة حتى هزيمة يونيو ١٩٦٧ ظلت خاضعة للاتجاهات السابقة نفسها ملتزمة بالسياسة العامة للدولة تؤيد ما يتخذه النظام من إجراءات واختفت أو كادت فى السنتين الأخيرتين (١٩٦٥-١٩٦٧) المعارضة، حتى فى مناقشة تفاصيل السياسة العامة أو أساليب التطبيق. واشتركت الصحف فى المعارك التى خاضها النظام الحاكم وخاصة ضد ما سمى بالحلف الاسلامى.

(جـ) الفترة من يونيو عام ١٩٦٧ حتى أكتوبر ١٩٧٣:

أثرت ظروف حرب يونيو ١٩٦٧ على الصحافة فأعيد فرض الرقابة على الصحف، بعد أن كانت قد ألغيت فى مارس ١٩٦٤، ومن جهة أخرى اضطرت الصحف توفيرا للنقد الاجنبى الذى يحتاجه الوطن فى ظروف الحرب وللزيادة الضخمة فى كميات المطبوع من الصحف أن تخفض عدد صفحاتها إلى اربع فقط، واستمر ذلك حتى ٢٢ يونيو ١٩٦٧ حيث عادت الصحف تصدر فى ثمانى صفحات.

وقد سمحت السلطة بعد الهزيمة بقدر أكبر من حرية التعبير عن الرأى كشكل من أشكال التنفيس وحتى لا يحدث الانفجار نتيجة الشعور بالمرارة ووجه الكتاب النقد للبناء السياسى والاقتصادى والاجتماعى ولم تسلم من النقد ناحية من نواحى الحياة، وارتفعت بعض الاصوات تطالب بمحاسبة المسئولين عن الهزيمة وضرورة أقامة حياة ديمقراطية سليمة.

واستجابة لشعار التغيير الذى رفعته القيادة السياسية أعلن الرئيس عبد الناصر فى ٣٠ مارس ١٩٦٨ بيانا حدد فيه المعالم المهمة التى يمكن الاهتداء بها فى عملية التغيير. وجاء فى البيان ضرورة أن ينص الدستور الدائم المزمع وضعه على الصلة الوثيقة بين الحرية الأجتماعية والحرية السياسية، وأن تتوافر كل الضمانات لحرية التفكير والتعبير والنشر والرأى والبحث العلمى والصحافة.

وثارت مناقشات حول هذا البيان أكدت على أهمية النقد والنقد الذاتى وحق الصحافة فى أن تنقد أى موقع من مواقع العمل، وتتناول تصرفات الحكومة بالتعليق والنقد، وتسلط رقابتها على الأجهزة التنفيذية والقطاع العام دون أن ينظر إلى ذلك على أنه يعنى اتهام الوزير المسئول، ومن غير أن ينظر للتغير على أنه تجريح شخصى. كما أثيرت قضية التناقض بين الصحافة وأجهزة التنظيم السياسى. وطرحت فكرة إنشاء مجلس أعلى للصحافة فى الاتحاد الاشتراكى يشرف على الصحف ويهيمن عليها. وكان رأى أصحاب هذا الأقتراح أن يحقق هذا المجلس عدالة أكبر فى توزيع الأخبار والاعلانات وأرباح الصحف بحيث تدفع الصحف التى تكسب للصحف التى تكسد. وعارضت بعض الأراء هذه الاتجاه. وكان من بين قرارات المؤتمر القومى للاتحاد الاشتراكى فى ٢١ سبتمبر ١٩٦٨ قرار بدراسة أوضاع الصحافة ووضع تنظيم جديد لها يؤكد ملكية الشعب لها ويضعها فى خدمة الرأى العام الحر والنقد البناء لتحقيق أهداف المجتمع.

وفى ١٧ سبتمبر ١٩٧٠ صدر قانون جديد لنقابة الصحفيين نص على حماية حرية الصحافة والدفاع عن الصحفيين خلال ممارستهم لمهنتهم فلا يجوز القبض على عضو من أعضاء النقابة أو حبسه احتياطيا لما ينسب له بسبب ممارسة المهنة ولا يجوز استجوابه أو التحقيق معه الا بمعرفة أعضاء النيابة العامة وبحضور النقيب أو رئيس النقابة الفرعية.

وعقب أحداث ١٤ و ١٥ مايو ١٩٧١ ثارت مناقشات واسعة حول قوانين الحريات وتقرر اعادة انتخابات مجالس النقابات المهنية ومن بينها نقابة الصحفيين وعرض على الجمعية العمومية للصحفيين التى عقدت فى ١١ يونيو ١٩٧١ ميثاق شرف العمل الصحفى الذى تضمن ٢٢ بندا فى آداب المهنة.

وفى ديسمبر ١٩٧١ صدر الدستور المصرى الدائم ونصت مادته الثانية والأربعون على أن حرية الصحافة والطباعة والنشر ووسائل الاعلام مكفولة والرقابة على الصحف محظورة وانذارها أو وقفها أو الغاؤها بالطريق الأدارى محظور، ويجوز استثناء، فى حالة الطوارئ أو زمن الحرب أن يفرض على الصحف والمطبوعات ووسائل الأعلام رقابة محددة فى الأمور التى تتصل بالسلامة العامة أو أغراض الأمن القومى، وذلك كله وفقا للقانون. ونصت مادته السابعة والأربعون على أن حرية الرأى مكفولة، ولكل أنسان حق التعبير فى حدود القانون، والنقد الذاتى والنقد البناء ضمان لسلامة البناء الوطنى. وفى ١٥ ديسمبر ١٩٧٢ اجتمعت الجمعية العمومية لنقابة الصحفيين وطالبت برفع الرقابة عن الصحف فورا الا فيما يتعلق بالشئون العسكرية وقالت إنه ثبت لها أن الرقابة قد تجاوزت شئون الأمن القومى لغير هذا الغرض.

ثم أرسل بعض الكتاب، من بينهم توفيق الحكيم، بيانا إلى رئيس الجمهورية جاء فيه أن المستقبل كئيب وان حجة قرار المعركة تعلق عليه كل الأخطاء وان البلاد متجهة إلى كارثة وشبابنا ملقى به فى رمال الجبهة لينسى ما تعلمه.

وقد جرت مناقشات واسعة حول موضوع الرقابة على الصحف فى مجلس الشعب ونقابة الصحفيين. وفى ٢٦ ديسمبر ١٩٧٢ وافقت لجنة الاقتراحات بمجلس الشعب على اقتراح بمشروع قانون مقدم من الدكتور محمود القاضى عضو المجلس، ينص على ضمان حرية الصحافة وعدم جواز فرض أية رقابة عليها ألا بموافقة الشعب، وفيما يتصل بالأنباء العسكرية والأمن القومى فقط وفى حالة اعلان حالة الطوارئ أو فى زمن الحرب..

واتخذ الرئيس السادات اجراء برفع كل القيود التى كانت مفروضة على سفر الصحفيين المصريين للخارج وتقرر فى ٢٧ يونيو ١٩٧١ توفير جميع التسهيلات اللازمة لهم عند السفر، ومنح تأشيرة الدخول والخروج للصحفيين الأجانب من مطار القاهرة.

غير أنه فى ٣ فبراير ١٩٧٣ تقرر اسقاط عضوية عدد من الصحفيين من الأتحاد الاشتراكى وبالتالى حرموا من العمل فى الصحافة وصدرت بعد هذا التاريخ بأربعة أيام قائمة ثانية. وشكلت نقابة الصحفيين لجنة خاصة لدراسة هذه القضية خرجت منها بأن القرار ينطوى على عقوبة لا يجوز توقيعها دون أن يسبقها اتهام وتحقيق ودفاع، وأن قرار سحب ترخيص العمل الصحفى اجراء لاسند له من القانون.

ولكن فى ٢٨ سبتمبر ١٩٧٣ عاد الرئيس أنور السادات فأصدر قرارا بعودة جميع المبعدين والمفصولين من الصحفيين إلى أعمالهم.

(د) الفترة من أكتوبر ١٩٧٣ حتى عام ١٩٧٥:

وقامت حرب أكتوبر ١٩٧٣ وعبرت الجيوش المصرية قناة السويس ووصلت إلى سيناء وتوقف القتال فى الأسبوع الأخير من ذلك الشهر. ألا أن الرقابة لم ترفع ألا فى ٩ فبراير ١٩٧٤ وقد خول رؤساء التحرير المسئولية الكاملة فى الأشراف على ما تنشره الصحف، مع خضوع الأخبار التى تمس النواحى العسكرية للرقابة. وبعد ذلك بأسبوعين ألغيت الرقابة على برقيات الصحفيين الأجانب، عدا الأخبار العسكرية، كما ألغيت فى ١٨ مارس سنة ١٩٧٤ الرقابة على جميع الصحف والمجلات الأجنبية عدا كتب الجنس ومجلاته والكتب والنشرات التى تدعو إلى الالحاد وتهاجم الأهداف القومية للبلاد. وجاءت ورقة أكتوبر تشير إلى ذلك.

ويمكن القول بأن الفترة الممتدة من أواخر ١٩٧٤ وحتى مارس ١٩٧٦ شهدت انفراجة فى حرية التعبير. فقد طرح النظام الحاكم رغبته فى تحقيق الحرية السياسية وتدعيم الديمقراطية، وطالب بمناقشة تطوير التنظيم السياسى، وامتلأت الصحف بالعديد من المقالات التى تتناول هذه القضايا وعادت ابواب القراء تظهر فى الصحافة المصرية من جديد.

وفى شهر مارس١٩٧٥ أصدر الرئيس السادات بوصفه رئيسا للاتحاد الاشتراكى قرارا بتشكيل المجلس الأعلى للصحافة بحيث يتكون من أمين اللجنة المركزية للاتحاد الاشتراكى ووزير الأعلام ورئيس مجلس أدارة وكالة أنباء الشرق الأوسط وممثلين عن المؤسسات الصحفية وعميد كلية الأعلام والمستشار القانونى(*).

وقد تغيرت فى تلك الفترة مجالس ادارات الصحف مرتين: مرة فى ٢٤ مايو ١٩٧٤ ومرة فى ١٢ مارس ١٩٧٥. وبعد أقالة محمد حسنين هيكل فى فبراير من رئاسة مجلس ادارة مؤسسة الأهرام ورئاسة تحريرها، فقد تغير رئيس مجلس أدارتها وتحريرها ثلاث مرات. كما ظلت السلطة السياسية تتهم الصحافة بأنها تبرز صورة سيئة لمصر وتركز على السلبيات ولا تشير إلى أية انجازات تحققت وتصور مصر على أنها بلد منهار.

وفى ٢٥ يوليو ١٩٧٥ أعلن المؤتمر القومى العام للاتحاد الاشتراكى ميثاق الشرف الصحفى بناء على مشروع الميثاق الذى وافقت عليه الجمعية العمومية لنقابة الصحفيين وتضمن الميثاق ديباجة وسبع نقاط

---

* عقد هذا المجلس عددا من الاجتماعات كان آخرها اجتماع ١٢ يناير ١٩٧٧.

خاصة بما ينبغى أن تلتزم به الصحافة المصرية ونقطة واحدة تتضمن وسائل تحقيق هذه الالتزامات.

ودار الحديث خلال هذه الفترة أيضا حول ضرورة أن تؤكد الصحافة المصرية فى المرحلة المقبلة دورها فى المجتمع كسلطة رابعة وأن تنظم نفسها ومن داخلها بحيث تصدر كل القرارات من داخل المؤسسات الصحفية بالتعاون مع المجلس الأعلى للصحافة.

(هـ) الفترة من عام ١٩٧٦ حتى عام ١٩٨٠:

وحدث خلاف حول لائحة أجور الصحفيين التى عقد مجلس نقابة الصحفيين بشأنها جمعيتين عموميتين غير عاديتين، فى ٣٠ يناير ١٩٧٦ وفى ٢٦ فبراير ١٩٧٦ لمتابعة اصدارها. وبعد مناقشات ومجادلات داخل المجلس الأعلى للصحافة صدرت اللائحة فى ٢٥ أبريل ١٩٧٦، ولكن الصحفيين اعترضوا على هذه اللائحة، واعد مجلس النقابة مذكرة قدمها للمجلس الأعلى للصحافة ولكل المسئولين تضمنت اعتراضاتها على التفسيرات التى اصدرها المجلس بشأنها مطالبا باعادة بحثها.

وكان الرئيس السادات قد أصدر فى ٢٨ مارس ١٩٧٦ قرارا باعادة تشكيل مجالس ادارات الصحف – وتضمن القرار تنظيم تشكيل مجالس تحرير الصحف، فجاء فيه أن يكون لكل جريدة مجلس للتحرير يصدر بتشكيله قرار من رئيس مجلس ادارة المؤسسة. ويتولى المجلس مناقشة سياسة النشر وابداء الرأى فى برامجها اليومية وتكون اجتماعاته يومية بالنسبة للصحف اليومية وأسبوعية بالنسبة للصحف التى تصدر فى مواعيد دورية أخرى على أن تشكل هذه المجالس فى موعد أقصاه ١٥ مايو ١٩٧٦.

وبعد قيام الأحزاب دارت مناقشات حول توزيع المؤسسات الصحفية عليها، وتعددت الآراء فى هذا الموضوع فمن قائل بأن هذه المؤسسات يجب أن تظل قومية أى مستقلة عن الأحزاب ومن قائل بأنها يجب أن تتبع حزب مصر أى حزب الوسط، ومن قائل بأن تصدر الأحزاب صحفا تعبر عن آرائها واتجاهاتها السياسية على أن تقوم الحكومة باعانتها فى بداية صدورها.

ورأى المجلس الأعلى للصحافة فى نوفمبر ١٩٧٦ بقاء المؤسسات الصحفية قومية على أن تفسح صفحاتها لكل الأحزاب، على أن تهتم فى المقام الأول بالقضايا القومية والمسائل العامة، وبالنسبة لمسائل الأحزاب تهتم بعرض وجهات نظر الأحزاب فى القضايا الكبرى وأن تصدر الصحف الحالية صحفا اسبوعية للاحزاب تختص بمسائلها وتناقش القضايا الحزبية على ألا يكون لها أى أشراف على الصحف والمجلات الحزبية، بل تكون مجرد مطابع للصحف الحزبية وتقدم لها بعض التسهيلات إذا احتاجت إليها.

وصرح الأمين الأول للجنة المركزية بعد ذلك بأن الاتحاد الأشتراكى سيقوم بتمويل عملية الطباعة وتقديم حصص من الورق للصحف الحزبية، أما مصاريف التحرير فتتحملها الأحزاب.

وفى الفترة الواقعة بين قيام الأحزاب ونهاية ١٩٨٠ وقعت عدة أحداث صحفية مهمة ففى مارس ١٩٧٧ توقفت مجلة «الطليعة» عن الصدور، وكانت تصدر عن مؤسسة «الأهرام» لخلاف وقع بين رئاسة تحريرها ورئيس مجلس أدارة هذه المؤسسة عقب نشر مقال بعنون «جماهير يناير بين الحكومة واليسار» دافع فيه صاحبه عن اليسار مؤكدا على عدم تورطه فى احداث ١٨، ١٩ يناير ١٩٧٧. واصدرت مؤسسة الأهرام بدلا من الطليعة «الأنسان وعلوم المستقبل» وهى مجلة علمية شبابية عرفت بعد ذلك بأسم «الشباب وعلوم المستقبل».

وعلى الصعيد السياسى والحزبى عقد المجلس الأعلى للجامعات جلسة فى ٢١ يونيو ١٩٧٧ لإقرار بحث مقومات «الاشتراكية الديمقراطية»، وكان وزير التعليم هو الذى دعا إلى هذا البحث بتوجيه من رئيس الجمهورية. ومما جاء فى هذا البحث خاصًا بالديمقراطية أنها تتوافر أولاً بسيادة القانون وثانيًا باستقلال القضاء وثالثًا بحرية الصحافة. وفى شرح هذه الحرية قال المجلس الأعلى للجامعات:

«إن للصحافة دورًا خطيرًا فى التعبير عن الرأى العام وتوجيهه، وفى وضع الحقائق أمام الشعب وتبصيره. كما أنها أداة فعالة لمراقبة تصرفات الحاكمين وترجمة رغبات وآمال المحكومين، وهى لا تستطيع النهوض بهذه المهمة الكبرى إلا إذا توافر لها الاستقلال الحقيقى عن أجهزة الدولة. ويقابل هذا الاستقلال التزامها الكامل بميثاق شرف العمل الصحفى ومراقبة مصادر تمويلها. وقد أصبح من الضرورى مع قيام الأحزاب وإنتهاء مرحلة الرأى الواحد أن تنطلق حرية إصدار الصحف».

وفى ٢ يوليو ١٩٧٧ صدر القانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧ الخاص بنظام الأحزاب السياسية فأجاز تأسيس أحزاب جديدة بشروط ليست هينة. وأجاز لكل حزب إصدار صحيفة أو أكثر للتعبير عن آرائه بلا حاجة إلى إذن أو ترخيص.

وأصدر حزب الأحرار الاشتراكيين العدد الأول من صحيفته الأسبوعية «الأحرار» فى ١٤ نوفمبر ١٩٧٧. وفى أول فبراير ١٩٧٨ صدر العدد الأول من صحيفة «الأهالى» الاسبوعية ممثلة لحركة اليسار فى مصر.

وفى ٥ فبراير ١٩٧٨ أعلن قيام حزب الوفد الجديد. غير أن تحركات هذا الحزب وحزب التجمع لم ترتح إليها السلطة. ففى ١٤ مايو ١٩٧٨ أعلن الرئيس السادات فى خطابه بمناسبة الاحتفال بثورة التصحيح، أنه إعمالاً لنص المادة ١٥٢ من الدستور سوف يطرح على الشعب فى استفتاء عام خلال أسبوع موقف أولئك الذين شاركوا فى إفساد الحياة السياسية والديمقراطية قبل ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ وأولئك الذين انتموا إلى مراكز القوى بعد الثورة. وتساءل رئيس الجمهورية فى خطابه: هل سيسمح لهؤلاء ولأمثالهم باستمرار المشاركة فى مسيرة الديمقراطية،كما تعرض الرئيس لموضوع الصحافة وخروج بعض الصحفيين المصريين فيما يكتبونه أو ينشرونه فى الخارج على مقتضيات الصالح القومى ومساسهم

بمشاعر المؤمنين بالأديان السماوية الثلاثة.

وفى مساء اليوم نفسه (١٤ مايو ١٩٧٨) صدر عن رئاسة الجمهورية بيان أشير فيه إلى «استغلال البعض للحريات الديمقراطية التى كفلتها لهم ثورة التصحيح لتحقيق مآرب خاصة، بينما البلاد، وهى تواجه فى مرحلة حاسمة معركتى التحرير والبناء فى أمس الحاجة للوحدة الوطنية والسلام الاجتماعى وصلابة الجبهة الداخلية» ودعا البيان الشعب لإبداء رأيه فى استفتاء عام حول مبادئ ستة هدفها إقصاء الشيوعيين عن شغل المناصب الإدارية العليا فى الدولة والقطاع العام ومن الترشيح لعضوية مجالس إدارة النقابات أو الكتابة فى الصحف أو العمل فى وسائل الإعلام والتأثير فى الرأى العام. وقد أريد من هذا الاستفتاء كذلك فرض العزل السياسى على بعض الفئات وفى مقدمتها السياسيون القدامى الذين «تسببوا فى إفساد الحياة السياسية قبل ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢» وكذلك على من حكم بإدانتهم لإنتمائهم إلى مراكز القوى بعد ثورة ٢٣ يوليو وأحيلوا إلى محكمة الثورة فى الجناية رقم ١ لسنة ١٩٧١ مكتب المدعى العام. أما الصحافة فهى السلطة الرابعة للشعب وهى ملك الشعب وفقًا لأحكام القانون ١٥٦ لسنة ١٩٦٠، ويتعين عليها أن تلتزم الدولة بنظام الدولة الاشتراكى الديمقراطى والسلام الاجتماعى والوحدة الوطنية والمكاسب الاشتراكية للعمال والفلاحين وكذلك بميثاق الشرف الصحفى. كما ينص القرار الجمهورى الذى دعا إلى هذا الاستفتاء على أن مجلس الشعب هو الذى يضع التشريعات المنفذة له كما يسن العقوبات لكل من يخالف هذه المبادئ.

وفى ٢٣ يوليو ١٩٧٨ أعلنت نتيجة الاستفتاء الذى أسفر عن موافقة أكثر من ستة ملايين مواطن على البيان فى حين رفضه حوالى مائة وخمسين ألف مواطن، كما جاء فى بيان وزارة الداخلية.

وفى الثانى من يونيو ١٩٧٨ حل حزب الوفد الجديد نفسه ولم يكن قد مضى على تأسيسه إلا بضعة شهور. وجاء فى البيان الصادر من لجنته العليا استحالة ممارسته لنشاطه فى هذا المناخ الجديد وفى ظل التشريع الذى كان يجرى إعداده على قدم وساق تنفيذا لتوجيهات رئاسة الجمهورية على ضوء نتائج الاستفتاء، وهو القانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٧٨.

وفى ١٤ أغسطس ١٩٧٨ أعلن عن قيام الحزب الوطنى الديمقراطى برئاسة السادات وانضم حزب مصر انضمامًا جماعيًا للحزب الجديد، عدا قلة أصرت على استمرار الحزب. ولم تصدر جريدة مصر بعد ذلك إلا عددًا واحدًا هو عدد ٥ سبتمبر ١٩٧٨ توقفت بعده عن الصدور.

وفى ٤ ديسمبر ١٩٧٨ وقع الرئيس السادات على وثيقة تأسيس حزب العمل الاشتراكى برئاسة المهندس ابراهيم شكرى، أحد الأعضاء البارزين فى جماعة مصر الفتاة ثم فى الحزب الاشتراكى الأول فى عهد ما قبل الثورة.

وتم توقيع معاهدة السلام بين مصر وإسرائيل فى البيت الأبيض بواشنطن فى ٢٦ مارس ١٩٧٩. وقد

طبعت جريدة «الأهرام» فى عددها الصادر فى ٢٨ مارس والذى ضم ملحقه وثائق المعاهدة، مليون نسخة كما طبعت هذه الجريدة من عددها الصادر فى ٢٩ مارس مليون نسخة أيضًا وطبع عدد الأهرام الصادر فى ٣٠ مارس مليون وربع مليون نسخة وضم ملحقًا بالألوان عن رحلة السلام جمعت حروفه بطريقة الجمع التصويرى وطبع بطريقة النايلوبرنت.

وصدر فى هذه الفترة عدد من الصحف، ففى أول مايو ١٩٧٩ صدر العدد الأول من مجلة «جنوب الوادى»، وهى مجلة شهرية تصدرها جمعية المرأة النوبية بالقاهرة وهدف هذه المجلة التحدث إلى أهل الجنوب ونقل حديث هؤلاء إلى القراء. وفى اليوم نفسه صدر العدد الأول من صحيفة «الشعب» لسان حال حزب العمل الاشتراكى وقد رأس مجلس إداراتها المهندس ابراهيم شكرى ورأس تحريرها حامد زيدان. واتخذت الصحيفة شعارًا «الله الشعب» والآية «قل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون» واختارت للظهور يوم الثلاثاء من كل أسبوع بالحجم النصفى (التابلويد). وقال ابراهيم شكرى فى العدد الأول إن هذه الصحيفة استئناف للمسيرة التى بدأت «بالصرخة» و«مصر الفتاة» و«الاشتراكية».

وفى ١٤ مايو ١٩٧٩ عادت صحيفة الأحرار إلى الصدور بحجمها العادى يرأس مجلس إدارتها مصطفى كامل مراد، رئيس حزب الأحرار الاشتراكيين ويرأس تحريرها محمد الغلبان. كانت قد صدر منها فى فترتها الأولى واحد وأربعون عددًا. وطبعت هذه المرة فى مؤسسة دار الشعب بالطباعة العادية، أى الطباعة البارزة (التايبو).

وأدخلت فى ٣٠ مايو ١٩٧٩ تعديلات على قانون الأحزاب رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧ وقيود جديدة على إصدار الصحف الحزبية، فهى من جهة تقصر المزايا الواردة فى المادتين ١٣ و١٥ من القانون المذكور والخاصة بالإعفاء من الضرائب العقارية على مقار الحزب وفروعه أو الخاصة بالإعفاء من الحصول على ترخيص خاص لإصدار جرائد الحزب على الأحزاب الممثلة بعشرة أعضاء على الأقل فى مجلس الشعب، ولم يكن لهذه القيود وجود فى القانون قبل تعديله، مما يفسح المجال لحكومة حزب الأغلبية الحاكم – على حد قول الدكتور وحيد رأفت – لممارسة الضغوط على نواب أحزاب المعارضة لحملهم على التخلى عن ولائهم لها والإنضمام إلى حزب الأغلبية أو إلى جماعة المستقلين فى مجلس الشعب، فيحرم بذلك هذه الأحزاب من إصدار صحف تعبر عن أفكارها ونشاطها إذا ما هبط عدد نواب الحزب فى المجلس عن عشرة.

ومن جهة أخرى قضت التعديلات بأن يكون رئيس الحزب مسئولاً مع رئيس تحرير جريدته عما ينشر فيها.

وأجريت انتخابات مجلس الشعب فى ٧ يونيو ١٩٧٩ واستكملت فى ١٤ منه. وقد فاز الحزب الوطنى

الديمقراطى الحاكم بـ ٣٤٣ مقعدًا، وحصل حزب العمل الاشتراكى على ٣٤ مقعدًا. ونال حزب الأحرار الاشتراكيين ثلاثة مقاعد. وحصل المستقلون على عشرة مقاعد. أما حزب التجمع الوطنى القومى الوحدوى فلم يفز بأى مقعد. ولم ينجح من مرشحى حزب «الجبهة الوطنية» تحت التأسيس إلا المستشار السابق ممتاز نصار. أى أن الحزب الوطنى فاز بـ ٨٧,٧٢٣٪ من المقاعد النيابية، وهى أغلبية تعد ساحقة.

وابتداء من ١٠ يوليو ١٩٧٩ تقرر زيادة ثمن بيع الصحيفة إلى ٣٠ مليمًا وترجع هذه الزيادة إلى الارتفاع المستمر فى ثمن ورق الصحف إذ أصبح ورق النسخة الواحدة من الصحيفة يتكلف ٤٢ مليمًا يضاف إليها أعباؤها فى تكاليف الطباعة التى تصل إلى نحو خمسة مليمات أخرى فيصبح تكلفة النسخة ٤٧ مليمًا يضاف إليها نصيبها فى النقل والتوزيع التى لا تقل عن ثمانية مليمات فتكون جملة تكلفة النسخة الواحدة ٥٥ مليمًا، فى حين أنها تباع للقارئ بعشرين مليمًا، أى أن الخسارة فى كل نسخة لا تقل عن ٣٥ مليمًا.

ولم تكن الأحوال المالية للصحف المعارضة على ما يرام، ففى الثلاثاء ١٨ ديسمبر ١٩٧٩ لم يصدر عدد جريدة الشعب، لسان حال حزب العمل الاشتراكى، وحدث هذا التوقف أثر الحملة التى شنها الدكتور حلمى مراد على مشروع إصلاح التليفونات واتهم فيها رئيس الوزراء الدكتور مصطفى خليل بأن له مصلحة شخصية فى إبرام تلك الاتفاقية وعادت «الشعب» إلى الصدور فى ٨ يناير ١٩٨٠ بعد أن تم الاتفاق بينها وبين مطابع الأهرام على طبعها، وكانت تطبع قبل ذلك فى مطابع «أخبار اليوم».

وخطت الصحف اليومية فى مصر خطوة إلى الأمام تكنولوجيًا، فاعتبارًا من ١٥ أغسطس ٧٧ بدأت «الأهرام» تجمع بعض موادها بالفوتوستر، أى الجمع التصويرى بقاعدة خطية تحتوى على ١٤٤ شكلاً. كما بدأت جريدة «الجمهورية» فى إستخدام آلة جمع العناوين اعتبارًا من٢٦أغسطس ١٩٧٧. وفى١١ يناير ١٩٨٠ صدر مع «الأهرام» ملحق الجمعة مرفقًا بها. أى منفصلاً عن الصفحات الأصلية فيها. وادخلت الألوان الإضافية الثلاثة على هذا الملحق فى صفحتيه الأولى والأخيرة.

وكانت السلطة الحاكمة تفكر منذ عام ١٩٧٧ فى وضع قانون جديد للصحافة يتفق ومفهومها لحرية الصحافة، ففى ١٤ يوليو ١٩٨٠ صدر القانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٨٠ والخاص بسلطة الصحافة. وقد نص هذا القانون فى مادته الأولى على أن «الصحافة سلطة شعبية مستقلة تمارس رسالتها بحرية فى خدمة المجتمع تعبيرًا عن اتجاهات الرأى العام وإسهامًا فى تكوينه وتوجيهه بمختلف وسائل التعبير، وذلك فى إطار المقومات الأساسية للمجتمع والحفاظ على الحريات والحقوق والواجبات العامة واحترام حرمة الحياة الخاصة للمواطنين». وفى مادته الثانية نص هذا القانون على «أن حرية الصحافة تستهدف تهيئة المناخ الحر لينمو المجتمع بالمعرفة المستنيرة والإسهام فى الترشيد للحلول الأفضل فى كل ما يتعلق بمصالح الوطن والمواطنين».

وفى ٤ نوفمبر ١٩٨٠ أصدر مجلس الشورى بيانًا قال فيه أن المادة ٥٢ من القانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٨٠ بشأن سلطة الصحافة، نصت على أنه «يتعين على الصحفيين الذين يعملون بصحيفة أو وكالة صحفية أو إحدى وسائل الإعلام غير المصرية داخل مصر أو خارجها أو يباشرون فيها أي نشاط بصفة مستمرة أو متقطعة أن يتقدموا بطلبات للمجلس الأعلى للصحافة خلال شهر من تاريخ العمل بهذا القانون للاذن لهم بالعمل. فإذا لم يتقدموا بطلبات الاذن خلال الفترة المذكورة تتخذ معهم الإجراءات التأديبية».

٢ - الصحافة الدينية

وتنقسم إلى صحافة دينية إسلامية وصحافة دينية مسيحية.

(أ) الصحافة الإسلامية:

تنقسم الصحافة الإسلامية فى مصر إلى صحافة غير رسمية وصحافة رسمية.

- الصحافة غير الرسمية:

* صحافة الاخوان المسلمين:

نشأت الصحافة الإسلامية غير الرسمية فى أحضان حركة «الاخوان المسلمين» التى تكونت فى الاسماعيلية عام ١٩٢٨. وأول نشاط صحفى لهذه الحركة يعود إلى عام ١٩٣٣ حين صدرت أول مجلة تحمل اسم «الاخوان المسلمين».

* مجلة الدعوة:

صدر عددها الأول فى ٣٠ يناير ١٩٥١ ويرأس تحريرها صالح عشماوى وكان ثمن النسخة قرشين وشعارها «الدعوة»: الحق.. القوة.. الحرية».

وقد توقفت صحافة الاخوان عن الصدور منذ أغسطس ١٩٥٤ وإلى عام ١٩٧٦ الذى عادت فيه «الدعوة» لساناً لحال جماعة الإخوان، و «الاعتصام» لسان حال الجمعية الشرعية.

وتبدأ المرحلة الثانية فى حياة «الدعوة»، مجلة جماعة الإخوان المسلمين، فى يوليو ١٩٧٦ حين صدر أول أعدادها بإدارة عمر التلمسانى وإشرافه. أما رئيس التحرير فهو رئيس تحريرها الأول صالح عشماوى. وشعارها «صوت الحق والقوة والحرية» مع رسم لسيفين متقاطعين بينهما القرآن الكريم وسط دائرة. وقد حددت سعرها بمائة مليم.

---

* انظر الفصل الثامن الخاص بالخدمات الدينية.

وتعتبر عودة «الدعوة» للصدور شهرياً صحيفة إسلامية جامعة محصلة لمجموعة من الظروف السياسية التى سادت مصر فى السبعينيات.

وعكست افتتاحية العدد الأول عدداً من الخطوات الأساسية فى فكر المجلة ورسالتها فهى تدعو إلى الإسلام وإلى تطبيق حكم الله فى مجالات الحياة المختلفة، وإلى مواجهة أزمة الفساد الأخلاقى وتفشى الإباحية وتغلغل المبادئ الهدامة والتيارات الإلحادية وقد مارست «الدعوة» نشاطها الصحفى وفق فكرة أساسية تسيطر على هيئة تحريرها هى «الله غايتنا.. القرآن دستورنا.. نبى الله إمامنا»، وهى لا تختلف عن مرحلتها الأولى التى بدأت فى يناير ١٩٥١.

وأهم ما شغل مجلة «الدعوة» فى مرحلتها الثانية (١٩٧٦ - ١٩٨١) هجومها على نظام حكم جمال عبد الناصر ومقاومة الغزو الفكرى، فترى «الدعوة» أن هناك ثالوثاً خطيراً هو الشيوعية واليهودية والصليبية. وقد هاجمت المجلة إسرائيل وعارضت اتفاقية كامب ديفيد وتطبيع العلاقات بين مصر والصهيونية. كما طالبت بتطبيق الشريعة الإسلامية وبردع كل المظاهر التى تتعارض وأحكام الشريعة إعمالاً للدستور الذى ينص على أن الشريعة الإسلامية هى المصدر الرئيسى للتشريع. وقد دعت أخيراً لعودة «الاخوان المسلمون». إذ يرى عمر التلمسانى فى عودة «الاخوان المسلمين» أقوم السبل للنهوض بالأمة.

وخصصت الدعوة كذلك أبواباً للمرأة والطفل والفتاوى وبريد القراء والوطن الإسلامى وشباب الجامعات والأدب، عالجت من خلالها قضايا الإسلام والمسلمين.

• **مجلة الاعتصام:**

لسان حال أهل السنة المحمدية. وإن كان عددها الأول قد صدر فى ٣١ أغسطس ١٩٣٩ وشعارها الدعوة إلى توحيد كل المسلمين فإنها توقفت فى أعقاب حادثة محاولة الاعتداء على حياة جمال عبد الناصر عام ١٩٥٤.

وكما عادت «الدعوة» إلى الصدور فى يوليو ١٩٧٦، عادت «الاعتصام» ضمن تيار الحرية الذى طرأ على الحياة السياسية فى مصر، وفى إطار إطلاق سراح المعتقلين، ولتصدر عن «دار الاعتصام للطبع والنشر والتوزيع» فى ٤٢ صفحة. ولتواصل منهاجها السابق فى التعامل مع قضايا الدين كمجلة إسلامية أسبوعية تصدر كل شهر عربى مؤقتاً وتسير على مبادئ الجمعية الشرعية، صاحب امتيازها أحمد عيسى عاشور ورئيس تحريرها حسن أحمد عاشور وتباع بعشرة قروش وتطبع بالأوفست.

ولا يوجد فرق كبير بينها وبين «الاعتصام» الأولى اللهم إلا فى التركيز الواسع على السنة النبوية ونقاً لمنهج الجمعية الشرعية. فقضايا مصر التى أثيرت فى السبعينيات فى الدعوة هى هى التى أثيرت فى

الاعتصام. وثمة سببان سياسيان وراء هذا الاتفاق وهما: وحدة النظرة إلى قضايا البلاد وفق المنهاج الإسلامي ووجود مجموعة من الكتاب المشاركين فى تحرير المجلتين. أما الشئ الوحيد الذى تميزت به «الاعتصام» عن «الدعوة» فهو التركيز على سنة رسول الله عليه الصلاة والسلام بالإضافة إلى التركيز على معالجات الرسول صلى الله عليه وسلم لقضايا الإسلام والمسلمين والاستشهاد بها فى كثير من المقالات.

وتوقفت «الاعتصام» عن الصدور فى أعقاب القرار الذى أصدره الرئيس السادات فى ٣ سبتمبر ١٩٨١ بمصادرة الصحف الدينية لتنتهى بذلك مرحلة ثانية فى حياة الصحف الدينية غير الرسمية فى مصر.

– الصحافة الإسلامية الرسمية:

وإذا انتقلنا إلى الصحافة الإسلامية الرسمية فى مصر خلال الفترة نفسها أى من ١٩٥٢ إلى ١٩٨٠، وجدنا المجلات الآتية.

* مجلة منبر الإسلام:

صدرت عام ١٩٤٢ عن قسم المساجد بوزارة الأوقاف وليس لدينا من أعداد هذه المجلة إلا تلك التى تلت ١٠ سبتمبر ١٩٥٣. وتهدف هذه الصحيفة إلى التوجه إلى الدعاة بغية الارتفاع بمستواهم الثقافى وإلى الاهتمام بعرض بعض الأحكام الشرعية لمشكلات تجد فى حياتنا أو مشكلات قديمة وجمع الكلمة وتوحيد الصفوف وإيجاد المحبة والألفة.

واستمرت المجلة فى الصدور بعد ثورة ١٩٥٢ مع ملاحظة تخصيص الصفحات الأولى لتحركات القيادة السياسية. وما زالت «منبر الإسلام» تصدر عن المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ويشرف عليها أمين المجلس الأعلى للشئون الإسلامية وإن كانت طباعتها قد تحسنت حيث تطبع بالأوفست وتموها وزارة الأوقاف وتوزع فى مصر والبلاد العربية والإسلامية وتصدر أعداداً خاصة فى المناسبات كالمولد النبوى والأعياد ورأس السنة الهجرية.

* الأزهر:

تصدر عن مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر وقد بدأ صدورها فى أوائل السبعينيات وتطبع بالأوفست وغلافها من البرستول ويشرف عليها رئيس تحرير أزهرى حائز على الدكتوراه. تصدر الأزهر «فى حوالى ٨٠ صفحة من القطع المتوسط وتعالج قضايا فقهية عديدة مثل: استخراج معانى القرآن وشرح أحادث السنة النبوية والنظر إلى قضايا العصر نظرة إسلامية.. وكتاب الجلة من المتخصصين، فهم

مجموعة من أساتذة الأزهر الشريف الحاصلين على الدكتوراه فى مختلف العلوم الإسلامية. وغالباً مايكونون هم كتاب مجلة منبر الإسلام».

ويلاحظ على «منبر الإسلام» و«الأزهر» التزامهما الطابع الرسمى من حيث عدم الاقتراب من القضايا الدينية الحساسة التى تعالجها الصحافة الإسلامية غير الرسمية.

* التصوف الإسلامى:

صدر عددها الأول فى فبراير ١٩٧٩، وتعنى فى المقام الأول بقضايا التصوف الإسلامى وأخبار الطرق الصوفية. وهى تصدر عن المجلس الصوفى الأعلى بالقاهرة. وتهدف المجلة إلى إضاءة الطريق للمسلمين وعرض التصوف على حقيقته وإلى تنقية الحقل الصوفى من الشوائب وتثقيف رجال الطرق الصوفية من غير المتعلمين ومواجهة الفكر الفردى والصراع المذهبى وتحقيق التوازن بين الجانب الروحى والمادى فى حياة الإنسان.

وتعتمد المجلة فى تحريرها على مجموعة من شيوخ الطرق الصوفية أولاً ثم مجموعة من الكتاب ثانياً.. ثم مجموعة من المحررين الذين يقدمون الأبواب الثابتة ويلاحظ أن المجلة مجلة مقالات. أما الخبر فلا يحتل إلا جزءاً صغيراً منها وكذلك الحديث الصحفى والتحقيق.

(ب) الصحافة الدينية المسيحية:

الصحافة الدينية المسيحية مقسمة إلى ثلاثة أقسام: صحافة أورثوذكسية وصحافة كاثوليكية وصحافة بروتستانتية أو إنجيلية.

- صحافة المسيحيين الأورثوذكس

للمسيحيين الأورثوذكس فى مصر ثلاث مجلات هى «اليقظة» و«الكرازة» و«مدارس الأحد».

* اليقظة:

وتعد «اليقظة» من أقدم المجلات المسيحية فى مصر إذ صدر عددها الأول فى سبتمبر ١٩٢٤. وهى مجلة وعظية تعليمية أدبية تصدر مرة كل شهر فى أسيوط ولكن تطبع بالقاهرة وحاولت هذه المجلة أن تقدم لقرائها صورة سريعة عن صدورها وأهدافها فى إفتتاحية العدد الأول فهى أولاً مجلة تهتم بالعقيدة المسيحية وتعنى بشرحها. كما تسعى لخير شعب المسيح وكنيسته.

وقد درجت «اليقظة» على تقديم مادتها الصحفية ضمن أبواب خاصة أطلقت عليها «أقساماً» ووفقاً

لهذا التقليد قدمت المجلة مواردها فى أقسام هى: القسم الروحى والقسم التفسيرى والقسم التعليمى والقسم الأخلاقى والقسم الصحى والقسم التاريخى والقسم الروائى. أما القسم الأخير من أقسام اليقظة فهو عبارة عن «متفرقات».

وبعد رحيل مؤسسها أخذت المجلة تحيد عن تقسيمها السابق وأصبحت آخر الأمر صحيفة دينية محضة تهتم بأمور العقيدة فقط ونادراً ما اقتربت من هموم المجتمع أو تطلعاته.

وهكذا تتميز المرحلة الثانية فى حياة اليقظة بسمتين: الأولى هى التركيز على أمور العقيدة والثانية وهى الافتقار إلى العمق فى معالجة القضايا الدنيوية بعكس المرحلة الأولى.

وقد اشتركت المرحلتان اللتان مرت بها المجلة فى بعض الخصائص وهى:

* عرض المواد الصحفية من خلال قالب المقال الصحفى الذى سيطر على معظم صفحات المجلة.
* عدم استخدام فنون التحرير الصحفى الأخرى كالتحقيق والحديث والعمود.
* ضيق المساحة المخصصة للخبر.
* ضمور مساحة الإعلان إلى درجة الإنعدام فى بعض الإعداد.

وقد اعتمدت المجلة على نوعين من الاشتراكات أولها الاشتراك التعضيدى وقيمته جنيهان سنويا، وثانيها الاشتراك العادى وقيمته جنيه واحد سنويا.

وقد سحب ترخيص المجلة مع غيرها من الصحف الدينية فى سبتمبر ١٩٨١ فتوقفت عن الصدور.

* **مجلة الكرازة:**

وهى المعبر عن صوت الكنيسة القبطية الأورثوذكسية فى مصر. وقد صدر أول أعدادها فى يناير ١٩٦٥.

وتمتاز «الكرازة» عن غيرها من المجلات المسيحية بارتباطها الشديد بالكنيسة وبعلاقاتها الوطيدة بأساتذة الكلية الأكليريكية الذين يزودونها بمقالاتها ودراساتهم وتهتم المجلة بأخبار الكنيسة وبالأحوال الشخصية للمسيحيين فى مصر وتطالب بأصلاح أحوال الايبرشيات فيها وتتابع نشاط الكلية الأكليريكية وتركز على أمور العقيدة، وتجيب على الأسئلة الدينية التى ترد لها.

وتعتمد «الكرازة» فى توزيعها على الاشتراكات وتهتم باخراج المادة الصحفية وقد توقفت هذه المجلة عن الصدور فى أعقاب قرار الرئيس السادات بإغلاق بعض الصحف الدينية فى مصر خلال سبتمبر ١٩٨١.

* مجلة مدارس الأحد الشهرية:

صدرت فى أبريل ١٩٤٧، دينية، علمية، اجتماعية. وبلغت قيمة اشتراكها وقتئذ أربعين قرشا عن السنة وعشرين قرشا عن ستة اشهر. وطبعت المجلة فى أول عهدها فى مطبعة النيل المسيحية. وكان هدفها عرض صوت الله فى كل أمر من أمور المجتمع والاهتمام بالغذاء الروحى والاجتماعى والأدبى والعلمى والصحى. وترى المجلة أن السر فى الفشل كامن فى إبعاد الله عن كل ما يعمل فى سبيل الأصلاح.

وبعد قيام ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ استمرت سياستها التحريرية كما كانت فى السابق غير أن اهتمامها برسائل القراء ازداد عما كان عليه.

ويلاحظ أن فنون التحرير الصحفى فى المجلة ليست على قدر كبير من التنوع فالمقال هو المسيطر على فن التحرير الصحفى قبل قيام الثورة وبعدها، غير أنه فى المرحلة الثانية بدأ المقال يعالج قضايا عملية أكثر، إستنادا إلى وجهة نظر الدين، ولم تستخدم المجلة فن الاخراج الصحفى بل تركت أمر التوضيب لعمال المطبعة بأنفسهم.

- صحافة المسيحيين الكاثوليك:

* مجلة حقلنا:

صدرت فى أكتوبر ١٩٤٩. وترى هذه المجلة أن «الصحافة ليست مهنة للارتزاق وليست وسيلة للتسلية، بل هى قبل كل شئ رسالة.. لا ينبغى أن يحملها غير الرسل..».

صدرت المجلة فى ١٦ صفحة مطبوعة على ورق ساتينيه واستخدمت الصور والرسوم. وطبعت فى مطابع شركة الاعلانات الشرقية، وكانت من أرقى مطابع الأربعينيات والخمسينيات فى مصر واستخدمت «حقلنا» اللون الأحمر إضافة إلى الأسود فى بعض صفحاتها.

واستخدمت هذه المجلة أيضا فنون التحرير الصحفى كالتحقيق والحديث والعمود وصممت على تثبيت أبوابها مثل: نحو أهداف إنسانية - آراء حرة - أقوال الحكماء - قصة واقعية.

وقد ألغى ترخيص هذه المجلة بعد عددها الصادر فى أبريل ١٩٧٠ لعدم انتظامها فى الصدور.

* ليساجى (حامل الرسالة):

صدرت هذه الصحيفة فى ١٩ أكتوبر ١٩٥٨ فى ثمانى صفحات قطع ٣٠×٤٥ سم كجريدة أسبوعية

دينية لنشر الأخبار الدينية والثقافية العامة باللغتين العربية والفرنسية، وتصدر عن النيابة الرسولية بالاسكندرية وهى لسان حال المجلس القومى للأساقفة المصريين رئاسة بطريرك الأقباط الكاثوليك.

وابتداء من العدد ٤٦ الصادر فى ١٨ أكتوبر ١٩٥٩ اتخذت الجريدة قطع الـ٣٥×٥٠سم فزادت مساحات التحرير فيها حوالى ٤٠٪ من مساحة القطع السابق وظلت تصدر بهذا القطع حتى اضطرتها الأزمة المالية وارتفاع سعر الورق والطبع إلى العودة إلى القطع الأصغر ٣٠سم×٤٥سم.

وقد حل محل رئيس التحرير الايطالى، الأب يوسف مظلوم وهو كاهن مصرى تسلم مهامه ابتداء من العدد الصادر فى ١٤ نوفمبر ١٩٦٨ واهتمت الصحيفة فى عهدها الجديد بتخصيص جزء أكبر للموضوعات الصحفية المحررة باللغة العربية.

تنشر فيها فى المقام الأول أخبار الكنيسة الكاثوليكية والمسيحية فى مصر والعالم. كما تتضمن المقالات الروحية والعظات التوجيهية والتحقيقات الإنسانية والثقافة العامة بغرض توجيه النشء إلى المثل العليا ليصبح مواطنا صالحا.

- صحافة المسيحيين البروتستانت:

* مجلة الوعى:

هى المجلة الرسمية للكنيسة الانجيلية بمصر. صدر العدد الأول منها فى يناير ١٩١١ وكانت أسبوعية فى ٨ صفحات ثم أصبحت نصف شهرية فى ١٦ صفحة ثم شهرية حتى سنة ١٩٨١. وحاليا تصدر فى عشرة أعداد سنوية ويتراوح عدد صفحاتها بين ٢٨ و٣٦ صفحة، تتضمن آراء حرة للنهوض بالكنيسة ودراسات لاهوتية وأخبار الكنيسة الانجيلية بخاصة والكنائس الأورثوذكسية والكاثوليكية بعامة.

* أعمدة الزوايا

«هى مجلة شهرية تصدرها رابطة سيدات الكنيسة الانجيلية وقد صدرت أول ما صدرت عام ١٩٥٧ وتبلغ قيمة الاشتراك السنوى فيها ١٠٠ قرش داخل مصر و١٢٥ قرشا فى البلاد العربية و٢٠٠ قرش فى أمريكا وكندا والبلاد الأوربية، ويشير غلاف المجلة إلى جمهورها من الفتيات، حيث كتب تحت العنوان «بناتنا كأعمدة الزوايا منحوتات حسب بناء الهيكل».

وتهتم أعمدة الزوايا «خلال صفحاتها الأربعة والثلاثين من القطع الصغير» بالمرأة المسيحية وتدور موضوعاتها الصحفية حول العناية بتقديم العقيدة المسيحية من خلال مقالات وقصص وحكايات وبتقديم القصص المترجمة.

- الصحف المسيحية العامة:

وإلى جانب الصحف المسيحية المتخصصة صدرت صحيفة مسيحية عامة هى:

* وطنى:

صدر عددها الأول فى ديسمبر ١٩٥٨ وهى جريدة أسبوعية تصدر كل أحد. وصدرت هذه الصحيفة فى ١٢ صفحة وبيعت بعشرة مليمات واهتمت بالنواحي الاجتماعية وركزت على التربية ونشر الفنون والثقافة. كما اهتمت بالنقد الفنى والأدبى وبتربية الطفل. وخصصت بابا للمرأة والأسرة. وعنيت كذلك بتفسير الدين المسيحى الذى يقدمة للقراء رجال الدين الأقباط والأورثوذكس.

وتصدر «وطنى» مؤسسة الكاتب المصرى وتتولى مؤسسة الأهرام عملية التوزيع داخل مصر وخارجها. كما أنها تتكفل بطباعتها.

ولم تكن «وطنى» فى عهدها الأول تختلف عن سماتها عن أى من الصحف اليومية والأسبوعية الأخرى اللهم إلا الأهتمام بنشر أخبار الكنيسة المصرية وتحركات البابا دون أن تتعدى ذلك إلى شرح وتفسير وتحليل جوانب ما فى الدين المسيحى كما هو الحال فى سائر المجلات المسيحية. وكانت افتتاحياتها لا تقترب من مشاكل السياسة وقضاياها.

واحتل الخبر الصحفى الصفحة الأولى من الصحيفة. أما الشئون الخارجية فقد إحتلت الصفحة الثانية. وكان لصفحة ٣ عنوان ثابت هو : المرأة والأسرة واستخدمت الصحيفة فى هذا الباب صورا ورسوما مصاحبة للموضوعات تعبر عن المضمون الذى تصحبه. وكانت الشئون الاقتصادية مكانها الصفحة الرابعة وأثناء الوحدة مع سوريا (١٩٥٨ - ١٩٦١) اهتمت «وطنى» بشئون الاقليم الشمالى وخصصت لها الصفحة الخامسة بكاملها . أما الصفحة السادسة فخصصت لشئون الاذاعة ولأخبار البابا أما الرأى وأخبار المجتمع فقد أفرد لها الصفحة السابعة. وخصصت الصحيفة لشئون السينما والمسرح الصفحة الثامنة إضافة إلى «ركن السودان» . واهتمت الصفحة التاسعة بالأدب والثقافة ولجأت «وطنى» إلى تخصيص الصفحة العاشرة لآخر مبتكرات العلم الحديث وآراء الأطباء فى أمراض العصر، واهتمت بتخصيص ركن للموسيقى ومرة أخرى تخصص صفحة للفن فى سبعة أيام (سينما ومسرح وإذاعة وتليفزيون) أما الصفحة الأخيرة فقد اهتمت بشئون العالم فى أسبوع. وقد حشدت فى نصفها الأعلى مجموعة من الصور الصحفية.

وشهدت «وطنى» تطورا ملموسا فى أواخر السبعينيات وأوائل الثمانينيات فقد زادت المساحة المخصصة للمادة الدينية وزاد الاهتمام بمشاكل القراء وتعليقاتهم وبرزت مكانة قسم التحقيقات

الصحفية. واهتمت قبيل اغلاقها بقضية الوحدة الوطنية وبدور الأقباط فى دعم مصر الداخلية.

واستمرت «وطنى» فى الصدور كل يوم أحد حتى أوقفت بموجب قرارات سبتمبر ١٩٨١.

٣ - الصحافة الاقليمية

(ا) لمحة تاريخية:

يعود صدور صحيفة إقليمية فى مصر باللغة العربية إلى ٥ أغسطس ١٨٧٣ حين أنشأ أحد السوريين بمدينة الاسكندرية صحيفة يومية باسم «الكوكب الشرقى» وتلاها بعد ذلك عدد من الصحف. وغير أن الصحف الصادرة بالعربية فى مدينة الاسكندرية كانت تعتبر صحفا قومية أكثر منها إقليمية. لذلك نرى أن أول صحيفة اقليمية حقيقية هى «النزهة» والتى صدرت فى أسيوط فى ١٥ فبراير ١٨٨٦.

وقد بلغت جملة الصحف الإقليمية الصادرة فى مصر فيما عدا مدينة الإسكندرية ٣١٥ صحيفة وذلك حتى قيام ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢.

(ب) الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٦١:

كان للثورة آثار سلبية على صحافة مصر الإقليمية، فقد صدرت قرارات وزارية بإلغاء تراخيص بعض هذه الصحف لعدم انتظامها، وقد ساعد على إنكماش الصحف الإقليمية فى هذه الفترة وبسرعة ما هو منصوص عليه فى قانون المطبوعات من أن الترخيص بإصدار صحيفة لايورث.

وفى ٢٤ مايو ١٩٦٠ صدر قانون تنظيم الصحافة رقم ١٥٦ وتلا ذلك إيقاف الصحف غير المنتظمة وعدم التصريح لصحيفة جديدة بالصدور إلا من خلال التنظيم السياسى. كما أن القانون رقم ١٨٥ لسنة ١٩٥٥ الذى قصر عضوية نقابة الصحفيين على المحررين فقط دون أصحاب الصحف، أسقط الشكل الظاهرى الذى كان لصحافتنا الإقليمية، فلم يعد لها ممثلوها سواء فى مجلس الإدارة أو فى الجمعية العمومية لنقابة الصحفيين. ومن هنا بدأت ظاهرة امتلاك الأفراد للصحف عموماً تتوقف وقد بلغت جملة الصحف الإقليمية الصادرة عن الأفراد بين ١٩٥٢ و١٩٦٠ إحدى وعشرين صحيفة من إجمالى الصحف الإقليمية البالغ عددها ٢٢ صحيفة، ومعنى ذلك أنه لم تصدر إلا صحيفة واحدة بعد صدور قانون الإدارة المحلية فى ٢٨ مارس ١٩٦٠ عن أجهزة الحكم المحلى أو التنظيم السياسى وهى جريدة «أخبار البحيرة» التى صدر عددها الأول فى ١٢ ديسمبر ١٩٦٠. وفى هذه المرحلة صدرت صحيفة إقليمية فى مدينة المنيا اسمها «الكفاح الجديد» فى ٧ يوليو ١٩٥٤ صاحبها وهبه الميرى. وما زالت هذه الصحيفة تصدر حتى اليوم.

(جـ) الفترة من عام ١٩٦١ حتى عام ١٩٧١:

وفى المرحلة من سنة ١٩٦١ وحتى سنة ١٩٧٠ بدأت أقاليم مصر تأخذ شخصيتها الاعتبارية. وفى هذه المرحلة أيضاً صدر الميثاق الوطنى مشيدا بدور الصحافة والإعلام وبالإضافة إلى ذلك قامت التجمعات الاقتصادية والصناعية الجديدة فى المحافظات، وقد استطاع الحكم المحلى أن يصدر خمس صحف إقليمية فى خمس محافظات وهى: جريدة «القناة» بالاسماعيلية فى ١٩ فبراير ١٩٦١ وجريدة «المنوفية» بشبين الكوم فى ٩ أبريل ١٩٦١ وجريدة «أخبار فارسكور» فى محافظة دمياط فى ١٥ أبريل ١٩٦٢ وجريدة «بورسعيد» ببورسعيد فى ٣ يونيو ١٩٦٢، ومجلة «صوت الشرقية» بالزقازيق فى ١٥ أغسطس ١٩٦٣، وما زالت تصدر من هذه الصحف الخمس صحيفتان هى «القناة» وتصدر أسبوعية ومجلة «صوت الشرقية» الشهرية.

ويرجع فشل الحكم المحلى فى تبنى قضية الصحافة الإقليمية إلى أن المسئولين عن هذه الصحف جعلوا من أنفسهم «متحدثين رسميين» بدلا من أن يكونوا أداة «حوار» بين المحافظة وأهلها.. وأصبحت هذه الصحف نشرات للعلاقات العامة وقد كانت لا مركزية الحكم فى تلك المرحلة صورية فقط، فضلاً عن قوة الصحافة اليومية القاهرية وفشل الصحف الإقليمية الحكومية والفردية فى مواجهتها.

وبدأ الاتحاد الاشتراكى فى هذه المرحلة يعمل منذ ١٩٦٣ لإشراك الشعب اشتراكاً فعلياً فى خطط التنمية والإنتاج وبدأت لجانه فى بعض المحافظات فى إصدار صحف إقليمية من أجل تحريك الأمانى الوطنية، قد بلغت هذه الصحف سبعة وهى «صوت الجماهير» بأسيوط فى أغسطس ١٩٦٦ و«الوعى الرياضى» بالسويس فى أكتوبر ١٩٦٦ و«الوعى» بالسويس فى مارس ١٩٦٩ و«الجماهير» بالجيزة فى ٢٥ نوفمبر ١٩٦٩ و«السد العالى» فى أسوان فى أبريل ١٩٧٠ و«صوت الميثاق» ببنها فى مايو ١٩٧٠ و«الوادى الجديد» فى الخارجة فى نوفمبر ١٩٧٠.

وقد صدرت فى تلك المرحلة خمس صحف إقليمية مملوكة للأفراد، ولكنها كانت صحفاً ضعيفة يغلب عليها الطابع الإعلانى الفقير، واختفى عدد من الصحف الإقليمية الفردية الصادرة فى سنوات سابقة، ولم تستمر فى الصدور سوى جريدة «أخبار دمياط» بدمياط وجريدة «قارون» بالفيوم، وهى كأخبار دمياط، لا تزال تصدر حتى اليوم كجريدة أسبوعية.

(د) الفترة من عام ١٩٧٠ حتى عام ١٩٨٠:

وفى المرحلة الممتدة من ١٩٧٠ وحتى سنة ١٩٨٠، وبعد قيام الأحزاب ظهرت ثلاث صحف حزبية فى

المحافظات هى «الاسماعيلية» عن حزب مصر العربى الاشتراكى بالاسماعيلية فى يونيو ١٩٧٧ و «المنصورة» عن حزب الأحرار الاشتراكيين بالدقهلية فى أكتوبر ١٩٧٨ و«أحرار السويس» عن حزب الأحرار بالسويس فى أكتوبر ١٩٧٨، ولكن لم يصُدر عن هذه الصحف إلا أعداد قليلة.

وكانت هناك ملامح إيجابية لهذه المرحلة تتمثل فى انتشار الجامعات الإقليمية والتوسع العمرانى والإسكانى، مما يستتبع من تغيرات اجتماعية وزيادة فى الوعى ويؤثر إيجابياً فى دعم الصحف الإقليمية وانتشارها. وقد صدرت عشر صحف إقليمية خلال هذه المرحلة. وكان للقرار الجمهورى بقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والصادر فى ٢٠ يونيو ١٩٧٩ والذى يفوض المحافظين سلطات رئيس الجمهورية داخل محافظاتهم أثر طيب على تطور الصحافة الإقليمية، فصحيفة «الفيوم» التى صدرت عن ديوان عام محافظة الفيوم فى أغسطس ١٩٧١ قد زاد الاهتمام بها، و«سنابل التل الكبير» الصادرة عن مجلس مدينة التل الكبير (محافظة الاسماعيلية) فى فبراير ١٩٧٤ أوليت عناية أكبر و«صوت قنا» صدرت عن ديوان عام محافظة قنا فى سبتمبر ١٩٧٩ شهرية وأشرف على تحريرها عدد من أبناء محافظة قنا من العاملين فى مجالات الإعلام ورأس مجلس إدارتها المحافظ نفسه واتخذت القطع النصفى، غير أنها طبعت بالقاهرة، و«أخبار بنى سويف» صدرت عن ديوان عام محافظة بنى سويف فى فبراير ١٩٨٠. ولكن هذه الصحف وغيرها لم تصل فى مستواها الصحفى إلى مسستوى صحف العاصمة وظلت أداة من أدوات العلاقات العامة فى المحافظات التى أصدرتها.

أما المجالس الشعبية فى الأقاليم فلم يصدر عنها سوى ثلاث صحف وهى: «صوت السويس» عن المجلس المحلى لمحافظة السويس فى أغسطس ١٩٧٦ و«صوت ايتاى» عن المجلس المحلى لايتاى البارود (محافظة البحيرة) فى مارس ١٩٨٠ و«صوت الأربعين» عن المجلس المحلى لمدينة السويس فى مايو ١٩٨٠. غير أن هذه الصحف الثلاث توقفت بعد أن أصدرت عدداً أو اثنين.

وقد أصدرت قصور الثقافة الجماهيرية وبعض الجمعيات الأدبية فى الأقاليم ثلاث صحف إقليمية، هى «أقلام» عن قصر ثقافة سوهاج فى ديسمبر ١٩٧٩، و«أسوان» عن قصر ثقافة أسوان فى مايو ١٩٨٠، و«بورسعيد الجديدة» عن جمعية الفكر والأدب ببورسعيد فى يونيو ١٩٨٠ غير أن طابع هذه المجلات الثقافية كان رسمياً.

وفى ١٤ يوليو ١٩٨٠ صدر القانون رقم ١٤٨ بشأن سلطة الصحافة وتضمن القانون فى الفقرة الثانية من المادة ٤٤ ما يحمل المجلس الأعلى للصحافة مهمة تشجيع انتشار الصحف الإقليمية فى كل أنحاء البلاد. وقد ظلت أربع صحف إقليمية مملوكة للأفراد مستمرة فى الصدور وهى: جريدة «قارون» بالفيوم، و«أخبار دمياط» بدمياط، و«الكفاح الجديد» بالمنيا هذا بالإضافة إلى الجريدة الإقليمية الوحيدة التى صدرت فى هذه المرحلة والمملوكة ملكية فردية وهى «الناس» التى ظهر عددها الأول فى طنطا فى ١١ سبتمبر ١٩٧٩.

وقد صدر فى شأن الصحف الإقليمية المملوكة للأفراد - فى هذه المرحلة - قرار من وزير الإعلام والثقافة برقم ٣٩٤ لسنة ١٩٧٧ والصادر فى ٨ نوفمبر بإثبات عدم انتظام هذه الصحف وإلغاء رخصها، ومنها جريدة «قارون» بالفيوم و«الكفاح الجديد» بالمنيا وقد تظلم أصحاب هذه الصحف إلى رئاسة الجمهورية والهيئة العامة للاستعلامات فصدر قرار وزارى جديد برقم ٨٨ فى ٢٨ مارس ١٩٧٨ بإلغاء القرار السابق بسحب رخص هذه الصحف.

ونشير فى هذه المرحلة إلى صحيفتين إقليميتين صدرتا من القاهرة وهما جريدتا «أخبار النوبة» عن نادى النوبة بالقاهرة وصدرت فى ١٣ نوفمبر ١٩٧٤، ومجلة «جنوب الوادى» عن جمعية المرأة النوبية بالقاهرة، وصدرت فى ١٥ فبراير ١٩٧٩ وقد توقفت الصحيفة الأولى خلال عام ١٩٧٧ بسبب أوضاعها المالية.

وتعترض الصحافة الإقليمية فى مصر عدة عقبات أولها أن معظم محرريها من الهواة غير المؤهلين صحفياً والعاملين فى أجهزة الحكم المحلى مما يحد من حريتهم. أما ثانية هذه العقبات فهى التمويل تليها عقبة التوزيع بسبب ارتفاع نسبة الأمية فى الأقاليم واتساع رقعة المساحة التى تغطيها هذه الصحف، وبسبب عزوف الناس عن قراءتها لضعفها تحريرياً وقلة إمكانياتها الفنية والتكنولوجية، إذ تطبع معظمها فى مطابع القاهرة، فقراؤها لا يتمتعون بخدمة صحفية متكاملة، إذ لا يجدون فيها المادة الصحفية التى تهمهم والتى تنمى مداركهم وتعينهم على حل مشاكلهم المحلية.

٤ - وكالات الأنباء

(أ) لمحة تاريخية:

عرفت مصر وكالات الأنباء العالمية وبصفة خاصة وكالتى هافاس ورويتر فى عصر الخديوى إسماعيل وكانت أنباء هاتين الوكالتين تستخدمان شركة ماركونى التلغرافية فى إرسال أخبارهما إلى مصر وفى نقل أخبار مصر إلى باريس ولندن.

وكانت أول محاولة لانشاء وكالة أنباء فى مصر نهاية ١٩٣٥ باسم «وكالة الشرق العربى» واستمرت هذه الوكالة فى نشاطها إلى أن توقفت أثناء الحرب العالمية الثانية. وتعود المحاولة الثانية لانشاء وكالة أنباء فى مصر إلى خريف عام ١٩٣٩ ولكن قيام الحرب حال دون تنفيذ هذه المحاولة. وعند إنشاء جامعة الدول العربية عام ١٩٤٥ بذلت محاولة ثالثة لانشاء وكالة باسم «شركة أنباء العروبة» ولكنها باءت بالفشل.

وفى عام ١٩٥١ أنشئت «وكالة الأنباء المصرية» وقد نجحت فى تقديم خدمة إخبارية تغطى كل

نشاط سياسي واقتصادى مصرى وشمل عملها السودان. ولكن فى منتصف أكتوبر سحبت وزارة الارشاد القومي المصرية ترخيص هذه الوكالة.

(ب) وكالة مصر من عام ١٩٥٣ حتى عام ١٩٥٦:

والمحاولة الأخيرة التى بذلت قبل قيام وكالة أنباء الشرق الأوسط هى إنشاء مكتب مصر للصحافة فى فبراير ١٩٥٣ والذى عرف بعد ذلك باسم وكالة مصر ولم تستطع هذه الوكالة ملاحقة أخبار الثورة المصرية المتدفقة والتى أصبحت فوق طاقتها.

(جـ) وكالة أنباء الشرق الأوسط من عام ١٩٥٦:

نشأت فكرة تأسيس وكالة قومية تحل محل وكالة مصر بعد أن انتهى نشاطها بقيام حرب السويس فى خريف عام ١٩٥٦.

أنشئت شركة أنباء الشرق الأوسط فى فبراير ١٩٥٦ شركة مساهمة تملكها دور الصحف المصرية الكبرى وفى ٣١ مارس من العام نفسه بدأت الوكالة تبث أنباءها على أجهزة التيكر لمشتركيها من الصحف المصرية، قد افتتحت مكاتب لها فى كل من الخرطوم وغزة وعمان وبيروت ودمشق وعينت مراسلين فى جميع الدول العربية. وأثناء الوحدة التى قامت بين مصر وسوريا زاد نشاط الوكالة وأنشأت قسما للاستماع السياسى.

وابتداء من أول يناير ١٩٥٩ تحولت الوكالة إلى شركة توصية بسيطة وكانت الدولة تقدم لها إعانة سنوية تعبيرا عن تقديرها للدور الحيوى الذى تقوم به وبعد الانفصال تحولت الوكالة من قطاع خاص إلى قطاع عام لتصبح إحدى وحدات المؤسسة المصرية العامة للأنباء والنشر والتوزيع والطباعة وذلك فى ٢٨ مايو ١٩٦٢. وكان مكتب الوكالة فى دمشق قد أغلق عقب الانفصال.

وظلت الوكالة حتى ١٠ فبراير ١٩٦٤ محتفظة بوضعها كشركة توصية بسيطة حين صدر قرار المؤسسة المصرية العامة للأنباء والنشر والتوزيع والطباعة بتحويل وكالة أنباء الشرق الأوسط إلى شركة مساهمة متمتعة بجنسية الجمهورية العربية المتحدة باسم «شركة وكالة أنباء الشرق الأوسط».

وقد انضمت وكالة أنباء الشرق الأوسط إلى اتحاد وكالات الأنباء العربية التى تأسس عام ١٩٦٤ أثناء اجتماع عقده مديرو وكالات الأنباء العربية فى القاهرة فى أكتوبر ١٩٦٤. وفى ١٩ أكتوبر ١٩٦٥ صدر قرار رئيس الجمهور نص البند الثانى منه على تبعية الوكالة للمؤسسة المصرية العامة للأنباء والتوزيع الخاضعة لاشراف وزير الارشاد القومي. ثم صدر قرار رئيس الجمهورية بتاريخ ٣ يناير ١٩٦٦ بتنظيم وزارة الارشاد القومى الذى نص فى الفقرة (جـ١) من المادة الثانية على إلغاء المؤسسة

المصرية العامة للأنباء والتوزيع وإخضاع الوكالة لاشراف وزير الارشاد القومى ونصت المادة السادسة على أن يتولى الوزير اختصاصات مجلس ادارة الوكالة. ولكن الأمور فى الوكالة لم تتحسن بل زادت سوءا حينئذ صدر قرار رئيس الجمهورية فى ٨ مارس ١٩٦٧ بتصفية شركة وكالة أنباء الشرق الأوسط ونقل أصولها إلى «وكالة الصحافة العربية المتحدة» وضمت الوكالة الجديدة مؤسستى الأهرام وأخبار اليوم ودار المعارف إلا أن قرار التصفية لم يلبث أن عدل عنه حيث صدر قرار رئيس الجمهورية بتاريخ ٩ أكتوبر ١٩٦٧ بوقف إجراءات تصفية شركة وكالة أنباء الشرق الأوسط وباستمرار مباشرة نشاطها. وفى الفترة من ١٩٦٨ إلى ١٩٧٠ تقلص نشاط الوكالة فى أوروبا وفى أفريقيا.

وفى عام ١٩٦٩ قامت الوكالة بافتتاح محطة كبيرة للارسال والاستقبال فى المرج وبدأت الوكالة تنفذ خدمة جديدة لوكالة فرانس بريس بمقتضى اتفاقيتين أحداهما لترجمة النشرة إلى اللغة العربية وبثها إلى العالم العربى كله. أما الاتفاقية الثانية فتختص بالتوزيع داخل مصر وصيانة أجهزة الوكالة لدى المشتركين فى مصر والاسكندرية.

وثمة تعاقدات أخرى أقل شأنا مع وكالات أوربية وعربية. وفى ٢٣ سبتمبر ١٩٧١ صدر قرار رئيس الجمهورية بتنظيم الجهاز الحكومى وجاء فى مادته ١٩ اتباع الوكالة لاتحاد الاذاعة التليفزيون.

وتعتبر وكالة أنباء الشرق الأوسط عضوا مؤسسا فى وكالة الأنباء الاسلامية، كما كان للوكالة دورها فى تجميع وكالات أنباء دول عدم الانحياز لتعزيز فكر التدفق الحر للمعلومات بين دول المجموعة.

وفى ٦ أبريل ١٩٧٧ صدرت الموافقة من وزير الاعلام والثقافة على رفع مستوى شركة أنباء الشرق الأوسط من المستوى الثانى إلى المستوى الأول.

وفى أبريل ١٩٧٨ نظمت الوكالة بالاشتراك مع كلية الاعلام بجامعة القاهرة ومع مركز ادوارد مارو الأمريكى مؤتمرا تناول «وسائل الاعلام الدولى والعالم النامى»

وللوكالة نشاط كبير فى المجال الدولى والأسيوى والأفريقى والاسلامى إضافة إلى المجال العربى.

٥ - إدارة الصحف واقتصادياتها

(أ) الفترة من عام ١٩٥٢-١٩٦٠:

تعتبر الفترة الواقعة بين يوليو ١٩٥٢ ومايو ١٩٦٠ فترة ازدهار الادارة الصحفية فى ظل الملكية الخاصة. وكان قانون الشركات يقضى بأن يكون للمنشأة الصحفية التى تأخذ شكل شركة مساهمة مجلس إدارة ورئيس مجلس ادارة وعضو منتدب وجمعية عمومية ومراجع خارجى.

وكانت الادارة الصحفية خلال هذه الفترة (١٩٥٢-١٩٦٠) عبارة عن صناعة قائمة بذاتها تحتاج إلى رءوس أموال كبيرة. وقد ظهرت أهمية الجانب الادارى والمالى للمنشأة الصحفية، فلم تعد الصحافة عملا اعلاميا فحسب ولكنها أصبحت عملا تجاريا أيضا. ولكن لم يتخل أصحاب المنشأة كلية فى هذا الطور عن ممارسة الادارة الصحفية لقد ظل المدير المالك يحتفظ باتخاذ القرار النهائى فى توجيه الاستثمارات. إلى أن صدر قانون تنظيم الصحافة رقم ١٥٦ لسنة ١٩٦٠.

وشهدت هذه الفترة (١٩٥٢-١٩٦٠) حركة استثمارية معقولة مكنت أصحاب المنشآت الصحفية من تجديد الآلات والمعدات والمبانى بعد الحرب العالمية الثانية. كما شهدت تطورا إداريا وتعاونا بين المنشآت الصحفية فى مجالات شراء الورق والاعلان وغيرها.. إلا أنه من الملاحظ أن ارتفاع أرقام التوزيع جاء نتيجة لجهود تحريرية أكثر منه نتيجة لجهود إدارية وذلك على غير ماتوقع من إرتفاع حصيلة الإعلانات.

(ب) الفترة من ١٩٦٠ حتى عام ١٩٨٠:

وإذا انتقلنا إلى الفترة من ١٩٦٠ وحتى ١٩٨٠ وجدناها تحكم بقانون تنظيم الصحافة الذى صدر فى ٢٤ مايو ١٩٦٠ والذى انتقلت بمقتضاه ملكية منشآت صحفية بذاتها إلى الاتحاد القومى (ومن بعده إلى الاتحاد الاشتراكى) وقد أصدر رئيس الاتحاد القومى قرارا عين بمقتضاه لكل مؤسسة صحفية مجلس إدارة وعضواً منتدبًا. إلا أن هذا القانون قد أفرغ من مضمونه الادارى فقد الاتحاد الاشتراكى سلطته المستمدة من ملكيته للمؤسسات الصحفية واقتصر دوره على تعيين مجلس الادارة. وكان من شأن ذلك أن انتقلت السلطات الادارية من الملاك السابقين للمنشآت الصحفية المؤممة لا إلى الاتحاد الاشتراكى العربى، بل إلى رؤساء مجالس إدارات المؤسسات الصحفية فى وضعها الجديد.

واتسم بعض هذه المؤسسات فى بداية فترة «التنظيم» بالاضطراب ففى إحداها تولى تسعة أعضاء منصب رئيس مجلس الادارة خلال خمس عشرة سنة. كما أن الاتحاد الاشتراكى لم يكن يعين مراجع الحسابات وهذا الأخير لم يكن يقدم تقريره إلى رئيس الاتحاد الاشتراكى. وقد استطاعت هذه المؤسسات أن تخرج من نطاق ضريبة الأرباح التجارية والصناعية استنادا إلى المذكرة الايضاحية لقانون التنظيم التى جاء فيها أن هذه المؤسسات لا تبغى ولا يمكن أن تبغى الكسب المادى. وفضلا عن ذلك فقد انفردت المؤسسات باتخاذ القرار الخاص بالاستثمار دون العودة فى ذلك إلى المالك الحقيقى لهذه المؤسسات.

ولم يختلف نمط التوزيع خلال العقدين موضوع البحث عن النمط الذى كان موجودا من قبل فقد ظلت علاقة الهيئات القائمة بالتوزيع فى المؤسسات الصحفية بالمتعهد علاقة الوكيل بالعمولة. أما علاقة بائعى الصحف بهؤلاء المتعهدين فظلت محتفظة بسماتها القديمة أيضا. ولم تصبح علاقاتهم بالمؤسسات

الصحفية رابطة العامل بصاحب العمل كما كانوا يأملون هم ونقاباتهم. كما أهملت الصحافة المصرية فكرة انشاء مكتب مراجعة أرقام التوزيع.

واجتمعت كلمة المؤسسات الصحفية على تكوين لجنة مشتركة تتولى عملية تسويق ورق الجرائد وورق المجلات اللازم تحت اسم لجنة مشتريات ورق المؤسسات الصحفية (قرار وزارى فى ٢٤ مارس ١٩٦٣).

وفى منتصف السبعينيات أضيفت هيئة جديدة إلى الهيكل التنظيمى الادارى للمؤسسات الصحفية المصرية هى المجلس الأعلى للصحافة. وتنص المادة ٢ من قرار إنشاء هذا المجلس على أن تئول إلى العاملين فى المؤسسات الصحفية المملوكة للاتحاد الاشتراكى العربى ملكية ٤٩٪ من هذه المؤسسات.

وصدر فى ١٤ يوليو ١٩٨٠ القانون رقم ١٤٨ بشأن سلطة الصحافة اعتبر المؤسسات الصحفية القومية (مادة ٢٢) - وهى المؤسسات التى كان يملكها الاتحاد الاشتراكى العربى أو يسهم فيها وكذلك وكالة أنباء الشرق الأوسط والشركة القومية للتوزيع ومجلة أكتوبر. مملوكة ملكية خاصة للدولة ويمارس حقوق الملكية عليها مجلس الشورى وتنص المادة ٢٣ من هذا القانون على أن عقد العمل الفردى هو الذى ينظم العلاقة بين المؤسسات الصحفية القومية وجميع العاملين بها من صحفيين وإداريين وعمال. ويعنى هذا أن هذه المؤسسات أصبحت مرفقا من مرافق الدولة.

وفرق هذا القانون فى مجال الادارة الصحفية بين المؤسسات الصحفية القومية وبين المنشآت الصحفية الأخرى فإدارة النوع الأول أصبحت بين هيئتين، مجلس الادارة والجمعية العامة.

وقد قضى هذا القانون أن يكون لكل صحيفة من الصحف التى تصدرها المؤسسات الصحفية القومية دون غيرها مجلس تحرير يتولى وضع السياسة العامة للتحرير ويتابع تنفيذها وذلك فى إطار السياسة العامة التى يضعها مجلس إدارة المؤسسة الواحدة.

ومن الملاحظ أن قانون سلطة الصحافة قد أعطى المجلس الأعلى للصحافة اختصاصات واسعة جدا فى مجال الادارة الصحفية.

٦ - الاعلان فى الصحافة

(أ) التطورات التى مر بها الاعلان فى الصحافة:

على الرغم من ظهور وسائل إعلانية منافسة للصحافة منافسة شديدة كالتليفزيون فإن الاعلان الصحفى لا يزال حتى الآن يحتل مكان الصدارة فى دنيا الاعلان.

ولقد شهدت مصر فى فترة المسح (١٩٥٢-١٩٨٠) تغيرا فى الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية مما أثر بالتالى على الاعلان شكلا ومضمونا.

وإذا نظرنا إلى الاعلان فى الصحافة المصرية مع بداية ثورة يوليو اتضح لنا سيطرة المعلنين الأجانب والقطاع الرأسمالى على الاعلانات فى أغلب الصحف التى كانت تصدر فى ذلك الوقت. وظلت هذه السيطرة حتى صدور قوانين يوليو الاشتراكية عام ١٩٦١ حيث سيطر القطاع العام على معظم الاعلانات. وقد ظل الاعلان الصحفى يحمل سمات الاعلان الرأسمالى على الرغم من الاتجاه الاشتراكى للنظام القائم إلا أن هذه السمات بدأت تخف نسبيا.

وفى الفترة من ١٩٥٢ حتى ١٩٦١ كانت نسبة الانفاق على إعلانات المنتجين فى الصحف منخفضة ثم ارتفعت بدرجة ملحوظة فى الفترة من ١٩٦١ وحتى ١٩٦٨. كما ازدادت نسبة الانفاق على إعلانات الخدمات فى الفترة التى أعقبت الثورة خاصة فى مجالات الفنون والثقافة، فى الوقت الذى انخفضت فيه نسبة الانفاق على إعلانات التجارة الداخلية.

أما الاعلانات الاعلامية فكانت تمثل نسبة صغيرة من الاعلانات فى الفترة من ١٩٥٢ وحتى ١٩٥٦ فى حين ازدادت بصورة ملحوظة وارتفع الانفاق عليها فى الفترة من ١٩٥٧ وحتى ١٩٦١ ثم انخفضت مرة أخرى حتى عام ١٩٦٨.

واعتبارا من ١٥ مارس ١٩٦٧ أصبح للاعلانات الحكومية إدارة خاصة هى إدارة الاعلانات التابعة للمراقبة العامة للمطبوعات والصحافة بالهيئة العامة للاستعلامات.

(ب) الجوانب الفنية للاعلان:

وإذا انتقلنا إلى الجوانب الفنية للاعلان فى فترة المسح نجد بعض التخلف فيها خلال المدة من ١٩٥٢ وحتى بداية السبعينيات. ويمكن أن يقال إن سياسة الانفتاح الاقتصادى التى انتهجتها الدولة بعد ١٩٧٤ رفعت مستوى الاعلان فنيا نتيجة لزيادة ميزانيات الاعلانات بسبب تدفق السلع الاستهلاكية على البلاد من أدوات كهربائية وملابس ومأكولات وغيرها والتنافس الذى قام بين المنتجين الأجانب على السوق المصرية وأصبحت السمة الغالبة على الاعلان التنافس والاغراء بالشراء بعد أن كانت الاعلام والتعريف.

وتشهد أسعار الاعلانات فى الصحف المصرية زيادة مستمرة سنة بعد أخرى تبعا لزيادة أرقام التوزيع وزيادة تكلفة الورق والطبع وعمولة التوزيع.

(جـ) وكالات الاعلان:

وإذا انتقلنا إلى وكالات الاعلان فى مصر وجدنا أن عددها فى القاهرة فى بداية الثورة كان ٢٨ وكالة فى الاسكندرية ١٣ وكالة وفى بورسعيد وكالتين ويلاحظ أن معظم هذه الوكالات كان صغيرا. وانخفض عدد هذه الوكالات بعد صدور قرار تأميم الشركات الأجنبية فى مصر.

وانقسمت هذه الوكالات فى الستينيات إلى نوعين: وكالات تمثل المعلن ووكالات تمثل دور النشر.

وفى المرحلة التى أعقبت حرب أكتوبر ١٩٧٣ نشأت وكالات إعلان جديدة بالاضافة إلى تلك التى كانت قائمة وأدى التنافس بينها إلى الارتفاع بمستوى الاعلان من كافة النواحى.

٧ - نقابة الصحفيين

(أ) لمحة تاريخية:

تعود فكرة إنشاء تجمع للصحفيين إلى عام ١٩٠٩ وبعد الحرب العالمية الأولى ظهرت عدة نقابات تمثل الاتجاهات السياسية التى كانت سائدة فى ذلك العصر.

وهكذا لم يستطع الصحفيون المصريون أن ينشئوا نقابة موحدة لهم. وأخيرا وبعد مساعى كثيرة وجهود مضنية صدر قانون نقابة الصحفيين فى ٣١ مارس ١٩٤١ وانعقدت أول جمعية عمومية لهذه النقابة فى ٥ ديسمبر ١٩٤١ وكان أعضاء مجلس الادارة ١٢، ستة يمثلون أصحاب الصحف وستة يمثلون المحررين. وكان محمود أبو الفتح أول نقيب للصحفيين. وكان اشتراك العضو جنيها واحدا فى السنة وكان عدد الأعضاء حوالى مائتى عضو ومع ذلك فقد استطاعت النقابة بفضل مساعدات الحكومة لها أن تشيد دارا خاصة بها افتتحت عام ١٩٤٩.

(ب) الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٦٠:

وبعد قيام الثورة بدأ التفكير فى وضع قانون جديد للنقابة. وقد صدر هذا القانون عام ١٩٥٥ مقصورا على المحررين أنفسهم دون أصحاب الصحف كما قصر حق الاشتغال بمهنة الصحافة على أعضاء النقابة. فنصت المادة السابعة من هذا القانون على أنه لا يجوز لأى فرد أن يحترف مهنة الصحافة ما لم يكن اسمه مقيدا بجدول النقابة.

وفى عام ١٩٥٨ صدر القانون رقم ٢١٦ بشأن تعديل قانون نقابة الصحفيين وقضى بالابقاء على جميع الحقوق والامتيازات المقررة بمقتضى أحكام لائحة العمل الصحفى الصادرة فى ١٩٤٣ للصحفيين

المقيدين فى جدول النقابة كما تضمن التعديل الجديد أضافة حكم يكفل نوعا من الحماية فيما يتعلق بشروط العمل.

(جـ) الفترة من عام ١٩٦١ حتى عام ١٩٧١:

وفى الفترة من ١٩٦١ وحتى ١٩٧١ صدرت لائحة آداب مهنة الصحافة واللائحة الداخلية لنقابة الصحفيين ثم قانون عام ١٩٧٠.

ففى ١٨ سبتمبر ١٩٦٤ وافقت الجمعية العمومية غير العادية لنقابة الصحفيين على لائحة آداب مهنة الصحافة. كذلك أصدرت الجمعية العمومية فى الجلسة نفسها اللائحة الداخلية لنقابة الصحفيين لتحل محل لائحة ١٩٥٥ ثم صدر القانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٧٠ بشأن نقابة الصحفيين ليحل محل قانون ١٩٥٥ وليتفق مع ما تقرر فى قانون تنظيم الصحافة ومع مرحلة التحول الاشتراكى.

(د) الفترة من عام ١٩٧١ حتى عام ١٩٨٠:

وإذا انتقلنا إلى الفترة الأخيرة من هذا المسح (١٩٧١-١٩٨٠) نجد أن قرارا جمهوريا صدر فى ٥ يونيو ١٩٧١ باعادة تشكيل مجالس النقابات المهنية وأجريت انتخابات فى نقابة الصحفيين فى ١٢ يونيو ١٩٧١ وكانت من أخطر الانتخابات التى جرت فى تاريخ النقابة. وفى عام ١٩٧٢ دافعت النقابة عن الصحفيين الذين تناولتهم اجراءات هيئة النظام بالاتحاد الأشتراكى. واستجاب الرئيس السادات لما طلبه الصحفيون وألغى قرارات هيئة النظام.

وفى ٢٥ يوليو ١٩٧٥ صدر ميثاق العمل والشرف الصحفى. وقد جاء فى مادة من مواده أن الصحفيين يطالبون باحترام «نص المادة ٨١ من القانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٧٠ (قانون نقابة الصحفيين) التى نظمت أجراءات تأديب الصحفيين فلا يجوز عزلهم أو نقلهم إلى أعمال غير صحفية أو تنزيل مستوياتهم أو منعهم من مباشرة عمهلم بأية صورة ولا توقيع أى جزاء عليهم إلا فى حدود قانون نقابتهم وبواسطة الهيئة المحددة لتوقيع الجزاءات المنصوص عليها فى ذلك القانون، ويقتضى هذا عدم التدخل فى شئون الصحفيين من خارجهم ووضع لوائح تحدد العلاقات فيما بينهم داخل مؤسساتهم». كما طالب الميثاق «مجلس النقابة بالاتصال بالجهات المختصة لوضع هذه المطالب موضع التنفيذ تمهيدا لاستصدار اعلان به من رئيس الاتحاد الاشتراكى العربى».

وقد اعتبر الميثاق أن كل مخالفة لاحكامه بعد اصداره تعتبر مخالفة لشرف المهنة وطلب من مجلس النقابة أن يتخذ فى شأن المخالف الاجراءات التأديبية التى نص عليها قانون النقابة.

وإلى جانب نقابة الصحفيين توجد نقابة عامة للمهن الصحفية تجمع العاملين بالطباعة والتجليد والخطاطين وما اليهم ولهم لائحتهم الخاصة.

ثانيا: الأعلام السينمائى

١ - الجريدة السينمائية

(أ) لمحة تاريخية:

يعود تاريخ إصدار أول جريدة سينمائية فى مصر إلى عام ١٩١٢. آما أول جريدة سينمائية مصرية فتعود إلى عام ١٩٢٣. وبعد ذلك بسنتين صدرت «جريدة مصر السينمائية» «ولكن كانت كسابقاتها غير منتظمة الصدور حتى ١٩٣٥. وفى عام ١٩٣٧ أدخل اليها عنصر الصوت، وتغير اسمها إلى «جريدة مصر الناطقة» غير أن الجريدة توقفت خلال بعض سنوات الحرب لانشغال ستديو مصر بانتاج «جريدة الحرب المصورة» لخدمة القوات البريطانية فى الشرق الأوسط. وبأنتهاء الحرب عادت جريدة مصر إلى الصدور ولكن فى المناسبات المهمة فقط. وظل الأمر كذلك حتى عام ١٩٥٥.

(ب) الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٦٠:

وقد اهتمت الثورة بهذه الجريدة التى استمرت تصدر عن أستديو مصر حتى عام١٩٦٣. وثبت موعد صدورها أسبوعيا منذ عام ١٩٥٥. وكانت تصدر اعدادا خاصة فى المناسبات الوطنية المهمة. وكانت فترة العرض تتراوح ما بين ١٠ و ١٥ دقيقة وفى عدد الجريدة الصادر فى ٢٥ أبريل ١٩٦٠ أصبح اسمها «الجريدة العربية» وإلى عام ١٩٦١ كانت تصور بالأبيض والأسود.

(جـ) الفترة من عام ١٩٦١ حتى عام ١٩٨٠:

وبعد صدور القوانين الاشتركية فى يوليو ١٩٦١ انتقلت ملكية الجريدة إلى الدولة فتبعت الهيئة العامة للسينما ثم التليفزيون العربى فالهيئة العامة للاستعلامات فالتليفزيون العربى من جديد وأخيرا الهيئة العامة للاستعلامات. وقد تعدل اسم الجريدة ابتداء من عددها الصادر فى ٦ سبتمبر ١٩٧١ حيث أصبح مرة أخرى «جريدة مصر السينمائية» وبعد مبادرة السلام توقفت عملية تبادل الفقرات مع الدولة العربية.

وقد استخدم الفيلم الملون ابتداء من أول يناير ١٩٨١.

٢ - الفيلم التسجيلى

(أ) مدخل:

عرفت مصر الفيلم التسجيلى عام ١٩١٩ ولكن الفيلم المصرى التسجيلى، أى الفيلم الذى أنتج بأيد مصرية، لم يعرف ألا سنة ١٩٢٤.

(ب) الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٦١:

عندما قامت ثورة يوليو ١٩٥٢ اهتمت بالفيلم التسجيلى. وقد انتجت مراقبة الأفلام السينمائية فيلما واحدا هو «كشوف أثرية». وقد أنشأت أدارة الشئون العامة بالقوات المسلحة عام ١٩٥٣ وحدة للانتاج السينمائى لانتاج أفلام تسجيلية عن نشاط الجيش كانت تعرض داخل وحدات الجيش.

وكان لشركة شل وحدة أنتاج سينمائى أنشأتها عام ١٩٥٢ وانتجت الوحدة مجموعة من الأفلام تناولت موضوعات مختلفة ثقافية وفنية ودعائية.

وإذا عدنا إلى مراقبة الأفلام والسينما نجدها قد انتقلت عام ١٩٥٤ باسم جديد هو مراقبة الشئون الفنية، إلى مصلحة الاستعلامات. وقد أنتجت حتى عام ١٩٦١ سبعة وثمانين فيلما تسجيليا.

وأنشأ المؤتمر الأسلامى عام ١٩٥٤ وحدة سينمائية بهدف أنتاج سلسلة من الأفلام التسجيلية عن الشعوب والآثار الأسلامية فى العالم. وعاشت هذه الوحدة حتى عام ١٩٥٦ وانتجت ستة أفلام قصيرة.

وفى عام ١٩٥٦ تم انشاء مصلحة الفنون ليركز فيها أنتاج الأفلام الثقافية والتعليمية والدعائية على أن يظل أنتاج الأفلام الاعلامية والسياسية من اختصاص مصلحة الاستعلامات. وقد أنتجت أدارة السينما خلال عامى ١٩٥٧ و ١٩٥٨ أحد عشر فيلما.

وعندما أنشئت مؤسسة دعم السينما عام ١٩٥٧ أنتجت حتى عام ١٩٥٩. فيلمين فقط.

وفى عام ١٩٦٠ أنشئت المؤسسة العامة للسينما فانتجت خلال عامى ١٩٦٠ و ١٩٦١ خمسة عشر فيلما تسجيليا.

ومنذ إنشاء التليفزيون عام ١٩٦٠ حرص على تكوين مراقبة خاصة لأنتاج الحلقات الروائية والأفلام التسجيلية أطلق عليها «مراقبة البرامج المسجلة».

وكان للوزارات والهيئات الحكومية غير المتخصصة للانتاج السينمائى نصيب فى حركة التسجيل فى

مصر، مثل وزارة الزراعة ووزارة الصحة ووزارة الثقافة..

أما دور القطاع السينمائى الخاص فهو أقل بلا شك من دور الدولة والقطاع السينمائى العام.

(جـ) الفترة من عام ١٩٦٢ حتى عام ١٩٧١:

وإذا انتقلنا إلى الفترة من ١٩٦٢ إلى ١٩٧١ وجدنا أن كل الجهات التى ذكرناها فى الفترة السابقة استمرت فى أنتاج الأفلام التسجيلية وقد أدمجت فى عام ١٩٦٣، المؤسسة المصرية العامة للسينما مع المؤسسة المصرية العامة للاذاعة والتليفزيون لتصبحا «المؤسسة المصرية العامة للسينما والأذاعة والتليفزيون».

وفى يوليو ١٩٦٤ تم فصل أدارة الأفلام التسجيلية عن شركة الأنتاج السينمائى العربى (فلمنتاج). ومع نهاية عام ١٩٦٦ تعدل اسم أدارة الافلام التسجيلية ليصبح «المركز الفنى للتعاون السينمائى العربى».

وفى عام ١٩٦٧ أنشئ «المركز القومى للأفلام التسجيلية»، ولكن ما لبث أن جمد نشاطه عام ١٩٦٩ لتنشأ بدلا منه «الوكالة العربية للسينما».

واستانف المركز نشاطه مرة أخرى عام ١٩٧١.

وفى عام ١٩٦٩ أنشئ المركز التجريبى للفيلم بهدف أنتاج الأفلام الطليعية التجريبية. وقد أقيم عام ١٩٧٠ أول مهرجان قومى للفيلم التسجيلى.

ويمكن القول بأن هذه الفترة (١٩٦٢-١٩٧١) كانت من أخصب فترات أزدهار الفيلم التسجيلى فى مصر من حيث الكم والكيف.

(د) الفترة من ١٩٧٢ حتى عام ١٩٨٠:

وفى الفترة من ١٩٧٢ إلى ١٩٨٠ استمرت عملية أنتاج الفيلم التسجيلى من خلال الهيئة العامة للاستعلامات وفرع السينما بالقوات المسلحة والتليفزيون والمركز التجريبى والمركز القومى للأفلام التسجيلية ومعهد السينما، وبعض الوزارات والهيئات العامة، كما تأسست جماعة السينما التسجيلية وجمعية نقاد السينما المصرية، وأنشئت لجنة أفلام المعركة ولكن انتاجها كان قليلا.

وعلى الرغم من كل التقدم الذى حققه الفيلم التسجيلى بين ١٩٥٢ و ١٩٨٠ فإن حجم الأنتاج - كما يقول المتخصصون - أقل مما يجب. ومازال الفيلم التسجيلى فى مصر يعانى من عدم توفر فرص عرضه وعدم الاهتمام بدراسة درجة تأثيره على مشاهديه.

ثالثا: الإذاعة

١ - نشأة الإذاعة وتطورها

كما عرفنا من التمهيد فقد نشأت الاذاعة المصرية فى العشرينيات من هذا القرن فى شكل محطات أهلية ألغيت عام ١٩٣٤ وحلت محلها محطة حكومية بدأت بثها فى ٣١ مايو ١٩٣٤.

(أ) الفترة من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٦١:

ولما قامت الثورة فى يوليو ١٩٥٢ أذاعت أول بيان لها من محطة الاذاعة المصرية صبيحة يوم ٢٣ يوليو. واتسمت هذه المرحلة بالتطور والتقدم شكلا ومضمونا. وعند ما أنشئت وزارة الارشاد القومى فى نوفمبر ١٩٥٢ نقلت تبعية الاذاعة من رئاسة مجلس الوزراء إلى هذه الوزارة الجديدة. وفى ديسمبر ١٩٥٥ اعتبرت الاذاعة هيئة عامة ذات شخصية اعتبارية تتبع وزارة الارشاد القومى ولها مجلس إدارة برئاسة وزير الارشاد. غير أنه صدر عام ١٩٥٨ قرار جمهورى باعتبار الاذاعة المصرية مؤسسة عامة ذات شخصية اعتبارية وإلحاقها برئاسة الجمهورية وتكوين مجلس إدارتها برئاسة وزير شئون رئاسة الجمهورية.

وصدر بعد قيام الوحدة بين مصر وسوريا قرار جمهورى لسنة ١٩٥٩ بادماج كل من الاذاعتين المصرية والسورية فى إذاعة واحدة. وتم تشكيل مجلس إدارة هذه الاذاعة الموحدة. إلا أنه صد ر فى ١٩٦١ قرار جمهورى باعتبار إذاعة الجمهورية العربية المتحدة من المؤسسات العامة ذات الطابع الاقتصادى وتسمى «المؤسسة المصرية العامة للاذاعة والتليفزيون».

وإذا انتقلنا إلى الخدمات الاذاعية من ١٩٥٢ إلى ١٩٦١ وجدنا أن الاذاعة بدلا من أنها كانت تذيع بثلاث لغات هى: العربية والانجليزية والفرنسية أصبحت تذيع عام ١٩٦٢ بثمان وعشرين لغة. كما أنشئت فى تلك الفترة إذاعة صوت العرب (١٩٥٣) وإذاعة الاسكندرية (١٩٥٤) والبرنامج الثانى (١٩٥٧) وإذاعة الشعب (١٩٥٩) وإذاعة فلسطين (١٩٦٠).

أما موارد الاذاعة فى تلك الفترة (١٩٥٢-١٩٦١) فكانت من حصيلة رخص أجهزة الاستقبال وما تدره من منتجاتها ومطبوعاتها والاعانات التى تمنحها الدولة للاذاعة ووفورات الميزانية وغيرها مما حدده قانون ١٩٥٥.

وقد وحد قانون ١٩٥٣ رسم رخص الأجهزة اللاسلكية فجعله مائة وثلاثين قرشا فى السنة عن كل جهاز. وفى ١٩٥٤ تعدل الرسم إلى أربعة جنيهات أن كان الجهاز مركبا فى أحد المحلات العامة. وفى ١٩٦٠ فرض رسم على مستهلك كل تيار كهربائى عن كل وحدة كيلوات ساعة من التيار الكهربائى المستهلك.

(ب) الفترة من عام ١٩٦٢ حتى عام ١٩٧١:

وفى الفترة بين ١٩٦٢ و ١٩٧١ تطورت الاذاعة تطورا ملحوظا فى جميع المجالات. ففى أكتوبر ١٩٦٣ ضمت هيئة الاذاعة إلى وزارة الثقافة والارشاد. وكانت إذاعة الاسكندرية قد أدخلت فى يناير من السنة نفسها، الاعلانات التجارية. وفى ١٩٦٤ أنشئت «إذاعة الشرق الأوسط» لنشر الاعلانات التجارية إلى جانب البرامج الاعلامية التثقيفية والترفيهية. كما أنشئت «إذاعة الشعب» لتقدم خدمات إذاعية للقاعدة الشعبية العريضة. وفى تلك السنة أيضا أنشئت «محطة القرآن الكريم» لتزويد المستمعين بالثقافة القرآنية ونشرها. وفى ١٩٦٨ أنشأت الاذاعة إلى جانب «البرنامج الأوروبى» محطة تذيع برنامجا موسيقيا صرفا.

(جـ) الفترة من عام ١٩٧١ حتى عام ١٩٨٠:

أما فى الفترة من ١٩٧١ إلى ١٩٨٠ فقد خطت الاذاعة خطوات أخرى إلى الأمام. إذ صدر فى مارس ١٩٧١ قرار جمهورى بإنشاء هيئة تسمى «اتحاد الاذاعة والتليفزيون» تكون لها الشخصية الاعتبارية وتتبع وزير الاعلام.

وفى ١٥ يونيو ١٩٧١ صدر قرار بإنشاء معهد التدريب للعاملين فى مجالات الاذاعة والتليفزيون والهندسة الاذاعية يسمى «معهد الاذاعة والتليفزيون»

وبدأت «اذاعة الشباب» ارسالها فى ٦ أكتوبر ١٩٧٥. وفى أبريل ١٩٧٨ بدأت على موجة البرنامج العام تجربة اذاعية جديدة، وهى «الجريدة الناطقة».

وخلال تلك السنة (١٩٧٨) نقلت تبعية «محطة إذاعة أم كلثوم» إلى اتحاد الاذاعة والتليفزيون. كما أفتتحت المحطة الأرضية إلنمطية بالأقمار الصناعية. وفى ١٩٧٩ صدر قانون يمنح اتحاد الاذاعة والتليفزيون مزيدا من الاستقلال.

٢ - البرامج الدينية فى الاذاعة*

حرصت الثورة منذ قيامها على تأكيدها الكامل والدائم لأهمية الدين ومكانته بين برامجها بتخصيص ساعات كثيرة للمادة الدينية وإنشاء إذاعة دينية متخصصة هى إذاعة القرآن الكريم، وبتقديم المادة الدينية فى أشكال إذاعية أخرى كالتمثيليات والمسلسلات والأغانى والتواشيح الدينية وغيرها..

(أ) البرنامج الرئيسى:

حرصت الاذاعة المصرية على إعطاء القرآن الكريم أكبر عناية فبعد أن كانت فترات إذاعته مقصورة على برنامج واحد هو البرنامج الرئيسى ولا تزيد عن ساعة فى اليوم، أصبح القرآن الكريم يذاع عام ١٩٦٢ فى مختلف البرامج. وتزايدت ساعات إرسال القرآن الكريم من الاذاعات المحلية عاما بعد عام مع تزايد ساعات الارسال للخدمات الاذاعية وافتتاح خدمات إذاعية جديدة.

ولم يستطع البحث أن يعود إلى ماقبل ١٩٦٢ لتتبع تطور البرامج الدينية لعدم وجود الاحصائيات والموارد الدينية التى كانت تذاع من ١٩٥٢ إلى ١٩٦٢. فقد استغرقت هذه المواد فى تلك السنة أسبوعيا حوالى ١٤ ساعة ونصف كان نصيب القرآن الكريم منها عشر ساعات ونصف الساعة. وإذا انتقلنا إلى سنة ١٩٦٩ - ١٩٧٠ وجدنا أن إجمالى الارسال الدينى قد وصل إلى ٧٠٧ ساعات وعشرين دقيقة، وظل يتصاعد إلى أن وصل عام ١٩٧٤ إلى حوالى ٨٢٦ ساعة و ٥٠ دقيقة، ثم انخفض ليرتفع مرة أخرى عام ١٩٧٩ وليصل عام ١٩٨٠/١٩٨١ إلى ٩٢٧ ساعة وهو أعلى معدل وصلت إليه الاذاعة الدينية منذ إنشائها.

(ب) البرنامج الأوربى:

وقد بدأ البرنامج الأوربى أيضا إذاعة برامج دينية فى أوائل الستينيات. ولكن ليست لدينا إحصاءات دقيقة عن هذه البرامج قبل عام ١٩٧٤ حيث سجلت البرامج الدينية ساعة ونصف ساعة فى السنة ارتفعت إلى أربع ساعات وعشرين دقيقة عام ١٩٧٥. إلا أنها توقفت خلال سنتى ١٩٧٦ و ١٩٧٧. وعادت هذه البرامج إلى الظهور عام ١٩٧٨ مسجلة أعلى معدل إذ بلغت فى هذا العام خمسا وعشرين ساعة. ولكنها انخفضت فى العام التالى إلى ثلاث عشرة ساعة، ثم إلى اثنتى عشرة ساعة فى العام الذى يليه. وتقتصر المادة الدينية فى البرنامج الأوربى المحلى على البرامج والأحاديث والفتاوى الدينية.

---

* انظر الفصل الثامن الخاص بالخدمات الدينية.

(جـ) ركن السودان:

وفى عام ١٩٥٥ بدأت إذاعة ركن السودان فى إذاعة القرآن الكريم والأحاديث الدينية. وقد تطور إرسال البرامج الدينية من هذا الركن فى عام ١٩٧٠/١٩٦٩ من ٢٤٤ ساعة سنويا إلى ١٩٩٤ ساعة سنويا فى عام ١٩٨١/١٩٨٠. ويحتل القرآن الكريم والآذان المرتبة الأولى فى عدد الساعات المخصصة للاذاعات الدينية من هذا الركن.

(د) صوت العرب:

إذا كانت إذاعة صوت العرب قد بدأت بثها عام ١٩٥٣، فليس لدينا مع الأسف بيانات بساعات ارسال البرامج الدينية منها قبل عام ١٩٦٢ فقد كانت نسبتها حينئذ ٢,٧٪ من اجمالى الارسال اليومى البالغ ثمانى عشرة ساعة ونصف الساعة. وقد وصلت هذه النسبة إلى ٦,٣١٪ عام ١٩٧٠/١٩٦٩ وظلت ترتفع إلى أن وصلت إلى ١١,١٠٪ عام ١٩٧٩، ثم انخفضت فى السنة التالية إلى ١٠,٩٧٪ وكان نصيب القرآن الكريم والآذان فى ١٩٧١/١٩٧٠ ثلاثمائة ساعة وواحدة وستين دقيقة، انخفض إلى ٢٤٥ ساعة و ٤١ دقيقة فى حين ارتفعت ساعات إرسال الأحاديث والبرامج الدينية إلى ٣٨٢ ساعة و ٩ دقائق فى ١٩٨١/١٩٨٠ بعد أن كانت ٢٤٨ ساعة و ٣٣ دقيقة فى ١٩٧١/١٩٧٠.

(هـ) إذاعة الاسكندرية:

وإذا كانت إذاعة الاسكندرية قد بدأت ارسالها فى يوليو ١٩٥٤ فإننا لم نتمكن من الحصول على بيانات إحصائية خاصة بالاذاعة الدينية، من هذه المحطة قبل عام ١٩٦٢ حيث كانت نسبتها فى تلك السنة ٤,٥٩٪ من جملة الارسال الأسبوعى وكانت أعلى نسبة إرسال فى عام ١٩٧٥ إذ بلغت ١٤,٩٥٪ من إجمالى الارسال. أما أدنى نسبة فتعود إلى عام ١٩٧٠/١٩٦٩ إذا بلغت ٧,٤٦٪ وكانت نسبة البرامج الدينية إلى الارسال العام من إذاعة الاسكندرية ١١,٧٨٪ فى عام ١٩٧١/١٩٧٠، ارتفعت إلى ١٣,٢٠٪ فى عام ١٩٨١/١٩٨٠. وتتكون الفقرات الدينية فى هذه الاذاعة من القرآن الكريم والآذان والبرامج والأحاديث الدينية وبرنامج فى بلاد الله والاذاعات الدينية الخارجية.

(و) البرنامج الثانى:

وقد بدأ البرنامج الثانى بثه عام ١٩٥٧، ولكن ليس لدينا بيانات عن البرامج الدينية فيه قبل عام ١٩٧٠/١٩٦٩. وكانت أعلى نسبة منها إلى اجمالى الارسال فى عام ١٩٧٨ إذ وصلت إلى ٦,٠٨٪ وأدنى نسبة فى عام ١٩٧١/١٩٧٠ إذ بلغت ٠,١٨٪ ونصيب القرآن الكريم من البرامج الدينية عام

١٩٨١/١٩٨٠ يبلغ ستين ساعة وسبعا وثلاثين دقيقة فى حين كان عام ١٩٧١/١٩٧٠ ساعتين وثلاثا وعشرين دقيقة، أى بنسبة ٨٥,٣٨٪ من أجمالى الارسال الدينى.

(ز) مع الشعب:

بدأت إذاعة مع الشعب إرسالها فى يوليو ١٩٥٩، وليس لدينا بيانات عن البرامج الدينية فى هذه الإذاعة قبل عام ١٩٦٢ حيث بلغ الزمن المخصص لها أسبوعيًا ساعتين وخمسا وخمسين دقيقة أى بنسبة ٥,١٤٪ من إجمالى ساعات الارسال فى هذه المحطة. وقد بلغت هذه النسبة ١١,٥٢٪ عام ١٩٧١/١٩٧٠ وانخفضت إلى ٨,٩٠٪ عام ١٩٨١/١٩٨٠. وكان نصيب الأحاديث والبرامج الدينية ٢٣٦ ساعة و٥٧ دقيقة من جملة البرامج الدينية عام ١٩٧١/١٩٧٠ وهو أكبر نصيب، ولكنه انخفض فى عام ١٩٨١/١٩٨٠ إلى ١٣٢ ساعة و٥٢ دقيقة. وتتكون البرامج الدينية فى هذه الإذاعة من: القرآن الكريم والآذان والبرامج والأحاديث الدينية والإذاعات الدينية الخارجية كما يقدم برنامج خاص أيام أعياد الميلاد والقيامة للمسيحيين.

(ح) إذاعة فلسطين:

وبدأت إذاعة فلسطين تبث براجها فى أكتوبر ١٩٦٠. وقد بلغت نسبة البرامج الدينية فى هذه الإذاعة حوالى ١٠٪ من إجمالى إرسالها عام ١٩٦٢. وأعلى نسبة حققتها هذه البرامج هى ١٧,٦٠٪، وكان ذلك عام ١٩٧٧.

أما أقل نسبة نزلت إليها فهى ١٣,١٩٪ فى عام ١٩٧٨. ولا تختلف مفردات المادة الدينية فى إذاعة فلسطين عن مفردات أية إذاعة مصرية دينية أخرى. وتنقل إذاعة فلسطين أسبوعيًا قداس الأحد من إحدى الكنائس.

(ط) إذاعة الشرق الأوسط:

وإذا كانت إذاعة الشرق الأوسط قد بدأت إرسالها فى مايو ١٩٦٤، فإننا لم نتمكن مع الأسف من الحصول على بيانات دقيقة خاصة ببراجها الدينية قبل عام ١٩٦٩. وقد وصلت أعلى نسبة لزمن الإرسال المخصص للبرامج الدينية وهى ١٢,٦٢٪ فى عام ١٩٧٦، وكانت أصغر نسبة لها ٢,٣٣٪ قياسًا إلى إجمالى إرسال هذه الإذاعة.

(ى) إذاعة القرآن الكريم*:

بدأت إذاعة القرآن الكريم إرسالها فى مارس ١٩٦٤. وليست لدينا بيانات رقمية عن هذه المحطة قبل سنة ١٩٧٠ حيث كان القرآن الكريم يمثل ٨٣,٥١٪ من جملة الإرسال. وقد انخفضت هذه النسبة

* انظر الفصل الثامن الخاص بالخدمات الدينية.

إلى ٣٤,٤٣٪ عام ١٩٧٧ ثم ارتفعت قليلاً بعد ذلك لتصل إلى ٤٥,٤٥٪ عام ١٩٨٠/١٩٨١، أما الأحاديث والفتاوى فأعلى نسبة لها هى ٤٦,٥٤٪ حققتها عام ١٩٧٦.

وكانت أقل نسبة لها فى عام ١٩٧٠/١٩٧١ حيث بلغت ١٦,٤٩٪. وأعلى نسبة للإذاعة الخارجية هى ٢٦,٩٠٪ بلغتها عام ١٩٧٨ وأقل نسبة عام ١٩٧٤ إذ بلغت ٩,٢١٪.

(ك) إذاعة الشباب:

وبدأت إذاعة الشباب بثها فى أكتوبر ١٩٧٥، وقد تغير اسمها إلى إذاعة الشباب والرياضة بعد تطبيق نظام الشبكات الإذاعية عام ١٩٨١. وتهتم هذه الإذاعة بالمادة الدينية. ففى عام ١٩٧٥ وصلت نسبة المادة الدينية إلى إجمالى إرسال هذه الإذاعة إلى ٦,٠٢٪ ارتفعت فى عام ١٩٧٦ إلى ٨,٤٥٪ ووصلت فى ١٩٧٧ إلى ١١,٨٧٪ ثم بدأت تنخفض عام ١٩٧٨ فبلغت ٧,٧٦٪ وفى عام ١٩٧٩ نزلت إلى ٦,٨٢٪ وفى ١٩٨٠/١٩٨١ انخفضت مرة أخرى لتصل إلى ٥,٩٩٪ ويلاحظ أن القرآن الكريم يمثل نسبة ٤٧,٦٠٪ والأحاديث والبرامج الدينية ٥٢,٤٠٪.

(ل) الإذاعات الموجهة:

وبدأت الإذاعات الموجهة إرسالها عام ١٩٥٣. ومن أهداف هذه الإذاعات نشر مبادئ الدين الإسلامى مع التركيز على الجوانب الحضارية والإنسانية. ولم نتمكن من الحصول على بيانات تخص البرامج الدينية فى هذه الإذاعات قبل عام ١٩٦٩. فقد كانت نسبتها إلى إجمالى إرسال الإذاعات الموجهة فى هذا العام ٧,٠٥٪ ارتفع إلى ٧,٨١٪ فى العام التالى. ولكنه انخفض إلى ٥,٣٦٪ وهى أدنى نسبة حققتها البرامج الدينية من ١٩٦٩ إلى ١٩٨١. أما أعلى نسبة فهى ١٣,٤٤٪ تحققت عام ١٩٨٠/١٩٨١.

وتتكون البرامج الدينية فى الإذاعات الموجهة من القرآن الكريم والأغانى الدينية والتواشيح والأحاديث والفتاوى.

٣ - الإعلانات التجارية فى الإذاعة

(أ) التطورات التى مرت بها الإعلانات التجارية:

بدأ الإعلان الإذاعى فى مصر مع ظهور المحطات الإذاعية الأهلية حيث كان الإعلان أحد مصادر تمويلها الرئيسية وعند إنشاء الإذاعة المصرية عام ١٩٣٤ ابتعدت تمامًا عن الإعلان التجارى.

ولكن فى عام ١٩٥٩ صدر قرار جمهورى ينظم الإذاعة ويحدد اختصاصاتها التى كان من ضمنها «إذاعة الإعلانات التجارية وغيرها وفقًا للنظام الذى يقرره مجلس إدارة المؤسسة» وفى السنة نفسها صدر قرار جمهورى آخر بالترخيص لإذاعة الجمهورية العربية المتحدة بإذاعة الإعلانات التجارية من القاهرة بين فقرات برنامج مع الشعب، وذلك نظير أجر فى حدود خمسة جنيهات مصرية للدقيقة الواحدة، على أن يكون ذلك مقصورًا على المنتجات الوطنية.

وفى ٦ مارس ١٩٦١ صدر قرار جمهورى مرخصًا للإذاعة بإذاعة الإعلانات التجارية. وفى ٢٩ نوفمبر من العام نفسه صدر قرار جمهورى باعتبار إذاعة الجمهورية العربية المتحدة من المؤسسات ذات الطابع الاقتصادى فى ممارستها للنشاط التجارى والصناعى. وفى ٦ يناير ١٩٦٣ صدر قرار جمهورى بتنظيم المؤسسة المصرية العامة للسينما والإذاعة والتليفزيون، ونص فى مادته الثالثة – بند ٨ – على أن من أغراض المؤسسة إذاعة الإعلانات التجارية بالإذاعة والتليفزيون.

وفى ١٥ نوفمبر ١٩٦٧ صدر قرار جمهورى ينص فى مادته الأولى على إلغاء اختصاص المؤسسة المصرية العامة للهندسة الإذاعية الخاص بإعداد وتنفيذ إذاعة الإعلانات التجارية بالإذاعة والتليفزيون وينص فى مادته الثانية على اختصاص الهيئة العامة لإذاعة الجمهورية العربية المتحدة بإعداد وتنفيذ الإعلانات التجارية الخاصة بها اعتبارًا من أول يونيو ١٩٦٨. وفى الثامن من هذا الشهر صدر قرار بإنشاء جهاز للإعلانات التجارية بهيئة الإذاعة يختص بتلقى وتنفيذ ومتابعة الإعلانات التجارية الواردة من وكالات الإعلان المتعاقد معها.

وفى ٢٩ مارس ١٩٧٩ صدر قرار جمهورى بإنشاء هيئة عامة باسم اتحاد الإذاعة والتليفزيون ويتولى قطاع الشئون الاقتصادية والمالية فى هذا الاتحاد القيام بجميع الأعمال التجارية والاقتصادية لقطاعات الإذاعة وقطاع التليفزيون وقطاع الهندسة الإذاعية بما فى ذلك الإعلانات التجارية.

وتذاع الإعلانات التجارية من خلال الإذاعات الآتية وفقًا لترتيب دخولها:

إذاعة الشعب – إذاعة الإسكندرية المحلية – إذاعة الشرق الأوسط – البرنامج الأوربى المحلى.

ولا توجد إحصائيات توضح حجم الإرسال الإعلانى فى الإذاعات المصرية المعلنة حتى ١٩٧٠/١٩٦٩ ويتضح أن نسبة ساعات إرسال الإعلانات التجارية فى هذه السنة إلى إجمالى الإرسال هى ٠,٦٥٪ وأن أعلى نسبة تحققت هى ٠,٨١٪ وكان ذلك فى ١٩٧٧. ولكن هذه النسبة أخذت تنحدر إلى أن بلغت ٠,٤١٪ عام ١٩٨١/١٩٨٠.

وقد بلغت قيمة المبالغ المحصلة عن إذاعة الإعلانات عام ١٩٦٩/١٩٦٨ واحدًا وثمانين ألفًا وأربعمائة وثلاثة عشر جنيهًا و٧٦ مليمًا، ما لبثت أن انخفضت عام ١٩٧١/١٩٧٠ عن العام الذى سبقه. ولكنها تضاعفت عام ١٩٧٨ وظلت ترتفع إلى أن وصلت إلى ٩١٥٣٤٥,٢٥١ جنيهًا عام

١٩٨١/١٩٨٠. وتبلغ نسبة المبالغ المحصلة من إذاعة الإعلانات الأجنبية فى العام نفسه ٦١,١٢٪ من إجمالى المبالغ المحصلة.

وإذا انتقلنا إلى مضمون الإعلانات الإذاعية فى مصر، وجدنا أن النظام الاقتصادى فى مصر يتحكم بطريقة مباشرة فى تحديد نوعية المعلن. فقبل الإنفتاح كان أغلب المعلنين من القطاع العام. أما القطاع الخاص فقد اختص بالإعلان عن غالبية النشاط التجارى، وكانت نسبة إعلاناته ٢١,٢٪ خلال الفترة الواقعة بين ١٩٧٠ و١٩٧٤. وقد تفوقت الإعلانات السلعية على الإعلانات الخدمية.

(ب) الإعلانات التجارية فى إذاعة مع الشعب:

بدأت إذاعة مع الشعب بإذاعة الإعلانات التجارية عام ١٩٦٠ وقد تأخر حجم الإعلانات فى هذه الإذاعة حين بدأ التليفزيون إرساله فى يوليو ١٩٦٠ وعندما صدرت القوانين الاشتراكية عام ١٩٦١. وتميزت الفترة من يوليو ١٩٦٤ إلى يونيو ١٩٦٥ بزيادة رقعة التغطية الجغرافية لإذاعة مع الشعب ولكن هذه الإذاعة تعتبر أقل المحطات المصرية المعلنة نشاطا فى الإعلانات التجارية لقلة الإستماع إليها، ولأن إرسالها لا يغطى كل أنحاء البلاد فضلاً عن عدم وضوحه. ولأن «مع الشعب» تتوجه إلى ذوى الدخل المحدود.

وأعلى نسبة حققتها الإعلانات المذاعة من هذه الإذاعة هى نسبة عام ١٩٧٤ إذ بلغت ٠,٩٧٪ إلى إجمالى ساعات الإرسال. أما أقل نسبة فهى نسبة عام ١٩٧٠/١٩٦٩ إذ بلغت ٠,١١٪. وقد تطورت إيرادات الإعلانات التجارية فى إذاعة «مع الشعب» من ١٨٥٢,٨٧٥ جنيهًا عام ١٩٦٩/١٩٦٨ إلى ٢٥٨٣١,٧٢٦ جنيهًا عام ١٩٨١/١٩٨٠.

(جـ) الإعلانات التجارية فى إذاعة الإسكندرية:

لم تنتظم إذاعة الإعلانات فى إذاعة الإسكندرية عام ١٩٦٣. وتبلغ أعلى نسبة زمن إرسال الإعلانات التجارية من هذه المحطة خلال أعوام ١٩٦٩ و١٩٨١ ما قدره ٣,٥٧٪ بالنسبة لإجمالى الإرسال وكان ذلك عام ١٩٧١/١٩٧٠ أما أقل نسبة زمن إرسال الإعلانات التجارية فهى ٠,٨٤٪ تحققت عام ١٩٨١/١٩٨٠ مما يدل على أن إعلانات هذه الإذاعة فى انخفاض مستمر، وذلك ابتداء من عام ١٩٧٤ وهو عام الإنفتاح. غير أن الإيرادات كانت فى ازدياد فى تلك الفترة فبعد أن كانت ٤١٩٤ج عام ١٩٦٩/١٩٦٨ بلغت ٢٣٢٠٩ج عام ١٩٨١/١٩٨٠ وذلك بسبب ارتفاع أسعار الإعلانات فى هذه المحطة. كما اتضح من الدراسات التى أجريت على هذه المحطة أن القطاع الخاص يمثل ٨٥٪ والقطاع العام والحكومة ١٥٪. ويغلب على الإعلانات المذاعة القالب الذى يجمع بين الكلمة واللحن والحوار، يليه الإعلان الغنائى فالإعلان الحوارى.

بدأ الإعلان فى إذاعة الشرق الأوسط عام ١٩٦٤ وهو عام افتتاحها. وقد اقتصرت هذه الإذاعة خلال الفترة من ١٠ مايو ١٩٦٤ إلى أكتوبر ١٩٦٥ على الإعلان عن المنتجات الأجنبية بالعملة الصعبة.

وكانت نسبة ساعات الإرسال الإعلانى من هذه المحطة من ١٩٦٩ إلى ١٩٨١ على النحو التالى: ٤,٩٣٪ عام ١٩٧٠/١٩٦٩ ووصلت إلى ٨,٣١٪ عام ١٩٧٦ ثم أخذت بعد ذلك فى الإنخفاض إلى أن وصلت إلى ٢,٨٧٪ عام ١٩٨١/١٩٨٠. وعلى الرغم من هذا الإنخفاض الذى أصاب ساعات الإرسال الإعلانية فإن الإيرادات زادت بشكل محسوس خلال الفترة نفسها. فبعد أن كانت ٧٥٣٦٥ج عام ١٩٦٩/١٩٦٨ أخذت فى الارتفاع لتصل إلى ٨٦٠٧٣٨ج عام ١٩٨١/١٩٨٠ أى أنها زادت أحد عشر ضعفًا خلال اثنتى عشرة سنة.

كما تبين من دراسات أجريت على شكل هذه الإعلانات ومضمونها أن أكثر أنواعها استخدامًا هى الإعلانات التى يقدمها المذيع ثم تليها الإعلانات الغنائية فالإعلانات الدرامية وأخيرًا الحوار التمثيلى وقد تطور الإعلان الإذاعى تطورًا ملحوظًا فى فن التحرير والإخراج بفضل المنافسة بين وكالات الإعلان المختلفة. وقد تحول غالبية المعلنين الأجانب إلى تسجيل إعلاناتهم بإذاعة الشرق الأوسط بعد أن كانت تسجل جميع إعلاناتهم خارج مصر.

(د) الإعلانات التجارية فى البرنامج الأوربى:

إذا كان البرنامج الأوربى قد بدأ إرساله عام ١٩٣٤ فإنه بدأ تقديم الإعلانات التجارية عام ١٩٧٣ باللغتين الإنجليزية والفرنسية، ولكنه لا يقبل إعلانات النوادى الليلية وأماكن الرقص. وبلغت نسبة ساعات إرسال الإعلانات التجارية فى هذا البرنامج ٠,٢٠٪ عام ١٩٧٤ انخفضت إلى ٠,١٥٪ عام ١٩٧٥ ثم ارتفعت إلى ٠,١٨٪ عام ١٩٧٦ لتنخفض إلى ٠,١٤٪ عام ١٩٧٧ وتنخفض مرة أخرى إلى ٠,٠٩٪ عام ١٩٧٨ وترتفع قليلًا إلى ٠,١١٪ عام ١٩٧٩ لتعود إلى الانخفاض أخيرًا إلى ٠,٠٨٪ عام ١٩٨١/١٩٨٠.

إما إيرادات الإعلانات المذاعة فى هذا البرنامج فليس لدينا إلا أرقام عام ١٩٧٨ وهى ٤٩١٥ج ارتفعت إلى ٥٥٦٥,٥٠٠ج عام ١٩٨١/١٩٨٠ أى بواقع ١,١٣٢٪ فى سنتين.

ولا تتوفر بيانات عن تطور أسعار إذاعة الإعلانات التجارية فى إذاعة البرنامج الأوربى المحلى عن السنوات ١٩٧٣ - ١٩٧٨ وتطبق الأسعار نفسها المطبقة فى إذاعات الشعب والإسكندرية على البرنامج الأوربى وبالشروط نفسها.

رابعًا: التليفزيون منذ نشأته عام ١٩٦٠ حتى عام ١٩٨٠

١ - النشأة والتبعية والمضمون والتمويل والتحليل

افتتح التليفزيون فى الساعة السابعة مساء ٢١ يوليو ١٩٦٠ ولمدة خمس ساعات يوميًا خلال عيد الثورة الثامن.

وكان قد صدر عام ١٩٥٩ قرار بإنشاء إدارة عامة للإذاعة المرئية (التليفزيون) تختص بشئون هذه الإذاعة.

وفى سبتمبر ١٩٦٠ وافق مجلس الدولة على قرار أعده وزير الخزانة بإعفاء أجهزة التليفزيون وقطع غيارها وأفلام الإذاعة والتليفزيون المستوردة للدولة وللمؤسسات والشركات التى تعمل باسمها من الرسوم الجمركية. وفى مارس ١٩٦١ بدأ سكان الإسكندرية ورشيد ودمنهور يشاهدون التليفزيون من المحطة التى أنشئت بالإسكندرية. وفى ١٤ يناير ١٩٦٢ صدر قرار وزارى بإعفاء أجهزة التليفزيون التى تستعملها المدارس والمعاهد الحكومية من أداء الرسم المقرر على أجهزة التليفزيون. وفى ٢٥ من الشهر نفسه صدر قرار وزارى بإعفاء أجهزة الاستقبال التى تستعملها القوات المسلحة والوحدات المختلفة من أداء الرسم المقرر على أجهزة استقبال الراديو والتليفزيون. وفى ١٩ يونيو ١٩٦٢ شمل هذا الإعفاء أجهزة التليفزيون التى تستعملها فنادق الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للسياحة والفنادق فى خدمة نزلائها. وفى أكتوبر طبق هذا الإعفاء على أجهزة التليفزيون الموجودة بالمستشفيات التابعة لوزارة الصحة.

وبدأت دراسة التليفزيون الملون منذ عام ١٩٦٦.

وأصبح فى إمكان سكان محافظتى قنا وأسوان مشاهدة التليفزيون عندما تم، عام ١٩٦٨، إنشاء محطتى ارسال فى كل من مدينتى الأقصر وأسوان. وفى أغسطس عام ١٩٧٠ صدر قانون انشاء إتحاد الاذاعة والتليفزيون ليؤكد وضع وسيلتى الاعلام - الراديو والتليفزيون - فى خدمة الشعب. وبمقتضى القانون الجديد حل الاتحاد محل هيئة الاذاعة وهيئة التليفزيون ومؤسسة الهندسة الاذاعية.

وفى ١٥ يونيو ١٩٧١ صدر قرار بانشاء معهد الاذاعة والتليفزيون. ومع شهر يناير ١٩٧٣ بدأ التليفزيون أضخم عملية تجديد فى أجهزة الارسال.

وفى يوليو من العام نفسه وافق مجلس الشعب من حيث المبدأ على مشروع القانون الخاص بالغاء الرسوم على أجهزة التليفزيون مقابل فرض رسم على الاستهلاك الشهرى للكهرباء، وقد نفذ الالغاء ابتداء من أول عام ١٩٧٤.

وفى ٨ أغسطس ١٩٧٤ إفتتح الأستوديو رقم ١٠ ويعتبر أكبر أستوديو تليفـزيونى فى الشـرق الأوسط مساحة هذا الاستوديو ١٠٠ متر مربع ويبلغ ارتفاعه ١٦ مترا ويتيح بناء أكثر من ديكور للمسلسلات والتمثيليات، وهو مزود بـ ٢٥٠ كشافا للاضاءة قوتها ١٥٠٠ كيلوات وبه حاسبة الكترونية لتخزين المعلومات المطلوبة فى الاضاءة، حيث يعطى فى الوقت المطلوب رقم مجموعة الكشافات ودرجة ارتفاعها وانخفاضها ودرجة الاعتام المطلوبة. ويضم الاستوديو كذلك ٤٠ ميكروفونا لالتقاط الصوت. كما يضم ست كاميرات وجهاز مونتاج الكترونيا.

وفى احصائية أجريت عام ١٩٧٥ تبين أن لكل ألف نسمة فى مصر عشرين جهاز استقبال تليفزيونى وفى ١٣ يناير ١٩٧٦ تم انشاء إدارة رسائل المستمعين والمشاهدين بالمراقبة العامة للبحوث والاحصاء بالامانة العامة لاتحاد الاذاعة والتليفزيون.

ويدأ التليفزيون اعتبارا من ٥ يونيو ١٩٧٦ تشغيل محطة الارسال الجديدة ذات القدرة العالية لوسط الدلتا فى مدينة المحلة الكبرى. وفى ٩ سبتمبر من السنة نفسها بدأ أول عمل بالألوان فى استوديو رقم ٩ وابتداء من منتصف عام ١٩٧٧ أصبح سكان منطقة القناة ومدنها يشاهدون البرنامج الأول بوضوح.

وفى عام ١٩٧٩ تم توصيل برنامجى التليفزيون الأول والثانى إلى منطقة القناة بواسطة شبكة ميكرويف خاصة، مع انشاء محطات ارسال تليفزيونى لكل من البرنامجين فى كل من السويس والاسماعيلية وبورسعيد كما تم تركيب سلسلة من محطات الارسال التليفزيونى من القاهرة حتى أسوان لتغطية الوجه القبلى بالقناة الثانية. وابتداء من فبراير ١٩٨٠ تسلم التليفزيون المصرى رسالتى اليوروفيزيون الاجباريتين.

وللتليفزيون فى مصر قناتان متميزتان بعضها عن بعض وكان له برنامج ثالث أغلق عام ١٩٧٠.

٢ - البرامج الدينية فى التليفزيون*

اهتم التليفزيون المصرى منذ انشائه بالبرامج الدينية، ففى عام ١٩٦٣ - إذ لم نتمكن من الحصول على بيانات قبل هذا العام - بلغ نصيب البرامج الدينية والتلاوات فى البرنامج الأول ٢,١٪ من إجمالى إرسال هذا البرنامج وفى البرنامج الثانى ٣,٧٪.

* انظر الفصل الثامن الخاص بالخدمات الدينية.

وإذا انتقلنا إلى عام ١٩٧٣ - وهو أول عام أمكن فيه الحصول على مادة أو معلومة أو إحصائية عنه تبين أن نسبة ما نال البرامج الدينية من ساعات الارسال ٨,٩٧٪ ارتفعت إلى ٩,٦٣٪ عام ١٩٧٥ ثم انخفضت إلى ٨,٢٧٪ عام ١٩٧٦ لترتفع إلى ٩,٥٤٪ عام ١٩٧٩، وتعود إلى الانخفاض إلى ٨,٥٨٪ عام ١٩٨٠.

وتعتمد البرامج الدينية فى التليفزيون على المناقشة الحرة المفتوحة بين رد على استفسار أو بيان لحكمة أو توضيح لحكم شرعى أو تفسير لسنة نبوية شريفة، كما تهتم البرامج الدينية التليفزيونية بالسيرة النبوية.

ومن الملاحظ أن نصيب البرامج الدينية فى البرنامج الأول أعلى من نصيبها فى البرنامج الثانى فهو ٩,٥٦٪ فى الأول و٧,٦٧٪ فى الثانى. كما لوحظ أن أعلى نسبة تحققت فى البرنامج الأول هى فى عام ١٩٧٥ إذ وصلت إلى ١٠,٢٧٪ وإلى ٨,٥٦٪ فى البرنامج الثانى.

وفى عام ١٩٦٦ أنشئت مراقبة للبرامج الدينية تختص باعداد وتقديم البرامج الدينية التى تكفل توعية المواطنين دينيا وتوسيع ثقافتهم الدينية، وذلك بتقديم القرآن الكريم والأحاديث والندوات والاحتفالات الدينية المختلفة.

كما يذيع التليفزيون المصرى ضمن نشراته الاخبارية مقتطفات من شعائر احتفالات المسيحيين فى مصر، وتذيع القناة الثانية تسجيلا من قداس أعياد الميلاد والقيامة يوم العيد نفسه.

وقد أجريت ابتداء من عام ١٩٦٦ عدة بحوث لمعرفة ميول المشاهدين بالنسبة للبرامج الدينية وكذلك إراء معدى هذه البرامج فيها، ورجال الدين أنفسهم.

٣ - الاعلانات التجارية فى التليفزيون

كانت اعلانات التليفزيون تتبع المراقبة العامة للاعلانات بالاذاعة حتى أكتوبر ١٩٦٤ حيث انتقل الاشراف على الاعلانات إلى المؤسسة العامة للهندسة الاذاعية حتى أكتوبر ١٩٦٥. وفى يوليو ١٩٦٨ أنشئى جهاز للاعلانات التجارية. وفى عام ١٩٧٠ أصبحت الاعلانات التجارية مسئولية قطاع الشئون المالية والاقتصادية باتحاد الاذاعة والتليفزيون.

وثمة محظورات فى الاعلانات التليفزيونية وشروط يجب مراعاتها فى هذه الاعلانات. فيجب ألا يتناول الاعلان المسائل الدينية أو الأشياء المقدسة أو المسائل السياسية أو ما يتعارض مع النظام العام أو الآداب العامة. وتخضع الاعلانات التليفزيونية للرقابة. وفى ٧ نوفمبر ١٩٧٧ صدر قرار بمنع

الاعلانات عن السجاير وقبلها بعام تم إيقاف إعلانات الكينا باعتبارها من المسكرات.

وقد تطورت ساعات إرسال الاعلانات التليفزيونية بين ١٩٦٠ و ١٩٨٠ ولكن لا توجد مع الاسف احصائيات توضح حجم الارسال الاعلانى فى التليفزيون منذ أول أغسطس ١٩٦٠ وحتى عام ١٩٧٣. ففى ذلك العام (١٩٧٣) بلغ عدد ساعات الاعلانات التجارية على القناتين ١٢٢ ساعة و ٤٥ دقيقة أخذت فى الارتفاع إلى أن وصلت إلى ٢٤٩ ساعة و ٢٤ دقيقة عام ١٩٧٥ ثم أخذت تهبط لتصل إلى ١٦٣ ساعة و ٥٢ دقيقة عام ١٩٧٨ وعادت إلى الارتفاع فوصلت عام ١٩٨١/١٩٨٠ إلى ٢٦٠ ساعة.

وعدد ساعات إرسال الاعلانات فى البرنامج الأول أكثر من الثانى بكثير. فهى بالنسبة للبرنامج الأول ١١٨ ساعة وخمس دقائق عام ١٩٧٣ يقابلها ٤ ساعات و ٤٥ دقيقة للبرنامج الثانى. وقد ارتفعت بالنسبة للبرنامج الأول إلى ٢٣٦ ساعة و ٣١ دقيقة عام ١٩٧٥ فى مقابل ١٢ ساعة و ٥٣ دقيقة بالنسبة للبرنامج الثانى ثم انخفضت لتصل إلى ١٩٠ ساعة و ٢٤ دقيقة عام ١٩٧٧ بالنسبة للبرنامج الأول وإلى ٨ ساعات و ٢٨ دقيقة بالنسبة للبرنامج الثانى. وبلغت ٢٠٤ ساعات و ٥٢ دقيقة عام ١٩٨١/٨٠ بالنسبة للبرنامج الأول و ٥٥ ساعة وثمانى دقائق بالنسبة للبرنامج الثانى.

ويرتبط سعر عرض الاعلانات التجارية فى التليفزيون فى مصر بالوقت الذى يعرض فيه، ومدة الاعلان، أى الوقت الذى يستغرقه عرض الاعلان على الشاشة الصغيرة. ويقسم التليفزيون المصرى أوقات عرض الاعلانات فيه إلى وقت عادى، ووقت ممتاز، ووقت ممتاز الممتاز. أما الحد المحدد للاعلانات فهى: ١٠ ثوان، ٢٠ ثانية، ٣٠ ثانية، ٤٥ ثانية، ٦٠ ثانية.

وأول قائمة لأسعار الاعلانات فى التليفزيون وضعت عند انشاء هذه الوسيلة الاعلامية. أما القائمة الثانية فوضعت فى أكتوبر ١٩٧١ بعد رفع الأسعار. ورفعت الأسعار مرة أخرى فى أبريل عام ١٩٧٥ وكذلك فى يونيو ١٩٧٩ ورفعت أيضا عام ١٩٨٠ علما بأن أسعار البرنامج الثانى أقل من أسعار البرنامج الأول بنحو ٢٠٪. وثمة فارق بين سعر الاعلان المحلى وسعر الاعلان الأجنبى وهو واحد فى كلا البرنامجين.

ولم يتجاوز عدد العملاء الذين قدموا إعلاناتهم على شاشة التليفزيون المصرى عام ١٩٦١ عدة عشرات، وقفز هذا العدد إلى ما يقرب من ألف عميل خلال النصف الأول من عام ١٩٧٥. وبلغ عدد المعلنين الذين أعلنوا خلال عام ١٩٧٩ حوالى ٧٨١ معلنا. وقد تطورت إيرادات التليفزيون من الاعلانات التجارية خلال الفترة من ١٩٦١ إلى ١٩٨١/١٩٨٠. فقد كانت ١١٩٢٤,٩٣٢ جنيها مصريا فى العام الذى أفتتح فيه التليفزيون فوصلت إلى ٨٧٦٨٨٨٥,٢٤ عام ١٩٨١/١٩٨٠.

خامسا: تأهيل الاعلاميين وتدريبهم فى مصر وبحوث الاعلام

١ - تأهيل الاعلاميين وتدريبهم

(أ) تأهيل الاعلاميين أكاديميا:

يعود تأهيل الاعلاميين فى مصر إلى عام ١٩٣٥ حين بدأت الجامعة الأمريكية بالقاهرة باعطاء دروس فى الصحافة. أما فى الجامعة المصرية فقد بدأ هذا التأهيل عقب صدور المرسوم الملكى بانشاء معهد للتحرير والترجمة والصحافة فى نوفمبر من عام ١٩٣٩. كانت الدراسة فى هذا المعهد سنتين بعد مرحلة الليسانس أو البكالوريوس. وفى عام ١٩٤٨ زيدت مدة الدراسة إلى ثلاث سنوات. وفى عام ١٩٥٤ ألغى المعهد وحل محله قسم للتحرير والترجمة والصحافة وهو قسم من أقسام كلية الآداب جامعة القاهرة. وقد عدل برنامج هذا القسم أكثر من مرة ليتماشى مع التقدم الذى تحققه الدراسات الصحفية فى العالم المتقدم.

وفى عام ١٩٧٠ تم انشاء معهد الاعلام مستقلا عن كلية الآداب وتابعا مباشرة لجامعة القاهرة وتوقف قبول الطلاب فى قسم الصحافة بكلية الآداب.

وفى عام ١٩٧٥ تحول المعهد بكل مقوماته ونظمه ومناهجه مع بعض التعديلات إلى كلية للاعلام.

وعند انشاء قسم التحرير والترجمة والصحافة بكلية الآداب جامعة القاهرة عام ١٩٥٤ رأت الجامعة الأمريكية أن تحول القسم التابع لها إلى برنامج تكميلى أو فرعى يدرسه من يشاء من الطلبة الذين يتخصصون أساسا فى أقسام أخرى. ولم يلبث هذا البرنامج أن ألغى بالتدريج بعد أن تخرجت أول دفعة من قسم التحرير والترجمة والصحافة عام ١٩٥٨.

وفى عام ١٩٧١ بدأت الجامعة الأمريكية برنامجا جديدا لدرجة الماجستير فى الاعلام.. ثم اتسع هذا البرنامج ليشمل كذلك مرحلة الدراسة الجامعية الأولى.

وفى جامعة الأزهر قسم للصحافة والإعلام أنشئ فى بداية العام الجامعى ١٩٧٥/ ١٩٧٦ فى كلية اللغة العربية بهذه الجامعة.

وقد أنشى فى جامعة أسيوط بكلية الآداب قسم للصحافة ابتداء من العام الجامعى ١٩٧٦/١٩٧٧.

(ب) تدريب الاعلاميين:

وإلى جانب التأهيل الأكاديمي للاعلاميين فى مصر، أنشئت معاهد تدريبية كان أولها معهد تدريب الاذاعة والتليفزيون. وقد بدأت أول دورة تدريبية فى مارس عام ١٩٥٣ قبل افتتاح معهد التدريب الاذاعى فى يوليو ١٩٥٧ ثم أنشئ معهد للتدريب الهندسى عام ١٩٥٨. وبعد أن بدأ التليفزيون إرساله عام ١٩٦٠ انشئ معهد التدريب التليفزيونى عام ١٩٦١ وفى العام التالى أنشئ معهد التدريب الاذاعى.

وفى ١٥ يونيو ١٩٧١ أنشئ معهد التدريب للعاملين فى مجالات الاذاعة والتليفزيون والهندسة الاذاعية يسمى «معهد الاذاعة والتليفزيون». ويصدر هذا المعهد مجله ربع سنوية هى «الفن الاذاعى» وبناء على قرار من المؤتمر العام لاتحاد الصحفيين العرب أنشئ المعهد القومى للصحفيين العرب عام ١٩٦٩. واتخذ هذا المعهد مقرا مؤقتا فى مقر اتحاد الصحفيين العرب الذى يتخذ مقره فى دار نقابة الصحفيين بالقاهرة. وقد أقيمت فيه عدة دورات تدريبية. وثمة دورات تدريبية قصيرة الأجل أسهمت فيها بعض الهيئات المشتغلة بالاعلام أو المهتمة به مثل اتحاد إذاعات الدول العربية والمركز العربى للدراسات الاعلامية للسكان والتنمية والتعمير، ومنظمة العمل العربية واليونسكو ومركز النيل للاعلام والتعليم والتدريب.

٢ - بحوث الإعلام فى مصر

وهى بحوث عن القائمين بالاتصال وبحوث الوسيلة الاعلامية وبحوث تتناول تأثير الوسيلة الاعلامية وبحوث تتناول مستقبل الوسيلة الإعلامية.

وهذه البحوث قد قدمت إلى الجامعات المصرية خلال كليات الإعلام والآداب والزراعة وبحوث أجرتها المراقبة العامة للبحوث والاحصاء فى اتحاد الإذاعة والتليفزيون وبلغت نسبة البحوث التى اجريت على التليفزيون ٢٨٪ من مجموع البحوث الاعلامية و ٢٥٪ بالنسبه للأذاعة. وبلغت نسبة البحوث التى أجريت على الصحافة ١٤٪ وعلى السينما ٥٪ وعلى الوسائل الاعلامية مجتمعة ٢٨٪.

أما بالنسبة اللبحوث الإعلامية التى أجراها المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية فى مصر فقد تناولت القائمين بالاتصال والوسيلة الاعلامية من إذاعة وتليفزيون وصحافة ومسرح وسينما ووسائل الإعلام مجتمعة. كما تناولت قياس الأثر الذى تتركة هذه الوسائل فى الجماهير.

وقد استطاعت هذه البحوث أن تقدم معلومات وافية عن كل جانب من الجوانب الاعلامية التى تمت دراستها. كما أنها اعتمدت على الاتجاه التكاملى فى دراسة الظواهر الاعلامية.

خاتمة

كان من الواضح للجنة المسح الاعلامى منذ بداية عملها، أن الخروج بنتائج تقويمية حول الأعلام ووسائلة فى مصر هو هدف غير مطروح على الاطلاق لأنها بصدد مسح لا دراسة تنتهى بنتائج وأحكام ذاتية أو موضوعية، الأمر الذى يتنافى وأصول أى مسح اجتماعى.

لقد كان هدف اللجنة جمع المعلومات المتصلة بالاعلام ووسائله وتنظيمها وتصنيفها لمساعدة الباحثين على أجراء بحوثهم دون الحاجة إلى تجميع معطيات أو معلومات أو بيانات فتقتصر جهودهم على الأضافة والتعديل، إن كانت ثمة أضافة أو تعديل، لكى يخرجوا بعد ذلك بنتائجهم التقويمية كل حسب رؤيته الموضوعية التى وصل اليها بعد طرحه لفروض أو تساولأت تعينه الدراسة على ايجاد اجابات عنها.

ولا تزعم لجنة الاعداد أنها توصلت إلى جمع كل المعلومات التى أرادت الوصول إليها، فثمة موضوعات فى حاجة إلى استكمال وأخرى فى حاجة إلى أن تضاف إلى هذا المسح، مثل تطور طباعة الصحف وتطور الأخراج الصحفى، والاعلام فى مجال الخدمات، ووزارة الاعلام، والاتصال الشخصى والشائعات والمطبوعات الاعلامية الرسمية وغيرها من الموضوعات التى نرجو أجراء مسح لها فى فرصة مقبلة يتوفر فيها باحثون قادرون على سد هذه الثغرات وغيرها إن وجد.

المصادر*

أولا: المصادر:

- الجريدة الرسمية.
- مجموعات الصحف اليومية والمجلات الأسبوعية والشهرية التى صدرت فى مصر فى الفترة من ١٩٥٢ إلى ١٩٨٠.
- ملفات الصحف المحفوظة بادارة الصحافة بالهيئة المصرية العامة للاستعلامات، وزارة الاعلام.

ثانيا: المراجع:

(أ) الرسائل الجامعية والبحوث غير المنشورة:

- سمير محمد حسين، **تطور الاعلان الصحفى فى مصر منذ نهاية الحرب العالمية الثانية حتى اليوم**. رسالة دكتوراه مقدمة إلى قسم الصحافة، كلية الآداب، جامعة القاهرة، ١٩٦٨.
- سوسن عبد المالك، **تحليل مضمون الرسالة الإعلانية التليفزيونية، دراسة تحليلية على اعلانات التليفزيون فى مصر**، رسالة دكتوراه فى العلاقات العامة والإعلان كلية الإعلام، جامعة القاهرة، ١٩٨٠.
- عاطف عدلى العبد، **الإذاعة والتليفزيون فى مصر**، دراسات وبحوث إذاعية، رقم ٢٧، اتحاد إذاعات الدول العربية، سبتمبر (أيلول)، ١٩٨٠.
- ليلى عبد المجيد إبراهيم، **السياسة الاعلامية فى مصر منذ قيام ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ وحتى مايو ١٩٧١ وأثرها على الفن الصحفى فى الفترة نفسها، مع تصور لأسس سياسية اعلامية مستقبلية**، رسالة دكتوراه فى الاعلام، جامعة القاهرة، ١٩٨٢.

---

* اقتصرنا هنا على أهم المصادر والمراجع التى استعان بها البحث.

(ب) الكتب العربية:

- إبراهيم عبده، تطور الصحافة المصرية ١٧٩٨-١٩٨١، مؤسسة سجل العرب، الطبعة الرابعة، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.
- أحمد حسين الصاوى، التدريس الاعلامى فى الدول العربية، تقرير مقدم إلى ندوة الدراسات الاعلامية فى العالم العربى، الرياض، مطبعة جامعة الرياض. د.ت.
- جمال الدين العطيفى، حرية الصحافة وفق تشريعات جمهورية مصر العربية، الطبعة الثانية، مطابع الأهرام التجارية، القاهرة، ١٩٧٤.
- جمال العطيفى، الطريق إلى الديمقراطية، دار المعارف، القاهرة، ١٩٧٨.
- خليل صابات، الصحافة رسالة، استعداد، فن وعلم، القاهرة، دار المعارف بمصر، الطبعة الثانية، ١٩٦٨.
- خليل صابات، وسائل الاتصال نشأتها وتطورها، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، الطبعة الثالثة، ١٩٨٢.
- سامى عزيز، الصحافة مسئولية وسلطة، القاهرة، سلسلة المكتبة الصحفية، دار التعاون، ١٩٨١.
- صليب بطرس، إدارة الصحف، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٤.
- كامل زهيرى، الصحافة بين المنح والمنع، سلسلة القضايا المعاصرة، القاهرة، دار الموقف العربى، العدد ٢٦، يوليو، ١٩٨٠.
- ليلى عبد المجيد، حرية الصحافة فى مصر بين التشريع والتطبيق ١٩٥٢ - ١٩٧٤، القاهرة، العربى للنشر والتوزيع، ١٩٨٣.
- محمد أحمد أنيس، تطور المجتمع المصرى من الأقطاع إلى الثورة، القاهرة، مطبعة الجبلاوى، ١٩٧٧.
- مصطفى مرعى، الصحافة بين السلطة والسلطان، القاهرة، عالم الكتب، ١٩٨٠.
- منى سعيد الحديدى، الفيلم التسجيلى، تعريفه اتجاهاته، أسسه، قواعده، القاهرة، دار الفكر العربى، الطبعة الأولى، ١٩٨٢.
- منى سعيد الحديدى، السينما التسجيلية الوثائقية فى مصر والعالم العربى، القاهرة ، دار الفكر العربى، ١٩٨٣.

الفصل الرابع عشر

الفنون والآداب

لجنة الاعداد

السيد بدر الدين أبوغازى	رئيس اللجنة
السيدة عفاف القاضى	أمين اللجنة
السيد فرج العنترى	عضــوًا
السيد على أبوشادى	"
السيد سمير فريد	"
السيد فؤاد دوارة	"
الدكتور سيد البحراوى	"
الدكتور صبرى حافظ	"
السيد أحمد حمدى محمود	"
السيد لمعى المطيعى	"
الدكتور ضياء أبوغازى	"

المحتوى

تمهيد

يتناول هذا الفصل التطورات التى مرت بها الفنون والآداب فى المجتمع من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٨٠ لذلك يحتوى على ثلاث موضوعات أساسية: فيتناول الأول أهم التشريعات التى حكمت التطور والبناء التنظيمى، ويعرض الثانى أهم التطورات التى مرت بها الفنون والآثار فيتحدث فى هذا المجال عن الفنون التشكيلية، والموسيقى والغناء والسينما والمسرح والآثار، والثالث خاص بالآداب والترجمة وقد تناول فى هذا المجال الاقصوصة والرواية والشعر والنقد والحركة الأدبية وحركة الترجمة والنشر.

أولاً: التشريعات والبناء التنظيمى والمؤسسات الثقافية

١ - التشريعات

تطلب البناء الثقافى مجموعة من التشريعات والتنظيمات لدعم حركة العمل الثقافى وتشجيع الإبداع وتنظيم العلاقات، ومن أهم هذه التشريعات:

(أ) فى مجال الآثار:

القانون ٢١٥ لسنة ١٩٥١ لحماية الآثار. ورغم أن هذا القانون قد صدر قبل عام ١٩٥٢، فإنه ما زال - حتى الآن - القانون الأساسى الحاكم لشئون الآثار.

- القانون ٥٢٩ لسنة ١٩٥٣ بتنظيم مصلحة الآثار والقوانين المعدلة.
- القانون ٨ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء صندوق لتمويل مشروعات إنقاذ آثار النوبة.
- القانون ١٨٤ لسنة ١٩٥٦ بإنشاء مركز تسجيل الآثار.
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٤٤٣ لسنة ١٦٦٦ بإنشاء صندوق تمويل مشروعات الآثار والمتاحف.
- قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٢٧ لسنة ١٩٧١ بإنشاء مشروع الصوت والضوء.

(ب) فى مجال حماية الإبداع الفكرى والفنى:

- القانون ٣٥٤ لسنة ١٩٥٤ لحماية الملكية الأدبية والفنية، وينظم الحماية التى يتمتع بها المصنف الفنى والأدبى ومؤلفه، والحقوق والالتزامات المتعلقة بالملكية الأدبية والفنية.
- قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٩١ لسنة ١٩٧٦ بالانضمام إلى اتفاقية برن لحماية حق المؤلف.

(جـ) فى مجال حماية الممتلكات الثقافية:

- قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٤ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموافقة على انضمام مصر إلى الاتفاقية الخاصة بحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل الممتلكات الثقافية.

(د) فى مجال النظم المؤسسية:

- القانون ٤ لسنة ١٩٥٦ بإنشاء المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب.
- قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء المجلس الأعلى للثقافة.
- قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٦٥ لسنة ١٩٧٤ بإنشاء المجالس القومية المتخصصة وتحديد اختصاصاتها ومنها المجلس القومى للثقافة والفنون والآداب والإعلام.
- القانون ٧٨ لسنة ١٩٦٩ بإنشاء أكاديمية الفنون وتعديلاته.
- القانون ١٥٨ لسنة ١٩٨١ بتنظيم أكاديمية الفنون.

(هـ) فى مجال التكريم والتشجيع:

- القانون ٣٧ لسنة ١٩٥٨ بإنشاء جوائز الدولة التقديرية والتشجيعية، والقوانين المعدلة وأهمها القانون ١٦١ لسنة ١٩٨٠ الذى زاد عدد الجوائز ورفع قيمتها إلى ٥٠٠٠ جنيهاً للجائزة التقديرية و ١٠٠٠ جنيهاً للجائزة التشجيعية.

(و) فى مجال الرقابة والتنظيم:

- القانون ٤٣٠ لسنة ١٩٥٥ بالرقابة على المصنفات الفنية.
- القانون ٣٧٣ لسنة ١٩٥٦ الذى يهدف إلى حماية القلم المصرى من المنافسة الأجنبية.
- قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠٠ لسنة ١٩٦٨ بتنظيم إنتاج الأفلام التسجيلية والقصيرة بالجهات الحكومية.
- قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٥ لسنة ١٩٨١ بإنشاء صندوق دعم السينما.

٢ - البناء التنظيمى والمؤسسات الثقافية

منذ صدور الإعلان العالمى لحقوق الإنسان عام ١٩٤٧، مؤكدا حق كل فرد من أفراد المجتمع فى الإشتراك الحر فى حياة المجتمع الثقافى والإستمتاع بالفنون والأداب، بات على الدولة فى العصر الحديث أن تترجم هذه الوثيقة إلى فعل، بل أن المجتمع الدولى كله استشعر الحاجة إلى تنظيم يكفل وضع هذا المبدأ موضع التنفيذ، فأنشئت منظمة اليونسكو ومن مهامها نشر الثقافة وتحقيق التعاون الثقافى الدولى. واتجه التفكير على مستوى الدول إلى وضع تنظيمات وإقامة مؤسسات تتولى المسئوليات الأساسية فى:

- الحفاظ على التراث القومى واحياؤه.
- تشجيع الأبداع وتوفير المناخ الملائم له.
- توصيل الخدمات الثقافية إلى المواطنين.

ولقد انعكس ذلك على خريطة التنظيم الأعلى للدولة فى مصر، إذ لم يعد كافيا الوفاء بالأغراض الجديدة اضطلاع وزارة التربية والتعليم بمسئوليات ثقافية إلى جانب مسئولياتها عن التعليم فأخذت معالم البناء التنظيمى لأجهزة الثقافة تتضح. وقد مر هذا البناء التنظيمى بتحولات ارتبطت باعتبارات ومراحل، منها استقلال الثقافة عن الاعلام أو الجمع بينهما فى وزارة واحده، ويمكننا أن نميز ثلاثة مراحل فى التنظيم: المرحلة من ٥٢ إلى ٦٦ والمرحلة من ٦٦ إلى ٧١ ثم المرحلة من٧١ إلى١٩٨٠.

(أ) الفترة من عام ٥٢ إلى ١٩٦٦:

انشئت فى عام ١٩٥٦ مصلحة الفنون تابعة لوزارة الأرشاد القومى لتحسين وترقية الفنون جميعا. وقد كانت هذه المصلحة هى النواه الأولى لوزارة الثقافة، وكان لها دورها فى المسرح والموسيقى والسينما، وفى الفنون الشعبية، وخاصة فى استخدام الفنون الشعبية فى المسرح الغنائى والاستعراض.

وصحب إقامة هذه المصلحة انشاء المجلس الأعلى لرعاية الفنون والأداب طبقا للقانون ٤ لسنة ١٩٥٦ الذى نص على أنه هيئة مستقلة ملحقة بمجلس الوزراء، كما حدد اختصاصة بتنسيق جهود الهيئات الحكومية وغير الحكومية العاملة فى ميادين الفنون والأداب، وتقصى احتياجات البلاد فى عهد نهضتها الحالية فى نواحى الأنتاج الفنى والأدبى، والعمل على تنشيط الجهود الفنية والأدبية وغير ذلك مما يتصل بشئون التخطيط الثقافى وتشجيع الأبداع وتنسيق الجهود الثقافية.

وفى عام ١٩٥٨ اضيف إلى المجلس اختصاص رعاية العلوم الأجتماعية إلى جانب الفنون والأداب. وظلت شئون الثقافة حتى عام ١٩٥٨ موزعه بين مصلحة الفنون التابعة لوزارة الأرشاد القومى، وبين وزارة التربية والتعليم التى كانت تتبعها مصلحة الآثار والإدارة العامة للفنون الجميلة ودار الكتب القومية، إلى أن أنشئت وزارة الثقافة عام ١٩٥٨ تحت اسم الثقافة والأرشاد القومى، فنقلت إليها الأجهزة الثقافية التى كانت تتبع وزارة التربية والتعليم، كما تبعها مجمع اللغة العربية الذى صدر مرسوم انشائه عام ١٩٣٢، وبدأ مباشرة نشاطه الكبير فى خدمة اللغة منذ عام ١٩٣٤.

وهكذا فقد ألت إلى وزارة الثقافة اختصاصات مصالح وادارات تقليدية أخرى لم يكن لها مؤسسات متكاملة، واصبح على هذه الوزارة أن تنشئ مؤسساتها وأن تستنبط الصيغ الملائمة لتكون حلقه وصل بين حركة الثورة وحركة المثقفين.

وقد اعقب انشاء الوزارة قيام الوحدة بين مصر وسوريا، فانشئت وزارة مركزية للثقافة إلى جانب

وزارة للإقليم الجنوبي (مصر) وأخرى للإقليم الشمالي.

وبدأت الوزارة الأقليمية في انشاء مؤسسات العمل الثقافي. وكان عام ١٩٥٩-٦٠ هو عام التخطيط والتنظيم، فانشئت مسارح جديدة، وفرق مسرحية، وقام كيان تنظيمي للاشراف على شئون المسرح والموسيقى، هو المؤسسة العامة لفنون المسرح والموسيقى إلى جانب مؤسسة السينما. غير أن المؤسسة العامة للمسرح والموسيقى ادمجت في عام ١٩٦٣ في الهيئة العامة للإذاعة والتلفزيون، كما أدمجت مؤسسة السينما في مؤسسة الهندسة الأذاعية التي أنشأت بدورها شركتين: الشركة العامة لاستوديوهات السينما والشركة المصرية العامة للانتاج السينمائي العربي.

وفي عام ١٩٥٩ أيضا أتجه اهتمام الوزارة إلى إنشاء المعاهد لاعداد المتخصصين فانشئ المعهد العالي للفنون المسرحية والمعهد القومي العالي للموسيقى (الكونسرفتوار) ومعهد البالية فضلا عن المعهد العالي للسينما.

أما الفنون التشكيلية فظلت الأدارة العامة للفنون الجميلة قائمة عليها إلى أن نقلت بمتاحفها ومنشآتها واختصاصاتها إلى وزارة الثقافة عام ١٩٥٨.

وبدأت الأدارات التابعة للوزارة تأخذ اشكالا تنظيمية أخرى، فتحولت إدارة النشر إلى مؤسسة مستقلة هي الدار القومية للطباعة والنشر.. ادمجت مع وكالة انباء الشرق الأوسط في مؤسسة جديدة باسم مؤسسة الأنباء والنشر.

وانشئ كيان تنظيمي كبير للادارة العامة للثقافة الجماهيرية بدأ منذ عام ١٩٥٩ بخطه لانشاء قصور للثقافه تتجمع فيها أنواع من الأنشطة الفنية والأدبية، وقوافل للثقافة وهي سيارات متنقلة مزودة بألات للعرض السينمائي وكتب وملحق بها فرق مسرحية صغيرة.

وتجلى الأهتمام بالفنون الشعبية في إنشاء مركز الفنون الشعبية سنة ١٩٥٧ لجمع وتسجيل مختلف أنواع الفنون الشعبية من أدب وموسيقى ورقص وفنون تشكيلية، ولو أن الأهتمام تركز اساسا على الأغاني والأدب الشعبي. وبدات محاولات لتجميع الفنون الشعبية من مصادرها في ظل مصلحة الفنون، وأقيمت عروض للرقص الشعبي حققت نجاحا كبيرا.هذا فضلا عن جهود هيئة الأذاعة في تقديم برامج خاصة للأغاني والموسيقى الشعبية.

وأصدرت المؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر مجلة الفنون الشعبية في الستينات فقامت بدور ملحوظ في نشر الدراسات وفي تعميق مفهوم الفنون الشعبية.

كذلك قام قطاع الفنون الجميلة بتجميع أزياء وحلى شعبية من مناطق سيناء والواحات نظم لها عرضا دائما بوكالة الغوري.

ثم بدأ التفكير فى أنشاء معهد عال للفنون الشعبية فى نطاق اكاديمية الفنون ينفذ أخيراً وأن ظل هذا المعهد مفتقرا إلى المبنى الذى كان المهندس حسن فتحي قد صممه له ليستوعب من العمارة الشعبية وخاصة بيوت النوبة إلى جانب تجميع التراث التشكيلى الشعبى من مختلف نظامه.

(ب) الفترة من عام ٦٦ إلى عام ١٩٧١:

أخذ البناء التنظيمى فى الأتساع، فتحولت الأدارة العامة للثقافة الجماهيرية إلى وكالة وزارة للثقافة الجماهيرية، وتحولت الأدارة العامة للفنون الجميلة إلى وكالهوزارة، وتم أعاده تنظيم للهيئات والمؤسسات وفقا لمعيار مالى هو معيار محاسبة الجهاز الثقافى على اساس تجارى أو على اساس ثقافى بحت فتحدد وضعها التنظيمى (مؤسسة أو هيئة أو شركة عامة) وفقا لهذا المعيار. ومن هنا تحولت مؤسسة المسرح والموسيقى والفنون الشعبية إلى هيئة عامة لأن الغلبة فى نشاطها للجانب الثقافى لا لجانب الربح، على حين أن معاملة نشاط السينما على أساس الربح اقتضى ابقاء تنظيمها فى شكل مؤسسة عامة، وتحولت مؤسسات النشر إلى هيئة عامة للتأليف والنشر. وانتظمت المعاهد الفنية فى ظل آكاديمية مستقلة للفنون.

وفى نوفمبر ١٩٧٠ تضمن التشكيل الوزارى إنشاء لجنة وزارية للتعليم والثقافة ضمت وزارات التعليم والثقافة والشباب والبحث العلمى، فأتيحت فرصة وضع خطة للتكامل بين أجهزة الثقافة والتعليم قوامها تحديد هدف أساسى للعمل الثقافى، وهو أن تكون مؤسساته وبرامجه فى خدمة أجهزة التعليم للتوجه بداءة إلى النشء بالخدمات الثقافية الملائمة، ولاستكمال الخدمة التعليمية بخدمة ثقافية شاملة، ووضعت هذه اللجنة خطة قومية أقرها مجلس الوزراء، وإنعكست على وزارة الثقافة وخططها فى عام٧١-٧٢، غير أن تغير الوزير صاحب هذه المشروعات فى مايو سنة ١٩٧١، وإلغاء اللجنة الوزارية فى سبتمبر ١٩٧١ عطل تنفيذ الخطة.

(جـ) الفترة من عام ١٩٧١ إلى عام ١٩٨٠:

فى ٢٣ سبتمبر ١٩٧١ صدرقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢٠ لسنة ١٩٧١ بتنظيم الجهاز الحكومى. وتضمن إدماج وزارة الثقافة مع وزارة الأعلام فى وزارة واحدة. ومن استعراض هذا القرار يمكن استخلاص البناء التنظيمى لأجهزة الثقافة، وتحديدها على النحو التالى:

- الهيئة العامة للكتاب: وتضم دار الكتب والوثائق القومية ودار التأليف والنشر بدلا من الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر.
- الهيئة العامة للفنون: وتضم أكاديمية الفنون والإدارة العامة للفنون الجميلة والمتاحف الفنية.

- الأكاديمية المصرية للفنون بروما.

- هيئة السينما والمسرح والموسيقى: لتحل محل المؤسسة المصرية العامة للسينما والهيئة العامة للمسرح والموسيقى والفنون الشعبية. وهى تتكون من أربعة قطاعات: السينما والمسرح والفنون الشعبية والمركز القومى للافلام التسجيلية.

- هيئة الآثار المصرية: وتضم مصلحة الآثار ومركز تسجيل الآثار المصرية وصندوق تمويل آثار النوبة.

- صندوق تمويل مشروعات الآثار والمتاحف ومشروع الصوت والضوء: ومهمته حفظ الآثار وحمايتها والبحث والتنقيب، وتشجيع البحوث، وإقامة المتاحف.

- مجمع اللغة العربية: وهو هيئة مستقلة ملحقة بالوزارة.

كذلك نص القرار على أن تنقل من المجلس الأعلى للفنون والأداب والعلوم الأجتماعية الاختصاصات المخولة للمجلس.القومى للثقافة والفنون والأداب، على أن تتولى اجهزة وزارة الثقافة بقية اختصاصات المجلس الأعلى. كذلك نص على نقل تبعية قطاع الثقافة الجماهيرية إلى المحليات.

غير أن تغييرات ادخلت على هذا البناء التنظيمى من اهمها استقلال اكاديمية الفنون عن الهيئة العامة للفنون والأداب، واستمرار وكالة للثقافة الجماهيرية مع انشاء مديريات للثقافة فى المحليات، والعدول عن الغاء المجلس الأعلى للفنون والآداب واستمراره فى مباشرة نشاطة بصفة مؤقتة لحين تشكيل المجلس القومى للثقافة والأداب والفنون.

وفى عام ١٩٧٨ ظهر اتجاه نحو الغاء وزارة الثقافة وانشاء مجلس أعلى للثقافة بديلا عن الوزارة. وبدأت الخطوة الأولى باسناد التعليم والثقافة والبحث العلمى إلى وزير واحد، تمهيدا لاذابة الكيان المتميز لوزارة الثقافة الذى بدأ سنة ١٩٥٨ نموذجا من النماذج القليلة فى الوطن العربى. وتم ذلك فى وزارة الدكتور مصطفى خليل. وبدأت دراسات للتنظيم الجديد بدعوى اسناد شئون الثقافة إلى المثقفين. غير أن التنظيم لم يستكمل اسبابه ألا فى عام ١٩٨٠ بقرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٨٠ بانشاء المجلس الأعلى للثقافة.

وقد ترتب على صدور هذا القرار تغير فى البنية التنظيمية، إذ الغيت الهيئة العامة للفنون والأداب، والهيئة العامة للسينما والمسرح والموسيقى والفنون الشعبية،وحلت محلها البيوت المسرحية،والحق مجمع اللغة العربية بوزارة التعليم، والغى المجلس الأعلى لرعاية الفنون والأداب والعلوم الأجتماعية، ونقلت اختصاصاته إلى المجلس الأعلى للثقافة، على حين استمرت الهيئة العامة للكتاب،والهيئة العامة للآثار

المصرية، واكاديمية الفنون فى ممارسة اختصاصاتها وفقا لتنظيماتها التى صدرت بقرارات جمهورية بين عامى ١٩٧١، ١٩٧٦.

وفى الوقت نفسه كان المجلس القومى للثقافة والفنون والآداب والاعلام وقد تشكل تنفيذا للقرار الصادر بإنشاء المجالس القومية المتخصصة ليمارس دوره فى اقتراح السياسات القومية على رئيس الجمهورية وفقا لاختصاصه الدستورى.

وإذا كان البناء التنظيمى لاجهزة الثقافة قد مر بتغيرات كثيرة، فإن الوزارة نفسها لحقتها تغييرات متعدده بين جمعها مع الأرشاد القومى فى وزارة واحدة، واستقلال الثقافة عن الأرشاد والاعلام حتى سبتمبر ١٩٧١، ثم عودة الأدماج ثم استقلال للثقافة منذ ١٩٧٣، ثم جمع بين منصبى الوزيرين فى وزير واحد اعتبارا من عام ١٩٧٥، ثم تعيين وزير واحد للتعليم والثقافة والبحث العلمى. ثم إنشاء منصب وزير دولة للثقافة وقيام المجلس الأعلى للثقافة.

وإذا كان العمل الثقافى فى الداخل قد مر بتحولات كثيرة أنعكست على البناء التنظيمى وكان للتغييرات التى تعرض لها البناء التنظيمى انعكاساتها على مسارات العمل نفسه، فإن العمل الثقافى الخارجى المتمثل فى العلاقات الثقافية الخارجية، قد مر أيضا بتغييرات أبرزها إنشاء وزارة خاصة بالعلاقات الثقافية الخارجية عام ١٩٦٤ انتزعت اختصاصات من وزارات متعددة، وما كادت تستوى على عودها حتى الغيت فى عام ١٩٦٥ فتوزعت اختصاصاتها مرة أخرى على وزارات الخارجية والتعليم العالى والثقافة والاقتصاد.

وقد اقترنت هذه التغيرات المتوالية بتغيرات فى الوزراء. إذ توالى على وزارة الثقافة منذ عام ١٩٥٨ حتى عام ١٩٨٠ ثلاثة عشر وزيرا. وإلى جانب البناء التنظيمى الرسمى، تمثل الجمعيات الثقافية تنظيما له صلات وثيقة بالأجهزة الرسمية، وهذه الجمعيات تمارس نشاطا تطوعيا ثقافيا فى مجالات مختلفة واهمها:

- جمعيات الثقافة التاريخية الأثرية والجغرافية.
- جمعيات الثقافة العلمية.
- جمعيات الثقافة السياسية والقانونية والاقتصادية.
- جمعيات الفنون التشكيلية.
- جمعيات الآداب.
- جمعيات الثقافة المسرحية والسينمائية.

هذا فضلا عن جمعيات الثقافة الدينية* وجمعيات الثقافة العامة.

---

* انظر الفصل الخاص بالخدمات الدينية..

ثانيا: الفنون والآثار

١ - الفنون التشكيلية

(ا) الاجهزة:

فى عام ١٩٥٢ كان الجهاز الرسمى المسئول عن الفنون فى مصر هو الادارة العامة للفنون الجميلة التى انشئت عام ١٩٢٨ تابعة لوزارة المعارف العمومية. وفى عام ١٩٥٨ تبعت اجهزة الفنون الرسمية وزارة الثقافة والارشاد القومى. ونستطيع متابعة نشاطها على النحو التالى:

- المتاحف:

لم يكن بمصر حتى سنة ٥٩ سوى متحف الفن الحديث الذى انشىء سنة ١٩٢٩ ثم انشىء متحف مختار ومتحف محمد محمود خليل ثم متحفا مورهاوس وجواد حسنى ببورسعيد ومتحف المنصورة القومى. ثم انشىء المتحف البحرى بالاسكندرية سنة ١٩٦٦ ، ومتحف الفنان ناجى بالاهرام.

- المعارض:

سنة ٥٨ أعد قصر المانسترلى لاقامة المعارض الدولية الرائدة كما استؤجرت سنة ٦٣ قاعة الغرفة التجارية الكبرى لاعدادها للمعارض، وبلغ عدد المعارض التى أقيمت بها ١٥ معرضا سنويا،كذلك رعت ادارة الفنون قاعة اخناتون وقاعة الأتيلية وقاعة مبنى الاتحاد الاشتراكى وقاعة ارض المعارض بالجزيرة، كذلك اقيمت معارض بالمحافظات.

كذلك ساهمت الادارة فى العروض الخارجية واستضافت معارض اجنبية، ورصدت مبالغ متزايدة لميزانية المقتنيات الفنية.

- احياء الفنون والحرف القومية التقليدية:

انشىء مركز للحرف التقليدية وشعبة للفنون التلقائية سنة ١٩٦١ لوكالة الغورى، وبها ايضا اقيم معرض دائم للفنون التقليدية الشعبية ، ثم مركز الخزف بالفسطاط.

- الاعلام الثقافى:

تم ذلك عن طريق الندوات والمحاضرات الفنية بمتحف الفن الحديث وقاعة الغرفة التجارية ووكالة الغورى. كذلك عن طريق طبع الشرائح الملونة عن الفنون والآثار المصرية، والافلام عن الفنانين (فيلمان) ثم عن طريق الكتالوجات التى تعد بمناسبة المعارض الداخلية أو الخارجية.

- التفرغ والبحوث الفنية:

بدأ نظام التفرغ سنة ١٩٥٩ بمبلغ ١٣٩٣ جنيها ووصل فى ٦٧ الى ٣٤٧٥٢ جنيها واستفاد منه ٨٣ فناناً واربعون كاتبا واربعة موسيقيين واثنان من السينمائيين، اما البحوث فتعرض ببيت السنارى، فى مختلف مجالات الفنون.

- ملاحظات:

- فى سنة ١٩٥٦ انشئ المجلس الاعلى لرعاية الفنون والاداب ، وبه لجنة للفنون التشكيلية يرأسها مختص من الكبار بهدف تنمية هذه الفنون لدى الفنانين والجمهور، وساهمت فى مشروع نقابة الفنون التشكيلية وقرار بتخصيص نسبةلتجميل واجهات المبانى العامة، وعقدت ندوات هامة عن الخط العربى، والطابع القومى لفنوننا المعاصرة. وقد تحولت اللجنة الى المجلس الاعلى للثقافة سنة ١٩٧٩.

- فى سنة ٧١ أنشئت هيئة عامة للفنون والاداب تشمل وكالة الوزارة للفنون الجميلة واكاديمية الفنون وادارة الاداب. ثم استقلت اكاديمية الفنون، ولم تأت هذه الهيئة بجديد اللهم الا اغلاق قاعات هامة مثل قاعة اختانون والاتحاد والاشتراكى وباب اللوق، وإن اقامت قاعات اخرى باماكن اخرى. وقد تحولت هذه الهيئة - ١٩٧٩ الى المركز القومى للفنون والاداب وحقق اتساعا فى المسابقات الفنية والمشاركة فى العروض بالداخل والخارج واتساع المقتنيات.

(ب) الابداع:

بدأت الفنون التشكيلية الحديثة دخيلة على المجتمع المصرى، ولم ترتبط بحياة هذا المجتمع الا مع قيام ثورة ١٩١٩ وبعد تأسيس مدرسة الفنون الجميلة سنة ١٩٠٨ ، التى تم خلالها انتاج اول تمثال مصرى هو تمثال نهضة مصر لمحمود مختار ، الذى ساهم الشعب فى اقامته كرمز قومى.

. وتتابع الارتباط بعد ذلك عبر ادارة الفنون الجميلة بوزارة المعارف العمومية، واللجنة الاستشارية، وتتابع الارتباط للفنون الجميلة، وانشاء متحف للفن الحديث وإيفاد البعثات لاوربا وتاسيس مدرسة

الفنون الجميلة العليا، ثم تأسيس جمعية محبى الفنون الجميلة وجماعة الخيال، كل ذلك فى عقد الثلاثينات.

وقد استمرت حركة الفنون التشكيلية عبر الجمعيات والمعارض والانشطة المتعددة، حتى تكونت اجيال من الفنانين فى فن التصوير والحفر والنحت والخزف والفنون التطبيقية والمعمار واحياء البيئة، بحيث جاءت الثورة وقد خطت هذه الحركة خطى واسعة ، وسبقت الاداب والفنون الاخرى فى تقديم ملامح من مصر المعاصرة الى العالم بلغة التشكيل المعروفة عالميا رغم اختلاف اللغات.

ومع قيام الثورة، ورغم اهتمامها بالاصلاح السياسى والاجتماعى اساسا، فقد ظهرت بعض التحولات فى الفنون التشكيلية مثل اختفاء علامات الغضب والاحتجاج من اللوحات، وظهور صور من الحياة الاجتماعية والاحداث الكبرى مثل الاصلاح الزراعى والجلاء وتاميم القناة والعدوان الثلاثى. وصاحب هذه الاحداث التى صارت مددا لطاقات التعبير عند الفنانين، إنشاء المتاحف الشعبية فى بورسعيد والمنصورة. هذا فى الفترة الأولى من ١٩٥٢-١٩٦١.

أما فى الفترة الثانية (٦٢-١٩٧٣) فقد ظهرت مجالات جديدة للإبداع مثل التصنيع والقيم الاشتراكية وتمجيد الانسان العادى والسد العالى مما أدى الى الخروج على «العمود الاكاديمى التقليدى» فى التصوير والنحت وظهور لوحات الموضوع وتراجع لوحات «الصالون» بمضمونها الدارج، ولم يعد الفنان يدور حول عالم من المناظر وصور الريف ومعالم الحياة الشعبية وحدها. وقد شمل هذا التحول كل اجيال الفنانين منذ راغب عياد حتى جيل الشباب. وقد أقيمت ثلاثة معارض (٦٤-٦٧) لأعمال فن السد العالى وحده شارك فيها مصطفى الرزاز وأحمد فؤاد سليم وسعد عبدالوهاب ومجدى منصور وفتحى أحمد وانجى افلاطون وحسين الحبابى ومريم عبد العليم والحسين فوزى وصدقى الجباخنجى وسعد الخادم وعفت ناجى.ومحمد صبرى ثم عبد الهادى الجزار ويوسف عسر، كذلك شهدت هذه الفترة تعبير الفنانين عن أرض النوبة قبل غرقها واهم من شارك فيها تحية حليم وسيف وادهم وانلى وحامد سعد.. إلخ، وقد كانت النوبة مدخلا لتعميق اهتمام الفنانين بالفنون الشعبية، والارتباط بها دراسة وتوثيقا وإستلهامًا فى الإبداع.

وفى نفس الوقت استجابت الفنون التشكيلية لدعوة الوحدة العربية موضوعًا واسلوبًا. فقد تبارى عدد من الفنانين بدءًا من ١٩٦١ حتى عام ١٩٧٠ فى الاشتراك فى مسابقة جمعية محبى الفنون الجميلة تحت عنوان «من وحى التاريخ العربى» ومنهم عبد الحميد الدواخلى والرزاز ومحمد حسنين وأحمد ياقوت وأحمد مرسى وفرغلى عبد الحافظ ورضا زاهر ومحمود السطوحى وعفت ناجى ونبيل الحسينى.

وترك هذا الاتجاه تاثيرات فى الاسلوب ابرزها استخدام الحروف العربية فى التشكيل ، وابرز من اجاد هذا الاستخدام الفنان حامد عبد الله الذى احال الحروف الى كائن حى يطوعه للتعبير بالحركة والايمائة عن المعنى الذى يمثله.

ومن المحاور التى تكررت فى معارض الموضوع محور الفن والعمل.. فى الحقل فى المصنع ٠٠ الخ وكان ذلك انعكاسا لشعار الثورة من «الاتحاد والنظام والعمل» وقد تراوحت اعمال هذا المحور بين التسجيل المباشر وقمة الفكر وسبر الاغوار. وفى هذا الاطار اقيم معرض الفن والميثاق شارك فيه عبد الهادى الجزار ومحمد طه حسين.

ولقد ساعد الفنانين على التألق والازدهار مشروع التفرغ الذى استفاد منه عدد كبير منهم. ومع هزيمة ١٩٦٧ غرق الفن فى خضم الالام والحزن والهلع من ناحية، ومحاولات تجسيد الصمود من ناحية اخرى. عكست الاتجاه الاول لوحات جمال السجينى وجاذبية سرى وصلاح طاهر، وعكست الثانى أعمال أحمد حجاب وحامد الشيخ وعبد الحميد الدواخلى وصبرى ناشد ومحمد سيد توفيق وعبد الرحمن النشار. كذلك اشاع رحيل عبد الناصر قتامة من الاحزان فى الاعمال التى صورت هول الفاجعة او ماحمل معنى التكريم للزعيم الراحل. وظهر هـذا كله فى معرض «جمـال عبدالنـاصر» حيـاته وجهـاده.. زعامته وانجازه.. الذى أقيم عام ١٩٧١.

أما المرحلة الثالثة (٧٣ – ٨٠) فقد شهدت فن حرب اكتوبر الذى سجل زهو الانتصار ومسابقات تمجيد الجندى المجهول وتسجيل ملحمة العبور وتماثيل النصر. ومن اهم آثار تلك الفترة، نصب الجندى المجهول للفنان سامى رافع الذى اقيم بساحة العرض العسكرى بمدينة نصر، ومشروع المثال فتحى محمود ومشروع المثالين جمال السجينى ومنصور فرج وصلاح عبد الكريم الذى اقيم عند مدخل القناة فى بورسعيد كذلك ظهرت معارض فنية كثيرة تستوحى المعارك بنصرها وحزنها.

ولكن التحولات التى تلت الحرب فكت الارتباط بين مشاعر الفنان وأعماق ملحمة الحرب فخفت نبض الصراع وضرام الشحنه التى كانت تفتعل فى ضمير الفنان.

ثم شهدت هذه المرحلة بعد ذلك ازدهار بعض الفنون مثل الفنون الزخرفية وخاصة التصميمات الداخلية، وذلك بسبب ظاهرة الانفتاح الاقتصادى وإقامة مؤسسات تجارية ومصارف أجنبية، ثم فن الديكور لتزيين منازل الأثرياء،وفن تصميم الاعلانات للمجتمع الاستهلاكى الجديد، كذلك استمر فن المناظر المسرحية والسينمائية، وفن إخراج الكتب وتصميم الأغلفة، وفن الاخراج الصحفى، ثم فن الكاريكاتير، وفن الزجاج المعشق، وفن المعادن والآثار وفن طباعة المنسوجات وتصميمات النسيج.

* * *

هذا بالنسبة للإبداع فى الفنون التشكيلية، أما بالنسبة لنقدها فقد كان جيل من النقاد المصريين قد تبلور فعلا منذ أواخر الأربعينات أهمهم كمال الملاخ، وبدر الدين أبو غازى ورمسيس يونان وفؤاد كامل. وقد ظلوا ينشرون بالصحف كلما اتيح ذلك، أما الكتب الفنية فرصيدها محدود ولم تتعد كتبا عن حياة وأعمال الفنانين المصريين، بالاضافة إلى بعض المترجمات.

٢ - الموسيقى والغناء

(أ) الموسيقى:

يسلم كاتب الموضوع بأن عهد الثورة قد شهد خصوبة الإبداع الفنى والادبى فى مصر وخاصة فى الستينات، ويكشف انتشار الابداع الموسيقى بواسطة الأجهزة المختلفة عن كم ونوع من النشاط غير مسبوق فى هذه الفترة. ولكن نظرا لعدم وجود احصائيات الفرق الموسيقية، فإن تتبع نشاط فرقة واحدة هى الاوركسترا السيمفونى عامى ١٩٦٠، ١٩٦١ يكشف عن هذا الانتشار والخصوبة.

فقد قدمت هذه الاوركسترا فى عام ١٩٦٠ ثمانى حفلات، وفى سنة ١٩٦١ قدمت أكثر من خمسة وعشرين أوبرا باليه وحفلات موسيقية عديدة من التراث العالمى والمصرى وبالاشتراك مع عازفين ومؤلفين عالميين. كذلك أوفد للدراسة ثلاثة من العازفين للدراسة التخصصية فى الاتحاد السوفيتى، عادوا قادة أوركستراليين مصريين مؤهلين.

أما فى السبعينات، فثمة جداول تبين نشاط فرق الموسيقى بوزارة الثقافة: المسرح الغنائى والبالية، الأغانى التقليدية ومشتقاتها من فرقة الموسيقى العربية، والموسيقى الترفيهية (رضا والقومية) وموسيقى الشباب والجاز والفرقة الاستعراضية.

- ففى فرق هيئة المسرح والموسيقى نلاحظ أنه فى الفترة (٧٠-٨٠) بلغ عدد الحفلات التى أقامتها ٢٤٠٧ حفلة منها ٢٠٠٣ للموسيقى الترفيهية و٤٠٤ للموسيقى المتطورة، وأن عدد الرواد بلغ ٩٣٦١٧٩ فردًا منهم ٨٠٣٧٨٣ فى الموسيقى الترفيهية و١٣٢٣٩٦ للموسيقى المتطورة.. أى أن الغالب فى نشاط الهيئة هو الموسيقى الترفيهية. وإذا راجعنا هذه الاحصاءات، وجدنا أن النشاط كان مرتفعا فى أوائل السبعينات، وأنه منذ عام ١٩٧٥ قد انخفض على نحو واضح ومستمر، سواء فى عدد الحفلات أو فى عدد الرواد.

- وفى قصور وبيوت الثقافة: - وعددها ١٩٢ - قدمت نماذج الغناء التقليدى بمشتقاته، بالإضافة إلى فرقة للموسيقى العربية انشئت سنة ١٩٧٥ وأخرى للآلات الشعبية سنة ٧٩ وفرقة للفنون الشعبية بمسرح السامر بالعجوزة سنة ١٩٧٨، قدمت ٧٧٦ عرضا بمختلف المواقع وشاهدها ٢٣١٢٠٧ مشاهدين مستمعين، وهذه الفرق بدأت بالتناقص فى أوائل السبعينات ثم ازدادت بعد ذلك على التوالى.وحدثت هذه الزيادة أيضًا فى العروض الموسيقية الخاصة بالاطفال.

- وفى فرقة أكاديمية الفنون وهى:

* أوركسترا الكونسرفتوار الذى انشئ عام ١٩٧٤ وقدم عروضه بالداخل والخارج بمعدل ١٠٤ حفلة فى السنة حتى سنة ١٩٧٩.

* كورال الأطفال والشباب بالكونسرفتوار الذى انشئى سنة ١٩٧٣ ويقدم ٦ حفلات سنويا.

* فرقة الأوبرا المصرية.

* فرقة الموسيقى العربية والانشاد الدينى (أم كلثوم) انشئت ١٩٦٣ ، وتقدم حفلتين شهريا وتدور بالمحافظات وبلاد العالم.

* فرقة البالية التى انشئت سنة ١٩٦٥.

- وفى فرق **الموسيقى العسكرية**: التى كانت مع بداية الثورة تقدم برامج موسيقية فى حديقة قصر عابدين وفى المحافظات والبلاد العربية ولكنها توقفت عن العروض الميدانية مع ١٩٦٧، ثم بدأت فرق موسيقى الشرطة فى النشاط منذ ١٩٧٧.

- وبجانب هذه الفرق الرسمية ظهرت فرق أهلية، وبعد إلغاء الفرق الموسيقية بالإذاعة سنة ١٩٥٩ مثل الفرقة الماسية، والذهبية، وفرقة النيل، وفرقة سامى نصير، وفرقة حمادة النادى، وفرقة هانى مهنى، وكانت هذه الفرقة مسئولة - بسبب عدم التزامها بخطة - عن الهبوط بمستوى الاداء الموسيقى وتسريب هذا الهبوط عبر الكاسيت والإذاعة والتليفزيون. ولذلك فإن مطلبا من المجلس القومى للثقافة قد قدم لإعادة تشكيل فرقة اوركسترالية فى الاذاعة والتليفزيون مع الرقابة على ما يذاع وينشر من الموسيقى.

كذلك كانت هناك مكتبة الفن للاستماع والإعارة بالمتحف الحديث ولكنها كفت عن النشاط بعد هدمه وانتقالها إلى دار الكتب الجديدة.

- **تشجيع الإبداع الموسيقى**: لم تكن الدولة - قبل ٥٢ - طرفا دائما فى ميدان تنشيط الإبداع الموسيقى بالحوافز المادية والأدبية، بل كانت مسألة قاصرة على القادمين من منتجى الموسيقى. وبعد الثورة بدأت الدولة تدخل هذا المجال عبر الأجهزة والنشاطات التالية:

* المجلس الأعلى للفنون والآداب الذى انشئى سنة ١٩٥٩.

* لائحة تنظيم التفرغ الفنى سنة ١٩٥٩ بوزارة الثقافة.

* اللجنة الدائمة فى التشكيل الوزارى سنة ١٩٧٠ لادخال الثقافة الموسيقية فى برامج التعليم وخاصة الثانوى منه وهى اللجنة الوزارية للتعليم والثقافة.

* مواد الدستور الدائم سنة ١٩٧١ التى نصت على كفالة الدولة بتقديم الخدمات الثقافية وبحرية الابداع الفنى.

* المجلس القومى للثقافة والفنون والآداب والاعلام ١٩٧٨ وقد انجز عدة تقارير عن الوضع الموسيقى، ولجنة الموسيقى.

* المسابقة الدولية للأغنية الخفيفة بالاسكندرية سنة ٧٢/٧١ ومسابقات فرق موسيقى الشرطة.

* القانون ٣٥ لسنة ١٩٧٨ فى شأن نقابة للمهن الموسيقية.

* جوائز عيد الفن منذ سنة ١٩٨٠.

* جوائز مهرجانات السينما للموسيقى التصويرية.

(ب) الغناء:

حرصت إذاعة القاهرة قبل الثورة على تحقيق المواصفات التى أقرها خبراء وزارة المستعمرات البريطانية فى مصر بشأن الأغنية، والتى تتضمن تشجيع الأغانى الطويلة البطيئة المصاحبة للتخت، وكانت هناك فرق صغيرة خاصة بالجيش قد خرجت عن هذه المواصفات.

وبعد الثورة بدأت الاذاعة فى تكوين فريق اوركسترالى خاص بها، وفرق أخرى للآداء العربى التقليدى، وبدأت تقدم برامج ثقافية موسيقية مثل (روائع النغم) وألحان من الشرق والغرب وثقافتك الموسيقية.

وفى الستينات ازدهرت مع هذه الألوان، الموسيقى السياسية سريعة الايقاع والهارمونية وبكلمات تجاوزت الصد والهجر، ولكنها اعتمدت على أصوات المطربين كافراد على حساب مشاركة الجماهير الكورالية، وكذلك امتد الابداع إلى برامج الصورة الغنائية والاوبريت حتى هزيمة ١٩٦٧.

وبعد ١٩٦٧ ظهرت ثلاثة روافد فى الأغنية المصرية: رافد التماسك لاثبات الوجود العربى عبر حنجرة أم كلثوم. ورافد الهروب عبر اللجوء إلى أغانى الديسكو أو «العدويات» التى اعتمدت على تنغيم وترقيص اللامعقول من الألفاظ والاسماء والحروف فحسب، ثم رافد أغنية المقاومة الساخنة التى ألف كلماتها فؤاد نجم وغناها الشيخ امام.

ومع ١٩٧٣ راحت هذه الروافد تصب فى تيار فرحة النصر ولكن حدثت صدمة التراجع عن القيم الأساسية للمجتمع المصرى العربى، فأوقفت إذاعة جميع أغانى الثورة، واستبدلت بها مأثورات التتريك النغمى والأغانى الهابطة وأسلوب الجاز ورقصات (قمر ١٤) وما فى مستواها، وأدى هذا إلى مايسمى

الآن بمشكلة الأغنية ومع ذلك فقد ظلت أغنية المقاومة مستمرة فى ندوات المثقفين وفى خارج مصر عبر فارسيها فؤاد نجم والشيخ إمام.

وتعبر أغانى أم كلثوم عن حركة الأغنية فى مراحل الثورة المختلفة، فقد لحن لها السنباطى ٤٨ أغنية نصفها فى موضوعات لتمجيد الثورة ومنجزاتها وقائدها وللتغنى بالحرية والاشتراكية والوحدة، والدعوة للاستنفار وقت االشدة، ثم توقف عن التلحين بوضوح فى الفترة الأخيرة رغم إهدائه الدكتوراه الفخرية سنة ١٩٧٧.

وتعكس هذه التطورات أيضًا المواويل الشعبية التى تغنت بأحلام الإنسان الشعبى وتوقه نحو العدل والحرية والوحدة العربية.

٣ - السينما

(أ) الأفلام الروائية الطويلة:

برغم أن السينما تشمل-بالاضافة إلى دور العرض السينمائى-أجهزة التلفزيون وأجهزة الفيديو والمعارض الخاصة فى المنازل، فإن الحديث سوف يقتصر هنا على دور العرض العامة باعتبارها الوسيلة التى تعبر عن السينما كظاهرة اجتماعية تؤثر فى جمهور واسع، كما أن الأفلام التى تعرض فى التليفزيون يكون قد سبق عرضها بدور السينما قبل فترة طويلة.

وتناول هذا البحث الأفلام الأجنبية بجانب الأفلام المحلية، نظرا لأن مصر - قبل معظم دول العالم - قد بدأت بعرض الأفلام الأجنبية، بسبب وقوعها تحت الاحتلال الأجنبى حتى سنة ١٩٥٤.

ولقد ترك الاحتلال أثره واضحا على السينما، فبالاضافة إلى عرض أفلامه وأفلام حلفائه لم يسمح بإنشاء دور عرض إلا فى المدن الكبرى،ولذلك فإن حركة السينما الوطنية قد بدأت فى مواجهة الاحتلال الانجليزى حيث أن أول فيلم مصرى يصوره مصرى هو فيلم عودة سعد زغلول من المنفى فى ١٧-٩-١٩٢٣، وقام بإنتاج الفيلم وإخراجه وتصويره واحد من ضباط الجيش الذين أحيلوا إلى الاستيداع بسبب اشتراكهم فى ثورة ١٩١٩،وهو رائد الفيلم المصرى محمد بيومى، وهو نفسه الذى أقنع طلعت حرب بإنشاء أول شركة سينمائية مصرية -مصر للتمثيل والسينما التابعة لبنك مصر- سنة ١٩٢٥، وهى الشركة التى أنشأت أول استوديو متكامل للسينما فى مصر هو ستوديو مصر سنة ١٩٣٥.

ولقد مرت صناعة السينما المصرية منذ ١٩٢٣ إلى ١٩٨٠ بست مراحل هى:

- المرحلة الأولى: مرحلة الرواد من ١٩٢٣ إلى ١٩٣٤.

- **المرحلة الثانية**: هى مرحلة أستوديو مصر من١٩٣٥ إلى١٩٤٥، وفى هذه المرحلة إزدهرت السينما ازدهار كبيرا حيث وصل عدد دور العرض إلى أكثر من مائة، وارتفع متوسط انتاج الأفلام من عشرة أفلام فى العام فى السنوات السابقة إلى عشرين فيلما وأنتج حتى نهاية المرحلة ١٤٠ فيلما، وبدأ مايعرف بالواقعية فى الفيلم المصرى بفيلم العزيمة لكمال سليم والسوق السوداء لكامل التلمسانى.

- **المرحلة الثالثة**: مرحلة مابعد الحرب العالمية الثانية من ١٩٤٦ إلى ١٩٥١، وفيها ارتفع متوسط إنتاج الافلام إلى ٥٠ فيلما فى السنة وتم إنتاج ٣٤١ فيلما،ووصل عدد دور العرض إلى ٢٢٤ دارًا وعدد الأستوديوهات إلى خمسة، وازدهر عدد كبير من المخرجين الأساسيين فى السينما المصرية: صلاح أبوسيف ويوسف شاهين وكمال الشيخ وفطين عبد الوهاب وهنرى بركات وعز الدين ذو الفقار.

- **المرحلة الرابعة**: مرحلة ثورة يوليو من ١٩٥٢ إلى ١٩٦٢ وفيها ارتفع متوسط عدد الأفلام إلى ٦٠ فيلما فى السنة وأنتج ٥٨٨ فيلما ووصل عدد دور العرض إلى ٣٥٤ دارا سنة ١٩٥٤،وبعد جلاء القوات الانجليزية ألغى قانون الرقابة الذى كان يمنع تصوير كل شىء فى الحياة الواقعية، وحل محله قانون يتكون من مادة واحدة تقضى بمراعاة الأداب العامة والنظام العام،كذلك اهتمت الدولة بصناعة السينما بإنشاء مصلحة الفنون عام ١٩٥٥ ومؤسسة دعم السينما عام ١٩٥٧ والمعهد العالى للسينما سنة ١٩٥٩. وقد أنشأت مصلحة الفنون سنة ١٩٥٦ نادى الفيلم المختار بحديقة قصر عابدين،أما مؤسسة دعم السينما فقد عملت على تحقيق هدف ازدهار السينما وتشجيعها قبل أن تتحول إلى المؤسسة المصرية العامة للسينما سنة ١٩٥٨ التى أقرضت المنتجين وساهمت فى العديد من المهرجانات الدولية، وأقامت أسابيع للفيلم المصرى فى الخارج، وأخرى للأفلام الأجنبية فى مصر. كذلك أقامت ثلاث مسابقات ذات جوائز مالية للأفلام المصرية.

ورغم استمرار السينما التجارية، فقد برز مع الثورة الاتجاه الواقعى فى السينما بريادة المخرج صلاح أبو سيف، الذى تناولت أفلامه المتقنة فنيا التناقضات الطبقية فى الأسطى حسن (١٩٥٢) ثم فى ريا وسكينة والوحش وشباب امرأة والفتوة (١٩٥٨) وبين السماء والأرض وبداية ونهاية. وشهدت سنة ١٩٥٥ بداية وصول الواقعية إلى مرحلة النضج مع فيلم «درب المهابيل» إخراج توفيق صالح الذى حمل دعوة للتغيير بالاضافة إلى تصوير الواقع. وقد تأكد هذا الاتجاه فى فيلمه «صراع الأبطال» سنة ١٩٦٢ وحدث نفس الأمر مع يوسف شاهين الذى تناول فى فيلمه «صراع الوادى» سنة ١٩٥٤ الصراع بين الأقطاع والفلاحين، ثم فى باب الحديد وجميلة الجزائرية سنة ١٩٥٨ ثم «الناصر صلاح الدين» الذى كان أول فيلم تدعمه الثورة دعما للاتجاه القومى.

كذلك شهدت هذه المرحلة أفضل أفلام هنرى بركات: دعاء الكروان وفى بيتنا رجل والباب المفتوح وعاطف سالم: الحرمان وجعلونى مجرما واحنا التلامذة وصراع فى النيل وكمال الشيخ: حياة أو موت

وأرض السلام وأفلام عزالدين ذو الفقار الرومانتيكية: إلى راحلة ورد قلبى وبين الأطلال وامرأة على الطريق ونهر الحب وأفلام فطين عبد الوهاب الكوميدية: حكم قراقوش واسماعيل ياسين وأفلام أحمد بدرخان وحسين صدقى ونيازى مصطفى والسيد بدير الوطنية التى صورت الكفاح ضد الاحتلال والاقطاع وحرب بورسعيد ١٩٥٦.

ورغم ذلك فقد بدأت هذه الفترة تشهد الانخفاض فى دور العرض بسبب منع عرض الأفلام المصرية فى الأسواق العربية التقليدية، ثم بداية انتشار التلفزيون منذ سنة ١٩٦٠.

- المرحلة الخامسة: مرحلة القطاع العام من ١٩٦٣-١٩٧٣، وفى هذه المرحلة اضطربت صناعة السينما فى مصر نتيجة لعدم وضوح موقف الدولة من السينما حيث تعددت أشكال ملكيتها وإدارتها لذلك فقد انخفض متوسط إنتاج الأفلام إلى ٤٠ فيلما فى السنة وبلغ عدد الأفلام المنتجة ٤١٦، ٥٠٪ منها قطاع عام و٤٠٪ قطاع خاص ممول من القطاع العام و١٠٪ قطاع خاص ممول من شركات لبنانية، وإنخفض عدد دور العرض إلى ٢٢٥ دار فى ١٩٦٦.

لقد بدأ القطاع العام فى الأفلام الروائية مع ادماج المؤسسة المصرية العامة للسينما سنة ٦٣ فى مؤسسة الاذاعة والتلفزيون، وإنشاء ٤ شركات تابعة لها. وفى سنة ١٩٦٤ أنشئت شركة أخرى للانتاج السينمائى. وقد واصلت المؤسسة مابدأته مؤسسة دعم السينما من اشتراك فى المهرجانات الدولية وإقامة أسابيع للأفلام ومسابقات مالية. وفى سنة ١٩٧٠ أدمجت شركة القاهرة للانتاج والتوزيع فى المؤسسة المصرية العامة للسينما، ثم تقرر تصفيتها سنة ١٩٧١ وإنشاء هيئة عامة للسينما والمسرح والموسيقى.

لقد انتج القطاع العام حوالى ١٥٠ فيلما بعضها واقعى وبعضها إنسانى مثل المومياء لشادى عبدالسلام، وزوجتى والكلب لسعيد مرزوق، أما الواقعية فقد وصلت إلى ذروة نضجها مع صلاح أبوسيف فى القاهرة ٣٠، والقضية ٦٨، والأرض، ومع هنرى بركات فى الحرام وسيد درويش إخراج أحمد بدرخان، وثورة اليمن لعاطف سالم وبين القصرين وقصر الشوق لحسن الامام.

ودخل كمال الشيخ مرحلة جديدة بأفلامه فى الرجل الذى فقد ظله واللص والكلاب وميرامار وكذلك فعل حلمى حليم فى فيلم حكاية من بلدنا وفطين عبد الوهاب فى أفلام الزوجة رقم ١٣، ومراتى مدير عام، وأرض النفاق.

وظل توفيق صالح يعبر عن التمرد والثورة فى أفلام: المتمردون ويوميات نائب فى الأرياف والسيد البلطى.

ومن أهم المخرجين الجدد فى هذه المرحلة حسين كمال فى أفلام: المستحيل والبوسطجى وشىء من الخوف، وخليل شوقى فى الجبل ولعبة كل يوم، وجلال الشرقاوى فى العيب.

وبعد توقف القطاع العام عن الإنتاج سنة ١٩٧١ قام القطاع الخاص بإنتاج أفلام تعبر عن الصراع الاجتماعي السياسي، ففي حرب أكتوبر مثل الاختيار ليوسف شاهين، و ثرثرة فوق النيل لحسين كمال، وحمام الملاطيلي لصلاح أبو سيف والعصفور ليوسف شاهين وزائر الفجر لممدوح شكري كذلك شهد عام ١٩٧٢ أول انتاج لجماعة السينما الجديدة الساخطة على الهزيمة وهو أغنية على الممر لعلى عبد الخالق والظلال على الجانب الآخر لغالب شعث، كما شهد إنشاء جمعية نقاد السينما المصريين.

- **المرحلة السادسة:** مرحلة الانفتاح ٧٤ - ١٩٨٠. رغم توقف القطاع العام فقد ارتفع متوسط الانتاج إلى ٥٠ فيلما في أعوام ٧٥ - ٧٧، ولكن ظل عدد دور العرض في الانخفاض حتى ١٩٠ دارًا سنة ١٩٧٧، وقد عرض في هذه الفترة ٣٢٩ فيلما كلها انتاج القطاع الخاص وتركزت حول حرب أكتوبر ١٩٧٣ (٨ أفلام) وموضوع تعذيب المعتقلين في الستينات (٧ أفلام) وسميت أفلاما سياسية ثم موضوع انحرافات الانفتاح الاقتصادى.. وقد منع عدد من هذه الافلام من العرض، وأدى بعضها إلى عودة قانون الرقابة بالقرارى الوزارى ٢٢٠ لعام ١٩٧٦ واستمرارا لتقاليد الواقعية ظهرت بعض الأفلام، وإن تغيرت موضوعاتها ومناهجها.

في سنة ١٩٨٠ ألغيت هيئة السينما مع وزارة الثقافة وبدأ عهد جديد مع المجلس الأعلى للثقافة وهكذا فقد عبرت السينما المصرية في ١٥٪ منها عن حركة المجتمع وإن كان ٥٪ فيها فقط عملت على تطويره وتغييره وظل الجمهور المصرى يعتمد على الغرب بنسبة (٩٥٪) كما كان الأمر أثناء الاحتلال تقريبًا.

(ب) السينما التسجيلية:

الفيلم التسجيلي - حسب تعريف الاتحاد الدولي للتسجيلين هو «أى طريقة في استخدام شريط السليولويد لتسجيل أى عنصر من عناصر الواقع سواء كان بطريقة التصوير المباشر للحقائق الواقعية، أو بواسطة المحاكاه الدقيقة والأمينة لهذا الواقع، بهدف مخاطبة العقل أو الوجدان، وبغرض إثارة الرغبة في المعرفة والفهم الانسانيين، ومحاولة مواجهة المشكلات بصدق، والبحث عن حل لها في كل مجالات العلاقات الانسانية والاقتصادية والثقافية».

ولقد بدأت هذه السينما في مصر منذ١٨٩٦، إلا أن أول فيلم مصرى أنتج سنة١٩٢٣، واستمرت السينما بعد ذلك وافتتح لها استوديوهات وزاد الاهتمام بها مع الثورة للأهداف الاعلامية. وقد بدأ هذا الاهتمام من شركة شل سنة ١٩٥٢ لخدمة أهداف الاستعمار البريطاني واستمر هذا الاهتمام حتى سنة ١٩٥٩. ثم جاء الاهتمام الأساسى بهذه السينما من إدارة الشئون العامة للقوات المسلحة لشرح دور الثورة في التغيير ولمحاربة الاشاعات، ثم أنشئت إدارة للسينما بمصلحة الاستعلامات سنة ١٩٥٤،كذلك أنشئت في نفس العام وحدة إنتاج الافلام التسجيلية بالمؤتمر الاسلامى، وأنتجت ستة أفلام.

وحين أنشئت مصلحة الفنون أنشئت إدارة للسينما سنة ١٩٥٧ واختصت بأفلام الفن، وأصدرت مجلة باسم «الفنون» وفى سنة ١٩٦٠ أنشئت المؤسسة العامة للسينما وأنتجت سبعة أفلام عن النوبة وخمسة أخرى عن التراث والتاريخ.

وفى سنة ١٩٦٣ تكونت المؤسسة المصرية للسينما والاذاعة والتليفزيون (فلمنتاج) وفى سنة ١٩٦٤ نقلت المهمة إلى استوديو جلال ثم أستوديو مصر.

وفى سنة ١٩٦٥ أصدر سعد نديم سبعة أعداد من المجلة السينمائية.

وفى سنة ١٩٦٦ أصدرت (فلمنتاج) خمسة أعداد من مجلة (فلمنتاج).

كما تم انتاج ٢١ فيلما عن مشروع الحديد والصلب و ٤٩ فيلما عن السد العالى.

وفى سنة ١٩٦٠ بدأ التليفزيون وقدم برامج عديدة تعتمد على الفيلم التسجيلى وأعدت مراقبة البرامج المسجلة سلسلتين فن بلدنا والآثار الاسلامية (١٥ فيلما) وسلسلة أخرى عن ركب الحضارة (٦ أفلام).

ولقد ساهمت بعض الهيئات الحكومية فى إنتاج أفلام تسجيلية مثل هيئة تنشيط السياحة بالاسكندرية (التى أنتجت ١٢ عددا من مجلة أضواء الاسكندرية). أما القطاع الخاص فقد كان إنتاجه محدودا بسبب سعيه وراء الربح، فلم ينتج إلا الأفلام التى تطلب منه.

- فى سنة ١٩٦٧ صدر القرار الجمهورى بإنشا ء المركز القومى للأفلام التسجيلية، الذى أصدر مجلتين: مجلة الثقافة والحياة صدر منها ١٤ عددا شهريا ومجلة أخرى. كذلك أنتج ثلاثة عشر فيلما عن الفن والسياسة، ومنها فيلم هام على المستوى الفنى هو «ثورة المكن» لمدكور ثابت.

فى سنة ١٩٦٩ جمد المركز وأنشئت الوكالة العربية للسينما والمركز التجريبى. أما الوكالة فقد استمرت ثلاث سنوات وأنتجت ١٤ فيلما أهمها السويس مدينتى لعلى عبدالخالق. أما المركز التجريبى فقد أنتج خمسة أفلام.

وفى سنة ١٩٧١ عاد المركز القومى لمزاولة نشاطه، وقدم عددا من الأفلام عن معارك ١٩٧٣ وما قبلها، ومن أهم ما أنتجه فيلم النيل أرزاق إخراج هاشم النحاس

ساهم التليفزيون بالعديد من الأفلام وقدم برنامجين: نادى الفيلم التسجيلى وسينما فى علب.

وقامت خارج الاطار الحكومى شركة عبد القادر التلمسانى (التلمسانى إخوان) التى أنتجت ثمانية أفلام وعطيات الأبنودى التى تعد رائدة الاتجاه الاجتماعى بفيلمها «حصان الطين» ثم شركات فرعون فيلم وأفلام طيبة ونفرتارى فيلم واتون فيلم وارت سنتر، وكلها نشأت فى السبعينات. وقد اهتمت الدولة فى هذه الفترة بالسينما التسجيلية حيث أقامت سنة ١٩٧٠ المهرجان القومى للأفلام التسجيلية.

وفى سنة ١٩٧١ ظهرت جماعة السينمائيين التسجليين المصريين بهدف إعادة صياغة فكر الانسان المصرى ووجدانه ودفع تطوره نحو الاشتراكية، وطالبت بحرية التعبير، وشاركت فى المهرجانات العالمية.

وفى سنة ١٩٧٣ تقرر إنشاء لجنة أفلام المعركة ولكنها فشلت بسبب عدم تفرغ أعضائها وانعدام التمويل وعدم أهتمام المسئولين.

وهكذا يتضح أن السينما التسجيلية قد سجلت الأحداث الهامة فى المجتمع فى الفترة المذكورة ولكنها لم تكن مؤثرة بحجمها بسبب العوائق التالية:

- مشكلة التمويل.
- مشكلات العرض، إذ أن عدم عرضها فى الدور العامة وطبع نسخ متعددة لها يجعل جمهورها محدودًا، ولابد من تحديد دور عرض لها وإعطائها فرصة للعرض فى التليفزيون.
- مشاكل التخطيط.
- مشاكل الدراسات والبحوث وعدم وجود أرشيف.
- عدم توفر حرية التعبير بقدر كاف لإبراز الجوانب السلبية ومكامن الخلل فى البناء الاجتماعى.

٤ - المسرح

الظاهرة المسرحية هى أكثر الظواهر الفنية تعقيدًا نظرًا لتعدد منتجيها وعلاقاتها بالمؤسسات وبالجمهور، وان بدأت من المؤلف حيث أن النص هو أساس الظاهرة، ولذا سنهتم بالمسرح أكثر من غيره.

لقد بدأ المسرح فى مصر بفرق عربية: سليم نقاش١٨٧٦ وأبوخليل القبانى ١٨٨٤ وكانا غنائيتين. ثم كان هناك مسرح فكاهى بطلاه نجيب الريحانى وعلى الكسار، وفى سنة١٩١٢ كون جورج أبيض فرقته التى قدمت روائع المسرح العالمى، ثم بدأ شوقى مسرحياته الشعرية سنة١٩٢٦ وتلاه توفيق الحكيم بمسرحياته النثرية سنة ١٩٣٣ وبذا أصبح المسرح لونًا من ألوان الأدب المعترف بها.

وقبل ١٩٢٤ كان المسرح يعتمد على جهود فردية، وفى تلك السنة بدأت وزارة المعارف العمومية فى الإشراف على المسرح وتشجيعه بتقديم الإعانات والجوائز وتدعيم الترجمة، ثم بإنشاء أول معهد لفن التمثيل سنة ١٩٣١.

وفى سنة ١٩٣٥ انشئت الفرقة القومية المصرية لتقديم المسرحيات الجادة ولكن إعراض الجمهور عنها وتوالى المشرفين عليها أدى إلى إضطراب سياساتها.

وفى سنة ١٩٥٠ كون زكى طليمات فرقة المسرح المصرى الحديث التى قدمت أنضج المسرحيات المصرية والمترجمة. وهكذا عرف المسرح قبل عام ١٩٥٢ إشراف الدولة، وعرف نضوج جميع العناصر الفنية المسرحية، كما عرف جميع الاتجاهات المسرحية التى ازدهرت بعد الثورة.

ويمكننا تقسيم المسرح بعد الثورة إلى ثلاث مراحل أساسية:

– مرحلة السنوات الأولى للثورة ٥٢ – ١٩٥٦:

قامت الثورة وهناك ثلاث فرق مسرحية: اثنتان حكوميتان وواحدة خاصة. أما الفرقة الأولى فهى الفرقة المصرية للتمثيل والموسيقى التى كانت تقدم الهزليات والمسرحيات الشعرية والميلودراما وأما الثانية فهى فرقة المسرح المصرى الحديث وكانت تسير على نفس النهج. وقد ضمت الفرقتان سنة ١٩٥٣ تحت اسم فرقة المسرح المصرى الحديث بإدارة يوسف وهبى حتى ١٩٥٦.

وقد استمرت هذه الفرقة فى تقديم ما كان يقدم قبل الثورة، وكانت أكثر المسرحيات نجاحاً فى هذه المرحلة هى: يا تلحقونى والأيدى الناعمة وأعظم امرأة ولم تقدم سوى مسرحيتين تتجاوبان مع الأوضاع الجديدة هما «المزيفون» و«الأيدى الناعمة» وقد سقطت أولاهما تماماً. كذلك أخذت الفرقة تعيد المسرحيات التى سبق عرضها مع تناقص المسرحيات الجديدة، كما تناقص عدد الحفلات من ٣٢٧ فى موسم ٥٢/٥٣ إلى ١٥٠ فى موسم ٥٥/٥٦ وتناقص الرواد من ٨٤,٩٠٩ إلى ٣,٧٥٥ الإيرادات من ٠٨ ١٥,٢ جنيهاً إلى ٤,٩٢٧ جنيهاً.

وهكذا فإنه لم يكن هناك اهتمام من الثورة بالمسرح قبل سنة ١٩٥٥ حين تكونت مصلحة الفنون وشكلت لجنة لدراسة أوضاع المسرح وأوصت بتكوين فرقة قومية قوية وأخرى للتجارب مع تشجيع الفرق الخاصة والترجمة ونشر الثقافة المسرحية، وتشجيع إنشاء المسارح فى المدن والأحياء... إلخ.

وتنفيذاً لهذه التوصيات اختير أحمد حمروش لإدارة الفرقة المصرية الحديثة وبدأ الاستعداد لتقديم مسرحية إيزيس. ولكن وقوع العدوان الثلاثى حول العمل إلى المسرحيات الوطنية التى بدأ الشعب بطوائفه المختلفة يشاهدها كمظاهرة وطنية، كما بدأ الكتاب الشباب يكتبون لها مثل ألفريد فرج ونعمان عاشور، وهكذا قادت بورسعيد المسرح الحكومى لمعرفة دوره الحقيقى.

أما فرقة نجيب الريحانى فقد استمرت-رغم بعض المسرحيات المؤيدة للعهد الجديد – فى تقديم الفودفيلات والفارس المثيرة، حتى وصلت بعد ٦٦ إلى مجاراة المسرح التجارى فى الهبوط والإسفاف.

وفى سنة ٥٢ تكونت فرقة «المسرح الحر» من خريجى المعهد العالى لفن التمثيل العربى، وقدمت مسرحيات جادة ثم غنائية ومما قدمته للكتاب الشباب نعمان عاشور ورشاد رشدى وأنور قزمان ومحمود السعدنى، كما قدمت إعداداً مسرحياً لثلاثية نجيب محفوظ، ثم توقفت سنة ١٩٦٢.

وفى سنة ١٩٥٤ تكونت فرقة إسماعيل ياسين، واستمرت اثنى عشر موسماً تقدم مسرحيات الفارس والفودفيل، ولكن مع بداية فرق التليفزيون ١٩٦١ - ١٩٦٢، قل إقبال الجمهور عليها لأنها كانت تقدم نفس النوع من المسرحيات.

- مرحلة الازدهار من عام ١٩٥٦ حتى عام ١٩٦٦:

واصلت فرقة المسرح المصرى الحديث تقديم المسرحيات الوطنية والاجتماعية، فقدمت فى موسم ٥٦، ٥٧ مسرحيتين ليوسف إدريس لأول مرة هما ملك القطن وجمهورية فرحات. وخفض المسرح أثمان التذاكر، فارتفع عدد الرواد من ١١,٢٢٧ فى موسم ٥٥/١٩٥٦ إلى ٦٣,٢٢٣ فى موسم ٥٧/١٩٥٨، وفى هذا الموسم ظهر ثلاثة من الكتاب الجدد هم ألفريد فرج وفتحى رضوان ونعمان عاشور. وفى مارس ١٩٥٨ تحول اسم الفرقة المصرية الحديثة إلى المسرح القومى.

سجل موسم ٥٨/١٩٥٩ زيادة مضاعفة فى عدد الرواد وعدد الحفلات والإيراد، وإن غلبت المسرحيات المترجمة وغلب الطابع الهزلى، وحدث نفس الشئ فى موسم ٥٩/٦٠ بإستثناء تقديم مسرحية سيد درويش الغنائية «العشرة الطيبة» التى شهدت نجاحاً حاداً دفع الدولة إلى إنشاء فرقة للمسرح الغنائى سنة ١٩٦٠، وكذلك مسرحة بعض روايات نجيب محفوظ.

أما موسم ٦٠/٦١ فقد كان أضعف من سابقيه كثيراً، ويرجع ذلك فى الغالب إلى جو الرعب الذى ساد المثقفين نتيجة الاعتقالات والاضطهاد لعدد منهم.

فى موسم ٦١/٦٢ ظهر كاتبان جديدان هما عبد الرحمن الشرقاوى وسعد الدين وهبة وحققا نجاحاً كبيراً بمسرحيتى جميلة والمحروسة، وافتتح توفيق الحكيم بمسرحيته «السلطان الحائر» اتجاهاً جاداً للنقد السياسى ازدهر طوال هذه المرحلة. واستمر هذا النجاح فى الموسم التالى، وظهر كاتب جديد هو ميخائيل رومان بمسرحية «الدخان» وظهر فى الموسم التالى (٦٤/٦٥) مؤلفان جديدان هما عبدالله الطوخى «طيور الحب» ومحمد سالم «الحلم». وفى هذه المواسم كانت أعداد الحفلات على التوالى ٣٣٠ و٣٣٤ و١٦٣، ويرجع انكماش المسرح فى هذا الموسم الأخير إلى ظهور فرق التليفزيون.

ويستمر هذا الانكماش المسرحى فى موسم ٦٥/٦٦ فيقدم ١٧٥ حفلة فقط وإن قدم خمس مسرحيات جديدة هى: بير السلم والفتى مهران وسليمان الحلبى والمهزلة الأرضية وثلاث ليال.

وهكذا فقد ازدهر المسرح فى هذه الفترة بشكل لم يسبق له مثيل، وكان الطابع الغالب عليه تقدميا وجروء على النقد الاجتماعى، فاجتمعت عليه الفرق الخاصة التقليدية والدولة الخائفة من النقد وبدأت فى اتهام مسرح الدولة باليسارية وبأنه يخسر وكان ذلك كافيًا لإيقاف هذا الازدهار.

بجانب المسرح القومى كانت هناك مسارح أخرى تابعة لمؤسسة المسرح وهى:

المسرح الغنائى: وهو مسرح له تراث طويل فى مصر منذ بداية المسرح عامة. وقد انشئ مسرح خاص بهذا الاسم سنة ١٩٦٣ وقدم عدة مسرحيات: يوم القيامة والباروكة والأرملة الطروب ومهر العروسة وهدية العمر.

مسرح العرائس: أنشئ سنة١٩٥٧ وقدم أول عروضه سنة١٩٥٩ «الشاطر حسن سنة١٩٥٩» ثم الليلة الكبيرة سنة ١٩٦٠، واستقر بعدها فى مواسم ثابتة ومستمرة.

مسرح الجيب: انشئ سنة ١٩٦٢ بإشراف سعد أردش وقدم مسرحيات: وكانت لعبة النهاية والكرسى والاستثناء والقاعدة، وكانت مسرحيات عبثية فى الغالب، استجاب لها كتابنا وأولهم توفيق الحكيم فى يا طالع الشجرة. واستمر المسرح بعد ذلك فى تقديم التجارب المسرحية الطليعية المحلية والمترجمة.

الفرقة القومية للفنون الشعبية: بدأت فى موسم ٦٤/٦٣ وقدمت حفلات فى القاهرة والأقاليم والعالم العربى.

كذلك كانت هناك الفرق الخاصة مثل «فرقة أنصار التمثيل» التى تجددت سنة ١٩٥٩ وقدمت مسرحيات مقتبسة ومترجمة ثم ذابت فى فرق التليفزيون. وحدث نفس الأمر مع فرقة المسرح الحر، وفرقة ساعة لقلبك التى تكونت سنة ١٩٥٩ لتقديم المسرحيات الفكاهية. وقد أكملت - بعد الانضمام إلى التليفزيون - الطريق إلى فرق القطاع الخاص «الفنانين المتحدين« و«عمر الخيام» وغيرهما. كذلك كانت هناك فرقة «عبدالرحمن الخميسى» سنة ١٩٦٠ التى قدمت ست مسرحيات فى موسمين،وفرقة «تحية كاريوكا» الفكاهية التى توقفت فى السبعينات ثم عادت سنة٨٢،وفرقة رمسيس التى كونها يوسف وهبى سنة١٩٥٩ ثم حلها.

أما فرق التليفزيون: بدأت سنة ١٩٦٢، وكانت ثلاث فرق هى: النهضة والحرية والسلام، وأضيفت إليها سنة ٦٣/٦٢ ثلاث أخرى هى: الشعب والتحرير والنصر والمسرح الكوميدى، وقدم الجميع ٣٤ مسرحية - فى هذا الموسم - أغلبها مترجمة أو مقتبسة. والموسم (٦٤/٦٣) أعيد تنظيمها فأصبحت عشرًا فى أربع شعب رئيسية هى: المسرح الكوميدى ومسرح الحكيم والمسرح العالمى والمسرح الحديث بالإضافة إلى الفرقة الاستعراضية الغنائية، وفرقة القاهرة الاستعراضية، والمسرح المتنقل، ومسرح الأطفال.

أما المسرح الكوميدى فقد كانت مسرحياته الهزلية نواة الفرق التجارية الهابطة فيما بعد، عكس مسرح الحكيم الذى غلب على مسرحياته الطابع الثقافى لدرجة أنه قيل إنه جاء لينافس المسرح القومى.. وبصفة عامة فإن هذه الفرق قد وسعت رقعة الإنتاج المسرحى وجماهير المسرح والفنانين، ومع ذلك وإنها كانت سببًا فى إهدار المسرح الجاد لأهميته ولإمكانياته، وعنصرًا فى المنافسة بين وزيرى الثقافة والإعلام، وألغيت سنة١٩٦٧.

- مرحلة الانحسار من ١٩٦٧ حتى ١٩٨٢ :

وفى سنة ١٩٦٦ عقدت اجتماعات مع العاملين فى مجال المسرح لتحاشى الفوضى واللامسئولية فيه وقد خرجت بتوصيات فى هذا المجال، تحققت فى موسم ٦٦-٦٧، حيث كان موسماً انتقالياً نحو الجدية والكيف وإشاعة المفاهيم القومية والإنسانية السليمة، ومع ذلك فقد كان هذا الموسم بداية الانهيار فى المسرح المصرى الحديث، بسبب المشكلات التالية (حسب تقرير لجنة الثقافة والإعلام والسياحة بمجلس الشعب فى ديسمبر ٨٢) :

* مشكلات فى النص ناتجة عن انخفاض الإبداع والشعور بالإحباط لدى المثقفين وتوقف جيل الستينات عن الكتابة، وعدم ظهور كتاب جدد.
* غياب النقد الفنى الجاد.
* غيبة التخطيط العلمى المدروس لغياب خطة للتنمية أصلا.
* الاعتماد على قانون قديم قاصر للرقابة على المصنفات الفنية.
* تقلص رقعة مسرح القطاع العام.

إن الانحدار فى المسرح فى السبعينات لم يكن فقط فى الكم (عدد المسارح والفرق والعروض والرواد)، بل كان أيضاً فى القيمة الفنية، حيث أصبح الاعتماد على المسرح التجارى الهابط والاقتباس والإثارة وذلك بفعل تأثير الإنحدار الثقافى والانفتاح الاستهلاكى والشرائح الجديدة من المتفرجين، ويذكر هنا الدور السيىء الذى تقوم به مسلسلات التلفزيون الهابطة، والدور المعوق الذى تقوم به الرقابة، وهجرة الفنانين المصريين إلى الخارج، وكلها عقبات لا بد من تجاوزها.

٥ - الآثار

بدأ الاهتمام بآثار الحضارة المصرية القديمة، منذ كشف شامبليون رموز حجر رشيد عام ١٨٢٢ على حين تأخر الاهتمام بآثار الحقب التالية من حضارتنا. وقد بدأ الاهتمام بشئون الآثار على يد العلماء الأجانب وخاصة الفرنسيين، إلى أن بدأ ظهور رواد الدراسات الأثرية من المصريين وفى مقدمتهم أحمد كمال باشا فى الآثار المصرية، وعلى بك بهجت فى الآثار الإسلامية. ثم توالى بعد ذلك ظهور الأثريين المصريين، كما بدأ تمصير إدارة الآثار. فكان آخر الاثريين الفرنسيين الذين رأسوا جهاز الآثار الأب ايتيني دريتون حتى قيام الثورة عام ١٩٥٢.

وقد تمت فى الحقبة موضوع البحث إنجازات كثيرة فى مجالات العمل الأثرى، يمكن إيجازها فيما يلى:

(أ) المتاحف: يرجع تاريخ إنشاء متاحف الآثار الأساسية إلى أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين، وهى المتحف المصرى والمتحف القبطى ومتحف الآثار الإسلامية فى القاهرة، والمتحف اليونانى الرومانى فى الاسكندرية. وقد وضعت خطة لإقامة متاحف جديدة فى أول الستينات بمعاونة من اليونسكو، على أن يقام متحف القاهرة فى أرض الجزيرة ومتحف الاسكندرية فى الشلالات. وادرجت اعتمادات للمشروعين فى الخطة، غير أن تعثر إخلاء أرض المعارض بالجزيرة عاق تنفيذ المشروع، وأجل فى الوقت نفسه مشروعات تطوير المتاحف القائمة.

وفى فبراير ١٩٧١، عرض وزير الثقافة على مجلس الوزراء خطة تقوم على أساس واقعى لقضية الآثار من جوانبها المختلفة، تضمنت تطوير المتاحف بتوسيعها وإنشاء متاحف إقليمية جديدة، والعناية بالترميم والصيانة والتخزين، وحماية الآثار من عدوان الزمن والعوامل البشرية والمناخية، الاهتمام بالنشر العلمى عن الآثار، ووضع خطة للمسح الأثرى والتنقيب وتدابير تشريعية لمنع التهريب. غير أن هذه الخطة تعثر تنفيذها عدة سنوات ثم بدأ أخيراً العمل فى اتجاه يتفق مع بعض عناصرها.

وفى سنة ١٩٧٤ أنشئ قطاع مختص بالمتاحف داخل هيئة الآثار، بدأ العمل فى الاستزادة من المتاحف الإقليمية فأنشأ متاحف الأقصر وكوم أوشيم بالفيوم وماقوسه بالمنيا، ومتحف بنى سويف، ومتحف هرية رزنة بالشرقية، ومتحف طنطا، ومتحف بورسعيد، ومتحف سوهاج، وجناح جديد بمتحف الاسماعيلية فضلاً عن استكمال متحف مركب خوفو.. كذلك بدأ استعادة كيان المتاحف التاريخية مثل متحف قصر الجوهرة الذى احترق عام ١٩٧٢، ومتحف المركبات.

وقد اقترنت حركة تطوير المتاحف بازدهار لمكتباتها، وخاصة مكتبة المتحف المصرى التى اتسعت

وزاد حجم مقتنياتها من ٢٣٧١٧ مجلدا عام ٥٢ إلى ٣٦٣١٢ عام ١٩٨٠. هذا فضلاً عن إصدارات المكتبة وخاصة الكتالوج الشامل.

(ب) الحفائر: تقوم بها مجموعة من الجامعات ومراكز البحث ومعاهد الآثار الأجنبية فى مصر والبعثات الوافدة. وإذا كانت الآثار المصرية القديمة تحظى باهتمام معظم بعثات الحفائر، فإن هناك بعثات أخرى للتنقيب عن الآثار القبطية، والآثار الإسلامية. وقد تمت خلال هذه السنوات كشوف أثرية هامة من أهمها حفائر سقارة للأثرى البريطانى أمرى (مات ودفن بالقاهرة عام ١٩٧١)، وحفائر زكريا غنيم، وحفائر زكى سعد، وحفائر أحمد موسى فى نفس المنطقة ثم حفائر أحمد فخرى بالواحات، وعبد المحسن الخشاب فى سخا، فضلاً عن حفائر زكى نور وعبد المنعم أبو بكر، ثم حفائر سكانون فى الفسطاط.

هذا بالإضافة إلى نشاط المعاهد والبعثات الأجنبية فى مجال الصيانة والترميم. فقد شهدت هذه السنوات أهم مشروعات الصيانة والانقاذ وفى مقدمتها مشروعان كبيران نظمت لهما حملة دولية تحت إشراف اليونسكو هما: مشروع انقاذ آثار النوبة التى كانت مهددة بالغرق بسبب إقامة السد العالى، ومشروع إنقاذ معابد فيله. ولقد شارك فى المشروعين – منذ إعلان اليونسكو العالمى عام ١٩٦٠ – عدد كبير من الدول والمؤسسات العلمية. وقد حصلت الدول المساهمة فى الانقاذ على مجموعة من الآثار منها معابد أهديت إلى الولايات المتحدة وأسبانيا وهولندا وإيطاليا وألمانيا. وقد احتفل بانتهاء المشروعين احتفالا عالميا حضره مندوبو الدول التى ساهمت فى الانقاذ.

وإلى جانب ذلك بدأ بموجب اتفاق مصرى فرنسى عقد عام ١٩٦٧ العمل فى مشروع ضخم لترميم معبد الكرنك. كما بدأ فى نفس العام مشروع مصرى بولندى لترميم معبد الدير البحرى.

ومن المهم هنا أن نشير إلى أهمية نشاط المعهد الألمانى، ومعهد شيكاغو فى مجال السجيل والنشر العلمى، ونشاط المعهد البولندى فى حفائر الاسكندرية القديمة كذلك النشاط الألمانى والبولندى والفرنسى الذى إتجه إلى ترميم بعض الآثار الاسلامية. كما يذكر بالتنويه جهود العلماء الفرنسيين فى ترميم مجموعة زوسر وإحيائها وعنايتهم بالسرابيوم.

(جـ) مشروعات أخرى:

- مشروع الصوت والضوء الذى نفذ فى منطقة الأهرام، ثم فى معبد الكرنك الذى بدأ العمل به عام ١٩٧٢.
- مشروع إنشاء مركز تسجيل الآثار فى العام ١٩٥٣–١٩٥٤ بهدف تسجيل الآثار المصرية. وقد أصدر مجموعتين من المطبوعات، وقد ركز جهوده فى منطقة الأقصر.

وفى السبعينات بدأ تنفيذ إنشاء مركز تسجيل آخر للآثار الاسلامية، وما زال هذا المركز حتى الآن فى مرحلة التسجيل وجمع المعلومات ولم يصدر مؤلفات.

- مشروع معبد أخناتون بالأقصر، وتقوم بعثة أمريكية بتجميع أجزاء المعبد بغية التوصل إلى أعادة تركيبه.

- انتظم النشر العلمى عن الآثار واستأنف قطاع المتاحف إصدار حولية الآثار المصرية القديمة، كما أعاد إصدار حوليه للآثار الاسلامية عن المتحف الاسلامى.

(د) **المعارض الخارجية:** تميزت تلك الفترة بكثرة إيفاد معارض الآثار إلى الخارج، وقد كان المحرك لذلك حملة إنقاذ آثار النوبة بغرض توفير أموال لتمويل الحملة.

وقد أطردت هذه المعارض منذ معرض الخمسة آلاف سنة الذى أقيم عام ١٩٦٠ وطاف عدة بلاد، إلى معارض توت عنخ أمون، ومنها المعرض الذى أقيم بالمتحف البريطانى عام ١٩٧٢ بمناسبة مرور خمسين عاما على إكتشاف المقبرة.. وقد حقق هذا المعرض دخلا بلغ أكثر من مليون دولار خصصت لإنقاذ معابد فيله، وقد طاف معرض توت عنخ أمون بأمريكا والاتحاد السوفيتى واليابان وألمانيا وغيرها. من المعارض التى أقيمت فى تلك الفترة معرض ملوك وملكات مصر، ومعرض من مختارات متحف الفن الاسلامى أقيم بمدينة ليننجراد.

(هـ) **المؤتمرات:** أهمها مؤتمر علماء اللغة القبطية الذى دعت إليه مصر وهيئة اليونسكو فى ديسمبر ١٩٧٠، ومؤتمرات انقاذ معابد فيله، ومؤتمر المصريات الأول عام ١٩٧٨ بالقاهرة، ومؤتمرات جامعة الدول العربية للآثار ثم مؤتمرات المتاحف الدولية.

(و) **المطبوعات:** فيما يلى أهم المطبوعات التى أصدرتها فى تلك الحقبة هيئة الآثار والمؤسسات التابعة لها:

- حوليات الآثار.
- الكتالوج العام للمتحف المصرى.
- مجموعة النوبة.
- كتالوج مكتبة المتحف المصرى وببليوجرافيا بالمقالات.
- مجموعة الواحات.
- أدلة المتاحف.
- مجموعة جديدة للحملة الدولية لانقاذ آثار النوبة.
- مجموعة جديدة من أعمال كبار الأثريين وتراجمهم.
- مطبوعات المتحف القبطى.
- مجلة جديدة للدراسات الأثرية الاسلامية.

ثالثا: الآداب والترجمة

١ - الأقصوصة (القصة القصيرة)

(أ) المرحلة الأولى من عام ١٩٥٢ حتى عام ١٩٦٠:

تبلورت فى مصر - منذ الثلاثينات - ثلاثة اتجاهات فى الأقصوصة وهى الاتجاه الواقعى الذى أسسته المدرسة الحديثة (يحى حقى وزملاؤه) والاتجاه الرومانسى الهروبى ثم اتجاه خارج عنها يجمع بين الواقعية والنزعات التجديدية، ومثله بشر فارس وعادل كامل وفتحى غانم ويوسف الشارونى ويوسف إدريس، وهذا الاتجاه الأخير هو الذى برز فى الصدارة مع مجىء ثورة ١٩٥٢.

فهذا الجيل من الكتاب أحس نفسه مؤهلا للتعبير عن صوت مصر أدبيا، كما كان الضباط يعتبرون أنفسهم مؤهلين للتعبير عن صوتها سياسيا واجتماعيا.. فإن هذا الجيل - ومعه أسماء أخرى مثل مصطفى محمود وصلاح حافظ ولطفى الخولى وأحمد رشدى صالح ومحمد يسرى أحمد - حاول التعبير عن جماعات المقهورين من العمال والفلاحين وصغار الموظفين.. لقد حاول هذا الجيل - الذى تربى فى معمعة النضال الوطنى فى الأربعينات - أن يقدم للعسكريين برنامج العمل الوطنى الذى يجب عليهم الاضطلاع به حتى يكتسب حكمهم شرعيته.

لقد كان عالم يوسف إدريس واسعًا يشمل القرية والمدينة وكان كابوسا يحلم بشىء أساسى حتمى هو التغيير. ولقد استطاع هذا الجيل أن ينتزع الجماهير من الرومانسيين، وبدأ يصل إلى هذه الجماهير عبر سلسلة «الكتاب الذهبى» وسلسلة «قصص للجميع»، غير أن هذا التيار قد فوجىء بطبيعة التغييرات التى تحدث والتى كان فيها عدد كبير من التناقضات أهمها أن عددا من أبنائه قد اختفوا فى السجون.

ثم صعد تيار آخر يمكن تسميته بالرومانسية الاشتراكية عند عبد الرحمن الشرقاوى ومحمد صدقى وزكريا الحجاوى ومحمود السعدنى يفيض بروح التفاؤل، وبالحل التآلفى للصراع الطبقى وبجمال البطل الايجابى،ولكنها رغم ذلك كتبت كثيرا من أحداث التاريخ الوطنى من وجهة نظر المقهورين.

ومع هذا التيار ظهر تيار آخر امتداد لرومانسية محمود كامل مع مزج ببعض العناصر الواقعية عند سعد مكاوى وصلاح ذهنى وعبد الرحمن فهمى ويوسف السباعى وأمين يوسف غراب وإحسان عبد القدوس ومحمود تيمور وعبد الحليم عبد الله وعبد الحميد جودة السحار.

وفى أواخر الخمسينات، حيث لم تكن تناقضات الواقع قد تبلورت بعد ظهور جيل ضائع سار على درب يوسف إدريس بدون دوافعه وحساسيته، فسقط بين يوسف إدريس والجيل التالى، ومن هذا الجيل سليمان فياض وأبو المعاطى أبو النجا وعبد الله الطوخى وفهمى حسين وصبرى موسى وفاروق منيب ومحفوظ عبد الرحمن وفاروق خورشيد وعبد الغفار مكاوى وبدر نشأت ويس العيوطى ومحمد كمال محمد. فهذا جيل بلا قضية أو رؤية محددة المعالم ولكنه أنجز ترسيخا لطريق الأقصوصة لدى القارئ المصرى، كما رسخ طريقة الكتابة الأدريسية الواقعية.

(ب) المرحلة الثانية من عام ١٩٦١ حتى عام ١٩٧٠

وإذا كان العقد الأول من الثورة واضحًا ومتفائلا رغم التناقضات فإن العقد الثانى -عقد الستينات- كان غامضا ومشوبا بالحذر، فرغم الانجازات الكثيرة فى كثير من المجالات، كان الشعب المصرى (ممثلوه) غائبين وراء قضبان السجون، وكان هذا الغموض محسوسا، بل إن الهزائم التى حدثت فى ٦٧ كانت متوقعة لدى الكثير من المثقفين.

فيوسف إدريس كان قد تخثر فنيا واجتماعيا وتسطح حمله وجيل الوسط ميع كشوفه الفنية والمضمونية، وبدأ يوسف إدريس يتخلى عن خصائصه القديمة فى مجموعته «آخر الدنيا ١٩٦١» وبدلا من أحلام التغيير كان هناك حس قوى بالتمرد والعصيان والخروج على رتابة المألوف والعادى وظهرت مجموعة أدوار الخراط «حيطان عالية ٥٨» التى رأت أن الحل ليس فى مواصلة الطريق وتغيير الأدوات والمضامين، ولكن فى رفض كل المسارات القديمة والبحث عن طريق جديد وعن رؤى طازجة بكر.

لقد كان التمزق فى البناء التقليدى-اجتماعيا وفنيا-وراء ظهور موجة جديدة من الأقصوصة بدأت بإدريس والخراط وبنجيب محفوظ الذى عاد إلى كتابة القصة القصيرة بعد توقف، وأيضا بيوسف الشارونى.

وظهر جيل جديد تكون فى الخمسينات عبر صنوف من المهانات اليومية التى كانت تعترض حقه فى التعبير عن نفسه وتعمد إلى طمس الواقع والتاريخ أمامه. ورأى هذا الجيل تناقضات الواقع ركاما من الأبنية المتهاوية التى تتداعى للسقوط الوشيك، ورأوا أن الجيل القديم جزء من هذه الأبنية التى لابد من رفع المعاول للاجهاز عليها. ولقد استطاع هذا الجيل النفاذ من المؤسسة القديمة عبر مجلة المجلة وصفحة المساء الأخيرة.

وكان أكثر أبناء هذا الجيل تجددا محمد حافظ رجب الذى حاول تحطيم الحواجز الفاصلة بين الواقعى والخيالى، وتحولت الفنتازيا إلى جواب حاسم لكثير من التساؤلات المحيرة ومن أبناء هذا الجيل بهاء طاهر وعبد الحكيم قاسم وإبراهيم أصلان ومحمد البساطى ويحيى الطاهر عبد الله وجمال الغيطانى وأحمد

هاشم الشريف وجميل عطية إبراهيم وضياء الشرقاوى ومجيد طوبيا وعز الدين نجيب ومحمد إبراهيم مبروك وغيرهم، وقد ولدوا جميعا فى العقد الممتد بين ١٩٣٥-١٩٤٥، وأغلبهم ينتمى إلى العمال والفلاحين وصغار الموظفين.. وقد استطاعوا أن يقدموا عالما جديدا متماسكا كشفوا فيه عن أجنة الفساد والهزيمة الثاوية فى قلب المجتمع قبل وقوع هزيمة ٦٧، وذلك عبر التركيز على الجزئيات الحسية الملموسة، وعبر تصوير الواقع كسجن للشخصيات المغتربة المرفوضة العاجزة المنسحبة التعيسة، وفعلوا ذلك من خلال تجديد الأساليب البنائية والتكنيكية فاستخدموا تعدد الأصوات واهتموا بمنطق التداعيات الداخلية ونمو المونولوج الداخلى وخرجوا بقدر كبير من التوازن بين الذاتى والموضوعى وانتقلوا بحرية بين الأزمنة الممتدة من الماضى حتى آخر آفاق المستقبل.

وقد عبر هؤلاء الكتاب عن خصوصيتهم فى مجلتهم الطليعية «٦٨» قصيرة العمر .

وبجانب هذا الجيل ظلت الأجيال القديمة مستمرة غزيرة الانتاج سواء الرومانسيين أو تيار يوسف إدريس وأضيفت إليهم أسماء جديدة مثل ثروت أباظة وصدقى عبد الله ونجيبة العسال وحسنين فتحى ويوسف جوهر وسعد حامد ونوال السعداوى وحسن محسب وإبراهيم المصرى ومحمد التابعى.. وقد كان انتشار هؤلاء بين القراء أكثر من جيل الستينات نظراً لوجودهم فى المؤسسات الرسمية والصحف والمجلات.

(جـ) المرحلة الثالثة من عام ١٩٧١ حتى عام ١٩٨٠:

بدأت بتغييرات حاسمة فى أجهزة الاعلام، إذ فصل عدد كبير من المثقفين من أعمالهم، وأغلقت مجلات وصحف، وكل ذلك أدى إلى هجرة عدد كبير من القصاصين إلى الخارج أو إلى الداخل، وحلت محلهم مجموعة من التقليديين والسطحيين. وسكتت الأصوات الباقية من جيل الستينات. وظهرت أسماء عبدالعال الحمامصى وزهير الشايب وصبرى العسكرى وفخرى فايد التى لم تستطع أن تخلق تيارا قصصيًا بسبب محدودية إمكانياتهم الفنية، وباتت الحياة الثقافية خاوية وعانت من الانغلاق رغم شعار الانفتاح وتبلورت مظاهر الركود فى توقف المطابع عن نشر المجموعات القصصية، وتوقف عدد من الكتاب عن كتابتها مثل يوسف إدريس والشاروني وغيرهم، وتوقف الصحف والدوريات عن نشر الأقاصيص، وغياب الدوريات العربية.

ورغم ذلك فقد استطاع عدد من كتاب السبعينات أن يتبلور استمرارا لتيار الحساسية الجديدة مثل محمد المنسى قنديل وسعد الكفراوى وجار النبى الحلو وإبراهيم عبد المجيد ومحمد المخزنجى ومحمود الوردانى وعبده جبير ويوسف أبو رية ومحسن يونس. وقد استطاع هؤلاء مع عدد من جيل الستينات ونقاد السبعينات أن يجدوا منافذ للنشر عبر المجلات غير الدورية.

وبالاضافة إلى هؤلاء يحاول عدد من الكتاب أن يستوعبوا تراث القصة المصرية الواقعية لتقديم فن جديد يأخذ طريقه إلى التبلور، ومن أهم هؤلاء الكتاب اسماعيل العادلى الذى ينشر أساسا فى المجلات غير الدورية، وصدرت له عن إحداهما مجموعة قصصية «العام الخامس».

أن الأقصوصة قد أصبحت فنا عميق الجذور لا يمكن الغاؤه مهما حاول الراغبون، ويتضح هذا من أن نشر القصة القصيرة يزداد وكتابها يزدادون.

٢ – الرواية

تعتبر رواية محمد حسنين هيكل «زينب» التى نشرت سنة ١٩١٢ أول رواية مصرية بالمعنى الاصطلاحى الدقيق، وبها يمكن التأريخ للرواية المصرية بل والعربية، رغم وجود أشكال فنية مقاربة كثيرة قبل ذلك التاريخ. ومنذ ذلك التاريخ عرفت الرواية المصرية أجيالا عدة واتجاهات عدة، يبلورها الدكتور عبد المحسن طه بدر فى كتابه «تطور الرواية العربية فى مصر» فى: روايات الترجمة الذاتية، والرواية التحليلية والرواية التاريخية. ثم بدأ بعد ذلك تيار للرواية الواقعية فى أواخر الأربعينات، والذى كانت تسميته بالطبيعة أقرب إلى الدقة.

وهكذا فإننا نستطيع القول أنه قبل مجئ ثورة ١٩٥٢ كانت هناك رواية مصرية ناضجة ذات تراث واتجاهات عديدة، وقد ساعدت الثورة كل هذه الاتجاهات على التعبير عن نفسها بوضوح، فقد إهتمت بجيل طه حسين والعقاد وتوفيق الحكيم ومحمود تيمور فمنحتهم الجوائز، واستمروا فى الحياة الثقافية عبر الصحف، كذلك أتاحت الفرصة أمام جيل نجيب محفوظ وفتحى غانم ومحمد عبد الحليم عبد الله ويوسف السباعى وإحسان عبد القدوس للنشر عبر هيئة الاستعلامات قبل إنشاء وزارة الثقافة. ولقد ظل نجيب محفوظ فى هذه الفترة فارس الميدان وخاصة بثلاثيته الشهيرة التى أرخت بمستوى فنى جيد للفترة بين الحربين فى مصر. هذا رغم استمراره على منهجه «الطبيعى» فى الكتابة بينما تطور كاتب مثل يوسف السباعى فجأة للاهتمام بالقضايا الوطنية عبر رواياته: السقا مات ورد قلبى وطريق العودة... إلخ، وإن استمر فى طريقة كتابته الأقرب إلى الصحافة، أما محمد عبد الحليم عبد الله فقد أخذ يركز على جوانب الصراع النفسى داخل الأسرة المصرية كما فى رواياته: من أجل ولدى وسكون العاصفة والجنة العذراء.. إلخ.

غير أن التيار الذى أخذ بالازدهار، وكانت له بداياته قبل الثورة، هو تيار الواقعية الاشتراكية، وأهم أعلامه عبد الرحمن الشرقاوى فى روايات: الأرض والفلاح والشوارع الخلفية ويوسف إدريس بروايتى: الحرام والعيب ولطيفة الزيات فى الباب المفتوح، وفتحى غانم فى الجبل وزينب والعرش.. إلخ، وصلاح حافظ وإبراهيم عبد الحليم وعباس أحمد وفتحى الرملى ومحمد مفيد الشوباشى ومحمد صدقى.

وهؤلاء كانوا ملتزمين معبرين قدر رؤيتهم - بموضوعية. عن الطبقات الكادحة ، بأسلوب أقرب إلى لغة الحياة ومنطقها وبصراع بشرى غير أسير للمصادفات والأحابيل الشيطانية.

ولقد استمر ازدهار هذا التيار مع بقية التيارات حتى أواخر الخمسينات، حين بدأ ضباب يخيم على الأنفس بسبب القهر السياسى الذى بدأ يتضح-والسجن والمنع.. الخ، واستمر هذا الضباب رغم الانجازات المتعددة على مختلف الأصعدة، السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

ولقد كان ضبابا حقيقيا لأنه منع المثقفين من رؤية الحقيقة فانحاز عدد كبير منهم إلى صف الثورة بينما انكمش آخرون فترة من الزمن دون كتابة، ومثال واضح على ذلك نجيب محفوظ الذى كف عن الكتابة تماما. وحين عاد إليها عاد لينتقد الثورة بأسلوب كتابة جديد أقرب إلى الرمزية كما فى اللص والكلاب والشحاذ.. إلخ.

ولقد زاد الفساد السياسى عبر السنوات التالية مما أدى إلى هزيمة ١٩٦٧ وفى هذه الفترة السابقة على الهزيمة (٥٥-٦٥) كان جيل جديد من الروائيين قد وضح ومثله محمد أبوالمعاطى أبوالنجا وسليمان فياض وعبد الله الطوخى وسعد مكاوى ونوال السعدوى وشريف حتاته.. إلخ؛ ولكنه لم يكن متميزا عن الجيل الذى سبقه تميزا حقيقيا إلا فى بعض التنويعات (التيمية) وفى البحث عن شكل جديد، كما هو الحال عند سليمان فياض مثلا. لذلك فإن هذا الجيل - نظرا لعدم تميزه الواضح، ونظرا لنشأته فى ظل ظروف غير مواتية - لم يعرف ولم يشتهر جيدًا، ولم يأخذ حظه من الدراسة والاهتمام وسمى جيل الحلقة المفقودة.

لقد كانت هزيمة ١٩٦٧ علامة فاصلة فى تاريخ الرواية المصرية، كما كانت فى كل المجالات، وعلى أثرها مباشرة تبلور جيل جديد كانت بوادره الرافضة للقائم تتبلور قبل ذلك، حين ظهرت رواية صنع الله ابراهيم «تلك الرائحة» سنة ١٩٦٦. هذا الجيل الجديد كان أغلبه من أبناء الفقراء وخاصة من الريف، ولم يكن لهم صيت ولا حسب ولا علاقة بأجهزة الاعلام والثقافة، فتجاهلتهم هذه الأجهزة تماما، مما اضطروا معه إلى طبع أعمالهم بقروش طعامهم، وأن كان بعضهم قد طبعت له هيئة الكتاب فيما بعد، كما أن الجوائز التى كانت تقدمها الدولة كانت بعيدة عنهم تماما، والنقد كان قد بدأ ينسحب إلى أروقته الأكاديمية فى ظل جو الهزيمة والقهر الذى استمر حتى الآن، رغم انتصار ١٩٧٣.

وهكذا فقد كان هذا الجيل الجديد مواجها بمشكلاته الخاصة (الطعام، عدم النشر) الخ، مع مشكلات الوطن، مع مشكلات الفن، حيث كان عليه أن يتجاوز تجاوزا حقيقيا الفن القائم الذى يعلن رفضه له، وكانت تيارات الرواية الأوربية المعاصرة لهم (تيار الوعى - العبث.. الخ) تشكل تحديا لهم... ومع ذلك فقد استطاع عدد كبير منهم أن يقدم رواية جديدة حقا. فصنع الله ابراهيم استمر فى علاقته الحميمة بالواقع يكتب عنه بلغة تمزج بين الواقع والخيال، مع مستويات الوعى المختلفة (نجمه أغسطس، اللجنة)،

وجمال الغيطانى لجأ إلى التاريخ ليستمد منه مشاهد مقاربة لما يحدث فى واقعه (وقائع حارة الزعفرانى الزينى بركات، التجليات، الخطط الغيطانية) ويحى الطاهر عبد الله الذى اختص بالقصة القصيرة كتب رواية الدف والصندوق أقرب إلى ميلودراما الواقع، واهتم بعد ذلك (مثل محمد مستجاب فى روايته الوقائع السرية للنعمان عبد الحافظ) بالهامشيين فى المجتمع عبر روايتيه القصيرتين الحقائق القديمة ماتزال صالحة لاثارة الدهشة وتصاوير من التراب والماء والشمس. وعبد الحكيم قاسم ارتبط بواقع القرية بالذات فى روايته الأولى «أيام الانسان السبعة» وفى رواياته التى صدرت أخيرا مثل «قدر الفرض المقبضة»، ومحمد يوسف القعيد إلتزم فى البداية طرائق فى معالجة الواقع متأثرًا بالأساليب الغربية ثم عاد إلى لغة مباشرة أقرب إلى لغة الصحافة (راجع رحلته من الحداد إلى يحدث فى مصر الآن... إلخ). وهناك بالاضافة إلى ذلك أسماء ليس لها نفس القامة مثل زهير الشايب وضياء الشرقاوى ومحمود عوض عبد العال ومحمد جبريل ونهاد شريف وحسن محسب.. إلخ، وعد من الكاتبات مثل زينب صادق وهدى جاد وإقبال بركة.. غير أن هذه الأسماء جميعًا لم ترق فى شهرتها إلى شهرة إسماعيل ولى الدين كاتب الإثارة الشهير والذى استطاعت وسائل الإعلام والسينما أن تعلى اسمه عليهم جميعا لسبب بسيط وهو أنه يقدم ما يطلبه المنتجون فى عصر توارت فيه القيم الحقيقية وأعليت فيه القيم الزائفة.

ولعل هذا العصر نفسه – عصر الإنفتاح – كان وراء عدم ظهور جيل جديد من الروائيين، ولعلنا لا نذكر من الروائيين الذين ظهروا بعد جيل الستينات سوى رمسيس لبيب وعبده جبير وادوار الخراط، وإن كانوا جميعًا ينتمون إلى جيل الستينات أو قبله بدرجة أو أخرى، وإن تأخروا فقط فى إنتاج الرواية، يضاف إليهم أيضًا إبراهيم أصلان بروايته التى ظهرت قبل أيام «مالك الحزين». وابراهيم عبدالمجيد بروايتين الصيف السابع والستين والمسافات.

أما من أبناء السبعينات فلا نستطيع أن نذكر سوى فتحى امبابى الذى كتب رواية وحيدة «العرس» وطبع منها عددًا محدودًا من النسخ على نفقته، وهو إستمرار للنهج الذى بدأه الأدباء الشباب من أبناء هذا الجيل عبر مطبوعاتهم غير الدورية، والتى تحاول أن تقدم ثقافة بديلة، وتقوم بدور فى إزدهار الحركة الثقافية، وإذا كانت هذه الطريقة فى النشر تفيد بسرعة فى مجال الشعر والقصة القصيرة، فإن إمكانياتها فى الرواية محدودة وبطيئة، وربما تكون هناك روايات جديدة تكتب الآن ويتاح لها أن تبزغ فيما بعد لتثبت أن الإبداع الأصيل لا يموت، مهما طغى الزيف.

٣ - الشعر

ترتبط ثورة ٢٣ يوليو وحركة الشعر الجديد (الحر) بجذر واحد هو ضياع فلسطين سنة ١٩٤٨ وأثره على الواقع الاجتماعى المصرى والعربى، إذ كشف تحلل النظام السياسى والاجتماعى، وعدم قدرته على الوفاء بحاجات الحياة الأساسية وأهمها حماية الوطن. وكان لابد من ظهور قوة اجتماعية جديدة تقود الوطن فى صراعه ضد المحتل الأجنبى وضد العملاء بالداخل، وكانت هذه القوة ممثلة فى شرائح من البرجوازية الصغيرة (الطلبة والمثقفين والضباط وبعض العمال). واستطاع الضباط أن يحققوا هذه القيادة عملياً بالاستيلاء على السلطة ليلة ٢٣ يوليو ١٩٥٢.

كان الشعر قبل ٥٢ يعانى نفس المشاكل التى يعانيها المجتمع، فقد كان هناك سيطرة للرومانسية السنتمنتالية المغرقة فى الذاتية الراغبة عن الحياة والبعيدة عن المعنى. ولكن مع نهاية الحرب العالمية الثانية بدأت أصوات شعرية ونقدية تهاجم هذه الرومانسية وتدعو إلى شعر مرتبط بالحياة (عبد الرحمن الشرقاوى، كمال عبد الحليم، سلامة موسى، لويس عوض، محمد مفيد الشوباشى، محمد مندور) وكانت هذه فترة التحضير للشعر الجديد وأدب الثورة.

لقد كان المتمردون ينتمون إلى الشرعية الاجتماعية المهيأة لتولى زمام الأمور. وجاء شعرهم (الحر) محققاً لهذا الانتماء إذ كان يحمل أساساً قيمة الحرية فى المضمون وفى الشكل معاً فتخلص من الإطار التقليدى للوزن والقافية، ومن تفكك القصيدة ومن اللغة التقريرية، ومال إلى تجسيد تجارب حياتية فى قصيدة موحدة ذات موسيقى تميل إلى الخفوت ولغة أقرب إلى الشعب،لذلك لم تكن حركة الشعر الجديد فصحى فقط بل كان فيها تيار قوى بالعامية.

ولا نستطيع أن نحدد موقفاً للثورة من الشعر قبل ١٩٥٥ حيث بدأ تدخل الدولة فى ميدان إدارة الثقافة، وخاصة حين إنشاء وزارة الثقافة سنة ١٩٥٧، والذى وصل سنة ١٩٦١ إلى تأميم دور النشر. لذلك فإن الدور الأساسى فى ازدهار حركة الشعر الجديد يعود إلى دور النشر اللبنانية ومجلة الآداب، وإن كانت الصحف المصرية قد شاركت فى بعض معارك هذا الشعر بين السلفيين والمجددين، وعكست أن الدولة تنحاز لصالح الشعر الجديد وإن كان بطريقة غير مباشرة إذ تركت الآراء تتصارع بحرية مدركة أن الجديد هو الذى سينتصر. وهذا الصراع وإن كان قد غلبت فيه القوة الجديدة، فإنه ما يزال مستمراً، بل يميل لصالح قوى السلفية أحياناً (كما حدث فى السبعينات).

وتكشف حركة نشر الشعر فى الفترة (٥٢ - ٨٠) عن تطور هذا الصراع، وعن موقف الدولة منه. ونستطيع أن نرصد هذه الحركة فى العناصر التالية:

(أ) إن كم الكتب المطبوعة بصفة عامة قد زاد من المرحلة الأولى (٥٥ - ٦٠) حيث كان ٨٠٤٨ إلى ٢٨١٧٧ فى الفترة الثانية (٦١ - ٧٢) ثم تناقص فى الفترة الثالثة إلى ٢٠٢٧٦. وإن كم الشعر المطبوع قد قفز من ٥٦ ديواناً فى الفترة الأولى إلى ٤٦٤ ديواناً فى الفترة الثانية ثم تراجع إلى ٣٢٥ فى الفترة الثالثة. وهى كمية محدودة بالمقارنة مع المطبوع من الكتب الأخرى مثل الكتب الدينية أو السياسية.

(ب) إن مساهمة الدولة فى نشر الشعر قد بدأت محدودة جداً فى الفترة الأولى ثم ازدادت فى الفترة الثانية حيث وصلت إلى ٣٦,٤٪، ثم زادت لتصل إلى ٣٨,٥٪ فى الفترة الثالثة، ومع ذلك فإن هذه المساهمة تظل محدودة، إذا اعتبرنا أن الدولة تملك كل وسائل النشر. كذلك فإن الدولة لم تنشر الدواوين الأولى للشعراء كما أن النشر بها يدخل فى إطار من التقاليد البيروقراطية بل والمحسوبيات فى بعض الأحيان.

(جـ) فإذا نظرنا إلى نوعية الشعر المنشور بمعيار إقباله على الحياة أو نفوره منها (حسب عناوين الدواوين) وجدنا أن الأشعار الإيجابية كانت بنسبة عالية فى المرحلة الأولى ٥٣,٦٪ ثم بدأت تتناقص فى المرحلتين التاليتين (٤٤,٤٪ ثم ٤٠,٣٪). ولكن إسهام الدولة فى نشر هذه الأشعار الإيجابية كان يزداد من ٣١٪ فى المرحلة الثانية إلى ٤٦٪ فى المرحلة الثالثة، ولكن لابد أن نضع فى اعتبارنا هنا أن كثيراً من شعر المناسبات (الذى تهتم الدولة بنشره أساساً) يدخل فى إطار هذه النسبة العالية.

(د) ويمكن تفسير هذا الرصد الإحصائى عبر علاقة الدولة بالمثقفين فى المراحل الثلاث، ففى المرحلة الأولى كانت فى حاجة إلى تأييدهم، وكانوا هم خارجين من نضال وطنى امتد أثرة فى إنتاجهم وفى صراعاتهم الثقافية المزدهرة والتى كانت تحقق انتصارات رغم بعض القهر الذى مورس ضدهم فى هذه الفترة الأولى.

وفى الفترة الثانية كان ثمة توافق بين الثورة (بعد الميل إلى الاشتراكية) وبين المبدعين، رغم استمرار القهر أحيانًا، وترك هذا أثره واضحًا على الأشعار فجاءت إيجابية متفائلة بالحياة وإذا كانت المرحلة الأولى قد شهدت ازدهار رواد مدرسة الشعر الحر، أمثال صلاح عبد الصبور وأحمد عبدالمعطى حجازى وملك عبد العزيز وكمال نشأت وعبدالرحمن الشرقاوى وكمال عبدالحليم، وشعراء العامية مثل فؤاد حداد وصلاح جاهين، فإن الفترة الثانية شهدت جيلًا جديدًا أمثال أمل دنقل وفاروق شوشة ومحمد ابراهيم أبوسنة وعبده بدوى ومحمد عفيفى مطر ومحمد صالح وحسن توفيق ونجيب سرور وحسن فتح الباب والحسانى حسن عبدالله ومحمد مهران السيد ومصطفى عبدالرحمن ومحمد أبودومة.. ومن شعراء العامية عبدالرحمن الأبنودى وسيد حجاب وأحمد فؤاد نجم وعبدالرحيم منصور وسمير عبدالباقى ومحسن الخياط ومجدى نجيب.. وفى هذه الفترة ازدهرت الحياة الفنية عبر المجلات الجديدة (المجلة،

الكاتب، الطليعة، الشعر). والجمعيات والمهرجانات الشعرية (تسع مهرجانات فى الفترة من ٥٩-٦٩). غير أن إحساسًا بالتخريب كان يتسلل إلى الشعراء نتيجة مصادرة الحياة السياسية والفوضى والأمراض فى الأجهزة التنفيذية واستغلال النفوذ.. الخ وبدأ الشعراء يتوقعون وقوع كارثة حدثت فعلاً فى ٥ يونيو سنة ١٩٦٧ لتكشف عن هذا التهرؤ، وكان وقعها حادا على البشر وأكثرهم حساسية الشعراء، فانعكست بوضوح ملامح الهزيمة والأسى والبحث عن مهرب، وبدأ الاتجاه السلبى يسود الشعر.

وبدأ الجيل الأول ينهار ويدخل فى طوايا الفلسفات المثالية المتشائمة، أما الجيل الجديد فقد حاول أن يصمد ويستمر حاملاً روح المقاومة، وانتمى للحركات الشعبية (حركة الطلبة)، يغنى لها باعثاً الروح فى حياة جامدة، ولكن من هذا الجيل نفسه بدأت بعض العناصر تهرب إلى تجارب ذاتية وشكلية مهدت الطريق لما سيحدث بعد ذلك.

أما الشعراء التقليديون الذين واصلوا تقليديتهم فى الفترة السابقة، فقد أخذوا بعد الهزيمة يغرقون فى الابتهالات الدينية والتأملات الصوفية البعيدة عن الحياة كمهرب.

وحين جاءت حرب ٧٣ ونصرها هيأت الجو لأن تعود الحياة فى الأفئدة، وعبر كثيرون من الشعراء عن هذه الحياة، وخاصة أنه قد صاحبها درجة من الديمقراطية.ولكن هذه الرغبة سرعان ما كبتت نتيجة لإغلاق باب هذه الدرجة من الديمقراطية، ثم بداية السير فى طريق سياسى معاكس لطموح الشعب، وحتى لنتائج نصر ٧٣، سواء على المستويين الداخلى (بسياسة الانفتاح الاستهلاكى) أو الخارجى (بالصلح مع العدو الاسرائيلى). وقد أدت هذه السياسات إلى خلل واضح فى القيم وعدم وضوح رؤية أمام الشعراء، وصاحبها تشجيع واضح للتيارات التقليدية والقديمة من الشعراء والأدباء حيث أغلقت كل المجلات الجادة لتنشأ لهم مجلات الثقافة والجديد.

وقد أنتجت هذه الفترة نهاية واضحة للجيل الأول (الرواد) وبداية النهاية للجيل الثانى، وذلك عبر الموت أو اليأس والهرب سواء إلى الداخل أو بالهجرة إلى الخارج وتركوا الساحة خاوية إلا من جيل لم يتكون بعد، وإن كان يميل فى الغالب نحو التجارب الذاتية (إن وجد) وإلى الاهتمام بالشكل اللغوى كبديل للتجربة وللقيم، ويتضح ذلك فى جماعات صغيرة (إضاءة ٧٧ أصوات.. إلخ) ومع ذلك فإن الأمر لا يخلو من استمرار أصوات المقاومة لدى شاعر مثل أمل دنقل وآخر مثل عبد الرحمن الأبنودى وغيره من شعراء العامية: فؤاد نجم وزين العابدين فؤاد وسمير عبد الباقى وبعض الشعراء الذين يصعدون الآن أمثال محمد هشام، عبد المنعم رمضان.. إلخ.. وهى أصوات تعطى بعضًا من الأمل فى الاستمرار للشعر واستمرار الحياة.

٤ - النقد والحركة الأدبية

النقد على صلة وثيقة بالحضارة والمجتمع، كما أنه على صلة وثيقة بالأدب المبدع باعتبار الأخير هو مادة النقد الأدبي، ومع ذلك فإن له استقلاله كمجال دراسى متميز.

أما الحياة الأدبية فهى تشمل كل الإنتاج الإبداعى للأمة، الفنى والفكرى أو العقلى، وهو بذلك مصطلح واسع الحدود، ولن يستطيع المسح إلا أن يحصره فى الجوانب ذات الاتصال المباشر بالنقد وخاصة المجلات الثقافية والكتاب والجماعات الأدبية.

والحقيقة أن أول كتاب يعتبر فى إطار النقد الحديث هو كتاب الشيخ حسين المرصفى (الوسيلة الأدبية) سنة ١٨٧٢ وهو شيخ أزهرى، مما طبع الدراسات النقدية الحديثة بالمحافظة والتقليدية من ناحية وبالموسوعية والتاريخية والبساطة والتعميم من ناحية أخرى. غير أنه مع المد الوطنى سنة ١٩١٩ تبلور اتجاه نقدى متأثر بنظرية الشعر الرومانسى، هو اتجاه أو مدرسة الديوان. وفى سنة ١٩٢٦ ظهر كتاب طه حسين (فى الشعر الجاهلى) الذى أرسى فيه قواعد منهج شكى ديكارتى. ومنذ سنة ١٩٢٧ وحتى عام ٥٢ تبلورت عدة اتجاهات مثل النقد الأكاديمى وعلى رأسه طه حسين وأحمد أمين وأحمد ضيف وعمر الدسوقى، والاتجاه التاريخى وعلى رأسه أحمد حسن الزيات وزكى مبارك وأحمد أمين، والاتجاه النفسى ذو البذور عند جماعة الديوان وعلى رأسه محمد خلف الله أحمد وسيد قطب وأمين الخولى ومحمد التويهى، ثم الاتجاه الجمالى والاتجاه الاجتماعى الذى بدأت جذوره مع المدرسة الحديثة فى القصة وصحيفتهم (الفجر) سنة ١٩٢٥.. واستمر مع العقاد وشبلى شميل وسلامة موسى وأحمد الشايب واسماعيل مظهر. ولقد ساعدت الظروف التاريخية بعد الحرب العالمية الثانية على بروز هذا الاتجاه الاجتماعى، فى المقدمة بقيادة محمد مندور ولويس عوض.

ومع مجئ ثورة ٢٣ يوليو وهذه الاتجاهات متبلورة.حققت استقطابات ثقافية أدت إلى إغلاق مجلات الرسالة والكاتب المصرى والثقافة، وظهرت مجموعة من المجلات المستقلة الضعيفة (كالشهر والغد)، ثم ظهرت مجلة المجلة التابعة لوزارة الثقافة سنة ١٩٥٧.

كذلك ظهر عدد من الجماعات الادبية مثل جماعة الامناء وجمعية الأدباء ونادى القصة والجمعية الادبية المصرية وجماعة الادب الحديث ورابطة النهر الخالد .. الخ.. ثم افتتح البرنامج الثانى بالاذاعة سنة ١٩٥٧.

فى هذه الفترة ازدهر الاتجاه الاكاديمى وظهرت اسماء جديدة مثل شكرى عياد وعبدالقادر القط

وعزالدين اسماعيل والنويهي ومحمد غنيمي هلال وغيرهم، والاتجاه الاجتماعي وخاصة بعد كتاب «فى الثقافة المصرية» لمحمود أمين العالم وعبد العظيم انيس الذى يعتبر رغم تبسيطه علامة فارقة فى مسيرة النقد الاجتماعي فى مصر، ومع استمرار كتابات على الراعي ومحمد مفيد الشوباشي وغيرهم. كذلك استمر الاتجاه النفسى بنظرية أنور المعداوى عن الاداء النفسى ومصطفى سويف. وكذلك استمر الاتجاه الجمالى على يد عز الدين اسماعيل كما ظهرت اتجاهات جديدة مثل امتداد جماعة الديوان لدى على ادهم وعبد الرحمن صدقى وانور لوقا، والتأثرية، واتجاه المأثورات الشعبية عند رشيد صالح.

ولاشك أن ابرز الظواهر الادبية فى الخمسينات كان ظهور مجلة الآداب فى بيروت، والتى كان معظم كتابها المصريون: أنور المعداوى، ومحمد مندور، وعبد القادر القط، والنويهى، وعبد العزيز الاهوانى وعبد المحسن طه بدر. وقد استطاعت ان تكون اتجاها نقديًا قوميًا يدعو إلى الالتزام اشترك فيه – بالإضافة إلى النقاد السابقين – محيى الدين محمد ورجاء النقاش ومجاهد عبد المنعم مجاهد وغالى شكرى وغيرهم.

ولقد ظلت الآداب مع مجلة المجلة فى القيام بالدور الاساسى فى الثقافة المصرية حتى الستينات، رغم ظهور مجموعة كبيرة من المجلات مثل الكاتب سنة ١٩٦١ والمسرح سنة ١٩٦٤ والقصة ١٩٦٤ والشعر ١٩٦٤ والكتاب العربى ١٩٦٤ والطليعة ١٩٦٥ وسنابل ١٩٦٩ والفكر المعاصر ١٩٦٥.

ولقد ظهر على صفحات هذه المجلات صراع أدبى بين القدماء والمحدثين أو اليمين واليسار.. الخ، مثل المعركة حول موقف النقد من العمل الفنى التى أدت إلى تكوين جمعيتين نقديتين هما: جماعة النقاد العرب.. مندور ولويس عوض والقط والقصاص ومصطفى ناصف والمعداوى وفؤاد دوارة وإبراهيم حمادة، وتبنت القول بأن للعمل الفنى موقفا سياسيا لا ينفصل عن شكله، والأخرى هى جمعية النقاد لرشاد رشدى وتلاميذه التى تبنت آراء اليوت فى المعادل الموضوعى والاهتمام ببنى العمل الفنى دون معناه..الخ. ولقد استمرت هذه المعركة بأشكال مختلفة وفى مناسبات مختلفة طوال الستينات، وتعمقت فيها جذور المدرسة الاجتماعية، وظهر نقاد جدد أثروها أمثال سامى خشبة وجابر عصفور وسيد حامد النساج وجلال العشرى وأمير اسكندر وإبراهيم فتحى وعبد الرحمن أبو عوف وفاروق عبد القادر وادوار الخراط وفريدة النقاش. وهم نقاد متنوعو الاتجاهات، وإن كانوا جناح الحركة الابداعية الخصبة فى أدب الستينات الشعرى والقصصى والمسرحى.

وبدأت السبعينيات باغلاق كافة المجلات واحلال مجلتين هشتين مكانها هما الجديد والثقافة، كذلك حلت جميع الجمعيات ليجيء بدلها اتحاد كتاب مقيد من الدولة، كذلك فصل عدد من الكتاب من اماكن عملهم مما أدى الى هجرة عدد كبير من النقاد البارزين سعيا وراء الرزق وهروبا من القيود، فخلت الساحة من العقل المصرى الحقيقى، مما أدى إلى إرتفاع الأصوات معلنة أزمة فى النقد.. هذا رغم ظهور مجلة متخصصة فى النقد هى «فصول» سنة ١٩٨١.

وإذا كانت المؤسسة الثقافية الرسمية قد أخفقت فى القيام بدورها الثقافى فقد حاول عدد من شباب الأدباء فى السبعينات ان يخلقوا ثقافتهم البديلة عبر عدد كبير من المجلات (غير الدورية) الصغيرة المطبوعة بالماستر، ومن ابرز هذه المجلات «اضاءة ٧٧» و«الكراسة الثقافية» و«خطوة» و«كتابات» و«مصرية» و«اصوات» و«النديم» و«موقف» و«النداهة» و«التجاوز» و«نهار» ، وآفاق ٧٩ وهى قد اعتمدت طريقا مستقلا كانت له بعض البوادر فى الستينات، حين ظهرت مجلة «جاليرى ٦٨» سنة ١٩٦٨، وقد ساهم عدد من ادباء الستينات فى ظاهرة المجلات غير الدورية هذه فاصدروا مجلات الثقافة الجديدة،والفكر المعاصر والثقافة الوطنية.

ولقد ظهرت هذه المجلات غير الدورية محاولات جادة لبعث الحركة الثقافية بفكر عقلانى وطنى، وظهرت اسماء لنقاد جدد يمكن أن نلمح من بينهم رضا الطويل وحسن عطية وسيد البحراوى وحسين حمودة.. الخ، وهذا امر يبعث على التفاؤل بقريب انفراج.

٥ - حركة الترجمة

تزدهر الترجمة عادة فى عصور النهضة وهذا ما حدث فى مصر، رغم ان الترجمة قد اعتمدت فيها منذ العشرينات على الجهود الخاصة والفردية التى تتوخى الربح اساسا.

ومع الخمسينات اهتمت بالترجمة مؤسسات: الجامعة العربية ووزارة الثقافة ووزارة التعليم العالى والدار القومية ومؤسسة فرانكلين ودار الشرق ودار المعارف. وقد تركزت الكتب المترجمة فى الادب والسياسة دون التراث العالمى. ففيما بين ١٩٥٦-١٩٦٧ تم ترجمة ٤٠٧٩ كتابا موزعة على النحو التالى: ٢٢٥ دين و ٣٤٦ علوم ورياضيات و ٩٦ اجتماع واحصاء و ٥٠٤ فلسفة وتربية وعلم نفس و ٥١٠ سياسة واقتصاد و ١٣٨ تراجم و ١٥١٩ ادب و ٢٠ فنون عسكرية و ٣٠٣ تاريخ وجغرافيا و ٦٤ قانون وإدارة و ١١٢ فنون ثم ١٨٥ موضوعات عامة.

واضيف إلى المؤسسات التى اهتمت بالترجمة لجنه التأليف والترجمة والنشر التى تكونت فى اعقاب الحرب العالمية الاولى واستمرت حتى سنة ١٩٦٩ وترجمت ٨٩ كتابا. ومن المؤسسات الرسمية هناك الجامعات ولجنة النشر العلمى بالمجلس الاعلى للعلوم ولجنة الترجمة والتبادل الثقافى.

أما اهم مشروعات الترجمة فهى:

(أ) مشروع الالف كتاب. الذى بدأ سنة ١٩٥٥ وترجم حتى سنة ١٩٦٣ ٧٠٠ كتاب.
(ب) الهيئة العامة للكتاب التى انتجت ٥٦٠ كتابا فى السياسة والاقتصاد والمعارف العامة.
(جـ) جامعة الدول العربية التى ترجمت قصة الحضارة ومسرحيات شكسبير ومختصر التاريخ لتوينبى.

(د) مؤسسة فرانكلين التى ترجمت -فيا بين ١٩٥٣-١٩٧٢- ٨٦٨ كتابا فى سلاسل الثقافة العائلية، حول العالم فى كتب، على مائدة المعرفة، موضوعات الساعة، كتب جامعية وكتب فى التدريب المهنى وكلها من الكتب الامريكية.

وقد تضاءل حجم الترجمة منذ ١٩٧٧ لأسباب اقتصادية وسياسية، وهذا واضح فى نشاط لجنة الترجمة بالمجلس الاعلى للثقافة التى كان مشروعها ترجمة ثلاثين كتابا، ولم تنفذه وهذا يترك أثره واضحا على المستوى الثقافى والعلمى فى البلاد كما هو واضح فى رسائل الماجستير والدكتوراه.

ولا شك ان ضعف الترجمة يعود الى ان المجهود الذى تحتاجه كثير وتخصصى بينما عائدها محدود، كذلك فليس هناك مترجمون متخصصون بل صحفيون. كل ذلك رغم ان الدولة قد انشأت كلية الألسن بالاضافة الى هيئة للترجمة ولجنة بالمجلس الاعلى للثقافة. يضاف الى ذلك ان هناك عدم تنسيق بين مؤسسات الترجمة فى الدول العربية كما إتضح من «حلقة الترجمة بالوطن العربى» التى عقدت بالكويت سنة ١٩٧٣.

٦ - حركة النشر

(أ) قبل ١٩٥٢ كان النظام الحر أساس الحياة، ولم تتدخل الدولة فى مجال النشر، وان اهتمت بمجالات التراث الحضارى مثل المسرح او المتاحف، هذا باستثناء نشر دار الكتب للمحقق من التراث.

ولقد كان اهتمام النشر اساسا بمجالات الادب والتراث والعلوم الاجتماعية، وكان قاصرا على المجالات الفكرية والدراسات الاعلامية والسياسية والاقتصادية والفنية. وقد غرقت الاسواق المصرية فى الحرب العالمية الثانية بترجمات روايات المغامرات وغرائب الاعمال والبوليسيات. كذلك وجدت مجلات ثقافية عديدة (٢٨ مجلة) بجانب المجلات العامة التى بها حيز للثقافة والادب (١٣ مجلة)، كما وجدت صحف ومجلات للأطفال (٢٩ مجلة للأطفال)*

(ب) وبعد ١٩٥٢ دخلت الدولة مجال النشر بهدف توجيهه وظهر ما يسمى بالثقافة الاعلامية وذلك عن طريق المشاريع والاجهزة التالية:

- مشروع الالف كتاب.
- قسم النشر بالمجمع اللغوى.
- مطابع الجامعات المصرية.
- مجمع البحوث الاسلامية.

* انظر الفصل الثالث عشر الجزء الخاص بالصحافه.

- القسم الأدبى بدار الكتب ومركز تحقيق التراث.
- مشروع المكتبة العربية.
- مشروع الكتاب الاول (اصدر ٥٠ كتابا)
- مشروع الرسائل الجامعية (أصدر ١١ كتابا)
- مشروع جوائز الدولة (أصدر ٩ كتب)
- الجهاز الرسمى للنشر، كان الدار القومية للطباعة والنشر والدار المصرية للتاليف والترجمة ثم دار الكاتب العربى، فالمؤسسة العامة للتأليف والنشر، فالهيئة العامة للتاليف والنشر ثم اخيرا الهيئة العامة للكتاب.

أما الدار القومية فقد بدأت سنة ١٩٥٩ كمشروع خاص ثم اخذت شكل الملكية العامة سنة ١٩٦٠ واستولت على عدد من المطابع الخاصة، وبدأت تصدر ١٥ سلسلة ، صدر عنها (٢٠٠٠) الفا عنوان يميل اغلبها الى الثقافة الاعلامية.

وفى ٢٥ ديسمبر ١٩٦٥ تكونت شركة دار الكاتب العربى وضمت الدار القومية والدار المصرية للتاليف والترجمة ودار القلم. واصدرت ٤٢٠٥ عنوانا فى كتب عامة وسلاسل وفى ١٩٦٩ تحولت الى الهيئة العامة للتأليف والنشر التى واصلت اصدار نفس السلاسل.

وفى سنة ١٩٧١ تحولت إلى الهيئة العامة للكتاب بعد أن ضمت إليها دار الكتب والوثائق القومية. وبدأت فى إنتاج عدد من السلاسل أهمها: نصوص فلسفية (صدر منها كتابان) والثقافة السينمائية (صدر منها عدد واحد)، العلم والتكنولوجيا (واحد)، الاعلام(٢٠) المكتبة الثقافية (بدون انتظام وباعداد قليلة).

كذلك دخلت المؤسسات الصحفية فى مجال النشر عبر سلاسل: الكتاب الذهبى، كتاب الهلال، روايات الهلال، دراسات مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، كتاب اليوم.

أما نشاط الهيئة الأخير، فقد تحول إلى إعادة طبع السلاسل والكتب القديمة، أن كان قد تقرر سنة ٨٢ عدد من السلاسل الجديدة: مصر النهضة - دراسات أدبية - الابداع العربى - الابداعى العالمى، إلى جانب الابقاء على سلاسل المكتبة الثقافية أعلام العرب والعلم للجميع ونصوص فلسفية.

أما كتب الأطفال فثمة اهتمام قديم بها فى مصر عبر دار المعارف، نهضة مصر، الانجلو، مكتبة مصر، دار العلم، الهيئة. ويقدر مجموعة الكتب التى صدرت فى مصر بين (٥٩-٦٩) بـ١٨٣٧.

أما بالنسبة للمجلات فقد كانت أول مجلة هى مجلة (المجلة) سنة ٥٧ عن وزارة الارشاد القومى وفى

سنة ٦٣ أعيد إصدار الرسالة والثقافة حتى سنة ٦٤ ثم بدأت مجلات الشعر والفكر المعاصر والقصة والمسرح والسينما والفنون الشعبية والكتاب العربي وتراث الانسانية والكاتب.

وفى سنة ٧١ ألغيت مجلة السينما ومجلة المسرح وجاء مكانها مجلة الفنون. ثم صدر قرار بإلغاء جميع المجلات الشهرية والفصلية.

وفى سنة ٧٢ صدرت مجلة الجديد وفى ٧٣ صدرت الثقافة والغيتا سنة١٩٨٣ وحلت محلها إبداع. وفى ١٩٨٠ صدرت فصول المتخصصة فى النقد الأدبى.

- مجمع البحوث الاسلامية يصدر مجلتين هما: الأزهر ونور الاسلام.

- وهناك مجلات الهلال والثقافة الجديدة (عن الثقافة الجماهيرية) والقصة (عن نادى القصة).

- وهناك ٣٥ مجلة متخصصة سنوية أو فصلية مثل مجلة مجمع اللغة العربية ومجلة تنمية المجتمع.

- منذ ١٩٥٦ صدرت مجلة سمير للأطفال عن دار الهلال وتلتها مجلتى ميكى (١٩٦١) وكروان (٦٤) وبصفة عامة يمكن القول أن تدهورًا حادا حاق بالنشر فى مصر بحيث أن بيانات اليونسكو تقدر أن ما صدر فى مصر عام ١٩٦٥ (٣٢٥٥) أكثر جدا مما صدر فى سنة ١٩٨١ فى العالم العربى كله بما فيه مصر، إذ وصل إلى ٢٨٥٠ نصيب مصر منها (٥٠٠ فقط).

خاتمة

هذه بعض الملامح العامة لحركة الأنشطة الثقافية فى مصر فى الفترة موضع البحث. وهى ملامح عامة جدا نرجو ممن يريد استكمالها ومعرفة تفصيلها أن يرجع إلى المجلد الكبير*. ويصعب بالطبع، فى ظل المنهج الذى حاول التقرير ان يلتزم به - اى الاعتماد على الوصف والرصد فى المقام الأول - ان نشير الى نتائج . ومع ذلك فاننا نستطيع التأكيد على أن حركة الثقافة كانت طوال الوقت على علاقة وثيقة بحركة المجتمع، وأنها تأثرت تأثرا كبير بتوجهات الدولة فى المراحل المختلفة، بحيث كانت تزدهر وتثمر حين كانت للدولة توجهات واضحة ومتسقة فى مصلحة الشعب، وانها كانت تخمل فى الفترات الاخرى التى لم تهتم فيها الدولة بالثقافة بنفس الدرجة، او تفقد فيها وضوح التوجه او تغيرة.

وليس من مهام هذا الملخص أن يعطى احكاما أو نصائح، ومع ذلك فربما نستطيع أن تستشف من الحقائق الموضوعية التى يرصدها حلولا لمشكلات الثقافة المصرية المعاصرة، والتى يمتد بعضها إلى فترات سابقة، فلعل المقارنة بين الانتاج الثقافى فى المراحل المختلفة تشير إلى أن هناك مناهج وتوجيهات عامة تجعل الازدهار الثقافى أمرا ممكنا بدرجة أو بأخرى.

* انظر مجلد الفنون والادب فى المسح الاجتماعى الشامل للمجتمع المصرى، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية.

بعض المصادر

- الجريدة الرسمية: أعداد متفرقة.
- د. شعبان عبد العزيز خليفة، حركة نشر الكتب فى مصر، القاهرة، ١٩٧٥.
- د. عبد المحسن طه بدر تطور الرواية العربية فى مصر، دار المعارف، القاهرة ١٩٨٠.
- د. لويس عوض، الثورة والأدب. دار الكاتب العربى للطباعة والنشر. القاهرة ١٩٦٧.
- نشرة الإبداع بدار الكتب. فصلية ثم شهرية.
- النشرة المصرية للمطبوعات من ٥٦-٦٠. دار الكتب، ١٩٦٢.

النشرة المصرية للمطبوعات من ٦١: ٦٥ دار الكتب، ١٩٦٦.

الخاتمة

نظرة مستقبلية

وبعد، فقد أشرنا فى المقدمة إلى أن المركز القومى للبحوث الأجتماعية والجنائية قد قام بإجراء هذا المسح بهدف تسهيل مهمة العاملين فى مجالات السياسة والتخطيط والبحث العلمى. كما اشرنا إلى أن هيئه المسح لم تقم ببحوث ميدانيه وإنما التجأت إلى البيانات والمعلومات المتاحه.

وتناول هذا المسح الموضوعات التاليه:

السكان - الأسرة - التدرج الأجتماعى - البناء السياسى - البناء الاقتصادى - النقل والمواصلات - الاسكان - الدين - التعليم - الصحة - الأمن - العدالة - الاعلام - الفنون والاداب.

ولكى يتم هذا استعان المركز بعدد كبير من الخبراء فى تلك الموضوعات، قام كل منهم بأعداد تقرير منفصل عن كل نقطه من نقاط البحث، وبلغ عدد هذه التقارير أكثر من مائتى تقرير منفصل.

وبدأ العمل بإجراء عملية حصر وتوثيق للبحوث الميدانية المتاحه وتقارير الوزارات بالإضافة إلى المادة التعدادية المتوفرة لدى الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء. وأثناء هذه العملية لاحظ كاتبو التقارير وجود نقص فى البيانات والمعلومات اللازمة لأتمام تقاريرهم بالصورة التى تخدم الهدف وفى حدود الاطار الذى قررته اللجنه المحركه للمسح.

ولم تشأ هذه اللجنه أن تنعرج بجهودها فى المرحلة الأولى إلى أجراء مسوح لسد الثغرات التى أشار اليها كاتبو التقارير، وإنما رآت تأجيل هذه العملية إلى مرحلة تابعة بعد الأنتهاء من المسح الأول أملا فى أن يأتى المسح التالى له فى صورة أفضل. ومن هذا المنطلق طلبت اللجنه المحركة للمسح - من السادة رؤساء اللجان المسئولة عن جمع وتصنيف وتنسيق وعرض البيانات والمعلومات - حصر نواحى القصور والنقص فى تلك البيانات والمعلومات وتقديمها إلى أمانة المسح فى شكل مقترحات لبحوث يمكن عرضها على المسئولين عن أجهزه البحث العلمى فى مصر أملًا فى أن تتبناها تلك الأجهزة وتضعها ضمن خططها المستقبلة.

وقبل أن نعرض لهذه البحوث المقترحه، سوف نشير إلى بعض النقاط العامة والتى طالما أشار اليها المشتركون فى المسح:

١ - المتغيرات البحثية.

ونعنى بذلك مجموعة المتغيرات التى لم تؤخذ فى الأعتبار عند تناول موضوعات المسح.. لقد تم الاتفاق منذ البداية على ألا يكون هناك تحليل إلا فى أضيق الحدود،وقد أقلق هذا - بطبيعه الحال - كثير من الباحثين المدققين وحد. من حريتهم فى استنطاق البيانات والمعلومات بطريقة تخدم القارئ. كان من الواجب على سبيل المثال عدم الأكتفاء بالمقارنات الجغرافية المبسطه والمقارنات بين الذكور والاناث وأنما الامتداد إلى متغيرات أخرى مثل الدخل والمهنه والتعليم والتصنيف الطبقى بشكل عام والمقارنات الزمنية لفتره أطول وكذلك المقارنات الدولية.

٢ - الجهود الشعبية.

هناك شبه اتفاق على ضرورة الأهتمام بالجهود الشعبية غير الرسمية.. بدرجة أكبر مما حدث فى المسح الحالى. لقد اشارت التقارير إلى الطب الشعبى والمحاكم العرفية والتكافل الأجتماعى على سبيل المثال ولكنها لم تشر إلى جوانب الموضوع الأخرى. فمثلا لا توجد أى بيانات أو معلومات أو بحوث فى مجال الأمن عن ظاهرة الخفير الأهلى، وهو يمثل رجل الأمن الخاص فى الريف أو الحضر، كما أنه لا توجد بحوث عن المحلات التجارية التى تبيع الأجهزة الامنيه وهى ظاهرة حديثه ظهرت مع الانفتاح الاقتصادى فى مصر.

وفى مجال التعليم - مع وجود بيانات ومعلومات عن التعليم الأهلى - لم تتوفر لدى الباحثين أيه بيانات أو معلومات عن التعليم الشعبى (الولد الذى يعمل صبيا عند أبيه مثلا*

وفى مجالات أخرى مثل الاقتصاد هناك أنشطه مصرفيه شعبيه.. فعلى سبيل المثال لا يقتصر نظام الأدخار على البنوك الرسمية فقط وإنما يدخل أيضًا فى مجال الجهود الشعبية وكلنا نعرف أن كثيرًا من محدودى الدخل من المواطنين يلجأون إلى نظام الجمعيات الأدخارية غير الرسمية وإلى الأدخار عن طريق شراء الذهب أو حفظ أموالهم فى البيوت أو مع أحد رجال القرية الأمناء.. الخ.

ويكن تعميم هذا على موضوعات المسح الأخرى فعلى سبيل المثال فى مجال الأسكان يمكن بحث الأسكان الريفى التقليدى، وفى مجال الاعلام يمكن الأهتمام بالبحوث عن الأنماط الشعبية للاتصال مثل

---

* تقوم الحكومة بتنظيم مراكز للتلمذة الصناعية إلا أن كثير من رجال التعليم يرى أن نظام التلمذة الأصيل (الابن يتشرب الحرفة عن أبيه) يوفر للابناء فرصًا افضل بما يهيئه لهؤلاء من دراية وخبرة بمتطلبات السوق. هذا ولازال الفلاح المصرى الذى يعمل فى الحقل يتعلم الفلاحة عن هذا الطريق... وعن هذا الطريق فقط.

الشائعات والاتصال الشخصى وفى مجال السياسة يمكن دراسه أنماط بنـاء القوة فى الـريف وانعكاسـاتها على الحكم المحلى وادارة القرية مثلا، وفى مجال الثقافة هناك الثقافة الشعبية التقليدية الفولكلور أما فى مجال الدين فإن معظم الجهود تنبع من الشعب.

٣ - موضوعات المسح وتنظيمها.

من الواضح أنه كان من الممكن تغطيه عدد أكبر من الموضوعات فعلى سبيل المثال لم يتطرق المسح إلى الموضوعات الأتيه:

(١) لاسباب أمنيه ابتعد المسح عن موضوع القوات المسلحه (الدفاع) مع أنه جهاز ضخم من أجهزه الدوله الرئيسية.

(ب) الثقافة المصرية.. بما تتضمنه من عادات وأعراف وتقاليد وموضوع اللغة. الخ. لقـد كان هـذا الموضوع ضمن موضوعات المسح منذ البداية ولاسباب خارجة عن ارادة أمانة المسح رؤى استبعاد هذا الموضوع مؤقتا على أن يتضمنه المسح التالى.

(جـ) البحث العلمى.. لم يتناول المسح أيضًا هذا الموضوع بشكل تكاملى مع أهميته القصوى وكـان من الواجب الاشارة إلى الثورة البحثية التى حـدثت فى مصر منـذ عام ١٩٥٢ بـظهور المـركز القـومى للبحوث الأجتماعية والجنائية، واكاديميه البحث العلمى، والجهاز المركزى للتعبئه العامة والاحصاء، ومركز البحوث الأجتماعية بالجامعة الأمريكية، ومراكز البحوث بالجامعات.. الخ.

(د) الموضوعات التكامليه مثل التخطيط والحكم المحلى والتنميه الريفية والحضرية والصحراوية والميزانيات العامة.

(هـ) التنسيق بين الموضوعات أدى كبر حجم العمل وعدم خبرة كثير من المشتركين فيه بمثل هذا الجهد الموسوعى ومتطلباته وتنوع الموضوعات، والقضايا المثاره، واختلاف شخصية المسئولين عن كل موضوع من الموضوعات أدى هذا كله إلى عدم التمسك بالعناصر الأساسية للموضوعات.

وحاولت اللجنه المحركه وأمانه المسح تشجيع التنسيق بين مختلف الموضوعات من حيث توحيد المفاهيم ومنع التكرار والتداخل بين الموضوعات والتضارب فى الاحصاءات فنجحت فى ذلك بقدر لابأس به. ومع ذلك، تغيبت بعض النقاط فى بعض المجلدات. ومن أمثله هذه النقاط قضيه: علاقه كل موضوع من الموضوعات الأساسية للمسح بقضية السكان من حيث (النمو - والتوزيع - والحركة) - اقتصاديات الموضوع - اتجاهات البحث العلمى - الأعداد والتدريب.

(و) فهرسة المسح.. لكى يسهل على القارئ الحصول على البيانات والمعلومات التى يحتاج إليها فى

وقت وجيز تم تقسيم المسح إلى عدد من المجلدات ، وقسم كل مجلد إلى عدد من الأبواب ثم إلى عدد من الفصول ثم عدد من المباحث الخ.. على أن هذا قد يساعد القارئ فى تحديد مجلد أو موضوع بذاته، ولكنه فى نفس الوقت لا يساعده على تحديد مكان البيانات والمعلومات التى يبحث عنها فى مجلدات مختلفة وتحت عناوين مختلفة.. وقد حاولت أمانة المسح توجيه نظر القارئ إلى ذلك عن طريق التذييلات عند الحاجة فيشار مثلا إلى أن موضوع تنظيم الأسرة قد تم تناوله فى مجلدات السكان والصحة والاسرة على أن هذا لم يعق إدارة المسح من التفكير فى تنظيم فهرس كشاف (Index) حتى يتمكن القارئ من الحصول على بياناته ومعلوماته بدقة وسرعة ومن مجلدات مختلفة. هذا، وإن لم يكن قد حدث فى هذا المسح فإنه لازال واردًا كمبدأ تنظيمى للمسوح المستقبلة.

٤ - بحوث جديدة مقترحة:

تم استطلاع رأى معدى التقارير ثم الأتفاق على أهمية محاولة استقصاء الموضوعات التالية ميدانيا قبل الشروع فى مسح إجتماعى شامل جديد.

(ا) السكان:

- تطور ظاهرة الوفاة.
- تطوير الدراسات عن الهجرة الداخلية.
- الهجرة الخارجية خاصة الهجرة إلى الدول العربية البترولية.
- التوزيع الجغرافى للسكان ودراسة إعادة توزيع السكان.
- تطوير وتجديد البحوث الخاصة بعلاقة السكان بالتنمية فى مصر.

(ب) الأسـرة:

- دورة الحياة الأسرية ويشمل هذا الموضوع: مرحلة الأعداد للزواج - الدخلة - الجهاز - مرحلة التأقلم الأولى - محاولات التكيف - مرحلة ميلاد الأطفال والطقوس المتعلقة بها - أعباء المنزل تقسيم العمل - مرحلة الأمومة والأبوة - وانعكاس كل هذه العوامل على عمل الزوج والزوجة وتأثيرها على دراسة الأبناء فى سن المراهقة وتغير التكوين الأسرى حينما يدخل الأبناء مرحلة الشلة - مرحلة ترك الأولاد للمنزل وعودة الأب والأم بمفردهم ثم مرحلة الشيخوخة والإضمحلال الأسرى.

- إنعكاسات التغيرات الأجتماعية والأقتصادية على بناء الأسرة ويشمل هذا الموضوع:

- الاصلاح الزراعى والتصنيع وتأثير كل منهما على الأسرة.
- الهجرة وتأثيرها على الأسرة.

- خروج المرأة للعمل وتأثير ذلك على الأسرة.
- تعليم المرأة وتأثير ذلك على الأسرة
- أنتشار الأجهزه الكهربائية (وتكنولوچيا المنزل) وتأثير ذلك على الأسرة.
- علاقة أزمة الأسكان بمعدلات الزواج فى الريف والحضر.
- أثر تعديل قانون الأحوال الشخصية على الأسرة.
- دور الاعلام فى خلق القيم المتعلقة بالزواج.
- الصفات المفضلة عند اختيار الزوجات وعند اختيار الازواج.
- السلطة الابوية وصراع الاجيال.
- التغير فى الوظائف الأسرية.
- التشريعات الخاصة بالأسرة وتطورها.
- مراكز التدريب الأسرى.
- الأسرة الممتدة فى المدينة.
- المتغيرات الكمية والكيفية التى طرأت على الوظيفة الاقتصادية للأسرة الريفية فى ضوء التغيير الاجتماعى الاقتصادى الذى يمر به الريف المصرى.
- اغتراب الأبناء عن أسرهم سواء للتعليم أو لأسباب أخرى وأثر ذلك على التغير القيمى والبناء الأسرى.
- تحليل مضمون للعادات والتقاليد الجديدة والقديمة الخاصة بالتماسك الأسرى كما تظهر فى المسلسلات التليفزيونية واثر ذلك على نمط العلاقات الأسرية.

ب - بحوث خاصة بالطفل وتتضمن:

- الآثار الاجتماعية لعدم تطبيق سن العمل بالنسبة للأحداث.
- المشكلات الأسرية وانعكاس ذلك على نمو الطفل.
- ثقافة الطفل المصرى.

- بحوث خاصة بالمسنين:

- الأمراض الاجتماعية الخاصة بالمسنين وبرامج الرعاية الاجتماعية.
- المشكلات الأجتماعية المترتبة على أزمة الخدمات الخاصة والعامة للمسنين.
- البرامج المتاحة للمسنين.

- بحوث خاصة بالمرأة وتتضمن مايلى:

- ● اثر كثافة العمل وموسمية العمل الزراعى على نشاط المرأة.
- ● مدى تأثير الميكنة على فائض عمالة الافات فى الأسرة المستقبلية.
- ● جدوى المشروعات الحرفية للمرأة (مثل الحضانة.. إلخ).
- ● مشاركة المرأة فى التعليم والبناء الثقافى.

- بحوث خاصة بالشباب وتتضمن:

- ● هجرة الشباب.
- ● انعكاسات التغيرات الاجتماعية والاقتصادية على الشباب.
- ● الشباب وفرص العمل.
- ● العلاقات الأسرية والشباب.
- ● الشباب والتطرف.
- ● ثقافة الشباب المصرى وعلاقاتها بالتنمية الاجتماعية الريفية الحضرية.

(جـ) التدرج الاجتماعى:

- آثار السياسة التنموية على التركيب الطبقى للمجتمع المصرى - قضية العلاقة بين الدولة والطبقات المتوسطة وقضية العلاقة بين القطاع العام والبرجوازية الصغيرة.

● العلاقة الجدلية والشاملة بين الطبقات الاجتماعية والنشاطات التنموية فى مصر ويضم هذا الموضوع:

- ● تأثير التكوين الطبقى السائد فى اختيار الانماط التنموية.
- ● تأثير التنمية على البناء الطبقى والعلاقة بين الطبقات الاجتماعية المختلفة.
- ● كيفية توزيع عوائد التنمية بين الطبقات الاجتماعية المختلفة.
- ● مدى نضج الوعى الطبقى وتأثيره على اختيارات التنمية.

● أثر تغلغل رأس المال الأجنبى بأشكاله المختلفة على مكونات البناء الطبقى بما فى ذلك مدى استقلالية أو تبعية البرجوازية المحلية.

● أثر المضاربات المالية والعقارية الواسعة خلال الحقبة النفطية الجديدة وعلى دعم مواقع وحجم

ونفوذ الشرائح الطفيلية من البرجوازية المحلية وبالتالى تغيير بعض الملامح البنائية للفئات البرجوازية السائدة مقارنة بالشرائح التقليدية وأثر ذلك على توجيهات المستقبل.

● تطور أوضاع الحرفيين وصغار الفلاحين وأصحاب المتاجر الصغيرة (البرجوازية الصغيرة) وذلك فى محاولة الوصول الى القواعد التى تحكم أوضاعهم الطبقية النسبية وارتباط ذلك بمستقبل الانتاج السلعى الصغير فى المجتمع المصرى.

● ظاهرة الاتساع النسبى لحجم ومراتب الفئات المتوسطة فى البناء الطبقى إذ أنه مع اتساع عمليات التحديث البيروقراطى لأجهزة الدولة المدنية والعسكرية والنمو السريع فى الوظائف الاشرافية والرقابية فقد توسعت ونمت بسرعة مجموعة من الفئات المتوسطة واخذت تكتسب وضعا متميزا داخل البناء الطبقى ويرتبط بذلك ايضًا التطور السريع والهائل الذى طرأ على النظام منذ بداية الخمسينات مما أعطى بدوره دفعة كبيرة لنمو احجام الفئات الوسطى.

● العوامل غير الاقتصادية المؤثرة على التركيب الطبقى وتطوره مثال ذلك التكوين الطائفى والدينى والبعد الايديولوجى والحاجة إلى فهم أعمق لكيفية تبنى طبقة ما لايديولوجية معينة.

(د) البناء السياسى:

- العنف والمعارضة العنيفة.
- برامج وانشطة وعضوية الأحزاب القائمة.
- دور مصر فى المنظمات الدولية (مثل الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية).
- الانتخابات والتغيرات الوزارية.
- أنشطة الوزراء ونواب الوزراء من حيث اتصالهم بالعالم الخارجى (سفرهم ولقائهم بالعالم الخارجى).

(هـ) البناء الاقتصادى:

- دور ونشاط القطاع الخاص فى جميع المجالات (ريف - حضر).
- علاقة توزيع الدخل والحيازة فى الريف المصرى.
- أنماط الاستهلاك (مقسمة إلى ريف حضر وإلى طبقات اجتماعية).
- القطاع الهامشى فى مصر.
- السوق السوداء فى مصر.
- الجهود الشعبية والنظم التقليدية الموازية للاقتصاد الرسمى.
- السياسة المالية وتوضيح الدور الذى تقوم به الدولة فى تقديم الخدمات والانشطة الاجتماعية.

(و) النقل والمواصلات:

- القطاع الخاص ودوره فى النقل والمواصلات والتخزين والاتصالات البريدية.
- علاقة النقل والمواصلات بالتطورات الاجتماعية والاقتصادية وأثر كل منها على الآخر.
- دور قطاع النقل والمواصلات فى التنمية.. رواج التجارة الداخلية والخارجية .
- نمو الزراعة والصناعة. تقوية علاقات التشابك الاقتصادى ، السياحة. البترول.. إلخ.

(ز) الإسكان:

- دور شركات الإسكان والتعمير (مصر الجديدة - المعادى - الشمس - القاهرة - النصر - مدينة نصر).

- الآثار التى ترتبت على تطبيق نظام الحكم المحلى بالنسبة للإسكان فى المحافظات.

- الاشتراطات الواجب توافرها عند التصريح بإنشاء المبانى العالية وأثر الاستثناءات التى منحت فى هذا الصدد على الهيكل العمرانى بالمناطق التى توجد بها.

- المعايير والمعدلات الخاصة بالإسكان والمرافق والخدمات.

- سياسة تسعير الاراضى.

- وضع تصور على مستوى الدولة لخطة قومية شاملة تتسم بوضوح المعالم والاستقرار والالتزام بمراحل تنفيذها.

- دراسة لتعديل هيكل التعليم بغرض التوسع فى التدريب الفنى مع ربط التعليم الفنى والجامعى بالاحتياجات الفعلية لقطاع التشييد.

- دراسة على المستوى القومى للتوافق المقياسى فى تصحيح المبانى وخاصة الإسكان كى يتمكن على أساسها التنسيق فيما بين أجهزة التصميم والبحوث الصناعية والمقاولات لتصنيع واستخدام نمطى للأعمال التكميلية يراعى فيه تبسيط أساليب التنفيذ الاقتصادى فى الوقت والتكلفة.

- دراسة لسوق العمل الداخلية والخارجية لوضع استراتيجية قومية لتدريب الكوادر الفنية اللازمة.

- مسح للعمالة (قطاع عام وخاص) فى مجال التشييد على مستوى الجامعات المهنية شاملاً الهجرة للخارج.

- مسح لخريجى الجامعات والمعاهد والمدارس الفنية ومراكز التدريب فى المجال الهندسى وتخصصاتهم وحصر بالخريجين سنوياً ونسبة من يزاول المهنة فى مجال التشييد.

- حصر وتسجيل لشركات المقاولات وشركات الإسكان والاستثمار العقارى (قطاع عام وخاص) وتخصصها وتطور نشاطها وحجم أعمالها سنويًّا.

- حصر وتسجيل لمقاولى الباطن والورش الإنتاجية فى مجال التشييد تبين نوع النشاط وحجم الأعمال المنفذة سنويًّا.

- مسح الانتاج المحلى والاستيراد والتصدير لمواد البناء من حيث الحجم وتطور الأسعار سنويا خاصة المواد المتحكمة فى صناعة التشييد (الطوب بأنواعه، الأسمنت، الحديد، الأخشاب، الزجاج، الأدوات الصحية، الأدوات الكهربائية).

- تسجيل للتطور فى أسعار النقل وأثر ذلك على زيادة الأسعار بالنسبة لمواد البناء سنويا.

● التطور السنوى فى دخل الأسرة ودخل الفرد حسب المستوى الاجتماعى وتوزيع هذا الدخل على أعباء المعيشة (السكن - الغذاء - الكساء - الخدمات) التطور فى زيادة أعباء المعيشة سنويا للفرد

- التطور فى زيادة الأسعار فى مصر سنويا.

- بحوث عن إنتاج واستهلاك المياه والطاقات المتاحة فى الفترة من ١٩٧٢/١٩٨٠ وما بعد ذلك.

- بحوث دراسات عن الاسكان الريفى وتحتوى هذه البحوث على التفاصيل التالية. مساحة المبنى - نشاط الوحدة السكنية - المرافق المتاحة - نوعية الحوائط، حالة المبانى - نوعية الأسقف - عدد الأدوار.

- بحث اجتماعى شامل لساكنى القبور لتحديد حجم المشكلة (مشكلة الاسكان) لهذا المجتمع ولدراسة الآثار الاجتماعية والصحية الناتجة عن إقامتهم فى هذه المنطقة.

- دراسة للمناطق السكنية العشوائية، تحديد لهذه المناطق وخاصة بالمدن الكبرى كالقاهرة والاسكندرسة وتحديد حجم مشكلة الاسكان لهذا المجتمع ودراسة المشاكل الاجتماعية لهذه المجتمعات.

- دراسة للاسكان المخالف فى مصر واقتراح السياسات الواجب اتخاذها للحد من هذه المشكلة.

(ح) الدين:

- بحوث عن الجماعات الدينية.

- بحوث عن مدى انتشار الطقوس الدينية، أى أننا نعلم جيدا أن هناك احتفالات بمناسبات وأعياد معينة، ولكن لا نعلم مداها.

- بحوث عن الطرق الصوفية ومدى انتشارها ونشاطها.

- بحوث حول علاقة السلطة بالدين، أى اتجاه كل حكومة نحو المؤسسة الدينية ومدى اعتمادها على الشريعة ومدى إنفاقها على الاحتفالات والطقوس الدينية.

- بحوث عن مدى التزام الطبقات المختلفة بالفروض الدينية والفروق بين الأقاليم.

وهناك موضوعات عديدة أخرى متعلقة بالدين ولكن قد تدرسها لجان أخرى مثل انتشار الثقافة الدينية من خلال الكتب والصحافة وشرائط التسجيل وانتشار التعليم الدينى.

(ط) التعليم:

- علاقة التعليم بالمجتمع وأثر كل منهما على الآخر.

- الادارة والتنظيم المدرسى وكيفية اختيار القيادات.

- الخطوات التى اتخذت لربط التعليم بالبيئة والعمل المنتج.

- التدريب على مستوى الجمهورية فى كافة القطاعات.

- التعليم غير الرسمى أو الجهود الشعبية فى المجال التعليمى.

- التعليم الدينى.

(ى) الصحة:

- الانفاق الصحى ومدى مساهمة الأفراد فى علاج أنفسهم.
- عائد الانفاق الصحى بغية ترشيد الانفاق ودفعه فى القنوات ذات الأولوية.

- مدى استخدام الموارد الصحية من المستهلكين واستفادهم بها. فمن الملاحظ فعلا أن الغالبية العظمى لوحدات وزارة الصحة والجامعات تستخدم فى فترة واحدة صباحية.

(ك) الأمن:

- الجهود الشعبية أو الأجهزة المساعدة للأمن الرسمى أو ما يسمى أصدقاء الشرطة والمعاونين للجهود الأمنية، ويدخل فى هذا الصدد الشركات الأمنية الخاصة التى تبيع الأجهزة كما أن هذا الموضوع العام يشمل أيضا الخفير.

- التطور التكنولوجى الأمنى فى مصر من حيث حداثة التكتيكات والأجهزة بالمقارنة بدول أخرى سواء متقدمة أو نامية.

- علاقة التطورات الاقتصادية والاجتماعية فى مصر بالأمن، فعلى سبيل المثال كلنا نعلم أنه مع سياسة الانفتاح الحديثة ظهر العديد من الأثرياء المليونيرات الذين تشابهوا بالسلوكيات الغربية ومن هذا المنطلق طالب العديد منهم جهود أمنية خاصة لحمايتهم وهى ظاهرة حديثة تتطلب بحوث جادة.

- تطور الأساليب الأمنية وعلاقتها بظاهرة الجريمة المنظمة التى ظهرت مع التطور العلمى والتكنولوجى.

- علاقة جهاز الأمن بالاتجاهات السياسية والانتهاء الطبقى والاجتماعى للشرطة.

- الانحرافات فى جهاز الشرطة وأسبابها وأسباب الخروج من كادر الشرطة وهى على ما يبدو ظاهرة خطيرة ومنتشرة.

- جهاز الشرطة فى القرية المصرية (الغفير النظامى - والغفير الخصوصى - العمدة - شيخ الغفر - شيخ البلد) وهناك عدد من القرى لا بأس منهم انتقلت فيهم العمودية إلى نقطة شرطة: ضابط بوليس.

السؤال هنا: كيف يحل الأمن مكان المؤسسات القديمة؟

- السجون المصرية وتكاليفها.

(ل) العدالة:

- إزدواج جهاز التحقيق والمحاكم

- حالة مبانى المحاكم.

- الجهود الشعبية فى مجال العدالة.

(م) الاعلام:

- تطور توزيع الصحف (جرائد ومجلات) طباعتها - ميزانيتها.

- بحوث عن تطور إخراج الصحف.

- بحوث عن الاعلام فى مجال الخدمات.

- بحوث عن وزارة الاعلام.

- السياسات الاعلامية فى مصر منذ قيام الثورة إلى اليوم.

- الصحافة المصرية المكتوبة باللغات الأجنبية (انجليزى - فرنسى - يونانى - أرملى.. إلخ).

- الأقمار الصناعية ودورها فى تسهيل الاتصال الاعلامى بالعالم العربى.
- بحوث عن صحافة الأطفال وبرامج الأطفال الاعلامية.
- بحوث عن تأثير الفيديو على وسائل الاعلام الرسمية لاسيما التليفزيون ودراسة ظاهرة الفيديـو فى حد ذاتها.
- الصحافة الدينية ومدى انتشارها.

(ن) الفنون والآداب:

- الرواية المصرية.
- حركة الترجمة واضعة فى الاعتبار المقارنة بين الأغراض المختلفة.
- حركة النشر فى مصر.
- حركة الدراسات الشعبية والثقافية الشعبية بجوانبها المختلفة مثل الحرف والتعاملات والمهارات.

رقم الإيداع		١٩٨٥ / ٣٤٨٥
الترقيم الدولى	١-١٣٣٨-٠٢-٩٧٧	ISBN

٢ / ٨٤ / ٢٠٥

طبع بمطابع دار المعارف (ج.م.ع.)



الثمن ١٥ جنيهًا